کتب خانہ آصفیہ سرکار عالی حیدرآباد دکن

۹۴۸۶
رف ۱۸

نمبر داخلہ ۲۱۳۹۲

تاریخ داخلہ

نام کتاب لوامع العقول جلد خامس

فن کتاب حدیث

نمبر کتاب در فن مذکور ۱۱۷۴

57c

Checked
1987

صحيفه

٣ مضرة اتخاذ الصورة في البيت [illegible] الاعيان

٦ النهي اتخاذ البناء على القبور ونهي ترك عشاء الليل

المواضع التي لايذكر فيها اسم النبي وملك معوية

١٣ نهي الافراط في مدح النبي والركوب في البحر

١٨ مطلب تفصيل خلفاء عباسية واموية

٢٢ السؤال يوم القيمة وكظم الغيظ والاستغفار

٢٥ خواص ديك الابيض ونهي سب الريح والدهر

٢٧ الابدال واحوالهم والنهي عن سب الاصحاب

٣٤ نهي شد الرحال والرهبانية والشرب في القير

٣٩ نهي اغماض العين في السجود والافتخار بالآباء

٤١ التفكر في آيات الله وتمثيل الانسان بما في العالم

٤٣ مطلب الطاعون وفراره كالجهاد وبحثه

٤٧ النهي عن قطع اللحم والخبز بالسكين وتحية الموتى

٥١ مطلب علامات قيام الساعة وفيه احاديث

٥٨ مطلب فتنة بغداد وسلجوقية وجنكزخان

٦٠ مطلب بلاء آخر الزمان وخروج قحطان

٦٨ مطلب فتح القسطنطنية الكبرى وبحثه

٧١ الاكمال وعدده وذكر الله وقسوة القلب وكتابة

الحديث والكذب على رسول الله

٧٥ بحث شياطين الانس والجن والاسلام والزهد

٧٩ انواع لباس الحاج وحرمته والجنابة والطيب

٨٤ نهي النذور ونتف الشيب والنساء عن الكتابة

٨٧ صلة الرحم وتوسيع المجالس لثلث وبحثه

٩٣ مطلب الرضاع وانواع مسائله والرقية

٩٧ النهي عن الصلوة بلا وضوء والضرار لاخيه

١٠٠ مطلب مقدار طريق العامة والخاصة

١٠٤ لنهي عن العدوى والطيرة وما الفال الصالح

١١١ عدم النكاح بلا ولي وصوت الحسن في القرآن

١١٧ مطلب التقوى المتقي ومراتبه وانواعه

صحيفه

١١٩ المراء والجدال والتعصب في المذاهب

١٢٠ الوسوسة والالهام والاغواء والخذلان

١٢٢ مطلب المشي في سبيل الله ودخان جهنم

١٢٥ الحدود والتعزير وبحثه ومذهبه

١٣٠ القتل بالقتل والارتداد والنهي عن القتل

١٣٤ هجر المسلم وبحثه وفعله مع وحقيقة الايمان

١٣٧ مطلب سفر المرأة المملوكة وانواع بحثه

١٥٠ مطلب الخلفاء الاثنى عشر ومن بعدهم

١٥٣ المهدي وعيسى وفضائله وذم الزنا

١٥٨ شدة عذاب الوالي وكل مأمور

١٦٤ مطلب الاضحية وآدابها وشرائطها

١٦٦ مدة الامة وختامه وحديث عدم

تجاوز هذه الامة خمسمأة والف سنة

١٧١ مطلب لايقال عبدي وامتي وربي وربتي

١٧٥ انواع سؤال ومن يستحقها والغنى والفقر

١٧٧ مطلب معنى الصحابة وعدده وبحثه

١٨٥ مطلب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

١٨٩ ﴿حرف الياء﴾ واعراب حرف النداء

١٩٤ معنى الاختصاص وتخصيص يوم بالعبادة

٢٠٢ انواع نظر الحرام والمباح وستر العورة

والزينة ودرجة كثرة السجود والتحميد

٢٠٦ قلب بني آدم بين اصبعين وانواع المتشابه

٢٠٨ الختان للنساء وانواع الاستعارة ومعناه

٢١٤ آداب رمي الجمار والاضحية وفيه تفصيل

٢٢٠ جواز استعمال الدواء ونهي النساء عن الزينة

٢٢٣ الاحاديث المتعلقة بوصية النبي لاصحابه

٢٣٢ مطلب ما يؤكل من حيوانات البحر وما لا يؤكل

٢٣٨ مبايعة الاصحاب للنبي وانواع وصاياه

٢٤٣ مناقب علي ابن ابي طالب ووصية النبي له

٢٤٨ حلق العانة والابط وتقليم الاظفار ودفنها
٢٥٨ غسل الثوب وفرك المني منه وانشقاق الارض عند تغوطهم ومدح الرفق ودعاء الاضحية
٢٦٤ الاختلاف في الرحم التي يجب صلتها ودعاء معاذ
٢٦٩ مطلب صبغ اللحية وقص الشوارب ونواحيها
٢٧١ معنى اللغو والفجار الفاسق والنكاح
٢٧٥ اطمينان القلب ووسوسة الصدر وعلامتهما بيان سؤ احوالات الناس في اخر الزمان
٢٨٣ معنى خفيف الحاذ وبحثه وار بووجع المرائى
٢٨٦ مطلب الغيرة وقتل اهل الكبائر والزانى
٢٨٨ انواع الخوارج وتكفيرهم وقتل العلماء
٢٩٠ اخفاء الاعمال والملا مين والمنافق
٢٩٣ كسب الانبياء وسنا يسهم ومعيشة الحلال
٢٩٥ عذاب الوالى والقاضى وفيه قصة عجيبة
٢٩٩ مدح الحسنة وذم السيئة والتهمة وبحثها
٣٠١ الحساب والسعادة والشقا وتوطعام الوليمة
٣٠٣ تقديم الامام والفقه والهجرة والقراءة
٣٠٦ خلق الملائكة من التسبيح والاعمال وغمس جبريل بحر النور ودخول الجنة بغير حساب
٣٠٨ الحساب والمناقشة وبحثهما والعالم
٣١١ مطلب اتباع الدجال وتقارب الزمان
٣١٤ ترك السنة واللعنة وصفة اهل الجنة
٣١٧ تزيين عسقلان والاسكندرية في آخر الزمان
٣٢٢ بيان موضع خروج الدجال وصفات اتباعه
٣٢٥ بيان نسب المهدى وخروجه وعلامته
٣٢٩ مغفرة المؤذن ودخول الفقراء الجنة
٣٣٤ اتخاذ السراويل وعنق يخرج من النار
٣٣٦ درجات العلماء وازواج الجنة والحور
٣٣٩ مطلب يأجوج واحياء اربع ليال ودفع الامانة
٣٤١ حديث يسروا ولا تعسروا ويسلط الجرب على
٣٤٢ اهل النار وتسليط الله اليهم والحيات
في القبور للكفر وشدة عذابه
٣٤٤ مطلب السلام وترتيبه ووجوده في الاخرة
٣٥٢ عذاب المؤمن وقوة اهل الجنة
٣٥٣ خصال الشهداء وعظم اهل النار والعقيقة
٣٥٥ عقد الشيطان عند النوم وحيله وعمر الانبياء
٣٥٨ الذكر الخفى وقتل الدجال وعدد درجة الجنة
٣٦١ مطلب العاق لوالديه وقبض العلم ورفع العلماء
٣٦٣ قتل العقرب والكلب العقور والغراب والحية
٣٦٤ يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب
٣٧٠ مطلب السؤال وعدمه والقدر والقضاء والقانع
٣٧٣ مطلب الغضب وعلاجه والشيب والخضاب
٣٨٤ ذهاب العينين وفضل الذكر وكلامه تعالى على خلقه وقدم القرآن والبر وعد واهل النار
٣٨٨ ثواب ذهاب اولاد الصغار والعبادة والتواضع
٣٩٣ مطلب الكاهن ودرسه وسبعون دجالا
٣٩٤ مطلب ملوك جبابر ودجاجيل وسفيانى وقحطانى
٣٩٨ الجبوة والمغفلة وتخفيف الساعة والقيامة
٤٠١ القسم الثانى في الشمائل الشريفة ومعنى كان
٤١١ تفصيل شمائله عليه السلام في حديث طويل
٤٢٣ احب الثياب الى النبي والدين والرياحين
٤٢٤ احب الشراب والشهور والصباغ الى النبي عم
٤٣٤ دعاء النبي عند ارادة النوم واداب الادهان
٤٤٤ معنى سبحانك اللهم واستلام الركن اليمانى
٤٤٦ المعوذات والنفث والرقية والروح
٤٥١ مطلب اصابة العين فجأة خير وشر والنورة
٤٦٠ مطلب الجيش والسرية وتسهيل الامر
٤٦٣ مطلب آداب وضوئه عليه السلام
٤٧٣ مطلب دعائه عليه السلام في الخروج وخطبته
٤٧٦ مطلب فوائد عصى ورمح وبحث الخلاء والخاتم
٤٧٨ مطلب الخبث والخبائث والدعاء عند دخول الخلاء
٤٨٧ مطلب الهلال والشهور والخلاء والمطر

٤٤٨ مطلب تعديل الاركان والتسبيح والركوع
٤٩٨ القعود مابين الصلوة وآية الكرسي
٥٠٠ الرعد والصاعقة وتحويل الاسم القبيح
٥٠٢ التنفس في الاناء وكراهة الذكر عند الجنائز
٥٠٤ حقيقة الرؤيا والتعبير وشروطه
٥٠٦ مطلب وضع اليد على رأسه عقب الصلوة
٥٠٨ مطلب دعاء الحرب والتشميت والغضب
٥١٠ الصلوة على الميت والاستغفار له ودعاء الطعام
٥١٣ مطلب هيئة الصلوة حل عقد الشيطان وهيئة كون الخطيب على المنبر
٥١٥ مطلب لبس احسن الثياب لرؤية العد و
٥١٧ تكبيرات الاحرام والتلبية ولا اله الا الله
٥١٩ الافطار على التمر والرجوع على خلافه في العيد
٥٢٨ دعاء المرآة والبيت والريح وبحثه
٥٣٩ مطلب اسماء الامانات للرسول ومعنى الاسماء
٥٤١ حسن الهيئة واللباس وتقبله عم فاطمة
٥٤٢ التنشف بالمنديل واسيافه وسائر اشيائه
٥٤٦ سر بررسول الله والمؤذن ونعله وضحكه
٥٥١ عدم الاذان في العيدين ونهى الاكل متكئا
٥٥٩ العيادة وتفريق السور واكل الحلو عند الافطار
٥٦٤ الضحك وصلوة الوداع ونفخ طعام
٥٦٦ مطلب عمامة الوالي ودود الفاكهة وتحنيك الصبيان واكل الرطب مع البطيخ
٥٦٧ مطلب تطييب اللحية والقاء النوى والحلق
٥٧٧ كيفية الخاتم والختم والاستعاذة والامين
٥٨٢ جميع مايفعل باليمين واليسار واجلال عباس
٥٨٥ الدباء والتيامن والحلواء والفاكهة وغيرها
٥٩٠ فضل صلوة الصديق الصغرى وبحث للخطبة
٥٩٤ ذوابة العمامة واصحبته ورويته عليه السلام
٥٩٦ في الظلمة تجبيل ابن عباس وارادفه وركوبه عم على حمار
٥٩٩ زيارة النبي الانصار وكلم الجوامع والمسافرة
٦٠٢ السعوط والصف الاول والغسل بالمطر
٦ ٤ تسمية الاشياء وشدسلبته للجوع والاشارات
٦٠٧ مقدار النوافل والراتبة والسجادة والنوافل على
٦٠٩ الدابة واختلاف نوافل دعصر وليل وظهر
٦١٢ صوم عاشوراء والاثنين والبيض والاضحية
٦١٧ احب الاسماء والاترج والتهجد والطيب
٦١٩ فرق الفال والطيرة وعد الايات ورائحته عم
٦٢٢ مقدار ماء الوضوء والغسل مع امرأته وغسل الجمعة والعيدين والاسم القبيح
٦٥٢ قبوله عليه السلام الهدية وتقبيل نسائه وهو محرم والقسم بين النساء والترتيل وتقليم الاظفار
٦٣٠ الكحل وقناع ودهن ونكاح السر
٦٣٣ الكي والتثاؤب ورفع الصوت عند القتال
٦٣٥ كراهة العطاس في المسجد والغضب واكل مكروه
٦٣٨ كسوة المباح والقلنسوة والنعل والتفاته عم
٦٤٣ آخر كلامه عليه السلام والدعاء عند قبض روحه
٦٤٥ انواع خواص راموز الاحاديث

في بيان الخطاء والصواب للجلد الخامس من شرح راموز الاحاديث

صحيفه	سطر	صواب	خطا
٥	٨	لمن لم تبلغ	لمن تبلغ
٩	٧	الظاهران	الظاهرن
١١	١٣	متوليا	متوليه
١٢	٠٢	ضبطه	ضبطيه
١٣	٠٨	دزر	عرز
٠٠	١٦	نبيهم	ونبيهم
٠١	٠٧	في رواية يوم	يوم
٠٥	١٤	اسبع	سبع
٣٠	١٣	اشفق	اثقل
٣٨	٠٣	لربه	الربه
٤٤	٠٣	لم تمت	لم يت

٤٧	٠٤	فيمالايوجد	فيمايوجد
٤٩	٠٦	الملةالاسلامية	الملةالملة
٥٧	٦	وانا	وانانا
٦٠	٠٤	وزاد	زاد
٦٦	٣	ما يريد	ايريد
٦٩	٧	واخرجهخ	واخرجهخ
٨١	٠١	هو	هر
١٠١	١	العامة	لعامة
١٠١	٨	فى ازقة	فى ازقة
١١٠	٤	وان لم	وان لم يرد
١٣٠	٥	فاتيتها	فاليتها
١٣١	١٨	فناديته	فناديته
١٣١	٢١	الدارين	الدار
١٣٧	٢٠	اذلاتتيبة	ادلاتتيبه
١٤٦	٢٢	ذلك وهما	ذلك
١٦٥	١٨	ولاشرقاه	ولاخرقاه
١٦٥	١٨	ولاخرقاه	ولاضرقاه
١٦٧	٧	خروج	خرج
١٧٠	٢٢	واذادعا	واذدعا
١٧٣	٥	الشخص	المخس
١٧٧	٢	اوضير	وضير
١٨٠	٢٠	عمران	عمر
١٨٢	٠٥	لمانقل	لماانتقل
١٨٣	٠٩	المعروف	المروف
١٨٣	٢٠	والظاهر	ولظاهر
١٨٣	٢٢	فقراً	فقر
١٨٤	٠٨	للذى الوجهين	لذى الوجين
١٨٥	٠١	المتواتر	المواتر
١٩١	٢٥	لولاان	لولاان لا
١٩٦	٢١	لماخطبها	لامطبها
١٩٨	١٨	الأئمة	الاائمة
٢٠٠	١٩	وشراصها	وشراغها
٢١٤	٠٢	من جابرقال	من جابرقالقا
٢١٩	١	تعالى ملكا	تعتكالمالى
٢١٩	١	وابنوا	اوبنو
٢٢١	٢	بالتجارب	بالتارب
٢٢٣	٢٧	و برحة	وبرحه
٢٣١	١١	افتته	افتته
٢٣٣	٠٨	قول ابى	قوابى
٢٣٥	٠٢	عموما	عموماهو
٢٣٧	١٦	عفير	عقير
٢٣٧	٢٥	فيمافيه	فيمافيهم
٢٤٣	٢١	حصر	حضر
٢٤٥	٢٥	والخصب	والخصيب
٢٥٤	٠٤	المعلن	المعين
٢٥٨	١٩	ان لا ينتقم	ان ينتقم
٢٦١	١٨	قبيل	بيل
٢٦٢	٠١	اى وعليكم	اى عليكم
٢٦٩	٢٥	بالخضاب	بالاخضاب
٢٧١	٠٦	ترهوكوا	ترهقوكوا
٢٧١	٢٧	الاالمرأة	الاالمرأ
٢٧٥	٢١	ثم يقال الورع	ثم الورع
٢٧٧	٢٧	ميرك	مك
٢٨٢	١٩	للضفلة	للقفلة
٢٨٧	٠٧	قتلهما	قتلها
٢٨٩	١٧	قداشاروا	قداشاوا
٢٩١	١٩	لايلاءه	لايلامه
٢٩٢	٠٥	يقتضى ان	يسمى ضان
٢٩٤	١٠	وتحمل	نحمل
٢٩٥	١٧	فى صورة	فى صور
٢٩٦	١٣	ثم قال شم	قال شم
٢٩٩	٩	ويقال	وقا

٢٩٩	٢١	لمحسنةالاذهبت	لهالاذهبت
٣٠٢	١٨	كمايلهون	
٣٠٧	٢١	ان يأتوا	ان أتوا
٣٠٨	١٨	فاذاسواد	فاذسواد
٣١٠	١٩	كأتشاهد	كأنشاهد
٣١١	١٣	ماتشاهد	مانشاهد
٣١٣	٢٧	من	من من
٣١٥	٠٦	ماسقط	سقط
٣١٦	١٧	عن معان	عن معاذ
٣١٦	٢٠	عن معان	عن معاذ
٣٠٦	٢١	عن معان	عن معاذ
٣١٨	١٨	دخول النار	دخل النار
٣١٩	١٣	ايكون	يكون
٣١٩	١٩	المرادبه	المراد
٣٢٣	١٩	ثغرالكفر	ثغرالكفر
٢٢٧	٤	كدسا	كدساوكدسا
٣٢٨	١١	شهادتهما	شهادتها
٣٢٨	١٧	الاحدث	لاحدث
٣٣٢	٢٧	فقيل لى انظر هكذا وهكذا فرأيت سوادا كثيراسدالافق فقيل لى هؤلاء امتك	فقيل لى هؤلاء امتك
٣٣٣	١١	على هذاالنحو	على هناالنحو
٣٣٤	٩	اومايبق	ومايبق
٣٣٤	٢٦	وروى	ورى
٣٣٥	٣	وحصنوا	حصنوا
٣٤٥	٣	اكتساب	كتساب
٣٤٦	٢٦	يوم	يو
٣٥٩	٤	قال قال	قال قا
٣٥٩	١٦	وخير	وحير
٣٦٢	١٩	وبينهما	و-تها

٣٦٤	٢٣	لان النبى	لان النبى
٣٧١	١٩	من امور	من امو
٣٧٢	٤	استلام	استلا
٣٧٢	١١	فاستجبنا	فاستجبناه
٣٧٢	٢٢	غيبه	عيبه
٣٧٣	١٠	والاحوال	والاحول
٣٧٣	٢٧	جوامع	جرامع
٣٧٤	١٨	مايوافقه	مايوافقه
٣٧٥	٦	وخالفوا	اوخالفوا
٣٢٥	٩	من عادة	من عبادة
٤٠١	١٧	البيضة.	البيصة
٤٠٥	١٦	انجسم	اسجم
٤٠٦	١٣	اسيل	اسل
٤٠٧	٢٧	الطيبى	الديبى
٤٠٨	٢١	سعيد	سعد
٤ ٩	٠٦	العارشتان	العارضان
٤١٨	٠٣	يغط	يعط
٤٣٠	٢٥	تمام	نمام
٤٣٤	١٠	السموت	سموات
٤٣٨	١٣	تأزرها	تمتزرها
٤٣٨	١٦	يستر	بستر
٤٤٩	٠٦	سموا	مهوا
٤٦٨	٢٣	ولايتلو	وتلو
٤٧٠	١٥	حياؤك [illegible]	حياؤك يشميك الحيا
٤٧٠	١٩	من كذا وكذا	من كذا
٤٧١	٢٦	حال التمود	حال الود
٤٧٦	٩	انقاه	انقاه
٤٧٧	٤	الخلية	الضلبلة
٤٧٧	٢	فيتعب	فتسعب
٤ ٤	٢١	تام	اه
٤١٤	٢٥	بانت ر [illegible]	[illegible]

٤٨٧	٢	فى عير موضع فغيرهما	فى غير موضع ومع ذلك فغيرهما
٤٩٥	١٦	طاعة	طاعة العادة
٤٩٥	٢٥	انه	انه
٤٩٦	٢٣	كان اذا	كان ذا
٤٩٧	١٤	ظاهر	ظاهر
٥٠٢	٣	الغريزيه	العزيزية
٥٠٤	١٤	الملكوت	الكوت
٥١٢	٢٧	فقال أوس	قل ثم ص
٥٢٥	١٣	كان اذا مشى	كان اذلو مشى
٥٢٥	١٤	يوكى والمراد	ايكى اوالمراد
٥٢٥	١٨	بذلك	ذلك
٥٢٥	٢٣	ولم يتوضأ	ولم يتوشاه
٥٣١	١٢	اذكر	ذكر
٥٤٠	٠٧	لم اعرفه	لم اعرف
٥٤١	١٠	اربعة اذرع	اربعين اذرع
٥٤٣	١٢	ثمانية مجاز الطرف	ثمانية مجاز الطرق
٥٤٣	٢٤	يستره	نشتره
٥٤٤	٢١	تسمى	سمى
٥٤٥	٣	قال الهيثمى فيه	قال فيه
٥٥٥	١٠	اللام	اللا
٥٥٥	١١	كصلوته	كصلوة
٥٥٦	٢٢	اواستهزأ	اواستهزاء
٥٦١	٣	وانزل	ونزل
٥٦٢	٢٥	لايلتفتون	لايلتفون
٥٧٥	٢٤	فى دق	فى ق
٥٧٧	٢٢	فى التمريج	فى العريج
٥٧٩	٢٦	فيستبشر	فيستشر
٥٩٠	٣	كديباجه	كباجة
٦٠٢	١٥	اوعمدة	اوعمرة
٦٠٣	٤	من قوله	ن قو
٦٠٧	١٠	ولابمس	ولايمسه
٦١٣	٦	على تحسينه	على تحسينة
٦١٨	٧	لرار	لم از
٦١٨	١٩	خط	[illegible]
٦٣٦	١٧	المصارين	المصادين
٦٣٧	١٥	منبت زرع	نبت ررع
٦٣٩	٦	من قول	من قو
٦٤٢	٢١	بفعل	يعل
٦٤٥	٠٢	وهو الصحيح انه	وهو اصانه صح
٦٤٥	٠٦	التى تنافى	التى بافى

المجلد الخامس من شرح رموز
الاحاديث المسمى بلوامع
العقول والروض
النصير

LIBRAIRIE J.E. SARKIS & FILS
53, RUE FAGGALA
LE CAIRE

الجلد الخامس من شرح راموز الاحاديث المسمى بلوامع العقول

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ لا تدخل ﴾ بضم اوله وكسر الخاء (بيتك الا الاتقيا) وفى رواية لا تصاحب الا مؤمنا اى لا تقصد فى المصاحبة الا مؤمنا كاملا او المراد به النهى عن مصاحبة الكفار والمنافقين لان مصاحبتهم مضرة فى الدين فالمراد به الجنس (ولا تول معروفك الا مؤمنا) والمعروف كل ما يفعل ويعمل من اعمال البر والخير وسبق حديث كل معروف وفى رواية خط عن جابر وطب عن ابن مسعود بسند حسن كل معروف صنعته الى غنى او فقير فهو صدقة وفى رواية المشكاة عن ابى سعيد انه سمع النبى صلعم يقول لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقى اى مؤمن او متورع يصرف قوة الطعام الى العبادة والنهى وان نسب الى التقى ففى الحقيقة مسند صاحب الطعام فالمعنى لا تطعم طعامك الا الاتقياء وفى رواية بزيادة ولا تأكل الا طعام تقى فان طعامه غالب يكون حلالا موثرا فى تحصيل العبادة قال الخطابى هذا انما جاء فى طعام الدعوة دون الحاجة وذلك قال تعالى ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا ومعلوم ان اسراءهم كانوا كفارا غير مؤمنين وانما حذر من صحبة من ليس بتقى وزجر عن مخالطته ومواكلته لان المطاعمة توقع الالفة والمودة فى القلوب قال الطيبى فان قلت المؤمن يجوز ان يراد به الخاص الذى يقابله الفاسق كقوله تعالى افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا فيكون المعنى لا تصاحب الا صالحا قلت المراد بالفاسق هنا الكافر باتفاق المفسرين و يدل عليه

(ما بعده)

مابعده من قوله تعالى لايستوون اما الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى نزلا بما كانوا يعملون واما الذين فسقوا فمأويهم النار كلما ارادوا ان يخرجوا منها اعيدوا فيها قال البيضاوى هذا عبارة عن خلودهم وفى تفسير معين الدين الصفوى نزلت فى على والوليد بن عقبة بن ابى معيط وكان بينهما تنازع فقال لعلى اسكت فانك صبى وانا والله ابسط لسانا واحد سنانا واشجع منك جنانا فقال له على اسكت فانك فاسق هكذا اخرجه عطاء ابن يسار والسدى وغيرهما فالفاسق هنا معناه الخارج عن الايمان الثابت على الكفر فلا يشكل بان الوليد اسلم آخر عمره (طس عن عائشة) مر المرء على دين خليله نوع بحثه ﴿ لاتدخل الملائكة ﴾ اى ملائكة الرحمة وكذا لايدخل الانبياء واتباعهم من الاولياء والاصفياء (بيتا فيه جرس) وفى رواية مسلم لاتصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولاجرس وفى رواية اخرى الجرس مزامير الشيطان والرفقة بضم الراء وكسرها والجرس بفتح الراء وهو معروف هكذا ضبطه الجمهور ونقل القاضى ان هذه رواية الاكثرين قال وضبطناه عن ابى بحر باسكان الراء وهو اسم للصوت فاصل الجرس بالاسكان الصوت الخفى (ولاتصحب) الملائكة (ركبا) بالفتح والسكون جمع راكب ضد الراجل وقيل الركب اسم لاصحاب الابل فى السفر دون الدواب وهم العشرة فما فوقها والجمع اركب والاركوب بالضم اكثر من الركب (فيه جرس) قال النووى اما فقه الحديث ففيه كراهة استصحاب الكلب والجرس فى الاسفار وان الملائكة لاتصحب رفقة فيها احدهما والمراد بالملائكة ملائكة الرحمة والاستغفار لا الحفظة وملائكة الموت والعذاب وقد سبق بيان الحكمة فى مجانبة الملائكة بيتا فيه كلب واما الجرس فقيل سبب منافرة الملائكة له انه شبيه بالنواقيس اولانه من المعاليق المنهى عنها وقيل سببه كراهة صوتها وتؤيده رواية مزامير الشيطان وهذا الذى ذكرناه من كراهة على الاطلاق هو مذهبنا ومذهب مالك وآخرين وهى كراهة تنزيه وقال جماعة من متقدمى علماء الشام يكره الجرس الكبير دون الصغير انتهى (حم عن عائشة ن عن ام سلمة) سبق ان الملائكة ﴿ لاتدخل الملائكة ﴾ عام مخصوص فالمراد غير الحفظة اما الحفظة فلا يفارقون الانسان الا عند الجماع والخلاء كما صدر ابن عدى وضعفه (بيتا فيه تماثيل) جمع تمثال بكسر التاء وهو الصورة المصنوعة بالملء اوسائر الاشياء تقول رأيت تمثالا فى يده اى صورة والتمثيل التشبيه ويقال مثله به اذا شبهه وتصوير الشئ بعين صورته بالنقش والكتابة كان الصور تنظر بعينه يقال مثل الشئ له اذا صوره له حتى كانه ينظر اليه (اوتصاوير) جمع تصوير يقال صوره تصويرا اذا مثله

وتصور الشئ اى توهمت صورته والتصاوير التماثيل ويعم جميع انواع الصور وقد رخص فيما كان فى الانماط الموطوءة بالارجل على ماذكره ابن الملك قال الخطابى انما لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب اوصورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور واما ماليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية ومن الصورة التى يمتهن فى البساط والوساد وغيرهما فلا يمنع دخول الملائكة قال النووى والاظهر انه عام فى كل كلب وصورة وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث ولان الجرو الذى كان فى بيت النبى صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلله بالجرو وقال العلماء سبب امتناعهم من الدخول فى بيت فيه صورة لكونها مما يعبد من دون الله تعالى ومن الدخول فيه كلب لكونه يأكل النجاسة ولان بعضه يسمى شيطانا كما ورد فى الاحاديث والملائكة ضد الشياطين وتقبيح رائحته ومن اقتناه عوقب بحرمان دخول الملائكة بيته وصلوتهم واستغفارهم له وهؤلاء الملائكة غير الحفظة لانهم لايفارقون المكلفين قال اصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد الحرام وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور فى الاحاديث وسواء صنعه فى ثوب او بساط اودرهم اودينار اوغيرذلك واما تصوير صورة الشجر والرحل والجبال والمساجد وغير ذلك فليس بحرام هذا حكم نفس التصوير واما اتخاذ المصور بحيوان فان كان معلقا على حائط سواء كان له ظل ام لا اوثوبا ملبوسا اوعمامة اونحو ذلك فهو حرام قطعى واما الوسادة ونحوه مما يمتهن فليس بحرام ولكن هل يمنع دخول الملائكة فيه ام لا فقد سبق قال القاضى عياض وماورد فى تصوير الثياب للعب البنات منسوخ بهذه الاحاديث (م عن ابى هريرة) سبق اصحاب وقال جبريل بحث وفى الجامع رواه حم خ م ت ن ه عن ابى طلحة لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولاصورة ورواه حم ت حب عن ابى هريرة ولفظه ان الملائكة لايدخل بيتا فيه صورة فيه تماثيل اوصورة ورواه ه عن على بلفظ ان الملائكة لايدخل بيتا فيه كلب ولاصورة ﴿ لاتدخل الملائكة ﴾ بالتأنيث والتذكير فى تدخل واللام للعهد الذهنى اى الذين ينزلون بالبركة والرحمة وللزيارة واستماع الذكر لا الكتبة والحفظة فانهم لايفارقون المكلفين طرفة عين فى شئ من احوالهم (بيتا فيه صورة) اى لحيوان على شئ مرتفع كالجدار والسقف لا على البساط وموضع الاقدام فان الرخصة وردت فيه لحرمة التصوير ومشابهته ببيت الاصنام بخلاف صورة مالا روح فيه والصورة التى

فقد من بدنها المشاهد مالا يمكن وجوده مع الحيوة فيه كالرأس فهذا لا يمنع دخول الملائكة لانه لا يعبد وفيها توجيه بخلاف الصورة التي تهيل . واما وان حرم ابتداؤها كالصورة التي على مايداس او يتكى عليه فانها لا تمنع ايضا دخول الملائكة وقال ابن حجر وشملت الصورة على مافي الدراهم الجلوية من بلاد الكفار فمن عنده شئ منها منع دخول الملائكة وان حل له امساكها بل ولوحملها ولو في عمامته لان القصد ذاتها الا الصورة التي حل عليها ولان المسلمين مازالوا يحملونها ويتعاملون بها في السلف والخلف ولم ينكر احد عليهم لكن ينبغي قصر المنع على المحل الذي فيه الدنانير فقط وقد يؤخذ ذلك من لفظ الحديث هذا وينبغي ان يستثنى ايضا بنات الصبيان تبلغ من البنات لحديث عايشة وتقريره صلى الله عليه وسلم لها فيها (ولا كلب) لانه نجس وهم اطهار فيشبه المبرز غير كلب الصيد والزرع والماشية لجواز اقتنائه شرعا لمسيس الحاجة (ولا جنب) اى الذى اعتاد ترك الغسل متهاونا حتى يمر عليه وقت الصلوة فانه مستخف بالشرع لا اى جنب كان فانه ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد وكان ينام بالليل وهو جنب الى مابعد الفجر حتى في رمضان ولا جنب من الزنى اذ المراد ان لا يتوضؤا (دن ك عن على) مرفوع وقد خرج الشيخان عن زيد بن سهل الانصارى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ﴿ لا تدخل حلاوة الايمان ﴾ وذوقه وكماله (قلب امرء حتى يترك بعض الحديث خوف الكذب) والكذب باطل وترك درجة عظيمة في الجنة وفي حديث المشكاة عن انس مرفوعا من ترك الكذب وهو باطل بنى له في ربض الجنة اى قصور او المعنى والحال ان الكذب باطل لا مصلحة فيه من غير خصائص الكذب كما في الحرب واصلاح ذات البين والمعارضين (وان كان صادقا) في كلامه وقوله (ويترك بعض المراء) بكسر الميم اى الجدال (وان كان محقا) اى صادقا ومتكلما بالحق وروا ابن ابي الدنيا عن ابي هريرة مرفوعا لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يذر المرآء وان كان محقا وروى ت عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمار اخاك ولا تمازحه اى لا تخاصمه ولا تفعله مزاحا بما يتأذى به والنهى عنه مافيه افراط او مدارة اواذى الناس (الدلمى عن ابي موسى) الاشعرى سبق المراء والكذب ﴿ لا تدخلوا ﴾ ايها الاصحاب (مساكن الذين ظلموا انفسهم) يعنى اهلكوا بالخسف او مسخ او رمى حجارة او ريح او صيحة جبريل كما قال تعالى ومنهم من خسفنا به الارض الآية (الا ان تكونوا باكين) ستثناء من عامة احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء (حذرا

ان يصيبكم) بفتح الهمزة اى خشية ان يصيبكم (مثل ما اصابهم) من العذاب
والقهر والفضاحة والاخذ وفى الحديث حث على الاعتبار بحالهم والبكاء والخوف
عند المرور على ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل
واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن (صبخم عن ابن عمر) صحيح ﴿لا تدع﴾ بفتح التاء والدال
اى لا تترك (تمثالا) بكسر التاء وسكون الميم اى صورة (الا طمسته) اى محوته وابطلته و
الاستثناء من اعم الافعال كما فى الازهار وقال العلماء التصوير حرام والمحو واجب حيث لا يجوز
الجلوس فى مشاهدته (ولا قبرا مشرفا) هو الذى بنى عليه حتى ارتفع دون الذى اعلم ٤ ويسترحون نسخه
عليه بالرمل والحصى او محسوسة بالحجارة ليعرف ولا يؤطأ (الا سويته) قال العلماء يستحب
ان رفع القبر قدر شبر ويكره فوق ذلك ويستحب الهدم ففى قدره خلاف قيل الى
الارض تغليظا وهذا اقرب الى اللفظ اى لفظ الحديث من التسوية وقال ابن الهمام
هذا الحديث محمول على ما كانوا يفعلونه من تعلية القبور بالبناء حسن العالى
وليس مرادنا ذلك بتسنيم القبر قدر ما يبدو من الارض و يتميز عنها وعن
جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر وان يبنى عليه وان يقعد
عليه قال فى الازهار النهى عن تجصيص القبور للكراهة وهو يتناول البناء بذلك
وتخصيص وجهه والنهى فى البناء للكراهة ان كان فى ملكه وللحرمة فى المقبرة المسبلة
و يجب الهدم وان كان مسجدا وقال التوربشتى يحتمل وجهين احدهما البناء على القبر
بالحجارة وما يجرى مجريها والآخر ان يضرب عليها خباء ونحوه وكلاهما منهى لعدم
الفائدة فيه قلت فيستفاد منه انه اذا كان الخيمة لفائدة مثل ان يقعد القراء تحتها فلا يكون
منهية قال ابن الهمام واختلف فى اجلاس القارئين ليقرؤا عند القبر والمختار عدم الكراهة
انتهى ثم قال التوربشتى ولانه من صنيع اهل الجاهلية اى كانوا يظللون على الميت الى
سنة قال وعن ابن عمر انه رأى فسطاطا على قبر اخيه عبد الرحمن فقال انزعه يا غلام
فانما يظله عمله وقال الشراح من علمائنا ولاضاعة المال وقد اباح السلف
البناء على قبر المشايخ والعلماء المشهورين ليزورهم الناس و يسترحون٤ بالجلوس فيه
انتهى (من عن على) سبق فى ان القبر نوع بحثه ﴿ لا تدع ﴾ اى لا تترك (العشاء) بالفتح
طعام المغرب واكثر وقته بين العشائين والمسمى العشاء بظلام الليل (ولو كف تمر) اسم جنس
واحده تمرة وجمعه تمرات وتمران يراد به الانواع (فان تركه) اى طعام العشاء (يهرم) بالفتح
وسكون الهاء وكسر الراء الضعف والفناء فى القوى وقالوا ومن المعاصى ترك الاكل

(والشرب)

والشرب حتى يموت او يمرض وفى البزازية ومن امتنع الاكل حتى مات دخل النار بخلاف المريض الممتنع عن الدوام وكذا من ترك الاكل والشرب حتى يضعف بحيث لايقدر على اداء الجمعة والجماعات ونحوهما من الواجبات والسنن ومن المعاصى ترك الاكل والشرب اذا كان فيه حقوق الوالدين او احدهما ونحوهما مما يطلب القيام بحقه من زوج وسيد واستاد وعالم ومربى وصاحب منزل فمن اراد ان يصوم نفلا واراد والداه مثلا اكله فعليه الاكل لان العقوق من اكبر الكبائر كما فى حاشية خواهر زاده ولعل ذلك عند شئ من الغرض الصحيح وان من سوء اختيارهما فلا كما فى المواهب (ه عن جابر) سبق اذا اكل ﴿ لاتدعوا ﴾ بفتح الدال وضم العين (عشاء الليل) اى طعام العشائين (ولو بكف من حشف) بالفتح على وزن رشف الخبز اليابس (فان تركه مهرمة) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الراء الضعف كامر الهرم الضعف والفناء فى القوى وقد عرفت ان تركه حتى يموت او يمرض اولايقدر اتيان الاركان بكماله فذموم واما الزهد من شهوات الاطعمة وانواعه وتركنا كل الثمرات لاصلاح النفس ورفع الدرجات والمجاهدات فهو من اخلاق الانبياء والاولياء والصالحين وعن عائشة قالت ان ٤ كنا ال محمد لنمكث شهرا مانستوقد نارا ان هو الا التمر والماء وروى ت. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت هو واهله الليالى المتتابعة طاويا لايجدون عشاء وعن انس ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولاخبز له مرقق ٦ ولا رأى شاة سميطا ٨ قط وعن عايشة قالت لم يمتلئ جوف النبى صلى الله عليه وسلم شبعا قط ولم يبث شكوى الى احد وكان الفاقة احب اليه من الغنى وان كان ليظل جايعا يلتوى طول ليلته من الجوع فلا يمنعه صيام يومه ولو شاء سال ربه جميع كنوز الارض وثمارها ورغد عيشها ولقد كنت ابكى رحمة له مما ارى به وامسح بيدى على بطنه ممابه من الجوع واقول نفسى لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بما يقوتك فيقول ياعايشة مالى وللدنيا اخوانى من اولى العزم من الرسل صبروا على ماهو اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرم مابهم واجزل ثوابهم فاجدنى استحيى ان ترفهت فى معيشتى ان يقصر بى غدا دونهم ومامن شئ هو احب الى من اللحوق باخوانى واخلائى قالت فما اقام بعده الا شهرا حتى توفى صلى الله عليه وسلم (حل عن انس) سبق اذا اكل ﴿ لاتدعوا ﴾ ايها الامة (على انفسكم الا بخير) وفى رواية نسكتهم بالنون والتاء فقال الى اخره قال المظهر اى لاتقولوا شرا وواويلاه اوالويل لى وما اشبه ذلك قال الطيبى ويحتمل ان يقال انهم اذا تكلموا فى حق الميت عالا رضاء الله

٤ وفى رواية انا كنا
محمد

٦ بصيغة المفعول اى ارغفة واسعة رقيقة وتسمى الرقاق محمد

٨ فعيل بمعنى مفعول اى مسموط يعنى مشويا بجلده فان الغالب سمطها بان ينزع صوفها بالماء الحار بعد تنظيفها من القاذورات واخراج مافى بطنها من النجاسات والاخرام فى اصح الروايات وكذا وحكم الرؤس والدجاجات والسميط لايحسن الا فى صغار الغنم كما فى شرح الشفاء
محمد

تعالى حتى رجع بحيته اليهم فكانهم دعوا على انفسهم شرا او يكون المعنى كما فى قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم اى بعضكم بعضا انتهى ويؤيد الاول قوله (فان الملائكة يؤمنون) بالتحتية وفى رواية بالفوقية (على ماتقولون) اى فى دعائكم من خير وشر وزاد فى المشكاة اللهم اغفر لابى سلمة وارفع درجته فى المهديين واخلفه فى عقبه فى الغابرين واغفر لنا وله يارب العالمين وافسح له ونور له فيه اى وسع قبره وامنه من ضغطة القبر واجعل له نورا فى قبره وازاد به دفع الظلمة (حم م د عن ام سلمة) فانظر ما بعده ﴿لا تدعوا﴾ بالفتح وسكون الدال من الدعاء كما سبقه اى لا تدعوا دعاء سوء (على انفسكم) بالهلاك ومثله (ولا تدعوا على اولادكم) اى بالعمى ونحوه (ولا تدعوا على خدمكم) بالضم جمع خادم اى بالموت وغيره (ولا تدعوا على اموالكم) بالفناء والفساد وغيرهما وسقط فى رواية خدمكم وفسر اموالكم بالعبيد والاماء (لا توافقوا) نهى للداعى وعلة للنهى اى لا تدعوا على من ذكر كيلا توافقوا (من الله ساعة) اى ساعة اجابة (ينل) من الله بفتح الياء والنون وضم الياء اخرى من نال ينال حذفت الالف لانها جواب النهى اى يصل (فيها عطاء) بالنصب على انه مفعول ثان وفى رواية يسأل وعطاء بالرفع على انه نائب الفاعل له اى مايعطى من خير اوشر وكثر استعماله فى الخير (فيستجاب لكم) بالرفع عطف على لاتوافقوا او على ينال وفى رواية فيستجيب لكم اى فهو يستجيب لكم فتندموا وقال بعض الشراح اى لا تصادفوا ساعة اجابة فيستجاب دعوتكم السوء وضمير ينل ويسأل راجع الى الله وهو صفة ساعة وكذا فيستجيب وهو منصوب لانه جواب لاتوافقوا انتهى وقال الطيبى جواب النهى من قبيل لاتدن من الاسد يأكلك على مذهب اى مذهب الكسائى ويحتمل ان يكون مرفوعا اى فهو يستجاب (د عن جابر) ورواه مسلم وذكر حديث ابن عباس اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اى اذا دعاه على ظالمه يقرب من الاجابة ﴿لاتدعوا﴾ كامر (على ائمتكم بالفساد) اى بضررهم كموت وعزل واحراق وغرق او بفساد عدلهم كسكر بظلم وطغيان او بفساد باطنهم كجنون ومخبول ومغلوب ومعتوه (فان صلاحهم صلاحكم وفسادهم فسادكم) وفى حديث المشكاة عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا الله لا اله الا انا مالك الملوك وملك الملوك قلوب الملوك فى يدى وان العباد اذا اطاعونى حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرحمة والرأفة وان العباد اذا عصانى حولت قلوبهم بالسخط والنقمة فساموهم سوء العذاب فلا تشغلوا انفسكم بالدعاء على الملوك ولكن اشغلوا انفسكم بالذكر والتضرع كى

اكميكم اى لدى اكميكم ملوككم اى شرهم اذمن تضرع اليه الجاه ومن توكل عليه كفاه فى امر دينه ودنياه ثم قالوا ومن آفات اللسان الدعاء على مسلم خصوصا بالموت على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند آخرين ان كان لاستحسان الكفر واما الدعاء عليه بغير الكفر فان لم يكن ظالما فلا يجوز وان كان ظالما فيجوز بقدر ظلمه ولا يجوز التعدى والاولى ان لا يدعوا عليه اصلا واما الدعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول المراد بلا شرط الايمان والعدل والاصلاح فانه لا يجوز فانه رضاء بالمعصية بل يقتصر فى الدعاء على التوبة والصلاح ورفع الظالم (الشيرازى فى الالقاب عن ابن عمر) بن الخطاب مر فى الدعاء بحث ﴿لا تديموا﴾ نهى مخاطب (النظر الى المجذومين) لانكم اذا ادمتم النظر اليهم حقرتموهم ورأيتم لانفسكم فضلا عليهم فيتأذى به المنظور ولان من به هذا الداء يكره ان يطلع عليه وسبق الامر بتجنب المجذوم والفرار منه لا ينافى النهى عن العدوى والطيرة لتوجيهات مرت قال المناوى ونزيد هنا ان صاحب المطامح قال انه امر بتجنبه والفرار منه استقذارا وتنفيرا وتألفا (واذا كلمتموهم) ايها الامة مجيم (فليكن بينكم وبينهم قدر رمح) ولا ينافى خبر لا عدوى ولا صفر ولا هامة اى لا سراية لعلة من صاحبها لغيرها يعنى ان ما يعتقده الطبايعون من ان العلل المعدية مؤثرة لا محالة باطل بل هو متعلق بالمشية الربانية والنهى عن مداناة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة وقال القرطبى لا منافاة بين خبر لا عدوى و بين خبر لا يورد ممرض على مصح لانه انما نهى عنه خوف الوقوع فى اعتقاد اوتشويش النفس وتأثير الوهم فينبغى تجنب طرق الاوهام فانها قد تجلب الآلام و بهذا الجمع سقط التعارض بين الحديث وعلم انه لا دخل للنسخ هنا فانهما خبران عن امرين مختلفين لا متعارضين قال ابن رجب المشروع فيه وجود الاسباب المكروهة الاشتغال بما يرجى دفع العذاب من اعمال الطاعة والدعاء وتحقيق التوكل والثقة بالله (عم عطب عن على كرعن الحسين وابن عباس معا) سبق لا تحدوا النظر ﴿لا تذكروا﴾ ايها الامة (مساوى اصحابى) جمع سوء على غير القياس اى لا تذكروا سوء احوالهم وقبح افعالهم ان وقع وما وقع بينهم من النزاع والحروب والقتال مبنى على الاجتهاد لا على الاغراض وفى المشكاة عن عمر مرفوعا سألت ربى عن اختلاف اصحابى من بعدى فاوحى الى يا محمد ان اصحابك عندى بمنزلة النجوم فى السماء بعضها اقوى من بعض ولكل نور فمن اخذ بشىء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندى على هدى وفيه اختلاف الائمة رحمة للامة قال الطيبى المراد به الاختلاف فى الفروع لا فى الاصول وقال جمال الدين الظاهر ان

مراده صلى الله عليه وسلم الاختلاف الذى فى الدين من غير اختلاف الغرض الدنيوى فلا يشكل اختلاف بعض الصحابة بعضهم فى الخلافة والامارة (فتختلف قلوبكم عليهم) وروى عن ابن عمر مرفوعا اذا رأيتم الذين يسبون اصحابى فقولوا لعنة الله على شركم وفيه دلالة الى ان لعنهم يرجع اليهم فانهم اهل الشر والفتنة وان الصحابة من اهل الخير المستحقين للرضاء والرحمة فمحبتهم اتفاق القلوب والالفة ومخالفتهم شقاق (واذكروا محاسن) جمع حسن على غير القياس (اصحابى حتى تأتلف قلوبكم) لان افعالهم واخلاقهم موافقة القرآن وهم اهل الورع والشهود وهم دواء الملة وملح للامة كما روى عن انس مرفوعا مثل اصحابى كالملح فى الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح قال الحسن فقد ذهب ملحنا فكيف نصلح فى حالنا قلت نصلح بكلامهم ورواياتهم ومعرفة مقاماتهم و حالاتهم والاقتداء باخلاقهم و صفاتهم (الديلمى عن ابى عمر وفيه شئ) سبق احفظوا ﴿لا تذكرونى﴾ بفتح اوله وسكون الذال كسابقه (عند ثلاث) اشياء (عند تسمية الطعام) اى عند ابتداء الطعام قبل البسملة او بعده وكذا الشرب ولعل وجه الكراهة توهم اشتراك اسمه باسم الله تعالى بان يقول باسم الله وصلى الله تعالى عليه وسلم واما ان قال باسم الله والنبى ونحوه فلاشك انه حرام ولا يحل اكل تلك الذبيحة وربما يكفر قائله والحاصل ان اصحاب ابى حنيفة كرهوا الصلوة فى هذا الموطن كما ذكره صاحب المحيط وعلله بان قال لان فيها ايهام الاهلال لغير الله تعالى ولذا قال (وعند الذبح وعند العطاس) وفى الشفاء وكره ابن حبيب وهو عبد الملك القرطبى احد الائمة ذكر النبى صلى الله عليه وسلم عند الذبح وكره سحنون الصلوة عليه عند التعجب وقال فى تعليله لا يصلى عليه الا على طريق الاحتساب وطلب الثواب و يؤيده ما قال بعض ائمتنا من ذكر عند فتح سلعته او نشر سلعته وارادة ترويجها واجتماع الناس يكفر وفى تحفة الملوك وتحفة السلوك للعينى ويحرم التسبيح والتكبير والصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم عند عمل محرم او عرض سلعة او فتح متاع انتهى فما ذكره الانطاكى من قوله كذلك كره اصحابنا الحنفية للسوق ان يصلى عليه صلى الله عليه وسلم عند فتح بضاعته وعرضها لانه يقصد بذلك تحسين بضاعته وترغيب المشترى فى تجارته لا الاحتساب وطلب الثواب ينبغى ان يحمل على الكراهة التحريمية واذا قصد المثوبة وغيرها فتكون الكراهة تنزيهية وقال اصبغ بن فرج بن سعيد بن نافع عن ابن القاسم ابو عبد الله المصرى صاحب مالك موطنان لا يذكر فيهما الا الله الذبيحة والعطاس فلا تقل فيهما بعد ذكر الله محمد رسول الله ولو قال بعد ذكر الله صلى الله تعالى على محمد لم يكن تسمية له مع الله وقاله

اشهب بن عبد العزيز وروى ابو محمد الخلال بسنده عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال موطنان لاحظ لي فيهما عند العطاس والذبح (ق وضعفه عن عبد الرحمان بن زيد عن ابيه مرسلا) واخرج الديلمي في مسند الفردوس له من طريق الحاكم من غير ذكر الصحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تذكروني في ثلاثة مواطن عند العطاس وعند الذبيحة وعند التعجب ﴿ لاتذهب ﴾ بفتح اوله والمراد ينقضي ﴿ الايام والليالي ﴾ اى لاينقطع الزمان ولاتنقضي الدنيا ولا يأتي يوم القيمة (حتى يملك) بفتح اوله وكسر اللام (معوية) بن ابي سفيان ؏ وهذا اخبار بالغيب واظهار المعجزة فقد وقع كما قال عليه السلام في حديث عن ابي هريرة لاتذهب الليالي والايام حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهذا الحديث سبب اجتهاده واختلافه مع علي قال صاحب المشكاة فمعاوية قريشي اموي وامه هند بنت عقبة كان هو وابوه من مسلمة الفتح ثم من المؤلفة قلوبهم وهو احد الذين كتبوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل لم يكتب من الوحي شيأ انما كان يكتب له كتبه وروى عنه ابن عباس وابو سعيد تولى الشام بعد اخيه يزيد في زمن عمر ولم يزل بها متوليها حاكما الى ان مات وذلك اربعون سنة منها في ايام عمر اربع سنين او نحوها ومدة خلافة عثمان وخلافة علي وابنه الحسن وذلك تمام عشرين سنة ثم استوثق له الامر بتسليم الحسن ابن علي اليه في سنة احدى واربعين ودام له عشرين سنة ومات في رجب بدمشق وله ثمان وسبعون اى سن وكان اصابته لقوة في آخر عمره وكان يقول في آخر عمره ياليتني كنت رجلا من قريش بذي طوى ولم ادمن هذا الامر شيئا وكان عنده ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم ورداؤه وقميصه وشئ من شعره واظفاره فقال كفنوني في قميصه وادرجوني في ردائه وازروني بازاره واحشوا منخري وشدقي ومواضع السجود مني بشعره وظفره وخلوا بيني وبين ارحم الراحمين (الديلمي عن علي) سبق اللهم علمه العلم ﴿ لاتذهب ﴾ بفتح اوله كما مر (الدنيا حتى يستغني النساء بالنساء) اى يستغني النساء من الرجال بمباشرة بينهن واكتفاء وسحاق (والرجال بالرجال) اى يأتون الرجال من دون النساء شهوة ويكتفون بينهم بالواطة والمباشرة والنظر الى الامرد كما مر في من اعلام الساعة بحثه (والسحاق) بضم السين (زناء النساء فيما بينهن) اى مثل الزنا في لحوق مطلق الاثم وان تفاوت المقدار في الاغلظية ولاحد فيه بل التعزير فقط لعدم الايلاج فاطلاق الزنا عام على زنا العين واليد والرجل والفم مجاز وماقى اللسان من ان عليا امر في امرأتين وجدتا في لحاف واحد يتساحقان ماحراقهما احرقتا بالنار فانه منكر

؏ الظاهر التبادر من الاطلاق انه معاوية من ابي سفيان والا فمعاوية بن جاهمة الضنا من الصحابة على ماذكره صاحب المشكاة في اسمائه رجاله منه

جدا و بفرض صحته هو مذهب صحابى و بالجملة فقد عده الذهبى وغيره من الكبائر لهذا
الحديث وغيره (خط كر عن واثلة) بن الاسقع (وانس) معا ورواه هب عن واثلة بلفظ
سحاق النساء زنا بينهن قال الذهبى رجاله ثقات وفى لفظ طب عن واثلة السحاق بين النساء
زنا بينهن وسبق اذا استغنى ﴿ لا ترسلوا ﴾ بضم اوله من الارسال (الابل نهلا) وهو شرب الابل
و بعده يسوقه الى عطانه او الى المرعى (وصروها صرا) بتشديد الراء فيهما والصر عدم
حلب المواشى وفى المشكاة عن ابى هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان لبيع ولا يبيع
بعضكم على بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الابل و الغنم
الحديث وهو بضم التاء والراء المشددة وقال العسقلانى بضم اوله وفتح ثانيه
وقيد بعضهم بفتح اوله وضم ثانيه والاول اصح انتهى وهو من صرت الشاة اذا لم تحلبها
اياما حتى اجتمع اللبن فى ضرعها انتهى وهو يؤيد القول الثانى والصحيح انه من التصرية
وهى ان يشد الضرع قبل البيع اياما ليظن المشترى انها لبون ليزيد فى الثمن وانما نهى
عنه لان فيه من الخداع والحيل و الغش (فان الشياطين ترضعها) بضم اوله وكسر
الضاد وزاد فى رواية المشكاة فمن ابتاع بعد ذلك فهو بخيار النظرين بعد ان يحلبها ان
رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر اى مع صاع عوضا من لبنها لان
بعض اللبن حدث فى ملك المشترى وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب
صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل
مع تفاوت الانفس وعمل الشافعى بالحديث واثبت الخيار فى المصراة وقال ابو حنيفة لا خيار
فيها والحديث متروك العمل لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فمن اعتدى عليكم
فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال
انه كان قبل تحريم الربا بان جوز فى المعاملات او قال ذلك ثم نسخ كذا ذكره فى السير وذكره
ابن الملك (ع طب ض عن سلمة بن الاكوع) وفى رواية مسلم من اشترى شاة مصراة فهو
بالخيار ثلاثة ايام فان ردها رد معها صاعا من طعام لا سمراء اى لا حنطة ﴿ لا ترسلوا ﴾ كما مر
ضبطه (مواشيكم) بفتح الميم وكسر الشين اى مواشيكم من ابل و بقر وغنم وقال الطيبى
المواشى كل شىء منتشر من الاموال اى لا تسيبوا سوائمكم (وصبيانكم اذا غابت الشمس)
اى احبسوا او احفظوا انعامكم وصبيانكم عند ابتداء الليل (حتى تذهب فحمة العشاء) اى
اول ظلمته وسواده وهو اشد الليل سوادا (فان الشياطين) وفى رواية فان الشيطان اى
جنسه (تنبعث) وفى رواية يبعث اى يرسل فح فالمراد بالشيطان رئيسهم اى يبعث جنوده

(اذاغابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء) وفى رواية لمسلم واحمد قال غطوا الاناء واوكوا السقاء فان فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لايمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الانزل فيه من ذلك الوباء (حم م د عن جابر) مر فوعا وسبق غطوا ﴿ لاترفعونى ﴾ اى لاتطرونى ولاتبالغوا فى المدح ولاتغلوا فى الثناء مثل اطراء النصارى ابن مريم ولله در صاحب البردة حيث قال ❊ دع ما ادعته النصارى فى نبيهم ❊ واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم ❊ وفى شرح السنة وذلك ان النصارى افرطوا فى مدح عيسى عليه السلام واطرائهم بالباطل وجعلوه ولدا لله تعالى فنعهم النبى صلعم ان يطروه بالباطل والحاصل بالغوا اليهود فى عزيز والنصارى فى عيسى ومريم حيث قال الله تعالى يا اهل الكتاب لاتغلوا فى دينكم غير الحق والحق هو الوسط العدل كما بينه تعالى انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله والمعنى انه عبده ورسوله لان كونه ابن مريم يدل على انه عبده وابن امته كما اشار اليه بقوله كانا يأكلان الطعام اى يبولان ويغوطان ويحتاجان الى الاكل والشرب فلا يصلحان للالوهية ولامناسبة لهما بالربوبية وانما شأنهما العبودية (فوق حتى فان الله تعالى قد اتخذنى عبدا) اى عبده الخاص فى مقام الاختصاص وهو فى الحقيقة افضل مدح عند الكامل كما قال القائل لاتدعنى الايا عبدالله فانه فضل اسمائى ولذا ذكر تعالى فى مواضع فى كتابه بهذا الوصف البديع قال سبحان الذى اسرى بعبده وتبارك الذى انزل الفرقان على عبده والحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب وفيه اشارة لطيفة و بشارة شريفة اذ العناية الربوبية باعتبار العبودية (قبل ان يتخذنى رسولا) وذكره هنا لتميزه عن بقية عبيده وفى ذكرهما ايضا ايماء الى مبتدأ حالته ومنتهى غايته وكان اياس الخاص اخذ حظا من هذا الاختصاص وعن عياض بن حمار المجاشى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله اوحى الى ان تواضعوا حتى لايفخر احد على احد ولايبغى احد على احد رواه مسلم وفى الجمع هنا بينهما اشعار بان الفخر والبغى نتيجتا الكبر وهو الذى رفع نفسه فوق كل احد ولاينقاد لاحد وروى خ فى الادب وابن ماجة عن انس ان الله تعالى اوحى الى ان تواضعوا ولايبغى بعضكم على بعض (طب ك هناد عن على بن الحسين عن ابيه) وفى المشكاة عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتطرونى كما اطرت النصارى ابن مريم فانما انا عبده فقولوا عبدالله ورسوله ﴿ لاتركب ﴾ بفتح التاء والكاف نفى بمعنى النهى (البحر الاحاجا او معتمرا) اى الاتركب حاجا او معتمرا (اوغازيا فى سبيل الله) قال القاضى يريد ان العاقل لاينبغى ان يلقى نفسه الى المهالك و وقعه مواقع الاخطار والامر دنى يتقرب به

الى الله تعالى ويحسن بذل النفس فيه وإيثاره على الحياة انتهى وفيه رد على من قال ان البحر عذر لترك الحج والصواب ماقال الفقيه ابو الليث من انه اذا كان الغالب السلامة ففرض عليه يعنى الحج والا فهو مخير واما قوله تعالى ولاتلقوا بايديكم الى التهلكة اى لاتوقعوا انفسكم فى الهلاك فمحمول على ما اذا لم يكن هناك غرض شرعى وامر دينى ولذا قال البيضاوى فى تفسيره اى بالاسراف وتضييع وجه المعاش او بالكف عن الغزو والانفاق فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم ويؤيده ماروى عن ابى ايوب الانصارى انه قال لما اعز الله الاسلام وكثر اهله رجعنا الى اهلينا واموالنا نقيم فيها فنزلت او بالامساك وحب المال فانه يؤدى الى الهلاك وقوله (فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا) يريد به تهويل البحر وتعظيم الخطر فى ركوبه فان راكبه متعرض للآفات المهلكة كالنار والفتن المغرقة كالبحر احدهما وراء الاخرى فان اخطأت ورطة جذبت بمخاليبها فيها لكنها متراكبة بعضها فوق بعض لايؤمن الهلاك عليه وقيل هو على ظاهره فان الله تعالى على كل شئ قدير ويؤيده حديث البحر من جهنم على مارواه الحاكم والبيهقى عن ابى يعلى ويقوله تعالى واذا البحار سجرت اى احميت واوقدت اوملئت بتفجير بعضها الى بعض حتى يعود بحرا واحدا اوتصير نارا (ولاتشترى من ذى ضغطة من سلطان شيئا) ظاهره من زائدة اى لاتشترى شيئا من ذى تحصن سلطان والضغطة التحصن والالتجاء الى شئ يقال ضغطه زحمه الى حائط ونحوه والضغطة بالضم الشدة والمشقة يقال اللهم ارفع عنا هذه الضغطة اى الشدة والمشقة (طب عن ابن عمر) سبق تحت البحر ﴿ لاتزال جهنم ﴾ بفتح التاء والزاء اى (يلقى فيها) بضم اوله وفتح القاف (وتقول) اى جهنم الخبر به اوملائكته المأمور بن بجهنم (هل من مزيد) قيل الحكمة فى طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها (حتى يضع فيها رب العزة) وفى الصحاح يقال عزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوى عليه والاسم منه العزة (قدمه) وفى رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام ومن التزم تأويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلى على فلان اذا قهرته اونقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم اوالمراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فيمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اى قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا

(لجماعة)

لجماعة كثيرة من الجراد ولكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافتها الى الله تعالى تعظيما كما قال تعالى فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبريل عليه السلام ومن يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التأويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يختص بنعمه من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا وايسعهم فيها فان قلت اذا لايم مزاجهم النار فلا يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها (فينزوى) بفتح اوله وكسر الواو وفي رواية يزوى على بناء المجهول اى يجمع وينضم من غاية الامتلاء (بعضها الى بعض وتقول قط قط) بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلاث مرات روايات مسلم وفي اكثرها مرتان (وعزتك) الواو فيه للقسم (وكرمك) اى علية سلطانك وجود سخائك (ولا يزال في الجنة فضل) ومزيد نعمة واحسان (حتى ينشيء الله لها خلقا آخر فيسكنهم في فضول الجنة) اى محل خال اوسع (حم خم ن حب عن انس) سبق اذا دخل واهل الجنة (لا تزال طائفة ﴿٤﴾ كامر (من امتي) الاجابة (يقاتلون على الحق ظاهرين) اى غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا او يجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووى يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء محدثون ولا يلزم ان يكون مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله تعالى ما زال من زمن النبي عليه السلام الى الان ولا يزال ايضا (الى يوم القيامة) اى الى قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة (كر عن جابر وابن قانع وكر عن انس وفيه شيء) ورواه في المشارق وزاد فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعالى صل بنا فيقول لا ﴿٤﴾ ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله هذه الامة ورواه م عنه ايضا ﴿لا تزال طائفة﴾ وفي رواية لا يزال ناس (من امتي قائمة بامر الله) قال التور يشتي الامة القائمة بامر الله وان اختلف فيها فان القصد بها الفئة المرابطة في ثغور الشام نصر الله بهم وجه الاسلام لما في قوله في رواية وهم بالشام (لا يضرهم)

﴿٤﴾ فيقول لا اى لست باميركم عليكم ان بعضكم على بعض امراء) فيؤم بعضكم بعضا (تكرمة الله هذه الامة) وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكدة لمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة ﴿ﻫ﴾

كل الضرر (من خذلهم) بالذال المعجمة (ولا من خالفهم) اذ العاقبة للمتقين (حتى يأتى امر الله) وفى رواية يأتيهم امر الله وفى حديث جابر بن سمرة عند مسلم (حتى يأتيهم الساعة (وهم ظاهرون على الناس) اى غالبون من خالفهم وقال النووى امر الله هو الريح الذى يأتى فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة واستدل اكثر الحنابلة و بعض من غيرهم على انه لا يجوز خلو الزمان عن المجتهد وعورض بحديث ابن عمر المروى فى البخارى وغيره مرفوعا ان الله لا ينزع العلم بعد ان اعطاهموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهالا يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون اذ فيه دلالة على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور لانه صريح فى رفع العلم بقبض العلماء وترئيس الجهال واذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد (حم خم عن معوية) وفى حديث عقبة بن عامر لا تزال عصابة من امتى يقاتلون على امر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة ﴿ لا تزال طائفة ﴾ كامر (من امتى يقاتلون على الحق) اى على تحصيله واظهاره (ظاهرين) اى غالبين منصورين ومعروفين مشهورين (على من ناواهم) قال التوربشتى اى غالبين على من عاداهم والمناواة المعاداة والاصل فيه الهمز لانه من النوء وهو النهوض وربما يترك همزه وانما استعمل ذلك فى المعاداة لان كل من المتعادين ينهض الى قتال صاحبه وفى شرح مسلم هو بهمزة بعد الواو وهو مأخوذ من ناء اليهم وناؤا اليه اى نهضوا للقتال وفى النهاية النواء والمناواة المعاداة وفى القاموس ناء نهض بجهد ومشقة وناواه مناواة فاخره وعاداه انتهى والاولى ان يقرأ لفظ الحديث بالهمز ولا يلتفت الى اكثر النسخ حيث لم يضبطوا به فان الرسم واحد قال الطيبى فينبغى ان تنزيل امثال هذا الحديث على الطائفة المنصورة من اهل الشام اولى ان يقال من جهة الشام ليدخل اهل الروم فى المرام لانهم قائمون فى هذا الزمان نصرهم الله وخذل اعداءهم الى يوم القيمة (حتى يقاتل آخرهم) اى المهدى وعيسى واتباعهما (المسيح الدجال) و يقتله عيسى عليه السلام بعد نزوله من السماء على المنارة البيضاء شرقى دمشق بباب لد من بيت المقدس حين حاصر المسلمين وفيهم المهدى و بعد قتله لا يكون الجهاد باقيا اما على يأجوج ومأجوج فلعدم القدرة والطاقة عليهم و بعد اهلاك الله اياهم لا يبقى على وجه الارض كافر ما دام عيسى عليه السلام حيا فى الارض واما بعد موته عليه السلام كفر من كفر بعده فيموت المسلمين كلهم عن قريب بريح طيبة ويبقى الكفار بحيث لا تقوم الساعة فى الارض من يقول الله فاوقع فى بعض الاحاديث كما رواه الحاكم عن عمر لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق حتى تقوم

يعين المسلمون نسعد

الساعة يحمل على قربهامان خروج الدجال من اشراطها (حم دك طب عن عمران بن حصين) وكذافي المشكاة ﴿ لاتزال طائفة ﴾ كامر (من امتي) الاجابة (منصورين) اى معاونين ظاهرين قاهرين لاعداء الدين (لايضرهم خذلان من خذلهم) قال جوزان تكون الطائفة جماعة متعددة من انواع الامة مابين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومفسر ومحدث وقائم الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولايلزم اجتماعهم ببلد واحد ويجوز خلاء الارض كلهم من بعضهم اولا فاولا الى ان لايبقى الافرقة واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء امر الله قيام الساعة كما قال (حتى تقوم الساعة) اى الى قرب قيامها لان الساعة لاتقوم حتى لايقال في الارض الله الله كما تقرر والمراد حتى تقوم ساعتهم فيه كالذى قبله ان الله يحمى اجماع هذه الامة عن الخطاء حتى يأتي امر الله و بيان قسم من معجزات نبينا وهو الاخبار بالغيب فقد وقع ما اخبر فلم تزل هذه الطائفة من زمنه الى الآن منصورة ولاتزال كذلك قال الحرالي فني طيه اشعار بما وقع وهو واقع وسيقع من قتال طائفة الحق لطائفة البغي سائر اليوم المحمدي بما يخلص من الفتنة و يخلص الدين لله توحيدا ورضاء وثباتا على حال السلف الصالح وفيه ان هذه الامة خير الامم وان عليها تقوم الساعة وان ظهرت اشراطها وضعف الدين فلابد ان يبقى من امته من يقوم به (ه طب خط عن معاوية بن قرة عن ابيه) يأتى لاتقوم ﴿ لاتزال امتى ﴾ كامر (في مسكة) بالكسر (من دينها) اى تعقل و بصيرة من دينه وفي رواية لاتزال امتى على الفطرة اى السنة وفي رواية بخير (مالم ينتظروا بالمغرب) وفي رواية مالم يؤخروا المغرب اى صلوتها (اشتباك النجوم) اى انضمام بعضها الى بعض وظهورها كلها بحيث يختلط انارة بعضها ببعض و يظهر صغارها من كبارها حتى لايخفى منها شئ وفيه رد على الشيعة في تأخيرهم الى ظهور النجوم وان الوصال يحرم عليها شرعا لان تأخير الفطر اذا كان ممنوعا فتركه بالكلية اشد منعا وهذا يدل على ان الكراهة بمجرد الطلوع وقال الطيبي اى تختلط لكثرة ماظهر منها وفي شرح السنة اختيار اهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم تعجيل المغرب انتهى وماوقع من تأخيره صلى الله عليه سلم في احاديث صحيحة محمول على بيان الجواز (مضاهاة اليهود) اى مشابهة لهم (ومالم يؤخروا الفجر) اى صلوتها (الى امحاق النجوم) من المحق فهو الذهاب (مضاهاة النصرانية) اى مشابهتهم ولذا منع عن الصلوة في وقت الطلوع والاستواء والغروب وفي حديث المشكاة عن رافع بن خديج مرفوعا اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر اى صلوها في وقت الاسفار وطولوها مائة اية الى

ورواه ك في الفتن عن عمر بلفظ لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة

مطلب تفصيل خلفاء عباسية واموية

الاسفار وهو اضاءة الصبح وهذا التأويل اقوى جمعا بين الاحاديث التى وردت فى التغليس والاسفار قال فى شرح السنة حمله الشافعى على تيقن طلوع الفجر وزوال الشك ويؤيده ماورد فى بعض طرق الحديث بلفظ اصبحوا بدل اسفروا وحمله بعضهم على النسخ لحديث ابى مسعود الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفر مرة ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله تعالى قال الخطابى هو حديث صحيح الاسناد وحمله بعضهم على الليالى المقمرة و بعضهم على الليالى المقمرة فانه لايتبين الصبح جدا وحمله بعضهم على الليالى القصيرة لادراك النوام الصلوة قال معاذ بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال اذا كان فى الشتاء فغلس بالفجر واطل القراءة قدر مايطيق الناس ولا يملهم واذا كان فى الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس نيام فامهلهم حتى ادركوا ذكره فى شرح السنة (ومالم يكلوا) بالفتح وكسر الكاف من وكل يكل اى مالم يتركوا (الجنائز الى اهلها) فتشييع الجنائز حتم لازم وغسله وتكفينه وصلوته ودفنه فرض كفاية على الكل لايسقط الا ان يقوم بعضهم وانما منع عن ترك الجنائز الى اهلها زمانا طويلا لئلا يؤخر الفرض وسنن الجنازة ويزيد حزن اهله (ص عن الحرث بن وهب عن ابى عبد الرحمان الصنابحى (حم طب ك عن الحرث بن وهب عن الصنابح بن الاعسر) سبق اول وقت الصلوة بحث ﴿ لاتزال الخلافة ﴾ اى امر الخلافة (فى بنى امية) بضم ففتح فتشديد تحتية قبيلة من قريش (يتلقفونها) تفعل من اللقف بالفتح اخذ اليد سرعة يقال لقف الشئ لقفا اذا تناوله بسرعة (تلقف الكرة) بالضم والتشديد الدولة وحبل الكبير والجلة والحرب والمنع والرجوع والمراد هنا الاول فكان امر الخلافة يتداولون منهم من يد الى يد سريعا (فاذا نزعت منهم فلاخير فى عيش) اى معيشة وحياة وترفه بعده واشار به الى قصة الخوارج فى نزع خلافة اميرالمؤمنين عثمان وسلب راحة الامة بعده و يحتمل انتقال امر الخلافة من يد خلفاء اموية الى خلفاء عباسية وسلب منهم فى فتن بغداد عند ظهور الهلاكو وسبب سلب ملك اموية سريعا قتلهم سيدنا حسن وحسين ويؤيده حديث المشكاة عن عمران بن حصين قال مات النبى صلى الله عليه وسلم وهو يكره ثلاثة احياء ثقيف و بنى حنيفة و بنى امية قال العلماء انما ذكره ثقيفا للحجاج و بنى حنيفة لمسلمة و بنى امية لعبد الله بن زياد قال البخارى قال ابن سيرين اتى عبد الله بن زياد برأس الحسين فجعله فى طست وجعل ينكته بقضيب وقال الترمذى فى الجامع قال عمارة بن عمير لما جئ برأس عبد الله بن زياد واصحابه فى رحبة المسجد فانتهيت فقالوا قد جائت فاذا حية قد جائت حتى

دخلت فى منخر عبدالله بن زياد فمكث ساعة ثم خرجت فذهب حتى تغيبت ثم قالوا قد جائت
ففعلت ذلك مرتين او ثلاثا قال حسن صحيح وفى الشفاء عن ابى امامة كما رواه حم طب
عنه مرفوعا لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق قاهرين لعدوهم حتى يأتيهم
امر الله وهم كذلك قيل يارسول الله واين هم قال بيت المقدس واخبر بملك بنى امية
وولاية معاوية ووصايته واتخاذ بنى امية مال الله دولا وخروج ولد العباس وملكهم
اضعاف ماملكوا وخروج المهدى الحديث وقال فى شرحه والمراد ببنى امية بنو مروان
بن الحكم بن ابى العاص ابن امية بن عبدالشمس بن عبد مناف واول خلفائهم
وافضلهم عثمان بن عفان ثم معاوية بن ابى سفيان وهو اول الملوك بقى تسعة عشرة
سنة وثلاث اشهر ثم ابنه يزيد ثلاث سنين واشهر ثم معاوية بن يزيد ومات بعد اربعين يوما
ثم مروان بن الحكم ومات بعد سبعة اشهر ثم عبدالملك بن مروان ومات فى شوال سنة
ست وثمانين ثم بويع ابنه الوليد وكان مدته تسع سنين ثم بويع اخوه سليمان بن عبدالملك
وكانت ولايته سنتين ثم بويع عمر بن عبدالله بن مروان وولايته سنتان ثم بويع هشام بن
عبدالملك بن مروان ومات سنة خمس وعشرين ومائة ثم بويع الوليد بن يزيد بن عبد
الملك فقتل سنة ست وعشرين ومائة ثم بويع يزيد بن الوليد بن يزيد بن عبدالملك المسمى
بالناقص وكانت ولايته خمس اشهر ثم بويع ابراهيم بن الوليد بن عبدالملك فخلع نفسه
ومدته سبعون يوما ثم بويع مروان بن محمد بن مروان بن الحكم سنة سبع وعشرين
ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائة وهو آخرهم ومجموعهم اربعة عشر ماعدا
عثمان رضى الله عنه (طس كر عن ثوبان) سبق بحثه فى لن يجمع واول من يختصم
﴿لا تزال﴾ كامر (لا اله الا الله تحجب) ترد وتمنع (غضب الرب عن الناس) فى الدنيا والاخرة
اذا عظم شانها وروى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال لا اله الا الله
تنفع من قائلها وترد عنهم العذاب والنقمة مالم يستخفوا بحقها قالوا يارسول الله وما
الاستخفاف بحقها قال تظهر لمعاصى الله تعالى فلا ينكر ولا يغير اى مع القدرة عليه (مالم
يبالوا ماذهب من دينهم اذا صلحت لهم دنياهم) والحال ان المؤمن اذا صلح دينه لايبالى بما
فاته من دنياه قال تعالى لكيلا تأسوا على مافاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم ومن آفات القلب
الخوف من امر الدنيا وهو التوجع والتأسف على مافات من النعم الدنيوية ويلزم الفرح
باثباتها واقبالها (واذا قالوها) اى كلمة الشهادة على عدم صدقها (قيل كذبتم لستم من
اهلها) على صدق ورشد واحتساب (ابن النجار عن زيد بن ارقم) سبق بحثه فى لا اله الا الله

ع ملك غيرهم من
ملوك البلاد فقد
رواه احمد والبيهقى
باسانيد ضعيفة انه
صلى الله عليه وسلم
قال تظهر الرايات
السود لبنى العباس
حتى ينزلوا بالشام
ويقتل على ايديهم
كل جبار وعدولهم
وفى اسناده عبد
القدوس وهو
ضعيف وفى روايات
تخرج الرايات السود
من خراسان لا يرد
هاشمى حتى تنصب
بايليا وهى بيت
المقدس واما اولاده
الخلفاء واحفادهم
الامراء فاولهم
ابو العباس السفاح
بويع سنة ثنتين
وثلاثين ومائة ثم
ابو جعفر ثم المهدى
بن المنصور ثم
الهادى موسى بن
الهادى ثم الرشيد
ابو جعفر هارون
بن المهدى ومات
بطوس ثم الامين

(لا تزال الامة) امة الاجابة (على شريعة حسنة) اى مايرضاه الله تعالى ويحبه والله يحب المحسنين (مالم يظهر فيهم ثلاث) خلال (مالم يقبض منهم العلم) اى يرتفع العلم اما بقبض العلماء واما بخفضهم عند الامراء وسبق حديث انس مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنى ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد (ويكثر فيهم ولد الخبث) بالفتح الفساد والخبيث الفاسد يقال رجل فاسد ردى كالخبث والخبث بالضم القبح فالخبيث النجس والمؤذى والساعى بالفساد وجمعه خبثاء وخبائث يقال وقد خبث الشئ خباثة وخبثا وخبثا واخبثه اى افسده واخبث الرجل اى اتخذ اصحابا خبثا فهو خبيث اى ردى (ويظهر فيهم السقارون قالوا وما السقارون قال نشو) بالفتح وسكون الشين الشكر يقال نشى ينشو وينشى فهو نشوان ونشوى بمعنى سكران وسكرى واما النشوة بالكسر فالريح والشم (يكونون فى آخر الزمان تكون تحيتهم بينهم اذا تلاقوا التلا عن) بفتح التاء فيهما وبالضم بعد اللام قال الطيبى طعن الخلف السلف وذكروهم بالسوء ولم يقتدوا بهم فى الاعمال الصالحة فكانهم لعنوهم مع ان الله تعالى قال ويتبع غير سبيل المؤمنين وقال والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وقال لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة والكتاب والسنة مشحونان بمناقبهم وفضائلهم وهم الذين نصروا نبيهم جاهدوا فى الله حق جهاده وفتحوا بلاد الاسلام وحفظوا الاحكام وسائر العلوم من سيد الانام واتفعوا بهم علماء الاعلام ومشايخ الكرام وقد علمنا الله ان نقول فى حقهم ربنا اغفرلنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان وقد ظهرت طائفة لاعنة ملعونة اما كافرة او مجنونة حيث لم يكتفوا باللعن والطعن فى حقهم بل نسبوهم الى الكفر بمجرد اوهامهم الفاسدة وافهامهم الكاسدة من ان ابى بكر وعمر وعثمان اخذوا الخلافة وحق على بغير حق وهذا باطل باجماع سلفنا وخلفنا ولا اعتبار بانكار المنكرين واى دليل لهم من الكتاب والسنة يكون نصا على خلافة على ثم من خلافة بعض من الصحابة فى ايام خلافته ايضا بناء على اختلاف اجتهاد فليس يستحق اللعن غايته انه كان مخطئا ولو فرضنا انه مسيئا فلعله مات تائبا او باقيا تحت المشية مع الغالب رجاء المغفرة والشفاعة ببركة الخدمة المتقدمة وقد روى ابن عساكر عن على مرفوعا يكون لاصحابى زلة يغفرها الله لهم لسابقتهم معى فنحن مع كثرة ذنوبنا من الصغائر والكبائر اذا كنا راجين رحمة ربنا وشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم فكيف باكابر هذه الامة وبانصار هذه الملة ومن العجب

محمد بن الرشيد وقتل ثم المأمون بن الرشيد ثم المعتصم بالله وهو محمد بن هارون ثم الواثق و اسمه هارون ابو جعفر ثم المتوكل ابو الفضل جعفر بن محمد المعتصم ثم المنتصر ابو جعفر محمد بن المتوكل ثم المستعين بالله احمد بن محمد بن المعتصم وخلع نفسه ثم المعتز بالله بن المتوكل على الله ثم المهدى بالله ابو عبد الله بن الواثق ثم المعتمد ابو العباس ابن المتوكل ثم المكتفى على بن المعتضد ثم المقتدر جعفر بن المعتضد ثم القاهر محمد بن المعتضد وخلع نفسه عام ثنين وعشرين وثلاثمائة وقد ارتكب امورا قبيحة لم يرتكبها فى الاسلام قال

ان طائفة الروافض المرفوضة الباغضة المبغوضة افسق الخلق واضلهم واظلمهم واحمق العالمين واجهلهم فطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس وقد قال صلى الله عليه وسلم لاتذكروا موتاكم الا بخير وقال اذا ذكر اصحابي فامسكوا وقد اخرج ابن عساكر عن جابر مرفوعا حب ابي بكر وعمر من الايمان وبغضهما كفر وحب الانصار من الايمان وبغضهم كفر ومن سب اصحابي فعليه لعنة الله ومن حفظني فيهم فانا احفظه يوم القيمة (حم طب ك عن معاذ بن انس) بأي لاتسبوا ﴿ لاتزول ﴾ بالفتح وسكون الواو (قدما ابن آدم يوم القيمة من عند ربه حتى يسأل) بضم اوله (عن خمس) اى خمسة احوال والحال تذكر وتؤنث وقال الطيبي انثه بتأويل الخصال (عن عمره) بضمتين وبسكون الميم اى عن مدة اجله (فيما افناه) اى صرفه (وعن شبابه) اى قوته في وسط عمره (فيما ابلاه) بالفتح وسكون الباء اى ضيعه وفيه تخصيص بعد تعميم واشارة الى المسامحة في طرفيه في حال صغره وكبره وقال الطيبي فان قلت هذا داخل في الخصلة الاولى فاوجهه قلت المراد سؤاله عن قوته وزمانه الذي يتمكن منه على اقوى العبادة (وعن ماله من اين اكتسبه) وفي رواية فيما اكتسبه اى امن الحلال او الحرام (وفيما انفقه) اى في طاعة او معصية (وماذا عمل فيما علم) ولعل العدول من الاسلوب للتفنن في العبادة المؤدية للمطلوب واما ما ذكره الطيبي من انه مما غير السوال للخصلة الخامسة حيث لم يقل وعن علمه ماذا عمل به لانها اهم شئ واولاه فغير ظاهر نعم يمكن ان يكون نكتة لتمام الخصال بها ترقيا ثم قال وفيه ايذان بان العلم مقدمة العمل وهو لا يعتد لولا العمل انتهى وهو غير صحيح باطلاقه وانما يصلح هذا في العلم بالفروع السنوية فان اشرف العلوم بذات الله وصفاته ومعرفة كتابه وآياته ونحو ذلك من الاصول الدينية فانه اشرف العلوم وافضلها والطفها واكملها ولذا قال الشيخ ابو سعيد ابن ابي الخير لابي علي سينا سامحه الله تعالى عمايتنقل معك بانتقالك وفيه اشارة الى ما ورد من ان اهل الجنة فيها يحتاجون الى العلماء ايضا وفي حديث كر عن ابي الدرداء كيف انت يا عويمر اذا قيل لك يوم القيمة اعلمت ام جهلت قيل لك فما كان عذرك فيما جهلت الا تعلمت ومع هذا ورد ويل للجاهل مرة وويل للعالم سبع مرات وفي حديث صحيح اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه كامر (ت وضعفه ع طب عد هب كر وابن النجار عن ابن مسعود) قال الترمذي لانعرفه من حديث ابن مسعود الا من حديث حسين بن قيس وهو ضعيف ﴿ لاتزول ﴾ من زال يزول كامر (قدما عبد) عن موقفه الذي وقف فيه وزاد يوم القيمة يعني فلا يذهب الى جنة او نار (حتى يسأل) مبني للمفعول (عن اربع عن

بعضهم صليت في جامع المنصور ببغداد فاذا انا بانسان قد ذهب وجهها وبقيت نطعا تتهايقول ايها الناس تصدقوا على فاني كنت بالا مس اميرا وصرت اليوم فقيرا فسئلت عنه فقيل انه القاهر بالله وكانت له حربة يأخذها بيدها فلا يضعها حتى يقتل انسانا ثم الراضي محمد بن جعفر ثم المتقي بعد اخيه وهو اسحق وابراهيم بن المقتدر بالله ثم الفضل وهو المطيع لله بن المقتدر ر و خلع نفسه ثم الطايع عبد الكريم ابن الفضل بن المطيع القادر ثم القادر بالله ثم ولده القائم بامر الله ثم

عمره) بدل منه (فيما أفناه) فى خير او شر وما استفهامية والقياس كون الالف محذوفة ولكن الرواية وجدت هكذا وابقى المحدثون على حالها وقال عليه السلام طوبى لمن طال عمره وحسن عمله (وعن علمه ما فعل فيه) وفى اكثر الروايات ماعمل فيه (وعن ماله من اين اكتسبه) من حل اوحرام (وفيما انفقه) فى طاعة اومعصية (وعن جسمه فيما ابلاه) اى افناه فى عبادة الله اوفى معصية وفى رضاء ربه اوهوى نفسه لابد للفرق بينه وبين الاول من تأمل ثم لعل هذا من قبيل عام خص منه البعض والا فهو قوله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب يعارضه فعلى هذا لابد لكل سالك ان يحاسب نفسه قبل ان يحاسب بمثل هذه الاسئلة ليخفف حسابه ويسهل جوابه فان كل آن من آنات العمر جوهر لاقيمة له لكونه اصل مال بضاعة النعم الغير المتناهية فلو ضاع دقيقة لايمكن تداركها ولو جمع الملوك عساكرهم وبذلوا خزائنهم وصرفوا وسعهم وان لكل وقت وظيفة فلو ترك وظيفة هذا لايوجد وقت خال حتى يقضى فيه فالاهتمام به ليس كالاهتمام باشرف متاع الدنيا كالدنانير فالعاقل لايخرج دقيقة من عمره بلاطاعة كما فى حديث الحصن الحصين ليس يتحسر اهل الجنة الاعلى ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها (ت حسن صحيح ع طب حل عن برزة الاسلمى) مر آنفا ﴿ لاتسأل الرجل ﴾ بضم التاء والرجل بالرفع نائب فاعله وفى رواية الجامع لايسأل الرجل بالتحتية قال المناوى بالبناء للفاعل والمفعول (فيم) ضرب اى فى اى شئ (ضرب امرأته) اى لاتسأل عن السبب الذى ضربها لاجله لانه يؤدى الى هتك سترها فقد يكون لما يستقبح كجماع والنهى شامل لابويها وقال ابن الملقن سره دوام حسن الظن والمراقبة بالاعراض عن الاعتراض قال الطيبى قوله لايسأل عبارة عن عدم التحرج والتأثم لقوله تعالى فان اطعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلا اى ازيلوا عنهن التعرض بالاذى والتوبيخ والهجر واجعلوا ماكان منهن كان لم يكن انتهى قال الحرالى فى اشعاره ابتغاء المروة فى ان لايحتكم الزوجان عندحاكم فى الدنيا انتهى والرواية بالالف فيما وهى لغة شاذة قال ابن مالك لان ما استفهامية مجرورة حقها ان يحذف الفها فرقا بينها وبين الموصولة ويجوز كونها موصولة وافاد حل ضرب الزوجة (ولاتسأله) اى الضرب (عمن يعتمد من اخوانه) فى الدين (ولايعتمدهم) بفتح اوله مبنى للفاعل فيهما (ولاتنم الاعلى وتر) اى بعد ماصلى صلوة الوتر وعن ابى سعيد مرفوعا من نام عن الوتر اونسيه فليصل اذا ذكر واذا استيقظ رواه د وه والاول راجع الى النسيان والثانى الى النوم ... اوقته فليصل قضاء وهو امارات الوجوب وعن بريدة

ابنه المقتدى بامر الله ثم ابنه المستظهر بالله ثم ابنه المسترشد بالله ثم ابنه المستكفى بالله وكان خلفاء بنى عباس ثلاثين وكلهم ببغداد الى ان استولى عليهم الزمان سنة ست وخمسين وستمائة ولله الامر من قبل ومن بعد

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوتر حق اى واجب فمن لم يوتر فليس منا اى ليس من اتباعنا والوتر حق اى فرض على فمن لم يوتر فليس منا اى من اهل طريقتنا الوتر حق ثابت اى وجوبه بالسنة فمن لم يوتر فليس منا اى من ملتنا تغليظا ووعيدا وانما حملنا الحديث على ما ذكرنا فان التأسيس اولى من التأكيد قال الطيبي من فيه اتصالية كما فى قوله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقوله عليه السلام لست منك ولست منى والمعنى فمن لم يوتر فليس بمتصل بنا وبهدينا وطريقتنا اى انه ثابت وسنة مؤكدة والتكرير لمزيد تقرير حقيقته واثباته على مذهب الشافعى ولوجوبه على مذهب ابى حنيفة ولكل وجهة هو موليها انتهى (طحم ن ه ع ك ق ض عن عمر) مر الوتر ﴿ لا تسأل الناس ﴾ نهى مخاطب اى من المخلوقين (شيئا) وهو انتهاء وارشاد درجة التوكل والتفويض اليه تعالى وفى رواية حم عن ابى ذر لا تسأل الناس شيئا ولا سوطك وان سقط منك حتى تنزل اليه فتأخذه وهذا تتميم ومبالغة فى الامر بالكف عن السوال قال ابن الجوزى احتاجت رابعة فقيل لها لو ارسلت الى قريبك فلان فبكت وقالت الله اعلم استحى ان اطلب منه الدنيا وهو يملكها فكيف اسألها من لا يملكها قال فى الحكم ربما استحيى العارف ان يرفع حاجته الى مولاه اكتفاء بمشيئته فكيف لا يستحيى ان يرفعها الى خليقته (ولك الجنة لا تغضب) لاحد من المؤمنين لاجل الدنيا والهوى (ولك الجنة) قال تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس قال بعض المحققين الغضب فوران دم القلب او عرض يتبعه ذلك لدفع المؤذيات وللانتقام بعد وقوعها واطلاقه على الله كما فى حديث مر من لم يسأل الله يغضب عليه مجازاى يفعل به ما يفعل الملك اذا غضب على من تحت يده من الانتقام وانزال العقوبة والطرد وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم اوصنى قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب رواه خ قال بعض المحققين الغضب من نزعات الشيطان يخرج به الانسان عن حد الاعتدال ضرورة وسيره حتى يتكلم بالباطل ويفعل المذموم شرعا وعرفا وتنوى الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح التى كلها من اثر سوء الخلق بل قد يكفر ولذا قال لا تغضب واصر عليه مع الحاح السائل مزيد الزيادة او التبديل فكأنه قال له حسن خلقك وهو من جوامع الكلم ثم علاجه معجون مركب من العلم والعمل بان يرى الكل من الله ويذكر نفسه ان غضب الله اعلم وفضله اكثر وكم من خالف امره ولم يغضب ويتعوذ ويتوضأ ويشغل نفسه (استغفر الله فى اليوم سبعين مرة قبل ان تغيب الشمس) وخص بهذه الاوقات لانها محل نزول ملائكة الليل وعروج ملائكة النهار ويجدونه مع الاستغفار (يغفر لك)

بالبنا للمفعول (سبعين عاما) اى يغفر الله لك ذنوب سبعين سنة (قال ليس لى ذ نب سبعين عاما قال فلابيك) بفتح الفاء وكسر اللام (قال ليس لابى ذنب سبعين عاما قال فلاهل بيتك قال ليس لاهل بيتى) بياء التكلم فى اسنه (قال فلجيرانك) فضلا من الله وكرما فالاستغفار نفى عظيم للمؤمن فى الدنيا والاخرة قال الله وما كا ن الله معذبهم وهم يستغفرون واذا كان الاستغفار ينفع الكفار فكيف المؤمنين الابرار (طب عن عبدالرحمان بن دا هم) مر الغضب ومن استغفر ﴿ لا تسألوا ﴾ ايها الاصحاب عن (اهل الكتاب) اليهود والنصارى (عن شئ) مما يتعلق بالشرايع لان شرعنا غير محتاج لشئ فاذا لم يوجد فيه نص ففى النظر والاستدلال غنى عن سوالهم ثم لايدخل فى النهى سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا والاخبار عن الامم السالفة وكذا سؤال من آمن منهم (فانى اخاف ان يخبروكم) بضم اوله وكسر البأ من الاخبار (بالصدق) اى مافى اصل كتبهم وموافق بشرعنا (فتكذبوهم) بتشديد الذال من التكذيب (او يخبروكم بالكذب فتصدقوهم) اذا كان مايخبرونكم به محتملا لئلا يكون فى نفس الامر صدقا فكذبوه او كذبا فتصدقوه فتقعوا فى الحرج وفى رواية خ عن ابى هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤن التورية بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم الآية (عليكم بالقرآن) اى الزموه واقرؤه واعتبروا واعملوا (فان فيه نبأ ماقبلكم وخبر ما بعدكم وفصل مابينكم) والقرآن يخبر جميع قصص الانبياء والامم الماضية ومايأتى الى يوم القيمة والحشر والنشر واهل الجنة والنار والضروب والامثال والامر والنهى والوعد والوعيد وسائر الاحكام الالهية وفى حديث خ عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس قال كيف تسألون اهل الكتاب عن شئ وكتابكم الذى انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث ٤ تقرؤنه محضا لم يشب ٦ وقد حدثكم ان اهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهاكم ماجاءكم من العلم عن مسألتهم لا والله مارأينا منهم رجلا يسئالكم عن الذى انزل عليكم اى فانتم بالطريق الاولى ان لاتسألوهم (كر عن ابن مسعود) مر فى مهلا بحث ﴿ لا تسبوا ﴾ ايها الامة (الديك الابيض) فانه يدفع الجن والسحرة ويوذن للصلوة اى قيام بصياحه (فانه صديقى وانا صديقه وعدوه عدوى والذى بعثنى بالحق) اى بالصدق وبالشرع (لو يعلم بنوآدم مافى قرء ٥ لاشتروا) بفتح اللام وهمزة وصل (ريشه ولحمه بالذهب والفضة

٤ اى اقرب نزولا اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الى المنزل اليهم وهو فى نفسه قديم ٦ بضم اوله وفتح المعجمة لم يخلطه فلا يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التورية والانجيل

وانه ليطرد مدى صوته) اى ما بلغ صياحه (من الجن) قال الدميرى فى حيوات الحيوان
واعظم ما فى الديك من العجايب معرفة اوقات الليل فيقسط اصواتها عليها تقسيطا
لايغادر منه شيئا سواء طال اوقصر و يوالى صياحه قبل الفجر و بعده فسبحان من هداه
لذلك وافتى القاضى حسين والمتولى والرافعى بجواز الاعتماد على الديك المجرب فى اوقات
الصلوة وروى عبد الحق بن قانع باسناد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الديك الابيض
خليلى ورواه غيره بلفظ الديك الابيض صديق وعدو الشيطان يحرس صاحبه وسبع دور
خلفه وفى الجامع والاذكار روايات فى فضله وروى الطبرى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان
له ديك ابيض وكان الصحابة يسافرون معه بالديك ليعرفهم اوقات الصلوة وروى الطبرانى
فى الكبير مرفوعا ان لله سبحانه ديكا ابيض جناحاه موشيان بالزبرجد والياقوت واللؤلؤ جناح
بالمشرق وجناح بالمغرب رأسه تحت العرش وقوائمه فى الهواء يؤذن فى كل سحر وفى رواية
يقول سبحان الملك العظيم شانك وفى رواية سبوح قدوس فيسمع تلك الصيحة اهل السموات
والارض الا الثقلين الجن والانس فعند ذلك تجيبه ديوك الارض فاذا دنى يوم القيمة قال
الله تعالى ضم جناحك وغض صوتك فيعلم اهل السموات والارض الا الثقلين ان الساعة
قد اقتربت ومن سبع بن زيد الواسطى انه كان لسعيد بن جبير ديك يقوم بصياحه
ولم يصح ليلة حتى اصبح فلم يصل سعيد تلك الليلة فشق عليه فقال ماله قطع الله صوته
فلم يسمع له صوت بعد ذلك (ابو الشيخ فى العظمة عن ابن عمر) ورواه فى المشكاة عن
زيد بن خالد مرفوعا لاتسبوا الديك فانه يوقظ للصلوة ﴿ لاتسبوا الدنيا ﴾ ايها الامة
(فنعم المطية للمؤمن) لانها مزرعة الاخرة ولاشئ يحصل فى الاخرة الا مازرعه فى الدنيا
(عليها يبلغ الخير) من وجوه العبادات والاذكار وانواع البر والاحسان وانواع الخيرات
والانعام (وبها ينجو من الشر) لان الصدقة والانعام والانفاق ترد البلاء وتطفئ غضب
الرب وتحصل الدرجات وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا من طلب الدنيا حلالا استعفافا
وسعيا على اهله وتعطفا على جاره لقى الله يوم القيمة ووجهه مثل القمر ليلة البدر ومن طلب
الدنيا حلالا مكاثرا مفاخرا مرائيا لقى الله تعالى وهو عليه غضبان قال فى شرحه لم يذكر
من طلب الحرام اما اكتفاء بما يفهم من فحوى الكلام واما ايماء الى انه ليس من صنيع المسلم او
اشعار بان الحرام اكله وفر به حرام ولم يكن هناك طلب ومرام وقال الطيبى وفى الحديث
معنى قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وهما صارتان عن رضى الله وسخطه (الديلمى
وابن النجار عن ابن مسعود) مرفوعا ﴿ لاتسبوا الدهر ﴾ بالفتح وسكون الهاء

مطلب خواص ديك الابيض

الزمان والريح والابد والنزول واسم من اسماء الله تعالى ولذا قال (فان الله يقول انا الدهر لى)
يقول لى (الليل) اى والنهار واخلق فيهما ما انشاء (اجدده وابليه) بقطع الهمزة الابلاء
ضد التجديد (واذهب بملوك وآتى) بالمد (بملوك) اى فان الله هو الاتى بالحوادث لا الدهر
وسببه انهم كانهم يضيفون كل حادثة تحدث الى الدهر والزمان وترى اشعارهم ناطقة
بشكوى الزمان كذا فى الكشاف وقال المنذرى معنى الحديث ان العرب كانت اذا ترك
باحد مكروها بسبب الدهر اعتقد ان الذى اصابه فعل الدهر هذا كاللعن للفاعل
ولا فاعل لكل شئ الا الله فنهاهم عن ذلك ومن الصحيحين ولا تقولوا خيبة الدهر فان
الله هو الدهر اى مقلبه ومتصرفه او بمعنى الداهر قال النووى عن بعض ان الدهر
من اسماء الله تعالى بمعنى الازلى الابدى (كر وابن النجار عن ابى هريرة) ورواه مسلم
عنه بلفظ لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر ﴿ لا تسبوا الريح ﴾ اى لا تشتموها فانها من
روح الله ورحمته ومن الغيث والراحة والنسيم (فاذا رأيتم ما تكرهون) من العذاب
والاهلاك باتلاف النبات والشجر وهلاك الماشية وهدم البناء وغرق الاشياء والسفائن
قيل الرياح ثمان اربع للرحمة الناشرات والذاريات والمرسلات والمبشرات واربع للعذاب
العاصف والقاسف وهما فى البحر والصرصر والعقيم وهما فى البر رواه الشافعى (فقولوا
انا نسألك من خير هذه الريح) وفى اكثر النسخ هذا اريح (وخير ما فيها وخير ما امرت به)
بتشديد الراء من المرور اى ما اصابت به من الاشياء (ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر
ما فيها وشر ما امرت به) كذلك وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم الريح من روح الله تأتى بالرحمة وبالعذاب فلا تسبوها اى بلحوق ضرر
منها فانها مأمورة مقهورة وقال الله تعالى فروح وريحان واتيانها بالعذاب للكفار ورحمة
للابرار حيث تخلصوا من ايدى الفجار قال الراغب الروح التنفس وقد راح الانسان اذا
تنفس وقوله تعالى لا تيأسوا من روح الله اى من فرجه ورحمته وذلك بعض الروح قال المظهر
فان قيل كيف يكون من روح الله ورحمته مع انها تجئ بالعذاب فجوابه من وجهين الاول
انه عذاب لقوم ظالمين قال الطيبى يؤيده قوله تعالى فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله
رب العالمين قال الكشاف فيه ايذان بوجوب الحمد عند اهلاك الظلمة وهو من اجل النعم
واجزل القسم الثانى بان الروح مصدر بمعنى الفاعل اى الرايح فالمعنى اريح من روايح الله
تعالى اى من الاشياء التى تجئ من حضرته بامره فتارة تجئ بالرحمة واخرى بالعذاب فلا يجوز
سبها بل تجب التوبة عند التضرر بها وهو تأديب من الله وتأديبه رحمة للعباد (ت حسن صحيح

(وابن)

وابن السني عن ابي ابن كعب) مر بحثه في ريح الجنوب والريح ﴿ لاتسبوا) ايها الامة (اهل الشام فان فيهم الابدال) وزاد في رواية فبهم تنصرون وبهم ترزقون اى ببركتهم او بسبب وجودهم ينتصر على الاعداء وفي المشكاة عن شريح بن عبيد ذكر اهل الشام عند علي وقيل العنهم يا امير المؤمنين قال لا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الابدال يكونون بالشام وهم اربعون رجالا كلما مات رجل ابدل الله مكانه رجلا يسقى بهم و ينتصر بهم على الاعداء و يصرف عن اهل الشام بهم العذاب ورواه حم واخرج كر عن عبدالله بن مسعود مرفوعا ان الله تعالى ثلثمائة نفس قلوبهم على قلب آدم وله اربعون قلوبهم على قلب موسى وله سبعة قلوبهم على قلب ابراهيم وله خمسة قلوبهم على قلب جبريل وله ثلاثة قلوبهم على قلب ميكائيل وله واحد قلبه على قلب اسرافيل وكلمات الواحد ابدل الله مكانه من الثلاثة وكلمات واحد من الثلاثة ابدل الله مكانه من الخمسة وكلمات من الخمسة واحد ابدل الله مكانه من السبعة وكلمات واحد من السبعة ابدل الله مكانه من الاربعين وكلمات واحد من الاربعين ابدل الله مكانه من الثلاثمائة وكلمات واحد من الثلاثمائة ابدل الله مكانه من العامة بهم يرفع البلاء عن هذه الامة قال بعض العارفين لم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدا على قلبه اذلم يخلق الله في عالم الخلق والامر اعز واشرف والطف من قلبه صلى الله عليه وسلم فلا يحاذيه ولا يساويه قلب احد من الاولياء سواء ابدالا او اقطابا قال علاء الدين السمناني في العروة له و بلال من بدلاء السبعة كما اخبر عنه صلى الله عليه وسلم وقال هو من السبعة وسيدهم وكان القطب في زمان النبي صلى الله عليه وسلم عم اويس القرني عصام الفخري ان يقول اني لاجد نفس الرحمان من قبل اليمن وهو مظهر خاص للتجلي الرحماني كما كان صلى الله عليه وسلم مظهر خاص للتجلي الالهي المخصوص باسم الذات وهو الله انتهى وفيه نظر فانه على تقدير ثبوته بالنقل او الكشف يشكل بانه كيف يكون القطبية له مع وجود الخلفاء الاربعة الذين هم افضل الناس بعد الانبياء بالاجماع مع ان عصاما هذا ليس له ذكر لا في الصحابة ولا في التابعين وقد قال صلى الله عليه وسلم خير التابعين اويس القرني على ان الامام اليافعي على ما نقله السيوطي عنه انه قال وقد سترت احوال القطب وهو الغوث عن العامة والخاصة غيرة من الحق عليه (طس كر عن علي كرم الله وجهه موقوفا) سبق اهل الشام والابدال ﴿ لاتسبوا اصحابي ﴾ وفي رواية المشارق لاتسبوا لاتسبوا قال ابن الملك تكرار النهي للتأكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم

يعزر وقال بعض المالكية يقتل وفي شرح الشفاء عن العياض انه عده من الكبائر و يعزر عند الجمهور ويقتل عند بعض المالكية وكذا عند بعض الحنفية ففي كتبهم ان سب الشيخين كفر فلو انفق الامة كل يوم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم اي قدر مد طعام احدهم في محلهم ولا نصيفه لما قارنه من صدق نيته وصفاء طويته مع شدة الحاجة وكمال القلة وقد ورد سبق درهم مائة الف درهم (من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين) تأكيد لمن ذكر او للناس فقط اي الطرد والبعد من الحق والسب والذم من الخلق (لا يقبل منه) بالبناء للمفعول اي ممن سبهم وفي رواية لا يقبل الله منه صرفا (يوم القيمة صرف) بفتح الصاد المهملة وسكون الراء اي توبة او نافلة (ولا عدل) بفتح وسكون الدال اي فدية او فريضة وقال الماوردي الجمهور على ان الصرف الفريضة والعدل النافلة وعكسه الحسن وقال الاصمعي ان الصرف التوبة والعدل ومعنى القبول تكفيرهما قال النووي ومعنى الفدية هنا انه لا يجد في القيامة فدأة يفتدي به بخلاف غيره من المذنبين الذين يتفضل الله تعالى على من عنده على من يشاء منهم بان يفتديه من النار بيهودي او نصراني كما ثبت في الصحيح وفي الحديث ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابوابها دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد لها مساغا رجعت الى الذي لعن ان كان اهلا لها والا رجعت الى قائلها (ابو نعيم عن جابر) وفي الشفاء روى الديلمي عن عويم بن ساعدة وابو نعيم في الحلية عن جابر من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وروى طب عن ابن مسعود اذا ذكر اصحابي فامسكوا ﴿ لا تسبوا الليل والنهار ﴾ لانهما آية من آياته ومظهر تجلياته كما ورد و بالاسم الذي وضعته على الليل فاظلم وعلى النهار فاستنار (ولا الشمس ولا القمر) وهما آيتان عظيمتان مسخران بامر الله كما قال الله تعالى والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره (ولا الرياح) لانهما مأمورة اما بالرحمة او بالنقمة وفي المشكاة عن ابن عباس ان رجلا لعن الريح عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تلعنوا الريح فانها مأمورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه اي على اللاعن اي استقلت اللعنة عليه راجعة لان اللعن طرد عن رحمة الله فمن طرد ما هو اهل الرحمة من رحمة الله تعالى يجعل مطرودا وقال الغزالي الصفات المقتضية للعن ثلاث الكفر والبدعة والفسق وليست الرياح والريح متصفة بواحدة منها (فانها رحمة لقوم وعذاب لآخرين) كما مر حديث ابي هريرة مرفوعا الريح من روح تأتي بالرحمة

(وبالعذاب)

و بالعذاب وروى فى المشكاة عن ابن عباس قال ماهبت ريح قط الاجثا النبي صلى الله عليه وسلم على ركبتيه قال اللهم اجعلها رحمة ولاتجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولاتجعلها ريحا قال ابن عباس فى كتاب الله تعالى انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم وارسلنا الرياح لواقح وان يرسل الرياح مبشرات قال الطيبي معظم الشارحين على ان تأويل ابن عباس غير موافق للحديث ونقل التوربشتي عن ابى جعفر الطحاوى انه ضعف هذا الحديث جدا وابى ان يكون له اصل فى السنن وانكر على ابى عبيدة تفسيره كما فسر ابن عباس ثم استشهد اى الطحاوى بقوله تعالى وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاتها ريح عاصف الآية وبالاحاديث الواردة فى هذا الباب فان جل استعمال الريح المفردة فى الباب فى الخير والشر ثم قال التوربشتي الذى قال ابو جعفر وان كان قولا متينا فانا نرى ان لانسارع الى رد هذا الحديث وتيسر علينا تأويله ونخرج المعنى على وجه لايكون مخالفا النصوص المذكورة ٤ (ابن مردويه عن جابر) وفى المشكاة عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع الرعد قال اللهم لاتقتلنا بغضبك ولاتهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ورواه حم ت ﴿ لاتستبطؤا ﴾ ايها الامة (الرزق) اى لاتظنوا ابطاءه والبطأ ضد السرع وعوق وتأخير يقال ابطأ به اذا اخره فحينئذ متعد اى لاتستبطؤا حصول الرزق (فانه لم يكن عبد من عباد الله (ليموت حتى يبلغه) اى يصل اليه (آخر رزق هوله) فى الدنيا (فاتقوا الله فاجملوا) امر والاجمال اى اجملوه جميلا حسنا الطلب (فى اخذ الحلال وترك الحرام) وفى رواية الجامع بسقوط فى فحينئذ اخذ الحلال بدل عماقبله او خبر مبتدأ محذوف سبق معناه فى اجملوا وانه لن يموت وعلموا (ض حب ك ق حل عن جابر) ورواه ابو الشيخ وقال ك على شرطهما واقره الذهبي ﴿ لاتستروا ﴾ ايها الامة (الجدر) بضمتين جمع جدار ان بحرير تحريما وبغير تنزيها لانه تشبيه بالكفار وفى شراح الطريقة ويحرم ان كان للتكبر مطلقا اى شئ كان لانه من اخلاق الاعاجم كما فى حديث اياكم واخلاق الاعاجم (ومن نظر فى كتاب اخيه) اى مكتوب اخيه فى الدين (بغير اذنه فانما ينظر فى النار) والنظر الى مكتوب الغير مطلقا سواء فيه اسرار ام لا وسواء فى البلد او خارج البلد منهى ان لم يكن متهما على المسلمين كما فى البخارى وفى حديث ابى داود عن ابن عباس بسند ضعيف من نظر فى كتاب اخيه بغير اذنه فكانما ينظر فى النار قال القسطلانى انما هو فى حق من لم يكن متهما على المسلمين واما من كان متهما فلا حرمة له قال وفيه جواز النظر فى كتاب الغير اذا كان طريقا وحيلة الى دفع مفسدة هى اكبر من مفسدة النظر

٤ وهو ان نقول لتضاد والذى جد ابو جعفر فى المهرب عنه انما نشئ من التأويل الذى نقل عنه ابن عباس واما الحديث نفسه فانه يحتمل التأويل يمكن معه بينه وبين النصوص التى عارضه بها ابو جعفر وذلك ان نذهب فى الحديث الى انه سأل النجاة من التدميرات الريح فانها ان لم تكن مهلكة لم يبقها اخرى وان كانت غير ذلك فانها توجد كرة بعد كرة وتنسق مرة فكانه قال لاتدمرنا بها ولاتمر علينا بعدها ولاتهب دوننا جنوب ولاشمال بل افسح فى المدة حتى تهب علينا ارواح كثيرة بعد هذه الريح قال الخطابى ان الرياح

والحاصل انه يختص منه يتعين طريقا الى دفع مفسدة (وسلوا الله ببطون اكفكم) جمع كف مع رفعها الى السماء والباء للآلة وقيل للمبالغة قال الطيبي لان هذا هيئة الحاصلة من السائل الطالب المنتظر للاخذ فيراعى مطلقا كما هو ظاهر الحديث فوق بطنها تفاؤل ورعاية صورة الدفع انتهى وهى تعليل فى معرض النص فلا يقبل سيما مع قوله ولا تسئلوه بظهورها قال الطيبي روى انه صلى الله عليه وسلم اشار فى الاستسقاء بظهر كفيه ومعناه انه رفع يديه دفعا بليغا حتى ظهر بياض ابطه وصارت كفاه محاذيين المنكبين لرأسه ملتمسا ان يغمره برحته من رأسه الى قدمه (ولا تسئلوه بظهورها) قال ابن حجر لان اللايق بالطالب لشئ ينالهُ ان يمد كفه الى المطلوب ويبسطها متضرعا ليملأ ها من عطائه الكثير المؤذن رفع اليدين اليه جميعا لما من سئل دفع شئ وقع من البلاء فالسنة ان يرفع الى السما ظهر كفيه اتباعا له صلى الله عليه وسلم وحكمته ان التفاؤل فى الاول بحصول المأمول وفى الثانى بدفع المحذور وعجيب من الشارح حيث اول هذا بما يخالف الائمة وتفصيلهم الذى ذكرته وسببه عدم امعانه النظر فى كلامهم انتهى وعند الجمهور هذه الاشارة على تقدير صحتها مخصوصة بالاستسقاء كقلب الرداء مع انه مؤول ايضا وفى الاشارة اشارة الى انه لم يقع السؤال بظهور الاصابع والحق احق ان يتبع ولا بد ع من المحقق المصنف ان يذكر الظاهر المتبادر من الدليل ويخرج عن دارة التقليد الذى هو شانه العليل فلا يناسب نسبة ولو باحتمال ذهوله عن مسئلة فرعية نادرة الى التجهيل (فاذا فرغتم) اى من الدعاء (فامسحوا بها وجوهكم) اى باكفكم فانها تنزل عليها آثار الرحمة فتصل بركتها اليها قال ابن حجر رأيت ذلك فى حديث وهو الافاضة عليه مما اعطاه الله تعالى تفاؤلا بتحقيق الاجابة وقول ابن عبد السلام ولا يسن مسح الوجه ضعيف اذ ضعفه حديث المسح لا يؤثر لما تقرر ان الضعيف حجة فى الفضائل اتفاقا انتهى وفيه ان الجزرى فى الحصن عد من جملة اداب الدعاء مسح وجهه بيديه بعد فراغه واسنده الى ابى داود والترمذى وابن ماجة وابن حبان والحاكم فى مستدركه (د عن ابن عباس) ورواه ذنبه فى المشكاة عن مالك بن دينار مرفوعا اذا سئلتم الله فاسئلوه ببطون اكفكم وفى رواية ابن عباس قال سلوا الله ببطون اكفكم ولا تسئلوه بظهورهما فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم (لا تسلموا) بضم اوله وتشديد اللام (تسليم اليهود والنصارى) منصوب بحذف كاف التشبيه (فان تسليمهم بالاكف والرؤس والاشارة) وفى رواية هب فان تسليمهم اشارة بالكفوف والحواجب فلا يكتفى لادامة السنة ان يأتى السنة

اذا كثرة جلبت السحاب وكثرت الامطار فزكت الزروع والاشجار واذا لم تكثر وكانت ريحا واحدة فانها تكون عقيمة والعرب تقول لا تلقح السحاب الا من الرياح قال الطيبي معنى كلام ابن عباس فى كتاب الله ان هذا الحديث مطابق لما فى كتاب الله فان استعمال التنزيل دون اصحاب اللغة اذا حكم على الريح مطلقين كان اطلاق الريح غالبا فى العذاب والرياح فى الرحمة وهذا لا يرد تلك الاية على ابن عباس لانها قيدت با لوصف ولا تلك الاحاديث لانها ليست من كتاب الله تعالى وانما قيدت الاية بالوصف ووحدت

بالتحية بغير لفظ كالاشارة بشئ مما ذكر او بالانحناء او بلفظ غير السلام ومن فعل ذلك لم يجب جوابه ومن سلم لا يجزى فى جوابه الا السلام ولا يكفى الرد بالاشارة بل ورد الزجر عنه فى عدة اخبار هذا منها قال بعضهم ولهذا لم يكن المصطفى يرد على المسلم بيده ولا برأسه ولا باصبعه الا فى الصلاة قال النووى ولا يرد عليه خبر اسماء مر النبى فى المسجد وعصبة من النساء قعود فالوى بيده بالتسليم فانه محمول على انه جمع بين اللفظ والاشارة خص بمن قدر على اللفظ حسا وشرعا والا فهى مشروعة لمن فى شغل منعه من اللفظ بجواب السلام كالمصلى والاخرس وكذا السلام على الاصم قالوا تحية النصارى وضع اليد على الفم واليهود الاشارة بالاصبع والمجوس الانحناء والعرب حياك الله والملوك انعم صباحا والمسلمين السلام عليكم وهى اشرف التحيات واكرمها (الديلمى عن جابر) ورواه هب عنه بلفظ لا تسلموا تسليم اليهود والنصارى فان تسليمهم اشارة بالكفوف والحواجب وفيه متروك والمحفوظ فى حديث صهيب وبلال ان الانصار جاؤا يسلمون عليه وهو يصلى فكان يشير اليهم بيده انتهى بنصه وخرجه ت مع خلق يسير ولفظه عنه ولا تشبهوا باليهود والنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى بالاكف قال ت غريب وقال ابن حجر فيه ضعف ولكن خرج النسائى بسند جيد عن جابر ورفعه ﴿ لا تسم ﴾ بضم اوله وفتح السين (غلامك) اى عبدك خصه بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها والا فالحر كذلك ولولا تفسير الراوى بالقن فى رواية لكان حمله على الصبى عبدا وحرا افيد لمجيئه فى التنزيل كذلك رب انى يكون لى غلام (رباحا) من الربح (ولا يسارا) من اليسر ضد العسر (ولا افلح) من الفلاح وفى اكثر الروايات بتقديم ولا افلح على ولا يسارا (ولا نجيحا) صواب الرأى والنهى للتنزيه لا للتحريم بدليل خبر مسلم اراد النبى ان ينهى ان يسمى بعقبل او بركة وبافلح و يسار و بنافع ثم سكت اي اراد ان ينهى عنه نهى تحريم والا فقد صدر النهى عنه على وجه الكراهة وانما تسمية النبى صلى الله عليه و سلم مواليه بتلك الاسماء فلبيان الجواز ولا يختص الكراهة بها بل يلحق بها ما فى معناها كمبارك ومسرور ونعمة وخير لانه يؤدى الى ان يسمع كلاما يكرهه كما نص عليه بقوله (يقال اثمه هو) راجع الى احد المذكورين (فيقال لا) اى لا يوجد ذلك الفرد المصاحب بهذه المعانى فى ذلك المحل يعنى اذا سأل عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء فقلت هل هو فى مكان كذا ولم يكن فيه يقول فى الجواب لا فيتطير فيدخل فى باب نطق المكروه وقد يكون افلح غير افلح ومبارك غير مبارك فيكون

لانها فى حديث الفلك وجريها فى البحر فلو جمعت لاوهمت اختلاف الرياح وهو موجب العطف او الاحتساب ولو افردت ولم يقيد بالوصف لاذنت بالعذاب والدمار ولانها افردت وكررت ليناط به مرة طيبة واخرى عاصف ولو جمعت لم يستقم التعلق
تبصر ١٢

من تزكية النفس بما ليس فيها وفى ابن ماجة ان زينب كان اسمها مرة فقيل تزكى فقلب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب فانما كره هذه الاسماء ونحوها لما مر ويكره لمعان اخر كقبح المعنى المشتق منه (ط ت صحيح حسن عن سمرة) ورواه م فى الادب وغيره بلفظ لاتسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا افلح ولا نافعا فانك تقول اثمه هو فتقول لا يعنى اذا سئلت عن واحد ﴿ لا تشتروا ﴾ ايها الامة (الصدقات) من المعطى له (حتى توسم) بحذف احدى التائين من الوسم وهو العلامة اى تعلم مقداره وتفهم معياره (وتعقد) اى ويقع العقد بينهما قال العلماء شراء المتصدق صدقة حرام بظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ر بما يسامح المتصدق فى الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع فى ذلك المقدار الذى سومح به وفى حديث خ م عن عمر لا تشتره ولا تعد فى صدقاتك وان اعطاكه بدرهم فان العائد فى الصدقة كالعائد فى القئ قاله له حين حمل على فرس فى سبيل الله فاضاعه الذى كان عنده فاراد ان يشتريه ذكر فى شرح السنة انما منع عليه السلام عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتريه بثمنه اثقل عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عليه السلام المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم (دق عن مكحول مرسلا) ومر فيه احاديث كثيرة ﴿ لا تشدوا ﴾ بصيغة المجهول نفى بمعنى النهى لكنه ابلغ منه لانه كالواقع بالامتثال لا محالة (الرحال) جمع رحل بفتح الراء وحاء مهملة وهو للبعير بقدر سنامه اصغر من القتب كنى بشدها عن السفر اذ لافرق بين كونه براحلة او فرس او بغل او حمار او ماشيا كما دل قوله فى بعض طرقه فى الصحيح انما يسافر فذكر شدها غالبى (الا الى ثلثة مساجد) الاستثناء مفرغ والمراد لا تسافر لمسجد للصلوة فيه الا لهذه الثلاثة لانه لايسافر اصلا الا لها والنهى للتنزيه عند الشافعية كالجمهور وقول عياض والجوينى والقاضى حسين للتحريم فيحرم شد الرحل لغيرها كقبور الصالحين والمواضع الفاضلة قال النووى غلط قال فقوله لا تشدوا الرحال معناه لا فضيلة فى شدها قال الطيبى وهو ابلغ مما قيل لا تسافر لانه صورة حالة المسافر وتهيئة اسبابه واخرج النهى عليه السلام مخرج الاخبار اى لا ينبغى ولا يستقيم ان تقصد الزيارة بالراحلة الاهذه الثلاثة (المسجد الحرام) بالجر بدل من ثلاثة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وتالياه معطوفان عليه والمراد هنا نفس المسجد الحرام لا الكعبة ولا الحرم كله وان كان يطلق على كل الحرام بمعنى الحرم (ومسجدى هذا) وفى رواية مسجد الرسول وقيل ولعله من تصرف الرواة

قال الطيبى نسخه م ٩ هذا متعلق بقوله لا تشتره يعنى لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة و يجوز باعطائه اقول صادفت فى الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها و ان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفى نسخة و الذى تغمده الله بغفرانه المحصية على شيخه وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون تأكيد الفاعل اعطى و لعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المصدق عليه يكون جائز لان وكيله لا يسامح المتصدق كنفسه منه

(ومسجد الاقصى) وهو بيت المقدس سمى به لبعده من مسجد مكة مسافة اوزمنا اولكونه لامسجد وراءه اولانه اقصى موضع من الارض ارتفاعا وقربا الى السماء وخص الثلاثة لان الاول اليه الحج والقبلة والثانى اسس على التقوى والثالث قبلة الامم الماضيه ومن ثمه لو نذر اتيانها لزمه عند مالك واحمد وكذا بعض الشافعية لكن الصحيح عندهم قصره على الاول لتعلق النسك به وقال الحنفية يلزمه اذا نذر المشى لاالاتيان وشدها لغير الثلاثة نحو علم اوزيارة ليس للمكان بل لمن فيه قال البيضاوى ينبغى ان لايشغل الا بما فيه صلاح دينى وفلاح اخروى ولما كان ماعدا الثلاثة من المساجد متساوية الاقدار فى الشرف والفضل وكان التنقل والارتحال لاجلها عبثا ضايعا ونهى الشارع عنه والمقتضى لشرفها انها ابنية الانبياء ومعبداتهم (حم خم د ن ه عن ابى هريرة وعشرة) من المخرج (عن خم س) من الراوى وهم خم ت ه وعبد بن حميد عن ابى سعيد عن عمرو بن العاص طب عن ابى بصرة الغفارى وابن ابى ... عن عبادة بن الصامت والباوردى طب عن ابى الجعد الضمرى ﴿ لاتشددوا ﴾ ايها الامة (على انفسكم) اى بالاعمال الشاقة كصوم الدهر واحياء الليل كله واعتزال النساء لئلا تضعفوا عن العبادة واداء الحقوق والفرائض (فيشدد) الله (عليكم) بالنصب جواب النهى اى يفرضها عليكم فتقعوا فى الشدة او بان يفوت عليكم بعض ماوجب عليكم بسبب ضعفكم من تحمل الشاقة كذا قاله الشراح والظاهر ان المعنى لاتشددوا على انفسكم بايجاد العبادات الشاقة على سبيل النذر او اليمين فيشدد الله عليكم فيوجب بايجابكم على انفسكم على القيام بحقه وتملوا وتكسلوا وتتركوا العمل فتقعوا فى عذاب الله تعالى وهذا المعنى الملائم للتعليل بقوله (فان قوما) من بنى اسرائيل (شددوا على انفسهم) بالعبادات الشاقة والرياضات الصعبة والمجاهدات الغالية (فشدد الله عليهم) باتمامها والقيام بحقها وقيل شددوا حين امروا بذبح بقرة فسألوه عن لونها وسنها وغيرذلك من صفاتها فشدد الله عليهم بان امرهم بذبح بقرة على صفة لم توجد على تلك الصفة الا بقرة واحد لم يبعها صاحبها الا بملأ جلدها ذهبا ويؤيد هذا المعنى قوله (فتلك) الفاء للتعقيب وتلك اشارة الى ماوقع فى الذهن من تصور جماعة باقية من اولئك المشددين تعبت فى الصوامع ويفسرها قوله (بقاياهم) اى بقايا قوم شددوا على انفسهم (فى الصوامع) جمع صومعة وهى موضع عبادة الرهبان من النصارى قيل هو بناء صغير على شكل دائرة (والديار) جمع دير وهو الكنيسة وهى معبد اليهود قيل هو بناء وبيع فيه محل العبادة وباقيه نحو نزول المارة وابواء الغريب (رهبانية) نصب بفسره مابعده اى ابتدعوا رهبانية (ابتدعوها) يقال ابتدع اذا اتى

٨ يعنى اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة بقوله عليه السلام لاتعدق صدقتك سعد

بشيء بديع اى جديد لم يفعل قبله احد والرهبانية بالفتح الخصلة المنسوبة الى الرهبان وهو الخائف فعلان من رهب رهبة اى خاف و بالضم نسبة الى الرهبان جمع راهب وفى الآية قرئت بالضم شاذا وقيل الرهبة الخوف والمبالغة فى العبادة والرياضة والانقطاع عن الناس ويطلق على عبادة الرهبان وهو جمع الراهب اى عابد النصارى وهى مايفعلون من تلقاء انفسهم (ما كتبناها) اى ما فرضنا تلك الرهبية (عليهم) من تلك التلذذ بالاطعمة وترك التزوج والاعتزال عن الناس والتوطن فى رؤس الجبال والمواضع البعيدة عن العمرانات والاقتصار على هذا دل على الاستثناء فيما بعد وهو قوله الا ابتغاء رضوان الله استثناء منقطع اى ولكنهم ابتدعوها ابتغاء رضوان الله قال تعالى فما رعوها حق رعايتها اى لم يرعوا الرهبانية حق رعايتها وضيعوا وكفروا بدين عيسى فتهودوا وتنصروا ودخلوا فى دين ملوكهم وتركوا الترهب واقام منهم اناس على دين عيسى عليه السلام حتى ادركوا محمدا صلى الله عليه وسلم فآمنوا به فذلك قوله تعالى فآتينا الذين آمنوا منهم اجرهم وكثير منهم فاسقون كذا فى المعالم (دع ض عن انس) مرفوع (لاتشربوا) نهى مخاطب (فى النقير) اى المنقور من الخشب وهو بفتح النون وكسر القاف جذع ينقر وسطه وينبذ فيه (ولا فى الدباء بضم الدال وتشديد الباء وسيد و يقصر وهو وعاء القرع وهو اليقطين اليابس (ولا فى الحنتمة) بفتح الحاء وسكون النون الوعاء الذى يجعل فيه الشراب اى اناء الشراب اودنه اوكوزه اوالجرة الخضراء (وعليكم بالموكأ) اى فى الجلد الموكأ عليه وزاد فى رواية والمزفت اى المطلى بالزفت و يقال له القير والقار وربما قال ابن عباس المقير والمراد بالنهى ليس استعمالها مطلقا بل النقيع فيها والشرب منها مايسكرها واضافة الحكم اليها اما لاعتمادهم استعمالهم فى المسكرات اولانها تسرع بالاشتداد فيما يستنقع لانها غليظة لايترشح منها الماء ولاينفذ فيها الهواء فلعلها تغير النقيع فى زمان قليل و يتناوله صاحبه على غفلة بخلاف السقاء فان التغير فيه يحدث على مهل والدليل على ذلك ماروى انه قال نهيتكم عن النبيذ الا فى سقاء فاشربوا فى الاسقية كلها ولاتشربوا مسكرا وقيل هذه الظروف كانت مختصة بالخمر فلما حرمت الخمر حرم النبى صلى الله عليه وسلم استعمال هذه الظروف امالان فى استعمالها تشبها بشرب الخمر واما لان هذه الظروف كانت فيها اثر الخمر فلما مضت مدة اباح النبى صلى الله عليه وسلم استعمال هذه الظروف فان اثر الخمر زال عنها وايضا فى ابتداء تحريم شيء يبالغ و يشدد ليتركه الناس مرة فاذا تركها الناس واستقر الامر يزول التشديد بعد حصول المقصود هذا وذهب مالك واحمد الى ان تحريم

الانتباذ في هذه الظروف باق لم ينسخ لان ابن عباس استفتى عن الانتباذ فذكره فلو نسخ لم يذكره ويرد بانه لم يبلغه النسخ فلا يكون له حجة على من بلغه (م عن ابي سعيد) سبق آمركم عن اربع وانهاكم عن اربع ﴿ لا تصحب الملائكة ﴾ بفتح التاء وسكون الصاد وفي رواية لاتقرب وفي اخرى لاتتبع وهو يبين ان المراد بنفي الصحبة نفي مجرد اللقاء لا نفي الملازمة والمراد ملائكة الرحمة والاستغفار لا الحفظة ونحوهم (رفقة) بضم الراء وكسرها جماعة مترافقة في سفر (فيها كلب) ولو لحراسة الامتعة سفرا كما اقتضاه ظاهر الخبر قال القرطبي وهو قول اصحاب مالك قال لكن الظاهر ان المراد غير المأذون في اتخاذه لان المسافر يحتاجه (ولا جرس) بفتح الراء الجلجل و بسكونها صوته وذلك لانه من مزامير الشياطين والملائكة ضده ولانه يشبه الناقوس فيكره تنزيها عند الشافعية جرس الدواب وقال ابن العربي المالكي لايجوز بحال لانها اصوات الباطل وشعار الكفار انتهى وزعم ان ذلك شعار الكفار ممنوع وبعاديه من العشار انه يدل على اصحابه بصوته وكان عليه السلام يحب ان لايعلم العدو به حتى يأتيهم فجأة ولا جرس على رفقة فيها كلب وكان مثبتا لانه في سياق النفي وذ نر ارفقة في الحديث غالبي فلو سافر وحده كره له صحبة الجرس والكلب لوجود المعنى ولا يختص الحكم بجرس الابل فالخيل والبغال والحمير كذلك بل وعنق الرجل كما ذكره الزين العراقي (حم ش م د ت حب عن ابي هريرة طب خط عن ام سلمة) سبق لاتدخل ﴿ لا تطرحوا ﴾ وفي رواية لاتعلقوا (الدر في افواه الكلاب) يريد بالدر العلم وبالكلاب من لايستحقه من اهل الشر والفساد ٤ ومصداق ذلك في كلام الله القديم في الانجيل لاتعطوا القدس الكلاب ولا تلقوا جواهركم امام الخنازير فيدوسها بارجلها فترجع فتن منكم ٦ انتهى قال حجة الاسلام من قصد بطلب العلم المنافسة والمباهات والتقدم على الاقران واستمال ٨ وجوه الناس وجمع الحطام فهو ساع في هدم دينه واهلاك نفسه فصفقته خاسرة وتجارته بائرة و فعله معين له على عصيانه شريك له في خسرانه فهو كبايع سيف من قاطع طريق ومن اعان على معصية ولو بشطر كلمة كان شريكا فيها انتهى فعلى العالم ان لايعرج الى بث الحكمة لغير اهلها وان لايضعها الا في قلب طاهر نقي لاتعافه الحكمة فان الملائكة لاتدخل بيتا فيه كلب فان لكل تربة غرسا ولكل بناء اساسا وما كل رأس تستحق التيجان ولا كل طبيعة تستحق افادة البيان وان كان ولا بد فيقتصر معه على اقناع يبلغه فهمه فقد قيل كما ان لب الثمار معد للانام والتبن مباح للانعام فلب الحكمة معد لذوي الالباب وقشورها مجعولة للاغنام وكما ان من المحال ان يشم الاخشم ريحا فمحال ان يفيد الحمار بيانا ضحا (يعني الفقه كرعن انس)

٤ والصاد نسخه

٦ فتخذكم نسخهم

٨ واستمالة نسخهم

ضعيف لكن له شاهد عند ابن ماجة عن انس بلفظ واضع العلم عند غير اهله كمقلد الخنزير الجوهر واللؤلؤ والذهب (وفيه يحيى بن عقبة) بن ابى العيزار (كذاب يضع الحديث) لكن قد عرفت شاهده ثم ان هذا قد رواه باللفظ المزبور ابو نعيم والطبرانى والديلمى وغيرهم والاقتصار على هذا الطريق لكونه اقوى عنده ﴿ لا تطرحوا ﴾ ايها الامة (الدرفى افواه الخنازير يعنى العلم) فان الحكمة كالدر بل اعظم ومن كرهها ولم يعرف قدرها فهو شر من الكلب والخنزير ولذلك قيل كل لكل عبد بمعيار عقله وزن له بميزان فهمه حتى تسلم له والا وقع فى الانكار لتفاوت المعيار وقال على واشار الى صدره ان هنا علما جا لو وجدت له حملة قال الغزالى وصدق فقلوب الابرار قبور الاسرار فلا ينبغى للعالم ان يفشى كل ما علمه الى كل احد هذا اذا كان يفهمه ليس اهلا للانتفاع به فكيف بمن لا يفهمه وقيل فى قوله ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية انه نبه به على هذا المعنى وذلك لانه منعنا من تمكين السفيه من المال الذى هو عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر تفاديا انه ربما يؤديه الى هلاك دنيوى فلان يمنع عن تمكينه من حقايق العلوم الذى اذا تناولها السفيه اداه الى ضلال واضلال وهلاك واهلاك اولى قال الشاعر * اذا ما اقتنى العلم ذو شرة * تضاعف ما ذم من خيره * وصادف من علمه قوة * تصول بها الشر فى جوهره * وكما انه يجب على الحكام اذا وجدوا من السفهاء رشدا ان يدفعوا اليهم اموالكم للآية فواجب على الحكام والعلماء اذا وجدوا من المسترشدين قبولا ان يدفعوا اليهم العلوم بقدر استحقاقهم فالعلم قنية يتوصل بها الى الحياة الاخروية كما ان المال قنية فى المعاونة على الحياة الدنيوية (ابن النجار عن انس) ضعيف لكن له شاهد تقدم ﴿ لا تطرقوا ﴾ بضم الراء ولا يكون الا المجئ ليلا (النساء ليلا) عند الجمهور فالاتيان به للتأكيد وعلى لغة من قال انه يستعمل فى النهار ايضا وهذا فى البخارى ونحوه انه لو تزوج امرأة وطال بها التسليم فطلبت هى اولياها التأخير لتستنطف وتزيل نحو وسخ امهلت قالوا لانه منع الزوج الغائب ان يطرقها معافصة فهذا اولى (وفى لفظ به صلوة العتمة) وهى بالفتحات وقت صلوة العشاء اوثلث الاول من الليل وفى المشكاة عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل قال القاضى ما موصولة والراجع اليه محذوفة والمراد به الوقت الذى دخل به الرجل على اهله ويحتمل ان يكون مصدرية على تقدير مضاف اى احسن دخول الرجل اهله دخول اول الليل وقال التوريشتى وتبعه القاضى التوفيق بينه وبين ما رواه انه صلى الله عليه وسلم قال اذا طال احدكم المغيبة فلا يطرق اهله ليلا ان

معارضة نسخه

تحل الدخول على الخلو بها وقضاء الوطر منها لا القدوم عليها وانما اختار ذلك اول الليل لان المسافر لبعده عن اهله يغلب عليه الشبق و يكون ممتلئا توقانا فاذا قضى شهوته اول الليل خف بدنه وسكن نفسه وطاب نومه قال الطيبي قد سبق عن الشيخ محي الدين انه قال يكره لمن طال سفره طروق الليل فاما من يتوقع اتيانه ليلا وكذا اذا طال و اشتهر قدومه وعلمت امرأته قدومه فلا بأس لقدومه ليلا لزوال المعنى الذى هو سببه فان المراد التهيؤ وقد حصل ذلك والاحسن ان ينزل الحديث على الثاني لان من طال سفره و بعد مدة افراق طاق قلبه اشتياقا وخصوصا اذا قرب من الدار وروى منه الاثار وقال * اذا دنت المنازل زاد شوقي * ولاسيما اذا بدت الخيام * ولانه يكره للمسافر الذى طال سفره ان يقرب من الاهل الابعد ايام لانه يتضرر به انتهى وقوله يكره ليس على مقتضى الشرعية بل على طبق كلام الحكماء (حم ك عن ابى سلمة طب عن ابن عباس طب ق عن ابن عمر) قال الهيثمي فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق انتهى وقال السيوطي حسن ورواه احمد عن ابن عمر بزيادة لوجه النهي ولفظه ولا تطرقوا احدكم ليلا فخالفه رجلان فسعيا الى منازلهما فراى كل واحد في بيته مايكره انتهى قال العرا في وسنده جيد

﴿ لا تغزى ﴾ مبني للمفعول (مكة بعد اليوم) اى يوم فتح مكة (الى يوم القيمة) وفي رواية المشكاة عن عبد الله بن مطيع عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتح مكة لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة وقد تأول بعضهم هذا الحديث فقال معناه لا يقتل قريشي بعد هذا اليوم صبرا ومرتدا عن الاسلام ثابت على الكفر اذ قد وجد من قريشي من قتل صبرا فيما سبق ومضى من الزمان بعد النبي عليه السلام ولم يوجد منهم من قتل صبرا وهو ثابت على الكفر انتهى والمعنى انه لا وجد قريشي مرتدا فيقتل ويؤيده ماورد من ان الشيطان قد آيس عن جزيرة العرب وقال الطيبي و يجوز ان يكون النفي بمعنى النهي وهو ابلغ من صريح النهي كما ان رحمك الله و يرحمك ابلغ ونحوه قوله تعالى الزاني لا ينكح الا زانية في وجه قلت هذا في وجه غير وجيه كما لا يخفى على نبيه ثم قال هذا الوجه اقرب الى مدح قريش وتعظيمهم و يبقى الكلام على اطلاقه فقلت لا يصح ان يكون هذا النهي على اطلاقه لانه قد يجب القتل على قريشي قصاصا او حدا وهو لا يكون الا صبرا فيكون حكمه كحكم غيره فلا يحصل مزية فضلا عن ان يكون اقرب الى مدحهم وتعظيمهم (حم حب طب قط ك ض ت حسن صحيح عن الحرث بن مالك) ورواه مسلم مثل ما في المشكاة

﴿ لا تفضلوا ﴾ بضم اوله وتشديد الضاد المكسورة اى لا ترفعوا التفضيل (بين انبياء

الله) وفى رواية بين الانبياء يعنى بمجرد الاهواء والآراء وزاد بعضهم ثم قال ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى ثم ان النسخ والاصول بالضاد المعجمة واعرب الدلجى حيث قال ومعناه بالصاد المهملة اى لاتفرقوا بينهم بتفصيل وبالمعجمة لاتوقعوا بينهم انتهى وهو صحيح المعنى وانما الكلام فى ثبوت المبنى مع مافيه من معارضة لقوله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض فلابد من اعتقاد التفضيل بالاجمال او التفصيل واما قوله تعالى لانفرق بين احد منهم فالمعنى نؤمن بكلهم تعريضا لليهود فيما حكاه الله تعالى عنهم ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض (فانه ينفخ)مبنى للمفعول (فى الصور فيصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله) من الجنة والنار واهلهما والعرش والكرسى واللوح والقلم (ثم ينفخ فيه أخرى فأكون اول من بعث) مبنى للمفعول (فاذا موسى) بن عمران (آخذ بالعرش) اى بقائمة العرش (فلا ادرى احوسب بصعقة يوم الطور ام بعث قبلى) وفى الشفاء وفى رواية للشيخين و لابى داود والنسائى لاتخير ونى على موسى فذكر الحديث قاله تواضعا اوردعا من تفضيل يوجب نقيصة اوفتنة مقتضية اومفضية الى عصبية وحمية جاهلية اوكان هذا قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم (ولا اقول ان محمدا افضل من يونس بن متى) وفى رواية الشفاء ولا اقول ان احدا خير من يونس بن متى وفى رواية عن ابى هريرة ومن قال انا خير من يونس بن متى فكذب اى من جميع الوجوه اوقد يكون له خصوصية فى نوع من الفضيلة قال الدلجى ويجوز انا كما مر اليه صلى الله عليه وسلم اوالى كل قائل اى لايقول ذلك احد وان بلغ فى العلم والعبادة اوغيرهما من الفضائل مابلغ اذ لم يبلغ مابلغه يونس من درجة النبوة انتهى ولا يخفى ان انا فى الحديث السابق يحتمل الاحتمالين واما هنا فالاحتمال بعيد عن موضع تحقيق وتأييد لان جزاءه حينئذ فقد كفر فتدبر وايضا ماكان يتوهم منه انه يدعى كونه افضل من يونس حتى ينهى عنه وانما كان يتوهم بعضهم ان نبينا صلى الله عليه وسلم افضل فى امر النبوة والرسالة اوفى علو المرتبة وفضيلة الدرجة فنهاهم اما اعلاما بتسوية نسبة النبوة والرسالة و اما تواضعا لربه وهضما لنفسه واما قبل علمه بعلو مقامه (خم عن ابى هريرة) وفى الشفاء ايضا عن ابن مسعود لايقولن احدكم انا خير من يونس بن متى وفى رواية عنه فجاءه رجل فقال ياخير البرية فقال ذاك ابراهيم فاعلم ان للعلماء فى هذه الاحاديث تأويلات احدها ان نهيه عن التفضيل كان قبل النهى اذ يحتاج الى توقيف وان من فضل بلا علم فقد كذب وكذا قوله لا اقول ان احدا افضل منه لايقتضى تفضيله هو وانما فى الظاهر كف عن التفضيل او قاله على طريق

التواضع انتهى ﴿ولا تغيروا﴾ بضم اوله وتشديد الياء المكسورة (هذه الشعور) وفي المشكاة عن ابن عباس مرفوعا يكون قوم في اخر الزمان يخضبون بهذا السواد اي يغيرون الشعر الابيض من الشيب الواقع في الرأس واللحية بالاسود واراد به جنسه لا نوعه المعين فمعناه باللون الاسود وكانه متعارفا في زمانه الشريف ولهذا عبر عنه بهذا الاسود او اراد به السواد الصرف ليخرج الاحمر الذي يضرب الى السواد كالكتم والحناء ويؤيده بقوله كحواصل الحمام لا يجدون رائحة الجنة يعني وريحها توجد خمسمائة عام كما في حديث فالمراد به التهديد او محمول على المستحل او بما قبل دخول الجنة من القبر او الموقف او النار قال ميرك ذهب اكثر العلماء الى كراهة الخضاب بالسواد واحتج النووي انه كراهة تحريم وان من العلماء من رخص فيه من الجهاد ولم يرخص في غيره ومنهم من فرق في ذلك بين الرجل والمرأة فاجازه لها دون الرجل واختاره الحلمي واما خضب اليدين والرجلين فيستحب في حق النساء ويحرم في حق الرجال الا للتداوي (فمن كان مغيرها لا محالة فليغيرها بالحناء) بالكسر وتشديد النون (والكتم) بفتحتين وتخفيف التاء ففي النهاية قال ابو عبيد الكتم بتشديد والمشهور التخفيف وهو نبت يخلط مع الوسمة ويصبغ به الشعر اسود وقيل هو الوسمة منه حديث ابا بكر كما يصبغ بالحناء والكتم ويشبه ان يراد استعمال الكتم مفردا عن الحناء فان الحناء اذا خضب به مع الكتم جاء اسود وقد صح النهي عن السواد ولعله الحديث بالحناء والكتم على التخيير ولكن الروايات على اختلافها بالحناء والكتم انتهى فيكون التقدير بالحناء تارة فيكون احمر وبالكتم تارة فيكون لونه اخضر والوانا (الديلمي عن انس) سبق ايما رحل تشبه ولمن خضب واختضب ومن خضب ﴿لا تغمضوا﴾ بضم اوله وتشديد الميم (اعينكم) جمع عين (في السجود فانه من فعل اليهود) وفي البريقة واما آفات العين من حيث التغميض وعدم النظر ففي الصلاة فانه مكروه لانه فعل اليهود ولانه محل نظره الى موضع السجود مثلا الذي هو المسنون وينبغي ان يستثنى العذر كالدخان ثم الكراهة مروية عن مجاهد وقتادة وايضا مصرحة في كتب اصحابنا كالتاتارخانية ففي الجامع على تخريج الطبراني وابن عدي عن ابن عباس واذا قام احدكم في الصلوة فلا يغمض عينيه لكن قال في شرحه ندبا فافهم ثم قال بل يديم النظر الى محل سجوده فان غمضها بغير عذر كره تنزيها لانه فعل اليهود نعم ان اقتضت المصلحة الى التغميض كتوفير الخشوع وحضور القلوب لم يكره انتهى لكن ظاهر اطلاق اصحابنا لا يلائم هذا التقييد بل آب عنه على انه قياس في مقابلة النص وفي شرح الملتقى وكره

تغميض عينيه للنهى عنه الا اذا قصد قطع النظر عن الاغيار والتوجه الى الملك الستار قال صاحب الفرائد ليت شعرى لم ينهى عنه وله فى جمع الخواطر فى الصلوة مدخل تدل عليه التجربة ونحن مأمورون بجمع الخاطر فرحم الله امرأ بين سر وجه النهى عنه انتهى وسره ان من السنة ان يرى بصره الى موضع السجود وفى التغميض ترك هذه السنة لان كل عضو وطرف ذو حظ من هذه العبادة وكذا العين تفكر وفى التغميض ترك هذه السنة لانه مخل للادب تدبر (الديلمى عن انس) سبق اذا قام ﴿لا تفتخروا﴾ ايها الامة (بابائكم الذين موتوا) بالبناء للمجهول وتشديد الواو (فى الجاهلية) اى ماتوا على الكفر (فوى الذى نفسى بيده) اى ذات محمد بتصرفه وقدرته (مايدهده) بضم اوله ر باعى الدهدهة الانقلاب والتردى والتبديل والتحويل يقال دهدهت الحجر اى دحرجته والقيته (الجعل بمنخريه) اى يلق السرقين اوحشرات الجبس فى منخره والجعل بالضم وفتح العين من الحشرات التى تأكل الجبس وتعيش فيه وفى الحمام والخلاء ومحل الخبيث وجمعه جعال وجعلان واما الجعل بالفتح فعل اربع معان الخلق ومنه قوله تعالى وجعل الظلمات والنور والصيرورة تقول جعلت الثوب اسود اى صيرته اسود والتسمية ومنه قوله وجعلوا الملائكة اناثا اى سموهم والاخذ والشروع تقول جعلت الشئ اى اخذته وشرعته واجعل بمعنى جعل (خير) لكم (من ابائكم الذين ماتوا فى الجاهلية) لانهم ماتوا على الكفر والجهل والطغيان وأسوء الاخلاق والذلة فالافتخار من الفخور وهو ادعاء العظمة والكبر والشرف وفى المشكاة عن عياض بن حمار المجاشعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله اوحى الى ان تواضعوا حتى لايفخر احد على احد ولا يبغى احد على احد وفى الجمع بينهما اشعار بان الفخر والبغى نتيجتا الكبر هو الذى فوق كل احد ولا ينقاد لاحد وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا وانماهم فحم من جهنم اوليكونن اهون على الله من الجعل الذى يدهده الخرأ بانفه والخرء والخراء العذرة والحاصل انه صلى الله عليه وسلم شبه المفتخرين بابائهم الذين ماتوا فى الجاهلية بالجعل واباءهم المفتخر بهم بالعذرة ونفس افتخارهم بهم بالدهدهة بالانف والمعنى احد الامرين واقع البتة اما الانتهاء من الافتخار اوكونهم اذل عند الله تعالى من الجعل الموصوف (طحم عن ابن عباس) وفيه عظايم بحث فى المشكاة ﴿لا تفعل﴾ بفتح اوله اى لاتفعل هذا البكاء من اظهار الجوع (ياابا جحيفة) بضم اوله انى زجره فى با (ان اماول الناس جوعا يوم القيمة اطولهم) بالرفع

(شبعا)

(شبعا في الدنيا) وفي رواية الترمذي عن ابن عمر قال تجشا رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا جشاءك فان أكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة فلا يشكل ليس من الافعال الاختيارية التي يدور التكليف عليها لانه لو سلم كون نفس الجشاء ضروريا في عموم الاوقات لعموم الاشخاص لكن الغالب الذي هو الشبع والامتلاء وهو من فعل اختياري وفي رواية خ م عن نافع انه كان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت عليه رجلا يأكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم يأكل في معى واحد والكافر والمنافق يأكل في سبعة امعاء (هب عن ابي جحيفة) يأتي يا ابا جحيفة ﴿لا تفكروا﴾ بحذف احدى التائين (في الله) اي في ذات الله فانكم لا تقدرون كما في رواية (وتفكروا في خلق الله فان ربنا خلق ملكا قدماه في ارض السابعة السفلى) بضم اوله وفتح اللام (ورأسه قد جاوز السماء العلي) بضم وفتح كذلك وفي نسخة العلياء بالمد (ما بين قدميه الى كعبيه مسيرة ستمائة عام والخالق اعظم من مخلوق) والله بكل شيء محيط يتنزه ان يحاط به الاشياء ولا يشتمل عنه الزمان ولا يحيط به الكائنات فالتفكر في خلق الله واياته في الانفس والافاق اما في الانفس اي في الذوات فان جميع ما في العالم موجود مثاله في الانسان كما قيل ۞ وتحسب انك جرم صغير ۞ وفيك انطوى العالم الاكبر ۞ ولذا يقال للانسان انه العالم الاصغر قيل ولنضرب لك مثالا من اقرب الاشياء اليك لتقيس سائرها اليها وهي نفسك مخلوقة من نطفة بقدرة اخرجها تعالى من بين الصلب والترائب ولاخراجها من صلب الرجل الى رحم المرأة القى الالفة والمحبة بينهما وقادهما بسلسلة الشهوة الى الجماع ثم خلق من النطفة علقة بيضاء مشرقة ثم جعلها مضغة ثم مع تشابه اجزائها قسمها الى العظام والاعصاب والعروق والاوتار واللحم ثم منها الرأس وشق السمع والبصر والانف والفم ثم مد اليد والرجل وقسم رؤسهما بالانامل ووضع فيها الاظفار ثم الباطنة من القلب والمعدة والطحال والرئة والمثانة والرحم والامعاء كل على شكل مخصوص بعمل مخصوص بحيث لو ذهبنا الى تفصيلها لعيت القوى وتحيرت النهى مثلا كيفية ابصار العين والسمع والذوق لدهشت من عجائبها العقول فانظر الى الحدقة وهي مقدار عدسة كيف تحيط بنصف السماء دفعة مع عظمها وانظر الى السمع يدرك الاصوات الى غير ذلك مثلا مجموع عظام البدن مائتان وثمانية واربعون عظما سوى صغارها ولو تكلمنا في كل منها لم ينقض من حكمة منها عشر اعشارها فضلا عن سائرها على نظر اهل البصائر الذين يستدلون على جلالة خالقها بهذه عجائب بدنك التي لا يمكن

استقصاؤها وانت غافل عنها مشغول ببطنك وفرجك لاتعرف من نفسك الاان تجوع فتأكل و تشبع فتنام و تشتهي وتجامع وتغضب فتقاتل و يشاركك في ذلك البهائم وانما خاصية الانسان معرفته تعالى بالنظر في ملكوت السموات والارض وعجائب الآفاق والانفس اذبها يدخل العبد في زمرة الملائكة المقربين و يحشر في زمرة النبيين والصديقين واما في الافاق اى في سائر المخلوقات ان لم يكن فيما لايعرف قال الله تعالى سبحان الذى خلق الازواج كلها مما تنبت الارض ومن انفسهم ومما لايعلمون وفي الجامع تفكروا في كل شئ وفي حديث آخر فيه تفكروا في الخلق كالتفكر في دوران الفلك وارتفاع هذا السقف بغير عمد ومجارى هذه البحار والانهار وفي النصائح املاء عينيك من زينة هذه الكواكب واجلهما في جملة هذه العجائب متفكرا في قدرة مقدرها وفي حديث تفكروا في خلق الله تعالى قال المناوى كالسموات بكواكبها وحركاتها ودورانها في طلوعها وغروبها والارض بما فيها من جبالها ومعادنها وانهارها وابحارها وحيواناتها ونباتها ومابينهما وهو الجو بغيومه وامطاره ورعده و برقه وصواعقه فلا تتحرك ذرة منه الاولله تعالى الوف من الحكمة فيها شاهدة له بالوحدانيه دالة على كبريائه ثم التفكر اربعة فكر في ايات الله وفكر في خلقه وعلامتها تولد المحبة وفكر في وعدالله بالثواب وعلامة تولد الرغبة وفكر في وعيده وعلامته تولد الرهبة وفكر في جفاء النفس مع احسانه وعلامته تولد الحياء من الله تعالى (ابوالشيخ حل عن عبدالله بن سلام) وسبق تفكروا وفيه احاديث ﴿ لاتقاتلوا ﴾ بضم اوله (الجراد) بفتح الجيم والتخفيف اسم جنس واحده جرادة للذكر والانثى من الجراد لانه لاينزل على شئ الاجرده وحلقه (فانه جندالله الاعظم) اى هو اكثر جنوده تعالى من البهائم والسباع والطيور فاذا غضب على قوم ارسل اليهم الجراد فيأكل زرعهم واشجارهم و يظهر القحط الى ان يأكل بعضهم بعضا فيفنى الكل والا فالملائكة اكثر الخلائق على ماثبت في الاحاديث وقال تعالى في حقهم ومايعلم جنود ربك الاهو والقتل لغير الاكل يحرم وفي المشكاة عن السلمان قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال اكثر جنود الله لاآكله ولااحرمه اى لااطعمه لانى اكرهه طبعا ولااحرمه على غيرى شرعا لماسبق من انه احلت لنا ميتان قال الطيبي يحتمل ان تكون لفظ السائل اتأكل الجراد ام لاوهو حرام ام لافينطبق عليه الجواب لاآكله ولااحرمه وقوله جنودالله كالتوطئة للجواب والتعليل له كانه قيل هو جنود من جنود الله بعثه امارة لغضبه على بعض البلاد فاذا نظر الى هذا

المعنى ينبغى ان لايأكل واذا نظرالى كونه يقوم مقام الغداء يحل انه صلى الله عليه وسلم تردد فى كونه حلالا اوحراماوهو لايلايم التصريح بحلية فى الحديث الصحيح مع ان الدليل الحرمة والحل اذا تعارضا ترجح الحرمة وهذا لاقائل به فى حق الجراد فنى حياة الحيوان للدميرى اجمع المسلمون على اباحة اكله ولانه يلزم منه انه صلى الله عليه وسلم توقف فى هذه المسئلة من باب الاجتهاد فيبقى الحكم موقوفا بين العباد وهو باطل بالاتفاق فانه قال الأئمة الاربعة يحل اكله سواء مات حتف انفه او بذكاة او باصطياد مجوس اومسلم وقطع شئ منه ام لاوعن احمد اذا قتله البرد لم يؤكل وملخص مذهب مالك انه ان قطعت رأسه حل والافلا والدليل على حله قوله صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان (البغوى وابن عصرى فى اماليه عن ابى زهير النميرى وفى لفظ طب هب لاتقتلوا) سبق آكثرجنودالله ﴿ لاتفنى امتى ﴾ بفتح اوله من الفناء اى لاتهلك هلاكا (الابالطعن والطاعون) مر بحثهما فى الطاعون (غدة كغدة الابل) وهو بالضم شحم متصد فى خلال اللحم خبيث لايؤكل يقال له بز (المقيم فيها) اى فى ارض ظهر فيها الطاعون (كالشهيد) فى سبيل الله (والفارمنها كالفار من الزحف) بالفتح المحاربة والمعركة واصل الزحف القرب والمشى الى العدو وفى حديث خم عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعا الطاعون رجز اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض انتم بها فلاتخرجوا فرارامنه يعنى اذا خرج الاصحاء ضاعت المرضى من متعهد والموتى من التجهيز والغسل والصلوة عليها ومن الخطابى كذا فى الفيض فى قوله فلاتقدموها اثبات للحذر ونهى عن التعرض للتلف وقوله فلاتخرجوا اثبات للتوكل وتسليم للقضاء والقدر فاحدا لامرين تأديب وتعليم والآخرتفويض وتسليم انتهى ولايخفى ان فى هذين الكلامين الى ان فيه سراية ثم قيل واما الخروج بلا فرار لحاجة فجائز وهذا اشارة الى ان العذاب اذا نزل بقوم وانت فيهم فلاتهرب من بينهم فان العذاب لايدفعه الهرب وانما يدفعه التوبة و يظن كل واحد من هؤلاء ان العذاب انما نزل على هؤلاء بشوم ذنبه وليستغفرالله واعلم ان السرالحقيق منع الخروج والفرار الوصول الى الرحمة والشهادة وفى الجامع من مات فيه مات شهيدا ومن اقام به كان كالمرابط فى سبيل الله ومن فرمنه كان كالفار من الزحف وفى رواية اخرى فيه الطاعون والغرق والبطن والحرق والنفساء شهادة لامتى وفى رواية اخرى الطاعون غدة كغدة البعير المقيم به كالشهيد والفار منه كالفار من الزحف وفى رواية وهو لكم شهادة

مطلب الطاعون وفراره كالجهاد و بحثه

وفيه ان الله جعله رحمة للمؤمنين فليس لاحد يقع الطاعون فيمكث فى بلده صابرا محتسبا اى طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لايصيبه الاما كتب الله له الاكان له مثل اجر شهيد فمن لم يمت به له مثل اجر شهيد وان لم يحصل درجة الشهادة نفسها قال ابن حجر و يؤخذ منه ان من اتصف بالصفات المذكورة ثم مات بالطاعون له اجر شهيدين ولامانع من تعدد الثواب بتعدد الاسباب كن يموت غريبا اونفساء بالطاعون والتحقيق انه يكون شهيدا بوقوع الطاعون و يضاف له مثل اجر شهيد بصبره ودرجات الشهداء متفاوتة فارفعها من اتصف بما ذكر ومات من الطاعون ودونه من اتصف وطعن ولم يمت ودونه من اتصف ثم لم يطعن ولم يمت و يؤخذ منه ان من لم يتصف بذلك لايكون شهيدا وان مات من الطاعون وذلك ينشاء من شوم الاعتراض الناشى عن الضجر والسخط كذا فى الفيض وفى الجامع فناء امتى بالطعن والطاعون قالوا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال وخز اعدائكم من الجن وفى كل شهادة وفيه من صبرفيه كان له اجر شهيدا قول وقيل امته لمثل هذا الاجر والثواب والشهادة دعا صلى الله عليه وسلم لامته استشفاقا بهم ومحبة لهم بقوله اللهم اجعل فناء امتى قتلا فى سبيلك بالطعن اى بالرمح والطاعون وخز اعدائهم من الجن قال العلماء اراد النبى صلى الله عليه وسلم ان يحصل لامته ارفع انواع الشهادة وهو القتل فى سبيل الله بايدى اعدائهم امامن الجن اومن الانس قال الراغب نبه بالطعن على الشهادة الكبرى القتل فى سبيل الله وبالطاعون على الشهادة الصغرى وهذا الحديث هو المشار اليه فى خبر اخر بقوله الطاعون رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقيل شهيد وان كان صاحب كبيرة مصرا عليها فان قيل فاوجه قوله صلى الله عليه وسلم المدينة ومكة لايدخلهما الدجال ولا الطاعون قلت لعل لهما شرفا من جهات اخر فيكون الطاعون فى غيرهما بدل شرفهما فان قيل كثيرا ما يموت الخلق من غير الطاعون قلنا اجيب بان المراد الاكثر والاصلح او يجوز كونهم من الطاعون لكنه غير ظاهر تدبر (طس عن عايشة) من الطاعون ﴿ولا تقدموا﴾ بضم اوله وكسر الدال المشددة (بين ايديكم فى صلواتكم ولا على جنائزكم) اى صلوة جنائزكم (سفهائكم) بالنصب جمع سفيه وهو ضد الحلم واصله الخفة والحركة وسفهه تسفيها اى نسبه الى السفه وسفه الرجل اى صار سفيها و يقال للصبيان والاحداث والجهال والمسرف والمبذر وفى خبر المشكاة عن ابى امامة مرفوعا ثلاثة لاتجاوز صلوتهم آذانهم العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وامامة قوم وهم له كارهون اى لمعنى مذموم فى الشرع وان كرهوا لخلاف ذلك فالعيب عليهم ولا كراهية

(قال)

قال ابن الملك اى كارهون لبدعته او فسقه او جهله اما اذا كان بينه و بينهم كراهة وعداوة بسبب امر دنيوى فلا يكون له هذا الحكم وفى شرح السنة قيل المراد امام ظالم واما من اقام السنة فاللوم على من كرهه وقيل هو امام الصلوة وليس من اهلها فيتغلب فان كان مستحقا لها فاللوم على من كرهه قال احمد اذا كرهه واحدا واثنين او ثلاثة فله ان يصلى بهم حتى يكرهه اكثر الجماعة (ابن قانع وعبدان وابو موسى عن الحكيم بن الصلت القرشى) مر اذا ام ﴿لا تقدموا سفهائكم﴾ كامر (وصبيانكم فى صلوتكم) مطلقا (ولا على جنائزكم) ظاهره صلوة الجنازة ويحتمل مطلقا تقدمهم على غسله وتشييعه وتجهيزه ورفعه الى القبر ودفنه وفى المشكاة عن عمرو بن سلمة قال كنا بماء ممر الناس يمر بنا الركبان نسألهم ما للناس٦ ما هذا الرجل٤ فيقول اى الركبان يزعم ان الله ارسله اوحى اليه او حى اليه٧ كذا فكنت احفظ ذلك الكلام فكانما يغرى وكانت العرب يلوم باسلامهم فيقولون اتركوه وقومه فانه ان ظهر عليهم فهو نبى صادق ولما كانت وقعة الفتح بادر كل قوم باسلامهم و بدر ابى قومى قال جئتكم من عند النبى حقا فقال عليه السلام صلوا صلوة كذا فى حين كذا وصلوة كذا فى حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن احدكم فليؤمكم اكثركم قرأنا فنظروا فلم يكن احدا اكثر قرأنا منى لما كنت اتلقى من الركبان فقدمونى بين ايديهم وانا ابن ست اوسبع سنين الحديث رواه البخارى قال ميرك نقلا عن التصحيح ورواه النسائى وفى الحديث دليل على امامة الصبى وبه قال الشافعى وعنه فى الجمعة قولان وقال مالك واحمد لا يجوز وكذا قال ابو حنيفة واختلف اصحابه فى النفل فجوز مشائخ وعليه العمل عندهم وبمصر وشام ومنعه غيرهم وعليه العمل بما وراء النهر قال الزيلعى فى شرحه الكنز استدل الشافعى على ان الاقتداء بالصبى جائز لقول عمرو بن سلمة فقدمونى الخ وعندنا لا يجوز لقول ابن مسعود لا يؤم الغلام الذى لا يجب عليه الحدود وقول ابن عباس لا يؤم حتى يحتلم ولانه متنفل فلا يجوز ان يقتدى به المفترض على ما عرف فى موضعه وامامة عمرو فليس بمسموع من النبى صلى الله عليه وسلم وانما قدموه باجتهاد منهم لما كان يتلقى من الركبان فكيف يستدل بفعل الصبى الجواز وقد قال هو نفسه والعجب من الشافعية انهم لم يجعلوا قول ابى بكر الصديق وعمر الفاروق وغيرهم من كبار الصحابه حجة واستدلوا بفعل الصبى مثل حاله (فانهم وفدكم الى الله عز وجل) الوفد بالفتح الجماعة يقال وفد فلان على امير اى ورد رسولا وبابه وعد فهو وافد والجمع وفد مثل صاحب وصحب وجمع الجمع اوفاد ووفود واوفده الى الامير ارسله والوفد القوم يفدون والوفد ذروة الحبل والوفد من الابل ماسبق

٧ وقع مكررا فى المشكاة منه

٦ اى بالناس وقيل ما طرء الناس حتى ظهر عليهم القلق والفزع ما الناس وقال الطيبى سؤلهم هذا يدل على حدوث امر غريب وقالوه منه

٤ هذا يدل على سماعهم منه نبأه نبيا فيكون سؤلهم عن وصفه بالنبوة ولذلك وصفوه بالنبوة كذا قاله الطيبى اى ما هذا الرجل الذى نسمع عنه شيأ اى ما وصفه فيقولون الركبان فى جواب اهل الماء منه

سائرها والوافد الرسول (الدقلي عن علي) سبق اذا ام ﴿ لاتقصوا ﴾ بفتح اوله وضم القاف وتشديد الصاد من القص وهو القطع اي لاتجزوا (نواصي الخيل) اي شعر مقدم رأسها فانه معقود بنواصيها الخير (ولا اعرافها) اي شعور عنقها وهو جمع عرف بالضم شعر الفرس يرسل في عنقه وفي رواية ولا معارفها قال القاضي جمع عرف على غير قياس وقيل جمع معرفة وهو المحل الذي ينبت عليها العرف فاطلقت على الاعراف مجازا (فانها ادفائها) جمع دفاء بكسر الدال اي كساؤها الذي تدفع به وفي اللغة الادفاء والدفء بكسر الدال المنافع الذي حصل من الابل من ولدها واوبارها واشعارها ويقال ماعليه من دفاء من الصوف وغيره ومايحفظ به (ولا اذنابها) جمع ذنب بفتح النون (فانها مذابها) بكسر الميم اي مراوحها تذهب الهوام عن نفسها (د ق ع عن عتبة بن عبد) مر في الخيل بحث ﴿ لاتقضين ﴾ اي لاتحكمن البتة بين اثنين ولافوقهما (ولاتفصلن) اي لاتقطع بين الخصمين (الابما تعلم) الحكم والتفصيل القضاء وماوقع بين الخصمين ولذا لايحكم ولايفصل بين الخصمين حين الغضب وعن ابي بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايقضين حكم بين اثنين وهو غضبان اي لانه يمنعه عن الاجتهاد والفكر في مسئلتهما قال المظهر لاينبغي للحاكم ان يحكم في حال الغضب لانه يمنعه عن اجتهاد وفكر وكذلك في الحر الشديد والجوع والعطش والمرض فان حكم في هذه الاحوال نفذ حكمه مع الكراهية (وان اشكل) مبني للمفعول (عليك امر فقف) امر من وقف يقف (حتى تبينه اوتكتب الي فيه) وعن عبدالله بن عمرو وابي هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران فاذا حكم فاجتهد فاخطاء فله اجر واحد قال الخطابي انما يوجر المخطى على اجتهاده في طلب الحق لان اجتهاده عبادة ولايؤجر على الخطاء بل يوضع عنه الاثم فقط فهذا فيمن جامع بالة الاجتهاد عارفا بالاصول عالما بوجوه القياس فامامن لم يكن محلا للاجتهاد فهو تكلف ولايعذر بالخطاء بل يخاف عليه الوزر ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار وهذا انما في الفروع المحتملة للوجوه المختلفة دون الاصول التي هي اركان الشريعة وامهات الاحكام التي لاتحتمل الوجوه ولامدخل فيها للتأويل فان من اخطاء كان غير معذور في الخطاء وكان حكمه في ذلك مردودا قال النووي اختلفوا في ان كل مجتهد مصيب ام المصيب واحد وهو من وافق الحكم الذي عندالله تعالى والاخر مخطئ والاصل عند الشافعي واصحابه الثاني لانه سمي مخطئا ولو كان مصيبا لم يسم

مخطئا وهو محمول على من اخطأ النص او اجتهد فيما لا يسوغ فيه الاجتهاد ومن ذهب الاول قال قد جعل للمخطئ اجر ولو اصابته لم يكن له اجر وهذا اذا كان اهلا للاجتهاد واما من ليس باهل حكم فلا يحل له الحكم ولا ينفذ سواء وافق الحكم ام لا لان اصابته اتفاقية فهو عاص في جميع احكامه انتهى ومذهب ابي حنيفة فيما يوجد بيانه في النصوص من الكتاب والسنة والاجماع فلا امكان له الا بالقياس فيكون كتحري القبلة فانه مصيب وان اخطأ (م عن معاذ) سبق القاضي ﴿ لا تقل ﴾ ايها الاصحاب ظاهره خطاب الى الراوي (بلسانك الا معروفا) اي ما يعرف الشرع ويوافقه سبق بحثه في كل معروف (ولا تبسط يدك الا الى خير) ونظيره حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت قيل المراد بالخير ما يترتب عليه الثواب وقيل المراد بالخير ما يحمد عواقبه فالمباح ليس بخير والظاهر ان المراد بالخير هنا ما يقابل الشر فيشمل المباح فلا يستقيم الحصر او يغلب المباح مندوبا وهذا اذ لكة الحديث واشارة الى ذلك انه اضعف الايمان اي حاله او زمانه كما هو في عصرنا ولذا قال بعضهم وقتنا وقت السكوت ولزوم البيوت والقناعة بالقوت الى ان يموت وفي المشكاة عن البراء بن عازب قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال علمني عملا يدخلني الجنة قال لئن كنت اقصرت الخطبة لقد اعرضت المسئلة ٤ اعتق النسمة وفك الرقبة قال اوليسا واحدا قال لا اعتق النسمة ان تفرد بعتقها وفك الرقبة ان تعين في ثمنها (خ طب هب ض والبغوي وابن قانع وابن منده عن الاسود بن اصرم طب عن ابي امامة) مر الصمت ﴿ لا تقطعوا ﴾ ايها الامة (اللحم بالسكين فانه) اي قطعه بالسكين ولو كان منضوجا (من صنيع الاعاجم) وفي رواية المشكاة من صنع الاعاجم اي من دأب اهل الفارس المتكبرين المترفهين فلا ينبغي التشبه بهم فالنهي عنه لان فيه تكبرا او امراضا بخلاف ما اذا احتاج قطع اللحم الى السكين لكونه غير نضيج تام فلا يعارض خبر الشيخين ان عمرو بن امية اخبره انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلوة فالقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ او المراد بالنهي التنزيه وفعله بيان الجواز وقال في شرح المشارق يجوز صدور الكراهة عنه عليه السلام بيانا لاصل الجواز فحينئذ لا يكون له مكروها وقد قالوا يجوز جمع الكراهة مع الجواز ولذا كثيرا ما يقولون يجوز مع الكراهة (ولكن انهشوه نهشا) بالشين المعجمة وقيل بالمهملة ففي النهاية النهس الاخذ باطراف الاسنان وبالمعجمة الاخذ بجميعها قال ابن الملك تبعا لما في شرح السنة واستحب النهس للتواضع وعدم التكبر (فانه اهنأ

٤ واللام الاولى توطئة للقسم ومعنى الشرطية انك اذا اقصرت في العبادة بان جئت بعبادة قصيرة فقد اطنبت في الطلب حيث ملت الى مرتبة كبيرة او سألت عن امر ذي طول وعرض اشارة الى قوله تعالى وجنة عرضها السموات والارض وهذه جملة معترضة والجواب قوله اعتق النسمة منه

وامرأ) بالهمزة فيهما امر من الهنيء ومن المريء الهني اللذيذ الموافق للغرض والمريء الاسمراء وهو ذهاب كظة الطعام وثقله ويقال اهناء الطعام وامرأ ايضا جاريا في الحلق من غير تعب وقال الطيبي قال الكشاف في قوله لبئس ما كانوا يصنعون كل عامل لايسمى صانعا حتى يتمكن فيه ويتدرب فالمعنى لاتجعلوا القطع بالسكين دأبكم وعادتكم كالا عاجم بل اذا كان نضيجا فانهسوه واذا لم يكن نضيجا فجزوه بالسكين ويؤيد قول البيهقي النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم قد تكامل نضجه (د هب ق عن عايشة) قال ابن حجر انه شاهد من حديث صفوان بن امية اخرجه الترمذي بلفظ انهشوا اللحم نهشا فانه اهناء وامرأ واخرجه ابن ابي عاصم من وجه اخر عن صفوان بن امية فهو حسن لكن ليس مارواه ابو معشر من التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين واكثرما في حديث صفوان بن امية ان النهش اولى ﴿ لاتقطعوا ﴾ بفتح اوله وسكون القاف (الخبز بالسكين) وفي البريقة يكره قطع اللحم ونحوه كالجبن والخبز بالسكين عند عدم الحاجة بان لايكون في غاية اليبس (كما تقطعه الاعاجم) وفي رواية د عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهسوه نهسا فانه اهناء وامرأ اي كلوا بمقدم الاسنان (واذا اراد احدكم ان يأكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه فلينهشه بفيه) اي بفمه واسنانه (فانه اهناء وامرأ) اي هما بمعنى سلامة العاقبة والنهي للتنزية ويؤيده حديث د عن صفوان بن امية انه قال كنت آكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم من فيك فانه اهناء وامرأ قوله ادن اي قربه من فيك كناية عن نزع اللحم من العظم والاسنان دون اليد لكن لايخفى ان دلالة هذا الحديث على المطلوب يعني القطع بالسكين ليس بظاهر وحمل قوله بيدي اي اقطع بالسكين بيدي ابعد الا ان يقال اذا منع النزع بالاصابع فاولى بالسكين فمن قبيل الدلالة بالنص ويشير هذا الحديث عما يكون مطبوخا ومشويا فقطع النبي صلى الله عليه وسلم لايدخل في المنع (هب طب عن ام سلمة) وفيه احاديث ﴿ لاتقل عليك السلام ﴾ نهي تنزيه والخطاب للراوي جابر بن سليم اي لاتقل ابتداء (فان عليك السلام تحية الموتى) اي في زمان الجاهلية حيث لاشعور لهم بالامور الشرعية وقال الطيبي اراد انه ليس مما يحيى به الاحياء لانه شرع له ان يحيي صاحبه وشرع له ان يجيبه فلا يحسن ان يوضع ما وضع للجواب موضع التحية وان جاز ان يجيبوا بتقديم السلام كقوله عليه السلام السلام عليكم دار قوم مؤمنين انتهى ووضحه كلام بعض علمائنا انه لم يرد انه ينبغي

(ان يحيي)

ان يحيي الميت بهذه اذ قد سلم صلى الله عليه وسلم على الاموات وانما اراد به ان هذه تحية يصلح ان يحيى به الميت لا الحي وذلك لمعنيين ٤ احدهما ان تلك الكلمة شرعية لجواب التحية ومن حق المسلم ان يحيى صاحبه بما شرع له من التحية فيجيب صاحبه بما شرع له من الجواب فليس له ان يجعل الجواب مكان التحية واما في حق الميت فان الغرض من التسليم عليه ان يشمله بركة السلام والجواب غير منتظر هنالك فله تسليم عليه بكلتا الصفتين والآخر ان احد فوائد السلام ان يسمع المسلم المسلم عليه ابتداء لفظ السلام ليحصل الامن من قبل قبله فاذا بدأ بعليك لم يأمن حتى يلحق به السلام بل يستوحش ويتوهم انه يدعو عليه فامر بالمسارعة الى ايناس الاخ المسلم بتقديم السلام وهذا المعنى غير مطلوب في الميت فساغ للمسلم ان يفتتح من الكلمتين بايتهما شاء وقيل ان عرف العرب اذا سلموا على قبر ان قالوا عليك السلام فقال صلعم عليك السلام تحية الميت على وفق عرفهم وعادتهم لا ينبغي ان يسلم على الاموات بهذه الصفة انتهى فعلى الاخير يحمل على عرف خاص او على جهل بالعرف والجاهل بمنزلة الميت ولا يبعد ان يكون عليك السلام جوابا له وتحية الميت خبر المبتدأ محذوف و يمكن ان يقصد هذا وهذا (ولكن قل السلام عليك) اى اذا سلمت فانه افضل (ن طب ق ك دت ض عن جابر بن سليم) بالتصغير (الهجيمي) قال اتيت المدينة فرأيت رجلا يصدر الناس عن رأسه لا يقول شيئا الا صدروا عنه قلت من هذا قالوا هذا رسول الله قال قلت عليك السلام يا رسول الله مرتين قال لا تقل عليك فان عليك السلام تحية الموتى قل السلام عليك فانه افضل الحديث ﴿ لا تقولوا ﴾ ايها الامة (للمنافق سيدنا) وفي رواية سيد ومفهومه انه يجوز ان يقال للمؤمن سيد وهو لا ينافي ما رواه احمد والحاكم عن عبد الله بن الشخير مرفوعا السيد الله لان في الحقيقة لا سيادة الا له وماسواه مملوكه (فان يكن سيدكم) وفي رواية فانه ان يكن سيدا اى سيد قوم او صاحب عبيد واماء واموال (فقد اسخطتم ربكم) اى اغضبتموه لانه يكون تعظيما له وهو ممن لا يستحق التعظيم فكيف اذا لم يكن سيدا باحد من المعاني فانه مع ذلك يكون كذبا ونفاقا وفاقا في النهاية فانه ان كان سيدكم وهو منافق فحالكم دون حاله والله لا يرضى لكم ذلك وقال الطيبي اى ان يك سيدا لكم فيجب عليكم طاعته فاذا اطعتموه فقد اسخطتم ربكم او لا تقولوا للمنافق سيدنا فانكم ان قلتم ذلك فقد اسخطتم ربكم فوضع الكون موضع القول تحقيقا قال وفيه ان قول الناس لغير الملة كالحكماء والاطباء مولانا داخل في هذا النهي والوعيد بل هو اشد بورود قوله مولانا في التنزيل دون السيد اذا كان تعظيمه فلا شك في

٤ المعنيين نسخة

عدم جوازه واما اذا اريد به احدمعان المولى مما سبق فلا يبعد جوازه لاسيما عند الحاجة والضرورة والمخلص ان يكون على سبيل التورية وقد قال تعالى فى تجويز اطلاق المولى على غيره تعالى فان لم تعلموا اباءهم فاخوانكم فى الدين اى فى المسلمين ومواليكم فى غيرهم والحاصل ان المولى والسيد على الاطلاق هو الله وجواز اطلاقه وعدمه على غيره لايعرف الامن الشرع ولم يرد نهى على اطلاق المولى على غيره تعالى فيجوز على الاصل الاباحة وهو المتعارف فى ما بين المسلمين وما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن (حم د ن هب ض والر و يانى وابن السنى عن عبدالله بن بريدة عن ابيه) سبق اذا قال الرجل للمنافق ﴿ لاتقولوا ﴾ ايها الامة (ماشاء الله وشاء فلان) فيه حذف تقديره فهو كائن او كان لما فيه من التسوية بين الله و بين عباده وان الواو للجمع والاشتراك (ولكن قولوا ماشاء الله) اى كان (ثم شاء فلان) اى ثم بعد مشية الله شاء فلان لان ثم للتراخى وانما قدر كان قبل ثم شاء فلان ليندفع توهم لاشتراك فى الحكم ولو بالتراخى ايضا فتأمل فانه مسلك دقيق وبالتحقيق حقيق و حينئذ قوله ثم شاء فلان جملة مستأنفة اومعطوفة على الجملة السابقة كما اشرنا اليه وثم للتراخى فى الاخبار وهذا مجمل ماظهر لى فى حل هذا المحل وفى شرح السنة لما كان الواو حرف الجمع والتشريك منع من عطف احد المشيئين على الاخرى وامر بتقديم مشية الله وتأخيره مشية من سواه بحرف ثم الذى هو للتراخى قال الطيبى ثم ههنا يحتمل التراخى فى الزمان وفى الرتبة فان مشية الله تعالى ازلية ومشية غيره حادثة تابعة لمشية الله تعالى وماتشاؤن الا ان يشاء الله وماشاء الله كان ومشية العبد لم يقع اكثرها فاين احدهما من الاخرى (ط ش حم د ن ق ض وابن السنى عن حذيفة) و رواه حم د ق فى رواية اخرى منقطعا لاتقولوا ماشاء الله وشاء محمد وقولوا ماشاء الله وحده ﴿ لاتقولوا ﴾ ايها الامة (رمضان) بدون الشهر قال البيضاوى كالزمخشرى رمضان مصدر رمض اذا احترق فاضيف اليه الشهر وجعل علما فصرح كما قال الدماميني بان مجموع المضاف والمضاف اليه هو العلم ويجمع على رمضانات ورماضين وارمضة وارمضاء وسمى بذلك لرمض الحر وشدة وقوعه فيه حال التسمية لانهم لما نقلوا اسماء الشهور من اللغة القديمة سموها باسم الازمنة التى وقعت فيها فصادف هذا الشهر ايام رمض الحر وشدته وقال القاضى ابو الطيب سمى بذلك لانه يرمض الذنوب اى يحرقها وله اسماء غير هذا انهوها الى ستين ذكرها الطالقانى فى كتابه حظائر القدس منها شهر الله وشهر الآلاء وشهر القرآن وشهر النجاة و قول الاكثرين يكره ان يقال رمضان بدون

(الشهر)

الشهر رده النووى فى المجموع بان الصواب خلافه كما ذهب اليه المحققون لعدم ثبوت نهى فيه بل ثبت ذكره بدون شهر كما فى البخارى هل يقال رمضان اوشهر رمضان ومن رأى ذلك كله واسعا اى جائزا بالاضافة وبغيرها وقال عليه السلام من صام رمضان وقال لاتقدموا رمضان اى فلم يقل شهر رمضان وقوله (فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل ولكن قولوا شهر رمضان) اعتذر من هذا ونحوه الزمخشرى وتبعه البيضاوى بناء ان مجموع شهر رمضان هو العلم بانه من باب الحذف لامن باب الالباس كما قال بما هى النطاسى حذيما اراد ابن حذيم قال فى المصابيح يشير الى ما انشده فى المفصل من قول الشاعر ❊ فهل لكما فيما الى جانتى ❊ طبيب بما اعيى النطاسى حذيما ❊ وقد عده فى المفصل من الحذف والا يصال الملبس نظرا الى انه لا يعلم ان اسم الطبيب حذيما او ابن حذيم وعده هنا من باب الحذف لامن باب الالباس نظرا الى المشتهر فيما بين البعض كرمضان عند من يعلم ان الاسم شهر رمضان اوجعله نظير المجرد الحذف وكالعلم وجاز الحذف من الاعلام وان كان من قبيل حذف بعض الكلمة لانهم اجروا مثل هذا العلم مجرى المضاف والمضاف اليه حيث اعربوا الجزئين و قوله تقدموا بفتح التاء والدال اصله تتقدموا فحذف احدى التائين تخفيفا اى لاتتقدموا الشهر بصوم تعدونه منه احتياطا

(صدق وابو الشيخ عن ابى هريرة) سبق تفتح فيه ورجب شهر الله ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ اسم يوم القيمة (حتى يتباهى) بفتح اوله والهاء اى يتفاخر (الناس فى المساجد) اى فى عمارتها ونقشها وتزيينها كفعل اهل الكتاب بكنائسهم و بيعهم وقيل المراد عمارتها بالصلوة فيها وذكر الله لابنيانها وفى البخارى قال ابوسعيد كان سقف المسجد من جريد النخل وامر عمر ببناء المسجد وقال اكن الناس ع من المطر واياك ان تحمر اوتصفر فتفتن الناس وقال انس يتباهون بها لايعمرونها الاقليلا وقال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى اى كنائسهم وبيعهم لما حرموا و بدلوها وضيعوا الدين وعرجوا على الزخارف و التزيين و استنبط منه كراهية زخرفة المساجد لاشتغال قلب المصلى بذلك اولصرف المال فى غير وجهه نعم وقع ذلك على سبيل التعظيم للمساجد ولم يقع الصرف عليه من بيت المال فلا بأس ولواوصى بتشييد مسجد وتحميره وتصفيره نفذت وصيته لانه قد حدث للناس فتاوى بقدر مااحدثوا وقد احدث الناس مؤمنهم وكافرهم تشييد بيوتهم وتزيينها ولو بنينا مساجدنا باللبن وجعلناها متطامنة بين الدور الشاهقة وربما كانت لاهل الذمة لكانت مستهانة قاله ابن المنير وتعقب بان المنع ان كان للحث

وهو بفتح الهمزة وكسر الكاف وفتح النون المشددة على صيغة الامر من الاكتان اى اصنع لهم كنا ا بالكسر وهومايسترهم من الشمس وهى رواية الا صيلى وهى الا ظهر و فى رواية اكن كذلك لكن مع كسر النون وفى روايةعن ابى ذر اكن بضم الهمزة والنون المشددة بصيغة المتكلم من الفعل المضارع المرفوع وضبطه بعضهم كن بحذف الهمزة و كسر الكاف و تشديد النون على صيغة الامر على ان اصلها اكن فحذفت الهمزة تخفيفا قال القاضى وهو صحيح وجوز ابن مالك كن بضم الكاف وحذف الهمزة على انه من كن وهومكتون اى

صائمة قال العيني وهذا له وجه لكن الرواية لا تساعده منه

على اتباع السلف فى ترك الرفاهية فهو كما قال وان كان لخشية شغل بال المصلى بالزخرفة فلا لبقاء العلة (حم د ه ع حب طب ق ض والدارمى وابن خزيمة عن انس) وفيه رواية آخر ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يمطر الناس) بالرفع نائب فاعله اى ينزل عليهم المطر فى السنة والقحط الشديد والجدب (مطرا عاما) اى اذا جدبوا ولم يتمنوا من انزال المطر بل يمطر مطرا عاما وشمولا بالبلاد والعباد (ولا تنبت الارض) بضم اوله من الانبات (شيئا) هذا من علائم الساعة كما مر وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست السنة بان لا يمطروا ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا ولا تنبت الارض شيئا قال القاضى المعنى ان القحط الشديد ليس بان لا يمطر بل بان يمطر ولا ينبت وذلك لان حصول الشدة بعد توقع الرخاء وظهور مخايله واسبابه اقدم مما اذا كان اليأس حاصلا من اول الامر والنفس مرتقبة لحدوثها (حم ض ع عن انس) سبق من اقتراب الساعة كثرة المطر وقلة النبات ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى لا يقال فى الارض الله الله) بالرفع وروى بالجزم قال النووى لفظة الله روى بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثانى خبره معناه الله معبود لا غيره وان رويا بالنصب يكون على التحذير اى احذروا الله يعنى لا يبقى فى الارض مسلم وذكر الشيخ شارح المشارق فى تكريرها فائدة وهى ان فى الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص أقول ما فيه من التكلف غير مختف مع لزوم هذا الذكر للخواص غير معقول ولا عادى فانى ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال به انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبى على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره يقول فى العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع كذا فى ابن الملك (حم م ت ع حب ك وعبد بن حميد عن انس ك عن ابن مسعود) مرفوع يأتى لا تقوم الساعة حتى لا يعبد الله بحث ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يتقارب الزمان) اى زمان الدنيا والاخرة او يتقارب اهل بعضهم من بعض فى الشر او يتقارب الزمان نفسه فى الشر حتى يشبه اوله آخره او يقصر الايام والليالى وهو المناسب لقوله (فتكون) بالرفع وبالنصب وهو بالتأنيث ويجوز تذكيره ليلائم عطف الشهر عليه والمعنى فتصير (السنة كالشهر) قال التوربشتى يحتمل ذلك على قلة بركة الزمان وذهاب فائدته

فى كل مكان اوعلى ان الناس لكثرة اهتمامهم من النوازل والشدائد وشغل قلبهم بالفتن العظام لايدرون كيف ينقضى ايامهم ولياليهم فان قيل يستعمل العرب قصر الايام والليالى فى المسرات وطولها فى المكاره قلنا المعنى الذى يدل اليه فى القصر والطول مفارق للمعنى الذى نذهب اليه فان ذلك راجع الى تمنى الاطالة للترجى اوتمنى القصر للشدة والذى نذهب اليه راجع الى زوال الاحساس بمامر عليهم من الزمان لشدة ماهم فيه وذلك ايضا صحيح (والشهر) اى ويكون الشهر (كالجمعه) بضم الميم وتسكن والمراد الاسبوع (وتكون) بالتأنيث رفعا او بنصب اى وتصير (الجمعة) كذلك (كاليوم) اى كالنهار (ويكون اليوم كالساعة) اى العرفية النجومية وهى جزء من اجزاء القسمة الاثنى عشرية فى اعتدال الازمنة الصيفية والشتائية (وتكون الساعة كالضرمة) بفتح الضاد وسكون الراء وبفتح اى مثلها فى سرعة ابتدائها وانقضائها قال القاضى اى كزمان ايقاد الضرمة وهى مايوقد (بالنار) اولا كالقصب والكبريت وفى القاموس الضرمة محركة سعفة والسيعة فى طرفها نار وفى الازهار الضرمة بفتح المعجمة وسكون الراء غصن النخل والشيحة نبت فى طرفها نار فانها اذا استعلت تحرق انتهى فالمراد بها الساعة اللغوية وهى ادنى ما يطلق اسم الزمان من اللحمة واللحظة والطرفة ونحوها قال الخطابى ويكون هذا فى زمن المهدى اوعيسى او كلاهما قلت والاخير هو الاظهر لظهور هذا الامر فى خروج الدجال وهو فى زمانهما فان قيل اذا كان الساعة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كالضرمة فاوجه التفاوت ومعناه قلنا المراد بذلك ان السنة ذات شهور وجمع وايام وساعات فان كل سنة اثنى عشر شهرا وثمان واربعون جمعة وثلثمائة وستون يوما واربعة الآف وثلاثمائة وعشرون ساعة واذا عادت السنة الى الشهر عادت جمعها الى جمعة شهر بتلك السنة وهى اربع وايامها الى ايام الشهر بتلك السنة وهى ثلاثون يوما وساعاتها الى ساعات شهر تلك السنة وهى ثلاثمائة وستون يوما ونسبة كل منها الى السنة كجزء من اثنى عشر جزء بلا زيادة ثم يزيد وينقص من امد الضرمة بالنار فانها غير مقدرة شرعا ولاعرفا ولايتبين للناظر فى رأى العين فلذا قال بتقارب الزمان ولم يقل يتساوى الزمان (حم ت غريب عن انس) قال فى المشكاة مرفوع ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (الاوطائفة) قال فى البخارى وهم اهل العلم (من امتى) الاجابة (ظاهرون على الناس) اى غالبون منصورون عليهم قال المناوى وهم جيوش الاسلام او العلماء الآمرون

بالمعروف والناهون عن المنكر فالمعاملة معنوية (لايبالون) اى لايهتمون ولايحزنون ولايغتصون والمبالاة الغصة والغم والحزن وقولهم لامبالاة اى لاحزن ولاغم له (من خذلهم) اى ترك نصرتهم يقال خذله ويخذله بضم الذال اى ترك عونه ونصرته (ولامن نصر هم) فى رواية الجامع لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق اى معاونين غالبين قاهرين لاعداء الدين وزاد فى رواية لايضرهم من خذلهم قال النووى يجوز ان تكون الطائفة جماعة متعددة من انواع الامة مابين شجاع و بصير بالحرب وفقيه ومفسر ومحدث وقائم بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولايلزم اجتماعهم ببلد واحد ويجوز اخلاء الارض كلها من بعضهم اولا فالاول الى ان لايبقى فوق واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء امر الله بقيام الساعة (ه عن معوية) ورواه ك عن عمر مثله ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يحسر) بضم السين وكسرها اى يكشف عن كنز فى النهاية يقال حسرت العمامة عن رأسى وحسرت الثوب عن بدنى اى كشفتهما (الفرات) بالضم نهر بغداد قال شارح المشكاة سيظهر الفرات ويكشف عن نفسه ففيه اشارة الى ان حسر متعد وقال الحنفى احد شراح المصابيح اى سيظهر فرات من نفسه كنزا ففيه ايماء الى انه وقع قلب فى الكلام فهو من باب عرضت الناقة على الحوض وفى القاموس حسره يحسره كشفه والشئ حسر حسورا انكشف فالفعل متعد ولازم وعلى تقديرا للزوم لايحتاج الى تكلف حمله عليه فالمعنى يقرب الفرات ان ينكشف عن كنز اى انكشافا صادرا عن كنز عظيم وقال ابن الملك يحسر الفرات اى ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره (عن جبل من ذهب) يعنى على كنز من ذهب وعن هنا بمعنى على (يقتتل عليه الناس) اى على تحصيله واخذه (فيقتتل تسعة اعشارهم) من كل مائة كما فى رواية وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا لاتقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتتل الناس عليه ويقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول لكل رجل منهم لعلى اكون انا الذى انجو قال الطيبى هو من باب قوله انا الذى سمتنى امى حيدره اى انا الذى ينجو فنظر الى المبتدأ فحمل الخبر عليه لاعلى الموصول انتهى اى يرجو كل واحد منهم ان يكون هو الناجى فيقتل الباقى فى الحال رجاء ان ينجو فى المآل فيأخذ المال وهذا من سوء الآمال وتضييع الاعمال وقال الطيبى فيه كناية لان الاصل ان يقال انا الذى افوز به فعدل الى انجو لانه اذا نجى من القتل تفرد بالمال وملكه (طب عن ابى بن كعب ه عن ابى هريرة) وفى رواية عن ابى هريرة مرفوعا يوشك الفرات ان يحسر

من ذهب فمن حضر فلا يأخذ منه شيئاً ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يقبض) ببناء المجهول (العلم) بقبض العلماء • وقد وقع ذلك فلم يبق الارسمه (وتكثر الزلازل) ببناء الفاعل قال القسطلانى وقد كثر ذلك فى البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل انها استمرت فى بلدة من بلاد الروم التى للمسلمين ثلاث عشر شهرا وفى حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدى الساعة سنوات الزلازل (ويتقارب الزمان) عند زمان المهدى لوقوع الامن فى الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فتقصر مدته لانهم يستقصرون مدة ايام الرخاء وان طالت ويستطيلون ايام الشدة وان قصرت اوالمراد يتقارب اهل الزمان فى الجهل فيكونون جهلاء اوالمراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما بان تنطبق منطق البروج على معدل (وتظهر الفتن) اى تكثر وتشتهر فلا تكتم (ويكثر الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم (وهو القتل) وفى رواية ابن ابى شيبة قالوا يارسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح فى ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا فى غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة (حتى يكثر فيكم المال فيفيض) بالنصب عطفا على سابقه اى يكثر حتى يسيل (خ م عن ابى هريرة) اى يتقارب ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يكثر المال فيفيض) بفتح اوله بالنصب عطف على سابقه (حتى يهم) بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الميم اى يحزن (رب المال) اى صاحبه ومالكه (من) اى الذى (يقبل صدقته) فرب مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله (وحتى يعرضه) قال الطيبى معطوف على مقدر والمعنى حتى يهم طلب من يقبل الصدقة صاحب المال فى طلبه حتى يجده وحتى يعرضه (فيقول) ولابى ذر عن الحموى والمستملى يعرضه عليه فيقول (الذى يعرضه عليه لا ارب) اى لا حاجة (لى فيه) وفى رواية خ به بدل فيه قال القرطبى فى تذكرته هذا مما لم يقع بل يكون فيما يأتى وقال فى الفتح التقييد بقوله فيكم يشعر بانه فى زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح لهم من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس والروم وقوله فيفيض الى اخره اشارة الى ما وقع فى زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته كامر وقوله حتى يعرضه الى اخره اشارة الى ما سيقع فى زمن عيسى عليه السلام فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة المال فقط فى زمن الصحابة والثانية فيضه بحيث يكثر فيحصل استغناء كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك فى زمن عمر بن عبد العزيز والثالثة كثرته وحصول الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بانه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة فيأبى اخذه وهذا فى زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون

مطلب تقارب الزمان وقرب الساعة وكيفية الايام عند ما يترتب على الاخذ منه ما سيأتى من المقابلة الكثيرة والمنازعة الكبيرة ويحتمل ان يكون فلا يأخذ فيتساويؤيد ماسيأتى قال فى القسطلانى يتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار او بدنوّ قيام الساعة او تقصير الايام والليالى او يتقارب فى الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله اوالمراد يتقارب به تسارع الدول فى الانقضاء والقروف الى الانقراض فيتقارب زمانهم ويتدانى ايامهم او يتقارب احواله فى اهله فى قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يأمر بالمعروف وينهى عن

هذا الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالحشر (خ م عن ابى هريرة) سبق سيكون
﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى تقتتل فئتان) بكسر الفاء جماعتان اوطائفتان
(عظيمتان) اى كثيرتان كمية وكيفية لما كان لكل منهما جماعة من الصحابة ويمكن حمله
على التغليب اذ الجماعة العظيمة فى الحقيقة انما كانت جماعة على وقد تقدم ان المراد بهما
على ومن معه ومعاوية ومن معه قال الاكمل وهذا من المعجزات لانه وقع بعده فى صدوره
الاول (فيكون مقتلة عظيمة) اوحرب عظيم وقتال قوى وذكر ابن ابى خيثمة ان الذى
قتل من الفريقين سبعون الفا وقيل اكثر (دعواهما واحدة) اى كل واحدة منهما تدعو
الى الاسلام وتتأول كل فرقة انها محقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم فى تكفيرهم
كلا من الطائفتين وفى رواية دعوتهما واحدة وهو المناسب للتفسير وقال القسطلانى
فى رواية دعواهما واحدة اى دينهما واحد فلكل مسلمون بدعوة الاسلام عند الحرب وهى
شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وكان سبب مقاتلة الطائفتين ما اخرجه يعقوب
بن سفيان بسند جيد عن الزهرى قال لما بلغ معاوية غلب على على اهل الجمل دعا الى
الطلب بدم عثمان فاجابه اهل الشام فسار اليه على فالتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان
الجعفى فى كتاب الصفين بسند جيد عن ابى الخولانى انه قال لمعاوية أانت تنازع عليا فى
الخلافة اوانت مثله قال لا وانى اعلم انه افضل منى واحق بالامر ولكن الستم تعلمون
ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه ووليه فأتوا عليا فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان فأتوه
فكلموه فقال يدخل فى البيعة ويحاكمهم فامتنع معاوية فسار على والجيوش من العراق
حتى نزلوا صفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك فى ذى الحجة سنة ست وثلثين فتراسلوا فلم
يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين من قتل وعند ابن سعد انهم اقتتلوا فى غرة
صفر فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى
ما فيها فآل الامر الحكمين فجرى ما جرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام
واشتغال على بالخوارج (ولا تقوم الساعة حتى يبعث) اى يظهر (دجالون) بفتح الدال
والجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله اى غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله
سحره وقيل سمى الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس
والدجال يطلق فى اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا (كذابون) لا يجمع
فعال ولا ما كان على فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا يذهب بناء المبالغة منه فلا يقال
الا دجالون كما قال عليه السلام وان كان قد جاء مكسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس فى

منكر لغلبة الفسق وظهور اهلها والمراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التى قبلها وسبق حديث مرفوعا لاتقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر الحديث وما تضمنه هذا الحديث قد وجد فى هذا الزمان فانا نجد من سرعة مالم تكن نجده فى العصر الذى قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شئ حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووى المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولابى ذر عن الحموى يتقارب الزمن

مطلب سبب وقعة على ومعوية

محمد بن اسحاق اما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودي وما علمت ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس وهؤلاء الكذابون عددهم (قريبا من ثلاثين وفي حديث حذيفة عند ابي نعيم . قال حديث غريب تفرد به معاوية بن هشام يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد وفي حديث ثوبان عند ابي داود والترمذي و صححه ابن حبان وانه سيكون في امتي كذابون ثلاثون (كلهم يزعم انه رسول الله) وزاد ثوبان وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولاحمد وابي يعلى عن ابن عمرو ثلاثون كذابون او اكثر وعنه عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا واسنادهما ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلالة لوجد هذا العدد ومن اطلع كتب الاخبار وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وذاك يدعي الالوهية مع اشتراك الكل في التمويه وادعاء الباطل العظيم (حم خ م د ت عن ابي هريرة) صحيح ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كامر (حتى تقاتلون اليهود) من عساكر الدجال وروى البغوي في شرح السنة عن ابي سعيد الخدري مرفوعا يتبع الدجال من امتي[٤] سبعين الفا عليهم السيجان بكسر السين جمع ساج وهو الطيلسان الاخضر وقيل المنقوش بنسج كذا قال ابن الملك اي اذا كان اصحاب الثروة سبعين الفا فناهيك بالفقراء قلب الفقراء لكونهم مفلسين هم في امان الله الا اذا كانوا طامعين في المال والجاه فهم في المعنى من اصحاب الثروة التابعين تحصيل الكثرة سواء يكون متبوعهم على الحق والباطل كما شوهد في الازمنة السابقة من ايام يزيد والحجاج وابن زياد وهكذا يزيد كل سنة بل كل يوم في البلاد فيتبع العلماء والمشايخ والزهاد على ما يشاهد بشر العباد للاغراض الفاسدة والمناصب الكاسدة ونسئل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة (حتى يقول الحجر وراءه اليهودي) صفة الحجر (يا مسلم هذا) اليهودي المستقر المختفي (يهودي) كافر صرف من عساكر الدجال (فاقتله) وفي المشكاة عن النواس بن سمعان مرفوعا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال فقال ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم الحديث يعني انه تعالى ولي كل مؤمن وحافظه فيعينه عليه ويدفع شره وهذا دليل على ان المؤمن الموقن

باسقاط الالف بعد الميم وهي لغة فيه شاذة لان فعلا لا يجمع على افعل الا حرفا يسيرة زمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب عهد

[٤] من امة الاجابة او الدعوة وهو الاظهر لما سبق انهم من يهود اصفهان عهد

لا يزال منصورا وان لم يكن معه نبي ولا امام ففيه رد على الامامية من الشيعة فان قلت كيف يتكلم الحجر وهو من الجمادات قلت ان الله قادر ان يخلق فيه نطقا ينطق في هذا المدة به كما يتكلم السباع وسوط الناس وفخذهم وفي حديث ابي سعيد مرفوعا والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الانس وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه اي طرفه اورأس سوطه وشراك نعله ويخبر فخذه بما احدث اهله بعده رواه الترمذي (خم عن ابي هريرة) سبق تقاتلون ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كامر (حتى تقاتلوا الترك) بالضم قيل انهم من ولد سام بن نوح وقيل من ولد يافث وبلادهم ما بين مشارق خراسان الى مغارب الصين و بين مايلي الهند الى اقصى المعمور والبحث في جهاد البخاري (صغار الاعين) بالكسر جمع صغير واعين بضم الياء جمع عين (حمر الوجوه) بضمتين جمع احمر (ذلف الانوف) بضم الذال المعجمة وسكون اللام بعدها فاء جمع اذلف اي صغير الانف مستوى الارنبة وصغار وحمر وذلف نصب صفة للمنصوب قبلها (كأن وجوههم المجان) بفتح الميم والجيم المخففة وبعد الالف نون مشددة جمع مجن بكسر الميم اي الترس (المطرقة) بضم الميم وسكون الطاء وفتح الراء مخففة وهي التي البست الطراق وهي جلدة على قدر الدرقة وتلصق عليها فكأنها ترس فشبهها بالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها قال ابن حجر وقد ظهر مصداق هذا الخبر وقد كان مشهورا في زمن الصحابة حديث اتركوا الترك ما تركوكم فروى الطبراني من حديث معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وروى ابو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية فاتاه كتاب عامله انه وقع في الترك وهزمهم فغضب معاوية من ذلك ثم كتب اليه لا تقاتلهم حتى يأتيك امري فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الترك تجلي ٤ العرب حتى تلحقهم بمنابت الشيح قال فانا اكره قتالهم لذلك وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني امية وكان بينهم و بين المسلمين مسدودا الى ان فتح ذلك شيئا بعد شيء وكثر السبي منهم وتنافس فيهم الملوك لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان عسكر المعتصم منهم ثم غلب الاتراك على الملوك فقتلوا ابنه المتوكل ثم اولاده واحدا بعد واحد الى ان خالط المملكة الديلم ثم كان الملوك السامانية من الترك ايضا فملكوا بلاد العجم ثم غلب على تلك الممالك سبكتكين ثم آل سلجوق وامتدت مملكتهم الى العراق والشام والروم ثم كان بقايا اتباعهم بالشام وهم آل زنكي واتباع هؤلاء وهم بيت ايوب واستكثر هؤلاء ايضا من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية وخرج على ال سلجوق في المائة الخامسة الغز ٦ فخربوا البلاد وفتكوا في العباد ثم جائت الطامة

مطلب فتنة بغداد وسلجوقيه وجنكز شان

٦ الغز بتشديد الزاي

٤ اي تطرد

الكبرى المعروفة بالترفكان خروج جنكز خان بعد الستمائة فاستعرت بهم الدنيا نارا خصوصا المشرق بامره حتى لم يبق بلد منها الا دخله شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المعتصم آخر خلفائهم على ايديهم فى سنة ستة وخمسين وستمائة ثم لم تزل بقاياهم يخرجون الى ان كان اللنك ومعناه الاعرج واسمه تمر فطرق الديار الشامية وعاث فيها وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته الى ان اخذه وتفرق بنوه فى البلاد وظهر فى ذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم (ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر) بفتح العين وتسكينها يعنى يجعلون نعالهم من حبال ضفرت من الشعر او المراد طول شعورهم حتى تصير اطرافها فى ارجلهم موضع النعال ولمسلم يلبسون الشعر ويمشون فى الشعر وقال ابن دحية المراد القندس الذى يلبسونه فى الشرابيش قال وهو جلد كلب الماء (وليأتين على احدكم زمان لان) بفتح اللام وسكون النون (يرانى احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله) بل جميع الناس اجمعين فكل واحد من الصحابة فمن بعدهم من المؤمنين يتمنى رؤيته عليه السلام ولو بفقد اهله وماله (ش خ م د ت ه عن ابى هريرة) مر تقاتلوا (لا تقوم الساعة) كامر (حتى تقاتلوا خوزا) بضم الخاء المعجمة وسكون الواو وبالزاء وفى القاموس الخوز بالضم جيل من الناس واسم لجميع بلاد خوزستان (وكرمان) بكسر الكاف وتفتح وكذا ضبطه فى النسخ المصححة لكن فى القاموس وقد يكسر اقليم بين فارس وسجستان وقال التوربشتى الخوز جيل من الناس وانما جاء فى الحديث منونا بسكون وسطه هذا وقد ذكر ابن الاثير بالخاء المعجمة المضمومة و بالزاء مع الاضافة يقال خوز كرمان من غير واو العطف قال وروى خوز وكرمان والخوز جيل معروف وكرمان صقع معروف فى العجم و يروى بالراء المهملة وهو من ارض فارس وصوبه الدار قطنى وقيل اذا اضيف به فبالراء واذا عطف فبالزاء نقله الجزرى (من الاعاجم) بيان لهما قال شارح المشكاة المراد بهما صنفان من الترك سماها باسم ابيهما ولا نحمله على اهل خوزستان وكرمان لانهم لم يوجد واعلى النعت المذكور فى الحديث بل وجد عليه الترك (حمر الوجوه) بضمتين كامر (فطس الانوف) جمع افطس والفطوسة تطامن قصبة الانف وانتشارها (صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة) قال فى القسطلانى وثبت فى الفرع وسقط من اصله فوجوههم بالرفع قال الكرمانى فان قلت اهل هذين الاقليمين اى خوز وكرمان ليسوا على هذه الصفات واجاب عنه بانه ان بعضهم كانوا بهذه الاوصاف فى ذلك الوقت اوسيصيرون كذلك فيما بعد واما انهم

بالنسبة كالتوابع للترك وقيل بلادهم فيها موضع اسمه كرمان وقيل ذلك لانهم يتوجهون من هاتين الجهتين وقال فى شرح المشكاة لعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصول احدهما من خوز واحد اصول الآخر من كرمان فسماهم صلى الله عليه وسلم باسمه وان يشتهر ذلك عندنا كما نسبهم الى قنطورا وهى امة كانت لابراهيم عليه السلام (نعالهم الشعر) بفتحتين و يسكن العين اى من جلود غير مدبوغة وقيل من وجود شعره (خ حم عن ابى هريرة) سبق مرارا ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى تطلع الشمس من مغربها) غاية لعدم قيامها و يؤيده مارواه البيهقى فى كتاب البعث والنشور عن الحاكم ابى عبدالله ان اول الآيات ظهور الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها وهو اول الآيات العظام المؤذنة بتغير احوال العالم العلوى وذلك ان الكفار يسلمون فى زمن عيسى ولو ينفع الكفار ايمانهم ايام عيسى لماصار الدين واحدا فاذ قبض عيسى عليه السلام ومن معه من المسلمين رجع اكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطلع الشمس من مغربها (فاذا طلعت من مغربها ورآها الناس آمنوا اجمعون) وفى رواية آمن من عليها اى من على الارض (فذلك) وفى رواية فذلك (حين لاينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل) اى لاينفع كافرا لم يكن آمن قبل طلوعها ايمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمنا لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن او عمل عند الغرغرة وذلك لايفيد شيئا كما قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا وفى رواية مسلم عن ابن عمر مرفوعا ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها الحديث واستشكل بان طلوع الشمس ليس باول الآيات لان الدخان والدجال قبله واجيب بان الآيات اما امارات دالة على قرب قيام الساعة واما امارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال ونحوهما ومن الثانى طلوع الشمس من مغربها وسمى اولا لانه مبدأ القسم الثانى (حم م خ د ه عن ابى هريرة) مر فى اول الآيات بحث ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يمر الرجل بقبر الرجل) المراد بهما الجنس فهما فى قوة النكرة ويمكن ان يراد الاستغراق لكل فرد فى هذا الاستحقاق زاد فى رواية فيتمرغ عليه اى يتقلب على الارض وقال ابن الملك يتمسك على رأس القبر و يتقلب فى التراب (فيقول ياليتنى مكانه) يعنى ياقوم ليتنى كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا مارى من بلوغ البليات وقال فى القسطلانى لما يرى من عظيم البلاء ورياسة الجهلاء

مطلب بلاء آخر الزمان

وخمول العلماء واستيلاء الباطل فى الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق فى الاموال والاعراض والابدان كما فى هذه الازمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب العبيد على الاحرار من سادات الخلق فباعوا الاحكام ورضى بذلك منهم الحكام وفى المشكاة عن ابى هريرة لاتذهب الدنيا حتى يمر الرجل بالقبر فيتمرغ عليه ويقول ياليتنى كنت مكان صاحب هذا القبر وليس فيه الدين الا البلاء اى الحامل له على التمنى ليس الدين بل البلاء وكثرة الفتن وسائر الضراء قال المظهر الدين هنا العادة وليس فى موضع الحال من الضمير فى يتمرغ على رأس القبر ويتمنى الموت فى حال ليس التمرغ من عادته وانما حمله عليه البلاء وقال الطيبى ويجوز ان يحمل الدين على حقيقته اى ذلك التمرغ والتمنى لامر اصابه من جهة الدنيا فيقيد البلاء المطلق بالدنيا بواسطة القرينة السابقة (مالك حم خ م عن ابى هريرة) واتفق رواية الشيخين على رواية لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول ياليتنى كنت مكانه وفى رواية ياليتنى مكانه ذكره ميرك عن التصحيح وهذا اللفظ فى الجامع استدال احمد والشيخين واخرج ابونعيم عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايخرج الدجال حتى لايكون شئ احب الى المؤمن من خروج نفسه واخرج ايضا عن ابى هريرة قال يوشك ان يكون الموت احب الى المؤمن من الماء البارد يصب عليه العسل فيشربه واخرج ايضا عن ابى ذر قال ليأتين على الناس زمان تمر الجنازة فيهم فيقول ياليت انى مكانه واخرج ابن سعد عن ابى سلمة بن عبد الرحمن قال مرض ابوهريرة فأتيت عوده فقلت اللهم اشف اباهريرة فقال اللهم لاترجعها وقال يوشك ياباسلمة ان يأتى على الناس زمان يكون الموت احب الى احدهم من الذهب الاحمر ويوشك ياباسلمة ان بقيت الى قريب ان يأتى الرجل القبر فيقول ياليتنى مكانك ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يخرج رجل من قحطان) بفتح القاف وسكون الهاء وهو ابو اليمن وقيل قبيلة منهم (يسوق الناس) اى لاجل حكمه (بعصاه) ولرواية ابى ذر بعصا وقحطان بفتح القاف والطاء المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة قال فى التذكرة ولعل هذا الرجل القحطانى هو الرجل الذى يقال له الجهجاه المذكور فى الحديث الاخر عند مسلم واصل الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اى زجرته بالصياح وهذه الصفة توافق ذكر العصا وتعقبه فى الفتح بان اطلاق كونه من قحطان ظاهره انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالى يرد ذلك وقوله يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصا وانما ضرب بها مثلا

لطاعتهم له واستيلاءه عليهم الان فى ذكرها دليلا على خشونته عليهم وصفه بهم وقد قيل انه يسوقهم كما تساق الابل والماشية و ذلك لشدة عنفه وعداوته وسبق فى ذكر قحطان من مناقب قريش ماروا نعيم بن حماد فى الفتن ان القحطان يخرج بعد المهدى و يسير على سيرة المهدى واخرج ايضا من طريق عبدالرحمان بن قيس بن جابر الصدفى عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدى القحطانى والذى بعثنى بالحق ماهو دونه قال ابن حجر وهذا الثانى مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو فى زمن عيسى بن مريم لان عيسى عليه السلام اذا نزل يجد المهدى امام المسلمين وفى رواية ارطاه بن المنذر ان القحطانى يعيش فى الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بانه كيف يكون فى زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر اماهو لعيسى واجيب بجوزان يقيمه عيسى نائبا عنه فى امور مهمة عامة (حم عن ابى هريرة) مرتكون ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يخرج قوم يأكلون بالسنتهم كما تأكل البقر بالسنتها) وهذا مذموم جدا كالتكلم بلسانه اى بطرف لسانه او بادارته فى فمه وفيه تكلف وحرص على الطعام وفى الحديث انا واتقياء امتى برىئون من التكلف والحاصل مذموم فى كل شئ وقالوا الفصاحة والسجع وهما ان كانا بلا تكلف ولا تصنع محمودان خصوصا اذا كانا فى الخطابة والتذكير بل يستحب التكلف اليسير لان فيهما تحريك القلوب وتشويقها وقبضها و بسطها وفيما عداهما فالتكلف والتشدق وهو التكلف فى الكلام بملء الفم من التكبر فمذموم وفى حديث من عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال قال المناوى اى المظهر للفصحح تيها على الغير وتفاصحا واستيلاء ووسيلة الى الاستقدار على تصغير عظيم او تعظيم حقير او بقصد تعجيز غيره او تزيين الباطل فى صورة الحق او عكسه او اجلال الحكام ووجاهته وقبول شفاعته فلا ينافى كون الجمال فى اللسان ولان المروة فى البيان ولانه زينة من زينة الدنيا ولانه يناقض خلق الانسان علمه البيان وفى رواية ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها الكلاء وجه الشبه ادارة لسانه حول اسنانه وفمه حال التكلم والاكل كما تفعل البقرة حال الاكل وخص البقرة لان سائر البهائم يأخذ النبات باسنانه والبقرة بلسانها ووجه ضرب المثل بهانهم كالبقرة التى لاتستطيع ان تميز فى رعيها بين الرطب والشوك والحلو والمر بل تلف الكل بلسانها لفا كذا هؤلاء لايميزون فى مأكلهم بين الحلال والحرام سماعون للكذب اكالون للسحت (حم ض والخرائطى عن سعد) وفى حديث م عن ابن مسعود

(مرفوعا)

مرفوعا هلك المتنطعون ثلاثا ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يملك الارض) المعمورة بالانسان اووجه الارض جميعا اوارض العرب وما يتبعها والمراد اهلها كما فى رواية لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب اى ومن تبعهم من اهل الاسلام فان من اسلم فهو عربى (رجل من اهل بيتى) وزاد فى رواية يواطى اسمه اسمى واسم ابيه اسم ابى اى يطابق فانه محمد بن عبدالله المهدى و يهديه عليه السلام يهدى وفيه رد على الشيعة حيث يقولون المهدى الموعود هوالقائم المنتظر وهو محمد بن حسن العسكرى (اجلى) الجبهة اى واسعها وفى النهاية خفيف الشعر مابين النزعتين من الصدغين والذى انحسر الشعر عن جبهته كذا ذكره الطيبى وفى الوقاية النزعتان جانبى الرأس بما لا شعر عليه والجلا مقصورا انحسار مقدم الرأس من الشعر اونصف الرأس اوهو دون الصلع والنعت اجلى وجلوا وجبهة جلواواسعة (اقنى) الانف اى مرتفعة كذا قال شارح المشكاة و فى النهاية القنا فى الانف طوله ودقة ارنبته مع حدب فى وسطه يقال رجل اقنى وامرأة قنوا وفى الكلام تجريد ولا ارنبة طرف الانف على ما فى القاموس والحدب الارتفاع وهو ضد الانخفاض والمراد انه لم يكن افطس فانه مكروه الهيئة (يملأ الارض عدلا) وفى رواية قسطا وعدلا واتى بهما تأكيدا (كماملئت) مبنى للمفعول اى الارض (قبله) اى قبل ظهوره (ظلما) وزاد فى روايه وجورا على انه يمكن ان تغاير بينهما بان يجعل الظلم هنا قاصرا لازما والجور تعديا وكذلك ان يراد بالقسط اعطاء كل ذى حق حقه و بالعدل النصفة والحكم بميزان الشريعة وانتصار المظلوم وانتقامه من الظالم فيكون جامعا بما قال تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقال قائما بالقسط بما قاله العلماء من ان الدين هوالتعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وموصوفا بوصف الكمال وهو اجزاء كل من تحلى الجمال و تجلى الجلال فى محله اللائق بكل حال من الاحوال هذا ورواه احمد وابودا ود عن على مرفوعا ولم يبق من الدهر الا يوم بعث الله رجلا من اهل بيتى يملأ ها عدلا كماملئت جورا ورواه ابن ماجه عن ابى هريرة لولم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يملك رجل من اهل بيتى يملك جبل الديلم والقسطنطينية ورواه الرويانى عن حذيفة مرفوعا المهدى رجل من ولدى وجهه كالكوكب الدرى (يكون) فى الارض (سبع سنين) واماماسبق من قول راو او ثمان سنين او تسع سنين فهو شك منه فيحتمل ان هذا الرواية مجزومة بالسبع و يؤيده ماسيأتى من رواية ابى داود عن ام سلمة و يحتمل انه مشكوكة عنده وطرحا لشك ولم يذكره واكتفى باليقين (حم م ع ض عن ابى سعيد) سبق لولم يبق

﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يرفع الركن والقرآن) غاية لعدم قيام الساعة قال الحكيم الترمذي الله في ارضه اربعة من اثاره القرآن وهو كلامه والسلطان وهو ظله والكعبة وهو بيته والولي وهو خليفته في ارضه فعلى كلامه طلاوة وعلى ظله هيبة وعلى بيته وقار وعلى خليفته جلالة فبهؤلاء الاربع تقوم الارض فاذا دنى قيام الساعة رفع القرآن وهدمت الكعبة بالهادمين الاركان وذهب السلطان وقبض الاولياء ولم يبق في الارض حرمة فالعارفون انما يأخذون من القرآن لطائفه وطلاوته ومن السلطان هيبة ظله فلا يخطلون افعاله وسيرته ومن البيت وقاره لا الى تلك الاحجار والابنية ومن الولي نور جلاله وفي رواية ع ك عن ابي سعيد قال ك على شرطهما لاتقوم الساعة حتى لايحج البيت اي الكعبة واشار البخاري ان هذا يعارضه خبر المار ليحجن البيت بعد يأجوج ومأجوج لان مفهوم هذا انه لايحج بعده لكن جمع بانه لايلزم من حج البيت بعد خروجهما امتناع الحج في وقت ما عند قرب ظهور الساعة قاله ابن حجر وقوله يحجن البيت اي محله لان الحبشة اذا اخربوه لايعمر (ابونعيم وابو النصر) السجزي (عن ابن عمر) سبق الحج والركن ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يخرج سبعون كذابا) اي يغيرون الاحاديث ويكذبون فيها اويدعون النبوة او الاهواء الفاسدة والاعتقادات الباطلة وغير ذلك وزاد في رواية آخرهم الاعور الدجال ممسوح العين اليسرى كانها عنبة ٤ يأتي يخرج ومران بين يدي الساعة (طب عن ابن عمرو) بن العاص حسن قال المناوي فان الطبراني رواه من طريقين عن ابن عمرو باللفظ المذكور وزاد في احدهما كلهم يزعم انه نبي فاما طريق المختصر ففيها يحيى بن عبد المجيد وهو ضعيف واما الاخر ففي طريق اسحق قال حدثني من الجم ولم يسمه وسماه ابو داود في روايته سعيد بن طارق قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات انتهى ورواه مسلم بلفظ لاتقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله وابن عدي بلفظ لاتقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يكذب على الله وعلى رسوله ورواه من طريق اخرى بلفظ ثلاثون كذابا منهم العنسي ومسيلمة والمختار ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يدر الرجل) الذي وجودهم المطلوب منهم نظام العالم (امر خمسين امرأة) التي ممالايتعلق بظهورهن الامر الاهم بل وجودهن مما يكثر الغم والهم والكرب ويقتضي تحصيل الدينار والدرهم والاشغال والعلائق والحاصل يكثر النساء وتقل الرجال حتى [illegible]

عنبسة نسخه ٤

المراد انهن زوجات له بل اعم منها ومن الامهات والجدات والاخوات والعمات والخالات (طب عن كعب بن عجرة) وفي المشكاة عن انس مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد متفق عليه ورواه ت وابن ماجة ذكره السيد جمال الدين وفي الجامع رواه احمد والشيخين والترمذي والنسائي وابن ماجة عن انس بلفظ ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل ويفشو الزنى ويشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يكون الزهد رواية والورع) بفتحتين (تصنعا) اى اظهار الصنعته وليس فى الحقيقة له ورع وزهد فان الزاهد والورع قد تكبر وتصنع وتكلف فى اظهار الزهد والورع مثل من احترز عن الشبهات وفضول الحلال فهذا من الجهل فعلاجه معرفة ان فضل الزهد والورع انما يكون باستجماعهما الشرائط والاركان ومجانبتهما المفسدات والمكروهات ومقارنتهما بالنية الصادقة والاخلاص والتقوى وصونهما عن المحبطات والمبطلات قال المناوى يكون الزهد رواية اى يرويه قوم عن قوم كالقصاص والوعاظ يقولون وقع لفلان كذا وكذا ويكون كذا وكذا ويقولون بافواههم ماليس فى قلوبهم وقال يكون الورع تصنعا وهو تكلف حسن الصوت والتزيين (حل عن ابى هريرة) مر الرياء والزهد وفى حديث طب عن ابن مسعود لاتكون زاهدا حتى تكون متواضعا ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى تتناكر القلوب) بفتح اوله من التناكر والتباين بينهم فتارة على وجه الكمال وتارة على وجه النقصان فان النفوس الناطقة مجبولة على مراتب مختلفة وشواكل متباينة وكل ماشاكل فى عالم الامر فى شاكلته تعارف فى عالم الخلق وايتلفت واجتمعت وكل ما كان على غير ذلك فى عالم الامر تناكرت فى عالم الخلق فاختلفت وافترقت (وتختلف الاقاويل) جمع قول اواقوال وذلك فى الدين والمحاورات والجدال (وتختلف الاخوان من الاب والام) يعنى الاخ فى الاصل من ابوين (فى الدين) وذلك يفيد ان نسبهم واحد ودينهم مختلف ومذهبهم مفترق كامر ستكون فتنة يفارق الرجل فيها اخاه وستكون احداث وستفترق امتى (الديلمى عن حذيفة) وسبق فى تفترق بحث ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يتغايروا) بالفتحات من التفاعل مبنى للمفعول ويجوز ان يكون مبنيا للفاعل اى الناس (على الغلام كما تغاير) مبنى للمفعول (على المرأة) لميله واعتباره وشغفه وفى

سكرتهم يعمهون وهذا مذموم جدا والغيرة في الاصل كراهية مشاركة الغير في حق من الحقوق وغيرة الله تعالى منع عبيده من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة العبد بالله تعالى بان يفعل العبد ما يريد من غير تعبد وتقيد بامر ونهى وغيرة المؤمن لنفسه هيجان وتحرك وانزعاج من قبله يحمله على منع الحريم من النساء والجوارى والخدم ومن هو في حفظه من الفواحش ومقدماتها لان فيه كراهية الاشتراك وهذه واجبة من المؤمن اخرج خ عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله ان يأتى المؤمن ما حرم الله تعالى واخرج م عن ابى هريرة انه قال سعد بن عبادة يارسول الله لو وجدت مع اهلى رجلا لم امسه حتى آتى باربعة شهداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال كلا والذى بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا الى ما قال سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله اغير منى وفى رواية خ قال صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير منى لا احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقد يطلق الغيرة على كراهية المرأة اشتراك الغير في بعلها وهذه مذمومة ويطلق غيرة المؤمن لله تعالى كراهية المعصية ومالا يحبه الله تعالى وهذه واجبة (الديلمى عن ابى هريرة) سيأتى باتى على امتى ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى ترضخ) بفتح الفوقية ثم بالراء بالضاد المعجمة والرضخ بالفتح والسكون دق الحصى والنواة وفى النهاية فى حديث العقبة قال لهم كيف تقاتلون قالوا اذ ادنا القوم كانت المراضخة هى المراماة بآتهم من الرضخ الشدخ والرضخ الدق والكسر ومنه حديث الجارية المقتولة على الارضاخ فرضخ رأس اليهودى قاتلها بين حجرين وكذا الرض ومنه الحديث لصب عليكم العذاب صبا ثم لرض رضا الرض الدق الجريش (رؤس اقوام بكواكب من السماء باستحلالهم عمل قوم لوط) وهذا كناية عن ارسال العذاب والعقوبة والتهمة والمقت والطرد ويحتمل ان يكون على حقيقته برضخ رؤسهم بانزال الصاعقة او البرد او بحجر كما وقع باصحاب الفيل ثم اللواطة ولو بزوجته اوامته اوعبده فانه حرام مطلقا ٤ ويكفر مستحل ماعدا هذه المذكورات يعنى يحكم بكفر مستحل لواطة ماعدا الزوج اوامته اوعبده اما هؤلاء فان لواطتهم لايكفر مستحلها بالشبهة وان كان ضعيفة بل ساقطة كما فى المواهب لان قوله تعالى الا على ازواجهم اوما ملكت ايمانهم عام بحسب الظاهر بتلك المذكورات وهذه المقدار كاف فى دفع الكفر كما فى الحاشية لخواجه زاده (الديلمى عن ابن عباس) سبق من

٤ سواء كان للاجنبى اوالاجنبية او زوجته اوامته او عبده كما فى رجب افندى منه

محل وبحثه ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يكون الولد غيظا) بالفتح الغضب وفى النهاية اغيظ الاسماء عند الله تسمى ملك الاملاك هذا من مجاز الكلام معدول عن ظاهره فان الغيظ صفة تغير فى المخلوق عند احتداده يتحرك لها والله تعالى منزه عن ذلك الوصف وانما هو كناية عن عقوبته للمسمى بهذا الاسم وكون الولد غيظا لعدم اطاعته وعدم قبول تربيته وشروره (والمطر قيظا) بالفتح اشتداد الحر لان المطر انما يراد للنبات و برد الهواء والقيظ ضد ذلك مر بحثه فى من اعلام الساعة (ويفيض اللئام) بالفتح وكسر الفاء اى يشيع و ينتشر القبيح والدنى الاصل واللئيم واللؤم بالفتح دنى الاصل والبخيل وذى الشر وجمعه لئام يقال لؤم الرجل اذا صار لئيما وهو من دنى الاصل وقبيح النفس (فيضا) تأكيد للشيوع (ويغيض الكرام غيضا) بضم اوله وكسر الغين بعده ضاد اى يقل يقال غاض اللئام اى كثروا وغاض الكرام اى قلوا والكرام جمع كريم وهو ضد اللئام والمحسن والمكرم وقد كرم بضم الراء كرما فهو كريم وقوم كرام و كرماء ونسوة كرائم (ويجترئ الصغير على الكبير واللئيم على الكريم) اى يشجع و يغلب والجرءة بالحركات الثلث الشجاعة وقد يقال رجل اجرأ اى اشجع واقدم (الخرائطى عن عائشة) سبق من اعلام الساعة ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى لايعبد الله) مبنى المفعول اى لاتقوم الساعة حتى لايبقى فى الارض مسلم يعبد الله (فى الارض قبل ذلك) الساعة (بمائة سنة) و فى حديث المشكاة عن انس مرفوعا لاتقوم الساعة حتى لايقال فى الارض الله الله اى لاتقوم الساعة حتى لايبقى فى الارض مسلم يحذر الناس من الله ولا يذكر الله فلا يبقى احكامه ولامن يفتى ولامن يستفتى يحق ومن هذا يعرف ان بقاء العالم ببركة العلماء العاملين والعباد الصالحين وعموم المؤمنين وهو المراد بما قاله الطيبى معنى قوله حتى لايقال لايذكر اسم الله ولايعبد واليه ينظر قوله تعالى و يتفكرون فى خلق السموات والارض ربنا ماخلقت هذا باطلا يعنى ماخلقته باطلا بغير حكمة بل خلقته لاذكر فيها واعبد فاذالم يذكر ولم يعبد فبالحرى ان يخرب و يقوم الساعة وقال المظهر هذا دليل على ان بركة العلماء يصل الى من فى العالم من الانس والجن وغيرهما من الحيوانات والجمادات والنباتات (ابن جرير عن بريدة) سبق لاتقوم الساعة حتى لايقال ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يفتح الله على المؤمنين) وفى المشكاة فيفتتحون قال ابن الملك وفى نسخة فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل فى معنى الاستفتاح ولايقع موقع الفتح قلت فيه ايماء الى ان الفتح كان بمعالجة تامة وفى القاموس

فتح كمنع ضد اغلق والفتح النصر وافتتاح دار الحرب والاستفتاح والاستنصار والافتتاح والمعنى يأخذون من ايدى الكفار (القسطنطينية) وهى بضم القاف وسكون السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون قال النووى هكذا ههنا وهو المشهور ونقل القاضى فى المشارق عن المتقنين وزيادة ياء مشددة وبعد النون قلت ونسخ المشكاة وشراح الجامع والبخارى واللغة متفقة على ما قاله القاضى وقال الجزرى ثم نون مخففة ثم ياء مخففة وحكى بعضهم تشديدها وقال اخرون حذفها ونقل القاضى عن الاكثرين (الرومية) بتشديد الياء قال القاضى هى مدينة مشهورة اعظم مدائن الروم قال الترمذى القسطنطينيه قدفتحت فى زمن بعض الصحابة ويفتح عند خروج الدجال وقال الحجازى فى حاشية الشفاء قسطنطينية وبروى بلام التعريف دار ملك الروم وفيها ست لغات فتح الطاء الاولى وضمها مع تخفيف الياء الاخيرة وتشديدها ومع حذفها وفتح النون وهذه بضم الطاء اكثر استعمالا والقاف مضموم بكل حال (بالتسبيح والتكبير) قال شارح المشكاة هذه المدينة فى الروم وقيل الظاهر انها قسطنطينية ففى القاموس هى دار ملك الروم وفتحها من اشراط الساعة ويسمى بالرومية بورطينا٦ والآن اسمه روما ولاية پاپا وارتفاع سوره احد وعشرون ذراعا وكنيستها مستطيلة وبجانبها عمود عال فى دور اربعة ابواع٨ تقريبا وفى رأسه فرس من نحاس وعليه فارس وفى احدى يديه كرة من ذهب وقد فتح اصابع يده الاخرى مشيرا بها وهو صورة قسطنطين بانيها انتهى ويحتمل انها مدينة غيرها بل هو الظاهر لان قسطنطينية فتح بالقتال وهذه المدينة تفتح بمجرد التهليل والتكبير وفى المشكاة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هل سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب فى البحر قالوا نعم يا رسول الله قال لاتقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحاق٤ فاذا جاؤها نزلوها فلم يقاتلوا بسلاح ولا يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احدى جانبيها لااعلمه الا قال الذى فى البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فسقط جانب الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغتنمون فبيناهم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون رواه مسلم وسبق عمران بيت المقدس خراب يثرب٩ وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح قسطنطينيه وفتح قسطنطينيه خروج الدجال (الديلمى عن عمرو بن عوف) سبق الملحمة الكبرى و عمران بيت المقدس

٦ بورطينا اسمه مطلب لغة قسطنطينيه
٨ ابواع جمع باع وهو الذراع ١٢ منه
٤ قال المظهر هم من اكراد الشام هم من بنى اسحاق النبى عليه السلام وهم مسلمون انتهى وهو يحتمل انه كان معهم غيرهم من بنى اسماعيل وهم العرب او غيرهم من المسلمين واقتصر على ذكرهم تغليبا لهم من سواهم ويحتمل ان يكون الامر مختص بهم ١٢ منه
٩ اى وقت خراب المدينة قيل لان عمرانه باستيلاء الكفار وفى الازهار قال بعض الشارحين المراد بالعمران بيت المقدس عمرانه خرابه فانه بخرب

﴿لا تقوم الساعة﴾ كامر (حتى يمشي ابليس في الطرق) جمع طريق (والاسواق) جمع سوق وهي محل البيع والشراء وسمي به لان الناس يقومون على ساقهم يذكر ويؤنث ويقال تسوق القوم اي باعوا واشتروا (يتشبه بالعلماء) في الصورة والهيئة والكلام (يقول حدثني فلان بن فلان) على طرز المحدث وبالاسناد واظهار السند وليس له سند ولا اسناد ولكن بجهل الناس يلبس عليهم وليس له من يميز في الارض (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا) واشار بمتن الحديث وفي المشكاة عن ابن مسعود قال ان الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف وجهه اي رسمه ولا ادري ما اسمه يحدث اي وكذا وكذا وظاهره انه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه من اقبح انواع الكذب حتى عد كفرا فلذا يعتنى به رأيسهم ويتصور بصورة حسية تقوية للوسوسة الداخلة المعنوية فكان الانسب ان يراد به التلبيس والتدليس ولا يبعد ان يراد به مطلق الخبر وما يتفرع عليه الفساد من نحو البهتان والقذف والسب واللعن وامثالها والمراد من الشيطان واحد من الجنس قال الطيبي وفيه تنبيه على التحري فيما يسمع من الكلام وان يتعرف من القائل هو صادق يجوز النقل عنه او كاذب يجب الاجتناب عن نقل كلامه على ما ورد كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع (ابو نعيم عن واثلة) مر انظروا واذا كان ويأتي لا تنقضي ﴿لا تقوم الساعة﴾ كامر (حتى ينزل عيسى بن مريم) في هذه الامة (حكما) بفتح الحاء والكاف اي حاكما (مقسطا) بضم اوله وكسر السين اي عادلا في حكمه فيحكم بالشرائع المحمدية (واماما عادلا) عطف تفسير وسقط هذه في خ (فيكسر الصليب) الذي اتخذه النصارى زاعمين ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة على تلك الصورة وفي كسره له اشعار بانهم كانوا على الباطل في تعظيمه والفاء في قوله فيكسر الصليب تفصيلية لقوله حكما مقسطا (ويقتل الخنزير) بنصب يقتل عطفا على فيكسر المنصوب وكذا قوله (ويضع الجزية) اي يتركها فلا يقبل من الكفار الا الاسلام (ويفيض المال) بفتح الياء وكسر الفاء والنصب عطفا على السابق وفي رواية لابي ذر ويفيض بالرفع على الاستيناف اي يكثر (حتى لا يقبله احد) لعلمهم بقيام الساعة وفيه اشارة الى ان من كسر صليبا وقتل خنزيرا لا يضمن لانه فعل مأمور لكن محله اذا كان مع المحاربين او الذمي اذا جاوز الحد الذي هو عهد عليه فاذا لم يجاوزه وكسره مسلم كان متعديا لانهم على تقريرهم على ذلك يؤدون الجزية (ش عن ابي هريرة) واخرجه خ مرفوعا عنه واخرجه ايضا في احاديث الانبياء

في آخر الزمان ثم يعمر الكفار والاصح ان المراد بالعمران الكمال في العمارة اي عمران بيت المقدس كاملا مجاوزا عن الحد وقت يثرب فان بيت المقدس لا يخرب قال ابن الملك واما الآن فقد عمره السلطان الملك الناصر واستخرج فيه العيون واجرى المياه قلت وزاد عثمان في عمارته وارزاقه وتكيناته لكنه مع هذا لم يبلغ عمارة المدينة العاطرة مع

وتقدم من وجه آخر فى باب قتل الخنزير واخرجه م فى الايمان وابن ماجه فى الفتن وسبق والذى والانبياء بعث ﴿ لا تكابدوا ﴾ بضم الفوقية والباء اى لا تشاقوا وتغلظوا والكبد بفتحتين المشقة والشدة ومنه قوله تعالى لقد خلقنا الانسان فى كبد وتكبد اللبن وغيره اذا اغلظ (هذا الليل) اى باعمال هذا الليل او بترك النوم فى هذا الليل (فانكم لا تطيقونه) اى لا تقدرون على المداومة عليه بلا كلفة ولا مشقة ولذا قال عليه السلام يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقونه فان الله تعالى لا يمل حتى تملوا اى لا يعرض عنكم اعراض الملول عن الشئ اولا يقطع الثواب والرحمة عنكم ما بقى لكم نشاط الطاعة اولا يترك فضله عنكم حتى تتركوا سؤاله اوتقطعوا اعمالكم اوتقللوا منها قالت عايشة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحولاء بنت تويب لا تنام الليل فذكره (فاذا نعس) بكسر العين والنعاس اول النوم ومقدمته (احدكم فلينم) بضم النون وفتحها من نام ينوم ومن نام ينام والامر للندب فيترتب عليه الثواب ويكره له الصلوة حتى يذهب عنه النوم وثقله فانه لا يعلم ما يصدر عنه ومايقول من غلبة النوم كما فى حديث المشكاة عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدرى ٭ لعله يستغفر فيسب نفسه اى من حيث لا يدرى قال ابن الملك اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفرلى فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفرلى والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل والهوان (على فراشه فانه اسلم) من اصلاح العبادة والامن من الفساد اوارتكاب العصيان (الديلمى عن انس) سبق اذا نعس ﴿ لا تقيسوا ﴾ ايها الامة (الدين) بالرأى بالقول المجرد والذى لا يستند الى اصل من الدين وعلى ذلك درج اكابر الصحابة فمن بعدهم (فان الدين لا يقاس واول من قاس ابليس) كقوله تعالى حاكيا منه خلقتنى من نار وخلقته من طين وقاس عليه ان النار علوى يتعالى فى السماء و التراب و الطين سفلية تحت القدم فيتصور فيعطى العزة له من فوق آدم عليه السلام فمن قاس بالرأى فهو تابع للشيطان بفساد سوء اعتقاد هم بترك الاعمال بالاحاديث واعتمادهم على مجرد ما يفهمونه بعقولهم الكاسدة وآرآئهم الفاسدة كما هو طريق اهل البدعة بخلاف مذهب اهل السنة والجماعة حيث جمعوا بين الكتاب والسنة وقال الذهبى و بين الائمة اختلاف كثير فى الفروع و بعض الاصول وللقليل منهم غلطات وزلقات ومفردات منكرة وانما امرنا باتباع اكثرهم صوابا ونجزم بان غرضهم ليس الا اتباع الكتاب والسنة وكلما خالفوا فيه لقياس اوتأويل قال ما ذا رأيت فقيها خالف حديثا ورد

٭ قوله لا يدرى مفعوله محذوف اى لا يعلم ماذا يصدر عنه ومايقول من غلبة النوم ٭

حديثا اوحرف معناه فلا تبادر لتغليطه وقد قالوا مازال الاختلاف بين الائمة واقعا في الفروع وبعض الاصول مع اتفاق الكل على تعظيم البارى وانه ليس كمثله شئ وان ماشرعه ورسوله حق وان كتابهم واحد ونبيهم واحد وقبلتهم واحدة وانما وضعت المناظرة لكشف الحق انتهى (البيهقى عن على) وسبق معناه في نفترق ﴿لا تكتحل﴾ بفتح اوله خطاب للراوى اوغيره (بالنهار وانت صائم) لضعف بصره لاتجنب الاثمد (اكتحل ليلا) اى قبل ان ينام كما في رواية وعند النوم كما في اخرى والحكمة فيه انه حينئذ ابقى للعين وامكن في نفوذ السراية الى طبقاتها وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة ثلثة في هذه وثلثة في هذه اى ثلاث مرات متواليات في اليمنى وثلاث مرات متتابعة في اليسرى وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل فليوتر على ما رواه في الايتار قولان احدهما ماسبق وعليه الروايات المتعددة وهي اقوى في الاعتبار لتكرار تحقق الايتار بالنسبة الى كل عضو كما اعتبر التثليث في اعضاء الوضوء وثانيهما ان يكتحل فيهما خمسة ثلاثة في اليمنى ومرتين في اليسرى على ماروى في شرح السنة وعلى هذا ينبغى ان يكون الابتداء والانتهاء باليمنى تفضيلا لها على اليسرى كما افاده الشيخ مجد الدين وجوز اثنين في كل عين وواحدة بينهما اوفى اليمنى ثلاثا متعاقبة وفى اليسرى ثنتين فيكون الوتر بالنسبة اليهما جميعا وارجحها الاول كما ذكرنا من حصول الوتر شفعا مع انه يتصوران يكتحل في كل واحدة ثم وثم ويؤول الامر الى الوترين بالنسبة الى العضوين لكن القياس على باب طهارة الاعضاء بجامع التنظيف والتزيين هو الاولى تأمل (بالاثمد فانه يجلوا لبصر) من الجلاء اى الاثمد اوالاكتحال به بحسن النظر ويزيد نور العين وينظف الباصرة لدفع المواد الردية النازلة اليها من الرأس (وينبت) من الانبات (الشعر) بفتحتين ويجوز اسكان العين لكن قال الرواية بفتحات قلت لعل وجهه مراعات لفظ البصر وهو من المحسنات اللفظية البديعية ونظيره ورود المشاكلة في لاملجأ ولامنجأ ورواية اذهب البأس رب الناس بابدال همزة البأس ونحوهما والمراد بالشعر هنا الهدب وهو بالفارسية مژه وهو الذى ينبت على اشفار العين وعند ابى عاصم والطبرى من حديث على بسند حسن عليكم بالاثمد فانه منبتة الشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر (البغوى والديلمى ق عن عبد الرحمن بن معبد عن ابيه عن جده) سبق اذا اكتحلوا اكتحلوا ﴿لا تكثروا﴾ من الاكثار اوالتكثير (الكلام بغير ذكر الله) فيه اشارة الى ان بعض الكلام مباح وهو مالا نفعه لا كلام مالا يعنيه روى الترمذى وابن ماجة

مطلب الاكتحال وخواصه وعدده

عن ام حبيبة مرفوعا كل كلام ابن آدم عليه لا له الا امر بمعروف اونهى عن منكر اوذكر الله اى مافيه رضاء الله من الاذكار الالهيه كالتلاوة والصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم والتسبيح والتهليل والدعاء والحوقلة والحمدلة والبسملة وما اشبه ذلك وظاهر الحديث انه لا يظهر فى الكلام نوع يباح للانام اللهم الا ان يحمل على المبالغة والتأكيد فى الزجر من القول الذى ليس بسديد (فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب) اى سبب قساوة القلب وهو النبو عن سماع الحق والميل الى مخالطة الخلق وقلة الخشية وعدم الخشوع والبكاء وكثرة الغفلة عن دار البقاء (وان ابعد الناس من الله) اى من نظر رحمته ومن عنايته (القلب القاسى) اى صاحبه اوالتقدير ابعد قلوب الناس القلب القاسى اوابعد الناس من له القلب القاسى قال الطيبى و يمكن ان يعبر بالقلب عن الشخص لانه به كما قيل المرء باصغريه اى بقلبه ولسانه قال الله تعالى ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهى كالحجارة اواشد قسوة الآيه وقال الم يأن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم (ت هب عن ابن عمر) مرفوع وله شواهد سبق الذكر ﴿ لا تكتبوا ﴾ ايها الاصحاب (عنى شيئا) من الاحاديث (الا القرآن فمن كتب عنى غير القرآن فليمحه) امر من محا يمحوا اى فليزله من كاغده وقرطاسه خوفا من اختلاطه بالقرآن سواء كانت الكتابة من كاتب الوحى اوغيره (وحدثوا عنى ولا حرج) اى ولا اثم (ومن كذب على) بصيغة الماضى وهو عام فى كل كذب فى كل نوع منه فى الاحكام وغيرها كالترغيب والترهيب قال فى القسطلانى ولا مفهوم لقوله على لانه لا يتصور ان يكذب له لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن مطلق الكذب (متعمدا فليتبوء) بكسر اللام على الاصل و بسكونها على المشهور ومن موصول متضمن معنى الشرط والتالى صلته فليتبوء جوابه امر من التبوء اى فليتخذ (مقعده من النار) اى فيها والامر هنا معناه الخبر اى ان الله تعالى يبوءه مقعده من النار اوامر على سبيل التهكم والتغليظ اوامر تهديدا ودعاء على معنى بوأه وفى حديث خ عن ربعى بن حراش يقول سمعت عليا يقول قال صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا على فانه من كذب على فليلج النار اى فليدخل فيها هذا جزائه وقد يعفو الله عنه فلا يقطع عليه بدخول النار كسائر اصحاب الكبائر غير الكفر وقد جعل الامر بالولوج سببا عن الكذب لان لازم الامر الالزام والالزام بولج النار بسبب الكذب عليه اوهو بلفظ الامر ومعناه الخبر وروى شعبة عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت انى لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه

مطلب ذكر الله وقسوة القلب

مطلب كتابة الحديث والكذب على رسول الله

(وسلم)

وسلم كما يحدث فلان بن فلان قال اما انى لم افارقه ولكن سمعته يقول من كذب على فليتبوأ مقعده من النار وانما خشى الزبير من الاكثار ان يقع فى الخطاء وهو لايشعر لانه وان لم يأثم بالخطاء لكنه قد يأثم بالاكثار اذ الاكثار مظنة الخطاء والثقة اذا حدث بالخطاء فحمل عنه وهو لايشعر انه خطأ يعمل به على الدوام للوثوق بنقله فيكون سببا للعمل بمالم يقله الشارع فمن خشى من الاكثار الوقوع فى الخطاء لايؤمن عليه الاثم اذا تعمد الاكثار فمن ثمه توقف الزبير وغيره من الصحابة عن الاكثار من التحديث واما من اكثرمنهم فمحمول على انهم كانوا واثقين من انفسهم بالتثبت اوطالت اعمارهم فاحتيج الى ما عندهم فسئلوا فلم يمكنهم الكتمان قاله ابن حجر (حم م حب والديلمى عن ابى سعيد) وفى المشارق عن ابى سعيد لاتكتبوا عنى ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه وحدثوا عنى ولاتكذبوا على قال هذا حديث منسوخ صدره قال ابن الملك منسوخ بقوله اكتبوا لابى شاه وقال هذا الكلام من المصنف ﴿لاتكثر﴾ من الاكثار او التكثير (همك) يا ابن مسعود (مايقدر يكن) بالجزم اى لابد من كونه (وماترزق) لك والفعل مبنى للمفعول فيهما (يأتيك) فالهم لايردعنك شيئا وقد فرغ ربك عن ثلاث كامر ومحصول ذلك يرجع عن الحث على قوة الايمان بالقدر وان المرء لايصيبه الا ماكتب له والراحة والسكون ثقة فى ضمان الله ورضى بقدره قال الغزالى هذا الحديث هو الكلام الجامع البالغ فى قلة اللفظ وكثرة المعنى ومن فوائد الرضى بالقضاء فراغ القلب وقلة الهم فتوكل على الله واترك التدبير فى امورك وكلها من مدبر السماء والارض فتريح نفسك من كل شئ لايبلغه علمك وتطرك من امر يكون ضدا ولايكون وتكف عن ليت ولعل ولو اذ ليس الا فيه شغل القلب وتضييع الوقت ولعله يكون امور لم تحضر ببالك فيكون ماسبق من فكرك وتدبيرك لغوا بلا فائدة بل خسرانا مبينا تندم عليه وتغبن فيه ومن ثمه قيل * سبقت مقادير الاله وحكمه * فارح فؤادك من لعل ولو * وقال بعض الفصحاء * سيكون ماهو كائن فى وقته * واخو الجهالة متعب محزون * فلعل ماتخشاه ليس بكائن * ولعل ماترجوه ليس يكون * وتقول لنفس يانفس لن يصيبنا الا ماكتب الله لنا هو مولانا وهو حسبنا ونعم الوكيل (ق فى القدر وابن النجار كر والديلمى عن ابن مسعود عم وابن ابى الدنيا وابو نعيم كرهب) وكذا الاصبهانى فى ترغيبه (عن مالك بن عبادة الغافقى) مصرى له صحبة (هب غ وابن قانع وابو نعيم عن خالد بن رافع) قال العلائى حديث غريب ﴿لاتكرعوا فيه﴾ اى لاتشربوا بفمكم من موضع الماء والكرع والكروع شرب الماء من

الارض بفمه كما يقال كرع فى الماء اذا تناوله بفيه من موضعه من غيران يشرب بكفيه ولا باناء وبابه خضع (ولكن اغسلوا ايديكم واشربوا فيها) اى كل احد فى يديه (فانه مامن اناء اطيب والطف من اليد) وفى النهاية انه دخل على رجل من الانصار فى حائطه فقال ان كان عندك ماء بات فى شنة والا كرعنا يقال اكرع الماء يكرع كرعا اذا تناوله بفيه من غيران يشرب بكفه ولا باناء كما تشرب البهائم لانها تدخل فيه اكراعها ومنه حديث عكرمة انه كره الكرع فى النهر لذلك ومنه الحديث ان رجلا سمع قائلا يقول فى سحابة اسق كرع فلان قال الهروى اراد موضعا يجتمع فيه ماء السماء يسقى صاحبه زرعه يقال شربت الابل بالكرع اذا شربت من ماء الغدير انتهى وروى عن عاصم بن محمد بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن جده قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشرب على بطوننا وهو الكرع ونهانا ان نغترف باليد الواحدة وقال لايلغ كما يلغ الكلب ولايشرب باليد الواحدة كما شرب القوم الذين سخط الله عليهم ولايشرب بالليل حتى يحركه ومن شرب بيد وهو يقدر على الاناء يريد التواضع كتب الله له بعدد اصابعه حسنات وهو اناء عيسى بن مريم اذا طرح القدح فقال ان هذا مع الدنيا كما فى ابن ماجة وعن ابن عمر ايضا قال امرنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتكرعوا الحديث (طب ٠ هب عن ابن عمر) وفى رواية لاتكرعوا فيه ولكن اغسلوا ايديكم ثم اشربوا فيها فانه ليس اناء اطيب من اليد ﴿ لاتكرهوا ﴾ بضم اوله من الاكراه (مرضاكم) جمع مريض (على الطعام والشراب) اى على تناول الاكل والشرب للغذاء وفى معناهما مايعطى لهم الغذاء فان المريض اذا عافه فذلك لاشتغال طبعه فجاهدة مادة المرض اوسقوط شهوته لموت الحار الغريزى وكيف ماكان اعطاء الغذاء فى هذه الحالة غير لايق (فان الله) وفى رواية تعالى (يطعمهم و يسقيهم) اى يحفظ قواهم و يمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب فى حفظ الروح وتقويم البدن ذكره البيضاوى واما تفسيره بانه يطهرهم من رين الذنوب واذا طهرمنه قذف نور اليقين فى قلوبهم فاغتذوا به بدليل ان المريض يمكث مدة لايذوق شيأ وقوته باقية ولوكان صحيحا فعجز فغير صواب لان قائله ان اراد ذلك يخص المؤمن فالوجدان قاض بان الكافر فى صبر تلك المدة بلافرق وان اراد الشمول فهو ذهول لان الكافر خبيث مخبث لايطهر المرض شيأ من ذنوبه ولوقذف فى قلبه ادنى ذرة من يقين لاهتدى فى طرفة عين فاهذه المقالة الامزلقة زلق فيها ذلك العلامة (ت ٠ طب ك ق عن عقبة حل كر

عن جابر) قال ت حسن غريب قال في المنار ولم يبين علة المانعة من تصحيحه وهو عندى موجبة لضعفه لان فيه بكر بن يوسف قال ابو حاتم منكر ضعيف انتهى وقال الذهبي تفرد به بكر واورده ابن الجوزى من عدة طرق واعلها كلها ﴿ ولا تكن ﴾ نهى مخاطب (اول من يدخل السوق) بضم السين اى مجامع البيع والشراء كما مر انفا (ولا تكن آخر من يخرج) لان الشياطين تذهب اول النهار بالويتها واعلامها والصلاح او بساط فيدخل مع اول داخل اليها ويخرج منها مع اخر خارج منها (فان فيها باض الشيطان) اى اقام (وفرخ) اى ولد والمراد به شدة تأثيره وكثرة اغوائه قال الله تعالى وكذلك جعلنا لكل نبى عدوا شياطين الانس والجن واختلف العلماء في معنى شياطين الانس والجن على قولين احدهما ان المراد شياطين من الانس وشياطين من الجن والشياطين كل آت متمرد من الجن والانس وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء وهو قول مجاهد وقتادة قالوا شياطين الانس اشد تمردا من شياطين الجن لانه اذا عجز من اغواء المؤمن الصالح واعياه ذلك استعان على اغوائه بشياطين الانس ليفتنه وقال مالك بن دينار ان شياطين الانس اشد على من شياطين الجن وذلك انى اذا تعوذت بالله ذهب شياطين الجن وشياطين الانس يجيئنى فيجرنى الى المعاطين القول الثانى ان الجميع من ولد ابليس واضفت الشياطين الى الانس على معنا انهم يغوونهم وهذا قول عكرمة والضحاك والكلبي والسدى ورواية ابن عباس قالوا والمراد بشياطين الانس التى مع الانس وشياطين الجن التى مع الجن وذلك ان ابليس قسم جنوده قسمين فبعث فريقا منهم الى الجن وفريقا الى الانس والفريقان شياطين الانس والجن بمعنى انهم يغوونهم ويضلونهم وكل من الفريقين اعداء النبى عليه السلام ولاوليائه من المؤمنين والصالحين ومن ذهب الى هذا القول قال و يدل على صحته ان لفظ الاية يقتضى اضافة الشياطين الى الانس والاضافة تقتضى المغايرة فعلى هذا تكون الشياطين نوعا مغايرا للانس والجن وهم اولاد ابليس وعداوة شياطين الانس للانبياء ظاهرة واما عداوة شياطين الجن لهم فهى من حيث انهم يبغضونهم وان لم يبلغوا مرادهم فيهم ومن حيث انهم يعاونون اعدائهم من الانس عليهم (خط عن سلمان) الفارسى مر ان الشياطين ﴿ لا تكون ﴾ نفى مخاطب اى احدكم (مسلما) اى مؤمنا كاملا (حتى يسلم) بفتح اوله (الناس) اى يكونون بريئا سالما (من لسانك و يدك) فان العبد لا يستقيم لسانه اى لا نعلم استقامة قلبه الا باستقامة لسانه على طريق الاستدلال من الاثر الى المؤثر فعدم استقامة اللسان يدل على عدم استقامة القلب والا فالقلب امير وسائر الاعضاء مأمور يعمل على نهج امره فلا تؤثر استقامة اللسان

في استقامة القلب بل الامر على العكس الا ان يقال ان مارسخ في اللسان قد يعود الى القلب كما قالوا في الذكر فقد ينقاد القلب لما يعود اليه اللسان وفي حديث طس عن انس مرفوعا لايبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه يعني كالشئ في الخزينة بان لايظهره بلا احتياج سيما من اعراض الخلق واعتراض الخالق قال في الفيض اي يجعل فمه خزانة للسان فلا يفتحه الا بمفتاح اذن الله (ولاتكن عالما حتى تكون بالعلم عاملا) وفي حديث احمد عن انس مرفوعا لايستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه الى آخره اي بالعزم على الطاعات والتجنب عن المنهيات والاحتراز عن طوارق الغفلات وترك اللذات والشهوات وعدم الانهماك في الغرض الفاني من الامور الدنيويات (ولا تكون عابدا حتى تكون ورعا) بالفتح وكسر الراء صفة مشبهة والورع الاحتراز من الحرام وشبهة الحرام ويقال الورع العفة والجبان وقد ورع يرع رعة بكسر الراء في الثلث اي احترز من المحرمات وتورع من كذا اي احترز (ولا تكون ورعا) كذلك (حتى تكون زاهدا) اي معرضا والزهد ضد الرغبة (أطل الصمت) بفتح الهمزة امر من الاطالة والصمت السكوت عما لاحاجة اليه حتى المباح لافضائه الى محرم اومكروه ولانه ضياع الوقت فيما لايعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه مالايعنيه فان من صمت نجا ومن سره ان يسلم فليلزم الصمت وافاد ان قول الخير خير من الصمت لتقدمه عليه وانه امر به عند عدم قول الخير (واكثر الفكر واقل الضحك) فهي كيفية راسخة يحصل فيها انبساط في القلب مما يعجب الانسان من السرور و يظهر ذلك في الوجه والاكثار عنه مضر بالقلب منهي عنه شرعا وهو فعل السفهاء والاراذل مورث للامراض النفسانية ولذا قال (فان كثرة الضحك مفسدة للقلب) وفي رواية يميت القلب اي تصيره مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لايقدر عن نفع نفسه ولادفع الضرعنها وحياته واشرافه مادة كل خير وموته وظلمته مادة كل شر وبحياته تكون قوته وسمعه وبصره وتصوره المعلومات وحقائقها على ماهي عليه ولذا قال لقمان لابنه يابني لاتكثر الضحك من غير عجب ولاتمش في غير ارب ولا تسأل عما لا يعنيك ولاتضيع مالك ولاتصلح مال غيرك فان مالك ماقدمت ومال غيرك ما اخرت وقال موسى للخضر اوصني فقال كن بساما ولا تكن غضابا وكن نفاعا ولاتكن ضرارا وانزع عن الحاجة ولاتمش في غير حاجة ولاتضحك من غير عجب ولا تعير الخاطئين بخطاياهم وابك على خطيئتك يا ابن عمران وفي صحف موسى عجبا لمن ايقن بالنار كيف يضحك عجبا لمن ايقن بالموت كيف يفرح عجبا لمن ايقن بالقدر كيف ينصب عجبا لمن رأى الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها وفي الحديث ايذان بالاذن

في قليل الضحك لاسيما عند المصلحة كما في الفيض وخير منه التبسم كما في المواهب وسبق في الحديث لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وعن ابن عمر خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاذا قوم يتحدثون و يضحكون فوقف عليهم فقال اكثروا ذكر هادم اللذات يزجركم فقلنا ما هادم اللذات قال الموت (العسكري عن ابن مسعود) ومن المسلم المؤمن ﴿ولا تكونوا﴾ ايها الامة (عيابين) بالفتح وتشديد الياء صيغة مبالغة من العيب وهو نقصان في ذات شيء او قيمته يقال عاب المتاع اذا صار ذا عيب وعاب غيره فهو معيب ومعيوب وما فيه معاب ومعابة وعيبه تعييبا نسبه الى العيب (ولا مداحين) كذلك اى المبالغين في المدح فانه مذموم جدا ومر حديث المقداد مرفوعا اذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب قيل يؤخذ التراب ويرمى به في وجه المداح عملا بظاهر الحديث وقيل الامر بدفع المال اليهم اذ المال حقير كالتراب بالنسبة الى العرض في كل باب اى اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم لئلا يهجوكم وقيل معناه اعطوهم عطاء قليلا فشبهه لقلته بالتراب وقيل المراد منه ان يخيب المادح ولا يعطيه شيئا لمدحه والمراد زجر المادح والحث على منعه من المدح لانه يجعل مغرورا ومتكبرا قال الخطابي المداحون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وجعلوه بضاعة يستأكلون به الممدوح فاما من مدح الرجل على الفعل الحسن والامر المحمود يكون منه ترغيبا له في امثاله وتحريضا للناس على الاقتداء في اشباهه فليس بمداح وسبق حديث انس مرفوعا اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى واهتز له العرش قال الطيبي اهتزاز العرش عبارة عن وقوع امر عظيم وداهية دهيا لان فيه رضى بما فيه سخط الله وغضبه بل يقرب ان يكون كفرا لانه يكاد ان يفضي الى استحلاله ما حرمه الله تعالى وهذا هو الداء العضال لاكثر العلماء والشعراء والقراء المرائين في زماننا انتهى واذا كان هذا حكم من مدح الفاسق فكيف بمن مدح الظالم وركن اليه ركونا وقال الله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار قال الكشاف النهي متناول للانحطاط في هواهم والانقطاع اليهم ومصاحبتهم ومجالستهم وزيارتهم ومداهنتهم والرضاء باعمالهم والتشبه بهم والتزي بزيهم ومد العين الى زهرتهم وذكرهم بما فيه تعظيم لهم ولما خالط الزهري الشياطين كتب اليه اخ له في الدين عافانا الله واياك ابابكر من الفتن وقد اصبحت بحال ينبغي لمن عرفك ان يدعو لك ويرحمك اصبحت شيخا كبيرا وقد اثقلتك نعم الله بما فهمك من كتابه وعلمك من سنة نبيه وليس كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء قال الله تعالى لتبيننه للناس ولا تكتمونه واعلم ان ايسر ما ارتكبت واخف ما احتملت انك انست وحشة الظالم وسهلت سبيل الغي بدنوك ممن لم يؤد حقا

ولم يترك باطلا حين اداك امحدوك قطبا يدور عليك رحى باطلهم وجسرا يعبرون الى بلائهم وسلما يصعدون فيك الى ضلالهم ويدخلون الشك بك على العلماء ويقتادون بك قلوب جهلاء فما ايسر ما عمروا لك فى جنب ما خربوا عليك وما اكثر ما اخذوا منك فيما افسدوا عليك من دينك فما يؤمنك ان تكون ممن قال الله فيهم فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا فانك تعامل من لا يجهل ويحفظ عليك من لا يغفل فداو دينك فقد دخله السقم وهيء زادك فقد حضر السفر البعيد وما يخفى على الله من شئ فى الارض ولا فى السماء (ولا طعانين) كذلك اى عيابين (ولا متماوتين) بضم الميم وفتح التاء الاولى وكسر الثانية والتماوت اراءة نفسه زاهدا وهزيلا والمتماوت اسم الفاعل اراءة نفسه فى الهزل والضعيف وامارة الموت وهو كناية عن المرائين (ابن المبارك كر عن مكحول مرسلا) سبق اذا مدح ﴿ لا تلاعنوا ﴾ بفتح التاء والعين وبحذف احدى التائين تخفيفا (بلعنة الله) اى لا يلعن بعضكم بعضا فلا يقل احد لمسلم معين عليك لعنة الله مثلا فان اللعنة الابعاد من الرحمة والمؤمنون رحماء بينهم (ولا بغضبه) وفى رواية المشكاة بغضب الله اى لا يغضب بعضكم بعضا بغضب الله بان يقول غضب الله عليك (ولا بالنار) وفى رواية ولا بجهنم اى لا يقول احدكم اللهم اجعله من اهل النار ولا احرقك الله بنار جهنم او النار مثواك او ادخلك النار قال الطيبى اى لا تدعوا الناس بما يبعدهم الله من رحمته اما صريحا كما تقولون لعنة الله عليه او كناية كما تقولون عليه غضب الله او ادخله النار فقوله لا تلاعنوا من باب عموم المجاز لانه فى بعض افراده حقيقة وفى بعضه مجاز وهذا مختص بمعين لانه يجوز اللعن بالوصف الاعم كقوله تعالى لعنة الله على الكافرين او بالوصف الاخص كقوله عليه السلام لعنة الله على اليهود وبالاعم كالمصورين واللوطيين والمرتشين وعلى كل كافر معين على الكفر كفرعون وشداد ونمرود وبخت نصر (ت حسن صحيح ع طب ك ض عن سمرة بن جندب) ورواه د ايضا ﴿ لا تلبسوا ﴾ ايها المحرمون او مريدى الاحرام من الرجال نهى مخاطب من لبس بكسر الباء ويلبس بفتحها لبسا بضم اللام او من لبس بفتح الباء يلبس بكسر الباء لبسا بفتح اللام فانه بمعنى خلط ومنه قوله تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل وانما ذكرته مع كمال وضوحه لان كثيرا من الطلبة لا يفرقون بينهما فيقولون فى اللبس لا الالتباس قال الطيبى اى مما يلبسوا او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان يلبس يتعدى الى الثانى بعن والى الاول بنفسه وقد ينعكس والاول اشهر واكثر (القمص) بضمتين جمع قميص قال الطيبى فى قوله عليه السلام ما يلبس المحرم

من الثياب فقال لا تلبسوا القمص اجاب بما يحرم لبسه لانه منحصر (ولا العمائم) جمع عمامة بكسر العين (ولا السراويلات) جمع اوجمع الجمع وهى مايلبس فى الاسفل (ولا البرانس) بفتح الموحدة وكسر النون جمع برنس بضمها قال الطيبى هو قلنسوة طويلة كان يلبسها النساء فى صدر الاسلام قال الجوهرى وفى النهاية ثوب يكون رأسه ملتزقا من جنبه اوذراعه انتهى والمراد مطلق القلنسوة وكل مايغطى الرأس الاملم يعد من اللبس عرفا الوضع الاجانة وحمل العدل على الرأس (ولا الخفاف) بكسر الخاء جمع خف وقال الامام ابن المنذر واجمع العلماء على منع المحرم من لبس شئ مماذكر فى هذا الحديث (الا احد) بالرفع على البدلية من واو الضمير (لايجد النعلين فليلبس الخفين) وفى رواية نعلين وخفين منكرين (وليقطعهما اسفل من الكعبين) اى الذين وسط القدمين خلافا للشافعى حيث قال المراد بالكعبين هنا المراد بهما فى الوضوء (ولا تلبسوا) نكتة الاعادة اشتراك الرجال والنساء فى هذا الحكم اما على وجه التغليب اوعلى التبعية (من الثياب) بيان قدم على المبين وهو (شيئا مسه) صفة (زعفران) لما فيه من الطيب (اوورس) وفى رواية ولا ورس وهو نبت اصفر شابه الزعفران يصبغ به وفى معناه العصفر الى هنا متفق عليه وزاد البخارى فى رواية (ولا تنتقب) نفى اونهى من باب الافتعال ويستعمل من التفعل اى لاتستر وجهها بالبرقع والنقاب (المرأة المحرمة) ولو سدلت على وجهها شيئا مجافيا جاز وتغطية الرجل وجهه حرام كالمرأة عندنا وبه قال مالك واحمد وفى رواية خلافا للشافعى (ولا تلبس) بالوجهين اى المرأة المحرمة (القفازين) القفاز بضم القاف وتشديد الفاء والزاى شئ تلبسه نساء العرب فى ايديهن يغطى الاصابع والكف والساعد ويكون فيه قطن محشو ذكره الطيبى وقيل يكون لها زرار يزر على الساق قال ابن الهمام اخرج الستة عن ابن عمر قال رجل يارسول الله تأمرنا ان نلبس من الثياب فى الاحرام قال لاتلبسوا القمص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس ولا الخفاف الا ان يكون احد ليس له نعلان فليلبس الخفين فليقطع اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا مسه زعفران ولا ورس وزادوا الا مسلما وابن ماجة ولا تنتقب المرأة المحرمة ولاتلبس القفازين قيل قوله ولاتنتقب المرأة الخ مدرج من قول ابن عمر ورفعه بانه خلاف الظاهر وكان نظر الى الاختلاف فى وقفه ورفعه فان بعضهم رواه موقوفا لكنه غير قادح اذ قد يفتى الراوى بما يرويه من غير ان يسنده احيانا مع ان هنا قرينة على الرفع وهى انه اراد النهى عن النقاب من رواية نافع عن ابن عمر اخرجه عنه عن النبى صلى الله عليه

ازار نسخة

وسلم قال المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين ولا ه قد جاء النهي عنها في صدر الحديث قال النووي الحكمة في تحريم اللباس المذكور و اباحة الازار والرداء هي ان يبعد عن الترفه و يتصف بصفة الخاشع الذليل وليكون على ذكره دائما انه محرم فيكثر من الدعاء ولا يفتر عن الاذكار و يصون نفسه عن ارتكاب المحظورات وليتذكر به الموت ولبس الاكفان والبعث يوم القيمة حفاة عراة مهطعين الى الداع ﴿مالك خ ت ن عن ابن عمران رجلا قال يارسول الله مايلبس المحرم من الثياب قال فذكره) وروى عن ابن عباس قال سمعت رسول الله يخطب وهو يقول اذا لم يجد نعلين لبس الخفين واذا لم يجد ازار السراويل ﴿ لا تلقوا ﴾ بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين (الجلب) بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع (فمن تلقى فاشترى) الفعلان كلاهما على بناء المجهول (منه شيئا فصاحبه) اى مالك المجلوب الذى باعه في الطريق (بالخيار اذا اتى السوق) اعلم ان تلقى الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضر الاهل البلد اوليس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا الاخيار له لان لحوق الضرر كان تقصيرا من جهته حيث اعتمد على خبر المشترى الذى كل همته تنقيص الثمن وان الحديث متروك الظاهر لان الشرى اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع في اصح قولي الشافعي فلا ينتهض حجة (حم م ت ن ه عن ابي هريرة) ياتي في لاجلب بحث عظيم ﴿ لا تمارضوا ﴾ بالفتحات بحذف احدى التائين اى لا تظاهروا المرض وليس لكم مرض (فتمرضوا) وان كان المريض لابد فاعلا من تمنى الموت فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفات خيرا لى وهذا نوع تسليم وتفويض للقضاء بخلاف الاول المطلق وفي حديث خ عن انس مرفوعا لا يتمنين احدكم الموت من ضر اصابه وفي رواية ابي هريرة لا يتمنى فان كان لابد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفات خيرا لى فلعله نهى ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجرى مجرى الصحيح وقال البيضاوى في مثل هذا نهى اخرج في صورة النفي للتأكيد قال في شرح المشكاة هذا اولى لقوله تعالى الزاني لا ينكح الا زانية قال في الكشاف عن عمرو بن عبيد لا ينكح بالجزم على النهي والمرفوع ايضا فيه معنى النهي ولكن وآكد كما ان رحمك الله ابلغ من ليرحمك الله وقال الطيبي وانما كان ابلغ لانه قدران المنهي حين ورد النهي عليه انتهى عن المنهي عنه وهو يخبر عن

وحرمته والطيب وحكمتها والجناية والحكمة في تحريم الطيب والنساء ان يبعد عن التنعم وزينة الدنيا وملاذها اذا الحاج اشعث اغبر وان يجمع هم لمقاصد الآخرة والحكمة في تحريم الصيد تعظيم بيت الله وحرمه من قتل صيده وقطع شجره ثم اختلف العلماء في هذ الحديث ونحوه فقال احمد يجوز لبس الخفين بحا لهما ولا يجب قطعهما اذا لم يجد النعلين بحديث ابن عباس وكان اصحابه يزعمون نسخ حديث ابن عمر المصرح بقطعهما اضاعة وزعموا ان قطعهما اسفل من الكعبين اضاعة مال وقال جماهير العلماء لايجوز لبسهما

انتهاءه ولو ترك على النهى الحصر ماكان ابلغ كأنه يقول لا ينبغى للمؤمن المتزود للاخرة والساعى فى ازدياد مايثاب عليه من العمل الصالح ان يتمنى ما يمنعه عن السلوك بطريق الله وعليه قوله خياركم من طال عمره وحسن عمله لان من شانه الازدياد والترقى من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى ينتهى الى مقام القرب كيف يطلب القطع عن محبوبه انتهى ولابن حبان لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به فى الدنيا الحديث فلو كان الضرر للاخرى بان يخشى فتنة فى دينه لم يدخل فى النهى وقد قال عمر بن الخطاب كما فى الموطأ اللهم كبرت سنى وضعفت قوتى وانتشرت رعيتى فاقبضنى اليك غير مضيع ولا مفرط وعند ابى داود عن معاذ مرفوعا فاذا اردت بقوم فتنة فتوفنى اليك غير مفتون (ولا تحفروا) بضم التاء وكسر الفاء ويجوز فتح التاء يقال حفر الارض واحتفرها من باب ضرب (قبوركم فتموتوا) والفاء سببية فيكون شومها باذن الله تعالى وبخاصة حفرها وتهيأها فان فيه نوع اعتراض ومراغمة القدر المحتوم ولخالفته بقوله وماتدرى نفس باى ارض تموت (الديلمى عن وهب بن قيس) مر نوع بحثه فى لا يقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ﴿ لا تمسكوا ﴾ بضم اوله وسكون الميم اى لا تمنعوا ايها الامة (على شيئا) اى كل مااعطاكم من الشئ اوالحكم اوامر من الاوامر فخذوه فلا تردوا على لانه حلال لكم او فتمسكوا به لانه واجب الطاعة ومانهاكم عنه فانتهوا فلا تردوا على لانه حرام او فتمسكوا بنهيى لانه واجب الامتثال كما قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا وفيه وجوب الامتثال باوامر الرسول ووجوب الانتهاء عمانهاه (فانى لا احل) بضم اوله (الاما احل الله فى كتابه ولا احرم الا ماحرم الله فى كتابه) روى خ عن عبدالله بن مسعود قال لعن الله الواشمات والموتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله (٨١) فبلغ ذلك امرأة من بنى اسد يقال لها ام يعقوب فجاءت فقالت انه بلغنى انك لعنت كيت وكيت فقال ومالى لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو فى كتاب الله فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ماتقول فقال لئن كنت قرأتيه وجدتيه اماقرأت وما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهو قالت بلى قال فانه قدنهى عنه قالت فانى ارى اهلك (٩) يفعلونه قال فاذهبي فانظرى فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيأ فقال لو كانت كذلك (٦) ماجامعتها (٨١) (طس عن عائشة) مر فى لا تكتبوا نوع بحثه ﴿ لا تمنوا ﴾ بفتح التاء والميم وتشديد النون وبحذف احدى التائين وفى رواية لا تتمنوا باثباتها (الموت) قال المناوى فيكره ذلك او يحرم لما فيه من ازالة ما يترتب على الحيوة

(٩) اى زينب بنت عبد الله الثقفية اى اهل ابن مسعود منه
(٦) اى تفعل زينب زوجتى الذى ظننته منه
(٨١) اى ماصاحبتها منه الابعد قطعهما
(٨٠) وحديث ابن عمر مقيد والمطلق محمول على المقيد والزيادة من الثقة مقبولة وقوله واضاعة مال ليس بشئ لان الاضاعة انما يكون فيمانهى عنه واماما امر به فلا بل حق يجب الا ذهل انه ثم اختلفوا فى لبس الخفين لعدم النعلين هل يجب عليه فدية املا فقال مالك والشافعى ومن وافقهما لاشئ عليه لانه لو وجب به فدية لبينها عليه السلام وقال ابو حنيفة عليه الفدية كما اذا احتاج الى حلق الرأس فحلقه فيفدى ثم

من جزيل الفوائد وجليل العوائد ولو لم يكن الا استمرار الايمان فاى امر اعظم منه ثم قال ايضا نعم ان من جماهير السلف تمنيه شوقا الى الحضرة الالهية الاقدسية وذلك لمقام الخواص فان قيل الآجال مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالتمنى فما معنى التمنى قلنا ذلك هو حكمة النهى لانه عبث لا فائدة له وفى الاحياء عن وهب كان ملك معظم لا ينظر الى الناس كبرا فعند ذهابه مع خدمه جاء رجل رث الهيئة فسلم و لم يرد السلام عليه فاخذ بلجام دابته فنع فلم يندفع فقال لى اليك حاجة فقال اصبر الى وقت النزول فقال لا الآن فقهره على لجام دابته فقال الملك اذكرها فقال سرا فادنى اليه راسه فقال انا ملك الموت فتغير لونه واضطرب لسانه فقال دعنى حتى ارجع الى اهلى واقضى حاجتى واودعهم قال لا والله ليس لك رؤية اهلك وولدك ابدا فقبض روحه ثم مضى فلقى عبدا مؤمنا فسلم فرد السلام فقال ان لى اليك حاجة وقال له سرا انا ملك الموت فقال مرحبا واهلا بمن طالت غيبته على فوالله ما كان فى الارض غائب احب الى لقاؤه ان القاه منك فقال اقض حاجتك التى خرجت لها فقال مالى حاجة اكبر من لقاء الله تعالى قال فاختر على اى حال شئت قال هل تقدر على ذلك قال نعم امرت بذلك قال دعنى اتوضأ واصلى ركعتين فاقبض روحى وانا ساجد فقبض روحه وهو ساجد (فان هول المطلع) قيل بفتح فسكون ففتح اوفكسر محل اطلاع الموت او القبر او القيمة لانه يطلع بها على امر الاخرة وقيل عن الصحاح بتشديد الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع وقيل المأتى وعن القاموس اطلع على باطنه ظهر وعرف (شديد) قوى صعب وفى الاحياء عن مكحول عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لوان شعرة من شعرات الموت وضعت على اهل السموات والارض لماتوا باذن الله تعالى لان فى كل شعرة الموت موت ولا يقع الموت بشئ الا مات وروى لوان قطرة من الم الموت وضعت على جبال الارض كلها لذابت وقال الاوزعى بلغنى ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث من قبره وقال ابن اوس الموت افظع هول فى الدنيا والاخرة على المؤمن هو شد من نشر بالمناشير وقرض بالمقاريض وغلى فى القدور ولو ان الميت نشر فاخبر اهل الدنيا بالم الموت ما انتفعوا بعيش ولا التذوا بنوم وفى الاحياء اعلم انه لو لم يكن بين ايدى العبد كرب ولا هول ولا عذاب الا الموت المجرد لانتقص عيشه وتكدر سروره وتفارقه شهوته وغفلته وتطول فكرته ويعظم استعداده وهو فى كل نفس بصدده (وان من السعادة) السرمدية (ان يطول عمر العبد ورزقه الله الانابة) اى الرجوع بالندم على ما اقترفه من السيئات

(و بالطاعات)

الهرو وجائز مس الرأس محظور والاظلال وكذا استتار الكعبة و سقف الخيمة واما ما جا عن عمر انه ما ضرب فسطاطا فى سفرحجة وعن ابنه انه امر من استظل على بعير بان يبرز للشمس وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال مامن محرم يضحى للشمس حتى يغرب الا غربت بذنوبه حتى يعود كما ولدته امه فلا متمسك فى ذلك لمنع مالك واحمد الاستظلال للاجماع على جواز جلوسه فى خيمة وتحت سقف ولان ما جاء عن عمر وابن عمر لا نهى فيها ومذهب صحابى والخبر ضعيف مع انه فى فضائل الاعمال واما قول ابن حجر على ان خبر مسلم مقدم على كل ما خالفه وصلية

وبالطاعات واكتساب الصالحات الباقيات ولعدا حسن من فسره بالرجوع عن حظوظ نفسه الى طاعة الله تعالى بامتثال الاوامر واجتناب النواهي فاذا مات جائته البشرى من الله تعالى بقوله الاتخافوا ولاتحزنوا وابشروا بالجنة التى كنتم توعدون قيل فى تفسيره تقول ملائكة الرحمة عند الموت لاتخف ما امامك من الاهوال ولاتحزن عن ما خلفت وابشر بالجنة التى كنت توعد وقيل لاتخف ماتذهب اليه من الغربة والوحدة والوحشة ولاتحزن من مفارقة الاولاد والاقارب والاموال وابشر بروح وريحان وجنة نعيم واليه يرجع قوله صلى الله عليه وسلم تحفة المؤمن الموت (حم ن ع ك هب ض عن جابر) سبق تحفة المؤمن الموت ﴿ لاتموتن ﴾ بفتح اوله وضم الميم وفتح التاء الثانية وتشديد النون (وعليك دين) ان لم يترك الدين مالايقضى به وفيه تحذير عن كثرة الدين والتقصير فى ادائه وفى المشكاة عن ابى موسى مرفوعا ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التى نهى الله عنها ان يموت رجل وعليه دين لايدع له قضاء قال المظهر فعل الكبائر عصيان الله تعالى واخذ الدين ليس بعصيان بل الاعراض والتهاون الدين جائز وانما شدد صلى الله عليه وسلم على من مات وعليه دين ولم يترك مايقضى دينه كيلا تضيع حقوق الناس قال الطيبى يريد ان نفس الدين ليس بمنهى عنه بل هو مندوب اليه كما ورد فى بعض الاحاديث وانما هو بسبب عارض من تضييع حقوق بخلاف الكبائر فانها منهية بذاتها (فانما هى) راجع الى الدين باعتبار المظلمة او الحقوق او قضاء الديون والقصاص (الحسنات) اى اخذ الحسنات من المديون (والسيئات) اى وضع السيئات عليه (ليس ثمه) اى يوم القيمة (دينار ولادرهم) وسائر العروض والعقار والاموال وفى التعبير بهما تنبيه على انها يجب عليه ان يتحلل من الدين وسائر الحقوق ولو ببذل الدينار والدرهم فى حل حقوقه ومظلمته لان اخذ الدينار والدرهم اليوم على التحلل اهون من اخذ الحسنات او وضع السيئات على تقدير عدم التحلل (جزاء وقصاء وليس يظلم احد) ومقدار مدته ومعرفة مقدار الطاعة والمعصية كمية وكيفية مفوض علمها الى الله تعالى ويشير حديث المشكاة بها عن ابى هريرة مرفوعا من كانت له مظلمة لاخيه من عرضه او شئ فليتحلل منه قبل ان لايكون درهم ولا دينار ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه اى فوضع على الظالم قال ابن الملك يحتمل ان يكون مأخوذا نفس الاعمال بان تجسم فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لهما من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب وهذا لاينافى قوله تعالى ولاتزر وازرة وزر

السلام ستر بثوب من الحرحتى رمى جمرة العقبة ففيه انه لادلالة فيه صراحة انه كان حال احرامه ومع الاحتمال يصح الاستدلال عهد

٤ اى امر اخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع بها وهو تعميم بعد تخصيص عهد

٨١ قوله الواشمات بالشين المعجمة جمع واشمة وهو ان ويغرز بالابرة نحوه عضوا من اعضاء الانسان حتى يسيل الدم ثم يحشى بنحو كحل ويصير اخضر والمو تشمات جمع موتشمة التى يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به ويصير موضعه نجسا يجب ازالته ان امكن العلاج والمتنمصات بضم الميم الاولى و

اخرى لان الظالم فى الحقيقه مجرى وزر ظلمه وانما حل من سيأت المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل (طب عن ابن عمر) سبق نوع بحثه فى لتؤدن الحقوق (لاتنذروا) بضم الذال وفى روايا بكسرها قال ابن الملك بضم الذال وكسرها وكذا فى القاموس (فان النذور) وفى بعض الشروح للمصابيح فانه اى النذر (لايغنى) اى لايدفع ولا ينفع (من القدر) بفتحتين اى من القضاء السماوى (شيئا) فان المقدر لايتغير (وانما يستخرج به) اى بسبب النذر (من البخيل) لان غير البخيل يعطى باختياره بلا واسطة النذر قال القاضى عادة الناس تعليق النذور على حصول المنافع ودفع المضار فنهى عنه فان ذلك فعل البخلاء اذ السخى اذا اراد ان يتقرب الى الله تعالى استعجل فيه واتى به فى الحال والبخيل لاتطاوعه نفسه باخراج شئ من يده الا فى مقابلة عوض يستوفى اولا يلتزمه فى مقابلة مايستحصل له و يعلق على جلب نفع اودفع ضرر وذلك لايغنى من القدر شيئا من نذره لايسوق اليه خيرا لم يقدر له ولا يرد عنه شرا قضى عليه لكن النذر قد يوافق القدر فيخرج من البخيل مالولاه لم يكن يريد ان يخرجه وقال الخطابى معنى نهيه عن النذر انما هو التأكيد لامره وتحذير التهاون به بعد ايجابه ولوكان معناه الزجر عنه حتى لايفعل لكان فى ابطال حكمه واسقاط لزوم الوفاء اذا صار معصية وانما وجه الحديث انه اعلمهم ان ذلك امر لايجلب لهم فى العاجل نفعا ولايصرف عنهم ضرا ولايرد شيئا قضاه الله تعالى يقول فلا تنذروا على انكم تدركون بالقدر شيئا لم يقدره الله لكم وتصرفون عن انفسكم شيئا جرى القضاء به عليكم واذا فعلتم فاخرجوا عنه بالوفاء فان الذى نذرتموه لازم لكم قال الطيبى تحريره انه علل النهى بقوله فان النذر لايغنى من القدر وفيه على ان النذور المنهى عنه هو النذر المقيد الذى يعتقد انه يغنى عن القدر بنفسه كما زعموا وكم ترى جماعة يعتقدون ذلك لما شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب بالنذر واما اذا نذر واعتقد ان الله هو الذى يسهل الامور وهو الضار والنافع والنذور كالذرائع والوسائل فيكون الوفاء بالنذر طاعة ولا يكون منهيا عنه كيف وقد مدح الله تعالى الخيرة من عباده بقوله يوفون بالنذر وانى نذرت لك مافى بطنى محررا قلت وكذا قوله انى نذرت للرحمن صوما وفيه ان النذور المقيد هو المنهى عنه غير مستقيم لانه يترتب عليه ماسبق من انه يكون معصية لايجب الوفاء به والحال انه ليس كذلك فالظاهر ان يقال ان المنهى عنه هو المقيد اعنى الاعتقاد الفاسد من ان النذر يغنى من القدر قال واما معنى وانما يستخرج من البخيل فان الله تعالى يحب البذل والانفاق فمن سمحت اريحته فذلك والا فشرع النذر ليستخرج به مال

كسر الثانية مشددة
جمع متنمصة اى
طالبة ازالة الشعر
وجهها بالنتف و
نحوه وهو حرام الا
ما نبت بلحية المرأة
اوشاربها فلا
بل يستحب وا
لمتفلجات جمع
متفلجة وهى التى
تفرق ما بين الثنايا
بالمبرد اظهارا
للصغر وهى عجوز
لان ذلك ويكون
التصغر حراما غالبا
وذلك مقد

بلفظ النية من باب النقل عن الراوى بالمعنى او من قول ابى هريرة من باب التجريد وهو انه جرد من نفسه شخصا واخبر عنه وفى رواية فذهب ١٢ مه

الجنيل وقال المازرى يحتمل ان يكون سبب النهى عن النذر كون الناذر يصير ملتزما له فيأتى به تكلفا بغير نشاط قلت وهو مشاهد كثيرا فيمن ينذر صيام الدهر او البيض او صلوة الضحى وغيره اوبان يتصدق كل يوم ونحوه قال ويحتمل ان يكون سببه كونه يأتى بالقربة التى التزمها فى نذره على صورة المعارضة للامر الذى طلبه فينقص اجره وشان العبادة ان يكون متمحضة لله تعالى انتهى وهو توضيح وبيان لما فى كلام القاضى مما مضى وقال القاضى عياض يحتمل النهى ان يكون لكونه قد يظن بعض الجهلة ان النذر قد يرد القدر ويمنع من حصول المقدر فنهى عنه خوفا من جاهل يعتقد ذلك انتهى وحاصله ان النهى عن النذر لم يتعلق بذاته وانما تعلق بما ينشأ عنه من الاعتقاد الفاسد كما سبق (م ت ن عن ابى هريرة) سبق النذر وان النذر ﴿ لا تنجسوا ﴾ ايها الامة (موتاكم فان المسلم) طاهر (ليس بنجس) ولو اجنب ومن لازم طهارته طهارة عرقه وكذا عرق الكافر عند الجمهور (حيا ولا ميتا) وفى رواية ان المؤمن لا ينجس اى فى ذاته حيا ولا ميتا ولذلك يغسل اذا مات نعم يتنجس بما يعتريه من ترك التحفظ من النجاسات والاقذار وحكم الكافر فى ذلك كالمسلم واما قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد به نجاسة اعتقادهم اولانه يجب ان يتجنب عنهم كما يجتنب عن الانجاس اولانهم لا يتطهرون ولا يجتنبون عن النجاسات فهم ملابسون لها غالبا وعن ابن عباس ان اعيانهم نجس كالكلاب وبه قال ابن حزم وعورض بحل نكاح الكتابيات للمسلم ولا تسلم مضاجعهن من عرقهم ومع ذلك لا يجب من غسلهن الا مثل ما يجب من غسل المسلمات فدل على ان الادمى ليس بنجس العين اذ لا فرق بين الرجال والنساء بل ينجس بما يعرض له من خارج (ك فط ق عن ابن عباس) سبق ان المؤمن لا ينجس وفى البخارى عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم لقيه فى بعض طريق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهب ٤ فاغتسل ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس بضم الجيم ﴿ لا تنتفوا ﴾ بفتح الاولى وكسر الثانية (الشيب) بالفتح اى الشعر الابيض (فانه نور المسلم) اضافته للاختصاص اى وقاره المانع عن الغرور بسبب انكسار النفس عن الشهوات والفتور وهو المؤدى الى نور الايمان والاعمال الصالحة فيصير نورا فى قبره ويسعى بين يديه فى ظلمات حشره ولا ينافيه التغيير السابق لارغام الاعداء واظهار الجلادة لهم كيلا يظنوا بهم الضعف فى سنهم والقدح فى شجاعتهم وطعنهم (ما من مسلم يشيب شيبة) بالفتح

والسكون مرة اى شعرة واحدة بيضاء (فى الاسلام الا كتب الله له بها حسنة ورفعه بها درجة و
حط عنه بها خطيئة) وروى مالك عن سعيد بن المسيب ان اول من شاب من بنى آدم ابراهيم عليه
السلام فلما رأى الشيب فى لحيته قال ما هذا يا رب قال هذا وقار قال رب زدنى وقارا فان قلت
لم قل هذا الوقار الصورى فى الشعر المصطفوى قلت لانه كان مولعا بحسب النساء وهن
يكرهن الشيب بالطبع فحفظن بهذا عن الكراهة الطبيعية والله اعلم بالاسرار النبوية
واخرج الحاكم وابن سعد عن حديث عايشة قالت ماشانه الله ببيضاء وفيه اشكال لما سبق
انه شاب ببعض الشيب فحصل على تلك الشعرات البيض لم تغير شيئا من حسنه بل زادت — من حسنه نسخه
جمالا وكمالا لحصول الوقار مع نور الانوار فصار نورا على نور وسرور اعلى سرور قال
ميرك نتف الشيب يكره عندنا كثر العلماء لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا
لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم رواه الاربع وقال الترمذى حسن وروى مسلم من طريق
قتادة عن انس قال كان يكره نتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته وقال بعض العلماء
لا يكره نتف الشيب الاعن وجه التزين وقال ابن العربى وانما نهى عن النتف دون
الخضب لان فيه تغيير الخلقة من اصلها بخلاف الخضب فانه لا يغير الخلقة على الناظر
اليه (حم ق عن) عبد الله (ابن عمرو) ورواه فى المشكاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده مرفوعا بلفظ لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة فى الاسلام كتب الله
له بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفعه بها درجة رواه ابو داود ﴿ لا تنزلوهن ﴾ اى
طائفة النساء (الغرف) بالضم وفتح الراء جمع غرفة ويجمع على الغرفات والغراف وهو
محل المرتفع لستر حالهن وادامة خدمة البيوت (ولا تعلموهن الكتابة) مفعول ثان
(يعنى النساء) وهذا على العموم للفتنة والا فعلى الخصوص فيرخص كما فى المشكاة عن الشفا
بنت عبد الله قالت دخلت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عند حفصة فقال الا
تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة قال المظهر هذه اشارة الى حفصة والنملة قروح رق
وتبرأ باذن الله تعالى قال الخطابى فيه دليل على ان تعلم النساء الكتابة غير مكروه قلت يحتمل
ان يكون جائز السلف لا ساد النسوان فى هذا الزمان وخص به حفصة لان نسائه
صلى الله عليه وسلم خصصن باشياء قال تعالى يا نساء النبى لستن كاحد من النساء وخبر
لا تعلموهن الكتابة يحمل على عامة النساء خوف الافتتان عليهن انتهى وقال التوربشتى
مثله (وعلموهن المغزل) اى نسج الغزل (وسورة النور) لان فيها ذكر احكام العفاف
والستر لهن وكتب عمر الى الكوفة علموا نساءكم سورة النساء ولعل تخصيصهن لكونهن

اولى بتعليمهن لا لان غيرهن لايعلمون (طس ك هب عن عايشة) موقوفا ﴿لاتنقضي﴾ بالفتح وكسر الضاد (الدنيا) اى لاتنفد ولاتقوم الساعة (حتى يخرج شياطين من البحر) يتشبهون بالعلماء (يعلمون الناس القرآن) والاحاديث ويقولون روى كذا وكذا او يلبسون الناس ويكذبون من الاحاديث والرواية فيضلون وهذا بعد ذهاب عيسى عليه السلام والمهدى ويجئ الرياح ويموت المؤمنون ويبقى شرار الناس وسبق حديث المشكاة عن ابن مسعود ان الشيطان ليتمثل فى صورة الرجل فيأتى القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف اسمه اى رسمه ولا ادرى اسمه اى وصفه يحدث اى كذا وكذا وظاهره من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه من اقبح انواع الكذب حتى عد كبيرة كما مر بحثها ولهذا يتشبهون بالعلماء ويحتمل انهم يتصورون بصور حسية تقوية للوسوسة الخارجية والداخلية المعنوية ولا يبعد ان يراد به مطلق الخبر الكذب او ما يتفرع عليه الفساد من نحو الغرور والبهتان والقلق وامثالها والمراد بالشيطان فى رواية ابن مسعود واحد من الجنس قال الطيبى وفيه تنبيه على التحرى فيما يسمع من الكلام وان يعرف من القائل اهو صادق يجوز النقل عنه او كاذب يجب الاجتناب عن نقل كلامه على ما ورد كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع (ابو نعيم عن ابى هريرة) سبق اذا كان سنة وانظر واولاتقوم الساعة حتى يمشى ﴿لاتنزل الرحمة﴾ بفتح التاء وكسر الزاء (على قوم فيهم) وفى رواية فيهم (قاطع الرحم) ايمواياذاء وهجرواراد بالقوم الذين يساعدون على قطيعتها ولاينكرون عليها اوهو على العموم لقوة جرمه يعود على جلسائه بالحرمان والمراد بالرحمة المطر فيحبس عنهم المطر بشؤم المعاصى وهذا وعيد عظيم ويحتمل تخصيص هذا بما اذا علموا حاله فلم يمنعوه ولم يخرجوه من بينهم ويحتمل عدم العلم بحاله ان لايكون عذرا بل دليل على عدم اعتناء اولئك القوم بالامور الدينية وانهم لايعتدون بعضهم بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وفيه اشارة الى طلب هجر القاطع فى المجلس وينبغى ترك مجاورته لمن يتيسر له ذلك وانه لايوافق فى سفره ونحوه قيل ضعفه المنذرى قال الله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم والمعنى انهم لضعف ايمانهم وحرصهم على الدنيا احقاء بان يتوقع ذلك منهم من عرف حالهم ويقول لهم هل عسيتم واعلم ان قطع الرحم حرام كبيرة ووصلها واجب ومعناه ان لاينساها ويتفقدها بالزيارة او الاهداء او الاعانة باليد او بالقول واقله التسليم بنفسه

اوارسال السلام اوالمكتوب ولاتوقيت فيه وقتا معينا بل المعتبر العرف المألوفة لاكما يقول بعض انه مقدر بثلاثة اعوام كما فى حاشية الطريقة وفى الدرر صلة الرحم واجبة ولو بالسلام والهدية والتحية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة لهم والمكالمة معهم وتزورة الارحام غبا فان ذلك يزيد الفتى حبا بل يزور اقرباؤه كل جمعة اوشهر وتكون كل قبيلة وعشيرة فى التناصر والتظاهر على من سواهم وفى اظهار الحق ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة و ينزل العم والاخ والخال منزلة الوالد و ينزل الخالة والعمة والاخت منزلة الام فى التوقير والطاعة وفى الخدمة كما فى الشرعة فتجب لكل ذى رحم محرم وفى الشرعة وشرح المشارق اختلفوا فى الرحم التى تجب صلتها قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابة قريب محرما كان اوغيره وقال النووى للصلة درجات باعتبار يسر الواصل اوعسره وادناه ترك المهاجرة عن قريبه واختلف فى غير المحرم منه قال فى شرح الشرعة يطلق القرابة على عصبة اوصاحب فرض اوولاء اى من ذى رحم كبنت العم والخال و يدل على عدم وجوبه جواز النكاح لانه امارة التقاطع والجمع بين امرأتين لوفرض كل منهما ذكرالم تحرم عليه الاخرى اذعلة عدم جواز النكاح و الجمع لزوم قطع الرحم لان الجمع يفضى الى قطيعة الرحم اذا لمعاداة معتادة بين الضرائر (ابن الجارود عن) عبدالله (بن ابى اوفى) ورواه عنه طب مرفوعا وسبق الرحم وان الرحم وصلة وما من ذى رحم ﴿ لاتنكح المرأة ﴾ مبنى للمفعول من الثلاثى اوالافعال اى لاتزوج المرأة (على عمتها) سواء كانت سفلى كاخت الاب اوعليا كاخت الجد مثلا (ولا العمة على بنت اخيها ولا) تنكح (المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت اختها) اى كذلك لان ذلك يفضى الى قطيعة الرحم قال النووى اى يحرم الجمع بينهما سواء كانت عمة اوخالة حقيقة او مجازة وهى اخت اب الاب واب الجد وان علا واخت ام الام وام الجد من جهتى الام والاب وان علت فكلهن حرام بالاجماع ويحرم الجمع بينهما فى النكاح اوفى ملك اليمين واما فى الاقارب كبنتى العمين و بنتى الخالتين ونحوهما فجائز وكذا بين زوجة الرجل و بنته من غيرها وفى الهداية ولايجمع بين امرأة وعمتها اوخالتها اوابنة اخيها قال ابن الهمام تكرار لغير داع الا ان يكون المبالغة فى نفى الجمع بخلاف ما فى الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم لاتنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا على ابنة اخيها ولا على ابنة اختها رواه م د ت ن فانه يستلزم منع نكاح المرأة على عمتها او خالتها مع القلب لجوز العمة و الخالة منع نكاح ابنة الاخ اوالاخت عليهما دون ادخالهما على الابنة لزيادة تكرمتها

على الابنة قال صلى الله عليه وسلم الخالة بمنزلة الام كما في الصحيحين و يونسه حرمة نكاح الامة على الحرة مع جواز القلب فكان التكرار لدفع توهم ذلك بخلاف المذكور في الكتاب فانه لم يذكره الا بلفظ الجمع فلا يجرى فيه ذلك الوهم ﴿(لا) تنكح (الكبرى) سنا غالبا ورتبة فهى بمنزلة الام والمراد بها العمة والخالة وهذه الجملة كالبيان والتأكيد للحكم فلذا ترك العاطف (على الصغرى) اى بنت الاخ وسميت صغرى لانها بمنزلة البنت (ولا الصغرى على الكبرى) وكرر النفى من الجانبين للتأكيد وانما لم يجئ بينهما بالعطف ولدفع توهم جواز تزوج العمة على بنت اخيها والخالة على بنت اختها لفضيلة العمة والخالة كما يجوز تزوج الحرة على الامة قبل وعلة تحريم الجمع بينهن و بين الاختين انهن من ذوات الرحم فلو جمع بينهما فى النكاح لظهرت بينهما عداوة وقطيعة رحم وفى تعديته بعلى ايماء على الاضرار (د ن حب طب ت حسن صحيح عن ابى هريرة) ورواه عنه فى المشكاة بلفظ لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها والحديث متفق عليه مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ماوراء ذلكم ﴿لا توسع﴾ بتشديد السين وفتح التاء وحذف احدى التائين او بضم التاء وفتح السين المشددة مفاعلة وعلى كلا التقديرين نفى مرفوع (المجالس) بالرفع فاعله او نائب فاعله (الا لثلاث) اشخاص من المؤمنين (لذى سن) بدل من ثلاث (لسنه) وكبره وشيخوخته (ولذى علم لعلمه) وتحصيلا لرضاه وجبرا لخاطره (ولذى سلطان لسلطانه) ورتبته وقدره وشوكته وفى حديث طب عن ابى موسى الاشعرى ما من رجل يأتى قوما و يوسعون له حتى يرضى الا كان حقا على الله رضاهم قال الطيبى الحق بمعنى الواجب اما بحسب الوعد او الاخبار وفى حديث خم عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقيمن احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا يعنى لا يجوز للجائى رفع واحد والجلوس مكانه بل ينبغى لاهل المجلس ان يوسعوا له مكانا بلا قيام احد فالقيام منهى الا الذى هذه الثلاثة وروى د عن ابى هريرة انه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقام له رجل آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه صلى الله عليه وسلم قالوا هذا النهى محمول على كون قيام ذلك لاجل خوفه او لتركه مجلس العلم والحكمة واما القيام للغير اذا كان يستحق التعظيم كالعلماء والصلحاء فيجوز الا ان امر صاحب المنزلة والمحل فعلى الجالس حينئذ القيام قيل واما ما جاء انه صلى الله عليه وسلم خرج يتوكأ على عصا فقمنا له فقال صلى الله عليه وسلم لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا وعن انس انه صلى الله عليه وسلم كان يكره القيام فلعله

﴿ وضع هذا الحديث الذى ورد بلفظ الجمع لم يزد فيه على قول لا يجمع بين المرأة وعمتها و بين المرأة وخالتها وفى النهاية ولا يجمع بين امرأتين لو كانت كل منهما ذكرا لم يجز له ان يتزوج بالاخرى قال ثم بعد ذكر ذلك النوع باصل كلى يتخرج عليه هو وغيره كحرمة الجمع بين عمتين وخالتين وذلك ان يتزوج كل من رجلين ام الاخرى فلكل منهما بنت فيكون كل من البنتين عمة الاخرى او يتزوج كل من رجلين بنت الاخرى والولد لهما بنتان فكل من البنتين خالة للاخرى فيمتنع الجمع بينهما والدليل على اعتبار الاصل المذكور ما ثبت

كان فى الابتداء او محمول على ترك الاولى لئلا يتمكن فى النفوس حب المفاخرة والجاه وايد ذلك بقول زين العرب فى حديث لاتقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا ان كان تعظيمهم للدنيا كالمال والجاه وان للعلم والصلاح فحسن فبقول المبارك قوموا الى سيدكم فيدل ان القيام جائز لمن يستحقه كالعلماء والصلحاء كما روى انه صلى الله عليه وسلم قام لعكرمة ولعدى وان حمل على تقدير صحته على تأليفهما على الاسلام لكونهما سيدا القبيلتين اولغيره وقال ابو حامد القيام ان للاعظام فمكروه وان للاكرام ليس بمكروه لايخفى ان ظاهر هذا القائل هو على طريق الجواب من سوال وارد على الحديث وانت تعلم انه لامنشأله فيه وقال المناوى فى حديث قوموا وفيه ندب اكرام اهل الفضل من علم او صلاح او شرف بالقيام لهم اذا اقبلوا والتنبيه على شرف ذوى الشرف والتعريف باقدارهم وتنزيلهم منازلهم وقد قام صلى الله عليه وسلم لعكرمة لكونه من رؤساء قريش ولعدى بن ابى حاتم لكونه من رؤساء بنى طى بتأليفهما له وما ورد من النهى فى القيام انما هو فى القيام للاعظام كما هو دأب الاعجام لاللاكرام كما بفعله صلى الله عليه وسلم انتهى واختار الجواز ايضا الشرنبلالى فى رسالته الخاصة (الحسن بن سفيان وابو عثمان الصابونى والخرائطى وابن لال والديلمى عن ابى هريرة) من ثلاثة ويأتى لايقومن ﴿ لاجلب ﴾ بفتحتين اى لاينزل الساعى موضعا ويجلب ارباب الاموال اليه ليأخذ زكوتهم اولايبيع الرجل فرسه من يجلبه على الجرى بصوضياع (ولاجنب) بفتحتين بجيم ونون ان يجلس العامل باقصى محل ويأمر بالزكوة ان تجنب اى يحضر اليه فنهى عن ذلك وارشد الى ان زكوتهم انما تؤخذ فى دورهم واخرج النهى بصورة الخبر تأكيدا اوهو ان تجنب فرسا الى فرس سابق عليه واذا فتر المركوب تحول للمجنوب ولعل المراد هنا الاول بقرينة زيادة ابى داود فى روايته عن شعيب ولا تؤخذ صدقاتهم الا فى دورهم وفى القاموس لاجلب ولاجنب هو ان يرسل الى الجلبة فيجتمع له جماعة يصيحون به ليرد عن وجهه اوهو ان لايجلب الصدقة الى المياه والامصار بل تصدق بها فى مراعيها اوهو ينزل العامل موضعا ثم يرسل من يجلب المال اليه ليأخذ صدقته وان يبيع الرجل فرسه فيركض خلفه ويزجره (ولاشغار) بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين (فى الاسلام) قال القاضى الشغار ان يشاغر الرجل الرجل وهو ان يزوج اختك على ان يزوجك اخته ولا مهر وهذا من شغر البلد اذا خلا من الناس اذا اخرجتهم وفرقتهم وقولهم تفرقوا شغرا بغزل لانهما اذا تبدلا باختهما فقد اخرج كل منهما اخته الى صاحبها وفارق بها اليه والحديث على فساد هذا العقد لانه لوصح لكان فى الاسلام وهو

فى الحديث برواية الطبرانى وهو قوله فانكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامكم وروى د فى مراسيله عن عيسى بن مريم قال نهى صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة فاوجب تعدا الحكم المذكور وهو حرمة الجمع الى كل قرابة يفرض وصلها وهى متضمنة لاصل المذكور وبه ثبت الحجة على الروافض والخوارج عثمان التى على ما نقل عنه و داود الظاهرى فى اباحة الجمع بين غير الاختين واما الجمع بين زوجتى الرجل وبنته من غيرها فهو جائز ذكر البخارى وتعليقا وقال جمع عبد الله بن جعفر بين ابنته على وامرأة على وتعليقاته صحيحة ولا ينكر احد من اهل

زمانه وهم الصحابة والتابعون وهو دليل ظاهر على الجواز كما فى شرح المشكاة ١٢

قول اكثر العلماء والمقتضى لفساده الاشتراك فى ان البضع الذى جعله صداقا وقال ابو حنيفة يصح العقد ولكل منهما مهر المثل قال ابن الهمام اعلم ان متعلق النهى مسمى الشغار ومأخوذ من مفهومه خلو الصداق وكون البضع صداقا ونحن قائلون بنفى هذه الماهية ومايصدق عليه شرعا فلا يثبت النكاح كذلك بل نبطله فتبقى نكاحا سمى به مالايصلح مهرا فينعقد موجبا للمهر المثل كالنكاح المسمى فيه خمر فماهو متعلق النهى لم نثبته وما اثبتناه لم يتعلق به النهى (ومن انتهب نهبة) بضم النون وسكون الهاء فى القاموس النهب الغنيمة والاسم النهبة (فليس منا) اى ليس من طريقتنا وسنتنا وجماعتنا (طحم ن حب ق ت حسن صحيح عن عمران) بن حصين يكنى ابا نجيد اسلم عام خيبر سكن البصرة ورواه ن ض عن ابن عباس ش عن عطاء مرسلا بلفظ لاجلب ولاجنب فى الاسلام ورواه ن ض عن انس حم عن ابن عمر بلفظ لاجلب ولاجنب ولاشغار فى الاسلام ورواه ش د عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده بلفظ لاجلب ولاجنب ولايؤخذ صدقاتهم الافى دورهم ورواه ش د ايضا عن عمران بن حصين بلفظ لاجلب ولاجنب فى الرهان ﴿لا حسد﴾ لاغبطة (الافى اثنتين) اى فى خصلتين (رجل) بالرفع على الاستيناف (آتاه) اى اعطاه (الله مالا فسلطه على هلكته) اى اهلاكه اى انفاقه (فى الحق ورجل آتاه) كذلك (الله الحكمة) بكسر الحاء وسكون الكاف علما يمنعه من الجهل ويزجره عن القبح (فهو يقضى بها) بالحكمة بين الناس (ويعلمها) لهم وفيه ترغيب فى التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيهما لما يتضمن مصلحة الدين قال ابو تمام ۞ وماحاسد فى المكرمات بحاسد ۞ وقيل معناه لايحسن الحسد فى موضع الافى هذين الموضعين وقال الطيبى اثبت الحسد فى الحديث لارادة المبالغة فى تحصيل النعمتين الخطيرتين يعنى ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغى ان يتحرى ويجتهد فى تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة وكيف لا وكل واحد من الخصلتين بلغت غاية لاامد لها فوقها واذا اجتمعا فى امرء بلغ من العلياء كل مكان قال ابن المنير المراد فى النهى حقيقته والا لزم الخلف لان الناس حسدوا فى غير هذين الخصلتين وغبطوا من فيه سواهما فليس هو خبرا والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة فى هاتين الخصلتين فكانه قال هما آكد القربات التى يغبط بها وفيه الترغيب فى ولاية القضاء لمن جمع شروطه وقوى على اعمال الحق ووجد له اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات وهو من مرتبته صلى الله

عليه وسلم وعند ابن المنذر عن ابي اوفى مرفوعا الله مع القاضي مالم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان (حم خ د حب عن ابن مسعود) مرفوع ﴿لاحمى﴾ اي ليس احد منع الرعي في ارض مباحة واختصاص به كما كانت الجاهلية تفعله قال الشافعي كان الشريف منهم اذا نزل بعشيرته بلدا استوى كلبا فحمى لخاصته مدى عواه فلم يرعه معه احد فنهى الشارع عن ذلك لما فيه التضييق على الناس وتقديم القوى على الضعيف (الا الله ولرسوله) الا ما يحمى لخيل المسلمين وركابهم المرصدة للجهاد والحمل وتفصيل المذهب للنبي الحمى لنفسه ولغيره وللائمة للمسلمين لا لهم كما حمى عمر البقيع لنعم الصدقة وخيل الغزاة واما الآحاد فلا لهم ولا لغيرهم هذا هو الصحيح عند الشافعية وعليه ابو حنيفة ومالك وتمسك البعض بهذا الخبر فمنعه لغير النبي مطلقا واجيب بان المعنى الاصلي مثل ما حمى عليه رسول الله من مصالح المسلمين (الشافعي حم طد حب قط خ عن ابن عباس بر طس ن عن ابي هريرة) ورواه طب عن عصمة بن مالك بسند حسن بلفظ لا حمى في الاسلام و لا مناجشة ﴿لارضاع﴾ بالفتح والكسر في الراء وكذلك الرضاعة يقال رضع الصبي امه اي مص ثدي امه وهي لغة اهل نجد و ارضعته امه وامرأة مرضع اي لها ولد ترضعه فان وصفتها بارضاع الولد قلت مرضعة (بعد الفصال) ولا رضاع بعد مدة الرضاع على المذاهب قال الله تعالى حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وقال وحمله وفصاله ثلاثون شهرا قال الكشاف فان قلت كيف اتصل قوله لمن اراد بما قبله قلت هو بيان لمن توجه اليه الحكم كقوله تعالى هيت لك بيان للمهيت به اي هذا الحكم لمن اراد اتمام الرضاعة وعن قتادة حولين كاملين ثم انزل الله اليسر والتخفيف فقال لمن اراد ان يتم الرضاعة اراد انه يجوز النقصان وعن الحسن ليس ذلك بوقت لا ينقص منه بعد ان لا يكون في الفطام ضرر وقيل اللام متعلقة بيرضعن كما تقول ارضعت فلانة لفلان ولده اي يرضعن حولين لمن اراد ان يتم الرضاعة من الاباء لان الاب يجب عليه ارضاع الولد دون الام وعليه ان يتخذ له ظئرا الا اذا تطوعت الام بارضاعه وهي مندوبة الى ذلك ولا تجبر عليه انتهى فقد جعل الله تمام الرضاعة في الحولين فاشعر بان الحكم بعدهما بخلافه لان الولد يستغني غالبا بغير اللبن ولا يشبعه بعد ذلك الا اللحم والخبز ونحوهما وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود لا رضاع الا ما شد العظم وانبت اللحم وهو عنده مرفوع بمعناه وقد ورد ظواهر احاديث تمسك بها العلماء فذهب الشافعي والجمهور الى اناطة الحكم بالحولين بالاهلة من تمام انفصال الولد وعن ابي حنيفة اناطته بحولين

مطلب رضاع وانواع مسائله

ونصف وعن زفر بثلاثة وعن مالك بزيادة ايام بعد الحولين وعنه بزيادة شهر وشهرين ورواية بثلاثة اشهر لانه يفتقر بعد الحولين مدة يدمن فيها الطفل على الفطام لان العادة ان الطفل لا يفطم دفعة واحدة بل على التدريج وقيل لا يزاد على الحولين وهو رواية ابن وهب عن مالك و به قال الجمهور لحديث ابن عباس عند الدارقطني مرفوعا لارضاع الا ما كان في الحولين وللترمذي وحسنه لارضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الحولين واما حديث السهلة انها قالت يارسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيه ما قد علمت فما تأمرني فقال ارضعيه خمس رضعات يحرم بهن عليك ففعلت فكانت تراه ابنا فاجاب عنه الشافعي وغيره انه مخصوص قال القاضي ولعل السهلة حلبت لبنها فشربه من غيران يمص ثديها ولا التقت بشرتاهما قال النووي وهو حسن ويحتمل انه عفي عن مسه للحاجة كما خص بالرضاع مع الكبر انتهى وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ارضعيه يقتضي ذلك لا الحلب وقد نقل التاج ابن السبكي ان والده قال لامرأة ارادت ان تحج مع كبير اجنبي ارضعيه تحرمي عليه وفيه دليل على انه كان يرى مذهب عايشة فانها كانت تأمر بنات اختها واخواتها ان يرضعن من احبت عايشة ان يراها و يدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وقال ابن المنذر لايخلو ان يكون حديث سهلة منسوخا (ولا وصال) في الصوم اي لاجواز له ولا حل في اتصال ايام بلا فطر وقد مر في الصوم وغيره (ولا يتم) بضم التحتانية وسكون الفوقانية (بعد الحلم) بضم الحاء وسكون اللام اي بلوغ الولد (ولا صمت يوم) بضم الصاد وسكون الميم و بالاضافة اي سكوته (الى الليل) اي لا عبرة به ولا فضيلة له وليس هو مشروعا عندنا شرعة في الامم التي قبلنا وقيل يريد به النهي عنه لما فيه من التشبه بالنصرانية قيل فان السكوت عند كلام لا اثم فيه ليس بقربة وكان ذلك الصمت من نسل الجاهلية حين اعتكافهم فردعليهم ذلك قال طاوس من تكلم واتقى الله خير من صمت واتقى الله كذا في شرح السنة و يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا اوليصمت (ولا طلاق قبل النكاح) وفي رواية لاطلاق قبل نكاح ولا اعتاق الا بعد الملك الى اخره قال الطيبي النفي وان جرى على لفظ الطلاق والعتاق وغيرهما لكن المنفي محذوف اي لا وقوع طلاق قبل نكاح ولا تقرر عتاق الا بعد ما تملك (طب عن علي) ورواه في المشكاة عنه مرفوعا بلفظ لاطلاق قبل نكاح ولا عتاق الا بعد الملك ولا وصال في صيام ولا يتم بعد احتلام ولا رضاع بعد فطام ولا صمت يوم الى الليل ورواه في شرح السنة ﴿ لارقية ﴾ بضم الراء وسكون القاف الدعاء الجاهلية

والنفاثات ومالايعلم معانيه وجمعه رقى لكن المراد هنا مطلق الدعاء (الامن عين) اى اصابة عين (او حمة) بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة اى سم من لدغة ذى حمة والحمة سم العقرب وشبهها وقيل موضع السم وقيل حدته وحرارته (اودم لا يرقى) والرقوء بالفتح السكون والقطع يقال رقأ الدم والدمع يرقأ رقوءا اى سكن وانقطع والرقوء ما يوضع على الدم فيسكن اى رعاف لايسكن يعنى لا رقية اولى وانفع من الرقية المعيون او ملسوع اوراعف لزيادة ضررها فالحصر بمعنى الافضل فهو من قبيل لا فتى الا على فلا تعارض بينه و بين الاخبار الامرة بالرقية بكلمات التامات وآياته المنزلات لامراض كثيرة وعوارض غريزة وقال بعضهم معنى الحصر هنا انهما اصل ٩ كلما يحتاج الى الرقية فيلحق بالعين خبل ومس ونحوهما لاشتراكهما فى كونهما تنشأ من احوال شيطانية من انس اوجن و بالسم كل عارض للبدن من المواد السمية (د ك طب عن انس م حب عن بريدة حم دت طب ق عن عمران) بن الحصين قال الهيثمى رجال احمد ثقات فقول ابن العربى حديث معلول فغير مقبول وسبق من تعلق ﴿ لا شفعة ﴾ بضم اولها وفى المغرب الشفعة اسم للملك المشفوع بملك من قولهم كان وترا فشفعته باخرى اى جعلته زوجا له ونظيرها الاكلة واللقمة فى ان كل واحدة منهما فعلة بمعنى مفعول هذا اصلها ثم جعل عبارة عن تملك مخصوص اى عما قام على المشترى وقد جمعهما الشعبى فى قوله من بيعت شفعته وهو حاضر فلم يطلب بطلب ذلك فلا شفعة له (لصغير) مالم يبلغ (ولا الغائب) مفقود مالم يجئ (ولا لشريك على شريك اذا سبقه بالشراء) وسكت وفى البخارى من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له قال فى القسطلانى ومذهب الشافعى ومالك وابى حنيفة واصحابهم لو اعلم الشريك بالبيع فاذن فيه فباع ثم اراد الشريك ان يأخذ بالشفعة فله ذلك ومفهوم قوله فى حديث مسلم ولا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه الى آخره وجوب الاعلام لكن حمله الشافعية على الندب وكراهة بيعه قبل اعلامه كراهة تنزيه ويصدق على المكروه انه ليس بحلال و يكون الحلال بمعنى المباح وهو مستوى الطرفين بل هو راجح الترك قاله النوى وقال فى المطلب والخبر يقتضى استيذان الشريك قبل البيع ولم اظفر به فى كلام احد من اصحابنا وهذا الخبر لا محيد عنه وقد قال الشافعى اذا صح الحديث فاضربوا مذهبى عرض الحائط انتهى (والشفعة ٤ كحل العقال) اى ما بقى عقدو لا طلب يقال حل المحرم يحل احلا لا اذاحل ماحرم عليه والحل ضد الشد والعقال الحبل الذى يعقل به البعير وفى المشكاة عن جابر قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى كل

٩ اما اصل نسخه
٤ وفى المشكاة عن جابر قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى مالم يقسم فاذا وقعت الحدود فصرفت الطرق فلا شفعة له رواه البخارى قال القاضى هذا الحديث مذكور فى مسند الشافعى كذا الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعه وفى البخارى كذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة الى آخره فاختار الشيخ عبارته الا انه يدل قوله قضى بالشفعة فيما لم يقسم بقوله قال الشفعة لم يجد مزيد تفاوت فى المعنى وقد صحت رواية بهذه العبارة وبه اندفع اعتراض من شنع عليه فان

مشترك لم تقسم ربعة لايحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع فلم يؤذنه فهو احق به اى باخذ المبيع واجيب عن الاشكال بان الحلال هنا بمعنى المباح والبيع المذكور مكروه لصدق عليه انه ليس حلالا بهذا المعنى لان المباح مالم يستوطرفاه والمكروه راجح الترك قال الطيبي واختلف فيما لو علم الشريك بالبيع فاذن فيه ثم اراد الشريك ان يأخذ الشفعة فقال الشافعى ومالك وابو حنيفة واصحابهم وغيرهم له ان يأخذ بالشفعة وقال الثورى وطائفة من اهل الحديث ليس له الاخذ وعن احمد روايتان كالمذهبين (طب ق خط عن ابن عمر) سبق الشفعة فى كل شرك وقضى ﴿ لا شوم ﴾ بالضم وسكون الواو ضد اليمن (فان يك) مخفف من يكون كما فى قوله تعالى وان يك صادقا (شوم ففى الفرس) بان تكون شموسا اوتستعمل فى الحرم وشموسها نفرتها من راكبها واشتد ادها كما وفق النووى بين قوله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصى الخيل وبين قوله ان الشوم قد يكون فى الفرس بان الشوم فى الفرس بعدم كونها معدة للغزو ونحوه وان الشوم والخير مجتمعان فيها لتفسيره بالخير بالاجر والمغنم فى الرواية الاخرى (والمرأة) بان تكون بذية اللسان اوعاقرا اومعرضة للعيب وقيل شومها سوء خلقها مثلا اوفى الاكثر والاعجوز تغيرها وقيل شوم المرأة غلاء مهرها وتجاوزه عن الحد (والمسكن) بضيق مساكنها وسوء جيرانها مثلا فان بعدها عن المسجد او بعدها عن الماء و بعض المنافع الدنيوية مثل ذلك فحاصل ذلك منع كون الشوم فى الحديث بمعنى الطيرة بل معناه اللغوى وتفصيله ان اريد من الطيرة فى الجزئية هو الشوم بمعنى جعل الشئ علامة للشر فلا نسلم ذلك اذ لشوم فى الحديث بالمعنى اللغوى وان اللغوى فالجزئية مسلمة لكن لانسلم اتحاد موضوعى الجزئية والكلية اذ موضوع الكليه السالبه هو الشوم بمعنى العلامة المذكورة وقد شرط فى التناقض اتحاد الموضوع (٩٥) (طب عن ابن عباس بن سهل بن سعد عن ابيه عن جده) سبق انما الشوم وثلثة ﴿ لا صلوة ﴾ كاملة اوا صلا وقال المناوى اى صحيحة لان صيغة لااذا دخلت على فعل فى الفاظ الشارع انما يحمل على نفى الفعل الشرعى لا الوجودى (بعد) فعل (العصر) اى صلاتها (حتى تغرب الشمس ولا بعد) فعل (الفجر) اى صلوته (حتى تطلع) وفى رواية حتى ترتفع وفى رواية اخرى حتى تشرق (الشمس) كرمح كما فى اخبار اخر قال ابن الملك المنهى عنه فى هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابى حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعى لقوله عليه السلام من نام عن

قلت سوت بين العبارتين وماذكره الشيخ يقتضى به عرفا وما اورده خ الحصر لايقتضيه لجواز ان حكاية حال واقعة وقضاء فى قضية مخصوصة قلت كى لهذه الاحتمال ماذكره فى عقبه ورتب عليه بحرف التعقيب ولايصح ان يقال انه ليس من الحديث بل نبئ رواه الراوى ماوصله بما حكاه لان ذلك يكون تلبيسا وتدليسا ومنصب هذا الراوى والائمة الذين دونوه وساقوه الرواية بهذه العبارة اليه اعلى شانه من ان يتصور فى حقهم امثال ذلك والحديث كما ترى بمنطوقه صريحا على ان الشفعة فى مشترك مشاع

صلوة اونسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها وقال المناوى يسقط جميع الفرض
ولفظ الشمس ساقط فى بعض الروايات فعلم مما قررته ان الكراهة بعدهما وقال النووى
اجمعت الامة على كراهة صلوة لا سبب لها فى الاوقات المنهية اى وهى كراهة تحريم لا تنزيه
على الاصح واتفقوا على جواز الفرائض المؤداة فيها واختلفوا فى نفل له سبب كتحية وعيد
وكسوف وجنازة وقضاء فائتة فذهب الشافعى الى الجواز بلا كراهة وادخله ابو حنيفة
فى عموم النهى انتهى و توزع فى دعوى الاجماع وقال البيضاوى اختلف فى جواز الصلوة
بعد الصبح والعصر وعند الطلوع والغروب والاستواء فذهب داود الى الجواز مطلقا
حملا للنهى على التنزيه وجوز الشافعى الفرض وماله سبب وحرم ابو حنيفة الكل الا
عصر يومه وحرم مالك النفل دون الفرض ووافقه احمد الا ركعتى الطواف انتهى وهذا
الحديث صريح اوكالصريح فى تعميم الكراهة فى وقت العصر من فعلها الى الغروب وهو
ماعليه الجمهور واستشكل بما فى البخارى عن معوية وابى داود عن على باسناد صحيح
لا تصلوا بعد العصر الا ان تصلوا والشمس مرتفعة واجيب بان الحديث الاول اصح بل
متواتر كامر (الا بمكة الا بمكة) وقع مكررا اثنين فى نسخ وثلثا فى اخرى اى فلا
يكره فيها فهو مستثنى من حديث ابى سعيد وعمر لشرف الحرم (حم قط طس
حل ق عن ابى ذر) ورواه خ م ن ه عن ابى سعيد عن عمر بلفظ لا صلوة بعد
الصبح حتى ترتفع ولا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس ورواه احمد من حديث
قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس قال شهد عندى رجال مرضيون عن عمر
ان نبى الله كان يقول فذكره قال السيوطى وهذا متواتر وقال ابن حجر فى تخريج
المختصر حديث النهى عن الصلوة فى الاوقات المكروهة ورد من رواية من الصحابة يزيد
على العشرة ومر صلاتان ﴿ لا صلوة ﴾ كاملة مرضية (لجار المسجد الا فى المسجد)
واخذ بظاهره احمد ورد بانه محمول على نفى الكمال لا الصحة المقتضى عدم الصحة قال
ابن الدهان فى الغرة هذا الحديث قرره جمع بكامله وهو نقض لما اصلناه من ان الصفة
لا يجوز حذفها والتقدير لا كامل صلوة فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه انتهى
وقد تمسك بظاهره الظاهرية على ان الجماعة واجبة ولاجعة فيه بفرض صحته لان
النفى المضاف الى الاعيان يحتمل ان راد به نفى الاجزاء ويحتمل الكمال وعند الاحتمال
يسقط الاستدلال (قط عن جابر ق قط عن ابى هريرة حب عن عايشة) قال ابو هريرة
فقد النبى صلى الله عليه وسلم قوما فى الصلوة فقال ما خلفكم قالوا لحاء كان بيننا فذكره

٤ الماء كان نسمه
لحاء كان بيننا نسعم

لم يقسم بعد فاذا
عيرت الحقوق
لم يبق للشفعة
مجال فعلى هذا
يكون الشفعة
للشريك دون
الجار وهو مذهب
اكثر اهل العلم
كعمر وعثمان وابن
المسيب وسليمان
بن يسار وعمر
بن عبد العزيز
والزهرى ويحيى
بن سعيد الانصارى
وربيعة بن عبد
الرحمن من التابعين
والاوزاعى ومالك
والشافعى واحمد
واسحق وابى
ثور ومن بعد هم و
قوا يزومن الصحابة
ومن بعد هم مالوا
الى ثبوتها للجار
واحتجوا بما روى
خ عن ابى رافع الجار
احق بسقبه قال
الطيبى قوله مالم
يحدبينها فريد تفاوت
فى المعنى لا يرفع الانكار

لان اهل هذه الصنعة صرحوابان القائل اذاقال رواه خ اوم مثلاجازله الرواية واما اذاقال فى كتاب كذا او كتاب فلان كذالم يجزله ان يعدل عن صريح لفظه وفى شرح المشكاة على القارى بحث ﷲ

٩٥

اختلفوا فى تطبيق قوله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وقوله ولا طيرة ووجه التعارض ان قوله الطيرة شرك فى قوة سالبة كلية اعنى لا شئ من الطيرة موجود لقوله ولا طيرة وقوله انما الشوم فى قوة موجبة جزئية اعنى بعض الطيرة موجود اذا الطيرة هى التشأم فان هذه الثلاثة بعض من مطلق الطيرة فهما قضيتان متناقضتان فاما يوفق او يرجح احدهما او يحكم ان كان موضعا يجرى فيه النسخ بنسخ

ثم قال قط اسناده ضعيف وفيه بحث ﴿ لا صلوة ﴾ كاملة فاضلة (بحضرة طعام) نفى بمعنى النهى اى لا يصلى احد بحضرة طعام وقدوردبهذا اللفظ فى صحيح ابن حبان (ولا هو يدافعه الاخبثان) بمثلثة جمع خبث وهو البول والغائط هنا فتكره الصلوة تنزيها بحضرة طعام يتشوق اليه و بمدافعة الاخبثين لما فى ذلك من اشتغال القلب به وذهاب كمال الخشوع فيؤخر فيفرغ نفسه وفيه تقديم فضيلة حضور القلب على فضيلة اول الوقت واما خبر لا تؤخر الصلوة لطعام ولا لغيره فمعلول و بفرض صحته يحمل على من لم يشتغل قلبه بذلك اولم يؤخر تأخير اكليا جمعا بين الادلة والحق بحضور الطعام قرب حضوره والنفس تتشوق اليه و بمدافعة الاخبثين مافى معناهما من كل مايشغل القلب ويذهب كمال الخشوع كالحق بالغضب فى خبر لا يقضى وهو غضبان مافى معناه من نحو جوع وعطش شديدين وغم وحزن وفرح ومحل الكراهة اذا اتسع الوقت والاوجب الصلوة بحاله ومتى صلى مع الكراهة صحت صلاته عند الجمهور لكن يندب له اعادتها وقال اهل الظاهر بوجوبها لظاهر الحديث والجمهور قالوا معنى لا صلوة اى كاملة تنبيه قال الاشرف هذا الحديث بهذا التركيب لا تحققه قال الطيبى وقد يقال لا الاولى لنفى الجنس و بحضرة طعام خبرها ولا الثانية زائدة للتاكيد والواو عطف جملة على جملة وقوله هو مبتدأ و يدافعه خبره وفيه حذف تقديره ولا صلوة حين هو يدافعه الاخبثان فيها يعنى الرجل يدفع الاخبثين حتى يؤدى الصلوة والاخبثان يدافعانه عن الصلوة ويجوز حمل المدافعة على الدفع مبالغة ويجوز حذف اسم لا الثانية وخبرها وقوله وهو يدافعه حال اى لا صلوة للمصلى وهو يدافعه الاخبثان (م د عن عايشة) واخرجه خ ايضا ﴿ لا صلوة ﴾ صحيحة (لمن لا وضوء له) وفى لفظ لا صلوة الا بوضوء (ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) اى لا وضوء كاملا لمن لم يسم الله اوله فالتسمية اوله سنة عند الحنفية ومستحبة عند الشافعية واوجبها احمد فى رواية تمسكا بظاهر هذا الحديث قال القاضى البيضاوى هذه الصفة حقيقة فى نفى الشئ وتطلق مجازا على نفى الاعتداد به لعدم صحته نحو لا صلوة الا بطهور او كماله نحو لا صلوة لجار المسجد الا فى المسجد والاول اشيع واقرب الى الحقيقة فيجب المصير اليه مالم يمنع مانع وهنا محمول على نفى الكمال خلافا لاهل الظاهر لخبر من توضأ فذكر اسم الله عليه كان طهور الجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله عليه كان طهور الاعضاء وضوئه ولم يرد به الطهور عن الحدث فانه لا يتجزء بل الطهور من الذنوب انتهى وقال ابن حجر يعارض هذا الخبر خبر المسيئ صلوته اذا قمت فتوضأ كما امرك الله الحديث ولم يذكر التسمية وخبر ابى داود وغيره انه

لم يرد السلام على من سلم عليه وهو يتوضأ ثم لما فرغ قال لم يمنعنى الا انى كنت على غير وضوء فاذا امتنع من ذكر الله قبل الوضوء فكيف يوجب التسمية حينئذ وهو من ذكر الله انتهى وهذا الحديث رواه ايضا الدارقطنى باللفظ المذكور وزاد فيه ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بى ولا يؤمن بى من لا يحب الانصار انتهى بنصه ورواه طب بلفظه وزاد ولا صلوة لمن لم يصل على النبى ولا صلوة لمن لم يحب الانصار (حم د ه ك عن ابى هريرة) وقال ك صحيح وتعقبه الذهبى بان اسناده فيه لين و(ك عن ابن عبد الرحمن بن ابى سعيد) ورواه عن سعيد بن يزيد وسبق لا ايمان ﴿ لا صلوة ﴾ اصلا وجزما (لمن لا وضوء له) كامر (ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) اى على وضوئه وفى شرح الشفاء معناه لا وضوء كاملة الفضيلة والتسمية عندنا من الفضائل ولا اعلم من قال بوجوبها الا ما جاء عن احمد فى احدى الروايتين عنه و به قال اسحق بن راهويه واهل الظاهر فيتعين حمل الحديث على ما تقدم وهو مثل قوله لا صلوة لجار المسجد وما اشبه ذلك وفى رواية المشكاة عن سعيد بن زيد مرفوعا لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه قال ابن حجر و يفسره الحديث الصحيح توضؤا باسم الله اى قائلين ذلك هذا وذهب بعضهم كاحمد بن حنبل الى وجوبه عند ابتداء الوضوء تمسكا بظاهر الحديث انتهى وقيل ان تركه فى ابتدائه بطل وضوئه وقيل ان تركه عامدا بطل وان ساهيا لا وقال القاضى هذه صيغة حقيقة فى نفى الشئ و يطلق مجازا على نفى الاعتداد به لعدم صحته كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بطهور وعلى نفى كماله كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لجار المسجد الا فى المسجد وهنا محمول على نفى الكمال خلافا لاهل الظاهر انتهى (ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بى) وسبق رواية ثلث مرات ومن شرط الايمان بالله ايمان العبد برسوله (ولا يؤمن بى من لا يحب الانصار) وقالوا ان المراد به نفى الكمال اذ الاجماع منعقد على صحة صلوة من لا يحب الانصار والاتفاق على صحة من لم يذكر اسم الله على وضوئه خلافا لاحمد فاندفع قول الدلجى بانه تحكم وترجيح بلا مرجح وصرف للنفى عن المتبادر وضعا اعنى الحقيقة المجزئة الى ناقص لا ضناء له ثم هذا كله لو ثبتت صحته وفى الشفاء لا صلوة لمن لم يصل على رواه ابن ماجة وحاكم قال وليس على شرطهما اذ لم يخرجاه وطب قط قال ليس عندهم بقوى قال ابن القصار معناه كاملة او لمن لم يصل على مرة فى عمره وضعف اهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث اى بجميع طرقه ويعمل لضعيف ولا يستدل به قال السخاوى فى القول البديع وعن سهل بن سعد عن النبى انه لا وضوء لمن لم يصل على النبى صلى الله عليه وسلم رواه وابن ابى عاصم وسنده ضعيف وفى حديث

احدهما ان علم تاريخهما والا تساقطا ولم يحكم بشئ من موجبهما فيحكم بما تقتضى القواعد والاصول اذا لم يرد هذين الامرين وقال بعضهم شوم الثلاثة بطريق الفرض والتقدير بدليل الرواية الاخرى وهي ان كان الشوم فى شئ ففى الدار والمرأة والفرس لان وضع ان الشك واصل الشك العدم او بمعنى لو عد

ابى جعفر عن ابن مسعود مرفوعا من صلى صلوة لم يصل فيها على وعلى اهل بيتى لم
تقبل منه اى قبولا كاملا وقد روى موقوفا على ابن مسعود وقال الدار قطنى الصواب انه
واقعة عين بذنب معين اورجل معين قاله الماوردى وقال المالكية فى مؤدب الاطفال
لايزيد قال ابن دقيق العيد هلنا تحديد يبعد اقامة الدليل عليه ولعله اخذه من ان الثلاث
اعتبرت فى مواضع وفى ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا من حديث اول نزول الوحى فان فيه ان
من ابى جعفر محمد بن على بن الحسين لو صليت صلوة لم اصل فيها على النبى صلى الله عليه
وسلم ولا على اهل بيته لرأيت انها لاتتم اى لاتكمل وليس معناه انها لاتصح (ض حم قط
عق ص عن سعيد بن زيد طب عن ابى سبرة ك عن اسماء بنت سعيد) وفى الشمائل
﴿لاضرر ﴾ بفتحتين اى لايضر الرجل اخاه فى الدين لينقصه شيئا من حقه (ولاضرار)
فعال بكسر اوله اى لايجازى من ضره بادخال الضرر عليه بل يعفو فالضرر فعل
واحد والضرار فعل اثنين والضرر ابتداء الفعل والضرار الجزاء عليه او الاول الحاق
مفسدة بالغير مطلقا والثانى الحاقها به على وجه المقابلة او كل منهما بقصد ضرر صاحبه
بغير جهة الاعتداء بالمثل قال الحرالى الضرر بالضم والفتح مايؤلم الظاهر من الجسم
وما يتصل بمحسوسه فى مقابلة الاذى وهو ايلام النفس وما يتصل باحوالها وتشعر الضمة
فى الضرر عن قهر وعلو والفتح بانه قمع مايكون بمماثلة ونحوه انتهى وفيه تحريم انواع
سائر الضرر الابدليل لان النكرة فى سياق النفى تعم وفيه حذف اصله لالحوق او الحاق
اولا فعل ضرر او ضرار باحد فى ديننا اى لايجوز شرعا الا لموجب خاص اوقيد النفى
بالشرع لانه بحكم القدر الالهى لاينتفى واخذ منه الشافعية ان للجار منع جاره من وضع
جذعه وان احتاج وخالف احمد وتمسك بخبر لا يمنع احد جاره ان يضع خشبة على
جداره ومنعه الشافعية بان فيه جابر الجعفى ضعفوه وبفرض صحته فقد قال ابن جرير
هو وان كان ظاهره الامر لكن معناه الاباحة والاطلاق بدليل هذا الخبر وخبر ان دماءكم
واموالكم عليكم حرام (من ضار ضاره الله) كلاهما فعل ماض من المفاعلة (ومن
شاق شق) الاول مفاعلة والثانى ثلاثى (الله عليه) وفى رواية ك قط من ضر ضر الله
ومن شق شاق الله والاخير مفاعلة فقط وسبق معناه فى الاضرار (مالك والشافعى
عن عمرو بن يحيى مرسلا قط ك ق عن ابى سعيد) ورواه حم ه صدره عن ابن عباس
قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم انه لاضرر ولاضرار قال الهيثمى رجاله ثقات ورواه
ه عن عبادة وقال حسن وقال ابن حجر فيه انقطاع قال واخرجه ابن ابى شيبة وغيره

مطلب
مقدار طريق
العامة والخاصة

من وجه آخر اقوى منه وقال النووى فى الاذكار هو حسن وقال العلائى للحديث شواهد ينتهى بمجموعها الى درجة الصحة او الحسن المحتج به (لاضرر ولاضرار) كما مر (والرجل ان يضع خشبة) وفى رواية ان يغرز بكسر الراء وفى رواية لا يمنع جاره ان يغرز بالجزم على انها ناهية ولا ولابى ذر بالرفع على انه خبر بمعنى النهى ولاحمد لايمنعن بزيادة نون التأكيد وهو تقويه رواية الجزم والمعنى لايمنع مروءة وندبا (فى حائط جاره) اى جدار داره اذا لم يضره قال النووى اختلفوا فى معنى الحديث هل هو على الندب الى تمكين الجار ووضع الخشبة على جدار جاره ام على الايجاب وفيه قولان للشافعى ولاصحاب مالك واصحهما الندب وبه قال ابو حنيفة والثانى الايجاب و به قال احمد واصحاب الحديث وهو الظاهر لقول ابى هريرة بعد روايته مالى اريكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم وذلك انهم توقفوا عن العمل به وفى رواية ابى داود فنكسوا رؤسهم فقال مالى اريكم اعرضتم اى عن هذه السنة او الخصلة او الموعظة او الكلمات ومعنى قوله لارمين بها بين اكتافكم اقضى بها واصرحها واوجعكم بالتقريع بها كما يضرب الانسان بالشئ بين كتفه واجاب الاولون بان اعراضهم انما كان لانهم فهموا منه الندب لا الايجاب ولو كان واجبا لما اطبقوا على الاعراض قال الطيبى ويجوز ان يرجع الضمير فى قول لارمين بها الى الخشبة و يكون كناية عن الزامهم بالحجة القاطعة على ما ادعاه اى لا اقول ان الخشبة ترمى على الجدار بل بين اكتافكم لما وصى صلى الله عليه وسلم بالبر والاحسان فى حق الجار وحمل اثقاله (والطريق الميتاء) بالمد وفى نسخة بالقصر اى غير معمور ولا مملك (سبعة اذرع) وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة اذا اختلفتم فى الطريق جعل سبعة اذرع قال النووى فى اكثر النسخ سبع اذرع والروايتان صحيحتان لان الذراع يذكر ويؤنث انتهى قال المطرزى هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمى بها الخشبة التى يذرع بها مجازا وهو يذكر ويؤنث والتأنيث افصح قال النووى واما قدر الطريق فان جعل الرجل بعض ارضه المملوكة طريقا مسبلة للمارين فقدرها الى خيرته والافضل توسيعها وليست هذه الصورة مرادة بالحديث فان كان الطريق بين ارض القوم وارادوا عمارتها فاذا اتفقوا على شئ فذلك وان اختلفوا فى قدره جعل سبعة اذرع هذا مراد الحديث اما اذا وجد طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز ان يستولى على شئ منه لكن له عمارة ما حواليه من الموات ويملكه بالاحياء بحيث لايضر المارين وفى شرح السنة هذا الحديث على معنى الارفاق فان كانت السكة غير نافذة فهى مملوكة لاهلها فلا يبنى فيها

ولا يضيق ولا ينفتح اليها باب الا باذن جماعتهم وان كانت نافذة نحق الممر فيها لعامة المسلمين ولشبه ان يكون معناه افابنى اوقعد للبيع فى النافذ بحيث يبقى للمارة من عرض الطريق فلا يمنع لان هذا القدر يزيل ضرر المارة وكذا فى اراضى القرى التى تزرع اذا خرجوا من حدودا رجلهم الى ساحتها لم يمنعوا اذا تركوا للمارة سبعة اذرع اما الطريق الى البيوت التى يقسمونها فى دار يكون منها مدخلهم فيقدر بمقدار لا يضيق عن مار بهم التى لابد لهم منها كمر السقاء والحمال ومسلك الجنازة ونحوها انتهى والاظهر ان المقدار انما هو بناء على الغالب الاكثر والا فالامر مختلف بالنسبة الى البلدان والسكان والزمان والمكان كما هو مشاهد فى ازقة مكة واسواقها حال موسم الحج وغيره (حب حم عن ابن عباس) وسبق اذا اختلفتم ورواه فى المشكاة لا تمنع جار جاره ان يغرز خشبة فى جداره متفق عليه ﴿ولا طاعة﴾ ولا سمع (لاحد فى معصية الله) والاحد كالامام والوالد والاستاد وغيره من الاقرباء والواصى والزوج واولياء الامور وعن ابن عمر قال قال رسول الله السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره مالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة قال المظهر يعنى سمع كلام الحاكم وطاعته واجب على كل مسلم سواء امره بما يوافق طبعه اولم يوافق بشرط ان لا يأمره بمعصية وان امره بها فلا يجوز طاعته ولكن لا يجوز له محاربة الامام (انما الطاعة فى المعروف) اى مالا ينكره الشرع وفى المشكاة عن ام الحصين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امر عليكم عبد حبشى ٤ وفى رواية مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كان رأسه زبيبة اى كالزبيبة فى صغره وسواده تحقير الشانه وهذا من باب المبالغة فى طاعة الوالى وان كان حقيرا وفيه حث على المدارات والموافقة مع الولاة وعلى التحرز عن مايثير الفتنة ويؤدى الى اختلاف الكلمة (خ م د ن حب عن على) وفى المشكاة عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره ٨ وعلى اثرة ٩ علينا وعلى ان لا ننازع الامر اهله ٧ وعلى ان نقول الحق اينما كنا لا نخاف فى الله لومة لائم ﴿لا طاعة﴾ كامر (لمخلوق) من المؤمن والكافر والانس والجن (فى معصية الخالق) خبر لا وفيه معنى النهى يعنى لا ينبغى ولا يستقيم ذلك وتخصيص ذكر المخلوق والخالق يشعر هذا قال الزمخشرى قال مسلمة بن عبد الملك لابى حافظ الستم امرتم بطاعتنا بقوله تعالى واولى الامر منكم قال اليس اذا خالفتم الحق بقوله تعالى فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله

٤ اى وان استعمله الامام الاعظم على القوم لان العبد الحبشى هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش وقيل المراد به الامام على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة فى الامر بطاعته والنهى عن شقاقه ومخالفته قال الخطابى وقد يضرب المثل بما لا يكاد يصح فى الوجود ٨ والمنشط والمكره مصدران ميميان او اسم زمان او مكان قال القاضى اى ما عاهدناه بالتزام السمع والطاعة فى حالتى الشدة والرخاء وتارتى الضراء والسراء وانما عبر بصيغة المفاعلة اوللايذان بانه التزام لهم ايضا بالاجر والثواب والمنشط والمكره

والرسول قال ابن الاثير يريد طاعة ولاة الامر اذا امر وابما فيه اثم كقتل ونهب وغصب ونحوه وقيل معناه ان الطاعة لا اصاحبها ولا تخلص اذا كانت مشوبة والاول اشبه بمعنى الحديث (حم طب ك وابن خزيمة وابن جرير عن عمران) بن الحصين (والحكم بن عمرو) الغفاري ويقال له الحكم بن الاقرع صحابي نزل البصرة (وابو نعيم خط عن انس) قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح ورواه البغوي (طب عن النواس) وابن حبان عن علي بلفظ لا طاعة لبشر في معصية الله وله شواهد في الصحيحين وسببه قال علي بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا امير اهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله عليه السلام افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عليه السلام فقال لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف كما في المشارق ﴿لا طلاق﴾ سبق في من طلق بحثه (الا فيما تملك) وفي رواية لا طلاق قبل النكاح (ولا عتق الا فيما تملك) قال المناوي الطلاق رفع قيد النكاح باختيار الزوج فحيث لا نكاح فلا طلاق فيكون الطلاق هو كالعتاق قبل الملك وبه قال الشافعية واعتبر الحنيفة الطلاق قبل النكاح اذا اضيف اليه اعم او اخص نحو كل امرأة اتزوجها فهي طالق وان تزوجت فهي طالق واولوا الحديث بما لو خاطب اجنبية بطلاق ولم يضفه الى نكاح قال القاضي وهو تقييد للنص بما ينبو عنه ومخالفة للقياس لغير موجب قال الطيبي والنفي وان ورد على لفظ الطلاق والعتاق لكن المنفي محذوف اي لا وقوع طلاق قبل نكاح ولا تقرر عتاق قبل شراء وكذا يقال فيما يجيء على هذا النحو (ولا بيع الا فيما تملك) ولا بيع ما ليس عنده كعبد آبق ولم يدر محله وطائر في الهواء وسمك في الماء وروى في المشكاة عن حكيم بن حزام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع ما ليس عندي رواه ت وفي رواية للترمذي ولابي داود والنسائي قال يا رسول الله يأتيني الرجل فيريد مني البيع ليس عندي فابتاع له من السوق قال ولا تبع ما ليس عندك اي شيئا ليس في ملكك حال العقد قال ابن الملك هذا يحتمل امرين احدهما ان يشتري من احد متاعا فيكون دلالا وهذا اصح والثاني ان يبيع منه متاعا لا يملكه ثم يشتري به من مالكه ويدفعه اليه وهذا باطل لانه بايع ما ليس في ملكه وقت البيع وفي شرح السنة هذا في بيوع الاعيان دون بيوع الصفات فلو قيل السلم في شيء موصوف عام الوجود عند المحل المشروط يجوز وان لم يكن في ملكه حال العقد وفي معنى ما ليس

مفعلان من النشاط والكراهة للمحل اي فيما فيه نشاطهم وكراهتهم او الزمان اي في زمان انشراح صدرهم وطيب قلوبهم وما يضاد ذلك عهد

٩ اي بان نؤثره على انفسنا وعلى الصبر على ايثار الامراء انفسهم علينا عهد

٧ اي لا نطلب الامارة ولا نعزل الامير منا ولا نحاربه والمراد بالاهل من جعله الاميرنائبا عنه عهد

عنده في الفساد بيع العبد الآبق وبيع المبيع قبل القبض وفي معناه بيع مال غيره بغير اذنه لانه لا يدرى هل يجزء مالكه ام لا وبه قال الشافعي وقال جماعة يكون العقد موقوفا على اجازة المالك وهو قول مالك واصحاب ابي حنيفة واحمد (ولا وفاء نذر) اى جائز وصحيح (الا فيما تملك) ولا يوجد الوفاء فيما لا تملك من النذر لكونه لا ينعقد (ولا نذر الا فيما ابتغى وجه الله تعالى) وفي المشكاة عن عمران بن حصين مرفوعا لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد رواه مسلم وفي رواية له لا نذر في معصية الله رواه احمد والاربعة وفي الجامع لا وفاء لنذر في معصية الله رواه احمد بسند حسن عن جابر وكفارته كفارة يمين (ومن حلف على معصية فلا يمين له ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له) يأتي في لا يمين بحثه (د ك عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) وفيه احاديث كثيرة ﴿ لا عدوى ﴾ بالفتح والسكون لا سراية لعلة من صاحبها لغيره يعني ان مايعتقده الطبايعيون من ان العلل المعدية مؤثرة لا محالة باطل بل هو متعلق بالمشية الربانية والنهي من مداناة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة٩ (ولا صفر) بفتحتين وهو تأخير المحرم الى صفر في النسيء او دابة في البطن تعدى عند العرب وهم يحرمون الصفر ويحلون المحرم فجاء الاسلام برد ما كانوا يفعلون وقال البيضاوي ويحتمل ان يكون نفيا لما يتوهم ان شهر صفر تكثر في السواهي والفتن (ولا هام) بالتخفيف وحكى ابو زيد تشديدها قال العلقمي وهي الرأس واسم طائر وهو المراد هنا لانهم كانوا يتشأمون بالطيور فتصدهم عن مقاصدهم وهي من طير الليل وقيل البومة كانوا يتشأمون بها اذا وقعت على بيت احدهم يقول نعت الى نفسي او احد من اهل داري وقيل كانت العرب تزعم ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونها الصدى قال النووي وهذا تفسير اكثر العلماء وهو المشهور وقال ويجوز ان يكون المراد النوعين وانهما جميعا باطلان وقيل كانت تزعم ان روح القتيل الذى لا يدرك بثأره تصير هامة فتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثأره طارت (ولا يتم شهران ثلاثين يوما) يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلاثين ومن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا فعليه اكمال ثلثين كذا في ابن الملك وفي رواية خ عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا او راح فقيل له انك حلفت ان لا تدخل شهرا فقال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما وهذا محمول عند الفقهاء على انه عليه السلام اقسم على ترك الدخول على ازواجه شهرا بعينه بالهلال وجاء ذلك ناقصا

٤ لعله هل يجيز مالكه
٩ المعيبة نسخة

فلوتم ذلك الشهر ولم يرد الهلال فيه ليلة الثلثين لمكث ثلثين يوما الوحلف على ترك الدخول عليهن شهرا مطلقا لم يبر الا بشهر تام بالعدد وفى نكاح البخارى بحث (ومن خفر بذمته) اى نقض عهده (لم يرح) بالضم او الفتح (رائحة الجنة) سبق لعن ومن (طب عن ابى امامة) ورواه حم خ م فى الطب عن ابى هريرة حم عن السائب بن يزيد بن اخت نمران صدره وفى مسلم عن ابى هريرة انه كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لاعدوى ولا صفر ولا هامة ويحدث عنه ايضا انه قال لا يورد ممرض على مصح ﴿ لاعدوى ﴾ اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا فى ان المنفى نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثانى اولى لقوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل تقدم عليه فى انما الشوم ولا تديموا (ولا طيرة) بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن اسم ما يتشاءم وفى النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى من جانبه الى يسر طير وغيره يتشاءم فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبى عليه السلام بهذا الحديث (ويعجبنى الفال الصالح) وفى رواية لاطيرة وخيرها الفال اى خير انواع الطيرة بالمعنى الاعم اللغوى من المأخذ الاصلى الفال الحسن بالكلمة الطيبة لا المأخوذ من الطيرة ولذا قال شارح المشكاة اى الفال خير من الطيرة انتهى ومعناه ان الفال محض خير كان الطيرة محض شر فالتركيب من قبيل العسل احلى من الخل والشتاء ابرد من الصيف قال الطيبى الضمير المؤنث راجع الى الطيرة وقد علم ان لا خير فيها فهو كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وهذا مبنى على زعمهم او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اى الفال ابلغ من الطيرة فى بابها (والفال الصالح الكلمة الحسنة) اى الطيبة بان يأخذ منها الفال الحسن على قصد التفاؤل كطالب ضالة يا واجب وكتاجر يا رازق وكمسافر يا سالم وكخارج لخارج يا نجيح وكغاز يا منصور وكحاج يا مبرور وكزائر يا مقبول وامثال ذلك قال الطيبى ومعنى الترخص فى الفال والمنع من الطيرة هو ان الشخص لو رأى شيأ وظنه حسنا وحرضه على طلب حاجته فليفعل ذلك وان رأى ما يعده مشوما ويمنعه من المضى الى حاجته فلا يجوز قبوله بل يمضى لسبيله فاذا قبل وانتهى عن المضى فى طلب حاجته فهو الطيرة لانها اختص ان تستعمل فى الشوم قال الله تعالى انا تطيرنا بكم اى تشأمنا وقال طائركم معكم اى بسبب شومكم (طحم م خ د ت ه وابن جرير وابن

خزيمة عن انس) ورواه في المشكاة عن ابي هريرة بلفظ لاطيرة وخيرها الفال قالوا وما الفال قال الكلمة الحسنة يسمعها احدكم متفق عليه ﴿ لاعدوى ﴾ بفتح وسكون وفتح وفي القاموس انه الفساد وقال التوربشتي العدوى هنا مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره يقال اعدى فلان فلانا من خلقه او عرته و ذلك على مايذهب اليه المتطببة في علل سبع الجذام و الجرب والجدري و الحصبة والبخر والرمد وامراض الوباء وقد اختلف العلماء في التأويل فمنهم من يقول المراد منه نفي ذلك وابطاله على مايدل عليه ظاهر الحديث والقرائن المنسوقة ٩ على العدوى وهم الاكثرون و منهم من يرى انه لم يرد ابطالها فقد قال صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد وقال لايوردن ذوعاهة على مصح و انما اراد بذلك نفي ماكان يعتقده اصحاب الطبيعة فانهم كانوا يرون ان العلل المعدية مؤثرة لامحالة فاعلمهم بقوله هذا ان ليس الامر على مايتوهمون بل هو متعلق بالمشية ان شاء كان وان لم يشألم يكن و يشير الى هذا المعنى قوله فمن اعدى الاول اي ان كنتم ترون ان السبب في ذلك العدوى لاغير فمن اعدى الاول و بين بقوله فر من المجذوم و بقوله لايوردن ذوعاهة على مصح ان مداناة ذلك من اسباب العلة فليتقه اتقاء من الجدار المائل والسفينة المعيوبة وقد رد الفرقة الاولى على الثانية في استدلالهم بالحديثين ان النهي فيهما انما جاء شفقا على مباشر احد الامرين فتصيبه علة في نفسه اوعاهة في ابله فيعتقد ان العدوى حق (ولاطيرة ولاهامة ولا صفر فر) بكسر الفاء وتشديد الراء المفتوحة ويجوز كسرها اي اسرع في الاجتناب والاحتراز (من المجذوم) اي الذي به الجذام بضم اوله وهو تشقق الجلد وتقطع اللحم وتساقطه (كما تفر من الاسد) وقد تقدم ان هذا رخصة للضعفاء وتركه جائز للاقوياء بناء على ان الجذام من الامراض المعدية فيتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر ومعنى لاعدوى نفي ماكانوا عليه من ان المرض يعدى بطبعه لابفعله تعالى ولعل تخصيص المجذوم لانه اشد تأثيرا من العلل المعدية و يؤيد مارواه ابن عدي عن ابن عمر مرفوعا ان كان شيء من الداء يعدى فهو هذا يعني الجذام (حم خ عن ابي هريرة) وفي رواية عنه مرفوعا لاعدوى ولاهامة ولاصفر فقال اعرابي يارسول الله الابل منها تكون في الرمل فكانها الظباء ٤ فيخالطها البعير الاجرب فقال رسول الله صلى الله عليه سلم فمن اعدى الاول ﴿ لاعقل ﴾ بالفتح فالسكون (كالتدبير في رضي الله) قال الطيبي اراد بالتدبير العقل المطبوع وقال القيصري هو خاطر الروح العقلي وهو خاطر التدبير لامر المملكة الانشائية والنظر في جميع الخواطر الواردة عليه من جميع

٩ لعله المسوقة منه

٤ الظباء بكسر اوله جمع الظبي وهو حال من المستكن في الخبر وهو تتميم لمعنى النقاوة لانه اذا كان في التراب ربما يلصق به شيء قوله فمن اعدى الاول اي ان كان جربها حصل بالاعداء فمن اعدى من البعير الاول والمعنى من اوصل الجرب اليه لا يسع بناء الاعداء عليه بالكل بقضائه قدر في اوله من واخره واعاانى بمن والظاهر ان يقال فما اعدى الاول ليجاب بقوله تعالى اي الله اعدى لاغيره وذكر اعدى للمشاكلة والازدواج كما في قوله كما تدين تدان يعني وكان الظاهر ان يقال فمن اعطى تلك العلة منه

الجهات ومنه تؤخذ الفهوم والعلوم الربانية وهذا الشخص هو الملك واليه يرجع امور المملكة كلها فيختار ما امره الشرع اليه ان يختار و يترك ما امره الشرع ان يترك ويستحسن ما امره الشرع ان يستحسنه ويستقبح ما امره الشرع ان يستقبحه وصفة خاطر هذا الملك التثبت والتطرق في جميع ما يرد عليه من الخواطر فينفذ منها ما يجب تنفيذه ويرد ما يجب رده وخواطر هذا الجوهر الشريف وان كثرت يرجع الى ثلاثة انواع الامر بالتنزه عن دنى الاخلاق والاعمال والاحوال ظاهرا و باطنا والامر باعطاء جميع مملكة حقوقهم وتنفيذ الاحكام الشرعية فيهم (ولا ورع كالكف) الورع في الاصل الكف و يقال ورع الرجل يرع بالكسر فيهما فهو ورع ثم استعير للكف عن المحارم فان قيل فعلية الورع هو الكف فكيف يقال الورع كالكف قلنا الكف اذا اطلق فهم منه كف الاذى او كف اللسان كما في خبر خذ عليك هذا او احد بلسانه مكانه قيل لا ورع كالصمت او كالكف عن اذى الناس (عن محارم الله) تعميم بعد تخصيص (ولا حسب كحسن الخلق) اي لا مكارم مكتسبة كحسن الخلق مع الخلق فالاول عام والثاني خاص واخرج البيهقي في الشعب عن علي رضي الله عنه التوفيق خير قائد وحسن الخلق خير قرين والعقل خير صاحب والادب خير ميراث ولا وحشة اشد من العجب قالوا وذا من الجوامع الكلم (كر وابو الحسن القدوري وابن النجار عن انس) ورواه حب هب عن ابي ذر بسند فيه ضعيف صدره ﴿ لا عقوبة ﴾ بالضم الضرب والتعزير قال في الصحاح التعزير التأديب ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال في المدارك اصل العزر المنع ومنه التعزير لانه منع عن معاودة القبيح واما الادب فبمعنى التأديب وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية بخلاف الادب ومنه تأديب الوالد وتأديب المعلم (فوق عشر ضربات) وفي روايه عشر جلدات بقصات (الا في حد من حدود الله) عز وجل قال في الفتح ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتفق عليه من ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب الخمر والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص في النفس والاطراف والقتل في ارتداد واختلف في تسمية الاخرين حدا واختلف في مدلول هذا الحديث فاخذ بظاهره الامام احمد في المشهور عنه و بعض الشافعية وقال مالك والشافعي وصاحبا ابي حنيفة تجوز الزيادة على العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الآخرون هو على رأي الامام بالغا ما بلغ واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن فيه فان ابن المنذر ذكر في اسناده مقالا

(وقال)

وقال الاصيلي اضطرب اسناده فوجب تركه وتعقب بان عبدالرحمان ثقة وقد صرح بسماعه في الرواية الآتية وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان في تصحيحه وهما العمدة في التصحيح ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد كتب عمر الى ابي موسى الاشعري ان لا تبلغ بنكال اكثر من عشرين سوطا ومن عثمان ثلاثين وضرب عمرا كثر من الحد اومن مائة واقره الصحابة واجيب بانه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومنها حمله على واقعة عين بذنب معين اورجل معين قاله الماوردي وقال المالكية في مؤدب الاطفال لا يزيد قال ابن دقيق العيد هذا تحديد بعد اقامة الدليل ولعله اخذه من ان الثلاث اعتبرت في مواضع و في ذلك ضعف و قد يؤخذ هذا من حديث اول نزول الوحي فان فيه ان جبريل جبريل عليه السلام قال اقرأ فقال صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ فغطه ثلاث مرات فاخذ منه ان تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون باكثر من ثلاث (صبخ عن رجل من الصحابة) وفي حديث خ عن عبدالرحمان بن جابر الانصاري عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم وابهم الصحابي وقد سماه حفص بن ميسرة وفي رواية لبخاري عن عبدالرحمان بن جابر عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله واخرجه مسلم في الحدود وكذا د ت ن ، وفي رواية عن عبدالرحمان بن جابر ان اباه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلدوا فوق عشر اسواط الا في حد من حدود الله ﴿ولا فقر﴾ بالفتح فالسكون وفي النهاية قد يكرر ذكر الفقر والفقير والفقراء في الحديث وقد اختلف الناس فيه وفي المسكين فقيل الفقير الذي لا شيء له والمسكين الذي له بعض ما يكفيه واليه ذهب الشافعي وقيل فيهما بالعكس واليه ذهب ابوحنيفة والفقير مبني على فقر قياسا ولم يقل فيه الا افتقر يفتقر فقير وفيه ما يمنعها حد كان يفتقر البعير من ابله اي يعيره للركوب يقال افقر يفقر افقارا اذا اعاره (اشد من الجهل) لان الجهل مرض لا شفا له وان العمل القليل كثير مع العلم والعمل الكثير لا ينفع مع الجهل فصحة العمل محتاج الى العلم كما في حديث الجامع افضل الاعمال العلم بالله ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره وان الجهل لا ينفعك معه قليل العمل وكثيره (ولا عني اعود) بالدال المهملة والعود والعودة بالفتح فيهما الرجوع والعود الطريق القديم وزيارة المريض كالعياد والعيادة والمعاد بالفتح المرجع والمصير والاخرة معادة الخلق واستعاده الشيء فاعاده سأله ان يفعله ثانيا والمعادة بالضم الرجوع الى الامر الاول وهذا اعود عليك من كذا اي انفع (من العقل) مرآغنا (ولا عبادة كالتفكر) سبق تفكروا فان قيل ان مثل هذا الحديث

معارضات كثيرة نحو خيرا اعمالكم الصلوة وحديث افضل العبادة الدعاء وحديث افضل العبادة قراءة القران وقد قال المناوى فى قوله عليه السلام افضل العبادة درجة عند الله تعالى يوم القيمة الذاكرون الله كثيرا وفيه ان ذكر الله افضل الاعمال ورأس كل عبادة ورأس كل سعادة بل هو كالحياة للابدان والروح للانسان وهل للانسان غنى عن الحياة وهل له عن الروح معدل وان شئت قلت به بقاء الدنيا وقيام السموات والارض قلنا اولا نحن مقلدون وحجتنا هى اقوال الفقهاء وكل من خالف النص اقوالهم فمن تمسك بها لا به ولا جائز ان هذا النص لم يصل اليهم كالاجواز فى الحمل على عدم اطلاع معانيه فالحديث الذى وافق على قياسهم ؟ لاسيما وقع فى احتجاجهم مقدم على غيره وقد سبق فى ان العلم افضل او العمل فالفضل فى مثل تلك الاحاديث اضافى يعنى دون فضل العلم وقد سمعت ان مثل ذلك قد يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص والاوقات (ابو بكر بن كامل وابن النجار عن الحرث عن على) له شواهد مرسلا خلق الله العقل والعلم خليل المؤمن ﴿ لاقراءة الا بتدبر ﴾ قال الله تعالى ورتل القرأن ترتيلا قال الزجاج بينه تبيينا والتبيين لا يتم بان يعجل فى القرائة انما يتم بان يتبين جميع الحروف ويوفى حقها من الاشباع قال المبرد اصله من قولهم ثغر رتل اذا كان بين الثنايا افتراق ليس بالكثير وقال الليث الترتيل تنسيق الشئ وثغر رتل حسن التنضيد ورتل الكلام ترتيلا اذا تمهلت فيه واحسنت تأليفه واعلم انه تعالى لما امره بصلوة الليل امره بترتيل القرأن حتى يتمكن الخواطر من التأمل فى حقايق تلك الآيات ودقائقها وعند الوصول الى ذكر الله يستشعر عظمته وجلاله وعند الوصول الى الوعد والوعيد يحصل الرجاء والخوف وحينئذ يستنير القلب بنور معرفة الله والاسراع فى القرائة يدل على عدم الوقوف على المعانى لان النفس ابتهج بذكر الامور الالهية الروحانية ومن ابتهج بشئ احب ذكره ومن احب شيئا لم يمر عليه بسرعة فظهر المراد من الترتيل التدبر وحضور القلب وكمال المعرفة (ولا عبادة الا بفقه ومجلس فقه خير من عبادة ستين سنة) فى الخلاصة سئل ابو بكر عن قرائة القرأن للمتفقه هى افضل ام درس الفقه تعليما وتعلما ومطالعة قال حكى عن ابى مطيع البلخى انه قال النظر فى كتب اصحابنا من غير سماع مدارسة افضل من قيام الليل الذى يكون بقرائة القرأن فى صلوة التهجد اعلم ان قرائة القرأن فى الليل افضل مما فى النهار وقرائته فى الصلوة افضل من قرائته فى الليل وقال فى الاحياء عن على بعدل كل حرف من القرأن فى الصلوة مائة حسنة وحالسا

؟ قال فى البريقة لجواز التأويل والتخصيص والنسخ فى النص يختص به المجتهد منه

خمسين وان في غير الصلوة على وضوء فخمس وعشرون وعلى غير وضوء فعشر ثم الظاهر من قيام الليل قيامه بالصلوة والصلوة لاتكون الابقرائة فتكون حاصل الجواب ان مطالعة الكتب الفقهية فضلا عن دراستها افضل من افضل قرائة القرأن التي هي في الصلوة و يكون في الليل ولاشك ان الدراسة افضل من المطالعة فبين الدراسة الفقهية ومطلق قرائة القرأن مراتب في الفضل ولايخفى على هذا مطابقة الجواب لسؤال (قط عن ابن عمر ضعيف) سبق قرائة الرجل وفضل قرائة القرأن ﴿ لاقطع ﴾ من يد السارق اورجله من خلاف (في ثمر) بفتح المثلثة والميم اي ماكان معلقا في النخل قبل ان يجز ويحرز (ولا كثر) محركا ٤ جمار النخل وهو شحمه الذي يخرج فيه الكافور وهو وعاء الطلع من جوفه سمي جمارا وكثرا لانه اصل الكوافر وحيث تجتمع وتكثر ذكره الزمخشري و قال ابن الاثير الثمر الرطب مادام في النخلة فاذا قطع فهو رطب فاذا كثر فهو ثمر والكثر الجمار لكن بينا قضه اه فسره في رواية النسائي بالجمار فقال والكثر الجمار وقضية تصرف البعض كالسيوطي وغيره ان هذا هو الحديث والامر بخلافه بل بقيته الامآواه الجرين هكذا هو ثابت في الترمذي وغيره فبين بالحديث الحالة التي يجب فيها القطع وهي حالة كون المال في حرز فلا قطع على من سرق في غير حرز قال القرطبي بالاجماع الاماشذبه الحسن واهل الظاهر وقال ابن العربي اتفقت الامة على ان شرط القطع ان يكون المسروق محرزا بحرز مثله ممنوعا من الوصول اليه بمانع انتهى لكن احذ بعمومه فلم يقطعوا في كل فاكهة رطبة ولو محرزا وقاسوا عليه الاطعمة الرطبة التي لاتدخر قال ابن العربي وليس مقصود الحديث ماذهبوا اليه بدليل قوله الامآواه الجرين فبين ان العلة كونه في غير حرزله غير المحرز (ص ط حم د ن ه حب ت طب ق ض وابن قانع والدارمي) كلهم (عن رافع وفي لفظ حم لاقطع فيمادون عشرة دراهم) مرفوعا ورواه ايضا مالك قال ابن حجر اختلف في وصله وارساله وقال الطحاوي الائمة تلقت متنه بالقبول ثم قال ابن حجر وفي الباب ابو هريرة عند ابن ماجة بسند صحيح ﴿ لاقول الابعمل ﴾ من الاحكام والاتعاظ والاعتبار فالاجر لمن جمع بين القول والعمل (ولاقول ولا عمل الا بنية) اي بصحة النية في القول والعمل والفعل والهدى وصحة النية طلب العمل لوجه الله ونجاة دار الاخرة وثوابها ورضاها ولاينوى به طلب الدنيا كالجاه وجلب المال وقرب السلطان والتعزز بين الاقران وغيرها من اللذات العاجلة (ولاقول ولا

٤ بالتاء الفوقيه وفي اكثر الشراح بالمثلثة اكثرمعناه قاله الشافعي وهو تأويله كافي العزيزي ﷴ

عمل ولا نية الا باصابة السنة) فمن ترك السنة لاتباع هوى وميل نفس وترجيح باطل وايثار لذة فانية عاجلة على باقية آجلة داً ئمة فليس من الامة الكاملة بل ليس من الملة الفائزة اوليس له شفاعة من الرسول عليه السلام قيل فمن اعرض عن السنة معتقداً لها فهو مبتدع فاسق وان لم يرد حقاً وتهاون بها فهو كافر ولايخفى ان تارك السنة معتقداً سنيتها لايكون فاسقاً لاسيما السنة المطلقة الشاملة للزوائد وان معتقد عدم حقية السنة انما يكفر ان متواتراً فلعل الكفر اما للتواتر مطلقاً او فى الاستهانة والاستحقار ان اعترف سنيتها ثم المراد من السنة اما ماثبت بمطلق السنة التى هى احدى الدلائل الشرعية او بمعنى الندب الذى هو احد الاقسام الاحكام المقابلة للوجود ونحوه والظاهر الشامل لهما (الديلمى عن على) سبق فى ستة وانما واذا بحث ﴿ لا نذر فى معصية ﴾ اى لا وفاء فى نذر معصية الله فلا صحة له ولاعبرة به ولاانعقاد به فان نذر احد فيها لم يجزله معلا وعليه الكفارة (ولا غضب) اى مغضوب وسقط هذا فى رواية المشكاة (وكفارته كفارة يمين)وفى اكثر الروايات كفارة اليمين اى مثل كفارته وبهذا اخذ ابو حنيفة واحمد وقال الشافعى ومالك لاينعقد نذره ولا كفارة عليه وزاد د ه من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة اليمين اى لم يسم الناذر بان قال نذرت نذرا و على نذر ولم يعين النذر انه صوم اوغيره قال النووى اختلف العلماء فى قوله كفارته كفارة اليمين فحمله جمهور اصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول الرجل مريد الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فلله على حجة اوغيرها فكلم فهو بالخيار بين كفارة يمين و بين ماالتزمه قلت لايظهر حمل لم يسمه على المعنى المذكور مع التخيير خلاف المفهوم من الحديث المسطور قال وحمله مالك وكثيرون على النذر المطلق كقوله على نذر قلت هو القول الحق وسيأتى توجيهه قال وحمل احمد و بعض اصحابنا على نذر المعصية كمن نذر ان يشرب الخمر (ن عن عمران) بن حصين مر النذر واوف ﴿ لا نذر فى معصية الله ﴾ اى لا وفاء ولا جائز ولا صحيح لنذر فى معصيته (ولا فيما لا يملكه) اى لا يوجد الوفاء لكونه لاينعقد فيما نذر (ابن آدم) اى لا يلزمه فيما لا يملك قال ابن الملك كان يقول ان شفى الله مريضى ففلان حر وهو ليس فى ملكه وقال الطيبى معناه انه لو نذر عتق عبد لا يملكه او التضحى بشاة غيره او نحو ذلك لم يلزمه الوفاء وان دخل ذلك فى ملكه وفى رواية ولانذر فيما لا يملك اى لا صحة له ولاعبرة قلت روى ابو داود والترمذى فى الطلاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانذر لابن

آدم فيما لا يملك ولا طلاق فيما لا يملك قال الترمذي حسن صحيح وهو احسن شيء في هذا الباب وهو متمسك الشافعي و به قال احمد ومنقول عن علي وابن عباس وعايشة ومذهبنا انه اذا اضيف الطلاق الى سببية الملك صح كما قال لاجنبية ان نكحتك فانت طالق فاذا وقع النكاح وقع الطلاق وكذا اذا اضاف العتق الى الملك نحو ان ملكت عبدا فهو حر لان هذا تعليق لما يصح تعليقه وهو الطلاق كالعتق والوكالة والابراء قال مالك ان خص بلدا او قبيلة اوصنفا او امرأة صح وان عم مطلقا لا يجوز اذ فيه سد باب النكاح وبه قال ربيعة والاوزاعي و ابن ابي ليلى وعندنا لا فرق بين العموم وذلك الخصوص الا صحته في العموم مطلق يعني لا فرق بين ان يعلق بادات الشرط او بمعناه وفي المعية يشترط ان يكون بصريح الشرط فلو قال هذه المرأة التي اتزوجها طالق لم تطلق لانه عرفها بالاشارة فلا تؤثر فيها الصفة اعني اتزوجها بل الصفة فيها لغو فكانه قال هذه طالق بخلاف قوله ان تزوجت هذه فانه يصح ولابد من التصريح بالسبب وفي المحيط لو قال كل امرأة اجتمع معها في فراش فهي طلاق ¹ فتزوج امرأة وكذا كل جارية اطأها حرة فاشترى جارية فوطأها لا تعتق لان العتق لم يضف الى الملك ومذهبنا عن عمرو بن مسعود بن عمرو والجواب عن الحديث المذكورة انها محمولة على نفي التنجيز لانه هو الطلاق واما المعلق به فليس به بل عرضيته اي يصير طلاقا و كذا عند الشرط والحمل مأثور عن السلف كالشعبي والزهري قال عبد الرزاق في مصنفه انا معمر عن الزهري انه قال في رجل قال كل امرأة اتزوجها فهي طالق وكل امة اشتريها فهي حرة هو كما قال فقال له معمر اوليس قد جاء لا طلاق قبل النكاح ولا عتق الا بعد الملك قال انما ذلك ان تقول امرأة فلان طالق وعبد فلان حر (الشافعي م ن ه ق عن عمران بن حصين) سبق اوف ولا طلاق ﴿ لا نكاح الا بولي ﴾ اي لا صحة له الا بعقد ولي فلا تزوج امرأة نفسها فان فعلت فهو باطل وان اذن وليها عند الشافعي كالجمهور خلافا للحنفية وتخصيصهم الخبر بنكاح الصغيرة والمجنونة والامة خلاف الظاهر ذكره البيضاوي والجمهور على ان الحديث لا اجمال فيه وقول الباقلاني هو مجمل اذ لا يصح النفي لنكاح دون ولي مع وجوده حسا فلا بد من تقدير شيء وهو متردد بين الصحة والكمال ولا مرجح فكان مجملا منع بان المرجح لنفي الصحة موجود وهو قربه من نفي الذات اما اذا انتفت صحته لا يعتد به فيكون كالعدم بخلاف ما انتفى كماله وقال ابن الملك عمل بالحديث الشافعي واحمد وقالا لا ينعقد بعبارة النساء اصلا سواء كانت اصلية او وكيلة قلت المراد به النكاح الذي لا يصح الا بعقد ولي بالاجماع كعقد نكاح الصغيرة والمجنونة و قال في شرح الترمذي حمله الجمهور

¹ اي طالق منه

على نفي الصحة وابو حنيفة على نفي الكمال وقال زين العرب قال مالك ان كانت المرأة دنية جازان تزوج نفسها اوتوكل من يزوجها وان كانت شريفة لابد من وليها وقال ابن الهمام حاصل مافي لى عن علمائنا سبع روايات روايتان عن ابي حنيفة احدهما تجوز مباشرة العاقلة البالغة عقد نكاحها ونكاح غيرها مطلقا الاانه خلاف المستحب وهو ظاهر المذهب ورواية الحسن عنه ان عقد مع كفوء جاز ومع غيره لايصح واخترت للفتوى لماذكر من ان كم من واقع لايرفع وليس كل ولي يحسن الموافقة والخصومة ولاكل قاض يعدل ولو احسن الولي وعدل القاضي فقد يترك انفة للتردد على ابواب الحكام واستثقالا لنفس الخصومات فيتقرر فكان معه دفعا له و ينبغي تقييد عدم صحة المفتى به بما اذاكان لها اولياء احياء لان عدم الصحة انما كان على ماوجه به هذه الرواية دفعا لضررهم وامامار يرجع الى حقها فقد سقط برضاها بغير الكفء (والسلطان ولي من لاولي له) لان الولي اذا امتنع من التزويج فكانه لاولي لها فيكون السلطان وليها والافلا ولاية للسلطان مع وجود الولي وفي رواية طب لانكاح الابولي وشاهدي عدل وفي رواية قط وشهود ومهر الاماكان من النبي عليه السلام وفي رواية طس قال ابن حجر حسن عن ابن عباس لانكاح الابولي مرشد اوسلطان (ص حم ه ق كر عن عايشة حم طب عن ابن عباس) وفي حديث ق عن عمران ود عن عايشة بلفظ لانكاح الابولي وشاهدي عدل ٤ قال الذهبي اسناده صحيح ورواه قط بهذا اللفظ عن ابن عباس وقال رجاله ثقات وفيه بحث ﴿ لاياذن الله تعالى ﴾ نفي اي ماأذن الله تعالى (لشئ اذنه لاذان المؤمنين) وهو كناية عن القبول (والصوت الحسن بالقرآن) صفة كاشفة وفي المشكاة عن ابي هريرة مرفوعا ماأذن الله لشئ ماأذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به اي في صلوته اوتلاوته اوحين تبليغ رسالته وفي رواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماأذن الله لشئ ماأذن لنبي يتغنى بالقرآن اي يحسن صوته بتلاوته فما الاولى نافية والثانية مصدرية اي ما استمع لشئ كاستماعه لصوت نبي استماع محبة ورحمة لتنزهه تعالى عن السمع بالحاسة فالقرآن بمعنى القراءة كقوله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا اي قراءة اوالمقرو وقيل اراد بالقرآن مايقرأ من الكتب المنزلة و يدل عليه تنكير نبي قال الطيبي يقال اذن اذنا استمع والمراد هنا تقريبه واجزال ثوابه والمراد بالتغني تحسين الصوت وتدقيقه وتحزينه كماقال به الشافعي واكثر العلماء وقال سفيان بن عيينة وتبعه جماعة معناه الاستغناء به عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكتب وقال الازهري

٤ من اضافة الموصوف الى الصفة لاالقول من صفة الشاهد وشاهدان عدلان وشهود عدول ثم يضيفه اليها اتساعا ولما استعمل الاضافة افرد المضاف اليه منه

يغني به يجهر به (طب عن معقل بن يسار) سبق احسن الناس ﴿لايؤمن احدكم﴾
ولفظ رواية ابن ماجة احـد اى ايمـانا كاملا ونفى اسم الشئ بمعنى الكمال عنه
مستفيض فى كلامهم وخصوا بالخطاب لانهم الموجودون اذذاك والحكم عام (حتى
اكون احب اليه) غاية التى كمال الايمان ومن كمل ايمانه علم ان حقيقة الايمان لايتم
الابترجيح حبه على حب كل (من ولده ووالده) اى اصله وفرعه وان علا ونزل
والمراد من له ولادة وقدم الولد على الوالد لمزيد الشفقة وفى رواية البخارى تقديم
الوالد ووجهه ان كل احد له والد ولاعكس وذكر الولد والوالد ادخل فى المعنى لانهما
اعز على العاقل من الاهل والمال بل عند البعض ومن نفسه ولذلك لم يذكر النفس ٤افعل
وشمل لفظ الوالد الام ان اريد من له ولادة اوذات ولد اوذو ولد ويحتمل انه اكتفى بذكر
احدهما كما يكتفى من احد الضدين بالاخر وعطف عليه من عطف العام على الخاص
قوله (والناس اجمعين) حب الاختيار با يثاره عليه السلام على مايقتضى العقل رجحانه
من حبه احتراما واكراما واجلالا وان كان حب غيره لنفسه وولده مركوزا فى غريزته
فسقط استشكاله بان المحبة امر طبيعى غريزى لايدخل تحت الاختيار فكيف تكلف به
اذ المراد حب الاختيار المستند الى الايمان كما تقرر فمعناه لايؤمن احدكم حتى يؤثر رضاى
على هوى والديه واولاده قال الكرمانى ومحبة الرسول ارادة طاعته وترك مخالفته وهى
من واجبات الاسلام والحديث من جوامع الكلم لانه جمع فيه اصناف المحبة الثلاث
محبة الاجلال وهى محبة الاصل ومحبة الشفقة وهى محبة الولد ومحبة المجانسة وهى
محبة الناس اجمعين وشاهد صدق ذلك بذل النفس فى رضى المحبوب وايثاره على كل
مصحوب قال النووى وفى الحديث تلميح الى قضية النفس الامارة والمطمئنة فمن رجح
جانب المطمئنة كان حبه لنبيه راجحا ومن رجح الامارة كان بالعكس تنبيه قال الكرمانى
احب افعل ٤ تفضيل بمعنى مفعول وهو مع كثرته على خلاف القياس ان يكون بمعنى
فاعل وفصل بينهما و بين معموله بقوله اليه لان الممتنع الفصل باجنبي مع ان الظرف
يتوسع فيه (حم خ م ن ه حب والدارمى عن انس) ورجاله ثقات ﴿لايباشر الرجل الرجل﴾
خبر بمعنى النهى وقيل ناهية والمباشرة بمعنى المخالطة والملامسة واصله من لمس البشرة
البشرة ظاهر جلد الانسان اى لايمس بشرة الرجل الى الاخرى وقال فى شرح المشكاة
لايصل الرجل الى الرجل (فى الثوب الواحد) اى يضطجعان متجردين تحت ثوب واحد
(ولاتباشر المرأة المرأة فى الثوب الواحد) قال ابن الملك اى لاتصل بشرة احدهما الى

بشرة اخرى فى ثوب فى المضجع لخوف ظهور فاحشة بينهما قال المظهر ومن فعل يعزر ولايحد وفيه بيان تحريم النظر الى مالايجوز وعورة الرجل مابين السرة وركبتيه وكذا عورة المرأة فى حق المرأة محارمها واما المرأة فى حق الرجل الاجنبى فجميع بدنها عورة الا وجهها وكفيها عند حاجة كسماع اقرار اوخطبة وقال النووى نظر الرجل الى المرأة الاجنبية حرام من كل شئ من بدنها وكذا المرأة الرجل سواء بشهوة اوبغيرهـا وكذا يحرم النظر الى الامرد اذا كان حسن الصورة امن من الفتنة ام لاهذا هومذهب الصحيح المختار عند المحققين نص عليه الشافعى و حذاق اصحابه وذلك لانه فى معنى المرأة فانه يشتهى كماتشتهى وصورته فى الجمال كصورة المرأة بل ربمـا كان كثيرا منهم احسن صورة من كثير من النساء بلهم بالتحريم اولى لمايتمكن فى حقهم من طرق الشرمالا يتمكن من مثله فى حق المرأة انتهى ومذهبنـا ومذهب الجمهور انه انما يحرم النظر اذا كان على وجه الشهوة والذى ذكره انما هو من باب الاحتياط فى الدين فانه من رعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه (حم ض عن جابر) سبق لاتباشر ﴿لايباشر رجل رجلا﴾ خبر بمعنى النهى كامر (ولاامرأة امرأة) اى لاتمس امرأة بشرة اخرى ولا تنظر اليها قال المناوى فالمباشرة كناية عن النظر اذا سلها التقاء البشرتين فاستعير الى النظر الى البشرة يعنى لاتنظر الى بشرتها كما فى حديث حم خ دت عن ابن مسعود لاتباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها اى فيتعلق قلبها فيقع بذلك فتنة قال المناوى والنهى منصب على المباشرة والنعت معا فتجوز بغير توصيف قال القابسى هذا اصل لمالك فى سد الذرايع فان حكمة النهى خوف ان يعجب الزوج الوصف فيفضى الى تطليق الواصفة اوالافتتان بالموصوفة انتهى (ولايحل لرجل ان ينظر الى عورة رجل ولاالمرأة الى عورة المرأة) كامر آنفا واخرج د فى الجهاد هـ فى الجنائز من حديث عاصم بن ضمرة عن على لاتبرز فخذك ولاتنظر الى فخذ حى وميت وفيه ان الفخذ عورة ويشهد له خبر غط فخذك فان الفخذ عورة (عب عن زيد بن اسلم مرسلا) وسبق النظر ﴿لايباع العنب﴾ مبنى للمفعول (حتى يسود) بتشديد الدال اى يبدو صلاحه (ولاالحب حتى يشتد) كذلك وفى رواية المشكاة عن انس نهى صلى الله عليه وسلم عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد هكذا رواه دت عن انس والزيادة التى فى المصابيح وهى قوله نهى عن بيع التمر حتى تزهو انما ثبتت فى روايتهما عن ابن عمر قال نهى عن بيع النخل حتى تزهو اى بيع ثمرتها فلما حذف المضاف اليه الى الفعل فات وحتى غاية للنهى المخصوص ذكره قال ابن

جر اى يحمر والمراد من هذه الرواية تبيض او تحمر وفى رواية حتى تسود اى يشتد بيان ما يحصل به بدو الصلاح المتوقف عليه جواز البيع من غير شرط القطع (الطحاوى قط لـ ض عن انس) سبق لاتباعوا ﴿لا يبع الرجل﴾ بالجزم على النهى وفى رواية لا يبيع باثبات الياء على ان لا نافية (على بيع اخيه) وفى رواية خ لا يبيع بعضكم على بيع اخيه وزاد فى الشروط من حديث ابى هريرة وان يستام الرجل على سوم اخيه بان يقول لمن اتفق مع غيره فى بيع ولم يعقداه انا اشتريه بازيد او انا ابيعك خيرا منه بارخص منه فيحرم بعد استقرار الثمن بالتراضى صريحا وقبل العقد فلو لم يصرح له المالك بالاجابة بان عرض بها او سكت او كانت الزيادة قبل استقرار الثمن بان كان المبيع اذ ذاك يتأدى عليه لطلب الزيادة لم يحرم وزاد فى رواية حتى يأذن له او يترك اى حتى يأذن له اخوه البايع او يترك اتفاقه مع المشترى فلا تحريم لان الحق لهما وقد اسقطاه هذا ان كان الاخ الآذن مالكا فان كان وليا او وصيا او وكيلا فلا عبرة باذنه ان كان فيه ضرر على المالك ذكره الاذرعى وذكر الاخ ليس للتقييد بل للرقة والعطف عليه والا فالكافر كالمسلم فى ذلك (ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان يأذن له) بكسر الخاء وصورته ان يخطب الرجل المرأة فتركن اليه و يتفقا على صداق معلوم و يتراضيا ولم يبق الا العقد فيجى آخر فيخطب و يزيد فى الصداق والمعنى فى ذلك الايذاء والتفرقة وهو خبر بمعنى النهى (حم عم م دن عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه خ عن ابى هريرة بلفظ نهى صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسأل المرأة طلاق اختها وفى رواية المشارق لا يخطب احدكم على خطبة اخيه ﴿ لا يبيع ﴾ بالرفع باثبات الياء كما فى خ وفى اكثر الروايات والنسخ لا يبع بحذف الياء (بعضكم على بيع بعض) عدى بعلى لانه ضمن معنى الاستعلاء (ولا تلقوا السلع) اصله ولا تتلقوا فحذفت احدى التائين والسلع بكسر السين جمع سلعة وهو المتاع و العروض (حتى يهبط) بضم اوله وفتح ثالثه اى ينزل (بها الى السوق) وفى حديث خ عن ابن عمر قال كنا نتلقى الركبان فنشترى منهم الطعام فنهانا النبى صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى يبلغ به بعضها الى سوق الطعام قال ابو عبد الله البخارى هذا فى اعلى السوق اى التلقى المذكور فى هذا الحديث كان فى اعلى السوق بالبلد لا خارجها وهو يدل على ان التلقى الى اعلى السوق جائز لان النهى انما وقع على التبايع لا على التلقى فلو خرج من السوق ولم يخرج من البلد فمذهب الشافعية الجواز لامكان معرفتهم الاسعار من غير المتلقين وحد ابتداء التـ

ع واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روى ان فاطمة بنت قيس اتت النبى عليه السلام فقالت ان معاوية وابا جهم خطبانى قال عليه السلام انكحى اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان خاطب الاول فاسقا والثانى صالحا فلا يندرج تحت هذا النهى ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابى الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما فى قوله تعالى وربائبكم اللاتى فى حجوركم اقول المنقطع بينهم هو

عندهم من البلد وقال المالكية واختلف فى الحد المنهى عنه فقيل الميل وقيل فرسخان وقيل اليومان وقال الباجى يمنع قرب او بعد واذا وقع التلقى على الوجه المنهى عنه لم يفسخ على المشهور وتعرض على اهل السوق فان لم يكن سوق فاهل البلد يشترك معه فيها من شاء منهم ومن مرت به سلعة و منزله على نحو ستة اميال من المصر التى تجلب اليها تلك السلعة فانه يجوز له شراؤها اذا كان محتاجا اليها لا للتجارة انتهى (مالك حم خ م د عن ابن عمر) ورواه خ عنه بلفظ قال ابن عمر كانوا يبتاعون الطعام فى اعلى السوق فيبيعونه فى مكانهم فنهاهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يبيعوه فى مكانه حتى ينقلوه اى يقبضوه ومفهومه ان التلقى خارج البلد هو المنهى عنه لا غير ﴿ لا يبغض الانصار ﴾ بضم الياء وكسر الغين وهم الخزرج والاوس (الا منافق) لانهم من اشرف القبائل وافضلهم ايمانا واكثرهم محبة وشوقا للنبى عليه السلام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه و بذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبة النبى عليه السلام وذلك يدل على صدقه فى الايمان فيكون سببا لمحبة الله تعالى ومن كان ضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله تعالى (ومن ابغضنا) بفتح الضاد والنون مفعوله (اهل البيت) بالفتح بدل من ضمير المتكلم وهم آل على وآل جعفر وآل عقيل وآل عباس على ما فى حديث زيد بن ارقم فى صحيح مسلم وقيل فى آية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ان المراد بهم على وفاطمة والحسن والحسين و هو قول الجمهور و قيل هم ازواجه وآله وهو المختار كما فى القاضى (فهو منافق ومن ابغض ابا بكر و عمر فهو منافق) سبق الله الله وحب ابى بكر (عد كر عن ابى سعيد) ورواه خ م عن البراء بن عازب بلفظ لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعنى الانصار ﴿ لا يبغض الانصار ﴾ جمع ناصر كاصحاب (رجل يؤمن بالله واليوم الآخر) والمراد به النهى عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عليه السلام فى حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم وحب شانهم وعظم قدرهم سبق معناه فى الانصار وحب ابى بكر وفى حديث خ عن انس مرفوعا آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار قال القسطلانى اذا كان من حيث انهم انصاره عليه السلام لانه لا يجتمع مع التصديق وانما خصوا بهذه المنقبة العظيمة والمنحة الجسيمة لما فازوا به من نصره عليه السلام والسعى فى اظهاره وايوائه واصحابه ومواساتهم بانفسهم واموالهم

(وقيامهم)

الاخوة فى الاسلام ولفظ اخيه فى الحديث غير مقيد به ولو اريد ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بنى آدم لحصول المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووى ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ كما فى ابن الملك مجد

٤ قال فى القسطلانى جمع قلة على وزن افعال واستشكل بانه لا يكون لما فوق العشرة وهم الوف واجيب بان القلة والكثرة انما يعتبران فى نكرات الجموع اما فى المعارف فلا فرق بينهما عند

وقيامهم بحقهم حق القيام مع معاداتهم جميع من وجد من قبائل العرب والعجم فمن ثمه كان حبهم علامة الايمان وبغضهم علامة النفاق مجازاة لهم على عملهم وقال في شرح المشكاة انما كان كذلك لانهم تبوؤا الدار والايمان وجعلوه مستقرا وموطنا لتمكنهم منه واستقامتهم عليه كما جعلوا المدينة كذلك فمن احبهم فذلك من كمال ايمانه ومن ابغضهم فذلك من علامة نفاقه (م عن ابي هريرة ش حم ن ض ت حسن عن ابن عباس ط حم خ ش حب عن ابي سعيد) سبق حب ﴿ لايبلغ العبد ﴾ اي لايصل الانسان الى مقام (ان يكون من المتقين) قال الطيبي ان يكون من المتقين ظرف يبلغ على تقدير المضاف اي درجة المتقين (حتى يدع مالابأس به حذرا لما فيه بأس) اي يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع في الحرام قال الغزالي والاشتغال بفضول الحلال والانهماك فيه يجر الى الحرام ومحض العصيان لشره النفس وطغيانها وتمرد الهوى وطغيانه ومن اراد ان يأمن الضرر فيه اجتنب الخطر فامتنع عن فضول الحلال حذرا ان يجره الى محض الحرام فالتقوى البالغة الجامعة لكل مالاضرر فيه للدين قال الطيبي انما جعل المتقين من يدع ذلك كذلك لان المتقين لغة اسم فاعل من وقاه فاتقاه والوقاية فرط الصيانة ومنه فرس واق اي يقي حافره ان يصيبه ادنى شئ من بوله وشرعا من يقي نفسه تعاطي مايستوجب العقوبة من فعل اوترك والتقوى له مراتب الاولى التوقي عن العذاب المخلد بالتبري من الشرك والزمهم كلمة التقوى الثانية تجنب كل مايؤثم من فعل او ترك حتى الصغائر وهو المتعارف بالتقوى في الشرع والمعنى بقوله ولوان اهل القرى آمنوا واتقوا الثالثة التنزه عما يشغل سره عن ربه وهو التقوى الحقيقية المطلوبة بقوله اتقوا الله حق تقاته والمرتبة الثانية هي المقصودة بالحديث ويجوز تنزيله على الثالثة ايضا واللام في لما بيان لحذر لاصلة لان صلته به كقوله تعالى هيت لك وقوله تعالى لمن اراد ان يتم الرضاعة كأنه قيل حذرا لماذا قيل به بأس (ه طب ك ق ت حسن غريب عن عطية) ابن عروة (السعدي) جد عروة بن محمد مختلف في اسم جده وربما قيل فيه عطية بن سعد صحابي نزل الشام له ثلاث احاديث ﴿ لايبلغ العبد ﴾ اي الانسان ولو مملوكا او حرا او انثى او خنثى (حقيقة الايمان) اي كماله يعني فالمراد به هنا نفي كماله ونفي بلوغ حقيقته ونهايته من قبيل خبر لايزني الزاني حين يزني وهو مؤمن (حتى يحب) بالنصب لان حتى جارة وان بعدها مضمرة ولايجوز الرفع فتكون حتى عاطفة لفساد المعنى اذ عدم الايمان ليس سببا للمحبة ذكره الكرماني (الناس)

مطلب التقوى ومراتبه
مطلب التقوى الحقيقي وانواعه

وفي رواية لاخيه اي الاسلام قال النووي المحبة الميل الى مايوافق المحبة وقديكون بحواسه لحسن الصورة اوبعقله اولذاته كالفضل والكمال اولاحسانه لجلب نفع اودفع ضر والمراد هنا الميل الاختياري دون القسري (مايحب لنفسه من الخير) وهو كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدينية والدنيوية وتخرج المنهيات لان اسم الخير لاينا ولها والمحبة ارادة ماتعتقده خيرا فلايؤمن احدايمانا كاملا حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه من الخير وان يبغض لاخيه مايبغض لنفسه من الشر ولم يذكره لان حب الشئ يستلزم نقيضه وذلك ليكون المؤمن كنفس واحدة ومن زعم كابن الصلاح ان من الصعب الممتنع غفل عن المعنى المراد وهو ان يحب له حصول مثل ذلك من جهة لايزاحمه فيها كما تقرر وبه دفع ماقيل هذه عقلية لاتكليفية طبيعية لان الانسان جبل على حب الاستيثار فتكليفه بانه يحب له مايحب لنفسه مفض الى ان لايكمل ايمان احد الانادرا وذكر الاخ في هذه الرواية غالبي فالمسلم ينبغي ان يحب للكافر الاسلام ومايترتب عليه من الخيور والاجور ومقصود الحديث انتظام الاحوال والمعاش والمعاد والجرى على قانون السداد واعتصموا بحبل الله جميعا ولاتفرقوا وعماد ذلك كله واساسه السلامة من الادواء القلبية فالحاسد يكره ان يفوقه احداو يساويه في شئ والايمان يقتضي المشاركة في كل خير من غير ان ينقص على احد من نصيب احد شئ نعم ومن كمال الايمان تمنى مثل فضائل الاخروية التي فاق فيها غيره وخبر لاتتمنوا مافضل الله به بعضكم على بعض نهى عن الحسد المذموم فاذا فاته احد في فضل الله في الدين اجتهد في لحاقه وحزن على تقصيره لاحسدا بل منافسة في الخير وغبطة فيه (ع حب ض عن انس) ورواه حم خم ت ن ه عنه بلفظ لايؤمن احدكم حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه لكن رواية مسلم حتى يحب لاخيه اوقال جاره ورواية البخاري وغيره لاخيه بغيرشك وسبب هذا كما اخرجه الطبراني عن ابي الوليد القرشي قال عند بلال بن ابي بردة فجاء رجل من عبد القيس اصلح الله الامير ان اهل الطف لايؤدون زكوتهم وقدعلمت ذلك فاخبرت الامير قل ممن انت قال من عبدالقيس قال مااسمك قال فلان فكتب لصاحب شرطته يسأل عن عبدالقيس فقال وجدته يعمر في حبسه فقال الله اكبر حدثني ابي عن جدي ابي موسى عن رسول الله فذكره وسيأتي لايحق ﴿لايبلغ﴾ نفي مستقبل (عبد صريح الايمان) اوواضح الايمان وحقيقته وكماله والصريح والحقيقة هنا الكمال ضرورة ان من اتصف بهذه الصفة لايكون كافرا (حتى يدع المزاح) اي يترك للطيفة والمضول وقالوا والنهي عنه ما فيه افراط او مداومة اذى وقال الماوردي

مطلب المراء والجدال والتعصب فى المذاهب

ان المزاح ازاحة عن الحقوق ومخرجا الى الحقوق ومخرجا الى العقوق يصغى المازح ويؤذى المماز ح وقال الغزالى المراح يريق ماء الوجه و يسقط المهابة ويستجر الوحشة و يؤذى القلوب ومبدأ التضارب والحجاج ومغرس الحقد فان مازحك غيرك فاعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره وكن من الذين اذا مروا باللغو مروا كراما انتهى وقال فى الاذكار المنهى عنه ما فيه افراط اومداومة لا يراثه الضحك وقسوة القلب ويشغل عن الذكر والفكر ومهمات الدين فيورث الحقد و يسقط المهابة والوقار وماسلم من ذلك هو المباح الذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يفعله فانه انما يفعله نادر المصلحة فلا مانع منه بل يستحب كذا فى المناوى (والكذب) وهو خلاف الواقع سبق معناه فى الكذب (ويدع المراء) بالكسر والمد الخصومة والجدال وفى حديث ت حن ابى امامة مرفوعا ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل اى ما ضل قوم مهتدين كائنين على حال من الاحوال الا ايتاء الجدل اى الخصومة بالباطل وقال القاضى المراد التعصب لترويج المذاهب الكاسدة والعقايد الزايغة لا بالمناظرة لاظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ماليس معلوما اوتعليم غيره لانه فرض كفاية خارج عما نطق به الحديث وقال الغزالى الاشارة الى الاختلافات التى احدثت فى هذه الاعصار وابدع فيها من التحريرات والتصنيفات والمجادلات فاياك ان تحوم حولها واجتنبها اجتناب السم القاتل كما فى المناوى وفى الطريقة المراء الطعن فى كلام الغير والاعتراض عليه باظهار خلل فيه وهو فى اللفظ من جهة العربية اوفى المعنى اوفى قصد المتكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق انما انت فيه صاحب غرض وما يجرى مجراه من غيران يرتبط به غرض سوى تحقير الغير واظهار مزية الكياسة وكمال الذكاء وهذا حرام لانه اذى لمسلم ومستلزم للكبر و ينبغى للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقا بالدين يجب اظهار البطلان للمتكلم اوللناس ان رجاء القبول لانه نهى عن المنكرات (وان كان محقا) اى متكلما بصدق وعن ابى امامة مرفوعا من ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت فى ربض الجنة من تركه وهو محق بنى له فى وسطها ومن حسن خلقه بنى له فى اعلاها (ع عن ابن عمر) يأتى لابسته م ﴿ لا يبولن احدكم ﴾ ايها الامة (فى مستحمه) بضم اوله وفتح الحاء وتشديد الميم اى موضع استحمامه ويقال مطلق المكان الذى يغتسل فيه ولذا قال (ثم يغتسل او يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه) اى اكثره منه قيل عن ابن ... وقد عمت هذه البلية فى بعض البلاد فمنهم من لا ...

مطلب وسوسة و خواطر وتحرك العزم والهام وتوفيق واغواء وخذلان

على الوضوء او الغسل الا فى زمان طويل ومنهم من لايخرج من الحمام الابعدة طويلة ومنهم من لايقدر على تكبيرة الافتتاح الابعد تكبيرة كثيرة واماما رواه الديلمى عن ابى هريرة مرفوعا الوسوسة صريح الايمان اومحض الايمان فليس المراد بها ماذكر من الامور الفاسدة بل المراد بها منازعة الشيطان مع الانسان فى بعض الامور الاعتقادية من احوال الذات والصفات والمبدأ والمعاد ونحوها فان الوسوسة فى هذه الامور بعد التصديق بها تدل على صريح الايمان ومحضه وكماله لان الشيطان سارق والسارق يدخل بيتا معمورا ولهذا قيل الشيطان لايوسوس الكفار لعدم ايمانهم وسئل ابراهيم النخعى عن الوسوسة فى الصلوة فقال كل صلوة لاوسوسة فيها لاتقبل لان اليهود والنصارى لاوسوسة فى صلوتهم وقال ابو بكر الصديق وعلى بن ابى طالب الفرق بين صلوتنا وصلوة الكفار الوسوسة لانه ليس للشيطان مع الكفار وسوسة ومحاربة لانهم يوافقوه واهل الايمان يخالفونه والمحاربة لاتكون الابالمخالفة واعلم انه اذا ادرك الحواس شيئا يحصل منه اثر فى القلب ثم القلب ينتقل بسبب تلك الآثار من حال الى حال دائما وتسمى الخواطر والخواطر محركة للرغبة وهى تحرك العزم والنية والنية تحرك الاعضاء فالخواطر مبدأ للافعال وتنقسم الى مايدعو الى الشر والى مايدعو الى الخير فالمحمود الهام والمذموم وسوسة فسبب المحمود يسمى ملكا والمذموم شيطانا واللطف الذى يتهيأ به القلب لقبول الالهام للملك يسمى توفيقا والذى يتهيأ به لقبول وسواس الشيطان يسمى اغواء وخذلانا والقلب متجاذب بين الملك والشيطان وانما يترجح احد الجانبين بالمجاهدة او باتباع الهوى والشهوات التى هى سلاح الشيطان وكثيرا مايعسر تمييز الهام الملك ووسوسة الشيطان اذ الشيطان يعرض فى معرض الخير فلابد من امعان النظر ولايطلع الابنور التقوى ولايمحو من تلك الخواطر الامن سد ابواب الخواطر واختار العزلة وقطع العلائق ودوام الذكر ثم القلب اذا غلب عليه الشهوة يستقر الشيطان فيه ولايتمكن الذكر من سويدائه بل رجع الى حواسه واما اذا صفا وخلا عن الشهوات ربمايطرقها الشيطان لا للشهوات بل لخلوها عن الذكر فاذا ذكر خنس الشيطان ثم ان الشياطين جنود مجندة ولكل من المعاصى شيطان يخصه ويدعو اليه كما سبق الولهان فى شيطان الوضوء وكذلك الملائكة اذ يختص كل منهم بعمل لكن لايمكن تفصيل ذلك هنا (حم د ت ن ه حب ك صب عق عن عبدالله بن مغفل) سبق فى الوسوسة بحثه

﴿ لايبولن احدكم ﴾ بفتح اوله وضم الباء وفتح اللام ونون المشددة (فى الماء الدائم الذى

(لايجرى)

لايجرى) اى الساكن (ثم يغتسل فيه) وفى رواية المشارق منه بدل فيه وثم للتراخى فى الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال عما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعى والماء الذى لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضوع بيانه مشبعا بالفقه (ض خ م دن حب وابن خزيمة عن ابى هريرة) سبق ان الماء لايجسه ﴿لايتوارث﴾ نفى تفاعل (اهل ملتين شتى) بفتح فتشديد صفة اهل اى متفرقون ذكره ابن الملك وقال الطيبى بيان حال من فاعل لايتوارث اى متفرقين مختلفين وقيل بجوزان يكون صفة للملتين اى ملتين متفرقتين قال ابن الملك يدل بظاهره على ان اختلاف الملل فى الكفر يمنع التوارث كاليهود والنصارى والمجوس وعبدة الاوثان واليه ذهب الشافعى قلنا المراد هنا الاسلام والكفر فان الكفرة كلهم ملة واحدة عند مقابلتهم بالمسلمين وان كانوا اهل ملل فيما يعتقدون وقال الطيبى تورث الكفار بعضهم من بعض كاليهود والنصارى وعكسه والمجوسى منهم اوهما منه قال به الشافعى لكن لايرث حربى من ذمى ولا ذمى من حربى وكذا لو كانا حربيين فى بلدتين متضاربتين قال اصحابنا لم يتوارث كذا فى شرح مسلم (ولاتجوز شهادة ملة على ملة) اى ملة من ملل الكفر على ملة من ملل الاسلام (الا امة محمد فانها تجوز على غيرهم) لان الشهداء عدول وهم فى الاسلام قال الله تعالى واشهدوا ذوى عدل منكم فالعدالة فى الشهادة شرط والكافر ليس فيه عدل اصلا وقال تعالى ممن ترضون من الشهداء فاذا لم يرض بهم من الشهداء المانع من الشهادة لاتقبل شهادتهم كشهادة اصل لفرع اوهو لاصله فلاتقبل شهادة كافر ولو على مثله لقوله تعالى شهيدين من رجالكم والكافر ليس من رجالنا وشرطه بلوغ وعقل فلاتقبل شهادة صبى ومجنون وشرطه حر فلاتقبل شهادة من فيه رق لنقصه وشرطه غير فاسق لقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنباء فتبينوا نعم ان كان فسقه بتأويل كذى بدعة قبلت شهادته وشرطه بصر فلاتقبل شهادة من اعمى لانسداد طريق المعرفة عليه مع اشتباه الاصوات الافى مواضع غير مغفل اذ المغفل لايضبط ولايوثق بقوله نعم لايقدح الغلط اليسير لان احدا لايسلم منه ذو مروة وهو المتخلق بخلق امثاله فى زمانه ومكانه فالاكل والشرب فى السوق لغير سوقى والمشى فيه مكشوف الرأس وقبلة زوجته اوامته بحضرة الناس واكثار حكايات مضحكة بينهم مسقط لاشعاره بالخسة كما فى القسطلانى (ق عن ابى هريرة) سبق لاتجوز شهادة ﴿لايجتمع ملاء﴾ بفتحتين اى جماعة (فيدعو بعضهم ويؤمن بعض) بضم الياء وتشديد الميم اى يقول آمين بالمد والقصر مع تخفيف الميم والاول افصح واشهر اوسع

مطلب معنى في سبيل الله ودخان جهنم الشح

التشديد كما قال الواحدي قيل ولو قال الامام في الصلوة ولا الضالين امين بالتشديد تفسد صلوته وقيل لا وعليه الفتوى قال الزمخشري هو اسم فعل معناه استجب وهو تعريب همين وفي الرضى انه سرياني كقابيل مبني على الفتح (الا اجابهم الله) وسبق حديث اذا امن الامام فأمنوا فانه اذا وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر لا الكبائر لانه صح ان الصلوة الى الصلوة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر فان لم يكفر الفروض الكبائر فكيف يكفرها سنة التأمين لكن نازع فيه التاج السبكي بان المكفر ليس التأمين الذي فعل المؤمن بل وفاق الملائكة وليس صنعه بل فضل الله وعلامة على سعادة الموفق (طب ك في عن حبيب بن مسلمة الفهري) سبق اذا قال ﴿لا يجتمع غبار﴾ بضم الغين (في سبيل الله) وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاه فيتناول طلب العلم وحضور صلوة جماعة وعيادة مريض وحج وشهود جنازة ونحوها لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد وقيل يحمل على سبيل الحج لخبران رجلا جعل بعيراله في سبيل الله فأمر صلى الله عليه وسلم ان يحمل عليه الحاج ومن ههنا وقع الاختلاف في صرف الزكوة عند قوله تعالى وفي سبيل الله هل هو منقطع الغزاة وهو قول ابي يوسف ومنقطع الحاج وهو قول محمد (ودخان جهنم في جوف عبد ابدا) وفي رواية المشكاة عن ابي عيسى مرفوعا ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار بنصب تمس على ماصرح به السيوطي وغيره ان المس يوجود الغبار المذكور قيل عدم الاغبرار اي عدم الجهاد فيما اذا كان فرض عين بسبب المس لان سببية الكل تستلزم سببية الجزء وقيل هو من باب التعليق بالمحال اي ليس في شان المجاهد سبب المس الا ان يفرض ان جهاده سبب له وهو ليس سببا فاغبراره ليس سبباله قال البرماوي الاغبرار عليه المس منتف بانتفاء المس فقط (ولا يجتمع الشح) اي البخل الذي يوجب منع الواجب او يجر الى ظلم العباد (والايمان) اي الكامل (في قلب عبد ابدا) قال الكشاف الشح بالضم والكسر اللوم وان تكون نفس الرجل كزة حريصة على المنع وقد اضيف الى النفس في قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون لا غريزة فيها ولذا قال تعالى قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي اذا لامسكتم خشية الانفاق وكان الانسان قتورا وقال صلى الله عليه وسلم وقد نقل انه من الآيات المنسوخة لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى ثالثا ولن يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب واما البخل وهو المنع نفسه قال الطيبي فاذا البخل اعم لانه قد يوجد البخل ولا شح ثم ولا ينعكس وعليه

ماورد فى شرح السنة جاء رجل الى ابن مسعود فقال اخاف ان اكون قد اهلكت فقال ماذاك قال اسمع الله يقول ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وانما رجل شحيح لايكاد ان يخرج من يدى شئ فقال ابن مسعود ليس ذاك بالشح الذى ذكر الله اما الشح ان تأكل مال اخيك ظلما ولكن ذاك البخل و بئس الشئ البخل قال ابن جبير الشح ادخال الحرام ومنع الزكوة وقد روينا عن مسلم عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم ان يسفكوا دمائهم و يستحلوا محارمهم (ش ن ك هب وهناد وابن زنجويه عن عايشة وابى هريرة) مر الشح والجهاد ﴿ لايجتمع ﴾ مبنى للفاعل (اربعة) من الخصال فى الدنيا (فى مؤمن الا اوجب الله له بهن الجنة) يوم القيامة (الصدق فى اللسان) بالرفع بدل من اربعة وخبر مبتدا فالصدق مطابقة الخبر للواقع فى نفس الامر قيل ومطابقة الاعتقاد وقيل مطابقته لهما معا فتحصل المطابقة بين تحسين جنانه وبيانه فيخرج عن كونه منافقا او مرائيا مخالفا وفى حديث المشكاة عن عبدالله بن عمرو قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اى الناس افضل قال مخموم القلب صدوق اللسان قالوا صدوق اللسان نعرفه فما مخموم القلب قال هو التقى التقى لااثم عليه ولابغى ولاغل ولاحسد (والسخاء فى المال) لان السخاء خلق الله الاعظم اى هو من اعظم صفاته فمن تخلق به تخلق بصفة من صفاته تعالى فاعظم بها من مرتبة قال السمهوردى فيه ان الفقر افضل من الغنى اذ لو كان ملك الشئ محمودا كان بذله مذموما فمن فضل الغنى للانفاق والعطاء على الفقر كمن فضل المعصية على الطاعة لفضل التوبة وانما فضل التوبة لترك المعصية وكذا فضل الانفاق انما هو لاخراج المال الملهى عن الله تعالى (والمودة فى القلب) اى المحبة والحب فى الله قال الله تعالى لاتجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباءهم اوابناءهم اواخوانهم اوعشيرتهم اولئك كتب فى قلوبهم الايمان الاية وفى حديث المشكاة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى ذر يا اباذر اى عرى الايمان اوثق قال الله ورسوله اعلم قال الموالات والحب فى الله والبغض فى الله (والنصيحة) وهو القصاء الخير الى الغير (فى المشهد والمغيب) بفتح الميم فيهما اى فى الشهود والغيب (ك عن ابن عمر) بن الخطاب (وفيه عمر بن هرون متروك) مر الصدق والصفاء والسخاء ﴿ لا يجتمعان ﴾ اى شخصان من بنى ادم وفسره مابعده (فى النار) بتقديم الظرف (مسلم قتل كافرا) فاعلان حقيقيان او بدلان من الضميران (ثم سدد) بتشديد الدال اصلح واستقام يقال

سدا الثلمة ونحوها اى اصلحها واوثقها واستد الشيء اى استقام (وقارب) اى سعى فى قربة الله يقال قربت الله قربانا وتقرب الى الله بشيء طلب به القربة عنده واقترب الوعد تقارب وشيء مقارب بكسر الراء اى وسطه بين الجيد والردى فقتل الكافر من اعظم القربة الى الله وفى حديث م فى الجهاد عن ابى هريرة لايجتمع كافر وقاتله فى النار ابدا قال القاضي يحتمل من قتل كافرا فى الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لايعاقب عليها وان يكون عقابه بغير النار اويعاقب فى غير محل عقاب الكفار ولايجتمعان فى ادراكها انتهى وقال الطيبي والوجه الاول وهو من الكناية التلويحية نفى الاجتماع بينهما فيلزم نفى المساواة فيلزم ان لايدخل المجاهد النار ابدا اذ لو كان دخلها لساواه (ولايجتمعان فى جوف مؤمن غبار فى سبيل الله) ... آنفا (وفيح جهنم) بالفتح الرائحة والغليان يقال فاحت الريح فيحا وفوحا من باب باع وقال وفاحت القدر اذا غلت (ولايجتمعان فى قلب عبد) بالاضافة وسقط فى بعض النسخ عبد الايمان والحسد) وهو تمنى زوال نعمة الغير (حم ن ك عن ابى هريرة) سبق الجهاد والحسد ﴿لايجتمعان﴾ اى الخوف والرجاء وهو بالتذكير على ماذكره فى المفاتيح وبالتأنيث على ماذكره الطيبي اى ان هاتان لاتجتمعان (فى قلب عبد) من عباد الله (فى مثل هذا الموطن) اى فى هذا الوقت وهو زمان سكرات الموت ومثله كل زمان يشرف على الموت حقيقة او حكما كوقت المبارزة وزمان القصاص ونحوهما فلا يحتاج الى القول بزمان المثل وقال الطيبي مثل زائدة والموطن اما مكان اوزمان كمقتل الحسين انتهى وتبعه ابن حجر لكن قوله اما مكان ليس فى محله كما لايخفى ثم من الغريب جعل ابن حجر مثل هذا الموطن كمثلك لايبخل وكمثله شيء والحال ان المثل فى المثال الاول غير زائد لانه اريد به المبالغة وبقوله مثلك لايبخل انت اولى بان لاتبخل اواريد به النفى بطريق البرهان كما هو احد الاجوبة فى قوله تعالى ليس كمثله شيء وهو مسلك دقيق وبالتأويل حقيق (الا اعطاه الله مايرجو) اى من الرحمة (وآمنه مما يخاف) اى من العقوبة والفضاحة والطرد اوسوء الخاتمة وسؤال القبر وشدة الحساب قال الطيبي علق الرجاء بالله والخوف بالذنب واشار بالفعلية الى ان الرجاء حدث عند السياق وبالاسمية الى ان خوفه كان مستمرا محققا (ن ه هب ض ت غريب وابن السني عن انس قال دخل عليه السلام على رجل وهو فى الموت فقال له كيف تجدك) اى تجد الموت من عندك اوتجد الموت لك اوكيف تجد الطيبا او نحوها قاله الزين وقال ابن الملك اى كيف تجد قلبك اونفسك فى الانتقال من الدنيا الى الاخرة اوراجيا رحمة الله اوخائفا من غضب الله (قال ارجو الله واخاف

ذ و ب ى) وروى (هب عن عبيد بن عمير مرسلا مثله) قال الترمذى حديث غريب وقال ميرك عن المنذرى اسناده حسن ورواه ابن ابى الدنيا ايضا ﴿ لا يجلد ﴾ مبنى للمفعول من الثلاثى لقوله تعالى فاجلدوا (احد فوق عشرة اسواط) وفى رواية المشكاة فوق عشر جلدات جمع جلدة بمعنى ضربة (الا فى حد من حدود الله) وفى شرح مسلم النووى قال اصحابنا هذا الحديث منسوخ واستدلوا بان الصحابة جلدوا عشرة اسواط وقال اصحاب مالك انه كان ذلك مختصا بزمن النبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف وقال جمهور اصحابنا لا يبلغ تعزير كل انسان ادنى الحدود كالشرب فلا يبلغ تعزير العبد عشرين ولا تعزير الحر اربعين وقال ابن حنبل واشهب المالكى وبعض اصحابنا لا يجوز الزيادة على عشرة وقال مالك واصحابه وابو يوسف ومحمد وابو ثور لا ضبط لعدد الضربات بل ذلك مفوض الى رأى الامام فله ان يزيد على قدر الحدود وفى شرح السنة مذهب اكثر الفقهاء ان التعزير ادب يقصر عن مبلغ اقل الحدود لان الجناية الموجبة للتعزير قاصرة عما يوجب الحد كان الحكومة الواجبة بالجناية على العضو وان قبح شينها تكون قاصرة عن كمال دية ذلك العضو قال ابن الهمام التعزير اكثره تسعة وثلاثون سوطا والاصل فى نقصه عن الحد وقوله عليه السلام من بلغ حدا فى غير حد فهو من المعتدين ذكره البيهقى ان المحفوظ انه مرسل واخرجه عن خالد بن الوليد عن النعمان بن بشير ورواه ابن ناجية فى فوائده والمرسل عندنا حجة موجبة للعمل وعند اكثر اهل العلم وابو يوسف قلد عليا كرم الله وجهه فيه لكن قال اهل الحديث انه غريب نقله البغوى فى شرح السنة عن ابن ابى ليلى وبقولنا قال الشافعى فى الحر وقال فى العبد تسعة عشر لان حد العبد عنده عشرون وفى الاحرار اربعون وقال مالك لا حد لاكثره فيجوز ان يزيد فى التعزير فى الحد اذا رأى المصلحة فى ذلك مجانبا الهوى النفس لما روى ان معن بن زائدة عمل خاتما على نقش خاتم بيت المال ثم جاء به لصاحب المال فاخذ منه مالا فبلغ عمر ذلك فضربه مائة وحبسه فكلم فيه فضربه مائة اخرى فكلم فيه من بعد فضربه مائة فنفاه وروى الامام احمد باسناده ان عليا اتى بالنجاشى الشاعر قد شرب خمرا فى رمضان فضربه ثمانين للشرب وعشرين لفطره فى رمضان ولنا الحديث المذكور ولان العقوبة على قدر الجناية فلا يجوز ان يبلغ بما هو اهون من الزنى فوق مافرض بالزنى وحديث معن يحتمل ان له ذنوبا كثيرة او كان ذنبه يشتمل كثرة منها كتزويره واخذه مال بيت المال بغير حقه وقصد باب هذه الحيلة لغيره وحديث النجاشى ظاهر ان لا احتجاج فيه فانه نص على ان ضربه

مطلب الحدود والتعزير وبحثه ومذهبه ٤ قال حدثنا محمد بن حصين الا صبحى شاعر على المقدمى ثنا مسعر عن خالد بن الوليد عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغ الحديث ورواه محمد بن الحسن فى كتاب الآثار مرسلا قال اخبرنا مسعر بن كدام اخبرنى ابو الوليد بن عثمان عن الضحاك بن مزاحم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغ الحديث مهم

العشرين فوق الثمانين لفطره فى رمضان وقد نص على انه لهذا المعنى أيضا الرواية الاخرى القائلة ان عليا اتى النجاشى الشاعر وقد شرب الخمر فى رمضان فضربه ثمانين ثم ضربه من الغد عشرين وقال ضربناك العشرين بجرئتك على الله تعالى وافطارك فى رمضان فان الزيادة فى التعزير على الحد ليس فى هذا الحديث وعن احمد لا يزاد على عشرة اسواط وعليه حمل بعض اصحاب الشافعى لما اشتهر عنه من قوله اذا صح الحديث فهو مذهبنا وقد صح عنه عليه السلام فى الصحيحين وغيرهما من ابى بردة انه قال لا يجلد فوق عشرة اسواط الا فى حد من حدود الله واجاب اصحابنا عنه و بعض الثقات بانه منسوخ بدليل عمل الصحابة بخلافه من غير انكار احد وكتب عمر الى ابى موسى ان لا تبلغ بنكال اكثر من عشرين سوطا و يروى ثلاثين الى الاربعين وبما ذكرنا من تقديرا كثره بتسعة وثلاثين يعرف ان ما ذكر فيما تقدم من انه ليس فى التعزير شئ مقدر بل مفوض الى رأى الامام اى من انواعه فانه يكون بالضرب و بغيره مما تقدم ذكره اما اقتضى رأيه الضرب فى خصوص الواقعة فانه لا يزيد على التسعة والثلاثين قال ولا حد لاقله (نعم حدثت حسن عن ابى بردة بن نيار) اسمه هانى بهمزة ونيار بكسر النون فتحتية مخففة فى اخره وفى بعض النسخ بنار بتقديم الياء قال السيوطى شهد العقبة الثانية مع السبعين وشهد بدرا وما بعدها من المشاهد وهو خال براء بن عازب ولا عقب له مات فى اول زمن معاوية بعد مع على حروبه كلها ﴿ لا يجمع الله عز وجل ﴾ مبنى للفاعل (امر امتى على ضلالة ابدا) قال المظهر دليل على حقيقة اجماع الامة وقال ابن الملك المراد امة الاجابة اى لا يجتمعوا على ضلالة غير الكفر ولذا ذهب بعضهم الى اجماع الامة على الكفر ممكن بل واقع الا انها لا تبقى امة له والمنفى اجماع امة محمد على الضلالة وانما حمل على امة الاجابة لما ورد ان الساعة لا تقوم الا على الكفار فالحديث يدل على ان اجماع المسلمين حق والمراد اجماع العلماء ولا عبرة باجماع العوام لانه لا يكون عن علم وقال الابهرى قوله على ضلالة اى على خطاء وقيل على كفر ومعصية (اتبعوا السواد الاعظم) يعبر به عن الجماعة والمراد ما عليه اكثر المسلمين قيل وهذا فى اصول الاعتقاد كاركان الاسلام واما الفروع كبطلان الوضوء بالمس مثلا فلا حاجة الى الاجماع بل يجوز اتباع كل احد من المجتهدين كالأئمة الاربعة وما وقع من الخلاف بين الماتريدية والاشعرية فى مسائل فهى ترجع الى الفروع فى الحقيقة فانها ظنيات فلم تكن من الاعتقاديات المبنية على اليقينيات بل قال بعض المحققين ان الخلاف منهما فى الكل لفظى وقيل جميع المسلمين الذين هم

في طاعة الامام وهو السلطان وقيل الجماعة الاعظم من اهل الايمان وقيل الكتاب والسنة لكثرة معانيهما وقيل كل عالم بالكتاب وفي الازهار اتبعوا السواد الاعظم يدل على ان اعاظم الناس العلماء وان قل عددهم ولم يقل الاكثر لان العوام والجهال اكثر عددا (ويدالله) بالواو كما في المشكاة وفي النسخ واكثر الروايات بغير الواو وهو كناية عن النصرة والغلبة اوالحفظ والرحمة اومعناه احسانه وتوفيقه لاستنباط الاحكام والاطلاع على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من الاعتماد والعمل (على الجماعة) اى المجتمعين على الدين لحفظهم الله من الضلالة والخطاء اوالتوفيق لموافقة اجماع هذه الامة (من شذ) اى انفرد عن الجماعة باعتقاد اوقول اوفعل لم يكونوا عليه (شذ في النار) اى انفرد فيها ومعناه عن صحابه الذين هم اهل الجنة والقى في النار (ك والحكيم) الترمذى (وابن جرير عن ابن عمر عن ابن عباس)وفي رواية المشكاة عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لايجمع امتى اوقال امة محمد على ضلالة ويدالله على الجماعة من شذ شذ في النار و بين ان امتى ان يجتمع ﴿ لايجتمع ﴾ مبنى للفاعل (حب هؤلاء الاربعة)من الائمة الراشدين المهديين (في قلب منافق) والنفاق اظهار الايمان واضمار الكفر (اى بكر وعمر وعثمان وعلى) كما ان حب ابى بكر وعمر سنة و بغضهما كفر وانما خصوا بهذه المنقبة العظيمة والمنحة الحسية لما فازوا من كمال قربه ونصره عليه السلام والسعى في اظهار دينه ونصر اصحابه ومواساتهم بانفسهم واموالهم وقيامهم بحقهم حق القيام مع معاداتهم جميع العرب والعجم المخالفين فمن ثمه كان حبهم علامة الايمان وبغضهم علامة النفاق مجازاة لهم على عملهم والجزاء من جنس العمل وفي المشكاة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو وابو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدأ فما عليك الانبى اوصديق اوشهيد يريد به الجنس لان المذكور بعد الصديق كلهم شهيد ثم اوللتنويع قال النووى معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم لاخباره ان هؤلاء شهداء فقتل عمر وعثمان وعلى مشهور وقتل الزبير بوادى السباع بقرب البصرة منصرفا تاركا القتال وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركا للقتال فاصابه سهم فقتله فقد ثبت ان من قتل ظلما فهو شهيد وفيه بيان فضيلة هؤلاء واثبات التميز وجواز التزكية كما سبق (طس كر عن انس) من حب ابى بكر وعمر ﴿لايحب الانصار﴾ الاوس والخزرج (الامؤمن ولايبغضهم الامنافق) وسبق آية الايمان حب الانصار رواه خ اى علامة الايمان الكامل حب الانصار من قبائل الاوس والخزرج

قال ابن المنير علامة الشئ لايخفى انها غير داخلة فى حقيقته فكيف تفيد هذه مقصوده من ان الاعمال داخلة فى مسمى الايمان وجوابه ان المستفاد منها كون مجرد التصديق بالقلب لايكفى حتى تنصب علامة من الاعمال الظاهرة التى هى موازرة الانصار وموادتهم فان قلت لم عدل عن لفظ الكفر الى لفظ النفاق اجيب ان الكلام فيمن ظاهره الايمان و باطنه الكفر فميزهم عن ذوى الايمان الحقيق ولم يقل وآية الكفر كذا اذ هو ليس بكافر ظاهرا (من احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه و بذل انفسهم واموالهم بين يديه كما من ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته عليه السلام وذا يدل على صدقه فى الايمان فيكون لمحبة الله تعالى ومن كان لضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله تعالى (حم م خ ن ت هـ عن البراء) وفى رواية المشارق لايحبهم الامؤمن ولا يبغضهم الامنافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعنى الانصار وسبق الله ﴿ لايحجب ﴾ بالفتح وضم الجيم (قول لا اله الا الله عن الله) اى لامانع عن الترقى الى السموات الى الملكوت الى الجبروت الى حضرات الله (الاما خرج من فم صاحب الشاربين) وفى نسخة السار بين وفى اخرى الشاهنين (ليلة النصف من شعبان) لما وقع فى هذه الليلة من العظمة والقدرة وعظيم الرحمة والبركة وعظم التجلى والواردات ولذا نبه بابلغ وجه واكد على احيائها بالعبادة والدعاء والفكر والذكر وتلاوة القرآن وفى المشكاة عن عايشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هل تدرون ما فى هذه الليلة يعنى هذه الليلة ليلة النصف من شعبان قالت ما فيها يارسول الله فقال فيها ان يكتب كل مولود بنى آدم فى هذه السنة وفيها ان يكتب كل هالك من بنى آدم فى هذه السنة وفيها ترفع اعمالهم وفيها تنزل ارزاقهم الحديث اى اسباب ارزاقهم اوتقديرها وهو يشتمل حسيتها ومعنويتها قال ابن حجر يحتمل ان المراد تنزيل علم مقاديرها للموكلين او اسبابها كالمطر بان ينزل الى سماء الدنيا الى السحاب الذى بينها وبين الارض ولم ار فى ذلك ما يوضح المراد وقوله وفى السماء رزقكم وما توعدون قد يشهد للثانى واحتمال ارادة السحاب بالسماء خلاف الظاهر قيل هذا كله مأخوذ من قوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم انتهى (الديلمى عن ابن مسعود) مر لا اله الا الله ﴿ لايحرص ﴾ الحريص الطامع والحرص بالكسر الطمع يقال حرصه اى طمعه فهو حريص اى طامع (على الامارة احد فيعدل) بكسر الدال ضد الجور وروى خ عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون

ندامة يوم القيمة فنعمت المرضعة و بئست الفاطمة اى عند انفصاله عنها بموت اوغيره فانها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليه الحسرة والتبعة فالمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة وضرب المرضعة للامارة الموصلة صاحبها الى المنافع العاجلة والفاطمة وهى التى انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بانعزال اوموت والقصد ذم الحرص عليها وكراهة طلبها شبه الامارة بالمرضعة وانقطاعها بالموت او العزل بالفاطمة فانها فى الدنيا مادامت باقية فى اليد تدر عليه المنافع العاجلة فاذا ماتت اوفاتت حصل لصاحبها حسرة وتبعة كالصبى حين الفطم فلا ينبغى للعاقل ان يقصد لذة تتبعها حسرات وعن الطيبى مثله وفى حديث طب عن عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شئتم انبأتكم عن الامارة وماهى فناديت باعلى صوتى وماهى يارسول الله قال اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيمة الامن عدل فكيف يعدل مع اقربيه قال المناوى لانها تحرك الصفات الباطنة وتغلب على النفس حب الجاه ولذة الاستيلاء ونفاذ الامر وهو اعظم ملاذ الدنيا فاذا كانت محبوبة كان الوالى ساعيا فى حفظ نفسه متبعا الهواء ويقدم على مايريد وان باطلا وعند ذلك يهلك وفى حديث خ مامن عبد يسترعيه الله تعالى رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الاحرم الله عليه الجنة وفى رواية فلم يحفظها بنصيحة لم يرح رايحة الجنة وفى رواية م مامن اميريلى امور المسلمين ثم لايجتهد لهم وينصح لهم الالم يدخل معهم الجنة وفى قمع النفوس وعظ بعض فقال يا اميرالمؤمنين ان فى كلام الله موعظة من كل شئ انه قال لنبيه داود انا جعلناك خليفة فى الارض فاحكم بين الناس بالحق ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب (الديلمى عن ابى موسى) سبق الامراء ﴿لايحل﴾ بالفتح وكسر الحاء وتشديد اللام من الحلال ضد الحرام يقال هو حل اى ليس بحرام ومصدر يقال حل الشئ حلالا من باب الثانى اذا كان حلالا والحلال من خرج من الاحرام يقال حل المحرم فهو حل كما ذكر وحلال لاحل ويقال فعله فى حله وحرمه بالكسر والضم فيهما اى وقت احلاله واحرامه ويقال صار فى الحل وهوما جاوز الحرم (للخليفة من مال الله) وهومال بيت المال المسلمين ويقال الفئ من العشر والخراج والغنيمة والكنوز (لاقصعتان) القصعة بالفتح الاناء وجمعه قصع وقصاع بكسر القاف فيهما (قصعة يأكلها هو واهله وقصعة يضعها بين يدى الناس) وفى شرح المشكاة بين ايدى الناس وعن على بن ابى طالب جاءه ابن التياح فقال يا اميرالمؤمنين امتلاء من بيت المال من صفر

او بيضاء قال الله اكبر فقام متوكيا على ابن التياح حتى قام وامر فنودي في الناس فاعطى جميع مافي بيت المال المسلمين وهو يقول يا صفراء يا بيضاء عزي غيري هاؤها حتى ما بقي منه دينار ولا درهم ثم امر بنضحه وصلى فيه ركعتين اخرجه احمد في المناقب وفي رواية عند احمد فصلى فيه رجاء ان يشهد له يوم القيمة وعن علي قال جعت بالمدينة جوعا شديدا فخرجت اطلب العلم في عوالي المدينة فاذا انا بامرأة قد جمعت مدرا فظننتها تريد بله فاتيتها فعاطيتها كل دلو بتمرة فمدت ستة عشر ذنوبا حتى مجلت يدي ثم اتيتها فقلت بكلتي يدي هكذا بين يديها وبسط اسماعيل راوي الحديث يديه جميعا فعدت لي ستة عشر تمرة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فاكل معي منها وقال خيرا ودعا لي اخرجه احمد وصاحب الصفة والفضائل (حم عن علي) سبق الائمة ﴿ لايحل لاحد ﴾ وهو يفيد العموم (من المسلمين) سواء من الغزاة اوغيرهم (شيء من غنائم المشركين) قبل القسمة وفي المغرب الغنيمة ما نيل من اهل الايمان عنوة والحرب قائمة وهو اعم من النفل والفيء اعم من الغنيمة لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازي الغنيمة فيء والجزية فيء ومال اهل الصلح فيء والخراج فيء لان ذلك كله مما افاء الله على المسلمين من المشركين وعند الفقهاء كل ما يحل اخذه من مالهم فهو فيء ذكره الطيبي وقال ابن الهمام المأخوذ من الكفار بقتال يسمى غنيمة وبغير قتال كالجزية والخراج فيئا (قليل ولا كثير) ولو بزمام روى في المشكاة عن عبدالله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة امر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فخمسه ويقسمه فقال وجاء رجل يوما بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال اسمعت بلالا نادى ثلاثا قال نعم قال فما منعك ان تجيء به فقال كن انت تجيء به يوم القيمة فلن اقبله عنك و(خيط ولا مخيط) والخيط السلك وجمعه خيوط وخيوطة وبالكسر طيرا لابل وهو النعام والخياطة فعله يقال خاط الثوب يخيط خياطة فهو مخيط ومخيوط والخياط بالكسر الابرة والمخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة ومنه قوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط (لآخذ) باللام الجارة (ولا معط) متعلق كلاهما بلايحل ويجوز بقليل ولا كثير (الابحق) اي الا اخذ على قدر استحقاقه وعن خولة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا المال خضرة حلوة فمن اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض فيما شاءت به نفسه ومال الله ورسوله ليس له يوم القيمة الا النار (ع عن ثوبان) سبق ان هذه والغنائم ﴿ لايحل ﴾ كامر (دم امرء مسلم) صفة مقيدة لامرء اي اراقة دمه وهذا المعنى متضح عرفا فلا اجمال فيه

مطلب قتل بالقتل وبالارتداد

ولا فى كل تحريم مضاف الى الاعيان كما ظن والمراد بالمرء الانسان فان الحكم شامل للرجال والنسوان الا فى جانب المرتد فسيأتى البيان (يشهد) اى يعلم و يتيقن و يعتقد (ان لا اله الا الله) اى بوجوده وتوحيده وتمجيده (وانى رسول الله) اى الى كافة الخلق قال القاضى يشهد مع ماهو متعلق به صفة ثانية جاءت ٤ للتوضيح والبيان ليطران المراد بالمسلم هو الآتى بالشهادتين وان الاتيان بهما كاف للعصمة وقال الطيبى الظاهر ان يشهد حال جئ بها مقيدة للموصوف مع صفة اشعارا بان الشهادتين هما العمدة فى حقن الدم و يؤيده قوله عليه السلم فى حديث اسامة كيف تصنع بلا اله الا الله (الا باحدى ثلاث) اى خصال ثلث قتل نفس بغير حق وزنى المحصن والارتداد ففصل ذلك بتعداد المتصفين به والمستوجبين القتل لاجله فقال (الثيب الزانى والنفس بالنفس) بالجر ويجوز الرفع والنصب فيها وما عطف عليه كذلك قال الكازرونى بالرفع خبر مبتدأ و بالجر بدل و بالنصب بتقدير اعنى لكن الرواية على الاول انتهى ولعله روايته والا فالمشهور الجر فى مثل هذا التركيب كقوله تعالى الحمد لله رب العالمين اى قاتل النفس (والتارك لدينه المفارق للجماعة) او تقديره قتل النفس وزنى الثيب وترك الدين ليكون بيانا للخصال الثلث و بالنفس متعلق بمقدر اى قتل ملتبس بالنفس كذا قيل والاظهر ان الباء للمقابلة اى قتل النفس المختص بالنفس والمراد به القتل بغير حق للقتل المستحق قال الطيبى اى لا يحل قتل النفس قصاصا بالنفس التى قتلها عدوانا وهو مختص بولى الدم لا يحل قتله لاحد سواه حتى لو قتله غيره لزمه القصاص وقال بعض العرفاء كما كتب القصاص فى القتلى كتب على نفسه الرحمة فى قتلاه الذين بذلوا الروح الانسانى عند شهود الجلال الصمدانى كما قال من احبنى قتلته ومن قتلته فانا ديته الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى اى من كان متوجها اليه بالكلية كان فيضه متصلا بالكلية كما فى رق غيره من المكونات لم يتصل به غاية الاتصال ومن كان ناقصا فى دعوى محبته يكون مستحقا لكمال محبته ومن كان الله ديته ٦ فله حياة الدار والبقاء رب الثقلين و المراد بالثيب المحصن وهو المكلف الحر الذى اصاب فى نكاح صحيح ثم زنى فان الامام رجمه وليس لآحاد الناس رجمه لكن لو قتله مسلم ففى وجوب القصاص عليه خلاف والاظهر انه لا يجب لان اباحة دمه لمحافظة انساب المسلمين وكان حقا فيه اما لو قتله ذمى اقتص منه لانه تسلط على المسلمين ذكره الطيبى وفى التعليل الاول نظر لان اباحة دم القاتل لمحافظة دم المسلمين مع انه ليس لكل احد قتله اتفاقا (صب حم ش خ م د ت ن عن ابن مسعود) وفيه احاديث ﴿ لا يحل ﴾ كامر (دم احد من اهل القبلة) لعظم شأنه فدم خطره روى عن عبد الله

٤ جاءت نسخه
٦ ديته نسخه

بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لزوال الدنيا اهون على الله من قتل رجل مسلم قال الطيبي الدنيا عبارة عن الدار القربى التي هى معبر عن الدار الاخرى وهى مزرعة لها وماخلقت السموات والارض الا لتكون سارح انظار المتبصرين ومتعبدات المطيعين واليه الاشارة بقوله تعالى و يتفكرون فى خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا اى بغير حكمة بل خلقتها لان اجعلها مساكن المكلفين وادلة لهم على معرفتك فمن حاول قتل من خلق الدنيا لاجله فقد حاول زوال الدنيا وبهذا لمح ما ورد فى الحديث الصحيح لا تقوم الساعة على احد يقول الله الله قلت واليه الايماء بقوله من قتل نفسا بغير نفس اوفساد فى الارض فكانما قتل الناس جميعا الاية كما فى شرح المشكاة (الا رجل قتل) معصوم الدم اى قتل نفسا بغير حق (فيقتل) به بصيغة المجهول (والثيب الزانى) اى زنى بعد احصان فانه يرجم و يقتل بالحجارة (والمفارق للجماعة) وعن ابى امامة بن سهل بن حنيف ان عثمان بن عفان اشرف يوم الدار فقال انشدكم بالله تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلاث زنى بعد احصان اوكفر بعد اسلام او قتل نفس بغير حق فقتل به فوالله مازنيت فى الجاهلية ولا فى الاسلام ولا ارتددت منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قتلت النفس التى حرم الله فبم تقتلونني رواه ت ن ه والدارمى كما سبق (لا عن عايشة) مر مرارا ﴿لا يحل﴾ كامر (ثمن الكلب) والنهى محمول عندنا على ماكان فى زمنه صلى الله عليه وسلم حين امر بقتله وكان الانتفاع به يومئذ محرما ثم رخص فى الانتفاع به حتى روى انه قضى فى كلب قتله رجل بار بعين درهما وقضى فى كلب ماشية بكبش ذكره ابن ملك وقال الطيبي الجمهور على انه لا يصح بيعه وان لا قيمة على متلفه سواء كان معلما او لا وسواء كان يجوز اقتناء ه اولا واجاز ابو حنيفة بيع الكلب الذى فيه منفعة واوجب القيمة على متلفه وعن مالك روايات الاولى لا يجوز البيع و يجب القيمة والثانية كقول ابى حنيفة والثالثة كقوله (ولا حلوان الكاهن) بضم الحاء المهملة وسكون اللام ما يعطاه على كهانة قال الهروى اصله من الحلاوة شبه المعطى بالشيء الحلو من حيث يأخذه سهلا بلا كلفة ومشقة والكاهن هو الذى يتعاطى الاخبار عن الكائنات فى مستقبل و يدعى معرفة الاسرار وكانت فى العرب كهنة يدعون انهم يعرفون كثيرا من الامور الكائنة و يزعمون ان لهم تابعة من الجن تلقى اليهم الاخبار ومنهم من يدعى انه يستدرك الامور بفهم اعطيه ومنهم من يزعم انه يعرف الامور بمقدمات واسباب يستدل بهما على

٤ المهر على وزن نهر صداق المرأة ويقال له كابين والنهر بفتحتين وبسكون الهاء نهر
٦ لجبايته نسخه

مواقعها كالشئ يسرق فيعرف المظنون به السرقة ومنهم المرأة بالريبة فيعرف من صاحبها ونحو ذلك ومنهم من يسمى المنجم كاهنا حيث انه يخبر عن الامور كاتيان المطر ومجئ الوباء وظهور القتال وطالع نحس و سعيد وامثال ذلك وحديث النهى عن اتيان الكاهن يشمل على النهى عن هؤلاء وعلى النهى على تصديقهم والرجوع الى قولهم (ولامهر البغى) بكسر ٤ الميم والبغى بتشديد الياء وهو فعول فى الاصل بمعنى الفاعل من بغت المرأة بغاء بكسر الباء اذا زنت ومنه قوله ولاتكرهوا فتياتكم على البغاء والمعنى مهر الزانية حرام اجماعا لانها تأخذ عوضا عن الزنا المحرم ووسيلة الحرام حرام وسماه مهرا مجازا لانه فى مقابلة البضع (د ن عن ابى هريرة) سبق ثمن الكلب وست خصال ﴿ لايحل سلف ﴾ بفتحتين (و بيع) كان يقول بعتك ذا بالف على ان تقرضنى الفا انما يقرضه لمحاباته ٦ فى الثمن فيدخل فى الجهالة (ولاشرطان فى بيع) كبعتك نقدا بدينار ونسئة بدينارين وفى البخارى اذا اشترط شروطا فى البيع لاتحل هل تفسد ام لا عن عايشة قالت جاءتنى بريرة فقالت كاتبت اهلى على تسع اواق فى كل عام وقية فاعينينى فقلت ان احب اهلك ان اعدها لهم و يكون ولاؤك لى فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت انى عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرت عايشة النبى صلى الله عليه وسلم فقال خذيها واشترطى لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عايشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق (وربح مالم تضمن) بان يبيعه ما اشتريه ولم يقبضه وفى حديث خ عن طاوس يقول سمعت ابن عباس يقول اما الذى نهى عنه النبى صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يبيع حتى يقبض قال ابن عباس واحسب كل شئ الا مثله وفى رواية من طريق معمر عن ابن طاوس عن ابيه واحسب كل شئ بمنزلة الطعام و هذا من تفقه ابن عباس وقد قال صلى الله عليه وسلم لحكيم بن حزام لاتبيعن شيئا حتى تقبضه رواه ق وقال اسناده حسن متصل وهو مذهب الشافعية سواء كان طعاما اوعقارا او منقولا وقال ابو حنيفة لايصح الا فى العقار وقال مالك لايصح فى الطعام وقال احمد لايصح فى المكيل والموزون قال المازرى وتمسك الشافعى بنهيه صلى الله عليه وسلم عن ربح مالم يضمن فعم

مطلب هجر المسلم وبحثه وفعله عليه السلام

وتمسك ابو حنيفة بقوله حتى يستوفيه فاستثنى مالا ينتقل لتعذر الاستيفاء فيه وتمسك من منع فى كل المكيلات والموزونات بقوله حتى يكتاله فجعل العلة الكل واجرى سائر المكيلات والموزونات مجرى واحدا وتمسك مالك بنهيه عن بيع الطعام فدل على ان غير الطعام بما فيه حق توفية بخلاف الطعام اذ لو منع من الجميع لم يكن لذكر الطعام فائدة ودليل الخطاب كالنص عند الاصوليين وفى صفة القبض عند الشافعى تفصيل فما يتناول باليد كالثوب فقبضه بالتناول ومالا ينتقل كالعقار فبالتخلية وماينتقل فى العادة كالحبوب فبالنقل الى مكان لا اختصاص للبائع به والعلة فى النهى ضعف الملك فانه معرض للسقوط بالتلف (ولا بيع ما ليس عندك) قال الخطابى يريد العين لا الصفة (حم دن ه ك ق ت حسن صحيح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ورواه طب عن حكيم بن حزام بسند حسن بلفظ نهى صلى الله عليه وسلم عن سلف فى بيع وشرطين فى بيع و بيع ماليس عندك وبيع مالم يضمن وسبق فى لايحل ﴿ كا مر (رجل ان يفرق) بتشديد الراء (بين اثنين) اى بان يجلس بينهما (الا باذنهما) لانه قد يكون بينهما محبة ومودة وجريان سر وامانة فيشق عليهما التفرق لجلوسه بينهما وقال المناوى يعنى يكره له ذلك واراد نفى الحل المستوى الطرفين وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلس بين رجلين الا باذنهما رواه ابو داود (حم ت حسن د عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ورواه فى المشكاة عن عبد الله بن عمرو بن العاص وروى ق عن عمر وانه صلى الله عليه وسلم نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين الا باذنهما ﴿ لايحل ﴾ كا مر (رجل مسلم ان يهجر) بضم الجيم (اخاه) المسلم وهو اعم من الاخوة القرابة والصحابة قال الطيبى وتخصيصه بالذكر اشعار بالعلية والمراد به اخوة الاسلام ويفهم منه انه ان خالف هذه الشريطة وقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة انتهى وفيه حينئذ يجب هجرانه وقوله (فوق ثلاثة ايام) اى بلياليها دائما جاز الهجر فى ثلاثة ومادونها لما جبل عليه الادمى من الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع فيها ويزول ذلك الغرض ذكره السيوطى وقال اكمل الدين من أئمتنا فى الحديث دلالة على حرمة هجران اخ المسلم فوق ثلاثة ايام واما جواز هجرانه ثلاثة فمفهوم منه لا منطوق فمن قال بحجته المفهوم يعنى كالشافعية جاز له ان يقول باباحته ومن لا فلا انتهى وفيه ان الاصل فى الاشياء الاباحة والشارع انما حرم المهاجرة المقيدة لا المطلقة مع ان فى اطلاقها حرجا عظيما حيث يلزم منه ان مطلق الغضب المؤدى الى مطلق الهجران يكون حراما قال الطيبى رخص للمسلم ان يغضب على

اخيه ثلاثة ليال لقلته ولايجوز فوقها الا اذا كان الهجران فى حق من حقوق الله تعالى فيجوز وفى حاشية السيد على الموطأ قال ابن عبد البر هذا مخصوص بحديث كعب بن مالك ورفيقه ٤ حيث امر صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يهجرهم يعنى زيادة على ثلاث الى ان بلغ خمسين يوما قال واجمع العلماء على ان من خاف من مكالمة احد وصلته ما يفسد عليه دينه او يدخل مضرة فى دنياه يجوز له مجانبته وبعده ورب صرم جميل من مخالطة يؤذيه وفى النهاية يريد به الهجر الضد الوصل يعنى فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة او تقصير يقع فى حقوق العشرة والصحبة دون ما كان فى ذلك فى جانب الدين فان هجرة اهل الاهواء والبدع واجبة على مر الاوقات ما لم يظهر منه التوبة والرجوع الى الحق فانه صلى الله عليه وسلم لما خاف عن كعب بن مالك واصحابه النفاق حين تخلفوا غزوة تبوك امر بهجرهم خمسين يوما وقد هجر نساءه شهرا وهجرت عايشة ابن الزبير مدة وهجرت جماعة من الصحابة جماعة منهم وماتوا متهاجرين ولعل احد الامرين منسوخ بالاخر قلت الاظهر ان يحمل نحو هذا الحديث على المتواضين ٤ او المتساويين بخلاف الوالد مع الولد والاستاذ مع تلميذه وعليه يحمل على ما يقع من السلف على الخلف لبعض الخلف ويمكن ان يقال الهجرة المحرمة انما يكون مع العداوة الشحناء كما يدل عليه الحديث الذى يليه فغيره اما مباح او خلاف الاولى (والسابق) بالسلام او الكلام (يسبق الى الجنة) وفى رواية المشكاة عن ابى ايوب الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ليال يلتقيان فتعرض هذا ويعرض وخيرهما الذى يبدأ بالسلام والمعنى افضلهما فى طريق الاخلاق وحسن المعاشرة والدين الذى يبدأ بالسلام قبل الاخر ثم الذى يرده وفيه ايماء الى ان من لم يرده ليس فيه خير اصلا فيجوز هجرانه بل يجب لانه بترك رد السلام صار فاسقا وانما يكون البادى خيرهما لدلالة فعله على انه اقرب الى التواضع وانسب الى الصفاء وحسن الخلق والاشعار بانه معترف بالتقصير والايماء الى حسن العهد وحفظ المودة القديمة او كانه يؤدى فى المحبة والصحبة وقال الاكمل وفيه حث على ازالة الهجران وانه يزول بمجرد السلام وفيه ايماء بانه لا ينبغى لمسلم ان يبدأ بالكلام قبل السلام (ابن النجار عن ابى هريرة) سبق لا تباغضوا ﴿لا يحق العبد﴾ اى الانسان فيشمل الحر والمملوك والانثى والخنثى (حقيقة الايمان) اى صريح الايمان ومحضه وحلاوته وكماله (حتى يغضب لله ويرضى لله فاذا فعل ذلك فقد استحق حقيقة الايمان) وروى د عن ابى ذر انه قال

٤ ورفيقه نسخه

٤ لعله المتواضعين او المتواطئين

عليه السلام افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله ولفظ فى هنا بمعنى اللام اشارة الى الاخلاص اى الحب فى جهته ووجهته قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا اى فى حقنا ومن اجلنا ولوجهنا خالصا فمن افضل الاعمال ان يحب الرجل الرجل للايمان والطاعة لا لحظ نفسانى كالمنافع الدنيوية وكذا ان يكرهه ويبغضه لكفره وعصيانه لا لنحو ايذائه له والحاصل لا يكون معاملته مع الخلق الا لله ومن البغض فى الله بغض النفس الامارة واعداء الدين والمجاهدة مع النفس بحبسها فى طاعة الله وهذا الحديث مع وجازته من جوامع الكلم ومن تدبره وقف على سلوك طريق الله وفناء السالك فى الله ثم ان قيل كيف يكون الحب فى الله والبغض فيه افضل من نحو الصلوة والصوم والجهاد قلنا من احب فى الله يحب انبياءه واولياءه ومن شرط محبته اياهم ان يقتفوا اثرهم ويطيع امرهم قال القائل ۞ تعصى الاله وانت تظهر حبه ۞ هذا لعمرى فى القياس بديع ۞ لو كان حبك صادقا لاطعته ۞ ان المحب لمن يحب مطيع ۞ وكذا من البغض فى الله بغض اعدائه وبذل جهده فى مجاهدتهم (وان احبائى) بتشديد الباء جمع حبيب (واوليائى) جمع ولى (الذين يذكرون بذكرى) اى بحقيقة ذكرى وكمالى (واذكر بذكرهم) اى بذكر وصفهم وثناءهم وذكر جميلهم (طس عن عمرو بن الحمق وضعف) سبق لا يبلغ ﴿ لا يحل ﴾ كامر (لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر) بضم اوله وكسر الفاء (مسيرة يوم وليلة الامع محرم) وروى الامع ذى محرم عليها وفى رواية وليس لها حرمة اى ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التأبيد قال ابن الملك قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التأبيد احتراز عن اخت الزوجة اعلم ان الزوج غير مذكور فى الحديث لكنه مذكور فى رواية اخرى فلابد الحاقه بالمحرم فى جواز السفر معه وان المذكور فى الحديث مسيرة يوم وليلة وفى رواية مسيرة نصف يوم وفى رواية مسيرة يومين وفى رواية مسيرة ثلث قال النووى الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبى عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية عباس لا تسافر امرأة الامع ذى محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل اخر وفى الحديث حجة على الشافعى ومالك فى انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها ومع نسوة ثقاة (مالك حم خ م د ت عن ابى هريرة) سبق ويأتى ﴿ لا يحل ﴾ كامر (لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا) فيلزم مدة القصر هو والعلة اى خوف الفتنة جارية فيما دون ذلك الا ان يفرق بالقوة والضعف

(الامعها)

(الامعها ابوها اوابنها اوزوجها او اخوها اوذومحرم منها) فمجرد المحرمية بلا رحم ليس بمعتبر كما من الرضاع والصهر وفى رواية لاتسافر المرأة يومين من الدهر الاومعها ذورحم محرم اوزوجها وفى اخرى عن ابى هريرة مرفوعا لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الامع ذى رحم محرم عليها وفى اخرى مسيرة يوم وفى اخرى ليلة ففى مدة السفر حرام باتفاق الحنفية وانما قيد بالحنفية لان سفر الحرة يجوز عند الشافعى للحج والزيارة وغير ذلك مما يجوز فيه خروج النساء اذا كانت مع رفقة فيهم النساء ذوات المحارم او كانت امينة على نفسها اومع نسوة ثقات والمحرم من لايجوز له نكاحها مؤبدا سواء كان بالرحم اوالصهر اوالرضاع حرا وعبدا اوذميا اومراهقا غير مجوسى ولافاسق ولامجنون ولاصبى غير عاقل واما المصاهرة من الزنى فقال بعض بعدم جواز النظر والمس وهو الاقيس وعن السرخسى لابأس به لكن فى اطلاق المسافرة فى المحرم الذى غير ذى رحم لاسيما الرضاعة فليستقرأ ثم عند الاحتياج الى الاركاب والانزال بان لم يمكن الركوب بنفسها فلا بأس ان يمسها من وراء ثيابها ويأخذ ظهرها وبطنها دون ما تحتها ان امن الشهوة وان خاف عليها وعلى نفسه اوظن اوشك اجتنب ذلك بجهده وفى التقييد بالحرة اشارة الى ان الامة والمدبرة والمكاتبة وام الولد ومعتقة البعض تسافر بغير محرم كما هو فى رواية الاصل لكن فى قاضيخان وفى زماننا كره لها المسافرة بغير محرم ٤ (حم م د ت ه حب والدارمى وابن خزيمة عن ابى سعيد) كما سبق ﴿ لايحل ﴾ كما مر (لامرأة ان تصوم) اى نفلا لئلا يفوت على الزوج الاستمتاع بها (وزوجها شاهد) اى حاضر معها فى بلدها (الا باذنه) تصريحا وتلويحا وظاهر الحديث اطلاق منع صوم النفل فهو حجة على الشافعية فى استثناء نحو عرفة وعاشوراء وانما لم يلحق بالصوم فى ذلك صلوة التطوع لقصر زمانها وفى معنى الصوم الاعتكاف لاسيما على القول بان الاعتكاف لايصح بدون الصوم واما قول اصحاب الشافعى رجوعه عن الاذن لها فى الاعتكاف المنذور لانه لايجب بالشروع فيه وكذا الصوم فهو فى غاية من البعد اذ لاتنبيه حينئذ للاذن ولمخالفة ظاهر قوله تعالى ولاتبطلوا اعمالكم ولايبعد ان يحمل قوله لايحل على معنى لاينبغى ان يصوم قضاء رمضان اوقضاء صوم النفل الا اذا كان الوقت متسعا ليكون مناسبا لعنوان الباب (اوتأذن) بالنصب عطفا على تصوم اى لايحل لها ان تأذن احدا من الاجانب والاقارب حتى النساء الدخول (فى بيته الا باذنه) وفى معناه العلم برضاه (وما انفقت من نفقة عن غير امره فانه يؤدى اليه شطره) اى نصفه وهو مبنى للمفعول (خ عن ابى هريرة) سبق لاتأذن ورواه صدره فى المشكاة

مطلب سفر المرأة المملوك والانواع بحثه

٤ اختلفوا فيما دون مدة السفر قيل والاقوى دراية الحرمة للاحاديث المذكورة اقول كيف يدل تلك الاحاديث وقد قيد بثلاثة فى بعضها والعدد دلالته قطعية فليس له دلالة على دونها بل يدل على العدم اشارة بل مفهوما ايضا ومفهوم العدد حجة عند بعض سيما عند الشافعية بل نقول ان الروايات كالنصوص المتعارضة فلا يجمع بلا توفيق اوترجيح فليتأمل حتى يظهر احدهما او كلاهما ثم قيل واما السفر فيما دون يوم وليلة بلا زوج فجائز اذا كان

﴿ لا يخرج الدجال ﴾ سبق بحثه في ان الدجال (حتى لا يكون شئ احب الى المؤمن من خروج نفسه) اى روحه اى تمنى ان يكون ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصى اولما يقع لبعضهم من المصيبة في نفسه او اهله اودنياه وان لم يكن في ذلك شئ يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق ابى حازم عن ابى هريرة حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول ياليتنى مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلاء الحديث وعن ابن مسعود قال سيأتى عليكم زمان لووجد احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قول الشاعر ○ وهذا العيش مالاخير فيه ○ لاموت يباع فاشتريه ○ وسبب ذلك انه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذى هو اعظم المصائب اهون على المرء فيتمنى اهون المصيبتين في اعتقاده وذكر الرجل في الحديث للغالب والافالمرأة يمكن ان تتمنى الموت لذلك (حل عن ابن مسعود) وفى البخارى لاتقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور والغبطة تمنى حال المغبوط مع بقاء حاله ﴿ لا يخرج منها ﴾ والضمير للمدينة سبق ذكره بين المتكلم والمخاطبة حقيقة اوحكما (احد يعنى المدينة رغبة عنها) اى للزهد فيها والاعراض عنها وعدم الميل اليها (الا ابدلها الله ماهو خير لها منه) اى سكانها صابرا على بلوأها (والمدينة خير لهم لوكانوا يعلمون) وروى ق قط عن عايشة من مات في احد الحرمين حاجا اومعتمرا بعثه الله تعالى يوم القيمة لاحساب عليه ولاعذاب وفى طريق اخر عن عمرو وجابر وسلمان بعث من الآمنين يوم القيمه وفى الكبير من مات في احد الحرمين استوجب شفاعتى وكان يوم القيمة من الآمنين وعن ابن عمر مرفوعا ورواه ت وصحح من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فانى اشفع لمن يموت بها اى قبل ان اشفع لمن يموت في غيرها وقد اجمعوا ان الموت بالمدينة افضل مما عداها وقد ورد عن عمر اللهم ارزقنى شهادة في سبيلك وموتا في بلد رسولك وقد استجاب الله تعالى دعاءه وجمع له بين ماتمنى وهذا تحريض على لزومه لها واقامته بها ليتأتى له ان يموت فيها اطلاقا للمسبب على سببه كما في قوله تعالى ولاتموتن الا وانتم مسلمون (حب عن ابى هريرة) سبق والذى ﴿ لا يخرج الدجال ﴾ مر وصفه في ان الدجال (حتى يذهل الناس عن ذكره) اى يغفل الناس عنه وينسيه والذهول النسيان يقال ذهل عن الشئ اى نسيه وغفل عنه (وتترك الائمة ذكره على المنابر) وذكره على المنبر من سنن الانبياء ففى الشفاء عن ابن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انى لانذركموه وما من نبى الا وقد انذره قومه اى تحذيرا لهم من فتنته وفى حديث ابى عبدة بن

مع مثلها اورجل متدين موتمن عليه بشرط عدم الخلوة وكون الخروج الى مواضع اذن اليها مثل الزيارة والحج ونحو ذلك والاولى عدم الخروج في زماننا لتغير الزمان وقلة التدين انتهى اقول الظاهر اطلاق هذه الروايات هو الجواز المطلق وما اعتبره من القيود ان بالرأى فلا يقبل وان بالنص فلا بد من بيانه وعن النووى الروايات كلها صحة لكن يريد النبى صلى الله عليه وسلم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم و الاختلاف وقع لاختلاف السائلين وشتاتهم

الجراح عند ابی داود وحسنه الترمذی لم یکن نبی بعد نوح الاوقد انذر قومه الدجال وعند احمد من وجه آخر عن ابن عمر لقد انذره امته والنبیون من بعده وانذر نوح وغیره امته به انما یخرج بعد وقایع وبعد زمان وان عیسی یقتله لانهم انذروا به انذارا غیر معین بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته ویدل له قول نبینا صلی الله علیه وسلم فی بعض طرق الحدیث ان یخرج وانا فیکم فانا حجیجه فقد حملوه انه کان قبل ان یعلم وقت خروجه وعلاماته فکان صلی الله علیه وسلم یجوز ان یکون خروجه فی حیاته ثم اعلمه الله بعد ذلک فاخبر به امته وخص رحا بالذکر لانه مقدم المشاهیر من الانبیاء کما خص بالتقدیم فی قوله تعالی شرع لکم من الدین ماوصی به نوحا (عم وابن قانع عن الصعب بن جثامة) سبق الدجال ﴿لا یخرج﴾ بضم اوله من الاخراج (الرجل شیئا من الصدقة حتی یفك عن لحی) بفتح اللام وسبق روایة عنها لحی ای اسرع واقبل منها (سبعین شیطانا) لان الصدقة یقصدها رضی الله والشیاطین بصدد منع الآدمی من ذلک خصوصا ان کانت طیبة کما من تصدق بعدل تمرة من کسب طیب ولا یقبل الله الا الطیب فان الله یقبلها بیمینه ثم یربیها لصاحبها کما یربی احدکم فلوه حتی یکون مثل الجبل ولهذا ازداد غضب الشیاطین (هب وابن النجار عن بریدة طب عن ابی ذر موقوفا) سبق معناه فی ما یخرج ﴿لا یدخل الجنة﴾ ای مع الداخلین فی الوعد الاول من غیر عذاب ولا باس اولا یدخلها حتی یعاقب بما اجترحه وکذا یقال فیما بعده قال التوربشتی هذا هو السبیل فی تأویل امثال هذه الاحادیث لتوافق اصول الدین وقد هلك فی التمسك بظاهر امثال هذه النصوص الجم الغفیر من المبتدعة ومن عرف وجوه القول واسالیب البیان من کلام العرب هان علیه التخلص بعون الله من تلك الشبه (خب) بمعجمة مفتوحة وباء موحدة خداع بین المسلمین بالخداع وقد تکسر خاءه واما المصدر فبا لکسر کذا فی النهایة ای لا یدخل الجنة مع هذه الخصلة حتی یطهر منها اما بتوبة منها فی الدنیا او بالعفو او بالعذاب بقدره (ولا بخیل) ای مانع الزکوة او مانع القیام بمؤنة ممونه (ولا لئیم) فعیل اللئیم واللؤم دنی الاصل والشرار وجمعه لئام (ولا منان) ای من یمن علی الناس بما یعطیهم فهو من المنة فهی ان وقعت فی صدقة ابطلت الاجر او فی المعروف کدرت الصنیعة ویمکن کونه من المن وهو النقص والقطع یرید الخیانة والنقص من الحق قال الطیبی وقوله لا یدخل وعید شدید (ولا خائن) من الخیانة یقال خان یخون خیانة ومخانة وهی سرقة دون النصاب وقوله تعالی تختانون انفسکم ای تخون بعضکم بعضا وتطلق علی کل سرقة وحیلة وعلی نظر الحرام والله یعلم خائنة الاعین (ولا سیء الملکة) یقال

المناوی فی الحدیث لا تسافر المرأة ثلاثة ایام وفی روایة فوق ثلاثة وفی اخری یوم ولیلة وفی اخری یوم ولیس القصد بها التحدید بل المدار علی ما یسمی سفرا عرفا والاختلاف انما وقع لاختلاف السائلین او المواطن ولیس هو المطلق والمقید بل العام الذی ذکر بعض افراده وذا لا یخصص علی الاصح وایضا فی لا تسافر امرأة بریدا والبرید اربع فراسخ والفرسخ ثلاث امیال والمیل منتهی مد البصر کذا فی الفیض منه

فلان حسن الملكة اذا كان حسن الصنع الى مماليكه فسوء الملكة عدم رعاية حقوق المماليك اى لا يدخل الجنة من اضاع حقوق المماليك ولم يراعها واساء اليهم قال فى الفيض وسوء الملكة وان عم لكنه غالباً يستعمل فى المماليك كذا قاله جمع وانت خبير بان القصر تقصير اذ لا ملجأ له هنا والحمل على الاعم اتم وهذا تهديد شديد فليحذر الذين يخالفون عن امره قال الطيبى مراده ان سوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شوم والشوم يورث الخذلان والعذاب (وان اول من يقرع باب الجنة المملوك والمملوكة فاتقوا الله واحسنوا فيما بينكم وبين الله وفيما بينكم وبين مواليكم) وروى ت عن ابى بكر مرفوعاً لا يدخل الجنة سيء الملكة ورواه احمد ايضا عن ابى بكر وزاد فقال رجل يا رسول الله الست اخبرتنا ان هذه الامة اكثر الامم مملوكين وايتاما قال بلى فاكرموهم كرامة اولادكم واطعموهم مما تأكلون قالوا فما ينفعنا يا رسول الله قال فرس مرتبطة يقاتل عليها فى سبيل الله ومملوك يكفيك فاذا صلى فهو اخوك قال الهيثمى فيه فرقد وهو ضعيف وقال بعضهم الجامع للاخلاق ومحاسن الشرع يعمه على الاطلاق الحسن الخلق والادب والاتباع والاحسان والنصيحة فهذه امهات الاخلاق وقواعد الاخلاق اربع الحكمة والشجاعة والعفة والعدالة كما مر ثم قيل انه اعظم رعاية بحقه (خط فى البخلاء كر عن ابى بكر) ورواه ت عن ابى بكر بلفظ لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان وقال حسن غريب ﴿ لا يدخل الجنة ﴾ مع الفائزين السابقين او المراد المستحل للمعاصى او قصد به الزجر الشديد وقال الطيبى هو اشد وعيد الوقيل يدخل النار لانه لا يرجى منه الخلاص (منان) اى على الفقراء فى صدقته قال الطيبى المنان الذى لا يعطى شيأ الا منه واعتد به على من اعطاه وهو مذموم لان المنة تفسد الصنيعة ويحتمل ان يراد به القطاع للرحم ومن من اى قطع ومنه قوله تعالى لهم اجر غير ممنون ويؤيد هذا الاحتمال حديث ابى موسى الذى يأتى (ولا عاق ولا مدمن خمر) من الادمان اى مصر على شربها (ولا مؤمن بسحر) اى معتقد بتأثيره لذاته وفى حديث المشكاة عن ابى موسى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يدخل الجنة مدمن خمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر اى قائل بتأثيره لذاته وقوله قاطع الرحم اعم من العاق وغيره وفى الجامع ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر ومن مات وهو مدمن الخمر سقاه الله من نهر الغوطة نهر يخرج من فروج المومسات يؤذى اهل النار ريح فروجهن ورواه طب ك والمومسات بكسر الميم الزانيات (ولا قتات) بالفتح والتشديد يقال رجل قتات كذاب نمام (القاضى عبد الجبار عن ابى سعيد)

سبق تراح رائحة الجنة وثلاثة لاينظر الله ﴿ لايدخل الجنة ﴾ كامر (من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر قيل) قال رجل من الصحابة وهو معاذ بن جبل او عبد الله بن عمرو بن العاص او ربيعة بن عامر اقوال (ان الرجل) اى جنسه اوالمراد به الشخص (يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة) اى من غير ان يراعى نظر الخلق وما يترتب عليه من الكبر والخيلاء والسمعة والرياء وعلامة صدقه ان يحب ذلك ايضا فى الخلاء ثم النعل ماوقيت به القدم وهى مؤنثة سماعية ذكرها ابن الحاجب فى مايجب تأنيثه وفى المشارق ونعله فالتذكير هنا باعتبار معناها كذا ذكره بعضهم ويمكن ان يقال التقدير ونعله ذات حسن اوعدل عن فعلا الى فعلا للمشاكلة مع قابليه اللفظ ان يقرأ كذلك ولعل سبب السوأل ماذكره الطيبى انه لما رأى الرجل العادة فى المتكبر بن لبس الثياب الفاخرة ونحو ذلك سأل ماسأل (قال) مجيباله (ان الله جميل) اى فى ذاته وصفاته وفعاله وكل جمال صورى وجميل معنوى فهو اثر جماله فلا جمال ولا جلال ولاكمال الاله سبحانه (يحب الجمال) اى ظهوره فى مخلوقاته ولذلك اظهرهم وجعلهم مظاهرة ويؤيده حديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده (الكبر بطر الحق وغمط الناس) اى استحقار الناس واصل البطر شدة الفرح والنشاط والمراد هنا سوء احتمال الغنى وقيل الطغيان عند النعمة والمعنيان متقاربان وفى النهاية بطر الحق هو ان يجعل ماجعله الله حقا من توحيده وعبادته باطلا وقيل هو ان يتجبر عند الحق فلا يراده حقا وقيل هو ان يتكبر من الحق فلا يقبله وقال التور يشى وتفسيره على الباطل اشبه لماورد فى غير هذه الرواية انما ذلك من سفه الحق وغمص الناس اى راى الحق سفها (م عن ابن مسعود وفى رواية حم كرهب سفه الحق وغمص الناس) مرفوع وكذا رواه عن ابن مسعود والطبرانى عن ابى امامة والحاكم عن ابن عمرو وابن عساكر عن جابر وابن عمر وورواه ق عن ابى سعيد بزيادة ويحب ان يرى اثر نعمته على عبده ويبغض البؤس والتباؤس ورواه ابن عدى بزيادة سخى يحب السخاء نظيف يحب النظافة ﴿ لايدخل الجنة ﴾ كامر (الجواظ) بفتح جيم وتشديدواو وضاد معجمة (الجعظرى) من غير عاطفة وبفتح جيم وسكون عين مهملة وفتح ظاء معجمة فراء فتحتية مشددة ولعله عدالموصوفات واحدا لكمال الاتحاد بين الوصفين والمراد الجامع بينهما فهو الجامع الفرد الكامل فى القبيح وفى المشكاة عن حارثة بن وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايدخل الجنة الجواظ ولا الجعظرى قال اى الراوى الجواظ الغليظ الفظ بتشديد الظاء اى سيء الخلق

قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب فاللائق ان يفسر الجعظرى بغليظ القلب وكان غلظ القلب ايماء الى سوء باطنه من الاحوال والفظ اشارة الى قبح ظاهره من الافعال وقدم الجواظ اما لظهوره واما لان مدار الحكم عليه واما اتيانه بلا زائدة اشارة الى ان الموصوف بكل من الخصلتين لا يدخل الجنة مطلقا ان كان من المنافقين ولا يدخلها مع الفائزين ان كان من المؤمنين وفى النهاية وشرح التوربشتى وكلام القاضى الجواظ المختال وقيل الجموع المنوع وقيل هو السمين وقيل هو الصياح المهذار والجعظرى الفظ الغليظ وقيل العصير المتنفخ بما ليس عنده وقيل العظيم الجسيم الاكول والمانع لمن شانه هذا ان يدخل الجنة حيث ما يدخلها الاخرون تجبرهم وسوء خلقهم على الطعام وافراطهم فى الكلام انتهى والاظهر ما قدمناه (والعتل الزنيم) بضمتين وتشديد اللام الزنيم فعيل بغير عطف (هو الشديد الخلق المصحح) على صيغة اسم المفعول اى صحيح البدن (الاكول) بالفتح فعول اى كثير الاكل (الشروب) كذلك اى كثير الشرب (الواجد للطعام والشراب) كلما راد واشتهى لانه منهى ومتصور كثيرا فى اوقاته فمن كان همه مادخل بطنه فقيمته ما خرج من بطنه (الظلوم) بالفتح اى كثير الظلم (للناس) انه كان ظلوما جهولا (الرحيب) بالفتح فعيل اى واسع (الجوف) اى النهيم الاكول المسمى فى الرواية الاخرى بكبير البطن (حم عن عبد الرحمن بن غنم) وسببه ما روى الخطيب عن عايشة مرفوعا ان لكل شئ توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب فى ذنب الا وقع فى شر منه ورواه صاحب جامع الاصول عن حارثة وكذا فى شرح السنة عنه ولفظه قال لا يدخل الجنة الجواظ الجعظرى وفى نسخ المصابيح عن عكرمة بن وهب ولفظه والجواظ الذى جمع ومنع والجعظرى الغليظ الفظ ﴿ لا يدخل المدينة ﴾ النبوية (رعب) بسكون العين وضمها اى الخوف (المسيح الدجال لها) اى للمدينة (يومئذ سبعة ابواب) اى طرق او المراد بها ابواب القلعة (على كل باب ملكان) يدفعان عن الدخول فى ذلك المكان وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه قال السيوطى ما اشتهر على الالسنة ان جبريل عليه السلام لا ينزل الى الارض بعد موت النبى فهو شئ لا اصل له ومن الدليل على بطلانه ما اخرجه الطبرانى ان جبريل يحضر موت كل مؤمن يكون على طهارته واخرج ابو نعيم فى الفتن قال صلى الله عليه وسلم يمر الدجال بالمدينة فاذا هو بخلق عظيم فقال من انت قال انا جبريل بعثنى لامنع حرم رسوله انتهى ولامفهوم له كما لا يخفى فانه يحتمل ان يكون من باب الاكتفاء او فوض الى جبريل منع حرم رسوله واما حرمه فهو له ولى وكفيل كما يشير اليه سوره

الفيل وسيأتى فيما روى التميم الدارى عن الدجال انه قال فلا ادع قرية الاهبطتها فى اربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محرمتان على كلتا هما وقد قرر النبى صلى الله عليه وسلم وقد روى احمد عن ابى سعيد مرفوعا الدجال لا يولد ولا يدخل المدينة ولا مكة (ش خ عن ابى بكرة) سبق انه لم يكن ﴿لا يدخل الدجال﴾ مر بحثه فى ان الدجال (مكة ولا المدينة) وفى المشكاة عن انس مرفوعا الا سيطاه الدجال الا مكة والمدينة ليس من نقب من انقابها الا عليه ملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة فترجف المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق وعن ابى هريرة مرفوعا على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال وهو يحتمل ان يكون حكما مستقلا وكون الملائكة على الانقاب بمنزلة الحجاب واقفين على بابه تعظيما لجنابه عليه السلام ويكون حكما مرتبا على الاول بان يكونوا مانعين دخول الجن من الكفار الذين من اثر ضربهم وطعنهم ظهور الطاعون ودخول الدجال الذى هو مسخور ومسخر لهم اوهم مسخرون له ابتلاء منه تعالى على عباده فحفظ الله منه اهل الحرمين الشريفين ببركة مافيهما من البقعتين المنيفتين وفى حديث خ عن ابى هريرة لا يدخل المدينة المسيح ولا الطاعون وذلك لان كفار الجن وشياطينهم ممنوعون من دخولها ومن اتفق دخوله فيها لا يتمكن من طعن احد منهم وقد عد عدم دخوله المدينة من خصائصها وهو من لوازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة واما جزم ابن قتيبة فى المعارف والنووى فى الاذكار بان الطاعون لم يدخل مكة ايضا فمعارض بما نقله غير واحد بانه دخل مكة فى سنة سبع واربعين وسبعمائة لكن وقع عند عمر بن شيبة فى كتاب مكة عن شريح بن فليح عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منهما ملك فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون ورجاله كما فى الفتح رجال الصحيح وحينئذ فالذى مانقل من دخول الطاعون ليس كما ظن او يقال انه لا يدخلهما من الطاعون مثل الذى يقع فى غيرهما كالجارف وعواس ووقع فى اواخر كتاب الفتن من البخارى حديث انس وفيه فيجد الملائكة يحرسونها يعنى المدينة فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى واختلفوا فى هذا الاستثناء فقيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخول الطاعون المدينة (حم عن عايشة) سبق المدينة وانما المدينة ﴿لا يدخل النار﴾ اى نار جهنم (من تزوج الى) اى طلبتى وتزوجت الى (او تزوجت اليه) اى طلبت وتزوجت اليها ويحتمل المعنى تزوج الى

بنته كابى بكر وعمر اوتزوجت اليه بنتى كعلى وعثمان و يؤيده حديث المشكاة عن عايشة
قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط من شعر اسود فجاء الحسن بن
على فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاء فاطمة فادخلها ثم جاء على فادخله ثم قال انما
يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت اى الاثم وكل مايستقذر مروة وكل الخبائث
وفيه دليل على ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم من اهل بيته ايضا لانه مسبوق بقوله
تعالى يانساء النبي لستن كاحد من النساء ملحوق بقوله واذكرن مايتلى فى بيوتكن فضمير
الجمع اما للتعظيم اولتغليب ذكور اهل البيت على ما استفيد من الحديث وبقوله و يطهركم
تطهيرا من التلويث بالارجاس المبتلى بها اكثر الناس قال الطيبى أستعار للذنب الرجس
وللتقوى الطهر لان عرض المقترن للمقبحات ان يتلوث بها و يتدنس كما يتلوث بدنه بالارجاس
والحسنات فالعرض منها نقى مصون كالثوب الطاهر وفى هذه الاستعارة ماينفر داولى
الالباب عما كرهه الله بعباده ونهاهم عنه ويرغبهم فيما رضيه لهم وامرهم به (كر والديلمى وابن
النجار عن الحرث عن على) واخرج احمد عن واثلة حديث عايشة وزاد فى اخره اللهم
هؤلاء اهل بيتى واهل بيتى احق ﴿ لايدخل النار ﴾ اى جهنم (مسلم رأنى) فى المنام اى الرؤيا
الصادقة لا الرؤياء التى يغلب بها الشيطان وانما قيدنا الرؤيا بالمنام بقرينة انه عليه السلام قال
فى جواب من قص انه رأى النبي عليه السلام فى المنام من رأنى فقد رأى الحق وبعض
اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رأنى مطلقا فقد رأى الرسول الحق (ولا رأى من رأنى
ولا من رأى من رءآنى) هكذا ثلث مرات ووقع فى رواية اربع مرات وفى حديث عبد بن حميد
عن ابى سعيد وابن عسكر عن واثلة طوبى لمن رءآنى ولمن رأى من رءآى ولمن رأى من رأى من
رءآنى والعارفون يرونه فى عالم الحس يقظة قال الشيخ ابو الحسن المرسى لو احتجب عنى
رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عددت نفسى من الفقراء وفى رواية من المسلمين
كان بعضهم يفسد كل صلوة غفل فيها عن شهود ولو سهوا و يقول من توارى عنه شهوده
فى صلوة ولم يصافحه فيها فهى خداج لانه الذى يمد جميع الاعمال بشريعته فى مراتب
الكمال وهذا المقام وان عسر على الناس ولا يقول به كثير فكل ميسر لما خلق له فمن اهله
لمقام صعب المرتقى فهو عنده اسهل الامور ٤ (طب عن عبد الرحمان بن عقبة عن ابيه)
سبق طوبى لمن ﴿ لايدع احدكم ﴾ اى لايترك احدمنكم ايها الامة (طلب الولد)
بشرط الصلاح والمطيع والاوبال عليه وفتنة به قال الله تعالى انما اموالكم واولادكم
فتنة (فان الرجل اذمات وليس له ولد انقطع اسمه) وانقرض نسله وخرب اهله فيكون

(ابتر)

٤ وروى عن جابر مرفوعا لاتمس النار مسلما رآنى اورأى من رءآنى رواه ت ض وحسنه ت وروى عبد بن حميد عن ابى سعيد وابن عساكر عن واثلة حديث طوبى لمن رءآنى الخ وروى الطبرانى والحاكم عن عبدالله ابن بسر طوبى لمن رآنى وآمن بى وطوبى لمن رأى من رءآنى ولمن رأى من رأى من رءآنى طوبى لهم وحسن مآب وانشدوا اشتنشق الارواح من ارضكم لعلى اراكم اوارى من اراكم وقال بعضهم سعدت اعين رأتك وقرت والعيون التى رأت من رآكا وكانه صلى الله عليه وسلم لما تذكر المحرومين من ذلك الجنات وعن

ابتروقال تعالى ان شانئك يامحمد هو الابتر اى مبغضك هو المنقطع عن كل خيرا والمنقطع العقب ولذا امر صلى الله عليه وسلم بالنكاح وكثرة الاولاد روى عد عن ابى سعيد بن ابى هلال تناكحوا تكثروا فانى اباهى بكم الامم يوم القيمة وذلك يبين به طلب تكثر الناس من امته وهو لايكون الا لكثرة التناسل وهو بالتناكح فهو مأمور به قال بعض الشراح وفيه اى باطلاقه بحث لان الشروع فيه بالفعل والاشتغال به تضييع ما هواهم من العبادة ولذا علقوا الحكم بالمستطيع وقد اختلف فيه هل هو عبادة فقيل نعم وقيل لا ينعقد نذره قال ابن حجر والتحقيق ان الصورة التى يستحب فيها يستلزم كونه حينئذ عبادة فمن نفى نظر اليه فى حد ذاته ومن اثبت نظر الى صورة مخصوصة انتهى واعلم ان النكاح من اثقل السنن محملا واصعب الحقوق قضاء واعم الامور نفعا واجزل الفضائل اجرا فانه عمر ضروريه الدين تحصين والخلق تحسين وفيه ستر العورة المعرضة للآفات وجلب للثناء والرزق وتكثير سواد اهل التوحيد فائدة وفى فتاوى بعض اكابر الحنفية من له اربع نسوة والف امة واراد شراء اخرى فلامه رجل يخاف عليه الكفر ولو لامه احد لو اراد تزوج فوق امرأة فكذلك قال الله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين (طب عن حفصة) سبق ثلث من سنن المرسلين واذامات ﴿ لايرث ﴾ مبنى للفاعل (الكافر) بالرفع فاعله (المسلم ولا المسلم الكافر) وفى رواية لا يورث مبنى للمفعول قال النووى اجمع المسلمون على ان الكافر لا يورث المسلم واما المسلم من الكافر ففيه خلاف فالجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم على انه لا يورث ايضا وذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم الى انه يورث من الكافر واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يعلو ولا يعلى وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح والمراد من حديث الاسلام فضل الاسلام على غيره وليس فيه تعرض للميراث فلا يترك النص الصريح واما المرتد فلا يرث المسلم بالاجماع واما المسلم من المرتد ففيه اختلاف ايضا فعند مالك والشافعى وربيعة وابن ابى ليلى وغيرهم ان المسلم لا يرث منه وقال ابو حنيفة ما اكتسبه فى ردته فهو لبيت المال وما اكتسبه فى الاسلام فهو لورثته المسلمين قال الامام محمد فى موطأه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم والكفر ملة يتوارثون به وان اختلف مللهم فيرث اليهود من النصارى والنصارى من اليهود وهو قول ابى حنيفة والعامة من فقهائنا (حم خ م حم ص د ت من عن اسامة بن زيد ك ق عن عمرو ش عن على وعمر موقوفا) سبق الاسلام اعز ﴿ لايرث ﴾ نفى تضمن معنى النهى وهو ابلغ (المسلم النصرانى) لانقطاع الموالات

رؤية الاصحاب ومن خدمة الاتباع من اولى لا اولى قال تسلية طوبى لمن رآنى وآمن بى وطوبى لمن لم يرنى وآمن بى ثلاث مرات ورواه طو عبد بن حميد عن ابن عمر وقال ايضا طوبى لمن رآنى وآمن بى ثم طوبى ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بى ولم يرنى رواه احمد وابن حبان عن ابى سعيد وقال ايضا طوبى لمن رأى وآمن مرة وطوبى لمن لم يرنى وآمن بى سبع مرات رواه احمد د خ فى تاريخه وابن حبان والحاكم عن ابى امامة ورواه احمد ايضا عن انس وحاصله انه قد

بينهما وان اسلم قبل قسمة التركة وبه قال الخلفاء الاربعة والائمة خلافا للبعض فى بعض الصور والارث عند اختلاف الدين للابعد الموافق لبيت المال خلافا للقاضي ودخل فى الكافر المرتد وهو مذهب الشافعى واحمد فماله لبيت المال٤ لا لورثته٦ المسلم مطلقا وقال مالك٣ الا ان قصد بردته احرامه فله وقال ابو حنيفة كسبه قبل ردته لوارثه وبعده لبيت المال وهذا الحديث مخصص بقوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم الى آخره الشامل للولد الكافر ففيه رد صريح على من منع تخصيص الكتاب بخبر الواحد (الا ان يكون عبده اوامته) فان العبد وما فى يده لمولاه كما فى حديث المشكاة عن انس مرفوعا مولى القوم من انفسهم اى معتقهم بالكسر منهم اى يرث العتيق بالعصبية اذا لم يكن له عصبة نسبية وقيل مولى القوم معتقهم بالفتح منهم لمولى القرشى لا يحل له اخذ الصدقة كذا ذكره بعض الشراح من علمائنا وقال ابن الملك فيه دليل لمن حرم الصدقة على مولى بنى هاشم وعبد المطلب ولمن قال الوصية لبنى فلان يدخل فيهم مواليهم وقال المظهر يقع فى اللغة على المعتق وعلى العتيق وفسر العلماء المولى هنا بالمعتق اى يرث من العتيق اذا لم يكن له احد من عصابته النسبية ولا يرث العتيق المعتق الا عند طاوس (قط لك ق عن جابر ش عنه وعن على موقوفا) سبق لا يتوارث ﴿لا يرد القدر﴾ بفتح الدال وقد يسكن اى القضاء المعلق (الا الدعاء) اى المستجاب المحقق (ولا يزيد فى العمر) بفتحتين هو الافصح وبضم وسكون اى ايام الحيوة الفانية التى ضاقت بعمارة الحيوة الباقية (الا البر) كما روى ان الدنيا مزرعة الاخرة فالدنيا ممر وللاخرة معبر قال التوربشتى يحتمل ان يكون المراد بالقدر امر لولا الدعاء لكان مقدرا وبالعمر مالولا البر لكان قصيرا وهو القضاء المعلق فى اللوح المحفوظ المكشوف للملائكة وبعض خلص عباده من انبياءه واوليائه لا من القضاء المبرم المتعلق به علم الله المعبر عنه بام الكتاب فى قوله تعالى يمحو الله مايشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فيكون الدعاء والبر سببين من اسباب ذلك مقدران ايضا كتقدير حسن الاعمال وسيئها اللذين من اسباب السعادة والشقاوة مع انهما مقدران ايضا او المراد برد القدر تسهيل للامر المقدور عليه حتى يصير كانه قدرد والمراد بزيادة العمر البركة فيه ففى شرح السنة ذكر ابو حاتم السجستانى فى معنى الحديث ان دوام المرأ على الدعاء يطيب له ورود القضاء فكانما رده البر يطيب عيشه فكانما زيد فى عمره والذنب يكدر عليه صفار رزقه اذا فكر فى عاقبة امره فكانما حرمه (وان الرجل ليحرم) بصيغة

(المفعول)

يوجد فى المفضول مالا يوجد فى الفاضل كما هنا من الايمان بالغيب عن مشاهدة المعجزات التى قاوب من براها ان يكون ايمانه بالعيان كما فى شرح المشكاة منه

٤ لا لبيت المال نسخه م

٦ لا لوارثه نسخه

٣ وقال احمد نسخه

المعول وقوله (ارزق) بالنصب على انه مفعول ثان والمعنى ليصير محروما من ارزق (بالذنب) اى بسبب ارتكابه (يصيبه) اى حال كونه يصيب الذنب و يكتسبه قال المظهر له معنيان احدهما ان يراد بالرزق ثواب الاخرة وثانيهما ان يراد به الرزق الدنيوى من المال والصحة والعافية وعلى هذا اشكال ما نا رى الكفار والفساق اكثر مالا وصحة من الصلحاء والجواب ان الحديث مخصوص بمسلم يريد الله به ان يرفع درجته فى الاخرة فيعذبه بسبب ذنبه الذى يصيبه فى الدنيا قلت وهذا ايضا من القضاء المعلق لان الآجال والآمال والاخلاق والارزاق كلها بتقديره وتيسيره رواه ابن ماجه وكذا ابن حبان فى الحاكم فى صحيحهما والبغوى فى شرح السنة ذكره ميرك وفى الجامع لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر (ش طب ك عن ثوبان) ورواه ت عن سلمان سبق ان الرجل ليحرم ﴿ لا يركبا البحر ﴾ بالنصب (الاحاج) بالرفع (او معتمرا او غاز) بالرفع فى الكل وفى رواية المشكاة بالنصب فى الكل (فى سبيل الله) اى فى الجهاد لاعلاء كلمة الله قال القاضى يريد ان العاقل لا ينبغى ان يلقى نفسه الى المهالك ويدفعه مواقع الاخطار الا لامر دينى يتقرب بها الى الله تعالى ويحسن بذل النفس فيه وايثاره على الحيوة انتهى وفيه رد على من قال ان البحر عذر لترك الحج والصواب ما قال الفقيه ابو الليث من انه اذا كان الغالب السلامة ففرض عليه يعنى والا فهو مخير واما قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة اى لا توقعوا انفسكم فى الهلاك فمحمول على ما اذا لم يكن هناك غرض شرعى وامر دينى ولذا قال البيضاوى فى تفسيره اى بالاسراف وتضييع وجه المعاش او بالكف عن الغزو والانفاق فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم ويؤيده ماروى عن ابى ايوب الانصارى انه قال لما اعز الله الاسلام وكثر اهله رجعنا الى اهلنا واموالنا نقيم فيها فنزلت او بالامساك وحب المال فانه يؤدى الى الهلاك (فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا) يريد به تهويل شان البحر وتعظيم الخطر فى ركوبه فان راكبه متعرض للآفات المهلكة كالنار والفتن المغرقة كالبحر احديهما وراء الاخرى فاذا اخطاتت ورطة منها جذبته اخرى بمخالبها ومهالكها متراكمة بعضها فوق بعض لا يؤمن الهلاك وقد احترقت سفينة فى زماننا واحترق جمع كثير من اهلها وغرق بعض منهم وقليل منهم نجوا بمحن شديدة وقيل هو على ظاهره فان الله تعالى على كل شئ قدير ويؤيده حديث البحر من جهنم على مارواه الحاكم والبيهقى عن ابى يعلى ويقويه قوله تعالى واذا البحار سجرت اى احميت واوقدت اوملئت بتفجير بعضها الى بعض حتى يعود بحرا واحدا وتسجيرنارا (د ق عن) عبد الله (ابن عمرو)

مر فوعاً ﴿ لايزال ﴾ و الزوال بالفتح الذهاب يقال زال يزول زوالا وازال غيره و الزوال الفراق و النقصان يقال زال الشيء عن مكانه يزول زوالا و زال يزال زوالا وهي قليلة اذا ذهب وارتحل من باب الاول والرابع (اهل الغرب) قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف من الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلالة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا (ظاهرين) اي غالبين (على الحق حتى تقوم الساعة) اي قرب قيامها وفي المشكاة عن جابر بن سمرة مرفوعا لن يبرح هذا الدين قائما تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة قال الطيبي اي يظاهرون بالمقاتلة على اعداء الدين يعني ان هذا الدين لايزال قائما بسبب مقاتلة هذه الطائفة وما اظن هذه العصابة الا الفئة المنصورة بالشام وفي بعض نسخ المشكاة بالمغرب قلت والاغلب في هذا الزمان بالروم نصرهم الله ٤ وخذل اعدائهم قال النووي في الحديث لايزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قيل هم اهل الشام وما وراء ذلك وقيل فيه فان اهل الغرب ايضا من الاروام وغيره يحاربون الكفار ابدهم الله تعالى فالتحقيق ان المراد بالطائفة الجماعة المجاهدة لا على التعيين فان ماوراء النهر ايضا طائفة يقاتلون الكفرة قوامهم الله تعالى وجزى المجاهدين منا خيرا حيث قاموا بفرض الكفاية واعطوا التوفيق والعناية قال النووي وفيه معجزة ظاهرة فان هذا الوصف لم يزل من زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى الآن ولا يزال حتى يأتي امر الله انتهى وهو لاينافي ان يكون خبرا معناه الامر كقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فانا مأمورون وجوبا بان نحفظ القرآن بالقرات المتواترة على سبيل الكفاية (م عن سعد بن ابي وقاص) سبق لاتزال ﴿ لايزال الله تعالى ﴾ كامر لكن في حقه تعالى كناية عن ثبوته واقدامه لان الله تعالى منزه عن الذهاب والارتحال والنقص والفراق (في حاجة العبد مادام) اي ماكان (العبد) مشغولا (في حاجة اخيه) المسلم اي في قضاء حاجته وفيه اشارة الى فضيلة عون الاخ على اموره والمكافاة عليها بجنسها من العناية الالهية سواء كان بقلبه او ببدنه او بهما لدفع المضار او جذب المسرة اذ الكل عون وفي المشكاة عن انس مرفوعا انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يارسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك اياه اي على شيطانه الذي يغويه او على نفسه التي تطيعه كامر في من نفس (طب عن ابي هريرة وسمويه طب عن زيد بن ثابت) سبق من قضى ومن مشى ومن نفس ﴿ لايزال ﴾ كامر (قول لا اله

٤ اي ديار الروم من ماعدا الحجاز والفارس من بلاد الاسلام لا المراد روم نفوس الكفرة من اولاد روم بن عيص كامر في تكون منه

الا الله يدفع سخط الله) اى غضبه وعقابه (عن العباد حتى اذا نزلوا بالمنزل الذى لا يبالون)
اى لا يهتمون (ما نقص من دينهم اذا سلمت) وترفهت وتزادت (لهم دنياهم فقالوا) اى
العباد قول لا اله الا الله (عند ذلك قال الله لهم كذبتم) فيما قلتم لمخالفة ما بالكم ولم يراعى
بحقها وفى حديث الاصفهانى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال لا اله
الا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة مالم يستخفوا بحقها قالوا يا رسول الله
وما الاستخفاف بحقها قال تظهر العبد بمعاصى الله تعالى فلا ينكر ولا يغير اى مع القدرة عليه
وعن عدى بن عميرة مرفوعا ان الله تعالى لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يرى
المنكر بين اظهرهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكرونه وذلك لمداهنتهم وضعفهم
فى الدين فيعم العذاب كلهم وروى ان جبريل عليه السلام حين امر ان يهلك قوم لوط
باعمالهم نزل جبريل فضرب جناحه فى الارض حتى الماء ونهض للعروج الى السماء وعلى
جناحه خمس مدائن من مدائن قوم لوط فنظر فيها ساعة فرآى ثمانين الفا من الرجال
والنساء يتهجدون والذين يعملون الخبائث لا يزيدون عن ثلاثة وثلاثين فناجى ربه فقال
الهى كيف اهلك قوما وفيهم كذا وكذا فى التهجد قال يا جبريل لا تقبل لانهم لم يأمروا
بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر (الحكيم عن انس) سبق لا تزال ﴿ لا يزال ﴾ كامر (الناس
بخير مالم يتحاسدوا) فاذا تحاسدوا يرتكبون مالا خير فيه من المعاصى فظهر افضاء الحسد الى
المعاصى لكن لا يخفى ان كونه جهة للمطلوب انما هو بطريق المفهوم ابتداء ولا يخفى ايضا
انه ربما توجد المعاصى فى غير التحاسد ولعل الحديث مبنى على الاكثر وفى حاشية الطريقة
ومن اسباب الحسد خبث النفس وبخل الطبيعة بالخير للغير من عباد الله تعالى فان من الناس
من اذا وصف عنده حسن حال الغير يسئ عليه ذلك وتمنى زواله من غير عداوة بينهما واذا
وصف له اضطراب حاله وذهاب ماله وادبار دولته فرح به وليس ذلك الا من خبث الطبيعة
وسوء القريحة وبخل الجبلة بحيث يبخل نعمة الله على عباده من غير سبب موجب لذلك وهذا
اخبث الحسد واعسر علاجه لانه طبع وجبلة ولهذا قيل يرد جميع اسباب الحسد الى خبث
النفس (طب عن ضمرة بن ثعلبة) وروى طب ايضا عن عبد الله مرفوعا ليس منى ذو حسد ولا
نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات
بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا ﴿ لا يزال ﴾ كامر (البلاء بالمؤمن) اى ينزل
بالمؤمن الكامل (والمؤمنة) ووقع فى المشكاة بأو للتنويع ووقع فى اصل ابن حجر بالواو فقال
الواو بمعنى او بدليل افراد الضمير وهو مخالف للنسخ الصحيحة والاصول المعتمدة (فى جسده)

وفي رواية بدله في نفسه (وماله وولده) بفتح الواو واللام و بضم وسكون اي اولاده (حتى يلقى الله وماعليه) من (خطيئة) بالهمزة او الادغام اي يموت ويلاقي ربه وليس عليه سيئة لانها قد زالت بسبب البلايا وقد سبق ان الله عز وجل اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط وعن محمد بن خالد السلمي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله في جسده اوفي ماله اوفي ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه الله المنزلة التي سبقت له من الله رواه احمد وسبق اذا ابتلي (حم حب حل ك في هاد عن ابي هريرة) مر مايزال ﴿لايزال﴾ كامر (الدين قائما) وفي رواية اخرى لايزال الاسلام عزيزا اي قويا شديدا او مستقيما سديدا (حتى يكون اثني عشر خليفة) وفي رواية الى بدل حتى قال الطيبي الى هنا نحو حتى في الرواية الاخرى لان التقدير لايزال الدين قائما حتى يكون عليهم اثني عشر خليفة في ان مابعدها داخل فيما قبلها ذكر الكشاف في قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الى يفيد معنى الغاية مطلقا فاما دخولها في الحكم وخروجها فامر يدور مع الدليل فيما فيه دليل على الدخول قولك حفظت القرآن من اوله الى اخره لان الكلام مسوق لحفظ القرآن كله كلهم (من قريش) قال بعض المحققين قد مضى منهم الخلفاء الاربعة ولابد من تمام هذا العدد قبل يوم القيمة وقيل يكونون في زمان واحد يفترق الناس عليهم وقال التوربشتي السبيل في هذا الحديث وما يتعقبه في هذا المعنى ان يحمل على المقسطين منهم فانهم هم المستحقون لاسم الخلافة على الحقيقة ولا يلزم ان يكونوا على الولاء وان قدرانهم على الولاء فان المراد منهم المسمون على المجاز وفي شرح مسلم للنووي قال القاضي عياض توجه ههنا سؤال وهو انه قد جاء الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم يكون ملكا عضوضا وهو مخالف لهذا الحديث واجيب بان المراد بثلاثون سنة خلافة النبوة وقد جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلاثون سنة ثم ملكا ولم يشترط هذا في اثني عشر وقيل المراد باثني عشر ان يكونوا مستحق الخلافة من العادلين وقد مضى منهم من علم ولابد من تمام هذا العدد قبل قيام الساعة قلت وقد حمل الشيعة الاثني عشر على انهم من اهل بيت النبوة متوالية اعم من ان يكون لهم خلافة حقيقة او استحقاقا فاولهم علي فالحسن فالحسين فزين العابدين فمحمد الباقر وجعفر الصادق فموسى الكاظم فعلي الرضا فمحمد التقي فعلي النقي فحسن العسكري فمحمد المهدي رضوان الله عليهم اجمعين على ماذكرهم زبدة الاولياء خواجه محمد پارسا في كتاب فصل الخطاب مفصلة وشواهد النبوة لعبد الرحمان الجامي وذكرا فضائلهم ومناقبهم وكراماتهم ومقاماتهم وفيه رد على الروافض حيث يظنون باهل السنة انهم يبغضون

مطلب انواع بحث خلفاء اثني عشر

اهل البيت باعتقادهم الفاسدة و وهمهم الكاسدة والاماهل الحق يحبون جميع الصحابة
وكل اهل البيت لا كالخوارج الاعداء على اهل بيت النبوة ولا كالروافض المتعادين لجمهور
الصحابة واكابر الامة (ثم يخرج كذابون بين يدي الساعة) سبق معناه ان بين يدي الساعة
(طب عن جابر بن سمرة) وسبق الخلافة وامان ولن يزال ﴿لا يزال﴾ كامر (هذا الدين قائما)
وفي رواية المشكاة لا يزال الناس ماضيا ما ولاهم اى لا يزال الامة جاريا مستمرا على الصواب
والحق والاصابة مدة ما ولى امرهم (حتى يكون عليكم اثنى عشر خليفة كلهم تجتمع
عليه الامة كلهم من قريش) وفي رواية اثنى عشر رجلا كلهم من قريش وفي رواية
لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة او حتى يكون عليهم متواليا اثنى عشر خليفة كلهم
من قريش وهذا متفق عليه (ثم يكون الهرج) اى كثرة القتل كما في حديث خم يتقارب
الزمان ويقبض العلم ويظهر الفتن ويلقى الشح ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل (ط
حم خم د وهو لفظه ت حسن صحيح عن جابر بن سمرة) سبق في لن يزال بحثه ﴿لا يزال﴾ كا
مر (المؤمن في فسحة) بضم الفاء وسكون السين وفتح الحاء المهملتين اى سعة (من دينه)
ورجاء رحمة من عند ربه (ما يمحص ٤ اخاه النصيحة) اى مدة يمحصه اخاه المسلم النصيحة
وهو من التمحيص والتمحيص كالامحاض جعل الشيء محصا اى خالصا وصافيا نقيا
لا يغش والنصيحة بالنصب على انه مفعول ثان له اى جعل اخاه المؤمن النصيحة محصا
خالصا بحيث لا يشوبها غرض من الاغراض الفاسدة والاراء الكاسدة و النصح
والنصيحة وهو اراءة الخير للغير (فاذا حاد) اى مال وعدل وانصرف (عن ذلك سلب
التوفيق) وفي المشكاة عن ابن عمر مرفوعا لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب
دما حراما قال ابن الملك اى مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه
وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم
ما ارتكب من الاثم وفي الحديث ترغيب للاخلاص والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وامر الدماء (قط والديلمي عن علي) سبق الامر بالمعروف نوع بحثه ﴿لا يزال﴾ كامر
(هذا الامر) اى امر الامارة والخلافة ويحتمل امر الجهاد (ظاهرا) اى غالبا بارزا (على
من ناواه) حافظه وصاحبه والنوى النقل والحفظ والمصاحبة و العزم والنوى الوجه
الذي ينويه المسافر من قرب اوبعد (لا يضره مخالف ولا مفارق حتى يمضي اثنى عشر
خليفة من قريش) وفي حديث خ عن الزهري قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه
بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث انه سيكون
ملك من قحطان فغضب معاوية فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني

٤ وفي اكثر النسخ ما يمحض بالمعجمة من التمحيض منه

ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست فى كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاولئك جهالكم فاياكم والامانى التى تضل اهلها فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر فى قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين اى مدة اقامتهم الدين واعزازهم الاسلام قال القسطلانى اوانهم اذا لم يقيموا الدين لا يسمع لهم وهذا الذى انكره معاوية على ابن عمرو وقد صح من حديث ابى هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ولا تناقض بين الحديثين لان خروج هذا القحطانى انما يكون اذا لم تقم قريش الدين فيدال عليهم فى اخر الزمان واستحقاق قريش الخلافة لا يمنع وجودها فى غيرهم فحديث عبد الله فى خروج القحطانى حكاية عن الواقع وحديث معاوية فى الاستحقاق وهو مقيد باقامة الدين ومن ثمه لما استخف الخلفاء بامر الدين ضعف امرهم وتلاشت احوالهم حتى لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد فى بعض الاقطار دون اكثرها وقول الكرمانى فان قلت فاقول فى زماننا حيث ليس الحكم لقريش قلت فى بلاد المغرب الخلافة فيهم وكذا فى مصر خليفة اعترضه العينى بانه لم يكن فى المغرب خليفة وليس فى مصر الا الاسم ليس له حل ولا ربط ثم قال ولئن سلمنا صحة ما قاله فيلزم منه تعداد الخلافة ولا يجوز الا خليفة واحد لان الشارع امر ببيعة الامام والوفاء ببيعته ثم من نازعه يضرب عنقه (طب عن جابر) سبق تكون النبوة وثلاثون

﴿ لا يزال المسروق منه ﴾ اى صاحب المال وهو المأخوذ منه والآخذ السارق والمأخوذ المال واقعا (فى تهمة) بضم التاء وفتح الهاء والميم وحكى سكون الهاء بمعنى اتهام وهو اسم واصله وهمة قلبت الواو تاء وجمعه تهم وهو من الوهم يقال وهم يهم اذا ذهب قلبه الى شئ (ممن) يحتمل ان من زائدة او بمعنى اللام هو (برئ منه) اى ممن هو برئ باطنا بان لم يكن قد سرق ما اتهمه (حتى يكون اعظم جرما من السارق) اى حتى يكون صاحب المال اعظم ذنبا ممن سرق ماله بسبب اتهامه مما هو برئ منه فى نفس الامر ونحن مأمورون بحسن الظن وحمل المؤمن على الصلاح من الفلاح (الديلمى عن عايشة) قال فى الميزان هذا حديث منكر

﴿ لا يزال ﴾ كامر (المصلون من امتى قبل العصر اربعا) وفى المشكاة عن على قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين قال البغوى المراد بالتسليم التشهد دون السلام وسمى تسليما على من ذكر لاشتماله عليه وكذا قال ابن ملك قال الطيبى ويؤيده حديث عبد الله بن مسعود كنا اذا صلينا قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل وكان ذلك فى التشهد انتهى وقال ابن حجر وانما المراد بالتسليم فيه التحلل من الصلوة فيسن

المسلم منها ان ينوى بقوله عليكم من على يمينه ويساره وخلفه من الملائكة والمؤمنين والانس والجن لكن ماتقدم انسب الى المذهب ولاشك انه يجوز اذا صلى اربعا ان يكون بتسليمه او بتسليمتين والخلاف فى الاولوية ولاختلاف الآثار خير محمد بن الحسن والقدورى بين ان يصلى اربعا قبل العصر او ركعتين ورواه ت وقال حسن ورواه احمد (حتى يغفر الله لهم مغفرة حتما) وفى حديث خ انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون فى رؤيته فان استطعتم لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب يعنى الفجر والعصر وقد عرفت فضيلة الوقتين على غيرهما من ذكر اجتماع الملائكة فيهما ورفع الاعمال واجابة الدعاء الى غير ذلك وقد ورد ان الرزق يقسم بعد صلوة الصبح وان الاعمال ترفع آخر النهار فمن كان حينئذ فى طاعة بورك فى رزقه وعمله واعظم من ذلك بل من كل شئ وهو مجازاة المحافظة عليهما بافضل العطايا وهو النظر الى وجه الله تعالى (ابو الشيخ عن ابن عمر) سبق من صلى العصر ﴿ لا يزال ﴾ كما مر آخر ما شئه (احدكم فى صلوة) اى فى ثواب صلوة (ما دام ينتظرها) وفى رواية خ م عن ابى هريرة لا يزال احدكم فى صلوته مادامت الصلوة تحبسه لانه اوفق لتأدية المقصود كما فى قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل الحديث من كان منتظر الصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها فى ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها (ولا تزال الملائكة تصلى على احدكم ما كان فى المسجد) وفى رواية الملائكة تصلى عليه مادام فى مصلاه اى الذى اوقع فيه الصلوة من المسجد وكذا لو قام الى موضع آخر من المسجد مع دوام نية انتظاره للصلوة فالاول خرج مخرج الغالب (تقول) الملائكة (اللهم اغفر له اللهم ارحمه) اى لم تزل الملائكة تصلى عليه حال كونهم قائلين يا الله ارحمه وزاد ابن ماجة اللهم تب عليه واستنبط منه افضلية الصلوة على سائر العبادات وصالحى البشر على الملائكة (ما لم يحدث) بتشديد الدال اى ما لم يتكلم بكلام الدنيا يعنى غير الاذكار وتلاوة القران وتسبيح الرحمن والحضور والمراقبات ان كان من اهله (حب عن ابى هريرة) ورواه خ عنه مرفوعا بلفظ صلوة الرجل فى الجماعة تضعف على صلاته فى بيته وفى سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلى عليه مادام فى مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم فى صلوة ما انتظر الصلوة ﴿ لا يزداد الامر ﴾ اى شأن البشر واحوال الازمان وفى النهاية وكل من فزعت الى مشاورته ومؤامرته فهو

مطلب بحث المهدى وعيسى وفضائله

اميرك ومنه حديث عمر الرجال ثلاثة فاذا نزل به امر ائتمر رأيه اى شاور نفسه وارتأى قبل مواقعة الامر وقيل المؤتمر الذى يهم بالامر يفعله (الاشدة) و بلاء ومشقة (ولاالدنيا الا ادبارا ولاالناس الاشحا) وفى المشكاة عن الزبير بن عدى قال آتينا انس بن مالك فشكونا اليه مانلقى من الحجاج فقال اصبروا فانه لايأتى عليكم الا الذى بعده اشر منه سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم قيل هذا الاطلاق يشكل بزمن عمر بن عبد العزيز فانه بعد الحجاج يسير و بزمن المهدى وعيسى عليهما السلام واجيب بانه محمول على الاكثر الاغلب فان المراد بالازمنة فى السوء من زمن الحجاج الى زمن الدجال واما زمان عيسى عليه السلام فله حكم مستأنف واقول الاظهر ان يقال ان زمن عيسى عليه السلام مستثنى شرعا من الكلام واما بقية الازمنة فيمكن ان يكون الاشدية والاشرية فيها موجودة من حيثية دون حيثية و باعتبار دون آخر وفى موضع دون موضع وفى امر دون امر من علم وعمل وحال واستقامة وغيرهما مما يطول تفصيلها وهذا من مقتضيات البعدية من زمان الحضرة النبوية فانها بمنزلة المشعل المنور للعالم فكلما بعد عن قربه وقع فى زيادة ظلام و صحبة وقد ادركت الصحابة مع كمال صفاء باطنهم التغير فى انفسهم بعد وفاته عليه السلام (ولاتقوم الساعة الاعلى شرار الناس ولامهتدى الاعيسى بن مريم) المراد بالمعنى اللغوى اى لا مهتدى فى المرتبة بعدى الاعيسى عليه السلام اعلم ان كثيرا من الناس ادعوا انه المهدى فنهم من اراد المعنى اللغوى فلا اشكال ومنهم من ادعى باطلا وزورا واجتمع عليه جمع من الاوباش واراد الفساد فى البلاد فقتل واستراح ومنهم من رأى فى واقعة الحال فحملها على الآفاق وكان حقه ان يحملها على الانفس لئلا يحصل وهو رئيس النور بخشية احد المشايخ الكبروية وقد ظهر فى البلاد الهندية جماعة تسمى المهدوية ولهم رياضات علية وكشوفات سفلية وجهالات ظاهرية ومن جملتها انهم يعتقدون ان المهدى الموعود هو شيخهم الذى ظهر ومات ودفن فى خراسان وليس يظهر غيره مهدى فى الوجود ومن ضلالتهم انهم يعتقدون ان من لم يكن على هذه العقيدة فهو كافر وقد جمع العارف بالله الشيخ على المتقى رسالة جامعة فى علامة المهدى منتخبة من رسائل السيوطى واستفتى من علماء عصره الموجودين فى مكة من المذاهب الاربعة وقد افتوا بوجوب قتلهم على من يقدر من ولاة الامر عليهم وكذا معتقد الطائفة الشيعة من الامامية ان المهدى الموعود هو محمد بن حسن العسكرى وانه لم يمت بل هو مختف عن اعين الناس من العوام والاعيان وانه امام الزمان وانه سيظهر فى وقته ويحكم فى دولته وهو مردود عند اهل السنة

يارتأى نسخه

(والجماعة)

والجماعة والادلة مستوفات فى الكتب الكلامية وقد صرح فى العروة الوثقى بان محمد بن حسن العسكرى اذا اختفى دخل فى دائرة الابدال اولا وفى فيهم حتى لم يبق احد منهم فصار سيد الابدال ثم دخل فى دائرة الابطال يعنى دائرة الاربعين وبقى فيهم حتى لم يبق فيهم احد فصار سيد الابطال ثم دخل فى دائرة السياح فيهم السبعة وبقى فيهم حتى لم يبق منهم احد فصار سيد السياح ثم دخل فى دائرة الاوتاد وهم الخمسة و بقى فيهم حتى لم يبق منهم احد فصار سيد الاوتاد ثم دخل فى دائرة الافراد وهم الثلاثة و بقى فيهم حتى لم يبق منهم احد فصار سيد الافراد ثم على الاريكة القطبية بعد ان توفى الله على بن الحسين البغدادى القطب اليه وهو دفن فى بغداد فى الشرنين بروح وريحان وبقى فى المرتبة القطبية تسع عشرة سنة ثم توفى الله اليه بروح وريحان انتهى وقد نقل عبد الرحمان الجامى هذا منه واعتمد عليه فى اعتقاده لكن لا يخفى ان الشيخ علاء الدولة ظهر بعد محمد بن الحسن العسكرى بزمان كثير ولم يسند هذا القول الى من كان فى ذلك الوقت والظاهر انه يدعى هذا من طريق الكشف وكذا لا يمكن من غيره ايضا الا كذلك ولا يخفى ان مبنى الاعتقاد لا يكون الا على الادلة اليقينية ومثل هذا المعنى الذى اساسه على ذلك المبنى لا يصح ان يكون من الادلة الظنية ولذا لم يعتبر احد من الفقهاء جواز العمل فى الفروع عاظهر للصوفية من الامور الكشفية اومن الحالات المنامية ولو كانت منسوبة الى اكابر الاولياء لكن الاحاديث الواردة فى احوال المهدى عاجمعه السيوطى وفنوى وابن حجر والبيهقى والبغوى والمشكاة ومسانيد الائمة وغيرهم ترد على الشيعة وعلى المنكرين للمهدى الموعود فى اخر الزمان كما سبق فى المهدى والبشرى ولولم يبق وغيرها (ه ك حل عن انس قال ك يعد فى افراد الشافعى) سبق لن يزداد ﴿ لا يزنى ﴾ باثبات الياء خطا فى (الزانى حين يزنى وهو مؤمن) الواو للحال وظاهره دليل على ان صاحب الكبيرة ليس بمؤمن واصحابنا ولوه بان المؤمن الكامل فى ايمانه اوذو امن من عذاب الله اوالمراد المؤمن المطيع لله يقال امن له اذا انقاد واطاع اومعناه الزجر والوعيد اوالانذار لمرتكب هذه الكبائر بسوء العاقبة اذ مرتكبها لا يؤمن عليه ان يقع فى الكفر الذى هو ضد الايمان اوان الايمان اذا زنى الزانى خرج منه وكان فوق رأسه مثل الظلة فاذا انقلع رجع اليه وقيل معنى مؤمن مستحى من الله تعالى لان الحياء شعبة من الايمان و لو استحى استحى منه واعتقد انه ناظر لم يرتكب هذا الفعل الشنيع و فيه بحث اذ سئل الجنيد ايزنى العارف فقال وكان امر الله قدرا مقدورا مع ان هذا يرجع الى الاول لانه اذا انتفى تلك الشعبة انتفى كمال الايمان لان الكل منتفى بانتفاء جزئه ونظيره لا ايمان

لمن لاامانة له ولادين لمن لاعهد له وقيل ان صيغ الافعال وان كانت واردة على طريق الاخبار فا لمراد هنا النهى ويشهد له انه روى لايزن بحذف الياء ولا يشرب بسكون الباء توفيقا بينه وبين ما سبق من الدلائل على ان الايمان هو التصديق والاعمال خارجة عنه وقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ونظائره وفى حمله على النهى نظر لانه يفهم منه جواز المنهى عنه وهو ليس بمؤمن كقول الطيبى لاتشرب اللبن وانت محموم واما حذف الياء وان صح فهو على اسلوب لاتكذب وانت عالم اى ان كذبك عالما افحش منه غير عالم (ولايشرب الخمر حين يشرب بها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن) اى لايشرب الشارب الخمر وكذا غيره وحذف وان كان فاعلا لدلالة المقام عليه ويجوز ان يكون فى كل منها ضمير مستتر يعود الى مؤمن قال المالكى ومن حذف الفاعل قوله صلى الله عليه وسلم ولايشرب ولاينتهب ولايغل ولايقتل اى شارب وناهب ومغال ومقاتل كقوله تعالى ولايحسبن الذين قتلوا فى قرأة هشام اى حاسب كذا نقله الطيبى وقوله فاعل سواه فاعله موجود فى الحديث وهو احدكم (ولاينتهب) يقال انتهب ونهب اذا اغار على احد واخذ ماله قهرا (نهبة) بالضم المال الذى ينهب فهو مفعول به وبالفتح لمصدر (ذات شرف يرفع الناس) صفة نهبة (اليه) اى الى المنتهب (فيها) اى بسببها اولاجلها او فى حال فعلها او اخذها (ابصارهم) تعجبا من جرئته وخاوفا من سطوته وهو مفعول يرفع (حين ينتهبها وهو مؤمن) والمعنى لايأخذ رجل مال قوم قهرا وهم ينظرون اليه ويتضرعون لديه ويبكون ولايقدرون على دفعه وهو مؤمن فان هذا ظلم عظيم لايليق بحال المؤمن وزاد فى المشكاة او بع كلمات (ص ط حم طب هب عن عبد الله بن اوفى طب عن عبد الله بن مغفل ط ص عن على حم م خ ن ه عن ابى هريرة زاد ص حم م ولايغل احدكم) الغلول الخيانة او الخيانة فى الغنيمة والغل الحقد ومضارع الاول بالضم وهو المراد والثانى بالكسر (حين يغل) اى يسرق شيئا من غنيمة او يخون فى امانة (وهو مؤمن فاياكم اياكم) نصبه على التحذير والتكرير تأكيد ومبالغة اى احذركم من فعل هذه الاشياء المذكورة وهو مرفوع متصل ﴿ لايسبغ العبد ﴾ اى المؤمن ولو انثى والحنى والمملوك (الوضوء) قال فى القسطلانى اسباغ الوضوء اتمامه من قوله تعالى واسبغ عليكم نعمه اى اتمها وقال ابن عمر اسباغ الوضوء الانقاء وهو تفسير بلازمه اذ الاتمام يستلزم الانقاء عادة وكان ابن عمر يغسل رجليه فى الوضوء سبع مرات لما رواه ابن المنذر بسند صحيح وانما بالغ فيهما دون غيرهما لكونهما محلا للاوساخ غالبا لاعتيادهم المشى حفاة واستشكل

بما تقدم من ان الزيادة على الثلاث ظلم وتعد واجيب بانه فيمن لم ير الثلاث سنة اما اذا رآها وزاد على انه من باب الوضوء على الوضوء يكون نورا على نور وقال فى المصابيح والمعروف فى اللغة ان اسباغ الوضوء اتمامه واكماله والمبالغة فيه (الاغفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر) وفى حديث خ عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت الصلوة يارسول الله فقال الصلوة امامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء اى بماء زمزم فيهما فان قلت لم اسبغ هذا الوضوء وخفف ذلك اجيب بان الاول لم يرد به الصلوة وانما اراد به دوام الطهارة وفيه استحباب تجديد وان لم يصل بالاول لكن ذهب جماعة الى انه ليس له ذلك قبل ان يصلى به لانه لم يوقع به عبادة ويكون كمن زاد على ثلاث فى وضوء واحد وهذا هو الاصح عند الشافعية قالوا ولا يسن تجديده الا اذا صلى بالاول صلوة فرضا اونفلا (ن وابو بكر المروزى فى تأليفه الاحاديث المتضمنة غفران ما تقدم وما تأخر قال رجال اسناده ثقات عن عثمان) سبق ثلاث من تمام وما على الارض ﴿ ولا يستقيم ﴾ بإثبات الياء نفى (ايمان عبد حتى يستقيم قلبه) بالعزم على الطاعات والتجنب عن المنهيات والاحتراز عن طوارق الغفلات وترك اللذائذ والشهوات وعدم الانهماك فى الغرض الفانى من الامور الدنيويات (ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه) اى لا تعلم استقامة قلبه الا باستقامة لسانه على طريق الاستدلال من الاثر الى المؤثر فعدم استقامة اللسان يدل على عدم استقامة القلب والا فالقلب امير وسائر الاعضاء مأمور يعمل على نهج امره فلا تؤثر استقامة اللسان فى استقامة القلب بل الامر على العكس الا ان يقال ان ما رسخ فى اللسان قد يعود الى القلب كما قالوا فى الذكر فقد يعتاد القلب لما يتعود عليه اللسان (ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه) جمع بائقة اى دواهيه الدائمة وجاء فى حديث تفسيرها بالشر وهو تفسير بالاعم وزاد فى رواية قالوا وما بوائقه قال شره وذلك لانه اذا كان مضرا لجاره كان كاشفا لعورته حريصا على انزال البوائق به دل حاله على فساد عقيدته ونفاق طويته او على امتهانه ما عظم الله حرمته واكد وصلته فاصراره على هذه الكبيرة مظنة حلول الكفر به فان المعاصى بريدة ومن ختم له بالكفر لا يدخلها اوهو فى المستحل اوالمراد الجنة المعدة لمن قام بحق جاره قال ابن ابى جمرة حفظ الجار من كمال الايمان وكان اهل الجاهلية يحافظون عليه ويحصل امتثال الوصية به بايصال ضروب الاحسان بقدر الطاقة كهدية وسلام وطلاقة وجه وتفقد

(حال)

حال وغيرذلك وكف اسباب الاذى الحسية والمعنوية عنه ويتفاوت مراتب ذلك بالنسبة للجار الصالح وغيره (حم هب عن انس) سبق لايبلغ ﴿ لايستعمل رجل ﴾ اى لايؤمر ولايجعل (على عشرة) من الرجال (فما فوقهم الاجاء يوم القيمة) للحساب (مغلولة يداه الى عنقه) مشدوده كلتا يديه الى عنقه وفى رواية و يده مغلولة لايفكه الاالعدل ولذا قال (فان كان محسنافك عنه) اى زال يداه من عنقه بعدالته (وان كان مسيئا) بظلمه (زيدغلاالى غله) وفى رواية احدمامن اميرعشرة الايؤتى يوم القيمة و يده مغلولة لايفكه الاالعدل يعنى كل اميريؤتى يوم القيمه مشدودا يداه الى عنقه الاالعادل وآخر الحديث او يوبقه الجور يعنى يؤتى الامير بكل حال اسيرا مقصيرا فى اميره حتى يحاسب فان كان قدعدل فى الحكم خلصه العدل وان ظلم ادخله النار قال ابن بطال هذا وعيد شديد على ولاة الجور فمن ضيع من استرعاه اوخانه اوظلمه فقدتوجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحلل من ظلم امة عظيمة وعن الولوالجية عن على انه خطب على المنبر وقال فى خطبته ايها الناس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من وال ولاقاض الايؤتى به يوم القيمه حتى يوقف بين يدى الله تعالى على الصراط ثم تنشر الملائكة صحيفة عمله مع رعيته ومع من تحت يده اعدل ام جار فيقرؤها على رؤس الخلائق فان كان عدلا نجاه الله تعالى بعدله وان كان غيرعدل انتقض به الصراط انتقاضة صار بين كل عضو من اعضائه مسيرة مائة سنة وعن الولوالجية ايضا ان ابايوسف حين حضره الموت دمعت عيناه وقال اللهم انك تعلم انى مذ ابتليت بالقضاء مارفعت الى خصومة الاقدمت فى ذلك كتابك فان لم اجد فسنة رسولك فان لم اجد فسنة اصحاب رسولك فان لم اجد جعلت اباحنيفة منظرة بينى و بينك اللهم انك كنت تعلم انى لم امل الى احد الخصمين حتى القلب الافى حادثة واحدة قيل له وما تلك الحادثة قال ادعى نصرانى على امير المؤمنين دعوى فلم يمكنى ان آمر الخليفة بالقيام عن مجلسه والمساواة مع خصمه لكن دفعت النصرانى الى جانب البساط بقدرما امكننى ثم سمعت الخصومة قبل ان يسوى بينهما فى المجلس وعن انس انه صلى الله عليه وسلم قال كيف انتم اذا كان زمان يكون الاميرفيه كالاسد والحاكم فيه كالذئب الامعط ٤ والتاجر كالكلب الهرار والمؤمن بينهم كالشاة الولهى بين القلسين ليس لها مأوى فكيف حال شاة بين اسد وذئب و كلب (ن عن عبدالله بن بريدة عن ابيه) سبق مامن احد يلى ﴿ لايستلقى الانسان ﴾ اى يضطجع (على قفاه) بالفتح اى على ظهره (و يضع احدى

مطلب شدة عذاب الوالى وكل مأمور على الرعية

٤ الامعط الذئب الذى ليس فى بدنه الشعر يقال معط اى تساقط من داء ونحوه منه

رجليه) ناصبا ساقيه لخوف كشف العورة (على الاخرى) وفي المشكاة عن عباد بن تميم عن عمه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد مستلقيا واضعا احدى قدميه على الاخرى وهو حال متداخلة اومترادفة ووضع القدم على القدم لايقتضي كشف العورة بخلاف وضع الرجل فانه قديؤدي الى ذلك وبهذا يجمع بين الحديثين عن وضع احدى القدمين على الاخرى ونفيه ونهيه و يأتي مزيد تحقيق لذلك قال النووي يحتمل انه صلى الله عليه وسلم فعله لبيان الجواز وانكم اذا اردتم الاستلقاء فليكن هكذا وان النهي الذي نهيتكم عنه ليس على الاطلاق بل المراد الاجتناب عن كشف العورة وفيه جواز الاستلقاء في المسجد قال القاضي عياض لعله صلى الله عليه وسلم فعله لضرورة من تعب اوطلب راحة والافقد يأتي في الشمائل ان جلوسه عليه السلام في الجامع على خلاف هذا بل كان يجلس متربعا على الوقار والتواضع انتهى وقال الخطابي فيه دلالة على ان خبر النهي منسوخ وقال غيره ان هذا كان قبل النهي ولايخفى ان مثل الاحتمال لايصح بدون معرفة تاريخ فالاعراض عنهما اولى (م حب عن جابر) سبق بحثه ﴿ لايستلقين ﴾ بتشديد النون المؤكدة (احدكم على ظهره) اى لايضطجع على ظهره (ويضع احدى رجليه على الاخرى) وعن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره وفيه تأكيد اوتجريد كما لايخفى قال المظهر وجه الجمع بين حديث عباد بن تميم وجابر ان وضع احدى الرجلين على الاخرى قديكون على نوعين ان يكون رجلاه ممدودتين احدهما على الاخرى ولابأس بهذا فانه لاينكشف من العورة بهذه الهيئة وان يكون ناصبا ساق احدى الرجلين و يضع الاخرى على الركبة المنصوبة وعلى هذا فان لم يكن انكشاف العورة بان يكون عليه سراويل او يكون ازاره اوذيله طويلين جاز والافلا انتهى قال بعض علمائنا وانما اطلق النهي لان الغالب فيهم الاتزار (الشيرازي عن عائشة) ورواه احمد بلفظ نهى ان يضع الرجل الى آخره ورفع الحديثين في المشكاة ﴿ لايسمع النداء ﴾ بالرفع نفي غائب اى نداء المؤذن للصلوة المكتوبة (في مسجدي هذا) اى مسجد المدينة (احد ثم يخرج منه الالحاجة) انسان كالبول والتغوط اوعذر اوخوف وخشية على نفسه اوماله اوعرضه وقال ابن الملك خوف ظلمة اوغريم وكان مفلسا وقد سبق من اعذار ترك الجماعة المطر والبرد الشديد وحضور الطعام ومدافعة الخبث والمرض وروى البخاري وغيره ان السمن المفرط عذر وفي المشكاة عن

(ابن)

ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع المنادى فلم يمنعه من اتباعه عذر قالوا وما العذر قال خوف اومرض لم تقبل منه الصلوة التى صلى وفى شرح شرالسنة اتفقوا على ان لارخصة فى ترك الجماعة لاحد الامن عذر لهذا الحديث ولقوله عليه السلام لابن ام مكتوم فاجب قال الحسن ان منعته امه عن العشاء الاخرة فى شفقة عليه لم يطعها وقال الاوزاعى لاطاعة للوالد فى ترك الجمعة والجماعة سمع النداء اولم يسمع قال النووى فى حديث الكهان والعراف معنى عدم قبول الصلوة ان لاثواب له فيها وان كانت مجزئة فى سقوط الفرض عنه كالصلوة فى الدار تسقط الفرض ولاثواب فيها انتهى وكذا الحج بمال حرام (ثم لايرجع اليه الامنافق) وفى رواية عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادركه الاذان فى المسجد ثم خرج لم يخرج لحاجة وهو لايريد الرجعة فهو منافق اى عاص او فهو فى ترك الجماعة كالمنافق وقال الشمنى ليس المراد بالمنافق هنا من يبطن الكفر ويظهر الاسلام والا لكانت الجماعة فريضة لان من يبطن الكفر كافر ولكان آخر الكلام مناقضا لاوله انتهى وفيه ان مراده سبب التخلف لاعكسه وان الجماعة واجبة على الصحيح لافريضة للدليل الظنى وان المناقضة غير ظاهرة (طس وابو الشيخ عن ابى هريرة) وفى رواية حسبك من سمع النداء فلم يجب فلا صلوة له الامن عذر ﴿ لايسمع القرآن ﴾ كلام الله (من رجل اشهى منه) اى افضل واشرف واكمل والذ (ممن يخشى الله عز وجل) قال الله تعالى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم اى خوفا من العذاب وتعظيما لكلام الله تعالى وعن الخازن المراد من الجلود القلوب وقال البيضاوى هو مثل فى شدة الخوف وقال تعالى ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله اى تطمئن وتسكن لزوال الخشية ومجىء الرجاء بارحمة وعموم المغفرة والاطلاق للاشعار بان اصل امره الرحمة وان رحمته سبقت على غضبه وقيل تقشعر عند الوعيد والعذاب جلود الخائفين وتلين عند الوعد والرحمة وقيل تقشعر عند الوعيد والخوف وتلين عند الرجاء وعن ابن عباس اذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحاتت عنه ذنوبه كما يتحات من الشجرة اليابسة ورقها وفى رواية حرمه الله على النار وقيل السائرون فى جلال الله اذا نظروا الى عالم الجلال طاشوا واذا لاح لهم اثر من عالم الجمال عاشوا وتقشعر جلود السالكين عند القبض وتلين عند البسط (ابن المبارك عن طوس مرسلا وابو نصر السجزى عن ابى هريرة) مر القرآن نو الذكر ﴿ولايشهدهما﴾ اى العشاء والصبح (منافق) اى من يبطن الكفر ويظهر الاسلام (يعنى) الشارع (العشاء) بالكسر والمد

(والصبح) لانهما اثقل الصلوات على المنافقين لغلبة الكسل فيهما ولقلة تحصيل الرياء فلو علم الانسان ما فيهما من الاجر والثواب الزائد لاتيتموهما ولو زحفا ومشيا على الركب لان الاجر على قدر المشقة وفي المشكاة عن ابي بن كعب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح فلما سلم قال اشاهد فلان قالوا لا قال اشاهد فلان قالوا لا قال ان هاتين الصلاتين اثقل الصلوات على المنافقين ولو تعلمون ما فيهما لاتيتموهما ولو حبوا على الركب قال الطيبي حبوا خبر كان المحذوف اي ولو كان الاتيان حبوا وهو ان يمشي على يديه وركبتيه او استه (حم والحاكم عن عبد الله بن عمر عن عمومة له من الصحابة) مر من صلى اربعين وصلوة العشاء ﴿ لا يصبر ﴾ بكسر الباء وفتح اوله (على لأواء) بسكون همزة بعد اللام وبالمد شدة الجوع وقال ابن الملك ضيق المعيشة (المدينة احد من امتي) الاجابة وفي رواية وجهدها اي مشقتها مما يجد فيه من شدة الحر وكربة الغربة واذية من فيها من اهل البدعة لاهل السنة قال الجوهري اللأواء الشدة لكن المراد هنا ضيق المعيشة والقحط لما في اكثر الروايات على لأوائها وشدتها فلابد من الاختلاف في معناها وان كان يمكن ان يكون عطفا تفسيريا وتأكيديا لان التأسيس اولى والاصل في العطف التغاير (الا كنت له شفيعا او شهيدا) قيل او شك للراوي وهو بعيد جدا لان كثيرا من الصحابة رووه كذلك ويبعد اتفاقهم على الشك وقيل للتقسيم ومعناه كنت شفيعا لمن مات بعدي وشهيدا لمن مات في زماني ومعناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين ولا يخفى ان شفاعته عليه السلام عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم (يوم القيمة) قيل هذا اشارة الى بشارة حسن الخاتمة قال القاضي وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين عامة وعلى شهادته لجميع الامة وقد قال عليه السلام في شهداء احد انا شهيد على هؤلاء فيكون تخصيصهم مزية مرتبة ورفعة منزلة (م ت حب عن ابي هريرة وثمانية) مر ح (ص ثلاثة) رواه عبد بن حميد م عن ابي ربيعة م ت عن ابن عمر حم م طب قط عن اسماء بنت عميس ﴿ لا يصلي احدكم ﴾ باثبات الياء نفي بمعنى النهي (في الثوب الواحد) حال كونه ليس على عاتقه) بالافراد وفي رواية للبخاري عاتقيه بالتثنية ... الجملة الثانية حال قال ... قال ابن حجر قال العلماء حكمته انه اذا ... لم يكن على عاتقه منه شيء لم يأمن من ان ينكشف عورته بخلاف ما اذا ... ولا يتمكن من

وضع يد اليمنى على اليسرى فتفوت السنة والزينة المطلوبة فى الصلوة قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قلت فى كل مما ذكر نظر ظاهر فتأمل فان ما اضطرهم الى ما ذكروا جعل ضمير منه الى ذلك الثوب والاظهر انه يعود الى مطلق الثوب فيفيد سنية وضع الرداء ونحوه من طرف الازار وغيره على الكتف وكراهة تركه عند القدرة عليه ولذا زاد صلى الله عليه وسلم فى رواية على ارادة المبالغة فان لم يجد ثوبا يطرحه على عاتقه طرح حبلا حتى لا يخلوا من شئ وفى رواية ارتدوا ولو بحبل ويؤيده ما جاء مفصلا رواه خ م عن جابر انه صلى الله عليه وسلم قال له اذا صليت وعليك ثوب واحد فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاشدد على حقويك فحصل منه ان الحكمة فى ذلك ان لا يخلو العاتق من شئ لانه اقرب الى الادب وانسب الى الحياء من الرب واكمل فى اخذ الزينة عند المطلب قال النووى قال مالك وابو حنيفة والشافعى والجمهور هذا النهى للتنزيه لا للتحريم فلو صلى فى ثوب واحد ساترا عورته ليس على عاتقه منه شئ صحت صلوته مع الكراهية واما احمد وبعض السلف فذهبوا الى انه لا يصح صلوته عملا بظاهر الحديث متفق عليه وقال ميرك فيه نظر من وجوه (حم صبش خم دن عن ابى هريرة) سبق اذا صلى احدكم فى ثوب

﴿ لا يصوم يوما ﴾ بالنصب (عبد) بالرفع اى مؤمن حرا ومملوكا او الانثى او الخنثى (فى سبيل الله) خالصا محتسبا لله وفى رواية المشكاة من صام يوما فى سبيل الله اى فى الجهاد او فى طريق الحج او العمرة او طلب العلم او ابتغاء مرضات الله وفى رواية من صام يوما ابتغاء وجه الله اى ابتغاء لوجه الله اى ذاته يطلب به قربه او جهته التى رضى بها من الرجاء به او من خوف عقابه ولذا يفسر عند حل مشكلاته بابتغاء مرضاته (الا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا) اى سنة واصل الخريف احد فصول الاربعة وسمى به لجمع الفاكهة ودرجه فى محل فيه وفى رواية من صام يوما ابتغاء وجه الله بعده الله من جهنم كبعد غراب طار وهو فرخ حتى مات هرما وهو يضرب الغراب مثلا فى طلب العمر شبه بعد الصائم عن النار ببعد غراب طار من اول عمره الى آخره وفى رواية جعل الله بينه وبين النار خندقا اى حجابا شديدا ومانعا بعيدا مسافة كما بين السماء خمسمائة سنة قال الطيبى استعارة تمثيلية عن الحاجز المانع شبه الصوم بالحصن وجعل له خندقا حاجزا بينه وبين النار التى شبهت بالعدو ثم شبه الخندق فى بعد غوره بما بين السماء والارض (حب عن ابى سعيد) ورواه فى المشكاة عن ابى امامة مرفوعا بلفظ من صام يوما فى سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض وسبق من صام ﴿ لا يصيب ﴾ بضم اوله نفى غائب (المرء المؤمن من نصب) بفتحتين اى مشقة وصعب وتعب فى السفر (ولا وصب) بفتحتين اى وجع

(ومرض)

وذلك الاول قوله لا يصلين فيهما بل فى المشكاة وفيهما لا يصلى والثانى ان قوله على عاتقيه ليس فى البخارى وانما فيه على عاتقه قلت هذا مهولان فيه عاتقيه بالتثنية والثالث ان قوله منه ليس فى البخارى وانما هو من افراد مسلم كما صرح به ابن حجر فى غرائب مالك للدار قطنى من طريق الشافعى بلفظ لا يصل بغير يا[illegible] ومن طريق عبد الوهاب بن عطاء بلفظ لا يصلين بزيادة التأكيد[illegible]

ومرض وفي النهاية والوصب دوام الوجع ولزومه وقد يطلق الوصب على التعب والفتور في البدن (ولاهم ولاحزن ولاغم) الفاظ متقاربة موادها مايحزن القلب ويغمه ويلازمه ويأخذ بالنفس بسبب مايخاف ويتوقع من الاسواء والحالات المكروهة كما في الفاسي (ولااذى حتى الشوكة يشاكها) اي يصيبها اي يدخل في رجله اوفي بدنه (الا كفرالله عنه بها خطاياه) وسبق حديث طب من اصيب بمصيبة في ماله اوفي نفسه فكتمها ولم يشكها لاحد كان حقا على الله تعالى ان يغفرله وعن البدور السافرة للسيوطي عن انس مرفوعا ان في الجنة لغرفا ليس لها معاليق من فوقها وعماد من تحتها قيل يارسول الله وكيف يدخلها اهلها قال يدخلونها اشباه الطير قيل يارسول الله لمن قال لاهل الاسقام والاوجاع والبلوى ثم قال المناوى في شرح هذا الحديث لايناقضه قوله عليه السلام في مرضه وارأساه وقول سعد قد اشتدبي الوجع يارسول الله وقول عايشة وارأساه فانه على وجه الاخبار لاالشكوى فاذا حمدالله ثم اخبر بعلته لم يكن شكوى بخلاف مالواخبر بها بتسخط مثلا فان الكلمة الواحدة قد يثاب عليها وقد يعاقب بالنية والقصد (حب عن ابي هريرة وابي سعيد) معا ورواه في الجامع من اصيب في جسده بشيء فتركه لله كان كفارة له وسبق من اصيب ﴿ لايصيب ﴾ من الاصابة (ابن آدم خدش عود) بالاضافة اي جرحه (ولاعثرة قدم) بضم العين وسكون الثاء اي مزلة قدم (ولااختلاج عرق الابذنب) كسبه العبد (ومايعفوالله عنه اكثر) وفي المشكاة عن ابي موسى مرفوعا لايصيب عبدا نكبة فما فوقها اودونها اي في الحقارة الابذنب ومايعفوالله عنه اكثر مما يجازيه ومامو صولة اي الذي يغفره ويمحوه عنه أكثر مما يجازيه قال ميرك نقلا عن زين العرب اي لايصيب العبد في الدنيا مصيبة من مرض وشدة وهلاك وتلف في انفسه وامواله الابسبب ذنب صدر منه ويكون تلك المصيبة التي لحقته في الدنيا كفارة لذنبه والذي يعفوالله عنه من الذنوب من غير ان يجازيه في الدنيا والآخرة اكثرواجزل من ذلك فانظر الى حسن لطف الله تعالى بعباده وآخر حديث ابي موسى وقرأ وماأصابك من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثيراي كثير من الذنوب اوكثير من المذنبين ويكتب الالف بعدالواو في يعفوا مع انه مفرد على الرسم القرآني (هب عن قتادة ص ش عن الحسن مرسلا) سبق مامن شيء يصيب ﴿ لايعاد ﴾ بضم اوله مبني للمفعول من العيادة وهي زيارة المريض وسؤال حاله تقول عدت المريض اعوده عيادة (المريض الابعد ثلاث) اي بعدمضي ثلاث ليال وعلله الغوي والغزلي

وغيرهما وقال الجمهور العيادة لاتقيد بزمان لاطلاق قوله صلى الله عليه وسلم عودوا المريض و اما حديث انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لايعود مريضا الابعد ثلاث فضعيف جدا تفرد به مسلمة بن على وهو متروك وقد سئل عنه ابوحاتم فقال هو حديث باطل ووجدت له شاهدا من حديث ابى هريرة عند الطبرانى ايضا متروك كذا ذكره العسقلانى واما ما نقله ابن جران حديث انس موضوع كما قاله وغيره فغير صحيح اومختص بسند خاص له فان كثرة الطرق تدل على ان الحديث له اصل ذكره السيوطى وفى المقاصد عيادة المريض بعد ثلاث له طرق ضعاف يتقوى بعضها ببعض ولذا اخذ بمضمونها جماعة و يمكن الحديث على انه ماكان يسأل عن احد الذى يغيب عنه الابعد ثلاث فبعد العلم بهـا كان يعوده و يمكن انهم كانوا لم يظهروا المرض الى ثلاثة ايام فقد ذكر فى سرعة الاسلام ان فى الحديث القدسي قال الله تعالى اذا اشتكى عبدى واظهر ذلك قبل ثلاثة ايام فقد شكانى فيجب على كل مريض ان يصبر على مرضه ثلاثة ايام بحيث لايظهره فيها انتهى او يحمل الحديث على زمان الاسقم ... جواز التأخير الى ثلاثة رجاء ان يتعافى ... اما المخصوصون والمتمرضون فلهم حكم اخر ولذا استحب تكرار العيادة غبا اذا كان صحيح العقل واذا غلب وخيف عليه يتعهد كل يوم (طس عن ابى هريرة) سبق عودوا

﴿ لايعجبنكم ﴾ ايها الاسلام (... امرأ) ولو تروا من اهل ... الديانة والصلاح (حتى تعلموا ما اعقده عقله) وما ربط فهمه وماجزم عزمه يقول بلسانه بالعربية والموعظة اوالحكم اوالمعارف اوالفضائل مافى قلبه من شئ من هؤلاء فيكون ممن يقولون بالسنتهم ماليس فى قلوبهم ودعا الناس الى الضلالة ويصدهم عن الهدى بانواع التلبيس ومن الخير الى الشر ومن السنة الى البدعة ومن الزهد الى الرغبة ومن الصواب الى الخطاء ومايعقلها الا العالمون (عق وقال منكر عد هب وضعفه عن ابن عمر) يأتى بحثه فى بابه ﴿ لايضحى ﴾ مبنى للمفعول (بعقابلة) بفتح الباء اى التى قطعت من قبل اذنها شئ ثم ترك معلقا من مقدمها (ولامدابرة) وهى التى قطع من دبرها وترك معلقا من مؤخرها (ولاشرقاء) بالمداى مشقوقة الاذن طولا فعلاء من لشرق وهوالشق ومنه ايام التشريق فان فيها يشرق لحوم الاضاحى (ولاخرقاء) بالمد اى مشقوقة الاذن ثقبا مستديرا وقيل الشرقاء ماقطع الاذن طولا والخرقاء ماقطع اذنها عرضا (ولاعوراء) البين عورها اى عماها فى عين واحدة و بالاولى فى عينين قال المظهر لاتجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها عند

مطلب الاضحية والقربان وآدابها و شرائطها

الشافعي وعند ابى حنيفة يجوز اذا قطع اقل من النصف ولابأس بمكسور القرن وقال الطحاوى اخذ الشافعى بالحديث المذكور وماقاله ابوحنيفة وهوالاوجه لانه يحصل الجمع بين هذا الحديث وحديث قتادة قال سمعت ابن كليب قال سمعت عليا يقول نهى رسول صلى الله عليه وسلم عن عضباء القرن والاذن قال فقلت لسعيد بن المسيب ماعضباء الاذن قال اذا كان النصف اواكثر من ذلك مقطوعا انتهى واماقول ابن حجر وعند ابى حنيفة يجوز ماقطع دون نصف اذنه وهوتحديد يحتاج الدليل وهوانما نشا من قلة الاطلاع على ادلة المجتهدين والافالمجتهد اسير الدليل وحاصل المذهب انه لايجوز مقطوع الاذن كلها اوالاكثرولافى مقطوع النصف خلاف الذى لااذن لها خلقة ولامقطوع الذنب والانف والالية و يعتبرفيه مايعتبر فى الاذن ولاالتى يبس ضرعها ولاالذاهبة ضوء احد العينين لان من شأنها ان ينقص رعيها اذلاتبصرا حدشقى المرعى ولاالعجفاء التى لامخ لها وهى الهزلة ولاالعرجاء التى لاتذهب الى النسك ولاالمريضة التى لاتعتلف ولاالتى لااسنان لها بحيث لاتعتلف ولاالجلالة و يجوز التى شقت اذنها طولا اومن قبل وجهها وهى متدلية اومن خلفها فالنهى فى الحديث محمول على التنزيه مع ان الحديث موقوف على على رضى الله عنه كما قال الدارقطنى وغيره ولم يبالوا بتصحيح الترمذى له وقال ابن حاجة مذهب الاربعة ان يجزى الشرقاء وهى التى شقت اذنها والخرقاء وهى المثقوبة الاذن من كى اوغيره (ن عن على وعن ابى مسعود) ورواه فى المشكاة عن على قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لانضحى بمقابلة ولا مدابرة ولاخرقاء ولاشرقاء رواه د ن ه والترمذى وقال حسن صحيح * لايضر المرأة * حرة اومملوكة (الحائض والجنب ان لاتنقض شعرها) اى ضفر رأسها لاجل غسل الجنابة حتى يسيل الماء اى باطنها (اذا اصاب الماء سراف الرأس) بالكسر والالف اى اعلى الرأس يقال سرفه سرفا اذا غلبه سرفا اوطاله والشراف بالضم اسم الماء واسم موضع فى بنى اسد وفى النسخ المعتمدة شرف بغيرالف وهوظاهر يقال شرف الرجل شرفا اذادام كل السنام ويقال شرف الاذن والمنكب اذا ارتفعا ويقال شرف الرجل اذاعلافى الدين اوالدنيا (الخطابى) بالفتح والتشديد منسوب الى الحساب يعنى المكلف والخطاب الحكم والقضاء والفقاهة فيهما اوالمخاطبة ومنه فصل الخطاب وهو الحكم بالبينة اواليمين اوالفقه فى القضاء اوالنطق باما بعد وفى حديث المشكاة عن ام سلمة قالت قلت يارسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسى افأنقضه لغسل الجنابة فقال انما يكفيك

ان تحثى على رأسك ثلاثا حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين رواه مسلم قال ابن الملك وليس المراد منه الحصر فى ثلاث بل ايصال الماء الى الشعر فان كان الماء على ظاهره مرة فالثلاث سنة والا فالزيادة واجبة متى يصل اقول الظاهر انما نص على الثلاث لان الغالب ان الماء لا يصل لباطن الشعر المضفور ولا يمنع من ذلك شدحاله بالمعنى السابق لانه مع ذلك قد يصل الماء لما تحته لقلته اذ شعور العروب خفيفة غالبا وما افاده من انه لا يجب نقض الضفائر محمول على ما اذا وصل الماء الى باطنها كله والا وجب لخبر تحت كل شعرة جنابة وعلى ذلك اكثر اهل العلم خلافا للنخعى ومالك حيث اوجبا نقضهما مطلقا ويقول احمد يجب نقضها فى جنابة دون الحيض (ض عن جابر) سبق فى الفصل ﴿لا تعجز الله﴾ بكسر الجيم ويجوز ضمها (هذه الامة) وفى رواية انى لارجوا ان لا تعجز امتى وهو مفعول ارجوا اى ارجوا عدم عجز امتى عند ربها ان يؤخرهم (من نصف يوم) قال الطيبى عدم العجز هنا كناية عن التمكن من القربة والمكانة عند الله تعالى مثال ذلك قول المقرب عند السلطان انى لا اعجز ان تولنى الملك كذا وكذا يعنى به ان لى عنده مكانة وقربة يحصل بها كل ما ارجو عنده فالمعنى انى ارجوان يكون لامتى عند الله مكانة ومنزلة يمهلهم من زمان هذا الى انها خمسمائة سنة بحيث لا يكون من ذلك الى قيام الساعة وفى رواية المشكاة عن سعد بن ابى وقاص عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انى لارجوان لا تعجز امتى عند ربها نصف يوم قيل لسعد وكم نصف يوم قال خمسمائة سنة وذلك انما فسر الراوى نصف اليوم بخمسمائة سنة نظرا الى قوله تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون وقوله تعالى يدبر الامر من السماء الى الارض ثم يعرج اليه فى يوم كان مقداره الف سنة مما تعدون وانما عبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خمسمائة سنة نصف يوم تعليلا لبغيتهم ورفعا لمنزلتهم اولا بانقشهم فى هذا المقدار القليل بل يزيدهم من فضله وقد وهم بعضهم ونزول الحديث على امر القيمة وحمل اليوم على يوم المحشر فذهب انه غفل عما حققناه ونبهنا عليه فهلا انتبه لمكان الحديث وانه فى اى باب من ابواب الكتب ذكره الطيبى ولعله صلى الله عليه وسلم اراد بالخمسمائة ان يكون بعد الالف السابع ونحن فى سابع من الالف الثامن وفيه اشارة الى انه لا يتعدى عن الخمسمائة فيوافق حديث عمر الدنيا سبعة الاف سنة فالكسر الزائد ملغى ونهايته الى النصف واما بعده فيعد القائمنا بالغاء الكسر الناقص وقيل اراد بقاء دينه ونظام ملته فى الدنيا مدة خمسمائة سنة فقوله ان يؤخرهم اى عن يؤخرهم الله سالمين عن العيوب من ارتكاب الذنوب والشدائد والمحن الناشئة

مطلب مدة الامة وختامه وحديث عدم تجاوز مدة هذه الامة على خمسمائة والف

من الغموم والكروب (اذا رأت الشام) اهل الشام (مائدة رجل) ظاهره بالاضافة ضيافته (واهل بيته) ازواجه واولاده لعله واحد من ائمة القريش والمائدة يطلق على الذخيرة وعلى الطعام وعلى السفرة ويسمى خوانا والمائدة التى انزل على عيسى عليه السلام فيه انواع من الخضر والسمك والملح والخل والرغيف والزيتون والعسل والسمن والجبن واللحم اليابس والنار والتمر واللوز وعنب ورطب وفيه الخضروات كلها ماعدا كراث (عند ذلك فتح القسطنطينية) يا مشددة بعد النون وسبق فى عمران وهى اكبر مدائن الروم ويفتح عند خروج الدجال (حم عن ابى ثعلبة) وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هل سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب منها فى البحر قالوا نعم يارسول الله قال لاتقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحق فاذا جاؤها نزلوها فلم يقاتلوا بسلاح ولا يرموا بسهم قالوا لااله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبها لااعلمه الاقال الذى فى البحر ثم يقولون الثانية لااله الا الله والله اكبر فسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لااله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبيناهم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ فقال ان الدجال قد خرج ويتركون كل شيء ويرجعون اى سريع المقاتلة الدجال ومسارعة محافظة الاهل والعيال ورواه مسلم ﴿ لايغتسل الرجل ﴾ سواء كان حرا او مملوكا (من فضل امرأته ولا تغتسل بفضله) النفى بمعنى النهى وروى عن الحكم بن عمرو قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة قال السيد جمال الدين هذا النهى يحمل على انه نهى للتنزيه لئلا يعارض الحديث السابق فى بحث اذا من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ بفضل الماء الذى اغتسل به بعض ازواجه مع انها اعلمته صلى الله عليه وسلم به وقال ان الماء لايجنب وكذا النهى فى الحديث الذى بعده (ولا يبول فى مغتسله) لانه يورث الريبة والوسوسة فيكره وقد تقدم الكلام عليه (ولا يمتشط) افتعال من المشط وهو السرح اى لايسرح شعر لحيته ورأسه (كل يوم) لانه شعار اهل الزينة وانما السنة ان يجعله غبا يفعله يوما ويتركه يوما والمراد باليوم هنا الوقت (حم عن رجل من الصحابة) وفى المشكاة عن حميد الحميرى قال لقيت رجلا صحب النبى صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحب ابوهريرة قال نهى رسول الله ان تغتسل المرأة بفضل الرجال او يغتسل الرجل بفضل المرأة وزاد مسدد وليغترفا جميعا رواه دن وزاد حم فى اوله نهى ان يمشط احدنا كل يوم او يبول فى مغتسل ورواه بسند حسن عن عبد الله بن سرجس او الحكم او عبد الله بن مغفل ﴿ لاتغرس ﴾ بكسر الراء (مسلم غرسا) بفتح الغين المعجمة وبكسر

(اولا يزرع زرعا) بالنصب على المصدر به او المفعولية فيما (فيأكل منه) اى مما ذكر من المغروس والمزروع (انسان) ولو بالتعدى (ولا طائر) ولو بغير اختياره (ولا شئ الا كان له اجر) وفى المشكاة عن انس من مرفوعا ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع فيأكل منه انسان الا كانت له صدقة متفق عليه قال الطيبى ... رفع العدد ... تامة انتهى وفى نسخة بالنصب على ان الضمير راجع الى المأكول وانث لتأنيث خبر وفى رواية عن جابر وماسرق منه له صدقة اى يحصل له مثل ثواب صدقة تصدق المسروق والحاصل انه باى سبب يؤكل مال المسلم يحصل له الثواب ... تسلية له بالصبر ... نقصان المال فان اجره بغير حساب (طس عن عمرو بن العص) سبق مامن شئ يصيب من زرع احدكم ﴿ لا يقبل الله ﴾ وفى رواية تعالى والمراد بالقبول الاثابة وقيل رفعة شان العمل وان قليلا اومباهاة الملائكة به و رفع الدرجات فى الدنيا بمقامات الكشف الالهى وفى الاخرة بالرؤية الربانية اقول هذا يناسب قبول الكامل (لصاحب بدعة) يقتضى ظاهر الاطلاق الشمول لما فى الاعتقاد والعبادة والعادة الا ان يراد من الاطلاق الكمال وادعى الكمال فى العبادة كالاعتقاد او يراد الشمول وادعى ان العادة اذا لم تقارب باذن الشارع فهى ممنوعة لكن ينبغى حينئذ ان يجعل القبول كليا مشككا (صلوة ولا صوما) سواء كان كل منها فرضا او نفلا (ولا صدقة ولا حجا) كذلك فان قيل ان البدعة ان موصلة الى الكفر فلا شك فى عدم القبول لكن الكلام فى مطلق البدعة وان لم توصل فيلزم القضاء فى الصوم والحج بعد التوبة عن البدعة ولم يذكر فى الشرعيات قلت الصحة غير القبول ولا لزم من صحة عمل فى حكم الشرع قبوله كالصلوة بلا تعديل اركان صحيحة وليس بمقبولة قبول حسن قال الله انما يتقبل الله من المتقين (ولا عمرة ولا جهادا) كذلك (ولا صرفا) قيل نفلا وقيل انصرافا عن المعصية اى توبة قال فى القاموس الصرف التوبة وقيل شفاعة (ولا عدلا) العدالة ضد الجور وقيل الفدية او الفريضة او الصرف الوزن والعدل الكيل او الصرف الاكتساب والعدل الجزاء او الحيلة وحاصل المعنى لا يقبل لصاحب بدعة عملا من الطاعات ما دام على بدعته وتخصيص هذه بالذكر لقوة صعوبتها بالنفس فيفهم الغير بالاولى كذا قيل لكن يشكل بالصلوة لشرفها فى ذاتها وانعابها فى ادائها الكامل (يخرج من الاسلام) اى الكامل او بمعنى التسليم اى من تسليمه امر شريعته ترشيح هوى نفسه وايثار حكم شيطانه على رضى رحمانه وامره به كما يخرج مطلق العصاة من انقياد حكم الله تعالى او الاسلام ما بالجوارح والايمان ما بالقلب فلاينافى فى اعانه اذ قد يوجد الايمان بدون الاسلام عند

بعض او المراد من البدعة كمالها الذى هو الكفر فان قيل فعلى هذا الايلايمه قوله (كما يخرج الشعرة) وفى رواية كما يخرج الشعر (من العجين) لانه يقتضى الخفاء والبدعة المكفرة ظاهرة فى الخروج عن الاسلام قلنا وان كان ظاهرا فى نفس الامر لكنه خفى عند ذلك المبتدع اذ عنده هى طاعة او اصابة لما فى نفس الامر ولا نسلم اقتضاءه الخفاء بل ذلك تمثيل لعدم بقاء شيء من الاسلام فى المبتدع الشعرة اذا جذبت لا يعلق عليها شيء من العجين (هق عن حذيفة) لم فى سبق ان الله لا يقبل وان اشدوا ياكم والبدع ﴿ لا يقعد قوم ﴾ القوم جماعة الرجال دون النساء ... قوم اقوام وجمع الجمع اقاوم واقام والقوم يذكر ويؤنث مثل رهط والنفر لان اسماء الجموع والتى لا واحد لها من لفظها اذا كان للآدميين يذكر ويؤنث قال الله تعالى وكذب به قومك وقال كذبت قوم نوح ور بما دخل النساء فى القوم كما هنا (يذكرون الله) قيل هم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة وان أريد بالقعود ضد القيام ففيه اشارة الى انه احسن هيئات الذاكر لدلالته على جمعية الحواس الظاهرة والباطنة وان كان كناية عن الاستقرار ففيه ايماء الى مداومة الاذكار وقال ابن حجر التعبير به للغالب كما هو الظاهر لان المقصود على ذكر الله مع الدخول فى عداد الذاكر من تعود عليهم بركة انفاسهم ولحظات نا ... انتهى فلا ينافيه قيامه لطاعة كطواف وزيارة وصلوة جنازة وطلب علم وسماع موعظة وخدمة بيت الله (الا حفتهم الملائكة) اى احاطت بهم الملائكة الذين يطوفون فى الطرق يلتمسون اهل الذكر (وغشيتهم الرحمة) اى غطتهم الرحمة الالهية الخاصة بالذاكرين الله كثيرا والذاكرات (و نزلت عليهم السكينة) اى الطمانينة والوقار الا بذكر الله تطمئن القلوب ومنه قوله تعالى هو الذى انزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم (وذكرهم الله) اى مباهة وافتخارا بهم بالثناء الجميل عليهم و بوعد الجزيل لهم (فيمن عنده) اى من الملائكة المقربين وارواح الانبياء والمرسلين وهى عندية مكانة لا مكان لتعاليه عن المكان والزمان وسائر سمات الحدوث والنقصان (ط حم م ح حب وعبد بن حميد عن ابى هريرة وابى سعيد معا) سبق ما جلس ﴿ لا يقولن ﴾ بفتح اللام وتشديد النون (احدكم خبثت) بصيغة التأنيث (ولكن ليقل لقست نفسى) بفتح اللام فى الثانية وكسرها فى الاولى يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثى قلبى وانما كره النبى عليه السلام لفظ الخبث لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فان قيل قد قال عليه السلام فى الذى نام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهى عنه استعمال خبثت

بمعنى قست مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث فى خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او قال خبث نفسى يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بضم العين فيه يستعمل فى الاشياء الغريزة ولهذا كره النبى عليه السلام ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لايفيد معنى السابق فلا يكون منهيا (حم خ م د ن وابن السنى عن ابى ثعلبة بن سهل حم خ م عن عايشة) سبق بحثه ﴿ لا يقولن ﴾ كامر (احدكم اللهم اغفرلى ان شئت) لان هذا التعليق صورته صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه (اللهم ارحمنى ان شئت اللهم ارزقنى ان شئت) وقوله ان شئت ثابتة فى رواية ابى ذرعن الحموى فى الاولى واما فى الثانية فثابت اتفاقا وزاد خ فى رواية همام فى كتاب التوحيد اللهم ارزقنى ان شئت (وليعزم المسئلة) اى فلا يشك فى القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشية الله وان كان مأمورا فى جميع مايريد فعله بمشية الله وقوله ليعزم اى فى وقت مسئلته تنازع فيه الفعلان والعزم فى السؤال هو ان يجهد فى الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل حسن الظن بالله فى الاجابة وسبب كراهة هذا القفظ فى الدعاء هو ان يرى فيه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتضير وهو انما يكون فى حق من يتوجه اليه الاكراه والله منزه عن ذلك وهو معنى قوله عليه السلام (فانه يفعل مايشاء ولا مكره له) بكسر الراء ينبغى الاجتهاد فى الدعاء وان يكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من رحمة الله تعالى فانه يدعو كريما او يلح فيه ولا يستثنى بل يدعو دعاء البائس الفقير وفى الترمذى عن ابى هريرة مرفوعا ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب من قلب غافل لاه قال التوربشتى اى كونوا عند الدعاء على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعات اركان الدعاء وآدابه حتى تكون الاجابة على القلب اغلب من الرد والمراد ادعوه معتقدين وقوع الاجابة لان الداعى اذا لم يكن متحققا فى الرجاء لم يكن الرجاء صادقا خالصا والداعى مخلصا فان الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع الا بتحقق الاصل (مالك حم خ م د ت ن عن ابى هريرة) سبق الدعاء واذ دعا احدكم ﴿ لا يقولن ﴾ كامر (احدكم عبدى) اى ياعبدى او ياعبد فلان دفعا لتوهم الشركة فى العبودية او فى حقيقة العبدية وكذا قوله (وامتى) فى الاعراب والمعنى فان الامة هى المملوكة على مافى القاموس ولا ملك فى الحقيقة الا له سبحانه وتعالى (كلكم) استيناف تعليل والمعنى كل رجالكم (عبيد الله) جمع عبد وهو بقرينه المقابلة بقوله وانكحوا الايامى منكم (وكل نسائكم اماء الله) ويحتمل ان يكون الاول عاما على وجه التغليب والثانى تخصيصا بعد تعميم ويؤيد التوجيه

(السابق)

مطلب لا يقال عبدى وامتى وربى وربتى

السابق قوله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم (ولكن ليقل غلامى وجاريتى) اى بدلا عن عبدى وامتى وكذا قوله (وفتاى وفتاتى) فالواو بمعنى او وهما بمعنى الشاب والشابة بناء على الغالب فى الخدم او القوى والقوية ولو باعتبار ما كان (م عن ابى هريرة) يأتى بحثه (لا يقولن) كامر (احدكم عبدى اوامتى) كما فى السابق ولا يقولن المملوك ربى وربتى اى ربى بالعبد او الاخبار لان الانسان مربوب متعبد باخلاص التوحيد فكره المضاهاة بالاسم لئلا يدخل فى معنى الشرك اذ العبد والحر فيه بمنزلة واحدة (ولكن ليقل المالك فتاى وفتاتى وليقل المملوك سيدى وسيدتى) لان مرجع السيادة الى معنى الرياسة وحسن التدبير فى المعيشة وكذلك سمى الزوج سيدا وفى رواية ليقل سيدى اى تارة ومولاى اى اخرى لكن بمعنى متصرف وفى رواية لا يقل العبد لسيده مولاى اى بمعنى الناصر والمعين فلا ينافى ما سبق يطلق المولى على المعتق والمعتق ومنه قوله صلى الله عليه وسلم مولى القوم من انفسهم على ما رواه البخارى عن انس ومولى الرجل اخوه وابن عمه على ما رواه طب عن سهل بن حنيف والحاصل ان المولى له معان متعددة منها ما يختص به سبحانه فلا يجوز استعماله فى حق غيره تعالى ولذا قال (فانكم المملوكون والرب الله عز وجل) اى المختص بهذا المعنى الخاص ولذا قيل فى كراهة هذه الاسماء هو ان يقول ذلك على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء به القرآن قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم وقال عبدا مملوكا لا يقدر على شئ وقال اذكرنى عند ربك وقال والفيا سيدها لدى الباب ومعنى هذا راجع الى البراءة والكبر والتزام الخضوع فلم يحسن لاحد ان يقول فلان عبدى بل يقول فتاى وان كان قدملك فتاه ابتلاء وامتحانا من الله بخلقه كما قال وجعلنا بعضكم لبعض فتنة وعلى هذا امتحان الله تعالى لانبيائه واوليائه ابتلى يوسف بالرق وفى شرح مسلم للنووى قال انما كره للمملوك ان يقول لمالكه ربى لان فيه ايهام المشاركة واما حديث حتى يلقاها ربها فى الاضافة فانما استعمل لانها غير مكلفة فهى كالدار والمال ولا كراهة ان يقال رب المال والدار واما قول يوسف عليه السلام واذكرنى عند ربك وانه ربى احسن مثواى ففيه جوابان احدهما انه خاطبه بما يعرفه وجاز ذلك للضرورة وثانيهما ان هذا منسوخ فى شرعنا انتهى والاظهر فى الجواب عن قوله انه ربى احسن مثواى ان الضمير لله تعالى اى انه خالقى احسن منزلتى ومأواى وعطف على القلوب فلا اعصيه وعن قوله واذكرنى عند ربك اى اذكر حالى عند الملك كى يخلصنى فانساه الشيطان ذكر ربه او انسى يوسف عليه السلام ذكر الله حتى استعان بغيره ويؤيده

قوله عليه السلام رحم الله اخى يوسف لولم يقل اذكرنى عند ربك لما لبث فى السجن سبعا بعد الخمس كذا فى القاضى وقال ابوسعيد القرشى لما قال لصاحب السجن اذكرنى عند ربك نزل جبريل عليه السلام فقال الله يقرأك السلام ويقول من حببك الى ابيك من بين اخوتك ومن قبض لك السيارة لتخليصك ومن طرح فى قلب من اشتريك مودتك حتى قال اكرمى مثواه الاية ومن صرف عنك وبال المعصية قال الله تعالى قال فانه يقول انا الذى حفظتك فى هذه المواضع اخشيت ان انساك فى السجن حتى استغثت بغيرى وقلت اذكرنى عند ربك اما كان ربك اقرب منك واقدر على خلاصك من صاحب السجن البثن فيه بضع سنين قال يوسف عم وهل ربى عنى راض قال نعم قال لا ابالى ولوالى الساعة كذا فى حقايق السلمى رواه مسلم (دوابن السنى عن ابى هريرة) سبق بحثه ﴿لا يقومن﴾ بفتح اليم وتشديد النون (احد من مجلسه) ولو فى المسجد (الا الحسن والحسين) لشرفهما وفضلهما وعظم قدرهما (اوذريتهما) لنسبهم وطهارة عرقهم واوفر بركتهم فى كل عصر وعن ابى سعيد قال لما نزلت بنى قريظة على حكم٤ سعد بن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء على حمار فلما دنى قال رسول الله سلم قوموا الى سيدكم الحديث قال النووى فيه اكرام اهل الفضل وتلقيهم والقيام لهم اذا اقبلوا واحتج به وقال القاضى عياض ليس هذا من القيام المنهى عنه وانما ذلك فيمن يقومون عليه وهو جالس و يتمثلون قياما طول جلوسه وقيل لم يكن قوموا للتعظيم بل كان للاعانة على نزوله لكونه وجعا ولو كان منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم ويمكن دفعه بان التقدير قوموا متوجهين الى سيدكم لكن الاظهر الاول لان الصحابة كانوا لا يقومون له صلى الله عليه وسلم لكراهته للقيام وقيل من مجلس الحكومة اوالامارة اوالخلافة وماذكر من قيام النبى صلى الله عليه سلم لعكرمة بن ابى جهل عند قدومه عليه ومايروى عن عدى ابن حاتم مادخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم الاقام لى فان ذلك مالايصح الاحتجاج به لضعفه والمشهور عن عدى الاوسع ولو ثبت فالوجه فيه انه يحمل على الترخيص حيث يقتضيه الحال وقد كان عكرمة من رؤساى قريش وعدى كان سيد بنى طيى فرأى تأليفهما بذلك على الاسلام وعرف من جانبهما تلطفا على حسب مايقتضيه حب الرياسة كما فى الطيبى (كر عن ابان عن انس) سبق لاتوسع ﴿ لا يقوم ﴾ نفى بمعنى النهى (الرجل من مجلسه) فى المسجد وغيره (الا لبنى هاشم لشرفهم وعز مناصبهم وفى حديث خ عن ابن عمر مرفوعا لا يقيم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وفى رواية

٤ الحكم بضم الحاء وسكون الكاف اى على قضاء سعد بن معاذ منه

مسلم بلفظ النهى المؤكدة بالنون وظاهر النهى التحريم فلا يصرف عنه الا بدليل وزاد ابن جريج عن نافع مما فى كتاب الجمعة قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها ولفظ الحديث وان كان عاما لكنه مخصوص بالمجالس المباحة اما على العموم كالمساجد ومجالس الحكام والعلم واما على الخصوص كمن يدعوا قوما باعيانهم الى منزله لوليمة ونحوها واما المجالس التى للشخص فيها ملك و لا اذن له فيها فانه يقام ويخرج منها ثم هو فى المجالس العامة ليس عاما فى الناس بل خاص بغير المجانين ومن يحصل منه الاذى كآكل الثوم النيء اذا دخل المسجد والحكمة فى هذا النهى منع انتقاص المسلم المقتضى للضغائن ولان الناس فى المباح كلهم سواء فمن سبق الى مباح استحقه ومن استحق شيئا فاخذ منه بغير حق فهو غصب والغصب حرام قاله فى بهجة النفوس وفى قوله تعالى اذا قيل لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا يفسح الله لكم اى توسعوا فيه يوسع الله عليكم فى الدنيا والاخرة والمراد مجلس رسول الله واخرج ابن ابى حاتم عن مقاتل ابن حبان قال نزلت يوم جمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصفة وفى المكان ضيق وكان يكرم اهل البدر من المهاجرين والانصار فجاء اناس من اهل بدر وقد سبقوا الى المجالس فقاموا حيال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ارجلهم ينتظرون ان يوسع لهم فشق ذلك على النبى صلى الله عليه وسلم فقال لمن حوله من غير اهل بدر قم يافلان وانت يافلان واجلسهم فى اماكنهم فشق ذلك على من اقيم من مجلسه وعرف النبى صلى الله عليه وسلم الكراهة فى وجوههم وتكلم فى ذلك المنافقون فبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا يفسح لاخيه فجعلوا يقومون بعد ذلك سراعا فيفسح القوم لاخوانهم ونزلت هذه الاية (خط عن ابى امامة) سبق ماولا ﴿ لا يقوم ﴾ بالرفع (الرجل للرجل من مكانه) اى من مكان الذى سبقه اليه من مواضع (ولكن ليوسع الرجل لاخيه المسلم) وفى رواية خ عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا وهو عطف تفسيرى وعند ابن مردوية من رواية قبيصة عن سفيان ولكن ليقل تفسحوا وتوسعوا قال فى الكواكب وتفسحوا امر فكيف يكون الامر استدراكا من الخبر واجاب بانه يقدر لفظ بعد لكن او يقال نهى ان يقيم فى تقدير لا يقيمن ويحتمل ان لا يكون من تتمة الحديث فهو من كلام ابن عمر انتهى واشار مسلم الى ان قوله ولكن ليقل تفرد بها عبد الله عن نافع وان مالكا والليث وايوب وابن جريج رووه عن نافع

بدونها وان ابن جريج زاد قلت لنافع في الجمعة قال وفي غيرها وكان ابن عمر يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه وفي ادب المفرد عن قبيصة عن الثورى وكان ابن عمر اذا قام له ازجل من مجلسه لم يجلس فيه وهذا محمول من ابن عمر على الورع لاحتمال ان يكون الذى قام لاجله استحيي منه فقام من غير طيب قلب فسد الباب ليسلم عن هذا (طب عن ابي بكرة) مر مرارا ﴿ لا يمنعن احدكم ﴾ بالنصب (هيبة الناس) بالرفع اى جلالتهم وعظمتهم وهشمتهم (ان يقول الحق اذا رآه او سمعه) ولا يمنعه جور جائر وعدل عادل روى دعن ابي سعيد افضل الجهاد كلة حق عند سلطان جائر اى ظالم وفي رواية كلة فكل منهما تفسيرا للآخر لانه يجاهد بالعدو ومتردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا امره بمعروف تعرض للتلف فافضل من جهة خوف التلف ولان ظلم الظالم يسرى الى جم غفير فاذا كفه فقد اوصل النفع الى خلق كثير بخلاف قتل كافر وفي شرح الشرعة قال عبيدة بن الجراح قلت يارسول الله اى الشهداء اكرم على الله تعالى قال عليه السلام رجل قام الى وال جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر قتله اولم يقتله فان القلم لايجرى عليه بعد ذلك وان عاش ماعاش (حم ع طب حب ق وعبد بن حميد عن ابى سعيد) مر الامر بالمعروف ﴿ لا يمنعنكم ﴾ بفتح اوله وتشديد النون (من سحوركم) بضم السين مصدر اى تسحركم وبفتحها اسم اى من اكل سحوركم وهو مايتسحر به (اذان بلال) فانه يؤذن بليل اى فيه يعنى للتهجد وللسحور لما ورد فى خبر انه عليه السلام نهى عن الاذان قبل الفجر وان قيل بضعفه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لاينادى حتى يقال اصبحت اصبحت التكرير للتأكيد اى دخلت فى الصباح اوقاربت فيه يعنى بعد تحقق الصبح لاهل المعرفة (ولا الفجر المستطيل) اى ولا يمنعكم الصبح الذى يصعد الى السماء وتسميه العرب ذنب السرطان و بطلوعه لايدخل وقت الصبح قال ابن الملك هو الفجر الكاذب يطلع اولا مستطيلا الى السماء ثم يغيب وبعد غيبوبته بزمان يسير يظهر الفجر الصادق قيل وفائدة ذكره بيان ان مابعده من الليل وان بلالا ربما اذن بعده مع كونه يؤذن بليل انتهى والاظهر انه لما قال تعالى من الفجر وهو مجمل بينه صلى الله عليه وسلم بان المراد به المستطير لا المستطيل (ولكن) بالتخفيف ويشدد (الفجر) بالرفع وبنصب (المستطير) صفة اى المنتشر المتعرض (فى الافق) اى اطراف السماء قال ابن الملك اى الذى ينتشر

(ضوءه)

ضوئه فى الافق الشرقى ولا يزال يزداد ضياء واءالم يذكر صلوة المشامع انهما لا يمنعانها ايضا لان الظاهر من حال المسلم عدم تأخيرها اليها لكونه مكروها انتهى اولكونه يعلم من هذا الحكم (حم طعطك حسن عن جندب) مرفوعا قال فى المشكاة رواه مسلم اى معناه ولفظه للترمذى قال ابن حجر الانسب رواه م واللفظ له قلت يستفاد هذا من كلامه مع الاختصار فهو اولى بالاولى بل الاظهر ان يقول رواه الترمذى ولمسلم معناه وانما عكسه لانه انسب لمفصل ﴿ لا يمنعن ﴾ بفتح اوله وتشديد النون (احدكم) بالرفع فاعله (من السائل اذا سئل) شيئا (ان يعطيه ماسئل وان رآى فى يديه قلبين من ذهب) بالفتح وسكون اللام وهو كناية عن القوة او الغنا والمال الكثير وذو القلبين اسم الرجل من قبيلة الفهر وفى حقه نزل آية وماجعل الله لرجل من قلبين فى جوفه كذا فى اصله ورايت فى غيره قلبتين وهو الصحيح ورأيت بعده قلتين وهو الاقيس وهو القدير وفى الحديث اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث رواه حم ن د حب ق ك عن ابن عمر وهى بالضم وتشديد اللام خمسمأة رطل بغدادى تقريبا كما فى المناوى وسؤال الغنى غيرجائز واقبح السؤل ماكان بوجه الله اختلف الفقهاء فى اعطاء من يسئل بوجه الله فالاكثر على انه مستحب رعاية لجانب وجه الله وعن عبد الله بن مبارك ومن تابعه لا يعطى له زجراله وفى البريقة اقول الذى يقتضيه التفصيل ان السؤل من قبيل الجواز سيما الواجب فيعطى لانه حينئذ يصلح ان يكون لوجه الله والا فلا لعدم الصلاحية له اعلم ان مقدار الغنا المحرم للسوأل يتوقف على تفصيل وهو انه صلى الله عليه وسلم قال لاحق لابن آدم فى ثلث طعام يقيم به صلبه وثوب يوارى به عورته وبيت يسكنه فما زاد فهو حساب بهذه اجناسها واما اقدارها فالثوب مثلا يراعى فيه مايليق بذوى الدين وهو ثوب واحد قميص ومنديل وسراويل ومداس وكذا اثاث البيت لا يطلب كون الاوانى من النحاس والصفر فيما يكفى فيه الخزف فيقتصر من العدد على واحد ومن النوع على اخس اجناسه مالم يكن فى غاية البعد عن العادة واما الطعام فقدره فى اليوم مد وهو ماقدر الشرع ونوعه مايقتات ولو الشعير والادم على الدوام فضلة وقطعه بالكلية اضرار وفى طلبه فى بعض الاحوال رخصة واما المسكن فاقله مايجرى من حيث المقدار وذلك من غير زينة ثم هذه الصور مما يحتاج اليه حقيقة ثم الحاجة اليها اما فى الحال بطعام يوم وليلة وثوب يلبسه او مأوى يسكنه فلا شك فى حل السؤل له واما فى المستقبل فثلاث درجات واما ما يحتاج فى غد وبعد ار بعين يوما او خمسين او بعد سنة فالسائل الذى له ولعياله قوت سنة فسؤاله حرام لان ذلك غاية الغنا واما مادون السنة

مطلب انواع سؤال ومن تستحقها وغنى والفقر وكذا

فلايحل له السؤال ان كان غنيا فى الحال الان يخاف فوت الفرصة فى الاستقبال بان لايجد من يعطيه اذا الخر لان البقاء سنة ممكن عادة ويدخل فيه خروج طلبة العلوم فى المواسم لادخار قوت سنة لانهم متفرقون لها ومتفرغون للعلم ولا يهتدون بالكسب وليس لهم اموال صالحة لمصارفهم الضرورة وان كان لعلة خوف فى المستقبل ضعيفا وكان مالا جله السؤال لضعف اليقين والاصغاء الى تخويف الشيطان وحال من يسأل لحاجة وراء يومه وحال من ملك مالاموروثا وادخره لحاجة وراء سنة سيان فى كونهما حب الدنيا وطول الامل وعدم الثقة بفضل الله وان كانا مباحين فى الفتوى الظاهرة وروى طب عن ابى موسى مرفوعا ملعون من سأل بوجه الله وتتمة الحديث وملعون من سأل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأل هجرا اى قبيحا لايليق بالسؤال قال العراقى لعنة فاعل ذلك لايناقضها استعاذة النبى عليه السلام بوجه الله لان ماهنا فى جانب طلب تحصيل الشئ من المخلوق وذاك فى سؤال الخالق او المنع فى الامر الدنيوى والجواز فى الاخروى (الديلمى عن ابى هريرة) سبق من سأل بحثه ﴿لايموت﴾ بالرفع نفى (رجل مسلم) ظاهره والمسلمة كذلك (الا ادخله الله مكانه النار يهوديا او نصرانيا) وفى رواية مسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله تعالى الى كل مسلم يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار وفى رواية يجئ يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم و يضعها على اليهود والنصارى ومعنى الحديث ماجاء فى حديث ابى هريرة لكل احد منزل فى الجنة ومنزل فى النار فالمؤمن اذا دخل الجنة خلفه الكافر فى النار لاستحقاقه ذلك بكفره ومعنى فكاكك من النار انك كنت معرضا لدخول النار وهذا فكاكك لان الله تعالى قدر لها عددا يملأها فاذا دخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا فى معنى الفكاك للمسلمين واما رواية يجئ يوم القيمة ناس فمعناه ان الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين و يسقطها عنهم ويضعها على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النار باعمالهم لابذنوب المسلمين ولابد من هذا التأويل لقوله تعالى ولاتزر وازرة وزر اخرى وقوله و يضعها مجاز يضع مثلها لكن لما اسقط سبحانه وتعالى عن المسلمين سيئاتهم وابقى على الكفار سيئاتهم صاروا فى معنى من حمل اثم الفريقين لكونهم حملوا الاثم الباقى وهو اثمهم ويحتمل ان يكون المراد آثاما كان للكفار سبب فيها بان سنوها فتسقط عن المسلمين بعفو الله ويوضع على الكفار مثلها لكونهم سنوها ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها (م عن ابى موسى) الاشعرى وسبق اذا كان يوم القيمة ﴿لايموت﴾ كامل (احد

مطلب معنى الصحابة وعدده وبحثه

من اصحابى) من صحب النبي صلى الله عليه وسلم اورآه من المسلين العقلاء ولوانثى اوعبدا وغير بالغ اوجنيا اوملكا على القول ببعثه الى الملائكة فهو من اصحابه والا كتفاء بمجرد الرؤية من غير مجالسة ولا مكالمة ولا مماشاة مذهب الجمهور من المحدثين والاصوليين لشرف منزلته صلى الله عليه وسلم فانه كما صرح به غير واحد اذا رآه اورآى مسلما الخاطبيع قلبه على الاستقامة اذانه باسلامه متهيء للقبول فاذا قابل ذلك النور المحمدى اشرق عليه فظهر اثره فى قلبه وعلى جوارحه والصحبة لغة تتناول ساعة فاكثر واهل الحديث كما قال النووى قد نقلوا الاستعمال فى الشرع والعرف على وفق اللغة واليه ذهب الآمدى واختاره ابن الحاجب فلو حلف لا يصحبه حنث بلحظة وعد فى الاصابة من حضر معه عليه السلام حجة الوداع من اهل مكة والمدينة والطائف وما بينهما من الاعراب وكانوا اربعين الفا لحصول رؤيتهم له صلى الله عليه وسلم وان لم يرهم هو بل ومن كان مؤمنا به فى زمن الاسراء ان ثبت انه عليه السلام كشف له فى ليلته عن جميع من فى الارض فرآه وان لم يلقه لحصول الرؤية من جانبه صلى الله عليه وسلم وهذا كغيره يرد على ماقاله صاحب المصابيح ليس الضمير المستتر فى قول البخارى اورآه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم لانه يلزم عليه ان يكون من وقع عليه بصر النبي صلى الله عليه وسلم صحابيا وان لم يكن هو وقع بصره على النبي صلى الله عليه وسلم ولا قائل به انتهى واما ابن ام مكتوم وغيره ممن كان من الصحابة اعمى فيدخل فى قوله ومن صحب وكذا قوله اورآه النبي صلى الله عليه وسلم على مالا يخفى ٤ يبلد من البلد ان الاكان لهم نورا يستفيض من نوره ويبعثه الله يوم القيمة سيد اهل ذلك البلد سبق معناه فى من مات (كر عن على وقال خ فيه نظر) يعنى فيه موسى بن عبدالله قال البخارى فيه نظر لكن له شواهد مر ماس احد ﴿ لا يموت ﴾ كامر (المسلم) رجل اوامرأة (ثلثة من الولد فيلج النار) اى فيدخلها وفى كتاب الايمان والنذور عند البخارى من رواية مالك عن الزهرى لا يموت لاحد من المسلين ثلثة من الولد تمسه النار (الاتحلة القسم) بفتح المثناة الفوقية وكسر المهملة وتشديد اللام والقسم بفتح القاف والسين اى تحل به اليمين اى بكفرها تقول فعلته تحلة القسم اى لم افعله الا بقدر ما احللت به يمينى ولم ابالغ وقال الطيبى وهو مثل فى القليل المفرط فى القلة والمراد به تقليل الورود والمس اوقلة زمانه وقوله فيلج نصب لان الفعل المضارع ينصب بعد النفى بان مقدرة بعد الفاء لكن حكى الطيبى فيما ذكر منه جماعة واقروه عليه ورأيته فى شرح المنحاة له منه عن بعضهم وذكره ابن فرشتاه فى شرح المشارق عن

٤ وقول العراقى فى شرح الالفية ان فى دخول الاعمى الذى جاء اليه ولم يصحبه ولم يجالسه فى قول البخارى فى صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ورآه نظرا ظاهره ان فى نسخته التى وقع عليها ورآه بواو العطف بغير الف فيكون من التعريف مركبا من الصحبة والرؤية معا فلا يدخل الاعمى كما قال لكن فى جميع وقفت عليه فى الاصول المعتمدة اوالتى للتقسيم وهو ظاهر لاسيما وقد صرح غير واحد بان البخارى تبع فى هذا التعريف شيخه ابن المدينى والمنقول عنه او بالالف واما الصغير الذى لا يميز كعبد الله بن الحارث

الاكمل معللا بان شرط ذلك ان يكون ماقبل الفاء وبعدها سببا ولاسببية هنا لانه ليس موت الاولاد ولاعدمه سببا لولوج ابيهم النار وبيان ذلك كما نبه عليه صاحب المصابيح انك تعمد الى الفعل هو غير موجب فتجعله موجبا وتدخل ان الشرطية وتجعل الفاء ومابعدها من الفعل جوابا كما تقول فى قوله تعالى ولاتطغوا فيه فيحل عليكم غضبي ان تطغوا فيه فحلول الغضب حاصل وفى قوله ماتأتينا فتحدثنا ان تأتنا فالحديث واقع وهنا اذا قلت ان يمت لمسلم ثلاثة من الولد فولوج النار حاصل لم يستقم قال الطيبي وكذا الشيخ اكمل الدين فالفاء هنا بمعنى الواو التى للجمع وتقديره لايجتمع لمسلم موت ثلاثة من اولاده وولوجه النار واجاب ابن الحاجب والدمامينى واللفظ له بانه يجوز النصب بعد الفاء الشبيهة بفاء السببية بعد النفى مثلا وان تكن السببية حاصلة كما قالوا فى احد وجهى ماتأتينا فتحدثنا ان النفى يكون راجعا فى الحقيقة الى الحديث لاالى الاتيان اى ماكان منك اتيان يعقبه حديث وان حصل مطلق الاتيان كذلك هنا اى لايكون موت ثلاثة من الولد يعقبه ولوج النار فرجع النفى الى القيد خاصة فيحصل المقصود ضرورة ان مس النار ان لم يكن يعقب موت الاولاد وجب دخول الجنة اذ ليس بين النار والجنة منزلة اخرى فى الاخرة ولم يقيد الاولاد فى هذا الحديث كغيره بكونهم لم يبلغوا وزاد فى رواية غير الاربعة ابو عبدالله البخارى مستشهدا لتقليل مدة الدخول وان منكم الاواردها داخلها دخول جواز لادخول عقاب يمر بها المؤمن وهى خامدة وتنهار بغيرهم وروى ن ك عن جابر مرفوعا الورود الدخول لايبقى برولافاجر الادخلها فتكون على المؤمن بردا وسلاما وقيل ورودها الجواز على الصراط فانه ممدود عليها رواه الطبرانى وغيره من طريق بشر بن سعيد عن ابى هريرة ومن طريق كعب الاخبار وزاد يستوون كلهم على متنها ثم ينادى مناد امسكى اصحابك ودعى اصحابى فيخرج المؤمنون ندية ابدانهم وسبق الورود (خ م ت ن ه عن ابى هريرة) سبق من مات وما من مسلم ومن دفن ﴿ لايموتن ﴾ بفتح التاء وتشديد النون (احدمنكم) بالرفع فاعله (الا وهو يحسن الظن بالله عز وجل) اى لايموتن احدكم فى حال من الاحوال الا فى هذه الحالة وهى حسن الظن بالله تعالى بان يظن انه يرحمه ويعفو لانه اذا حضر اجله واتت رحلته لم يبق لخوفه معنى تؤدى الى القنوط وهو تضييق لمجارى الرحمة والافضال ومن ثمه كان من كبار القلبية فحسن الظن وعظم الرجاء احسن ما زوده المؤمن لقدومه على ربه قال الطيبي نهى ان يموتوا على غير حالة حسن الظن

وعبدالله بن ابى طلحة ممن حنكه صلى الله عليه وسلم ودعاله ومحمد بن ابى بكر المولود قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثلاثة اشهر وايام فهو وان لم يصح نسبة الرؤية اليه صحابى من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم رآه كما مشى عليه غير واحد ممن صنف فى الصحابة واحاديث هؤلاء من قبيل مراسيل كبار التابعين (ثم ا[illegible] التقييد) بالاسلام يخرج من رآه فى حال الكفر فليس بصحابى على المشهور ولو اسلم كرسول قيصر وان اخرج له الامام احمد فى مسنده وقد زاد ابن حجر كشيخه العراقى فى التعريف ومات على الاسلام ليخرج من ارتد بعد ان رآه مؤمنا ومات على الردة كابن خطل

وذلك ليس بمقدور بل المراد الامر بحسن الظن ليوافق الموت وهو عليه انتهى ونظيره
ولا تموتن الا وانتم مسلمون وهذا قاله قبل موته بثلاث اى بثلاث ايام والنهى وان وقع عن الموت
لكنه غير مراد اذ هو غير مقدور بل المراد النهى عن عدم سوء الظن بل عن ترك الخشوع
واماد الحث على العمل الصالح المفضى الى حسن الظن والتنبيه على تأميل العفو وتحقيق الرجاء
فى روح الله تعالى (ط حم م د ه حب وعبد بن حميد عن جابر) قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قبل موته بثلاثة ايام فذكره ﴿ لا يموتن ﴾ كامر (احدكم) بالرفع
والاضافة (حتى يحسن ظنه بالله تعالى) وهو حسن الظن بالله وضده سوء الظن وحسن
الظن بالله واجب وهذا الاينافى قولهم ينبغى ان يكون الخوف فى الصحة غالبا لان حسن
الظن بالنظر الى رحمة الله الواسعة كل شئ وفضله العظيم والخوف بالنظر الى الذنوب
والمعاصى التى يستحق بها العبد اشد الاستحقاق العذاب بالنار واللايق ذكر ذلك غالبا فيها
للزجر عن المعاصى والانابة الى الله تعالى (فان حسن الظن بالله ثمن الجنة) وعن ابن مسعود
انه قال والذى لا اله غيره لا يحسن عبد بالله الظن الا اعطاه ظنه اى مقتضى ظنه واوصله
اليه يوم القيمة وروى د عن ابى هريرة مرفوعا حسن الظن بالله تعالى من حسن العبادة
وروى حب حم ق عن واثلة قال سمعت رسول الله يقول قال الله تعالى انا عند ظن عبدى
بى ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله فالخير العفو والاحسان والاجابة وظن الشر انه لا يغفر
و روى خ م ت عن ابى هريرة مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى قالوا كظن
الغفران اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب كذا نقل عن
النووى وفى شرح مسلم وكظن قبول الصالح وكذا ظن العقوبة على عصيانه وفى الجامع
قال الله يا ابن ادم انك ما دعوتنى اى مدة دعائك لى ورجوتنى غفرت لك ذنوبك على ما كان
منك من عظايم وجرايم او ما دامت تدعونى وترجو مغفرتى ولا تقنط من رحمتى فاغفر لك
ولا تعظم على مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرة وذلك لان الدعاء مخ العبادة والرجاء
متضمن لحسن الظن وهو كما قال انا عند ظن عبدى بى وعند ذلك تتوجه الرحمة له فاذا
توجهت لا يتعاظمها شئ لانها وسعت كل شئ كذا فى الفيض وفيه ايضا قال الله تعالى عبدى
اى يا عبدى انا عند ظنك بى وانا معك بالتوفيق والمعونة اذا ذكرتنى دعوتنى فاسمع ما تقوله
فاجيبك قال ابن ابى حمزة انا معك بحسب ما قصدت من ذكرك لى باللسان فقط او بالقلب
او بهما ثم دلالة هذا الحديث على المطلوب اعنى وجوب حسن الظن بالله خفية متنا وسندا
لان الخبر خبر واحد ولانه لا يلزم من كونه تعالى عند ظن عبده وجوب ظن العبد به تعالى

فلا يسمى صحابيا بخلاف من مات بعد رؤيته مسلما فى حيوته عليه السلام او بعده سواء لقيه ثانيا ام لا وتعقب بانه يسمى قبل الردة صحابيا و يكفى ذلك فى صحة التعريف ولا يشترط فيه الا حترازعن التنافى لعارض والقائم احترزوا فى تعريف المؤمن عن الردة العارضة لبعض فراده فمن زاد فى التعريف اراد تعريف من يسمى صحابيا بعد انقراض الصحابة لا مطلقا والا لزم ان لا يسمى الشخص صحابيا فى حال حياته ولا يقول احد كذا قرره الجلال المحلى لكن انتزع بعضهم من قول الاشعرى ان من مات مرتدا تبين انه لم يزل كافرا لان الاعتبار بالخاتمة صحة اخراجه فانه يصح ان يقال لم يره

قلنا لعلك قد سمعت من الاصول ان الخبر المرعى بشرائطه يدل على الوجوب سيما حديث الشيخين فى رتبة المشهور (ابن جميع) الجيم وكسر الميم و بعده ياء صاحب المعجم الكبير (خط كر عن انس وفيه ابو نواس الشاعر) المشهور قال الذهبى ليس باهل ان يروى عنه وله شاهد سبق ان افضل العبادة ﴿لا يمين عليك﴾ سبق لا نذر ولا طلاق (ولا نذر فى معصية الله) لا وفاء لكونه لا ينعقد وقال فى شرح المشكاة اى لا ينبغى فيه بل يجب الحنث واداء الكفارة والمعنى لا يمين على مثلك ولا يجب الزام هذه اليمين عليك ولا وفاء نذرك وانما عليك الكفارة وروى عن سعيد بن المسيب ان اخوين من الانصار كان بينهما ميراث فسئل احدهما القسمة فقال ان عدت تسئلنى القسمة فكل مالى فى رتاج الكعبة فقال له عمر ان الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم اخاك فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك اى على مثلك قال الطيبى اى سمعت مايؤدى معناه الى قولى لك لا يمين عليك يعنى لا يجب الوفاء بما نذرت وسمى النذر يمينا لما يلزم منه مايلزم من اليمين وفى شرح السنة اختلفوا فى النذر اذا خرج مخرج اليمين مثل ان قال ان كلمت فلانا فلله على عتق رقبة وان دخلت الدار فلله على صوم اوصلاة فهذا نذر خرج مخرج اليمين لانه قصد به منع نفسه عن الفعل كالحالف بقصد بيمينه منع نفسه عن الفعل فذهب اكثر الصحابة ومن بعدهم الى انه اذا فعل ذلك الفعل يجب عليه كفارة اليمين كما لو حنث فى يمينه واليه ذهب الشافعى و يدل عليه هذا الحديث وغيره وقيل عليه الوفاء بما التزمه قياسا على سائر النذور انتهى وقد سبق تحقيق ابن همام مما ينفعك فى هذا المقام ولا نذر فى معصية الرب اى لا وفاء فى هذا النذر (ولا فى قطيعة الرحم) وهذا تخصيص بعد تعميم لمناسبة المقام من منع الكلام مع اخيه (و لا فيما لا تملك) بصيغة المجهول وفى نسخة بالمعلوم اى فيما لا يملكه الناذر حين نذره ولو ملك بعده وعن عمران بن حصين قال رسول الله صلى الله عليه سلم النذر نذران فمن كان نذر فى طاعة فذلك لله فيه الوفاء ومن كان نذر فى معصية الله فذلك الشيطان ولا وفاء فيه ويكفره مايكفر اليمين رواه النسائى قال ابن الهمام اذا حلف الكافر ثم حنث فى حال الكفر او بعد اسلامه لا كفارة عليه واذا نذر الكافر ماهو قربة من صدقة اوصوم اوصلوة لا يلزمه شئ عندنا بعد الاسلام ولا قبله و بقولنا قال مالك وعند الشافعى واحمد يلزم لما فى الصحيحين ان عمر قال يارسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام وفى رواية يوما فقال اوف بنذرك وفى حديث القسامة من الصحيحين تبريكم يهود بخمسين يمينا

مؤمنا لكن فى هذا نظر لانه حين رؤيته كان مؤمنا فى الظاهر وعليه مدار الحكم الشرعى فيسمى صحابيا ﺳﻌﺪ

٤ بضم الميم في الاول وكسره في الثاني ١٢ منه

ولنا قوله تعالى انتم لا ايمان لهم واما قوله بعده وان نكثوا ايمانهم فبمعنى صورة الايمان التي اظهروها والحاصل لزوم تأويل اما في الايمان لهم كما قال الشافعي المراد لا ايفاء لهم بها اوفى مكثوا ايفاء لهم بها اوفى مكثوا ايمانهم على قول ابي حنيفة المراد صور الايمان دون حقيقتها الشرعية وترجح التأييد بالفقه وهوانا نعلم ان من كان اهلا لليمين يكون اهلا للكفارة وليس الكفار اهلا لها لانها لما شرعت عبادة يجبر بها ماثبت من اثم الحنث ان كان اوما وقع من اخلاق ما وقع عليه اسم الله تعالى اقامة لواجبة وليس الكافر اهلا لفعل عبادة واما تحليف القاضي وقوله صلى الله عليه وسلم تبريكم يهود بخمسين يمينا فالمراد كما قلنا صور الايمان فان المقصود منها رجاء النكول والكافر وان لم يثبت في حقه شرعا الشرعي المستعقب لحكمه لكنه يعتقد لنفسه تعظيم اسم الله تعالى وحرمة اليمين به كاذبا فيمتنع عنه فيحصل المقصود من ظهور الحق فشرع التزامه بصورتها لهذه الفائدة (ه حب ك والعدني عن عمر) سبق لا نذر ﴿لا يمين﴾ مر من حلف (لولد مع يمين والد) لكمال القرب والنسبة وعظيم الحقوق (ولا يمين لزوجة مع يمين زوج) كذلك (ولا يمين لمملوك مع يمين مليك) اى سيده (ولا يمين في قطيعة) رحم لانه معصية عظيمة (ولا نذر في معصية) وفي المشكاة عن عائشة مرفوعا لا نذر في معصية وكفارته كفارة اليمين وبه قال ابو حنيفه وهي حجة على الشافعي قال الطيبي اى لا وفاء في نذر معصية وان نذر احد فيها فعليه الكفارة وكفارته كفارة يمين وانما قدر الوفاء لان لا لنفي الجنس يقتضي نفي الماهية فاذا نفيت ينتفي ما يتعلق به وهو غير صحيح لقوله بعد وكفارته كفارة اليمين فاذا يتعين تقدير الوفاء ويؤيده ما سبق ومن كان نذر في معصية فذلك الشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين (ولا طلاق قبل نكاح) فلو قال لاجنبية ان تزوجتك فانت طالق فلغو لحديث المروى عند ابي داود وقال الترمذي حسن صحيح لا طلاق الا بعد نكاح والحاكم من رواية جابر لا طلاق لمن لا يملك وقال صحيح على شرط م خ اى لا طلاق واقع وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا اى ولا تمسوهن ضرارا وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح (ولا عتاقة قبل الملكة) بفتحتين يقال ما في ملكته شيء وما في ملكه شيء ٤ اى لا يملك شيئا وفلان حسن الملكة اى حسن الصنع الى مماليكه وروى عن ثابت بن الضحاك مرفوعا ان رجلا نذر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينحر ابلا بسوانة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فأخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم اى فيما لا يملكه عند النذر حتى لو ملكه بعد ملم يلزمه الوفاء به ولا الكفارة عليه (ولا صمت يوم) بضم الصاد والاضافة (الى الليل) للتشبية بالنصارى وفي النهاية في حديث اسامة لما انتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت عليه يوم اصمت فلم يتكلم يقال صمت العليل واصمت فهو صامت ومصمت اذا اعتقل ومنه الحديث ان امرأة من احمس حجت مصمتة اى ساكتة لا تتكلم وقال تعالى فقولى انى نذرت للرحمان صوما فلن اكلم اليوم انسيا قال الكشاف صوما صمتا وفي مصحف عبدالله صمتا وعن انس بن مالك مثله وقيل صياما الا انهم كانوا يتكلمون فعلى هذا كان ذكر الصوم دالا على الصمت وهذا النوع من النذر كان جائزا في شرعهم وهل يجوز مثل هذا في شرعنا قال القفال لعله يجوز لان الاحتراز عن كلام الادميين وتجريد الفكر بذكر الله تعالى قربة ولعله لا يجوز لما فيه من التضييق وتعذيب النفس كنذر القيام في الشمس وروى انه دخل ابو بكر على امرأة قد نذرت انها لا تتكلم فقال ابو بكر ان الاسلام هدم هذا فتكلمي وفي حديث د عن على بسند حسن لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم الى الليل قال الطيبي بضم الصاد المهملة وهو السكوت وفيه النهي عما كان من افعال الجاهلية وهو الصمت في الاعتكاف وغيره وظاهر الاحاديث تحريمه لان النهي التحريم وقول ابي بكر في التي دخل عليها فرآها لا تتكلم ان هذا لا يحل صريح في التحريم ولم يخالفه احد من الصحابة فيما علمناه ولو نذر في اعتكاف وغيره لم يلزمه الوفاء به وبهذا قال الشافعي واحمد واصحاب الرأى لا نعلم فيه خلافا ولانه نذر منهي وقال المناوى لا عبرة به ولا فضيلة له وليس مشروعا في شرعنا كما شرع للامم قبلنا لما فيه من التشبيه بالنصرانية انتهى (ولا مواصلة في الصيام) سبق في لا رضاع معناه (ولا يتم) بضم الياء وفتحها يقال يتم الصبي ييتم يتما بضم الياء وفتحها مع سكون التاء واليتم في الناس من قبل الاب وفي البهائم من قبل الام (بعد حلم) اى احتلام كما في رواية اى لا يجرى على البالغ حكم اليتيم والحلم بالضم ما يراه النائم مطلقا لكن غلب عليه استعماله فيما يرى من امارة البلوغ كذا في النهاية وفي المغرب حلم الغلام احتلم والحالم المحتلم في الاصل ثم عم فقيل من بلغ الرجال حالم اشار الى ان حكم اليتيم جار عليه قبل بلوغه من الحجر في ماله والنظر في مهماته وكفالته وايوائه فاذا احتلم وكانت حالة البلوغ استقل ولا يسمى باليتيم (ولا رضاع بعد انفطام) الفطم القطع والفطام الفصال يقال فطام الصبي فصاله عن امه وقد فطمت الام ولدها انفطم فطاما

فهو فطيم وفطمت الرجل عن عادته (ولا تعرب بعد الهجرة) وهو ان يعود الى البادية ويقيم مع الاعراب بعد ان كان مهاجرا وكان من رجع الى الهجرة الى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد وفي النهاية وفيه حديث ثلاثة من الكبائر منها التعرب بعد الهجرة بالعين والراء المهملتين ٤(ولا هجرة بعد الفتح) لانها صارت دار الاسلام وانما يكون الهجرة من دار الحرب فهذه الهجرة فانه اخبار بانها تبقى دار الاسلام لا يتصور منها هجرة اولا هجرة واجبة من مكة الى المدينة بعد الفتح كما كانت قبله لمصيرها دار الاسلام واستغناء المسلمين عن ذلك ان كان معظم الخوف من اهلها فالمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبله اما الهجرة من بلاد الكفار فباقية الى يوم القيمة واما الهجرة المنسوبة وهي الهجرة من ارض يهجر فيها المعروف ويشيع فيها المنكر اومن ارض اصاب ذنبا فهي باقية ؟ وقال الخطابي وغيره كانت الهجرة فرضا في اول الاسلام على من اسلم لقلة المسلمين بالمدينة وحاجتهم الى الاجتماع ثم لما فتح الله مكة ودخل الناس في دين الله افواجا سقط فرض الهجرة الى المدينة وبقى فرض الجهاد وكانت الحكمة ايضا في وجوب الهجرة على من اسلم ليسلم من اذى ذويه من الكفار فانهم كانوا يعذبونه الى ان يرجع عن دينه كما في حديث خ عن مجاشع ابن مسعود السلمي لا هجرة بعد فتح مكة (ص عن جابر فيه حرام بن عثمان) الانصاري قال في المغني (متروك) باتفاق الاراء ﴿ لا يتامن ﴾ بفتح اوله وفتح الميم وتشديد النون (احدكم حتى يقرأ ثلث القرآن) بضم اوله وضم اللام وسكونه (قالوا وكيف يستطيع) احد ذلك لانه صعب على الدوام عادة (قال الا) بالتخفيف (يستطيع ان يقرأ قل هو الله احد) لان معاني القرآن راجعة الى تعليم ثلث علم التوحيد وعلم الشرايع وعلم تهذيب الاخلاق وتزكية النفس وسورة الاخلاص يشتمل على الاول سبق بحثه في من قرأ (وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس) لانه لم توجد آيات سورة كلهن تعوية للقارى من شر الاشرار مثل هاتين السورتين والظاهر ان البسملة فيهما ليست من ايتهما مر بحثه في من قرأ وروى ان النبي كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقر فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس قيل النفث اخراج ريح من الفم مع شئ من الريق قال الجزرى في المفتاح النفث شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان التفل لا يكون الا ومعها شئ من الريق انتهى ورواه في الهداية والنهاية والقاموس وقال الطيبي وظاهر على ان النفث متقدم على القرائة فقال خالف السحرة والمعنى ثم اراد النفث فقرأ فنفث وقال بعض شراح المصابيح وقرأ بالواو وهو الوجه لان تقدم النفث على القرائة مما لم يقل به احد وذلك لا يلزم

ومنه حديث ابن الاكوع لما قتل عثمان خرج الى الربذة واقام بها ثم انه دخل على الحجاج يوما فقال له ابن الاكوع ارتددت على عقبيك وتعربت وروى بالزاء ومنه حديثه الاخر تمثل في خطبته مهاجر ليس باعرابي جعل المهاجر ضد الاعرابي والاعراب ساكن البادية من الاعراب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقيم في البادية او المدن والنسب اليها اعرابي وعربي كما في النهاية منه

من الواو بل من الفاء ولعل الفاء سهو من الكاتب او الراوى قال ابن الملك تخطية الرواة العدول بما عرض من الرأى خطاء بل قاسوا هذا الفاء على ما فى قوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله و بقوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا على ان التوبه مؤخرة على القتل فالمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما انتهى وقوله التوبة مؤخرة لاوجه له لان القتل انما هو علة تو بتهم اوسطها قال ابن حجر عطف ثم لترتيب النفث فيهما على جمعهما ثم بالفاء ليبين ان ذلك النفث ليس المراد به مجرد نفخ معر يق بل مع قرائة فهى مرتبة على ابتداء النفث مقارنة لبقيته (كرهب عن ابى هريرة) سبق من قرأ ﴿ لا ينبغى ﴾ اى لايصير المحل (لذى الوجهين ان يكون امينا عند الله عزوجل) وذو الوجهين نقصد الف ـ د الذى يأتى هؤلاء الطائفة بوجه وهؤلاء بوجه آخر كالمنافقين والنمامين وقد قال تعالى مذبذبين بين ذلك لاالى هؤلاء ولاالى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجدله سبيلا ان المنافقين فى الدرك الاسفل وعن ابى هريرة مرفوعا تجدون شر الناس يوم القيمة ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه وهذا مختصر من حديث حم خ م تجد الناس معادن فخيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا وتجدون خير الناس فى هذا الشان اشدهم له كراهية قبل ان يقع فيه وتجدون شر الناس يوم القيمة عند الله ذا الوجهين (ابن ابى الدنيا والخرائطى ق عن ابى هريرة) سبق تجدون ﴿ لاينبغى للعالم ان يسكت على علمه ﴾ وروى طب عن معاوية انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما العلم بالتعلم اى بالكسب و الاخذ عن الاستاذ قال المناوى اى ليس العلم المعتبر الا المأخوذ من الانبياء وورثتهم على سبيل التعليم وتعلمه طلبه واخذه عنهم حيث كانوا فلا علم الا بتعليم من الشارع او من نائبه ومتفيد العبادة والتقوى والمجاهدة والرياضة انما هو فيما يوافق الاصول وقال الثورى من رق وجهه رق علمه وقال ابن مسعود تعلموا فان احدكم لايدرى متى يحتاج اليه وقال مجاهد لايتعلم مستحى ولا متكبر وقيل لابن عباس بم نلت هذا العلم قال بلسان سوال وقلب عقول (ولا ينبغى للجاهل ان يسكت على جهله) ولم يتعلم ولم يتبع (قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون) قد سبق ان الذكر يطلق على الكتب الالهية اى ان كنتم لاتعلمون ماذكر فاسئلوا ايها الكفر الجهلة اهل الكتاب الواقفين على احوال الرسل لتزول شبهتكم فان قلت كيف امر مشركى مكة بان يسألوا اهل الذكر عمن مضى من الرسل هل كانوا بشرا او ملائكة مع انهم قالوا لن نؤمن بهذا القرآن ولا بالذى بين يديه وايضاح الجواب انه لامانع من ذلك اذ الاخبار بعدم الايمان بشئ

(لايمنع)

وفى رواية البخارى ايضا لا هجرة بعد الفتح قال ابن حجر اى فتح مكة اذ اعم اشارة الى ان حكم غير مكة فى ذلك حكمها فلا تجب من بلدة فتحها المسلمون اما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين اما قادر على الهجرة لايظهر اظهار دينه واداء واجباته فالهجرة منها واجبة واما قادر لكنه يمكن اظهار ذلك واداؤه لتكثر المسلمين و تقويتهم والراحة من رؤية المنكر واما عاجز لعذر مرض فله الاقامة وتكلف الخروج افضل واختلف فى اصول الفقه فى مثل هذا التركيب يعنى قوله لا هجرة بعد الفتح هل هو لنفى الحقيقة اولنفى صفة من صفاتها كالوجوب

لا يمنع امر بالاتيان به وان سلم فهم وان لم يؤمنوا بكتاب اهل الكتاب لكن النقل المواتر من اهل الكتاب فى امر يفيد العلم للكل اى لمن يؤمن بكتابهم ولمن لا يؤمن به او انما حالهم على اولئك لانهم كانوا يشايعون المشركين فى معاداة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يكذبونهم فيما هم فيه قاله الرازى وكرخى (طس عن جابر) مر الذكر والعالم ﴿لا ينبغى﴾ كامر (للرجل ان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر) مر معناه فى لتأمرن (حتى يكون فيه خصال ثلاث رفيق بما يأمر) اى يلين ويلطف ولا يغلظ ولا يعنف بما امره (رفيق بما ينهى) كذلك (عالم فيما يأمر عالم فيما ينهى عدل فيما ينهى) وفى رواية عن انس انه قال قلنا يا رسول الله الا نأمر بالمعروف حتى نعمل والا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله قال المناوى لانه يجب ترك المنكر وانكاره فلا يسقط بترك احدهما وجوب الاخر ولهذا قيل للحسن فلان لا يعظ ويقول اخاف ان اقول ما لا افعل قال وايّنا يفعل ما يقول ود الشيطان لو ظفر بهذا فلم يأمر احد بمعروف ولو توقف على الاجتناب لرفع هذا الباب وتعطل باب النصيحة التى حث الشارع عليها سيما فى هذا الزمان فان قيل اطلاقه مخالف لظاهر قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وقوله اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم الاية قلنا قال البيضاوى فى الاية الاخرى والاية ناعية على من يعظ غيره ولا يعظ نفسه سوء صنيعه وخبث نفسه وان فعله فعل الجاهل بالشرع او الاحمق الخالى عن العقل فان الجامع بينهما عن شكيمته والمراد بها حث الواعظ تزكية النفس والاقبال عليها بالتكميل ليقوم فيقيم لا منع الفاسق عن الوعظ فان الاخلال باحد الامرين المأمور بهما لا يوجب الاخلال بالآخر فعلم من هذا الحديث ان من اتى بالمنكر ولم ينه الغير يكون اثمه مضاعفا اثم المنكر واثم ترك الواجب وفى النصاب ينبغى ان يكون الامر فى السر فانه ابلغ فى القبول وقال ابو الدرداء من وعظ اخاه فى العلانية فقد شانه ومن وعظه فى السر فقد زانه فان لم ينفعه فى السر فبا العلانية وينبغى ان يقصد وجه الله تعالى واعزاز دينه لا لحمية نفسه لما روى عن عكرمة ان رجلا مر بشجرة تعبد فذهب الى بيته فاخذ فأسه وركب حماره فتوجه نحو الشجرة ليقطعها فلقيه ابليس على صورة الانسان فقال له اين تريد قال رايت شجرة تعبد فاريد قطعها فقال ابليس دعها فابعدهم الله فلم يرجع ابليس قال انا اعطيك كل يوم اربعة دراهم فترفع طرف فراشك فتجدها فرجع الى منزله فوجد ذلك ايامًا ثم لم يجد فلما يئس اخذ الفأس وذهب جانب الشجرة فلقيه الشيطان فقال لا تطيق القطع الآن اما اول مرة

اوغيرة فان كان لنفى الوجوب فيدل على وجوب الجهاد على الاعيان ويكون المستدرك وجوب الجهاد على الاعيان وعلى ان المعنى الحقيقى فالمعنى ان الهجرة بعد الفتح ليست هجرة وانما المطلوب من الجهاد الطلب الاعم من كونه على الاعيان او كفاية والمذهب ان الجهاد الآن فرض كفاية ما لم تعين الامام طائفة فيكون عينيا وفى الحديث اشارة سوية لانه قد مر ان الجهاد اكبر واصغر فالاصغر جهاد العدو والاكبر جهاد النفس وهواها وحينئذ فيلزم فى الهجرة ان تكون كبرى وصغرى فالصغرى ما ذكر والكبرى هجرة من مألوفها وشهواتها

فكان خروجك غضبان الله فلو اجتمع اهل السماء والارض ما راد وله واما الآن فلعدم وجدانك الدراهم ولئن تقدمت لبدفن عنقك فرجع الى بيته وترك الشجرة (الديلمي عن انس) سبق لتأمرن واتم بحثه ﴿ لا ينبغي ﴾ كامر (لمسلم ان يذل) بضم اوله وكسر الذال (نفسه) اي يجعل نفسه ذليلا وحقيرا وعاجزا (قيل وكيف يذل نفسه قال يتعرض من البلاء لما لا يطيق) اي لا يقدر الطاقة القوة والقدرة والتعرض به التكاليف الشاقة كوجوب قيام الليل وصوم الوصال والنذر المشاق والميثاق الغليظ او كما وقع في بني اسرائيل من قتل النفس في التوبة واخراج ربع المال في الزكوة وقرض موضع النجاسة وخمسين صلوة وتحريم كثير من الطيبات اوكل ما يثقل على النفس كعضال الداء وشماتة الاعداء ولوم الاحباء قال الله تعالى حاكيا من نبينا ربنا ولا تحمل علينا اصرا اي امرا يثقل علينا حمله كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به من التكاليف والبلاء كالمسخ والخسف والاغراق (حم ت حسن صحيح غريب ه ع ض طب عن حذيفة وابي سعيد وابن عمر) رواه ه ع ض من جندب عن حذيفة ع عن ابي سعد طب عن ابن عمر سبق البلاء وسبحان الله ﴿ لا ينتقص احدكم ﴾ ايها الامة (من صلوته شيئا) فرضا اوواجبا (الا اتمها الله) يوم القيمة (من سبحته) بالضم على وزن جرعة في الاصل التسبيح والمسبحة ثم استعملت في التطوع والنوافل لان التسبيحات في الفرائض كلها نافلة وبالفتح سبحة الله وجلاله وعظمته والجمع سبحات واما السبحات بضمتين مواضع السجود ومفرده سبحة ايضا كالغرفة والغرفات وانما يطلق عليها لانها محل التسبيح وقال سبحات وجه الله ويراد بها جلال الهي كامر دون الله وسئلت واعلم ان نقص العبادة قصدا وبلا عذر حرام واما اذا كان شرعيا مثل الاكمال فيجوز وان كان نقصا صورة كهدم المسجد لتجديده ونقض الصلوة لادراك الجماعة ولا شك ان الجماعة فضيلة على الانفراد بسبع وعشرين درجة واعلم ان الصلوة اذا اديت مع الكراهة التحريمية تعاد على وجه غير مكروه وفي المضمرات اذا دخل فيها نقصان او كراهة فالاولى الاعادة وقال الووري اذا لم يتم ركوعه وسجوده يؤمر بالاعادة في الوقت لا بعده وقال بعض الفضلاء ان الكراهة اذا كانت في ركن فالاعادة مستحبة وفي جميع الاركان واجبة وهذا احسن (حم عن رجل من الانصار) مر بحث الصلوة ﴿ لا ينصرف ﴾ من الانفعال اي لا يرجع وفي رواية لا ينفتل اولا ينصرف بالجزم فيهما على النهي وبالرفع على النفي والشك من الراوي (حتى يسمع) اي الى ان يسمع من دبره (صوتا او يجد ريحا) منه والمراد تحقق وجودهما حتى انه لو كان

وردها الى الله في كل حال ولا على هذه الهجرة الا اهل الهمم السنية ومن كان ضعيفا لا يقدر على هذه فلا يهمل نفسه بالكلية فليأخذ بالرفق في الجهاد والهجرة منه

اخشم لايشم اواصم لايسمع كان الحكم كذلك وذكرهما ليس لقصر الحكم عليهما فكل حدث كذلك الا انه وقع جوابا لسؤال والمعنى اذا كان اوسع من الاسم كان الحكم للمعنى وهذا كحديث اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه اذ لم يرد تخصيص الاستهلال دون غيره من امارات الحياة كالحركة والقبض ونحوهما وهذا فيه قاعدة لكثير من الاحكام وهي استصحاب اليقين. وطرح الشك الطارى والعلماء متفقون على ذلك فمن تيقن الطهارة وشك في الحدث عمل بيقين الطهارة او تيقن الحدث وشك في الطهارة عمل بيقين الحدث ولو تيقنهما وجهل السابق منهما وجهل كالو تيقن بعد طلوع الشمس حدثا وطهارة ولم يعلم السابق فاوجه اصحها استدالوهم لما قبل الطلوع فان كان قبله محدثا فهو الآن متطهر لانه تيقن ان الحدث السابق ارتفع بالطهارة اللاحقة وشك هل ارتفع ام لا والاصل بقاؤه وان كان قبله متطهر الظاران كان ممن يعتاد تجديد الوضوء فهو الان محدث لان الغالب انه بنى وضوئه على الاول فيكون الحدث بعده وان لم يعتد فهو متطهر لان طهارته بعد الحدث وان لم يتذكر ما قبلهما توضأ للتعارض واختار في المجموع لزوم الوضوء بكل حال احتياطا وذكر في شرح المهذب والوسيط ان الجمهور اطلقوا المسئلة وان المقيد لها المتولى والرافعي مع انه نقله في اصل الروضة عن الاكثرين قال في المهمات وعليه الفتوى وقد اخذ بهذه القاعدة وهي العمل بالاصل جمهور العلماء خلافا لمالك حيث روى عنه النقض اوخارج الصلوة دون داخلها وروى هذا التفصيل عن الحسن البصرى والاول مشهور مذهب مالك قاله القرطبي وهو رواية ابن القاسم عنه وروى ابن نافع عنه لاوضوء عليه مطلقا كقول الجمهور وروى ابن وهب عنه احب الى ان اتوضأ ورواية التفصيل لم تثبت عنه وانما هي لاصحابه وقال القرا في مذاهب اليه مالك ارجح لانه احتاط للصلوة وهي مقصد والغى الشك في السبب المبرئ وغيره احتاط للطهارة وهي وسيلة والغى الشك في الحدث الناقض لها والاحتياط للمقاصد اولى من الاحتياط للوسائل وجوابه ان ذلك من حيث النظر اقوى لكنه مغاير لمدلول الحديث لانه امر بعدم الانصراف الا ان يتحقق (حم خ م د ن ه حب وابن خزيمة عن عباد بن تميم) بفتح العين وتشديد الموحدة ابن يزيد الانصارى المدنى عده الذهبي في الصحابة وغيره في التابعين (عن عمه) عبدالله ابن يزيد الانصارى المازنى قتل في ذى الحجة بالحرة في آخر سنة ثلث وستين (انه شكا) بالالف اى عبدالله بن زيد كما صرح به ابن خزيمة (الى الرسول عليه السلام الرجل) بالنصب على المفعولية وفي رواية انه شكى بضم اوله مبنى للمفعول موافقة لمسلم الذى (يخيل اليه) بضم المثناة التحتية وفتح الياء مبنيا للمفعول اى

يشبه له (انه يجد الشيء) اى الحدث خارجا من دبره وهو (فى الصلوة قال) صلى الله عليه وسلم (فذكره ص عن ابى سعيد خط عن ابى هريرة) مرفوع وسبق اذا شبه وافشا ﴿لا ينقع بول﴾ بضم اوله مبنى للمفعول اى لايحبس بول (فى طست) بالفتح اى فى اناء (فى البيت فان الملائكة لاتدخل بيتا فيه بول منقع) لانهم يتأذون بالرايحة الكريهة وسبق حديث د عن معاذ اتقوا الملاعن الثلاث البراز فى الموارد وقارعة الطريق والظل والبول قائما بلا عذر والبول فى الماء الراكد والجارى والجحر والمغتسل ونقع البول اى جعله منتقعا فى الاناء من غير اراقة النهى عن ذلك كله كما فى ح لان شرح الطريقة ولايعارضه خبر كان له صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل رواه د ك ن عن ميمونة باسناد حسن لان المراد طول مكثه وما فى الاناء يراق عن قريب (ولايبولن فى مغتسل) اى محل غسل لانه يؤدى للوسوسة هذا اذا لم يكن ثمه ما تجرى البول فيه والا كا البواليع وروى د ن عن عبدالله بن مغفل ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يبول الرجل فى مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه قوله فى مستحمه المستحم الذى يغتسل فيه من الحميم وهو الماء الحار والمراد المغتسل مطلقا وفى معناه المتوضأ قوله فان عامة الوسواس منه اى اكثر وسواس الطهارة تحصل من البول فى المستحم ثم الغسل فيه وكذلك المتوضأ قال ابن الملك يصير ذلك المحل نجسا فيقع فى قلبه وسوسة بانه هل اصابه رشاش ام لا وقال ابن حجر لان ماء الطهارة حينئذ يصيب ارضه النجسة بالبول ثم يعود اليه فكره فيه لذلك ومن ثم لو كانت ارضه بحيث لا يعود اليه منها رشاش او كان له منفذ بحيث لا يثبت فيه شيء من البول لم يكره البول فيه اذ لا يجر الى وسواس لامنه من عود الرشاش اليه فى الاول وطهر ارضه فى الثانى بادنى ماء طهور يمر عليها انتهى (طس عن عبدالله بن يزيد) بالتحتية وبالزاى فى الرواية وفى النسخة بريد بالباء الموحدة وسبق لايغتسل ﴿ لاينكح المحرم ﴾ بفتح الياء وكسر الكاف وتحريك بالكسر لالتقاء الساكنين على الاصح اى لايتزوج لنفسه امرأة من نكح (ولاينكح) بضم الياء وكسر الكاف مجزوما اى لايتزوج الرجل امرأة اما بالولاية او بالوكالة من انكح (ولايخطب) بضم الطاء من الخطبة بكسر الخاء اى لايطلب امرأة النكاح وروى الكلمات الثلث بالنفى والنهى وذكر الخطابى انها على صيغة النهى اصح على ان النفى بمعنى النهى ايضا بل ابلغ والاولان للتحريم والثالث للتنزيه عند الشافعى فلا يصح نكاح المحرم بالحج والعمرة والقران ولا انكاحه عنده والكل للتنزيه عند ابى حنيفة وسبق من نكح (مالك والدارمى وابن خزيمة وابن

الجارود وابو عوانة ط م د ن ه حب عن عثمان) قال ابن الهمام جماعة الا البخارى وزاد مسلم وابو داود ولا يخطب وزاد ابن حبان فى صحيحه ولا يخطب عليه وقال الطيبى اخرج هذا الحديث رواه مسلم وابو داود وابو عيسى وابو عبد الرحمن فى كتبهم والذى وجدناه الاكثر فيما يعتمد عليه من الروايات وهو الربع فى تلك الكلمات مر فى النكاح بحث

﴿ حرف الياء ﴾

﴿ يا ابابكر ﴾ بالتنوين ونصب اب لانه مضاف معرب منادى وكل منادى مضاف منصوب وان لم يضف فرفع وهكذا ماسيأتى من الاحاديث التى اوله حروف المنادى وهو المطلوب اقباله بحرف نائب مناب ادعو لفظا اوتقديرا ويبنى على مايرفع به ان كان مفردا معرفة نحو يازيد ويازيدان ويازيدون ويخفض بلام الاستغاثة نحو يالزيد ويفتح لالحاق الفه نحو يازيداه وينصب ماعداهما نحو ياعبدالله وياطالعا جبلا ويارجلا لغير معين وتوابع المنادى المبنى المفردة من التأكيد والصفة وعطف البيان والمعطوف لممتنع دخول يا عليه ترفع على لفظه وتنصب على محله نحو يازيد العاقل والعاقل وسيدنا ابو بكر اسمه عبدالله ابن ابى قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة وهو افضل الصحابة واولهم ايمانا واصدقهم برهانا واقواهم محبة واكثرهم نصرة واعظمهم اعمالا وروى خ عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين من شئ من الاشياء فى سبيل الله دعى من ابواب يعنى الجنة يا عبدالله هذا خير فمن كان من اهل الصلوة دعى من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعى من باب الصيام وباب الريان فقال ابو بكر ماعلى هذا الذى يدعى من تلك الابواب من ضرورة ٤ وقال هل يدعى منها كلها احد يارسول الله قال نعم وارجو ان تكون منهم ياابابكر واذا قال (اعطاك الله) ياصديق الاكبر (الرضوان الاكبر قال وما رضوانه الاكبر قال ان الله يتجلى للخلق عامة ويتجلى لك خاصة) فالتجلى هى مايظهر للقلوب من انوار الغيوب والتجلى الاول هو التجلى الذاتى وهو تجلى الذات وحدها لذاتها وهى الحضرة الالهية التى لانعت فيها ولا رسم اذ الذات وجود الحق المحض عينه لان ماسوى الوجود من حيث هو وجود الحق ليس الاالعدم المطلق وهو اللاشئ المحض فلا يحتاج لاحديته الى وحدة وتعين يمتاز به عن شئ اى لاشئ غيره فوحدته عين ذاته وهذه الوحدة منشاء الاحدية والواحدية لانها

٤ قال المظهر ما فى ومن فى من ضرورة زائدة اى ليس ضرورة على دعى من تلك الابواب اذا ودعى من باب واحد لحصل مراده وهو دخول الجنة مع انه لاضرورة عليه ان يدعى من جميع الابواب والحاصل ان كل من اكثر نوعا من العبادة خص بباب يناسبه ينادى منه فمن اجتمع له العمل بجميعها دعى من جميع الابواب على سبيل التكريم ودخوله انما يكون من باب واحد وهو باب الذى تكون الاغلب عليه وان الصديق من اهل هذه الاعمال كلها اذ الرجاء منه صلى الله عليه وسلم واجب وفيه اقوى دليل على فضيلة ابى بكر الصديق وفى رسوم البخارى بحث

عين الذات من حيث هو اعنى لابشرط شئ اى المطلق الذى يشتمل كونه بشرط ان لاشئ معه وهو الاحدية وكونه بشرطه ان يكون معه شئ وهو الواحدية والحقائق فى الذات الاحدية كالشجرة فى النواة وهى غيب الغيوب والتجلى الثانى هو الذى يظهر به اعيان الممكنات الثابتة التى هى شؤن الذات اداته تعالى وهو اليقين الاول بصفات العالمية والقابلية لان الاعيان معلوماته والذات القابلية للتجلى الشهودى والحق بهذا التجلى نزول من الحضرة الاحدية الى الحضرة الواحدية بالنسب الاسمائية فالتجلى الشهودى هو ظهور الوجود المسمى باسم النور وهو ظهور الحق بصور اسمائه فى الاكوان التى من صورها وذلك الظهور مدده هو نفس الرحمان الذى يوجد به الكل وعلم من التجلى للخلق عامة والاولى من التجلى الخاصة لاوليائه تبصر (ابن مردويه عن انس كعن جابر) وفيه بحث فى الجامع الاصول ﴿ يا ابابكر ﴾ كامر (ان الله اعطانى ثواب من آمن بى) من الانس والجن (منذ خلق ادم الى ان بعثنى) وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجح الانبياء ميزانا واولهم ايمانا وفيه ايماء الى ما روى من انه لما شق الملائكة صدره صلى الله عليه وسلم وهو عند حليمة مرضعته صلى الله عليه وسلم وزنوه بعشرة من امته فرجحهم ثم بمأة فرجحهم ثم بالف فرجحهم فقالوا دعوه فلو وزنتموه بامته كلها لرجحهم الحديث والى ما روى من قوله صلى الله عليه وسلم خرجت من باب الجنة فاتيت بالميزان فوضعت فى كفة وامتى فى كفة فرجحت بهم ثم وضع ابو بكر مكانى فرجح بالامة ثم وضع عمر مكان ابى بكر فرجح بالامة ذكره الحكيم الترمذى فى كتاب الختم (وان الله تعالى اعطاك يا ابابكر ثواب من آمن بى منذ بعثنى الى يوم القيمة) وهو افضل من على وجه الارض بعد الانبياء عليهم السلام ومناقبه شهيرة وحبه ايمان و بغضه وانكار صحبته كفر وقد اجتمع فيه كونه صحابيا ابن صحابى ابا صحابى جدا صحابى فكونه صحابيا ظاهر و ابو قحافة ابوه اسلم وصارت له صحبة وعبد الرحمان ابنه وعايشة واسماء بنتاه من الصحابة وعبد الرحمن ابن الزبير ابن اسماء بنته صحابى وهذه المنقبة لم تحصل لغيره (خط والديلمى وابن الجوزى فى الواهيات عن على) سبق ابو بكر واللهم ﴿ يا ابابكر ﴾ كامر (ان الله سماك الصديق) لانه اول مؤمن واول مصدق لنبوة سيدنا عليه السلام بلا تردد ولا توقف ولقب بعتيق وفى القاموس ولقب بعتيق اما لجماله وعتاقة وجهه لان النبى صلى الله عليه وسلم قال من سره ان ينظر الى عتيق من النار فلينظر الى هذا وسمى صديقا لمبادرته الى تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اول من آمن وهو صاحبه فى الغار قال الله حاكيا عنه قال لصاحبه

لاتحزن)

لا تحزن ان الله معنا والاجماع منعقد على افضليته ولا يعتم بك خلاف الروافض ومن قال بقولهم وهذا مذهب الاكثر وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب الناس اليه فقيل عايشة قيل من الرجال قال ابوها رواه البخارى وغيرها (الديلمى عن ام هانى) سبق ابو بكر وقال جبريل ﴿ يا ابا ايوب ﴾ الانصارى وهو زيد بن خالد من نسل تبع ملك يمن فى زمن الماضى وهو سمع وصف النبى صلى الله عليه وسلم من التورية وبجامع العلماء الكثيرة الى مكة و لبس البيت لباسا و بنى عظيم الاثار والخيرات وجاء الى المدينة و بنى كذلك وابقى اربعماة عالم فى المدينة وولده رأيس منهم واعطى مالا كثيرا لهم وكتب مرضالا الى النبى صلى الله عليه وسلم لقبول تصديقه قبل مجيئه وزيد بن خالد من نسل الرأيس ودعى صلى الله عليه وسلم له بعزة الدارين واقبل مرضاله بعد الهجرة الى المدينة الى بيته (الادلاك على صدقة يرضى الله ورسوله موضعها) ومظهرها وفاعلها على نية قالوا الى يا رسول الله قال (نصلح بين الناس) من الاصلاح (اذا تفاسدوا وتقرب بينهم) من التقريب (اذا تباعدوا) والصلح لغة قطع النزاع و شرعا عقد يحصل به ذلك وهو انواع فمنه مايكون بين المتداعيين وتارة يكون على اقرار وتارة على انكار والاول يكون على عين كدار اوحصة منها وعلى منفعة فى دار و يكون الصلح ايضا بين الزوجين عند الشقاق وفى الجراح كالعفو على مال وبين الفئة الباغية وقال الله تعالى لاخير فى كثير من نجواهم الامن امر بصدقة اومعروف اواصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وصف الاجربا لعظيم تنبيها على حقارة مافاته فى جنبه من اعراض الدنيا واشار بهذا الى بيان فضل الاصلاح بين الناس وان الصلح مندوب اليه وعن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلوة والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين هى الحالقة رواه احمد (طب وعبد بن حميد عن ابى ايوب) الانصارى زيد بن خالد

﴿ يا ابا ايوب ﴾ مر وصفه (اتسمع) بهمزة استفهام وخطاب (ما اسمع اصوات اليهود) اى جنسه (يعذبون فى قبورهم) وعذاب القبر حق ثابت على الكفار وبعض العصاة و روى حم م ن عن انس قال لمامر النبى صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين قال لولا ان لاتدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر وفى لفظ رواية احمد لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذى اسمع ومعنى لولا ان لاتدافنوا انهم لوسمعوه لتركوا التدافن حذرا من عذاب القبر ولا شغل نحو بصيته حتى يفضى الى ترك التدافن وقيل لازا ندة ومعناه

لولا ان تموتوا من سماعه فان القلوب لا تطيق سماعه فيصعق الانسان لوقته فكنى عن الموت بالتدافن ويرشد اليه قوله فى حديث الآخر لو سمعه الانسان لصعق اى مات وفى رواية احمد لولا ان تدافنوا باسقاط لا وهو يدل على زيادتها فى تلك الرواية وقيل اراد لاسمعتكم عذاب القبر اى صوته ليزول عنكم استعظامه واستبعاده وهم ان لم يستبعدوا جميعه لتزوله الملك وغيره من الامور الغيبية لكنه اراد ان تمكن خبره من قلوبكم تمكن عيان وليس معناه انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما قيل لان المخاطبين هم الصحب عالمون بان عذاب الله لا يرد لا بحيلة فمن شاء تعذيبه عذبه ولو ببطن حوت بل معناه لو سمعوا عذابه تركوا دفن الميت استهانة به او لعجزهم عنه لدهشتهم وحيرتهم او لفزعهم وعدم قدرتهم على اقباره اولئلا يحكموا على من اطلعوا على تعذيبه فى قبره بانه اهل النار فيتركوا الترحم عليه وترجى العفو له وانما احب اسماعهم عذاب القبر دون غيره من الاهوال لانه اول المنازل وفيه ان الكشف بحسب الطاقة ومن كوشف بما لا يسعه هلك تنبيه قال بعض الصوفية الاطلاع على المعذبين والمنعمين فى قبورهم واقع لكثير من الرجال وهول عظيم يموت صاحبه فى اليوم والليلة موتات و يستغيث و يسئل الله ان يحجبه عنه وهذا المقام لا يحصل للعبد الابعد غلبة روحانيته على جسمانيته حتى يكون كالروحانيين فالذين خاطبهم الشارع هناهم الذين غلبت جسمانيتهم لا من غلبت روحانيتهم والنبى صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل قوم بما يليق بهم (حم م ن وهو لفظه طب عن ابى ايوب) الانصارى زيد بن خالد وسبق تعوذوا

﴿ يا ابا ايوب ﴾ كامر (لا تعيره) بضم اوله وتشد الياء والعين المهملة اى لا تعيب (بالفارسية) الباء زائدة المراد لسان الفارسية الدرية اواعم (لو ان الدين معلق بالثريا لناله ابناء فارس) وروى عن ابى هريرة قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ نزلت سورة الجمعة فلما نزلت وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قالوا من هؤلاء يارسول الله قال وفينا سلمان الفارسى قال فوضع يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء قال الطيبى جمع اسم الاشارة والمشار اليه سلمان وحده اراده للجنس ويحتمل ان يراد بهم العجم لوقوعه مقابلا للاميين وهم العرب وان يراد به اهل فارس ولوهنا بمعنى ان لمجرد الفرض والتقدير على سبيل المبالغة قال صاحب المشكاة سلمان الفارسى يكنى ابا عبد الله مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اصله فارسى من رامهرمز ويقال بل كان اصله من اصفهان يقال لهاجى سافر لطلب الدين فدان اولا بدين النصرانية وقرأ الكتب وصبر فى ذلك على مشقات متتالية فاخذه قوم من

العرب فباعوه من اليهود ثم انه كوتب فاعانه رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابته ويقال تداوله بضعة عشر سيدا حتى افضى الى النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وقال سلمان منا اهل البيت وهو احد الذين اشتاقت اليهم الجنة وكان من المعمرين قيل عاش مأتين وخمسين سنة وقيل ثلثمائة وخمسين سنة وقيل اربعمأة سنة والاول اصح وكان يأكل من عمل يده و يتصدق بعطائه ومناقبه كثيرة وفضائله شهيرة واثنى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ومدحه في كثير من الاحاديث ومات بالمداين سنة خمس وثلاثين يأتي بحثه في ياسلمان (الشيرازي عن سفينة) وفي رواية ق ت عن ابي هريرة لو كان الايمان عند الثريا لتناوله رجال من فارس ﴿ ياابا جحيفة ﴾ بضم اوله وهب بن عبد الله (اقصر) بفتح الهمزة وكسر الصاد اى امتنع (من جشائك) بضم الجيم ممدودا وكان اصل الطيبي اقصر عنا قال معناه اكفف والنهي عن الجشاء هو النهي عن الشبع لانه السبب الجالب له انتهى وقيل التجشأ التكلف (فان اطول الناس) اى اكثرهم في الزمان (جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا) بكسر ففتح (في الدنيا) وروى ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يتجشأ فقال اقصر الحديث بتشديد الشين المعجمة بعدها همزة اى يخرج الجشاء في صدره وهو صوت مع ريح يخرج منه عند الشبع وقيل عند امتلاء المعدة وقيل الرجل وهب بن عبد الله وهو معدود في صغار الصحابة وكان في زمانه عليه السلام لم يبلغ الحلم وروى انه لم يملاء بطنه بعد ذلك قال التوريشتي الرجل هو وهب ابو جحيفة السواري روى عنه انه قال اكلت ثريدة بلحم واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتجشأ فقال اقصر الحديث ورواه في شرح السنة قال ميرك هو وهب بن عبد الله ابو جحيفة روى عنه قال اكلت ثريدة بلحم واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتجشأ فقال ياهذا كف من جشائك فان اكثر الناس شبعا في الدنيا اكثرهم جوعا يوم القيمة رواه الحاكم وقال صح الاسناد قال المنذري بل هو رواه جدا فيه وهب بن عوف وعمر بن موسى لكن رواه البزار باسنادين احدهما ثقات رواه ابن ابي الدنيا طب طس ق وزاد قال الراوي فما اكل ابو جحيفة ملاء بطنه حتى فارق الدنيا كان اذا تعشى لايتغدى واذا تغدى لايتعشى وفي رواية لابن ابي الدنيا قال ابو جحيفة فاملات بطني منذ ثلاثين سنة انتهى (الحكيم) الترمذي (عن المقدام هب عن ابي جحيفة) سبق اقصر ولاتبك ولاتفعل ﴿ ياابا الدرداء ﴾ اسمه عويمر بالتصغير وهو من احد عشر فقهاء من الصحابة وهو موصوف بالحلم والفضل و شهد جميع المشاهد غير احد ومات احدى وثلاثين (لاتختص)

بتشديد الصاد وبالخطاب (لليلة الجمعة بقيام) قال ابن حجر اى بصلوة والظاهر ان القيام اعم فى المعنى المراد (دون الليالى) وفى رواية من بين الليالى قال النووى فى هذا الحديث نهى صريح عن تخصيص ليلة الجمعة من بين الليالى وهو متفق عليه واستدل به العلماء على كراهة هذه الصلوة المبتدعة المسمى بالرغائب وقد صنف العلماء مصنفات فى تقبيحها وتضليل واضعها انتهى ولعل وجه النهى عن زيادة العبادة على العادة فى ليلة الجمعة ابقاء للقوى على القيام بوظائف يوم الجمعة (ولا تختص (يوم الجمعة بصيام دون الايام) وفى رواية من بين الايام قال الطيبى يوم نصب مفعول به كقوله ويوم شهدناه والاختصاص لازم ومتعد وفى الحديث متعد قال المالكى المشهور فى الاختصاص ان يكون موافقا لخص فى التعدى الى مفعول و بذلك جاء قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وقول عمر بن عبد العزيز ولا يختص قوما وقد يكون اختص مطاوع خص فلا يتعدى كقولك خصصتك به انتهى وكان محل هذا الكلام صدر الحديث وهو لا تختص ليلة الجمعة كما لا يخفى لكن تبعناه مراعاة وفى نسخته تقديم وتأخير فيكون ايضا محافظة على اصله واما قول ابن حجر يوم الجمعة مفعوله نحو قوله تعالى يخافون يوما فالظاهر ان تقديره عذاب يوم لان اليوم لا يخاف وقولهم يوم مخوف او مخوف فيه على المجاز مبالغة وزاد مسلم الا ان يكون فى صوم يصومه احدكم وتقديره الا ان يكون واقعا فى يوم صوم يصومه احدكم اى من نذر اوورد والظاهر ان الاستثناء من ليلة الجمعة كذلك وتركه للمقايسة ووجه النهى عن الاختصاص قد تقدم وقال المظهر هنا قيل علة النهى ترك موافقة اليهود فى يوم واحد من بين الاسبوع يعنى عظمت اليهود السبت ولا تعظموا الجمعة خاصة بصيام وقيام واقول لو كان العلة مخالفة اليهود لكان الصوم اولى لانهم يستريحون فيه و يتمتعون بالاكل والشرب وفيه ان المقصود وجود المخالفة لهم فى تعظيم يومهم المعظم عندهم باى نوع من انواع الاختصاص ولو كان عبادة ومخالفة لهم من وجه آخر مع انه ورد لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فظاهره ان النهى لمخالفتهم ولعلهم طائفتان ثم قال ولكن العلة ورد النص وتخصيص كل يوم بعبادة ليس ليوم فان الله تعالى قد استأثر الجمعة بفضائل لم يستأثر بها غيرها فجعل الاجتماع فيه فرضا على العباد فى البلاد فلم ير ان يخصه بشيء من الاعمال سوى ما خصوا به ثم خص بعض الايام بعمل دون ما خص به غيره ليختص كل منها بنوع من العمل ليتظهر فضيلة على كل ما يختص به انتهى وفيه استيثار الجمعة بفضائل كثيرة لا يقتضى منع الصوم وبها ليس من الله بمستنكران يجمع العالم فى واحد مع

ان النهي على اطلاقه ثم لو كان النهي مطلقا لكان الوجه ان يقال نهاهم تهوينا وتسهيلا للامر عليهم كما قيل في كراهة صوم يوم عرفة او يقال تشبيها بيوم العيد فان الجمعة عيد المؤمنين من الفقراء والمساكين ولذا سمي في الجنة بيوم المزيد لحصول الحسنى والزيادة للمريد لكن حيث استثنى الشارع ضم يوم قبله او بعده تميرة الافهام (حم عن ابي الدرداء) سبق لا تختصوا ﴿ يا ابا الدرداء ﴾ كما مر (ان لجسدك عليك حقا) نصب على انه اسم ان وفي رواية حق رفع على الابتداء ولنفسك خبره مقدما والجملة خبر ان واسمها ضمير الشان محذوفا اي ان الشان لنفسك حق وهو رواية كريمة اي تعطيها ما تحتاج اليه ضرورة البشرية مما اباحه الله لها من الاكل والشرب والراحة التي تقوم بها البدن ليكون اعون على الطاعة ثم من حقوق النفس قطعها عما سوى الله تعالى بالكلية لكن ذلك يختص بالتعلقات القلبية (ولاهلك) اي زوجتك او من يلزمك نفقته (عليك حقا) نصب ولابي ذر وابي الوقت ايضا نصب وغيرهم حق رفع ومر توجيهما اي تنظر لها فيما لابد لهما منه من امور الدنيا والاخرة وسقط لفظ عليك هنا في الموضعين وزاد خ في الصيام من وجه آخر وان لعينك عليك حقا وفي رواية وان لزورك عليك حقا اي لزائرك (ولربك) اي لخالقك (عليك حقا) باداء الفرائض والواجبات والاطاعة والمعرفة ودوام العبودية (فاعط كل ذي حق حقه صم) وقت النشاط وهو لا يكون الا في بعض الايام او وقت طغيان النفس لتنكسر سورتها (وافطر) بقطع الهمزة اي وقت السآمة والملالة وخمود النفس وكسر شهوتها او صم ايام الفوائد لل لادراك الفضائل وافطر في غيرها لتقوية البدن وتحسين الاخلاق (وقم) صل في بعض الليالي (ونم) في بعضه والامر فيهما للندب واستنبط منه ان من تكلف الزيادة وتحمل المشقة على ما طبع عليه يقع له الخلل في الغالب وربما يغلب ويعجز (وائت اهلك) بالوصل اي ائت فراشك واقض حاجتها من الجماع والمعاشرة والمباشرة (حل عن ابي جحيفة) ورواه خ عن عمرو بن دينار عن ابن عباس بلفظ قال سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك تقوم الليل و تصوم النهار قلت اني افعل ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك ٤ ونفهت نفسك وان لنفسك حق ولاهلك حق فصم وافطر وقم ونم وفيه التحدث والعنعنة والسماع والقول ﴿ يا ابا ذر ﴾ اسمه جندب بن جنادة اسلم في مكة فاسلم اخوه انيس وامه وكثير من قومه وبحثه في الصحيحين (اني اراك ضعيفا) في تنفيذ الامر ورعاية الحقوق ومحافظة الآراء (واني احب لك ما احب لنفسي) هذا تلطف من النبي عليه السلام وتحريض على قبول قوله وشان كل مؤمن ان يحب

---

٤ وفي ابن الملك لا تولين بفتح اوله وفتح اللام المشددة من الوالي وهو القرب منه

٤ اي غارت و دخلت عنك في موضعها وضعف لكثرة السهر ولابي ذر رواية اذا فعلت هجمت عنك وزاد الراوي ونحل جسمك منه

لاخيه ما يحب لنفسه اقتداء به صلى الله عليه وسلم (لاتأمرن) بالفتح وضم الميم وفتح الراء والنون المشددة اى لاتكن اميرا (على اثنين) فضلا عما فوقهما (ولا تولين مال يتيم) بفتح اوله وفتح الياء وتشديد اللام والنون اى لاتكن متوليا ٤ وفى رواية لاتلين اى لاتكن وليا مال اليتيم لعل المراد هو الوصاية والا فالحقيقة ضرورة لا اختيارية ولا يخفى ان هذا نكرة فى سياق النفى فيفيد النهى عن وصايا اقرب الاقرباء ولا يخفى ان المطلوب عدم طلب الوصايا واللازم عدم الوصية مطلقا والقول ان ذلك مدلول بطريق دلالة النص بعيد وان اللازم ايضا عدم قبول الوصاية والامارة مطلقا والظاهر قوله ان لم يكن له طلب فافهم وقال قاضيخان لا ينبغى للرجل ان يقبل الوصية فضلا عن الطلب لانها امر على خطر لما روى عن ابى يوسف انه قال الدخول فى الوصية اول مرة غلط وفى الثانية خيانة لانه قلما يخلو عن الصيانة والمحافظة وعن غيره والثالثة سرقة ولعل الخيانة فى عدم الصيانة وعدم المحافظة والسرقة فى الاكل والصرف فى امور نفسه وعن بعض العلماء لو كان الوصى عمر بن الخطاب مع كماله فى العدالة لاينجو من الضمان وعن الشافعى لايدخل الوصية الا احمق اولص انتهى ولذا قيل اتقوا الواوات الوصايا والولايه والوزارة والوكالة والوديعة والوقف وعن الخلاصة عن ابى مطيع البلخى انه قال افتى منذ نيف وعشرين سنة فما رأيت فيما عدل فى مال ابن اخيه (م د ن حب ك عن ابى ذر) مرفوع ﴿ يا اباذر ﴾ كما مر (انظر الى ارفع رجل) فى نظر الناس (فى المسجد فى بيتك) بالافراد (قال فنظرت فاذا رجل عليه حلة) بالضم وتشديد اللام ثوبان عظيمان ذو قيمتين وجمعها حلل وفى النهاية خير الكفن الحلة والحلة واحدة الحلل وهى برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان تكون ثوبين من جنس واحد ومنه حديث ابى اليسر لو انك اخذت بردة غلامك واعطيته معافريك او اخذت معافريه واعطيته بردتك فكانت عليك حلة وعليه حلة ومنه الحديث انه رأى رجلا عليه حلة قد ائتزر باحدهما وارتدى بالاخرى اى ثوبين ومنه حديث على انه بعث ابنته ام كلثوم الى عمر لما خطبها فقال قولى له ان ابى يقول لك رضيت الحلة كنى عنها بالحلة لان الحلة من اللباس ويكنى به عن النساء قال الله تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن انتهى (قلت هذا) اشرف الناس من جهة الدنيا (قال انظر الى اوضع رجل فى المسجد قال فنظرت فاذا رجل عليه اخلاق) بفتح الهمزة الخلق بفتحتين ثوب مستعمل بال يقال ثوب خلق وملحفة خلق اى بال يستوى فيه المذكر والمؤنث لانه فى الاصل مصدر والجمع خلقان واخلاق (قلت هذا) ادنى الناس من جهة الدنيا ونظر الناس (قال والذى) قسم (نفسى بيده) اى نفس محمد صرفه

(وقدرته)

وقدرته (لهذا) بفتح اللام اى رجل عليه ثوب خلق (عند الله يوم القيمه خير) لان فيه ضعة وتواضع وهى فضيلة عظيمة لانه دليل معرفة النفس وعجزها ونقصانها وسبق طوبى لمن تواضع فى غير منقصة وذل نفسه فى غير مسكنة ٤ وانفق مالا جمعه من غير معصية وخالط اهل الفقه والحكمة ورحم اهل الذل والمسكنة طوبى لمن ذل نفسه وطاب كسبه وحسنت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره الحديث وعنه صلى الله عليه وسلم اذا تواضع العبد رفعه الله تعالى الى السماء السابعة وفى حديث آخر ما تواضع احد لله الا رفعه الله تعالى (من ملء الارض مثل هذا) بكسر الميم اى رجل عليه حلة لانها يورث فخرا وعزا واستكبارا وخيلاء والتكبر حرام الا على المتكبر لانه عظيم الآفات ومنبع اكثر البليات وموجب سرعة عقوبة الله تعالى لانه لا يحق الا لله تعالى واذا فعل العبد ما يختص به استدغضب المولى واما الخيلاء نوعان ما يحب الله به وما يبغضه فاما التى يحبه فاختيال الرجل عند القتال وعند الصدقة واما الخيلاء التى يبغضه فاختيال الرجل فى البغى والفخر (حم ع حب ك ض هنا د والرويانى عن ابى ذر) وفيه احاديث ﴿ يا ابا رزين ﴾ بفتح الراء وكسر الزاء ٩ العقيلى اسمه لقيط بن صبرة بفتح المهملة وكسر الموحدة ويقال انه جده واسم ابيه عامر صحابى مشهور وهو ابن زيد العقيلى (ان المسلم اذا زار اخاه المسلم شيعه) بتشديد الياء اى اظهر خبره والشيوع الظهور يقال شاع الخبر يشيع اى ذاع (سبعون الف ملك) يحتمل التحديد ويحتمل الكثرة (يصلون عليه) اى يدعون له بالمغفرة وفى رواية الاصلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى اى يغرب والغرب ابن حجر قال اى حتى ينتهى المساء وانتهاؤه باتيانه نصف الليل (يقولون اللهم كما وصله فيك فصله) امر من الصلة وفى المشكاة عن على قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعود مسلما غدوة الاصلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى وان عاده عشية الاصلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان له خريف ٩ فى الجنة اى بستان وهو فى الاصل الثمر المجتنى او مخزوف من ثمر الجنة فعيل بمعنى المفعول (طس عن ابى رزين العقيلى) سبق من زار والادلك ﴿ يا ابا رزين ﴾ كما مر (اليس كلكم) اى جميعكم يا معاشر المؤمنين (يرى القمر) والافراد فى يرى باعتبار لفظ كل (ليلة البدر مخليا به) بميم مضمومة فخاء معجمة ساكنة فلام مكسورة فتحتية مخففة اى خاليا بر به بحيث لا يزاحمه شىء فى الرؤية وقيل هو بفتح الميم وتشديد تحتية واصله مخلوى كذا ذكره الجزرى واقتصر ابن الملك على الثانى والمعنى منفردا به ففى النهاية يقال خلوت به ومعه واليه واختليت به اذا انفردت به اى كلكم

٤ وفى رواية فى غير مسكنة ﴿

٩ الحرف بالفتح اجتناء الثمار واجتماعها ﴿

يراه منفرد ابنفسه كقوله لاتضامون ولاتضارون فى رؤيته وزاد فى رواية المشكاة هنا قال بلى قال (فانما هو) اى القمر (خلق من خلق الله) اى ويراه كلنا وكلكم (فالله اجل) اى اكمل مرتبة (واعظم) قدرا واعلى منزلة وليس لمنهاية لانه واجب الوجود فهواولى فى نظر العقل بالشهود قال الطيبي قاس القائل رؤية الله تعالى على مافى المتعارف فان الجم الغفيراذا رأوا شيأ يتفاوتون فى الرؤية لاسيما شيأله نوع خفاء فيضيم بعضهم بعضا بالازدحام فمن رأى يرى رؤية كاملة ورآه دونها فالمراد بقوله مخليا اثبات كمالها ولذا طابق الجواب بالتشبيه بالقمر ليلة البدر لابالهلال (حم د ك ه طب عن ابى رزين العقيلى قال قلت يارسول الله اكلنا يرى ربه مخليابه يوم القيمة) وزاد فى المشكاة هنا قال بلى قال قلت (ومآية ذلك فى خلقه قال فذكره) سبق سترون ونور وتفكروا ﴿ يا ابن آدم ﴾ بنصب ابن لانه منادى مضاف كما مر (هل تدرى ماتمام النعمة) سؤال امتحان اى اى شئ تمام النعمة فاجاب (فان من تمام النعمة) وفى رواية اى شئ تمام النعمة قال دعوة اى مستجابة ذكره الطيبي اوهو دعوة اومسئلة دعوة ارجوبها خيرا اى مالا كثيرا قال وجه مطابقة الجواب السؤال هو ان جواب الرجل من باب الاكتفاء اى اسئله دعوة مستجابة فيحصل مطلوبى منها والمصرح بقوله خيرا فكان غرضه المال الكثير كما فى قوله تعالى ان ترك خيرا وافرده صلى الله عليه وسلم بقوله فان من تمام النعمة الى آخره واشار الى قوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز انتهى وتبعه ابن حجر والاظهر ان الرجل حمل النعمة على النعمة الدنيوية الزائلة الفسانية تماما على مدعاه فى دعائه صلى الله عليه وسلم عن ذلك ودله على ان لانعمة الانعمة الباقية الاخروية (الفوز) اى الخلاص ابتداء والنجاة (من النار ودخول الجنة) ابتداء وهو لاينافى مانقله البغوى عن على فى قوله تعالى ولاتم نعمتى عليكم تمام النعمة الموت على الاسلام لانهما متلازمان فى اراد من التبعيضية ايماء الى ان تمام النعمة الحقيقة انما هى مشاهدة الذات الحقيقة (ش خ حم ت طب ق عن معاذ) سبق من تمام النعمة ورواه فى المشكاة عنه بلفظ قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو يقول اللهم انى اسئلك تمام النعمة فقال اى شئ تمام النعمة قال دعوة ارجو بها خيرا فقال من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار وسمع رجلا يقول ياذا الجلال والاكرام فقال قد استجيب لك فسل وسمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا وهو يقول انى اسئلك الصبر فقال سئلت الله البلاء فسله العافية ورواه ت وقال حسن ﴿ يا ابن آدم ﴾ كما مر (انك لاتقوم) اى لاتستطيع (اعقوبة الله) والله

شديد العقاب وله عذاب اليم وهذا ارشاد من الله لعباده الى دعاء احسن واجمع (فلا قلت ربنا آتنا فى الدنيا) اى قبل الموت (حسنة) اى كل ما تسمى نعمة ومنحة وعطية وحالة مرضية (وفى الاخرة حسنة) اى مرتبة مستحسنة (وقنا عذاب النار) اى احفظنا منه ومايقرب اليه وقيل حسنة الدنيا اتباع وحسنة الاخرة مرافقة الرفيق الاعلى وعذاب النار حجاب المولى وكرر الحسنة وقد تقرر فى علم المعانى ان النكرة اذا اعيدت كانت غير الاولى فالمطلوب فى الاولى حسنة من حسنات الدنيوية من الاستقامة والتوفيق والوسائل الى اكتساب الطاعات بحيث تكون مقبولة عند الله وفى الثانية مايترتب عليها من الثواب والرضوان فى العقبى انتهى وفى تفسير الآية اقوال كثيرة كلها ترجع الى المعنى الاعم منها قول بعضهم فى الدنيا حسنة اى الطاعة والقناعة والعافية وفى الاخرة حسنة اى تخفيف الحساب ورفع العذاب ودخول الجنة وحصول الرؤية ولعل الاكتفاء بطلب الحفظ بعذاب النار ايماء الى ان ماعداه امر سهل بل يكون سببا لمحو السيآت اولرفع الدرجات فكانه قال وقنا كل سيئة فى الدنيا بخلاف الحسنة الشاملة فى الدنيا والعقبى عبر عن السيئة بقوله عذاب النار والمراد سيئة يترتب عليها عذاب النار احترازا من سيئة يمحوها التوبة او الشفاعة او المغفرة والله اعلم وقال الطيبى قوله وقنا عذاب النار تتميم اى صدر منا مايوجبه من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار وقال ابن حجر عذاب النار اى الحسية والمعنوية وهو الحجاب لشمول النار لهذا تغليبا ومجازا مشهورا يعلم ان هذا من باب التتميم انتهى وهو خطأ سببه عدم الفهم المستقيم فى معنى التتميم لانه لايؤتى به الابعد حصول التميم وبيانه ان بعد حصول الحسنة فى الدنيا ووصول الحسنة فى العقبى عذاب النار ولايبقى لامعنى العقاب ولا بمعنى الحجاب فابقى الكلام الا تتميما يعنى على الفرض والتقدير ولو وقع الذنب والتقصير فلا تؤاخذنا بالتعذيب والتعذير (هناد عن الحسن مرسلا) سبق سبحان الله ﴿ يا ابن آدم ﴾ كما مر (ارض) بكسر الهمزة وفتح الضاد اى كن راضيا (من الدنيا بالقوت فان القوت لمن يموت كثير) فالغنى الحقيقى هو قناعة النفس بما عطاه المولى والتجنب عن الحرص فى طلب الدنيا فمن كان فى قلبه حرصا على جمع المال فهو فقير فى حقيقة الحال ونتيجة المال وان كان له كثير من الاموال لانه محتاج الى طلب الزيادة بموجب الآمال و من كان له قلب قانع بالقوت راض بعطية مالك الملك والملكوت فهو غنى بقلبه مستغنى عن الغير به سواء يكون فى يده مال اولا اذ لايطلب الزيادة على القوت ولايتعب نفسه فى طلب الدنيا الى ان يموت بل يستغنى بالقليل من الدنيا لتحصيل الثواب الجميل فى العقبى والثناء الجزيل من المولى وفى الحديث

القناعة كنز لا يفنى وفي رواية لا ينفد وما احسن ما قال من ارباب الحال وسليم البال * عزيز النفس من لزم القناعة * ولم يكشف لمخلوق قناعة * قال الاشرف المراد بغنى النفس القناعة ويمكن ان يراد به ما يسد الحاجة قال الشاعر * غنى النفس ما يكفيك من سد حاجة * فان شيء مادذاك الغنى فقراء * وقال الطيبي ويمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية وانشدا بو الطيب معناه * ومن ينفق الساعات في جمع ماله * مخافة فقر فالذى فعل الفقر * يعني ينبغي ان ينفق ساعاته واوقاته في الغنى الحقيقي وهو طلب الكمالات لمن يدعي بدعي لا في المال لانه فقر بعد فقر انتهى وقد قال بعض ارباب الكمال * رضينا قسمة الجبار فينا * لنا علم وللاعداء مال * فان المال يفنى عن قريب * وان العلم يبقى لا يزال * ومن المعلوم ان المال ارث فرعون وقارون وسائر الكفار والفجار وان العلم ارث الانبياء والاولياء وعلماء الابرار (العسكرى وابو نعيم عن سمرة) مر ان الدنيا وماسكن ﴿ يا ابن آدم ﴾ كامر (ماتصنع بالدنيا) بفتح التاء والنون اى ما تفعل بها في سنعك ومعاملتك ورغبتك وانما اسكن فيها عباده ليبلوهم ايهم احسن عملا وما نظر اليها منذ خلقها نظر رضى كما في حديث ابن ابي الدنيا عن ابي موسى بن يسار ان الله تعالى لم يخلق خلقا هو ابغض اليه من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها (حلالها) كالارث والهبة ومال الغنيمة وكسب الحلال (حساب) اى مفض الى حساب من اين حصل وفيم انفق وهل ادى حقوقه (وحرامها عذاب) اى سبب الى عذاب الله لكونها بحجاب الدنيا كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا فاذا مات الانسان زال حجاب النار فظهرت النار كما قال وبرزت الجحيم لمن يرى وفي الاحياء قال لقمان لابنه ان الدنيا بحر عميق وقد غرق فيها ناس كثير فلتكن سفينتك تقوى الله وحشوها ونبراسها التوكل لعلك تنجو وما اراك ناجيا وقال يحيى بن معاذ الدنيا حانوت الشيطان فلا تصرف من حانوته فيجيء في طلبك فيأخذك (قط والديلمي عن ابن عباس) مر الدنيا ﴿ يا ابن حوالة ﴾ بفتح الحاء المهملة وتخفيف الواو وقال صاحب المشكاة في فضل الصحابة انه ازدى نزل في الشام روى عنه جبير وغيره واسمه عبد الله صحابي معظم قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لنغنم على اقدامنا فرجعنا فلم نغنم شيئا وعرف الجهد في وجوهنا فقام فينا فقال اللهم لا تكلهم الى فاضعف عنهم ولا تكلهم الى انفسهم فيعجزوا عنها ولا تكلهم الى الناس فيستأثروا عليهم ثم وضع يده على رأسي ثم قال يا ابن حوالة (اذا رأيت الخلافة) اى خلافة النبوة (قد نزلت الارض المقدسة) اى من المدينة الى ارض الشام كما وقع في امارة بني امية

قوله من الموكول اى لا تترك امورهم الى اى امرى فاضعف عنهم جوابا للنهي والسبب في ذلك ان الانسان خلق ضعيفا وان المخلوق من حيث هو عاجز عن نفسه فكيف عن غيره ولذا ورد في الدعاء النبوى اللهم لا تكلني الى نفسي طرفة عين ولا اقل من ذلك فانك ان تكلني الى نفسي تكلني الى ضعف وعورة وذنب وخطيئة وانى لا اثق الا برحمتك وقال تعالى قل لا املك لنفسي ضرا ولا نفعا الا ما شاء الله وهذا هو التوحيد المبين منه

(فقددنت) اى قربت (الزلازل) اى وقوعها وهى مقدمات زلزلة الساعة التى هى شىء عظيم وقد اخبر سبحانه بقوله ان زلزلة الساعة شىء عظيم و بقوله اذا زلزلت الارض زلزالها والزلزلة هى الحركة والزلازل مصدر (والبلابل) بالفتح وكسر الباء الثانية جمع بلبلة فى النهاية هى الهموم والاحزان و بلبلة الصدر وسواسه (والامور العظام) من الفتن والفساد ومن اشراط الساعة وترى الجبال تمر مر السحاب واذا السماء انشقت (والساعة) زلزلة الساعة (يومئذ اقرب من الناس من يدى هذه) اى الموضوعة على رأسك (من رأسك) والا كثر الى رأسك (حم د طب ك ق ض عن) عبدالله (ابن حوالة) و اسناده حسن سبق تكون النبوة ولايزال هذا الامر ﴿ ياا كثم ﴾ الجونى قيل هو عبدالله بن سليمان بن ابى الجونى بفتح النون العنبى (اغز مع قوم غيرك يحسن خلقك) ظاهره ثلاثى بضم السين (وتكرم على رفقائك) جمع رفيق (يا اكثم خير الرفقاء اربعة) فى السفر اى مازاد على ثلاثة قال ابوحامد المسافر لايخلو عن رجل يحتاج الى حفظه وعن حاجة يحتاج الى تردد فيها ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد واحد فيبقى بلا رفيق فلايخلو عن خطر وضيق قبل لفقد الانيس ولو تردد اثنان لكان الحافظ وحده قال المظهر يعنى الرفقاء اذا كانوا اربعة خير من ان يكونوا ثلاثة لانهم اذا كانوا ثلاثة ومرض احدهم واراد ان يجعل احد رفيقه وصى نفسه لم يكن هناك من يشهد بامضائه الاواحد فلايكفى ولو كانوا اربعة كفى شهادة اثنين ولان الجمع اذا كانوا اكثر يكون معاونة بعضهم بعضا اتم وافضل وصلوة الجماعة ايضا اكثر فخمسة خير من اربعة وكذا كل جماعة خير ممن اقل منهم كصف الجهاد وحلقة العلم والذكر (وخير الطلايع اربعون) وهى طليعة على وزن سفينة هى مقدمة الجيوش والمرابط والذين ارسلوا ليطلعوا على مقدار العدو وقيل جمعه ومفرده سوأ وهو غير مقدمة الجيوش ويطلق عليها وهم يطلعون احوال العدو و يحافظون وراء جيوش الاسلام يقال فى الفارسى تلاية وفى مصر به طلاية (وخير السرايا اربعمائة) السرية على وزن غنية العساكر المسوقة على العدو واقله خمس واكثره ثلثمائة او اربعمائة (وخير الجيوش اربعة آلاف) وهذه اوسط والاول عادة واشار الى غايته فقال (ولن تغلب) بصيغة المجهول وفى رواية لن يغلب بالتحتية اى لن يصير مغلوبا (اثنى عشر الفا) قال الطيبى جميع قرأن الحديث دائرة على الاربع واثنا عشر ضعفا اربع ولعل الاشارة بذلك الى الرشدة والقوة اشتداد ظهر انهم تشبيها باركان البناء وقوله (من قلة) معناه انهم لوصار وامغلوبين لم يكن

القلة بل لامر آخر سواها وانما لم يكونوا قليلين والاصداد مما لايعد ولايحصى بعضهم وهؤلاء كلهم يقاتلون ومن ذلك قول بعض الصحابة يوم حنين وكانوا اثنى عشر الفا لن تغلب اليوم من قلة وانما غلبوا من الحاب ٤ منهم قال الله تعالى و يوم حنين اذا عجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وكان عشرة الآف من اهل المدينة والفان من مسلمى فتح مكة (ه ق ع هب كر عن انس وعشرة) مخرج من الأئمة (عن ثلاث) رواة من الصحابة والحديث تواتر وسبق خير الصحابة و بيان ذلك المخرجين اخرجه ه وابن ابي حازم في العلل والعسكرى في الامثال وابو قاسم البغوى وابن منده والباوردى وابو نعيم من طريق سلمة العاملى متروك قال ابن حجر في الاصابة واخرجه ابن منده من طريق اخرى عن اكثم الجونى الخزاعى نفسه واشار الى ابن عبد البر قلت و اخرجه ايضا ابو نعيم عنه واخرجه ابن عساكر من طريق ابى سلمة العاملى وابى بشر قالا حدثنا الزهرى عن انس قال ابن عساكر ابو بشر هذا هو عندى الوليد الموقدى البلقاوى واخرجه ابن عساكر ايضا من طريق الحكم ابن عبد الله بن خطاف الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عايشة والحكم هو ابو سلمة العاملى طخ م ن حب عن انس ﴿ يا اسماء ﴾ ظاهره اسماء بنت ابى بكر اخت عايشة ويحتمل اسماء بنت عميس وله صلى الله عليه وسلم بها خطاب عظيم منها حديث ابن عساكر يا اسماء لاتقولى هجوا ولاتقرى صدرا (ان المرأة اذا بلغت المحيض) بالفتح وكسر الحاء مصدر يقال حاضت المرأة حيضا ومحيضا من باب باع فهى حائض وحايضة (لم يصلح ان يرى منها) مبنى للمفعول (شئ الا هذا وهذا واشار الى وجهه وكفيه) قال تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن اى عن النظر الى الحرام و يحفظن فروجهن ولايبدين زينتهن اى لايظهرن الاشياء التي من الزينة المستقرة كالسوار والخلخال والقلادة لمن لايحل النظر اليها ونهيه عن كشف الزينة تحريض على الحفظ التام لمواضع الزينة الا ما ظهر منها اى من الزينة لاتسترغالبا كالثياب والخاتم والكحل والخضاب فانه لابأس باظهاره للاجانب لما في النهى عن النظر حرج وليضربن بخمرهن جمع خمار وهو ملستر به كلقنعة وقناع ونقاب على جيوبهن اى صدورهن ولايبدين زينتهن الا لبعولتهن اى ازواجهن او آبائهن او آباء بعولتهن او ابنائهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن او بنى اخوانهن او بنى اخواتهن فيجوز النظر لهؤلاء كلهم من النسب والرضاع الى الزينة الباطنة ولاينظرون ما بين السرة والركبة الا الزوج ويكره له الى ذات الفرج قيل لم يذكر الاعمام والاخوال لئلا يصفها العم عند ابنه وكذا الخال او نسائهن اى نساء

ع من الاعجاب نسخه

مطلب انواع نظر الحرام والمباح وستر العورة والزينة

مؤمنات حتى لايبدين زينتهن الا للنساء الحرائر والاماء المسلمات ويجوز نظر المسلمة سوى مابين السرة والركبة ولايجوز للمسلمة ان تنكشف للكافرة لانها ليست من نسائها ويجوز كشف بدنها امة مشركة لها او ماملكت ايمانهن من العبيد اذا كان عفيفا فيجوز النظر الى مولاته سوى مابين السرة والركبة لظاهر الاية وقيل المراد من الاية الصغار وقيل الاماء دون العبيد فحولا كانوا اوغيرهم اوالتابعين اى التابعين لكم للخدمة غير اولى الاربة من الرجال بالنصب استثناء من التابعين وهم الذين يتبعونكم لاجل طعامكم والارب والاربة الحاجة والمراد غير اولى الاربة غير ذى الحاجة الى النساء بان لايطيق غشيانهن ولايشتهين لانهم بله لايعرفون شيئا من امرهن اوشيوخ صلحاء اذا كانوا معهن غضوا ابصارهن او يكون بهم عنة اوالطفل الذين لم يظهروا اى لم يطلعوا على عورات النساء اى لايعرفون ماالعورات كما يعرفها البالغ ولايضربن بارجلهن نزل نهيا عن الاعلام بالخلخال اذا كانت المرأة تضرب احدى رجليها بالاخرى ليعلم مايخفين من زينتهن اى ليعرف انها ذات خلخالين وقوله وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون وسيلة لجميع المؤمنين بالتوبة كما فى تفسير العيون (د ق عن عايشة) سبق النظر ﴿ يا ابا فاطمة ﴾ اسمه انيس بوزن فعيل (اكثر من السجود) فى الصلوة فكانه امر بكثرة الصلوة كقوله تعالى واركعى مع الراكعين (فانه ليس من مسلم يسجد لله تعالى سجدة) مع سبعة اعضاء كما امرت ان اسجد على سبعة اعظم الجبهة واشار بيده الى انفه والرجلين واليدين واطراف القدمين ولانكفت الثياب ولا الشعر وفى رواية امرت ان اسجد على سبع ولا اكفت الشعر ولا الثياب الجبهة و الانف واليدين والركبتين والقدمين (الا رفعه الله درجة يا ابا فاطمة ان اردت ان تلقانى فاكثر السجود) وفى النووى المراد به السجود فى الصلوة وفيه دليل لمن يقول تكثير السجود افضل من اطالة القيام و قد تقدم وفيه الحث والترغيب على كثرة السجود وسبب الحث ماسبق فى الحديث اقرب مايكون العبد من ربه و هو ساجد وهو موافق لقول الله تعالى واسجد واقترب ولان السجود غاية التواضع والعبودية لله تعالى وفيه تمكين اعز اعضاء الانسان و هو وجهه من التراب الذى يداس ويمتهن تنبيه ان اعضاء السجود سبعة وانه ينبغى للساجد ان يسجد عليها كلها وان يسجد على الجبهة والانف جميعا فاما الجبهة فيجب وضعها مكشوفة على الارض ويكفى بعضها والانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجز هذا مذهب الشافعى ومالك والاكثرين وقال ابوحنيفة وابن القاسم من اصحاب

مالك له ان يقتصر على ايهما شاء وقال احمد وابن حبيب من اصحاب مالك يجب ان يسجد على الجبهة والانف جميعا لظاهر الحديث قال الاكثر بل ظاهر الحديث انهما فى حكم عضو واحد لانه قال فى الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانية وذكر الانف استحبابا واما اليدان والركبتان والقدمان فهل يجب السجود عليهما فيه قولان للشافعى احدهما لا يجب لكن يستحب استحبابا متوكدا والثانى يجب وهو الاصح وهو الذى رجحه الشافعى فلو اخل بعضو منها لم تصح صلوته واذا اوجبنا لم يجب كشف القدمين والركبتين وفى الكفين قولان للشافعى احدهما يجب كشفهما كالجبهة واصحهما لا يجب لقوله صلى الله عليه وسلم سبعة اعظم اى اعضاء فسمى كل عضو عظما وان كان فيه عظام كثيرة (حم خ وارو باى عن ابى فاطمة الازدى واسمه انيس) سبق عليك بكثرة السجود ﴿ يا ام حارثة ﴾ بن سرادقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء والقاف وحارثة بالحاء المهملة الانصارى وفى البخارى عن انس بن مالك ان ام الربيع بنت البراء وهى ام حارثة قال القسطلانى بنصب بنت وتخفيف الراء من البراء وهذا وهم والصواب ان الربيع بنت النضر بن ضمضم عمة انس بن مالك وقال ابن الاثير فى جامعه انه الذى وقع فى كتب النسب والمغازى واسماء الصحابة قال ابن حجر وليس هذا بقادح فى صحة الحديث ولا فى ضبط رواته وسبب الحديث ان ام حارثة اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله الا تحدثنى عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان فى الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه فى البكاء قال ابن المنير انما شكت فيه لان العدو لم يقتله قصدا وكانها فهمت ان الشهيد هو الذى يقتل قصدا لانه الاغلب فنزلت الكلام على الغالب حتى بين لها الرسول العموم (انها) اى الجنة التى طلبت ام حارثة دخول ولدها فيها (جنات) اى درجات (فى جنة) وفى رواية خ فى الجنة (وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى والفردوس ربوة الجنة) الربوة بالفتح وسكون الباء ويجوز كسر الراء وضمها وهو العالى والمرتفع وكذا الرباوة والجمع ربى وربوات (واوسطها وافضلها) واذا اخبرها النبى لام حارثة فرجعت وهى تضحك وتقول بخ بخ لك يا حارثة والضمير مبهم يفسره ما بعده كقولهم هى العرب تقول ما تشاء ويجوز ان يكون الضمير للشان وجنات والتنكير فيه للتعظيم والمراد بذلك التفخيم والتعظيم (ت حسن صحيح عن انس) وفيه عظيم عبرة فاعتبر وفى رواية طب حب وابن خزيمة عن انس يا ام حارثة انها ليست بجنة واحدة ولكنها جنان كثيرة وان حارثة لفى الفردوس الاعلى ﴿ يا ام رافع ﴾ هى زوجة ابى رافع لم اصحة

(ولحاديث)

والمساكين واسمها سلمى (اذا قمت الى الصلوة) ظاهره اذا اردت الصلوة ويحتمل اذا اديت الصلوة (فسبحى الله عشرا) قدم التسبيح لجامع بانواع الذكر والتنزية (وهلليه عشرا) بتشديد اللام الاولى (واحمديه عشرا وكبريه) من التكبير (عشرا واستغفريه عشرا) كله باللسان والقلب وهذا اقل الرتب وفى رواية البخارى عن ابى هريرة جاء الفقراء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور من الاموال بالدرجات العلى والنعيم المقيم يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ولهم فضل اموال يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون وفى رواية ابن عجلان عن سمى ؟ عند مسلم ويتصدقون ولانتصدق ويعتقون ولانعتق قال الا احدثكم بما ان اخذتم ادركتم من سبقكم ولم يدرككم احد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرانيه الامن عمل مثله تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلوة ثلاثا وثلاثين فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر اربعا وثلاثين فرجعت اليه ع فقال تقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاثا وثلاثين قال القسطلانى وهل العدد للجميع او المجموع ورواية ابن عجلان ظاهرها ان العدد للجميع ورجحه بعضهم للاتيان فيه بالواو العطف والمختار ان الافراد اولى لتميزه باحتياجه الى العدد وله على كل حركة لذلك سواء كان باصابعه او بغيره ثواب لا يحصل لصاحب الجمع منه الا الثلث ثم ان الافضل الاتيان بهذا الذكر متتابعا فى الوقت الذى عين فيه وهل اذا زيد على العدد المنصوص عليه من الشارع يحصل ذلك الثواب المترتب ام لا قال بعضهم لا يحصل لان لتلك الاعداد حكمة وخاصية وان خفيت علينا لان كلام الشارع لا يخلو من حكم فربما يفوت بمجاوزة ذلك العدد والمعتمد الحصول لانه اتى بالمقدار الذى رتب على الاتيان به ذلك الثواب فلا تكون الزيادة مزيلة له بعد حصوله بذلك العدد (فانك اذا سبحت عشرا قال هذا لى) يعنى قال تعالى هذا مخصوص لى ومستحق بشأنى ولا يليق بغيرى (واذا هللت قال هذا لى) كذلك (واذا حمدت قال هذا لى) كما سبق قال فى القسطلانى وبدأ بالتسبيح لانه يتضمن نفى النقائص عنه تعالى ثم ثنى بالتهليل لانه جامع بانواع الذكر والتوحيد ثم ثلث بالتحميد لانه يتضمن اثبات الكمال له اذ لا يلزم من نفى النقائص اثبات الكمال ثم اربع بالتكبير اذ لا يلزم من نفى النقائص واثبات الكمال نفى ان يكون هنا كبيرا آخر وقد وقع فى رواية ابن عجلان تقديم التكبير على التحميد ومثله لابى داود من حديث ام حكيم وهذا الاختلاف يدل على ان لا ترتيب فيه ويستأنس له بقوله فى حديث الباقيات

ع بضم السين وفتح الميم مولى ابى بكر ابن عبد الرحمن ٢١٢.

ع اى الى ابى صالح الذى روى عن ابى هريرة والقائل اربعا وثلاثين بعض اهل سمى او القائل فاختلفنا ابو هريرة والضمير فى فرجعت له واليه النبى صلى الله عليه وسلم والخلاف بين الصحابة وهم القائلون اربعا وثلاثين كما هو ظاهر الحديث لكن الاول لوروده فى مسلم ولفظه قال سمى فحدثت بعض اهل هذا الحديث فقال وهمت فذكر كلامه قال فرجعت الى ابى الآن مسلما لم يوصل هذه الزيادة ٢١٢

مطلب قلب بني آدم بين اصبعين وانواع المتشابه

الصالحات لايضرك بايهن بدأت لكن ترتيب الباب الموافق لاكثر الاحاديث (واذا استغفرت قال قد غفرت لك) وذلك لايمتنع ان يفوق الذكر مع سهولة الاعمال الشاقة الصعبة من الجهاد ونحوه وان ورد افضل العبادات احزها لان في الاخلاص في الذكر من المشقة ولاسيما الحمد في حال الفقر مايصير به اعظم الاعمال وايضا فلا يلزم ان يكون الثواب على قدر المشقة في كل حال فان ثواب كلمة مع سهولتها اكثر من العبادات الشاقة (ابن السني عن ام رافع) سبق اتق الله ﴿ يا ام سلمة ﴾ هند بنت امية المخزومية ام المؤمنين وروى مسلم عنها قيل ومارونه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا (انه ليس ادمى) اى هذه الجنس وخص لخصوصية قابلية التقليب به واكد في رواية بقوله ان قلوب بني ادم كلها ليشتمل الانبياء والاولياء والفجرة والكفرة من الاشقياء (الا وقلبه بين اصبعين)قال التوربشتي ليس هذا الحديث مما ينزه السلف عن تأويله كاحاديث السمع والبصر واليد ومايقاربها في الصحة والوضوح فان ذلك يحمل على ظاهره من غير ان يشبه بسمات الجنس او يحمل على معنى الاتساع والمجاز بل يعتقد انها صفات الله لاكيفية لها وانما تنزهوا عن تأويل القسم الاول لانه لايلتئم معه ولايحمل ذلك على وجه يرتضيه العقل الا ويمنع منه الكتاب والسنة من وجه آخر واما مثل هذا الحديث فليس في الحقيقة من اقسام الصفات ولكن الفاظ متشاكلة في وضع الاسم فوجب تخريجه على وجه يناسب نسق الكلام قيل المتشابه قسمان الاول لايقبل التأويل ولايعلم تأويله الا الله كالنفس في قوله ولااعلم مافي نفسك والمجيء في قوله وجاء ربك وفواتح السور والثاني تقبله ذكر شيخ الشيوخ السهروردي اخبر الله ورسوله بالاستواء والنزول واليد والقدم والتعجب وكل ماورد من هذا القبيل دلائل التوحيد فلا يتصرف فيه بتشبيه وتعطيل وقيل هذا هو المذهب المعول وعليه السلف ومن ذهب الى القول الاول شرط في التأويل ان كل مايؤدى الى تعظيم الله فهو جائز والا فلا قال ابن حجر اكثر السلف لعدم ظهور اهل البدع في ازمنتهم يفوضون علمها الى الله تعالى مع تنزيهه تعالى عن ظاهرها الذى لايليق بجلال ذاته واكثر الخلف يؤولون بحملها على محامل يليق بذاته الجلال الاقدس لاضطرارهم الى ذلك لكثرة اهل الزيغ والبدع في ازمنتهم ومن ثم قال امام الحرمين لو بقي الناس على ماكانوا لم نأمر بالاشتغال بعلم الكلام واما الآن فقد كثرت البدع فلا سبيل الى ترك امواج الفتن تلتطم واصل هذا اختلافهم في الوقف في قوله تعالى ومايعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم فالاكثرون على الوقف على الجلالة والاقلون على

الوقف على العلم ومن اجلهم ابن عباس فكان يقف عليه ويقول حملا للناس على سؤاله والاخذ عنه اتباعا الراسخين على انه يمكن رفع الخلاف بان المتشابه على القسمين ما لا يقبل تأويلا قريبا فهذا محل الوقف الاول وما قبله فهذا محمل الثاني ومن ثمه اختار بعض المحققين قبول التأويل ان قرب من اللفظ واحتمله وضعا وورد ان بعدوا الحاصل ان السلف والخلف مؤولون لاجماعهم على صرف اللفظ عن ظاهره لكن تأويل اجمالي لتفويضهم الى الله تعالى وتأويل تفصيلي لاضطرارهم اليه لكثرة المبتدعين (من اصابع الله) جمع اصبع بكسر الهمزة وفتح الباء هو المشهور والا ففيه تسع لغات قال في القاموس الاصبع مثلث الهمزة والباء واطلاق الاصبع عليه تعالى مجازاى تقليب القلوب في قدرته يعني انه تعالى متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف يشاء لا يمتنع منها شيء ولا يفوته ما اراده كما يقال فلان في قبضتي اى كفي لا يراد انه في كفه بل المراد انه تحت قدرتي وفلان بين اصبعي اقلبه كيف شئت اى انه هين على قهره والتصرف فيه كيف شئت وقيل المراد بالاصبعين صفتا الله وهما صفة الجلال والاكرام فبصفة الجلال يلهمها فجورها وبصفة الاكرام يلهمها تقويها اى يقلبها تارة من فجورها الى تقويها وتارة من تقويها الى فجورها وقيل معناه بين اثرين من آثار رحمته وقهره اى قادر ان يقلبها من حال الى حال من الايمان والكفر والطاعة والعصيان قال القاضي نسب تقليب القلوب اليه تعالى اشعارا بانه تعالى تولى بذاته امر قلوبهم ولم يكله الى احد من ملائكته (فمن شاء اقام) بالهداية والمواعظ وحسن النية وحسن الاخلاق (ومن شاء ازاغ) هو افعال من الزيغ وهو الميل عن الحق فالله يصرف قلوب عباده كيف يشاء تقليبا سريعا سهلا ان شاء بالهداية وان شاء بالضلالة ويؤيده ماورد يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قيل وفيه ارشاد للامة والظاهر ان كل احد من العباد كما انه مفتقر اليه تعالى في الايجاد لا يستغنى عنه ساعة من الامداد (ت حسن عن ام سلمة) ورواه م وفي المشكاة عن عبدالله بن عدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك وسبق ان القلوب (ن يا ام العلاء) هي بنت الحرث بن خارجة الانصارية صحابية لها حديث وام العلا اخرى عمة حزام بن حكيم صحابية ايضا لها حديث وروى عبدالملك بن عمير عن ام العلا امرأة منها وكانها اخرى (ابشري فان مرض المسلم يذهب الله به) بضم الياء وكسر الهاء (خطاياه كما تذهب النار خبث الذهب والفضة) وهذا تشبيه تمثيلي شبه امته بالذهب والفضة

فى العزة والرعبة وسيئات الامة بحذيهما ومرضهم بالنار كما فى حديث ابن مسعود مرفوعا ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فاسواه الاحط الله به سيأته كما تحط الشجرة ورقها قال الطيبى شبه حال المريض واصابة المرض جسده ثم محو السيئات عنه سريعا بحالة الشجرة وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها فهو تشبيه تمثيلى ووجه الشبه الازالة الكلية على سبيل السرعة قال ابن ملك وفيه اشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو عن كونه متأذيا (دعن ام العلا) واخرج ابن سعد فى الطبقات والبخارى فى الادب وابن ماجة والحاكم وصححه البيهقى عن ابى سعيد قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محموم فوضعت على يدى من فوق القطيفة فوجدت حرارة الحمى فوق القطيفة فقلت ما اشد حماك يارسول الله قال انا كذلك معشر الانبياء يضاعف علينا الوجع ليضاعف لنا الاجر قلت اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الصالحون وان كان الرجل وفى رواية النبى ليبتلى بالفقر حتى ما يجد الا العباء فيجر بها فيلبسها وان كان ليبتلى بالقمل حتى يقتله القمل وكان ذلك احب اليهم من العطايا اليكم ﴿ يا ام عطية ﴾ بالفتح وتشديد الياء نسبية بنون مضمومة وسين مهملة و بعدها التحتية الساكنة و بعده موحدة مصغر بنت الحارث (اذا خفضت) ومر فى رواية اخفضى بكسر الهمزة خطابا لام عطية التى كانت تخفض الجوارى بالمدينة اى تختنهن وفى شرح المشكاة وهى بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فتمرض المرضى وتداوى الجرحى وتختن البنات وتطهرهن بالختان وهو بالخاء المعجمة وفى نسخة بالحاء المهملة وفى النهاية الخفض بالخاء للنساء كالختان للرجال وقد يقال للخاتن خافض وفى حديث الافك ورسول الله يخفضهم اى يهون عليهم الامر من الخفض الدعة والسكون انتهى (فأشمى) بفتح الشين وكسر الميم من الاشم بمعنى الوشم يقال فى بدنه وشم وهو غرز الابرة فى البدن وذر النيلج عليه ويقال فى الارض وشم من النبات وهو شئ تراه منه اول ما ينبت (ولا تنهكى) بضم التاء وكسر الهاء وفى نسخة بفتحها اى لا تبالغى فى قطع موضع الختان بل اتركى بعض الموضع وفى شرح السنة وتردى اشمى ولا تنهكى فقوله تنهكى تفسير لقوله اشمى اى لا تستقصى (فانه اضوء للوجه) اى اكثر لمائه ودمه وابهج لبريقه ولمعته (واحظى عند الزوج) يعنى احسن جماعا عنده واحب اليه واشهى كما مر فى أخفضى بحثه (تطب) فى اماليه (طعطب عدق خط عن انس) وفى رواية المشكاة عن ام عطية كانت تختن فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تنهكى فان ذلك احظى واحب رواه ابو داود وقال هذا الحديث ضعيف لكن رواه

مطلب الختان للنساء وانواع الاستعارة ومعناها

٤ النيلج نسخة

الطبرانى بسند صحيح والحاكم عن الضحاك بن قيس ولفظه اخفضى ولاتنهكى فانه انضر للوجه واحظى عندالزوج ﴿ ياام قيس ﴾ بنت محصن الاسدية اخت عكاشة يقال ان اسمها امنة صحبية مشهورة لها احاديث (اترين) بفتح الهمزة والتاء والراء اتعلمين (هذه المقبرة) بفتح الميم وفتح الباء اسم قبور المدينة المنورة يقال لها جنة البقيع (يبعث الله منها سبعين الفا) من امتى الاجابة (يوم القيمة على صورة القمر) فى الضياء والبهجة (ليلة البدر) وهى ليلة اربعة عشر وفى رواية اخرى قلوبهم على قلب رجل واحد اى متطابقة متوافقة فى الصفاء والجلاء (يدخلون الجنة بغير حساب) وفى حديث حم عن ابى بكر بسند صحيح اعطيت سبعين الفا من امتى يدخلون الجنة بغير حساب وجوههم كالقمر ليلة البدر قلوبهم على قلب رجل واحد فاستزدت ربى عزوجل فزادنى مع كل سبعين الفا قال المظهر يحتمل ان يراد به خصوص العدد وان يراد به الكثرة ورجحه به قال ابن عبد السلام وهذا من خصائصه ولم يثبت ذلك لغيره صلى الله عليه وسلم من الانبياء سبق فى يبعث واعطيت وامتى (يعنى البقيع) بالفتح وكسر القاف (طب عن ام قيس ، يأتى يدخل الجنة ﴿ ياانس ﴾ بن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم جاوز عمره المائه وكذا اولاده وفى الصحابة من اسمه انس اثنان وعشرون وسيهم انس بن مالك هذا وهو مشهور (اذا هممت بامر) من امور الدنيا والاخرة (فاستخر ربك عزوجل فيه) اذ استخارة طلب الخيرة بكسر الخاء وفتح التحتية بوزن العنبة اسم من قولك اختار الله وقال فى النهاية استخارة طلب الخيرة فى الشئ وهى استفعال من الخير ضد الشر والمراد طلب خير الامرين لمن احتاج الى احدهما وخصها فى بهجة النفوس بغير الواجب والمستحب فلا يستخار فى فعلهما والمحرم والمكروه لا يستخار فى تركهما فانحصر الامر فى المباح او المستحب اذا تعارض فيه امران ايهما يبدأ به او يقتصر عليه والحق به فى الفتح الواجب والمستحب المخير وفيما اذا كان موسعا قال ويتناول العموم العظيم والحقير فرب حقير ترتب عليه الامر العظيم قال الشيخ عبدالله بن ابى جمرة ترتيب الوارد على مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاول لا يؤاخذ بها بخلاف الثلاثة الاخر فقوله اذا هممت يشير الى اول ما يرد على القلب ثم يقول (سبع مرات ، بعدما يصلى ركعتين للاستخارة من غير الفرائض فى غير وقت كراهة ؟ اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى وآجله فاقدره لى وان كنت تعلم ان هذا

وفى البخارى (عن جابر قال كان النبى يعلمنا الاستخارة فى الامر كلها كالسورة) اى كما يعلمنا السورة (من القرأن) قال فى البهجة التشبيه فى تحفظ حروفه وترتيب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والدرس له والمحافظة عليه (اذاهم) فيه حذف تقدير يقول اذاهم (بالامر فليركع ركعتين) غير الفرائض فى غير وقت المكروه (ثم يقول) دعاء الاستخارة فيظهرله اذذاك ببركة الصلوة والدعاء ما هو خير بخلاف ما اذا تمكن الامر عنده وقويت عزيمة وارادته فانه يصيرله لف ونشر غير مرتب (اللهم ان كنت تعلم ان هذا

الامر سرلى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى اوقال فى عاجل امرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدرلى الخير حيث كان ثم رضنى به ويسمى حاجته اى يتعلق بها بعد الدعاء او يستحضرها بقلبه عند الدعاء اى وليدع مسميا حاجته فالجملة حالية والشك فى قوله اوقال فى الموضعين من الراوى قال فى الكواكب ولايخرج الداعى به عن العهدة حتى يكون جازما بانه كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدعو به ثلاث مرات يقول تارة فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى واخرى فى عاجلى وآجلى وثالثة فى دينى وعاجلى وآجلى انتهى و ينبغى ان يفتتح الدعاء و يختمه بالحمد لله والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يستخير الله سبعا (ثم انظر الى الذى يسبق الى قلبك) وفى روايه فى قلبك (فان الخير فيه) قال فى القسطلانى لكن سنده واه وليشرع فى حاجته فان كان له فيها الخيرة يسر الله اسبابها وكانت عاقبته محمودة وقد اورد المحاملى فى الباب حديثا لابى ايوب الانصارى فى استخارة التزويج عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اكتم الخطبة ثم توضأ فاحسن الوضوء ثم صل ما كتب الله لك ثم احمد ربك ومجده ثم قل اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم انك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب فان رأيت لى فى فلانة وتسميها باسمها خيرا لى فى دينى ودنياى وآخرتى فاقضها اوقال فاقدرها لى وان كان غيرها خيرا لى منها فى دينى ودنياى وآخرتى فاصرفها عنى اى فلانة المسماة وفى نسخة فاقضها اوقال قدرها و قسمها لى اى غير فلانة (ابن السنى عن انس) ورواه خ طويلا ٩ ﴿ باانس ﴾ كما مر (من حم) بالضم وتشديد الميم نوع من المرض الحار والبارد يقال منه حم الرجل يحم فهو محموم وفى شرح المشكاة الحمى بالضم وتشديد الميم اى النوع المركب من البلغم والصفراء الموجب لانزعاج البدن وشدة حركته وحمى النهار والتنور حميا اى اشتد حره واشتد حمى الشمس وحموها اى حرها (ثلاث ليال خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه) يعنى يكفره و يزيل خطاياه كلها وفى المشكاة عن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام السائب فقال مالك تزفزفين قالت الحمى لابارك الله فيها فقال لاتسبى الحمى فانها تذهب خطايا بنى آدم كما يذهب الكير خبث الحديد رواه مسلم (ومن حم عشرايام نودى من السماء قدغفرلك مامضى) من ذنوبك كلها (فاستأنف العمل) وذكر السيوطى فى كشف الغمى فى اخبار الحمى عن الحسن مرفوعا قال ان الله يكفر عن المؤمن خطاياه كلها بحمى ليلة قال ابن المبارك هذا من جيد الحديث وعن ابى الدرداء قال حمى ليلة كفارة سنة وعن

الامر خيرلى) قال فى الكوكب فان قلت كلة ان للشك ولايجوز الشك فى كون الله عالما واجاب بان الشك فى ان العلم متعلق بالخير والشر لا فى اصل العلم وفى رواية من الحموى و المستملى تعلم هذا الامر خيرالى (فى دينى ومعاشى) بالشين المعجمة و ح الميم حياتى اوما يعاش فيه وفى الاوسط عن ابن مسعود فى دينى ودنياى وعنده من حديث ابى ايوب الانصارى دنياى وآخرتى (وعاقبة امرى اوقال فى عاجل امرى وآجله بالمد فاقدره لى) بوصل الهمزة وضم الدال وتكسر اى اجعله مقدورا لى اوقدره اويسره (وان كنت تعلم

ابى امامة مرفوعا الحمى كير من جهنم وهو نصيب المؤمن من النار وفى حديث آخر ان الحمى حظ امتى من جهنم وعن ابى بن كعب انه قال يارسول الله ماجزاء الحمى قال تجرى الحسنات على صاحبها ما اختلج عليه قدم وضرب عليه عرق قال ابى اللهم انى اسئلك الحمى لاتمنعنى خروجا فى سبيلك ولا خروجا الى بيتك ومسجد نبيك قال الراوى فلم يمش ابى قط الا وبه حمى (العقيلى عن انس) مر الحمى وان الحمى ﴿ يا انس ﴾ كامر (اما علمت) بالفتح وتخفيف الميم حرف التنبيه (ان من موجبات المغفرة) اى من اسباب ستر الذنوب وعدم المؤاخذة بها (ادخالك) وفى رواية ادخال (السرور) اى الفرح والبشر (على اخيك المسلم) وفى رواية المؤمن اى بنحو بشارة باحسان او اتحاف بهدية اى تفريج كرب عن نحو معسر او انقاذ محترم من ضرر ونحو ذلك وذلك لان الخلق كلهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله ومن احبه الله غفر له ولذا قال (تنفس عنه) تفعل اى تكشف عنه (كربة او تفرج عنه غما) اى تزيله (او ترجى اليه ضيعة) اى تأخرها وتتركها وهو بضم اوله وكسر الجيم من الارجاء وقال فى النهاية فى حديث كعب بن مالك وارجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا اى اخره والارجاء التأخير وهو مهموز ومنه حديث ذكر المرجئة هم فرقة من فرق الاسلام يعتقدون انه لايضر مع الايمان معصية كما لاينفع مع الكفر طاعة وسموا مرجئة لاعتقادهم ان الله تعالى ارجأ تعذيبهم على المعاصى اى اخره عنهم والمرجئة تهمز ولاتهمز كلاهما بمعنى التأخير يقال ارجأت الامر وارجيته (او تقضى عنه دينا) اى اداء منه وخلصه وبرئه (او تخلفه فى اهله) اذا خرج اخوه المسلم الى الجهاد او الحج (ابن ابى الدنيا عن انس) سبق من ادخل ﴿ يا انس ﴾ كامر (ان الله اعطانى الكوثر الليلة) قال القرطبى له صلى الله عليه وسلم حوضان احدهما فى الموقف قبل الصراط والثانى فى الجنة وكلاهما يسمى كوثرا والكوثر فى كلامهم الخير الكثير ثم الصحيح ان الحوض قبل الميزان فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم فيقدم الحوض قبل الميزان وكذا حياض الانبياء فى الموقف (نهر فى الجنة طوله ثمانمائة عام وعرضه مابين المشرق والمغرب) وفى المشكاة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا اسير فى الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف قلت ما هذا قال هذا الكوثر الذى اعطاك ربك فاذا طيبه مسك اذفر اى شديد الرائحة وهو اشارة الى قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل من الكثرة والمراد منه الخير الكثير الذى اعطاه ربه من القرآن او النبوة او كثرة الامة او سائر المراتب العلية ومنها المقام المحمود واللواء المعقود والحوض المورود ولا منافاة بل الكل داخل فى الكوثر وان كان اشتهاره فى معنى الحوض

ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال عاجل امرى واجله فاصرفه (عنى واصرفنى عنه) حتى لايبقى قلبى بعد صرفه عنى متعلقا به ثم عمم الطلب بقوله (فاقدر لى الخير) حيث كان ثم ختم بقوله (ثم رضنى) بتشديد الضاد المعجمة لان رضى الله ورضى العبد متلازمان بل رضى العبد مسبوق برضى الله وهو جامع كل خير واليسير منه خير من الجنان وفى رواية ابى ذر ثم ارضنى بالهمزة قبل الراء اى اجعلنى راضيا (به يسمى حاجته) اى ينطق بها بعد الدعاء او يستحضرها قلبه عند الدعاء ويأتى بالعلى ما اخاب معه

قال يقول (اللهم اني استخيرك بعلمك) اي اطلب الخيرة (و استقدرك بقدرتك) اي اطلب منك ان تجعل لي على ذلك قدرة او اطلب منك ان تقدره لي اذ المراد بالتقدير لي التيسير وبرالباء في بعلمك و بقدرتك للتعليل اي لانك اعلم ولانك قادر اوللاستعانة كقوله بسم الله مجراها اوللاستعطاف كقوله رب بما انعمت علي (واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر الابك (وتعلم ولا اعلم) الابك بجميع ما فيه فالقدرة والعلم لك وحدك ليس للعبد الا ماقدرته له (وانت علام الغيوب) فيه اليه ميل وحب فيخشى ان يخفى عنه وجه الارشدية لغلبة ميله اليه قال

اكثر وقوله نهر في الجنة هذا هو القول الصحيح من ستة عشر قولا في الكوثر قال صلى الله عليه وسلم الكوثر نهر في الجنة حافتاه من الذهب ومجراه على الدر والياقوت تربته اطيب من المسك وماؤه احلى من العسل وابيض من الثلج قال هذا حديث حسن صحيح في القرطبي اختلف اهل التأويل في الكوثر الذي اعطيه النبي صلى الله عليه وسلم ستة عشر قولا الاول انه نهر في الجنة [illegible] الثاني انه حوض النبي صلى الله عليه وسلم في الموقف قاله عطاء [illegible] النبوة والكتاب قاله عكرمة الرابع القرآن قاله الحسن الخامس الاسلام حكاه المغيرة السادس تيسير القرآن وتخفيف الشريعة قاله الحسن بن الفضل السابع [illegible] والاتباع قاله ابو بكر بن عياش ويمان بن ايات الثامن انه رفعة [illegible] التاسع انه نور في قلبك دلك على وقطعك عما سواي العاشر الشفاعة روى [illegible] معجزات الرسول هدى بها اهل الاجابة لدعوتك حكاه الثعلبي الثاني عشر قال هلال بن يسار هو لا اله الا الله محمد رسول الله وقيل الفقه في الدين وقيل الصلوات الخمس وهما الثالث عشر والرابع عشر وقال ابن اسحاق هو العظيم من الامر وهو الخامس عشر قلت واصح هذه الاقوال الاول والثاني لانه ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم نصا في الكوثر (لايشرب منه احد قبلي) اي قبل المحشر ومجيء الكوثر الي (ولا يطعمه من حفر ذمني) بفتح الخاء المعجمة والفاء اي من نقض عهدي (ووتر) الوتر بالفتح والسكون الترك والنقص يقال وتر ماله اي نقص (عترتي) بالكسر اولاده واولاد اولاده واولاد عمه (وتسل اهل بيتي) وهم آل علي وآل جعفر وآل عقيل وآل عباس على ما في حديث زيد بن ارقم في صحيح مسلم وقيل في آية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيرا ان المراد علي وفاطمة والحسن والحسين وهو قول الجمهور وقيل ازواجه وآله وهو المختار وقيل غير ذلك (عد عن الس) سبق الكوثر ﴿ ياايها الناس ﴾ وفي رواية ابي ذر عن الحموي و المستملي ايها الناس باسقاط اداة النداء (ان منكم منفرين) من الجماعات وفي رواية ابي الوقت انكم منفرون ولم يخاطب المطول على التعيين بل [illegible] الجميع [illegible] لطفا به وشفقة على جميل عادته الكريمة وسببه رواه عن ابي مسعود [illegible] رسول الله لا اكاد ادرك الصلوة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبا من يومئذ فقال ياايها الناس انكم منفرون وهذا الرجل حرم بن ابي بن كعب وفلان معاذ بن جبل وفي رواية مما يطيل فالا ولى من التطويل و الاخرى من الاطالة قال القاضي

عياض ظاهره مشكل لان التطويل يقتضى الادراك لاعدمه ولعله لاكاد اترك الصلوة فزيدت الالف بعد لا وفصلت التاء من ارا فجعلت دالا وعورض بعدم مساعدة الرواية لما ادعاه وقيل معناه انه كان به ضعف فكان اذا طول به الامام فى القيام لايبلغ الركوع الا وقد ازداد ضعفه فلا تكاد يتم معه الصلوة ودفع بان المؤلف رواه عن الفريابى بلفظ لاتأخر عن الصلوة وحينئذ المراد انى لا اقرب من الصلوة فى الجماعة تأخرها احيانا من اجل التطويل فعدم مقارنة الادراك الصلاة مع الامام ناشئ عن تأخره عن حضورها ومسبب عنه فعبر عن السبب بالمسبب وعلله بتطويل الامام لانه اعتيد التطويل تقاعد المأموم عن المبادرة ركونا الى حصول الادراك بسبب التطويل فيتأخر لذلك وهو معنى الرواية الاخرى (فمن ام الناس) اى فمن صلى ملتبسا بهم اماما لهم (فليتجوز) اى فليخفف جواب من الشرطية (فان خلفه الضعيف) الذى ليس بقوى الخلقة كالنحيف والمسن (والكبير) الذى له سن وشيوخة وهنا القوى (وذا الحاجة) بالنصب فى الثلاثة وللكشميهنى وذو الحاجة بالرفع مبتدأ حذف خبره والجملة عطف على الجملة المتقدمة اى وذو الحاجة كذلك وانما ذكر الثلاثة لانه تجمع الانواع الموجبة للتخفيف لان المقتضى له اما فى نفسه اولا والاول اما بحسب ذاته وهو الضعيف والكبير او بحسب العارض وهو المريض اولا فى نفسه وهو ذو الحاجة (ش حم خ م ه عن ابى مسعود) عقبة بن عمرو الانصارى الخزرجى البدرى ﴿يا ايها الناس اربعوا﴾ بفتح الموحدة اى ارفقوا واصل الربع الوقوف والانتظار يقال ربع الرجل ربعا اذا وقف وانتظر (على انفسكم) وفى القسطلانى اربعوا بكسر الهمزة وفتح الموحدة اى ارفقوا او انظروا او امسكوا عن الجهر وقيل معناه اعطفوا عليها بالرفق بها او الكف عن الشدة (فانكم لاتدعون اصم ولا غائبا انما تدعون سميعا) فى مقابلة اصم (قريبا) فى مقابلة غائبا ويروى تدعونه [illegible] معكم) اى بالعلم والاحاطة قاله فى سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وزاد فى رواية [illegible] اى [illegible] اسمه وتعالى جده قال الطبرى وفيه كراهة رفع الصوت بالدعاء [illegible] عامة السلف من الصحابة والتابعين وهذا موافق من معنى الحديث لان حاصل معنى [illegible] انه عليه السلام كره رفع الصوت بالذكر والدعاء والتكبير وقال ابن الملك فى الحديث استحباب الاخفاء فى ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدى برفع الصوت ليقلع عن قلبه الخواطر الراسخة (خ م د عن ابى موسى) عبد الله بن قيس ﴿يا ايها الناس﴾ كا[…]

ويحتمل ان يكون المراد بالهم العزيمة لان الخاطر لايثبت ولايستمر الا على ما يقصد التصميم على فعله والا لو ستمار فى كل خاطر لاستخار فيما لايعبأ به فتضيع عليه اوقاته انتهى وقوله فليركع اذا المتضمن معنى الشرط ولذا دخل فيه الفاء واحترز بقوله من غير الفريضة عن صلوة الصبح مثلا وذكر النووى انه يقرأ فيهما بسورة الكافرون والاخلاص لكن قال العراقى لم اقف لذلك على دليل ولعله الحقهما بركعتى الفجر قال ولهما مناسبة بالحال لما فيهما من الاخلاص والتوحيد والمستخير محتاج الى ذلك قال ومن

(لا تقتل بعضكم بعضا) بالماء الجمرة الكبيرة او بالبعد او بخلاف الرمى (ولا يصيب بعضكم بعضا) للمزاحمة والازدحام (واذا رميتم الجمرة) وروى عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمى على راحلته يوم النحر قال الشافعى يستحب لمن وصل منى راكبا ان يرمى جمرة العقبة يوم النحر راكبا ومن وصلها ماشيا يرميها ماشيا وفى اليومين من التشريق يرمى جميع الجمرات ماشيا وفى اليوم الثالث راكبا وقال احمد واسحاق ويستحب يوم النحر ان يرمى ماشيا ذكره الطيبى وقال ابن الهمام حكى عن ابراهيم بن الجراح قال دخلت على ابى يوسف فى مرضه الذى توفى فيه ففتح عينيه وقال الرمى راكبا افضل ام ماشيا افضل فقلت ليس بعده وقوف فالرمى راكبا افضل فقمت عنده فما انتهيت الى باب الدار حتى سمعت اصراخ بموته فتعجبت من حرصه على العلم فى مثل تلك الحالة وفى فتاوى قاضيخان قال ابو حنيفة ومحمد الرمى كله راكبا افضل انتهى لانه روى ركوبه عليه السلام فيه كلا وكان ابو يوسف يحمل ماروى من ركوبه عليه السلام فى رمى كلها على انه ليظهر فعله فيقتدى به ويسأل ويحفظ عنه المناسك كما ذكره فى طوافه راكبا فى الظهيرية اطلق استحباب المشى قال يستحب المشى الى الجمار وان ركب اليها فلا بأس به والمشى افضل وتظهر اولويته لانا اذا حملنا ركوبه عليه السلام على ماقلنا يبقى كونه مؤديا عبادة واداؤها ماشيا اقرب الى التواضع والخضوع والخشوع وخصوصا فى هذا الزمان فان عامة المسلمين مشاة فى جمع الرمى فلا يأمن الاذى بالركوب بينهم بالزحمة انتهى (فارموا بمثل حصى الخذف) بالخاء المعجمة والذال كذلك وهو قدر الباقلا اوالنواة اوالانملة فيكره اصغر من ذلك واكبر منه وذلك للنهى عن الثانى فى الخبر الصحيح بامثال هؤلاء فارموا واياكم والغلول فى الدين ومن هذا تعجب ابن المنذر من قول مالك الاكبر من حصى الخذف احب الى ذكره ابن حجر ولا وجه للتعجب لان مالكا رجح الاكبر من جملة حصى الخذف على صغره والمراد بالغلول مازاد على حصى الخذف فتأمل فانه موضع الزلل ثم وجهه امالانه اثقل فى الميزان اولانه اشد على الشيطان واختار الشارع مثل حصى الخذف دون الاكبر رحمة للامة فى حال الزحمة وفى الهداية كيفية الرمى ان يضع الحصاة على ظهر ابهامه ويستعين بالمسبحة قال ابن الهمام هذا التفسير يحتمل كلا من تفسيرين قيل بهما من احدهما ان يضع طرف ابهامه اليمنى على وسط السبابة ويضع الحصاة على ظهر الابهام كانه عاقد سبعين فيرميها وعرف منه ان المسنون فى كون الرمى باليد اليمنى والآخر ان يحلق سبابته ويضعها

المناسب ان يقرأ مثل قوله تعالى وربك يخلق مايشاء ويختار وقوله وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة والاكمل ان يقرأ فى كل منهما السورة والآية الاولين فى الاولى والاخريين فى الثانية وهل يقدم الدعاء على الصلوة الظاهر لا للاتيان بثم المقتضية للترتيب فى قوله ثم يقول كما قاله القسطلانى عم

على مفصل ابهامه كأنه عاقد عشرة وهذا فى التمكين من الرمى به مع الزحمة والوهجة عسر وقيل يأخذها بطرفى ابهاميه وسبابته وهذا هو الاصح وانه ايسر وهو المعتاد ولم يقم على اولوية تلك الكيفية سوى قوله عليه السلام فارموا مثل حصى الخذف وهذا لايدل ولايستلزم كون كيفية الرمى المطلوبة كيفية الخذف وانما هو تعيين ضابط مقدار الحصاة اذا كان مقدار ما يخذف به معلوما واما ما زاد فى رواية مسلم بعد قوله عليكم بحصى الخذف ويشير بيده كما يخذف الانسان يعنى عند ما نطق بقوله عليكم بحصى الخذف واشار بصورة الخذف بيده فليس يستلزم طلب كون الرمى بصورة الخذف لجواز كونه ليؤكد كون المطلوب بحصى الخذف كأنه قال خذوا حصى الخذف الذى هو هكذا ليشير انه لايجوز فى كونه حصى الخذف وهذا لانه لايعقل فى خصوص وضع الحصاة فى اليد على هذه الهيئة وجه قربة فالظاهر انه لايتعلق به غرض شرعى بل بمجرد صغر الحصاة انتهى كلامه ولو رمى بحصى اخذ من عند الجمرة اجزأه لان الرمى لايتغير صفة الجمر واساء لان ما عندها حصى من لم يقبل حجه لما روى الدار قطنى والحاكم وصححه عن ابى سعيد قال قلت يارسول الله هذه الجمار التى ترمى بها كل عام فنحسب انها ينقص فقال انه ما يقبل منها رفع ولولا ذلك لرأيتها امثال الجبال كذا فى شرح النقاية للشمنى (حم ده طب ق عن ام جندب الازدية) ورواه فى المشكاة عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة بمثل حصى الخذف رواه مسلم ﴿ ياايها الناس ﴾ كامر (ان على اهل كل بيت فى كل عام) اى على كل غنى فى كل سنة (اضحية) بضم الهمزة وتكسر مع تخفيف الياء وتشديدها وتحذف وتفتح الصاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى الله تعالى من يوم العيد الى اخر ايام التشريق وجمعه اضاحى بفتح الهمزة قال عياض سميت بذلك لانها تفعل فى الضحى وهو ارتفاع النهار فسميت بزمن فعلها وفى البخارى قال ابن عمر هى سنة ومعروف اى بين الناس اذا رأوه والجمهور على انها سنة مؤكدة على الكفاية وفى وجه للشافعية انها من فروض الكفاية وقال صاحب الهداية من السادة الحنفية واجبة على كل مسلم مقيم موسر فى يوم الاضحى عن نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابى حنيفة ومحمد وزفر والحسن واحدى الروايتين عن ابى يوسف وقال الشيخ خليل من المالكية المشهور انها سنة وقال المرداوى من الحنابلة وتسن التضحية لمسلم ولو مكاتبا باذن سيده الا النبى صلى الله عليه وسلم فكانت واجبة عليه وقال ابن حجر اقرب ما تمسك به للوجوب حديث ابى هريرة رفعه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا

قوله لطواغيتهم بسكون الياء جمع طاغون وهو السواد الكبير اي لاصنامهم كالا ضحية الله تعالى في الاسلام منه

(وعتيرة) بفتح العين المهملة تطلق على شاة كانوا يذبحونها في العشر الاولى من رجب وعلى الذبيحة التي كانوا يذبحونها الاصنامهم ثم يصبون دمها على رأسها وفي شرح المشكاة وهي شاة تذبح في رجب يتقرب بها اهل الجاهلية والمسلمون في صدر الاسلام قال الخطابي وهذا الذي يشبه معنى الحديث ويليق بحكم الدين واما العتيرة التي يعتبرها اهل الجاهلية فهي الذبيحة التي كانت يذبح للاصنام ويصب دمها على رأسها قال في النهاية كانت العتيرة بالمعنى الاول في صدر الاسلام ثم نسخ وفي شرح السنة كان ابن سيرين يذبح العتيرة في رجب انتهى ولعله مابلغه النسخ وروى عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال لافرع ولاعتيرة قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم ٤ والعتيرة في رجب قال ابن الملك العتيرة اسم شاة اوذبيحة كانت تذبح في رجب في الجاهلية لاصنامهم وقيل كان احدهم اذا تمت له مائة تنذر في الجاهلية قائلا اذا كان كذا فعليه ان يذبح في رجب كذا وكانوا يسمون ذلك عتيرة وكلاهما منافي الاسلام ومحل النهي على التقرب به لالوجهه تعالى كذبحهم لآلهتهم ويدل على ذلك حديث نبيشة انه قال قال يارسول الله انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فماتأمرنا فقال اذبحوا لله اي شهر كان وبروا الله واطعموا انتهى والظاهر ان هذا الحديث كان في صدر الاسلام ثم وقع النهي العام للتشبه باهل الاصنام والافلا معنى لتخصيص جواز ابن سيرين من بين العلماء الاعلام وروى عن مخنف ابن سليم قال كنا وقوفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فسمعته يقول ياايها الناس ان على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة هي التي تسمونها الرجبية رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة وقال ت غريب ضعيف الاسناد وقال ابوداود والعتيرة منسوخة وقال ابو عبيدة وغيره ناسخة لحديث الصحيح لافرع ولاعتيرة نقله السيد وقال البيهقي ان صح هذا الحديث فالمراد على طريق الاستحباب اذقد جمع بينهما وبين الاضحية والعتيرة غيرواجبة ذكره ميرك وفيه بحث اذلايلزم من عدم وجوب العتيرة نفي وجوب الاضحية اذيمكن ان يحمل النسخ على الوجوب والاثبات على الاستحباب قال في الازهار تمسك ابوحنيفة بهذا الحديث على ان الاضحية على كل مقيم اي في مصر وهو مالك النصاب وقال مالك على كل مسافر ايضا وقال الشافعي سنة مؤكدة ولايجب الابالنذر لقوله عليه السلام الاضحى على فريضة ولنا ان نقول معناه ان الاضحى عليه فريضة بفرض الله تعالى وواجب علينا بسنة رسول الله ولقوله صلى الله عليه وسلم ثلاث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى

(والاضحى)

والاضحى والوتر انتهى ولنا ان نقول المراد بالكتابة الفريضة ونحن لا نقول به اذ مرتبة الوجوب دون الفرض عندنا (حم د ن طب ق ت حسن غريب عن مختف) بكسر الميم والخاء المعجمة وبعدها نون مفتوحة كمنبر (بن سليم) بالتصغير ﴿ يا ايها الناس ﴾ كامر (افشوا السلام) اى اظهروه واكثروه على من تعرفوه وعلى من لا تعرفوه قال في المناوى اى اعلنوا بين المسلمين (واطعموا الطعام) اى لنحو المساكين والايتام وقال المناوى اى للبر والفاجر (وصلوا) امر من وصل يصل (الارحام) اى ولو بالسلام مر في الرحم بحثه وقال في المناوى اى احسن الى اقاربك بالقول والفعل (وصلوا بالليل) اى اوله وآخره (والناس نيام) جمع نائم لانه وقت الغفلة ولا رياء الحضور مزيد المثوبة فيه اوليبعد عن الرياء والسمعة وقال المناوى تهجد حال نيام غالب الناس (تدخلوا الجنة بسلام) اى من الله او من الملائكة من مكروه او تعب اومشقة وقال المناوى اى مع سلامة من الآفات وامن من المخلوقات والمراد ان عمل المذكورات من الاسباب الموصلة الى الجنة وهذا قاله قبل دخوله المدينة (حم ش ك طب ق ض ه ت صحيح وعبد بن حميد والدارمى وابن سعيد وابن زنجويه عن عبد الله بن سلام) سبق اطيب الكلام وفي المشكاة عن عبد الله بن سلام قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة جئت فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول ما قال يا ايها الناس الحديث ﴿ يا ايها الناس ﴾ كامر (عليكم بالعلم) فانه دليل الهدى وعلم الرشد (قبل ان يقبض) بضم اوله مبنى للمفعول (وقبل ان يرفع) العلم اى قبل ان يؤخذ و يرفع العلم النافع المتعلق بالكتاب والسنة بقبض العلماء من اهل السنة والجماعة فيكثر اهل الجهل والبدعة وفي حديث خ كتب عمر بن عبد العزيز الى ابى بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فانى خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا يقبل الا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وليفشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فان العلم لا يهلك حتى يكون سرا اى خفية كاتخاذه في دار المحجورة لا يتأتى فيها نشر العلم بخلاف المساجد والجوامع والمدارس ونحوها وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا فالاول من الضلال والثانى من الاضلال قال القسطلانى اى اضلوا السائلين فان قلت الواقع بعد حتى هنا شرطية فكيف وقعت غاية اجيب بان التقدير ولكن يقبض العلم

بقبض العلماء الى ان يتخذ الناس رؤساء جهالا وقت انقراض اهل العلم فالغاية فى الحقيقة هي ما ينسبك من الجواب مرتبا على فعل الشرط انتهى و استدل به الجمهور على جواز خلو الزمان عن مجتهد خلافا للحنابلة (العالم) بالرفع مبتداء (والمتعلم) معطوف عليه وخبره (شريكان فى الاجر ولا خير فى سائر الناس بعد) سبق فى العالم والمتعلم بحثه (طب خط عن ابى امامة) مر عليكم بالعلم وسيأتى على امتى زمان ﴿ياايها الناس﴾ كما مر (اما) بالتخفيف حرف تنبيه وفى رواية الا (تستحيون) وفى رواية من الله تعالى قالوا وماذاك يارسول الله قال (تجمعون) من الدنيا (مالا تأكلون) من الكثرة اومن عدم ابقاء العمر فيأ كله الغير حبيبه قريبه اوعدوه بعيده فلو صرفه الى مصارف الشرعية فليس من هذا القبيل بل هو جمع مما ياكله كنفقته الضرورة لنفسه ولمن يمونه ويلى عليه كما روى ان رجلا دخل على بيت ابى ذر فقال اين متاع بيتك قال فى بيت آخر فكلما حصل لى شئ ابعثه الى ذلك البيت فقال انت تسكن هنا قال ابوذر اريد ان انطلق اليه البتة وقد روى عنه صلى الله عليه و سلم أن الله لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا و انه لم ينظر اليها منذ خلقها مربحثها (وتبنون) من البنيان كالدور و البيوت (مالا تعمرون) من العمارة وفى رواية مالا تسكنون لكونه زائدا على حاجته الضرورية او يشيدونه على وجه يبقى بعد موتهم فلا يسكنون بل السكنى للغير لعل هذا فيما هو من الحلال واما الحرام فقال صلى الله عليه وسلم اتقوا الحجر الحرام فى البنيان فانه اساس الخراب قال المناوى خراب الدين اوالدنيا بقلة البركة وشوم البيت اواساس خراب البناء نفسه بان يسرع اليه الخراب فى امد قريب ولو لم يبن به لم يخرب سريعا بل يطول بقاؤه قال الزمخشرى مكتوب فى الانجيل الحجر الواحد من الحائط من الحرام عربون الخراب وقاله وهب بن منبه وجدت فى بعض كتب الانبياء من استغنى باموال الفقراء جعلت عاقبته الفقر و اى دار بنيت بالضعفاء جعلت عاقبته للخراب و ورد ايضا ان البناء ان كان من حرام لم يطل تمتع صاحبه به وفى حديث على ان لله عزوجل بقاعا تسمى المنتقمات فاذا كسب الرجل المال من حرام سلط الله عليه الماء و الطين ثم لايمتعه به * عن ابن عباس ما انتفعت بكلام احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الابكتاب كتبه الى على بن ابى طالب اما بعد فان المرأ يسوءه فوق مالم يكن ليدركه ويسره درك مالم يكن ليفوته فليكن سرورك بما نلت من امر آخرتك وليكن اسفك على مافاتك منها ومانلت من دنياك فلا تكثرن به فرحا ومافاتك منها فلا تأس عليه جزعا وليكن همك فيما بعد الموت وعنه رضي الله عنه ايضا ان لله

ته كالتي ينادى في كل يوم لدوا للموت وابنوا للخراب واجمعوا للفناء (وتأملون) بضم الميم (مالاتدركون) اى تتمنون وترجون امورا كثيرة اوعظيمة لايمكن وصولها اليها عادة لعظمتها او كثرتها اولعدم نهاية مااملتم اذ كل احد اذا وصل الى مقام من مشتهياته يأمل مافوق ذلك الى غير النهاية (الاتستحيون من ذلك) بالتخفيف حرف تنبيه والافعال مبنية للفاعل كل خطاب عام للناس (طب عن ام الوليد بنت عمر) بن الخطاب ﴿ ياايها الناس ﴾ كامر (اتخذوا تقوى الله تجارة) والتقوى اجتناب مانهى عنه اوالسنة ومتابعتها وعن الخازن ليعن بعضكم بعضا على كسب البروالتقوى وعن السلمى البر ملوافقك عليه العلم من غير خلاف والتقوى مخالفة الهوى وقيل البر ما اطمأن به قلبك وقال الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى اى اتباع امر الله والعمل به اوالاسلام اوالعفو والاعفاء واجتناب مانهى الله عنه وقيل تعاونوا على البر والتقوى طاعة الاكابر من السادات والمشايخ ولا تضيعوا حظوظكم منهم ومن معاونتهم وخدمتهم وعن سهل البر الايمان والتقوى السنة وقيل التقوى الايمان والعمل الصالح وقيل الاخلاص والتوحيد قال الله ياايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم واتقوا الله لعلكم تفلحون (يأتيكم الرزق بلا بضاعة ولاتجارة ثم قرأ ومن يتق الله) فى المعاصى والمحرمات (يجعل له مخرجا) الى الحلال والطاعة وعن الواحدى نزلت فى عوف بن مالك اسر العدو ابنا له فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وشكا اليه الفاقة ايضا فقال له اتق الله واصبر واكثر من لاحول ولاقوة الا بالله ففعل الرجل ذلك فبيناهو فى بيته اذا اتاه ابنه وقد غفل عنه العدو واصاب ابلا وجاء بها الى ابيه فذلك قوله (ويرزقه من حيث لا يحتسب) اى لا يخطر بباله يعنى يوسع رزقه وعن ابن عباس فاستاق غنمهم فجاء بها الى ابيه وهى اربعة آلاف شاة فانطلق ابوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن حله فقال نعم وفى سورة الطلاق ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا اى ومن يتق الله فى احكامه فيراعى حقوقها و يصبر يجعل له فى امر الدارين سهلا وتوفيقا يسهله و يوفقه وقال ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته و يعظم له اجرا (طب حل وابن مردوية عن معاذ) سبق فى اتق الله واتقوا الله ﴿ ياايها الناس ﴾ كامر (ان الله تعالى انزل كتابه) هو حبل الله المتين اى مايوصل العبد به الى ربه و يتوصل به الى قربه ويترقى به من حضيض البشرية الى اوج رفعية الملكية و يتأهل الى الحضور والغيبة والغيبوبة عن شعور امور الكونية (على لسان نبيه) قال الله قرآنا عربيا غيرذى عوج

(فاحل حلاله) الظاهر الفاء سببية فالمعنى انزله لاتخاذ حله حلالا وحرامه حراما وعمله (وحرم حرامه) اى اعتقدما حرمه حراما واجتنبه ثم الظاهر من اضافة الحلال والحرام هو الاستغراق فلو ترك حلالا واحدا او فعل حراما لزم ان لايوجر الاان يقال اما القارى ان ترك العمل باحكام القرآن كلا او بعضا فيجوز لكن لايهذا الاجر التام ان اعتقد والا فكافر ليس له شئ اصلا (فما احل فى كتابه على لسان نبيه فهو حلال الى يوم القيمة) فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به اعتقادا وعملا استنباطا وحفظا ومن جملة كتاب الله العمل باحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه ومانهيكم عنه فانتهوا ومن يطع الرسول فقد اطاع الله وقل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله (وماحرم فى كتابه على لسان نبيه فهو حرام الى يوم القيمة) وفى حديث د ت عن المقدام الا انى اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ماحرم رسول الله كما حرم الله يعنى الاحكام المدلولة من الكتاب كالاحكام المفهومة من السنة فى لزوم الاتباع وايجاب العمل بلا تفاوت بل هى فى الحقيقة عينها والمغايرة ليس الا فى الظاهر فان قيل فعلى هذا ينبغى ان يكون هذا الرجل القائل مصيبا وقدرده صلى الله عليه وسلم قلت نعم لو كان مراد القائل كذا بل مراده نفى المراجعة بالسنة والاكتفاء بظاهر الكتاب وانه وان كان القرآن كافلا لجميع الاحكام لكن لم يقدر احد فهمه غير المؤيد من عند الله بانوار الوحى وانما اكتفى بجانب الحرمة مع ان جانب الحل كذلك اما لعظم خطر جانب الحرمة اولزيادة الاهتمام لمحبوبية النفس على حب الهوى او يراد تعميم الحرمة على ما بواسطة ترك المشروعات وينبغى ان يراد من الحرمة مطلق المنع ليشمل نحو الكراهية بل ترك الاولى وايضا نحو السنن بل الآداب فتأمل (ابو نصر السجزى وقال حسن غريب عن انس) سبق القرآن وانزل القرآن ﴿ ياايها الناس ﴾ كما مر (تداووا) من الامراض قال السيوطى ومداره على ثلاثة اشياء حفظ الصحة والاحتماء عن المؤذى واستفراغ الاخلاط والمراد الفاسدة انتهى وفى اساس البلاغة جاء فلان يستطب لوجعه الطبيب قال ❊ لكل داء دواء يستطب به ❊ الا الحماقة اعيت من يداويها ❊ وقد روى البزار عن عروة قالت قلت لعائشة انى اجدك عالمة بالطب فمن اين فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرت اسقامه فكانت اطباء العرب والعجم ينعتون له فتعلمت ذلك قال السيوطى المأثورة فى علمه صلى الله

(عليه)

عليه وسلم بالطب لا يحصى وقد جمع منها دواوين واختلف في مبدأ هذا العلم على اقوال كثيرة والمختار ان بعضه ما علم بالوحي الى بعض الانبياء وسائره بالتجارب لما روى البزار والطبراني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان نبي الله سليمان كان اذا قام يصلي رأى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها ما اسمك فتقول كذا فيقول لاى شيء انت فتقول لكذا فان كانت لدواء كتبت وان كانت من غرس غرست الحديث واعلم ان كل مصح اومرض فبقدر الله تعالى بفعله عنده او به فيه خلاف بين اهل السنة ورجح الغزالي والسبكي الثاني وروى ت ه حديث سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت ادوية يتداوى بها ورقى نسترقيها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله (فان الله عز وجل لم يخلق داء الاخلق له شفاء) اى ما انزل اوما احدث واوجد داء ومرضا ووجعا وبلاء الا انزل او احدث اوقدر له شفاء وعلاجا ودواء (الا السام) بسين مهملة ثم الف وميم مخففة لم يذكره في القاموس (والسام الموت) ظاهره تفسير من صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون تفسيرا من الراوي ويؤيده حديث المشكاة عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حبة السوداء شفاء من كل داء الا السام قال الشهاب الزهري وهو الراوي عن ابي هريرة السام الموت والحبة السوداء الشونيز ﴿ طب عن ابن عباس) ورواه خ ص ابي هريرة مرفوعا بلفظ ما انزل الله داء الا انزل له شفاء وسبق تداووا ﴿ يا ايها الناس ﴾ كامر (انهو) بكسر وفتح الهاء من النهي ويحتمل ان يكون بقطع الهمزة من الافعال (نسائكم عن لبس الزينة) كالمعصفر والحرير (والتبختر) وفي مسلم عن ابن عمر مرفوعا من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة قال العلماء الخيلاء بالمد والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر كلها بمعنى وهو حرام ويقال خال الرجل خالا واختيالا اذا تكبر وهو رجل خال اى متكبر وصاحب خال اى صاحب كبر ومعنى لا ينظر الله اليه نظر رحمة واما فقه الحديث فقد سبق ان الاسبال يكون في الازار والقميص والعمامة وانه لا يجوز اسباله تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو مكروه وظواهر الاحاديث في تقييدها بالجر خيلاء تدل على ان التحريم مخصوص بالخيلاء وهذا نص ا[illegible] في كما ذكرنا واجمع العلماء على جواز الاسبال للنساء وقد صح عن النبي الاذن في ارخاء ذيولهن وفي شرح مسلم للقنوي بحث (في المسجد فان بني اسرائيل) من قوم موسى (لم يلعنوا حتى لبس نسائهم الزينة وتبخترن في المساجد) وفي حديث مسلم عن ابي هريرة مرفوعا بينا رجل يتبختر يمشي في برديه قد اعجبته نفسه فخسف الله به

الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة اى يتحرك وينزل مضطربا قيل يحتمل ان هذا الرجل من هذه الامة فاخبر النبي بانه سيقع هذا وقيل بل هو اخبار عمن قبل هذه الامة (معن عايشة) سبق فى ثلثة لا ينظر الله ﴿ يا بسرة ﴾ بضم الباء وسكون السين بنت صفوان (اذكرى الله) بلسانك وقلبك قال الله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات (عند الخطيئة) وهو ان لا ينسى الرب تعالى ولا يغفل عنه عند الخطيئة (يذكرك عندها بالمغفرة) والرحمة الخاصة الذاكرين وفيه نهى الغفلة وطرد النسيان وينبغى للعاقل ان لا ينسى الرب تعالى على كل حال فى حال المعصية والعبادة والضيق والرخاء والحزن والسرور والمرض والصحة والسفر والحضر ويذكر الله كثيرا وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير فى طريق مكة فمر على جبل يقال له جدان فقال سيروا هذا جدان سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات قال الطيبي المراد بالذاكر الكثير هو ان لا ينسى الرب تعالى على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات والمراد بهم المستخلصون لعبادة الله المستغنون بذكره المولعون بفكره القائمون وظيفة شكره والمعتزلون عن غير هجروا الخلان وتركوا الاوطان وقطعوا الاسباب ولازموا الباب وانفصلوا عن الشهوات وانقطعوا عن اللذات لا لذة لهم الا بذكره ولا نعمة لهم الا بشكره اذ لا يصح مقام التفريد بعد تحقيق التوحيد الا هذه الاشياء قال تعالى وتبتل اليه تبتيلا اى انقطع انقطاعا كليا (واطيعى) بقطع الهمزة امر ايضا (زوجك يكفك) بحذف الياء لكونه بعد الامر اى اطاعة زوجك كاف لك (خير الدنيا والاخرة) لان اطاعة الزوج من اهم الامور واعظم الاطاعة واكمل الصلاحية سبق معناه فى اذا صلت (وبرى والديك يكثر خير بيتك) بفتح الباء وكسر الراء وتشديدها امر من البر بالكسر وهو الاحسان اليهما قولا وفعلا وقال الحرالى البر الاتساع فى كل خلق جميل وورد عن الحسن مرسلا بر الوالدين يجزئ من الجهاد اى ينوب منابه ويقوم مقامه وهذا فى حق بعض الافراد فكانه ورد جوابا لسائل اقتضى حاله ذلك والا فالجهاد مرتبة عظيمة فى الدين كامر وقد ثبت حرمة الوالدين ووجوب برهما والقيام بحقوقهما ولزوم مرضاتهما صيره فى حيز التواتر (ابو نعيم عن بسرة) سبق بر الوالدين والذكر ﴿ يا بنى عبد المطلب ﴾ جد النبي عليه السلام واولاده من الذكور عبد الله ابو محمد صلى الله عليه وسلم وعبد الكعب وقثم وعباس وهو مسلم وجحل وروى انه مغيرة وحريش وابو طالب وزبير وهو الحارث وحمزة وهو مسلم وابو لهب وعنيدان ومقسوم وضرار واولاده من الاناث امية واروى وحفيصة وهى مسلمة وعاتكة وبرحة وام حكيم (اذا نزل بكم كرب) اى امر

و بلاء وشدة ملاء القلوب غيظا (اوجة) بالجيم فى النسخ جميعا الا فى نسخة حجة بالمهملة بالضم وفتح المهملة والتخفيف سم العقرب وعند البعض مطلق السم والجة بالضم والتشديد مجتمع الماء مجتمع الشعر والمراد المضيق والحزن (اوجهد) بضم الجيم وفتح اى مشقة (اولاءواه) بفتح اللام وسكون الهمزة وفتح الواو الضيق والشدة (فقولوا الله الله) بالرفع اوالسكون والامر للندب والخبرقوله (ربنا) اى المربى لنا والمبلغ بانواع الكمال والمحسن الينا بصنوف الانعام (لاشريك له) اى لا مشارك فى ربوبيته فان ذلك يزيله بشرط الاخلاص وقوة الايمان وتمكن الايقان (طب عن ابن عباس) سبق معناه فى لوان احدكم ﴿ يابنى عبد المطلب ﴾ جد النبى صلى الله عليه وسلم (عليكم من الجنة) بالضم والتشديد الترس اى ما يدفع به السيف و يقاله به وجمعه جنن ومعنى الستر يقال الجنة السترة واستجن بجنة اى استتربسترة (اطعام الطعام) بالكرم التام بالخاص والعام (واطياب الكلام) وظاهره جمع طيب اى الين الكلام وطيباته والمراد الخلق الحسن مع الانام قال الله تعالى واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فيكونون من عبـاد الرحمـان الذين يمشون على الارض هونا الموصوفون بقوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا وزاد فى رواية آخر وتابع الصيـام اى اكثر منه بعد الفريضة بحيث تابع بعضها بعضـا ولايقطعها رأسـا قال ابن الملك قيل اقله ان يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وفيه وفيماقبله اشارة الى قوله تعالى والذين اذاانفقوالم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما مع ان قوله تعـالى عـا صبروا صريح فى الدلالة على الصوم وعن مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها و باطنها من ظاهرها اعدها الله لمن الان الكلام اى اطيب وفى رواية لمن الين كاجوف على الاصل وهو لفظ المصابيح وروى لين بتشديد الياء وتمامه واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام وهو جمع نائم اوغافلون لانه عبادة لارياء يشوب عمله ولاسهود غيره يوجب زلله وفيه اشارة الى قوله تعالى والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما والمنبئ وصفهم بذلك عن انهم فى غاية من الاخلاص (يابنى عبد المطلب اطعموا الطعـام واطيبوا الكلام) وفيه تأكيد و تنبيه (هناد عن محمد بن المكندر مرسلا كرعن جز) وفى نسخ قوية رواه هناد كرعن حسن وابن المنكدر مرسلا وسبق اطب الكلام وان فى الجنة ﴿ ياخبيب ﴾ بضم الخاء المعجمة وفتح الباء مصغرا وفى نسخة معتمدة حبيب بالحاء المهملة وفى اخرى جبيب بالجيم (كلما اذنبت فتب)

اى اسرع الى توبة بلاتأخير ولاتسويف قال الله تعالى فى مدح من يسارع الى الخيرات ويسارعون فى الخيرات فاذا كانت هذه المسارعة ممدوحة مكان ضده اوهو التسويف مذموما وقال الله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم والاصل سارعوا الى التوبة فوضعت المغفرة موضعها تطمينا لقلوب العصاة وتنشيطا لهم الى التوبة ثم لايخفى ان كونها حجة فى المقام موقوف على كون الامر للوجوب وهو انما يختص بالواجبات والمفروضات وعن جابر قال خاطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ياايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا الحديث اى ارجعوا عن معصية الله الى طاعته اى ارجعوا عن ذنوبكم قبل الموت فان الانسان اذامات ينقطع كل عمله (قال يارسول الله اذن تكثر ذنوبى) لتعميم كلها (قال عفو الله اكثر من ذنوبك يا ثويب) كامر ضبطه ونسبه (ابن الحرث) قال الله تعالى قل ياعبادى الذين اسرفوا على انفسهم لاتقنطوا من رحمة الله اى لاتيئسوا من رحمة الله اى مغفرته وقبول التوبة ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وعن معالم التنزيل والكبير الاية نزلت فى حق وحشى حيث روى عن ابن عباس ان وحشيا قاتل حمزة كتب الى رسول الله انى اريد الاسلام [illegible] منعنى قوله تعالى والذين لايدعون مع الله الها آخر ولايقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولايزنون فنزل قوله تعالى الامن تاب وآمن وعمل عملا صالحا الاية فكتبها الى الوحشى فكتب وحشى ولاادرى هل اقدر على العمل الصالح فنزل قوله تعالى ان الله لايغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فكتبها الى وحشى فكتب وحشى ايضا ان فيها شرطا [illegible] ى هل يشاء مغفرتى اولا فنزل قوله تعالى قل ياعبادى الذين الاية (الحكيم والباوردى عن عايشة) سبق التوبة (ياجابر) بن عبدالله بن عمرو بن حرام بمهملتين الانصارى ثم السلمى بفتحتين صحابى ابن صحابى غزا تسع عشرة غزوة [illegible] ومات [illegible] وهو اربع وتسعون وفى حقه قال عليه السلام ياجابر ابشرك بخير ان الله تعالى احيى اباك فاقعده بين يديك فقال تمن على عبدى ماشئت اعطكه قال رب ماعبدتك حق عبادتك اتمنى اليك ان تردنى فى الدنيا فاقاتل مع نبيك مرة اخرى قال انه قد سلف منى انك اليه لاترجع (الا اخبرك بخير سورة) وفى رواية اعظم سورة اى افضل وقيل اكثر اجرا وما [illegible] (نزلت فى القران) قيل السورة منزلة من البناء ومنها سور القرآن لانها منزلة بعد [illegible] مقطوعة من الاخرى قال البيضاوى وهى طائفة من القرآن المترجمة التى اقلها ثلاث آيات وبسطها فى اشتقاقها فى بيان الحكمة لوضعها قال الطيبى انما قال اعظم السورة اعتبارا بعظيم قدره وتفردها بالخاصة التى لم يشاركها فيها

(غيرها)

وفى المشكاة عن جابر قال لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ياجابر مالى اراك منكسرا يعنى مهموما مغموما قلت استشهد ابى وترك عيالا اى كثيرا ودينا اى ثقيلا قال عليه السلام افلا ابشرك بما لقى الله به اباك قلت بلى يارسول الله قال ماكلم الله احدا قط اى قبل ابيك الامن وراء حجاب واحيى اباك فكلمه كفاحا بكسر الكاف اى مواجها عيانا اى كلم اباك من غير واسطة بينه وبين الله تعالى فان قلت كيف الجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى بل احياء عند ربهم لان التقدير هم احياء فكيف

غيرهامن السور ولاشتمالها على قواعد وفوائد ومعان كثيرة مع وجازة الفاظها وقد قيل جميع منازل السائرين مندرجه تحت قوله اياك نعبد واياك نستعين بل قال بعض العارفين جميع مافى الكتب المقدمة فى القرآن وجميعه فى الفاتحة وجميعها تحت لفظ الباء منطوية وهى على كل الحقائق والدقائق محتوية ولعله اشارة الى نقطة التوحيد الذى عليها مدار سلوك أهل التفريد وقيل جميعها تحت الباء ووجه بان المقصود من كل المعلوم وصول العبد الرب وهذه الباء للالصاق فهى تلصق العبد بجناب الرب وذلك كمال المقصود وذكر الفخر الرازى وابن النقيب فى تفسيرهما واخرجا عن على انه قال لو شئت اوقر سبعين بعيرا من تفسيرام القرآن لفعلت (فاتحة الكتاب) وسميت فاتحة الكتاب لانه اعظم سورة واول سورة و بها فتح كل خير لاشتمالها على المعانى التى مافى القرآن من الثناء والحامد على الله بما هو اهله والتعبد بالامر والنهى وذكر الوعد والوعيد ولان فيه ذكر رحمة الله على وجه الابلغ الاعمل وذكر الوعيد لدلالة يوم الدين اى الجزاء ولاشارة غير المغضوب عليهم عليه وذكر تفرده بالملك وعبادة عباده اياه واستعانتهم بمولاه وسؤالهم منه وذكر السعداء والاشقياء وغير ذلك مما اشتمل عليه احكام العابدين ومقامات السالكين و بروج اوج العارفين (فيها شفاء من كل داء) الحسى كالسموم والهوام والامراض والمعنى كالاوهام والخيالات وسوء الطبيعة والغريزية (هب عن جابر) سبق الحمد لله سوبيه كما فى المشكاة عن ابى سعيد بن المعلى قال كنت اصلى فى المسجد فدعانى النبى صلى الله عليه وسلم فلم اجبه ثم اتيت فقلت يارسول الله انى كنت اصلى قال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال ٤ الا اعلمك اعظم سورة فى القرآن قبل ان تخرج من المسجد فاخذ بيدى فلما اردنا ان نخرج من المسجد قلت يارسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة من القرآن قال الحمد لله رب العالمين هى سبع المثانى والقرآن العظيم الذى اوتيته ﴿ يا حازم بن حرملة ﴾ بفتح الحا والميم وسكون الراء بوزن دحرجة وحوقله وحرملة الاسلمى اسم محدث وهو بالحاء المهملة وذكره ابن قانع فى الخاء المعجمة قال ابن حجر فى الاصابة فصحف وقال البغوى لا اعلم لحازم غيره (اكثر) بقطع الهمزة من الاكثار (من قول لا حول ولا قوة الا بالله) اى لا حركة فى الظاهر ولا استطاعة فى الباطن الا بالله وتوفيقه ونصرته وخلقه ومشيته او لا تحويل عن شئ ولا قوة على شئ الا بمشيته وقدره وقيل الحولة الحيلة اذ لا دفع ولا منع الا بالله وقال النووى هى كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امر موايس له حيلة فى دفع شر ولا قوة فى جلب نفع الا بارادة الله تعالى والاحسن ماورد فيه عن ابن مسعود قال كنت عند النبى صلى الله عليه

يحيي الحى فقال المظهر قيل جعل الله تعالى تلك الروح فى جوف طير خضر فاحيى ذلك الطير بتلك الروح فصح الاحياء اواراد بالاحياء زيادة قوة روحه فشاهد الحق بتلك القوة اى لانهم بشان امر دنياه من هم عياله وقضاء دينه فان الله يقضى عنه دينه ببركة نيه و يلطف بعياله قال اى الله لابى جابر يا عباد الله ى الخاص تمن على اى ما تريد اعطك اى اياه قال ابى ابو جابر يارب تحيينى فاقتل فيك ثانيا اى احيني حتى استشهد فى سبيلك مرة اخرى قال الرب تبارك وتعالى انه قد سبق منى انهم اى

وسلم فقلتها فقال تدرى ما تفسيرها قلت الله ورسوله اعلم قال لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بعون الله اخرجه البزار (فانها كنز) اى عظيم (من كنوز الجنة) اى ثوابها نفيس مدخر فى الجنة كما يدخر الكنز ويحفظ فى الدنيا قال الاكمل اعلم بقه التشبيه شبه النفس ثواب مدخر فى الجنة بانفس قال مدخر تحت الارض فى ان كل واحد منهما معد للانتفاع به بابلغ انتفاع كما قال فى شرح المشكاة سميت هذه الكلمة كنزا لانها كالكنز فى نفاسة وصيانة من اعين الناس اوانها من ذخائر الجنة اومن محصلات نفائس الجنة (حم طب حل ض وابن سعد وستتص حازم) بن حرملة وهم الحسين بن سفيان وابن ابى عاصم فى الوحدات والبغوى والباوردى وابن قانع والحاكم فى الكنى ورواه عد عن ابى هريرة كنزوا من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنوز الجنة ﴿ ياحسان ﴾ بن ثابت المنذر بن حرام بفتح الحاء المهملة والراء الانصارى الخزرجى ابو عبد الرحمن او ابو الوليد شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهور من اجلة الصحابة مات سنة اربع وخمسين وله مائة وعشرون سنة (اهج) بضم الهمزة وحذف لام فعله امر من هجا يهجو هجوا (المشركين) وفى رواية اجب عنى اى قل جواب هجاء المشركين عن جهتى (وجبريل معك) بالتأييد والمعونة وفيه جواز هجو الكفار واذاهم ما لم يكن لهم امان لان الله تعالى قد امر بالجهاد فيهم والاغلاظ عليهم لان فى الاغلاظ بيان لبغضهم والانتصار منهم بهجاء المسلمين ولا يجوز ابتداء لقوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم وفى رواية خ عن سعيد بن المسيب قال مر عمر فى المسجد وحسان ينشد فقال كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابى هريرة فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عنى اللهم ايده بروح القدس وهو جبريل واضافة الروح الى القدس وهو الطهر كقولهم خاتم فضة وانما دعا له بذلك لان عند اخذه فى الطعن والهجو فى المشركين وانسابهم مظنة الفحش من الكلام وبذاءة اللسان وقد يؤدى ذلك الى ان يتكلم عليه فيحتاج الى التأييد من الله بان يقدسه من ذلك روح القدس وهو جبريل (اذا حارب اصحابى بالسلاح فحارب انت باللسان) وعن البراء قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لحسان اهجهم اوهاجهم وجبريل معك الهجو وهو نقيض المدح قوله اوهاجهم من المهاجاة والشك من الراوى اى جازهم بهجوهم (خط كر عن حسان بن ثابت) سبق اهج المشركين ﴿ ياخالد ﴾ بن الوليد القريشى المخزومى المشهور بالشجاعة والرياسة سماه النبى صلى الله عليه وسلم سيف الله وله آثار كثيرة فى اعلاء كلمة الله

لاموات لا يرجعون اى الى الدنيا بحيث يعيشون فيها مدة طويلة فنزلت اى فى حقه واصحابه من شهداء احد ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا الآية رواه الترمذى عد وحد الضمير لان دعوة الله تسمع من الرسول قال صاحب المدارك المراد بالاستجابة الطاعة والامتثال وبالدعوة البعث والتحريض وقوله تعالى لما يحييكم اى من علوم الديانات والشرايع لان العلم حياة كما ان الجهل موت قال الشاعر لا تعجبن الجهول حلته ✽ فذاك ميت وثوبه كفن ✽ قال الطيبى دل الحديث على ان الاجابة لا تبطل الصلوة كما فى خطابه السلام

وهوالذى افتتح دمشق وغيره وكان اسلامه قبل غزوة موتة بشهرين وكان النصر على يده يومها (لم تؤذى) بكسر اللام وفتح الميم استفهام وبضم التاء وكسر الذال من الايذاء (رجلا من اهل بدر) وانما خص به لما ورد سبب الحديث انه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمان بن عوف شئ فسبه خالد (لوانفقت مثل احد) بضمتين (ذهبا لم تدرك عمله) بضم التاء لم تبلغ عمله وزاد فى رواية اخرى كل يوم وعن ابى سعيد الخدرى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لاتسبوا اصحابى فلوان احدكم انفق مثل احد ذهبا مابلغ مد احدهم ولا نصيفه من بر اوشعير لحصول بركته ومصارمته لاعلاء كلمة الله واظهار الدين مع ماكانوا من القلة وكثرة الحاجة والضرورة ولذا ورد سبق درهم مأة الف درهم وذلك معدوم فيما بعدهم وكذلك سائر طاعاتهم وعباداتهم وغزواتهم وخدماتهم ثم ان المد بضم الميم ربع الصاع والنصيف بمعنى النصف كالعشير بمعنى العشر وعلى هذا الضمير راجع الى مدهم وقيل النصيف مكيال يسع نصف مد والمعنى لاينال احدكم بانفاق مثل احد ذهبا من الاجر والفضل ماينال احدهم بانفاق مد طعام اونصيفه لما يقارنه من مزيد الاخلاص وصدق النية وكمال النفس قال الطيبى ويمكن ان يقال ان فضيلتهم بحسب فضيلة انفاقهم وعظم موقعه كما قال الله تعالى لايستوى منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وقوله من قبل الفتح اى قبل فتح مكة يعنى قبل اكثار الاسلام وقوة اهله ودخول الناس فى دين الله افواجا وقلة الحاجة الى القتال والنفقة فيه وهذا فى الانفاق فكيف بمجاهدتهم وبذل ارواحهم بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى ولا يخفى ان هذا انما يتم على ماسبق من سبب الحديث المستفاد من تخصيص الصحابة الكبار لكن يعلم نهى سب غير الصحابة للصحابى من باب الاولى لان المقصود هو الزجر من سب احد ممن سبق الاسلام والفضل اذ الواجب تعظيمهم وتكريمهم حيث قال تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولاتجعل فى قلوبنا غلا للذين امنوا (عجب ما بخطك كرعن عبدالله بن ابى اوفى) سبق انفا (ولاتسبوا ﴿يا حابس﴾) بكسر الباء التميمى والداحية صحابى وليس هو والد اقرع له حديث واحد (الا اخبرك) بجزم اوله من الاخبار (بافضل ماتعوذ به المتعوذون) بكسر الواو (قل اعوذ برب الفلق) اى الخلق او بئر فى قعر جهنم (وقل اعوذ برب الناس) اى لاتعوذ افضل منهما وعن عقبة بن عامر قال بينا انا اسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجحفة والابواء ٤ اذ غشيتنا ريح وظلمة

عليك ايها النبى لاتبطل انتهى قال البيضاوى واختلف فقيل هذا لان اجابته لاتبطل ولاتقطع الصلوة فان الصلوة ايضا اجابة وقيل ان دعاؤه كان لامر لا يحتمل التأخير وللمصلى ان يقطع الصلوة وظاهر الحديث يناسب الاول انتهى والاظهر من الحديث ان الاجابة واجبة مطلقا فى حقه صلى الله عليه وسلم كما يفهم من اطلاق الاية ايضا الادلالة على البطلان والاصل البطلان لاطلاق الادلة نقله فى شرح المشكاة منه

٤ الجحفة ميقات اهل الشام والابوا جبل بين مكة والمدينة منه

شديدة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ باعوذ برب الفلق واعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما اى بل هما افضل التعاويذ ومن ثمه لما سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث مسحورا سنة حتى انزل الله عليه ملكين يعلمانه يتعوذ بهما ففعل فزال ما كان يجده من السحر رواه ابو داود وعن عبد الله بن حبيب قال خرجنا فى ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركناه فقال قل قلت ما اقول قال قل هو الله احد والمعوذتين حين تصبح وحين تمسى ثلاث مرات تكفيك من كل شئ اى بالتأنيث اى السور الثلث بالتذكير اى يكفيك ما ذكر من القراءة او الله تعالى من كل شئ قال الطيبى اى تدفع عنك كل سوء او كون من لابتداء الغاية اى تدفع عنك من اول مراتب السؤال الى آخرها وبعضية اى كل نوع من انواع السوء ويحتمل ان يكون تكفيك عما سواها (هما المعوذتان) بكسر الواو وتفتح (هب عن ابن عابس الجهنى) سبق من قرأ والا اخبرك ﴿ يا حسان ﴾ بن ثابت المذكور قال السيوطى هو انصارى خزرجى شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من فحول الشعراء اجمعت العرب على ان اشعر اهل المدينة حسان بن ثابت روى عنه عمر وابو هريرة وعايشة مات فى خلافة على وله مائة وعشرون سنة عاش منها ستين فى الجاهلية وستين فى الاسلام (اجب) امر من الاجابة (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) كما فى الاصل وسقط صلى الله عليه وسلم فى بعض النسخ اى قل جواب هجاء المشركين عن جهتى ومن قبلى وعوضا عن جانبى (اللهم ايده) اى قوه وانصر حسانا (بروح القدس) بضم الدال ويسكن اى جبريل سمى به لانه كان يأتى الانبياء بما فيه حياة القلوب وهو كالمبدأ لحياة القلب كما ان الروح مبدأ حياة الجسد والقدس صفة للروح وانما اضيف اليه لانه مجبول على الطهارة والنزاهة عن العيوب وقيل القدس بمعنى المقدس وهو الله فاضافة الروح اليه للتشريف كروح الله وبيت الله ثم تأييده امداده له بالجواب والهامه لما هو الحق والصواب قيل لما دعا له صلى الله عليه وسلم اعانه جبريل تسعين بيتا عجيبا (حم خ م د ن حب وابن خزيمة عن حسان وابى هريرة) وعن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهجوا قريشا فانه اشد عليهم من رشق النبل اى من رمى السهم اليهم وروى عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان ان روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت ٤ عن الله ورسوله وعن عايشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى اى شفى المسلمين واشتفى بنفسه قال التوربشتى ويحتمل انه اراد بالكلمتين التأكيد اى شفى من الغيظ لكن رواه مسلم وسبق ﴿ يا حفصة ﴾ بنت عمر

٤ اى دافعت وخاصمت واجتهدت فى الذب عن جرعهما وفى النهاية المنافحة المدافعة والمضاربة والمراد بنافحت هجاء المشركين ومجاوبتهم على اشعارهم ١٢

بن الخطاب ام المؤمنين تزوجها صلى الله عليه وسلم بعد خنيس بن حذافة سنة ثلاث ومات سنة خمس واربعين (اياك وكثرة الكلام) اى احذرى كثرة المحادثة والمكالمة بالناس (فان كثرة الكلام) اى اكثاره (بغير ذكر الله) وفيه اشارة الى ان بعض الكلام مباح وهو مايعنيه (تميت القلب) وفى رواية يميت القلب باعتبار المضاف اليه اى يورث قساوة القلب ٩ وهى مفضية الى الغفلة والشهوة والبعد وليس موت القلب الا الغفلة عن الذكر (وعليك بكثرة الكلام بذكر الله فانه يحيى القلب) فان ذكر الله نور فى الارض وذكر فى السماء و بركة فى العالم وسكينة للمؤمن قال تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وهو ينبئ عن سماع الحق والميل بالخشوع والخضوع والحضور و لاجتناب من دار الغرور والتهيأ بالفضائل والتأهل بالفواضل والسرور (الديلمى عن حفصة) ورواه فى المشكاة عن ابن عمر بلفظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسى ﴿ ياحكيم ﴾ بن حزام قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشر سنة اسلم عام الفتح له اربعون حديثا وفى القسطلانى حكيم بن حزام بن خويلد بن اسيد بن عبد العزى الاسدى ابو خالد المكى ابن اخى خديجة ام المؤمنين ثم عاش الى سنة اربع وخمسين او بعدها قال سئلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سئلته فاعطانى ثم سئلته فاعطانى فقال صلى الله عليه وسلم ياحكيم (من احل) بكسر الميم وبصيغة التفضيل (الكسب مامشت فيه هاتان يعنى الرجلين وماعمل فيه هاتان يعنى اليدين وعرقت) بكسر الراء يقال عرق الرجل عرقا اذا ترشح جلده بابه علم (فيه هذه يعنى الجبين) المراد بكسب يده وهو افضل كل حال من السوال كما فى رواية خ عن حكيم بن حزام مرفوعا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله اى ومن يطلب من الله العفاف والغنى يعطه الله ذلك (الديلمى عن حكيم بن حزام) سبق فى الدنيا بعث ﴿ ياحمزة ﴾ بن عبد المطلب عم رسول الله وحبيبه قال عليه السلام فى حقه سيد الشهداء عند الله يوم القيمة حمزة بن عبد المطلب خص سيادة بيوم القيمة لانه يوم انكشاف وجمع جميع الخلايق وهذا عام مخصوص بغير من استشهد من الانبياء اوالمراد سيد شهداء هذه الامة وسمى به لان روحه شهدت فى دار السلام عند موته اولانه تعالى يشهد له بالجنة و لان ملائكة الرحمة يشهدونه اولكونه شهد ما اعدها له من الكرامة

٤ وهو الشوء عن عدم سماع الحق والميل الى مخالطة الخلق والانس بهم وقلة الخشية وعدم الخشوع والبكاء وعدم الانصاف بالخلق وكثرة الغفلة عن دار البقاء منه

والدرجات (ان الدنيا خضرة) بفتح الخاء المعجمة و كسر الضاد المعجمة (حلوة) بالفتح شئ يميل اليه طبع سليم اونئ وهدية تعطى الى معلمه فى ابتداء بدأ القرآن يعنى الطبع السليم يميل الى المال ولايمل منه كالايمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفى تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله (فمن اخذها بحقها) اى بالحلال وعلى شروط المبينة فى الشرح وفى رواية اخرى اخذه بسخاوة نفس و ذلك يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطى بطيب نفسه من غير استصياء و ان يريد نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سوال (بورك له) فيما اخذه ومن اخذ باشراف نفس وطمع لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولايشبع كن له داء وهو جوع الكلب لايشبع بسببه و زاد فى رواية اخرى واليد العليا خير من اليد السفلى وهى يد الآخذ وقيل اليد العليا تعفف من السوال و السفلى هو السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا (و رب متخوض فى مال الله) كالغنيمة و بيت المال والفئ والاوقاف (ومال رسوله له النار) لجناياته وخروجه عن حدود الله ٤ ولاتخونوا اماناتكم وانتم ظالمون (خط عن خولة امرأة حمزة) بفتح الخاء وسكون الواو بنت قيس بن فهد الانصارية ورواه فى المشارق عن حكيم بن حزام بلفظيا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولايشبع واليد العليا خير من اليد السفلى ﴿ ياحمران ﴾ بضم اوله مولى العبلان ويحتمل حمران بن ابان مولى عثمان بن عفان اشتراه فى زمن ابى بكر الصديق ثقة من الثانية وفى الاكثر حيراء وهو كناية عن عايشة (من اعطى نارا فكانما تصدق) ماش خماسى (بجميع ما انضجت) بقطع الهمزة ثم بالضاد ثم بالجيم اى شوت بالضم والفتح ادراك الثمار ومهره ٤ الفرس الى كماله يقال نضج الثمر واللحم نضجا اى ادرك ورجل نضيج الرجل اى محكم وقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها اى احرقت (تلك النار) لطبخ الطعام اولاحماء الماء اولدفع البرد (ومن اعطى ملحا فكانما تصدق بجميع ماطيب) بتشديد الياء اى جعله طيبا حسنا الغذا (ذلك الملح ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد الماء فكانما اعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانما احياها) قال الله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حى اى كل حيوان كقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء اوكانما خلقناه من ماء لفرط احتياجه اليه وحبه له وقلة صبره عنه كقوله تعالى خلق الانسان من عجل وفى حديث ابى هريرة عند احمد قال قلت يارسول الله انى

٤ وهو اقتباس من قوله تعالى لاتخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون عهد

٤ المهر وهو ولد الفرس عهد

اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شيء قال كل شيء خلق من الماء الحديث (ه عن عايشة) مر ثلث لايعنمن والمسلين ﴿ياخالد﴾ بن عرفطة ويحتمل ان يكون خالد بن زيد بن كليب ابو ايوب الانصاري ويحتمل ان يكون خالد بن الوليد بن المغيرة تقدم ذكرهما (انها) اي شان القصة (ستكون بعدي احداث) جمع حدث قال في النهاية الحدث الامر الحادث المنكر الذي ليس بعادة ولامعروف في السنة والمحدث يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر جانيا وآواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه والفتح الامر المبتدع نفسه ويكون الايواء فيه الرضاء به والصبر عليه فانه اذا رضي بالبدعة واقرفاعلها ولم ينكرها عليه فقد آواه ومنه الحديث أياكم ومحدثات الامور جمع محدثة بالفتح وهي مالم يكن معروفا في كتاب ولافي سنة ولااجماع (وفتن) جمع فتنة قال في النهاية يقال فتنته فتنة وفتونا اذا امتحنته ويقال افتنه وهو قليل وقد كثر استعماله فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى استعمل بمعنى الاثم والكفر والقتال والاحراق والازالة والصرف عن الشيء (وفرقة واختلاف) اي كثير بين الامير ومن خرج عليه او بين الصحابة والتابعين ويؤيد الاول حديث المشكاة عن ابي حبيبة انه دخل الدار وعثمان محصور فيها وانه سمع ابا هريرة يستأذن عثمان في الكلام فاذن له فقام فحمد الله واثنى عليه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم ستلقون بعدي فتنة واختلافا وقال اختلافا وفتنة فقال له قائل فمن لنا يارسول الله اوماتأمرنا به قال عليكم بالامير واصحابه وهو يشير الى عثمان بذلك رواه البيهقي في دلائل النبوة (فاذا كان ذلك اليوم) او الوقت او العصر (فان استطعت) انت (ان تكون عبدالله المقتول) اي المظلوم (لاالقاتل فافعل) ولاتكن ظالما فلتستلزم سبيل الهدى (ش حم طب ك والبغوي وابن قانع وابونعيم ونعيم بن حماد عن خالد بن عرفطة) سبق ستكون ﴿ يازبير ﴾ بضم اوله وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة انه احد العشرة المبشرة ومارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا وفي التهذيب هو ابن عوام بن خويلد بن اسيد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب ابو عبد الله القريشي الاسدي قتل سنة ست وثلاثين بعد انصرافه من وقعة الجمل (ان باب الرزق مفتوح) اي طريق الرزق او اسبابه كما قال تعالى وفي السماء رزقكم وماتوعدون اي اسباب رزقكم على حذف المضاف يعني به الشمس والقمر وسائر الكواكب واختلاف المطالع والمغارب التي يترتب عليه اختلاف الفصول الاربع وهي مبادي حصول الارزاق (من لدن

العرش) اى من صيد العرش والله بالصحيح وسكون الدال وبضم الدال وكسر النون من الظروف (الى قرار بطن الارض يرزقه الله كل صيد على قدر همته ونهمته) بفتح النون وسكون الهاء وفتح الميم النهمة والحاجة والمقصود والحرص يقال قضى نهمته اى حاجته ومقصوده والنهمة ولوع الهمة فى الشئ وقد نهم بكذا فهو منهوم اى مولع به وفى الحديث منهومان لايشبعان منهوم بالمال ومنهوم بالعلم اى حريصان (حل عن الزبير) بن العوام سبق باب الرزق ﴿ ياسلمان ﴾ الفارسى ابو عبدالله ويقال له سلمان الخير اصله من اصبهان وقيل من رامهرمزى من اول من شاهد الخندق مات بالمدينة سنة اربع وثلاثين وعاش على الاصح مأتين وخمسين سنة وقيل ثلثمأة وخمسين سنة وقيل اربعمأة سنة مأة فى المجوسية ومأة فى اليهودية ومأة فى النصرانية ثم لما اسلم قال يارب عمرنى فى الاسلام مأة سنة فعاش مأة سنة فى الاسلام وكان يأكل من عمل يده ويتصدق بعطائه وهو احد الذين اشتاقت اليهم الجنة وسبق بحثه (كل طعام) فى هذه الامة (وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم) كالسمك والحية والعقرب والذباب وغيرها (فهو الحلال اكله وشربه ووضوئه) وفى البخارى قال الله تعالى احل لكم صيد البحر وقال عمر صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به وقال ابو بكر الطافى حلال وقال ابن عباس طعامه ميتة الا ما قذرت منها وقال القسطلانى وجميع ما يصاد فى البحر ثلاثة اجناس الحيتان وجميع انواعها حلال والضفادع وجميع انواعها حرام واختلف فيما سوى هذين فقال ابو حنيفة حرام وقال الاكثرون حلال لعموم هذه الاية وقال شريح صاحب النبى صلى الله عليه وسلم يقول كل شئ فى البحر مذبوح اى حلال واخرجه ابن ابى عاصم فى الاطعمة من طريق عمرو بن دينار سمعت شيخا كبيرا يحلف ما فى البحر دابة الا ذبحها الله لبنى آدم واخرج قطعن عبدالله بن سرجس بسند فيه ضعف رفعه ان الله قد ذبح كل ما فى البحر لبنى ادم وقال عطاء واما الطير فارى ان يذبحه وقال ابن جريج قلت لعطاء صيد الانهار وقلات السيل اصيد بحر هو قال نعم هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ومن كل تأكلون لحما طريا وهو السمك وركب الحسن بن على على سرج من جلود كلاب الماء وقال الشعبى لو ان اهلى اكلوا الضفادع لاطعمتهم ولم ير الحسن بالسلحفات بأسا وهذا وصله ابن ابى شيبة وقال سفيان الثورى ارجو ان لايكون بالسرطان بأس وظاهر الاية حجة لما قال باباحة جميع حيوان البحر وكذلك حديث هو الطهور ماؤه الحل ميتته وجملة حيوان الماء على قسمين سمك وغيره اما السمك فميته حلال مع اختلاف انواعها ولا فرق بين ان يموت بسبب او بغير سبب

ءالقلات بكسر القاف وتخفيف اللام آخره مثناة فوقية جمع قلت نقرة فى صخرة يستنقع فيها الماء منه

وعند ابي حنيفة لايحل الا ان يموت بسبب من وقوع على حجر او انحسار ماء عنه فيحل لحديث عن ابي الزبير عن جابر عند ابي داود ما القاه البحر او جزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه وفيه يحيي بن سليم طعنوه لسوء حفظه وصحح كونه موقوفا وحينئذ فقد عارضه قول ابي بكر وغيره والقياس يقتضي حله لان السمك لو مات في البر لاكل بغير تأويل واما غير السمك فقسمان قسم يعيش في البر كالضفدع والسرطان والسلحفات فلا يحل اكله وقسم يعيش في الماء ولا يعيش في البر الا عيش المذبوح فاختلف فيه فقيل لا يحل منه شئ الا السمك وهو قول ابي حنيفة وقيل ان ميت الكل حلال لان كلها سمك وان اختلفت صورتها كالجري وهو قول مالك وظاهر مذهب الشافعي وذهب قوم الى ان ماله نظير في البر يؤكل فميتته من حيوانات البحر حلال وهو كبقر الماء ونحوه وما لا يؤكل نظيره في البر لاتحل ميتته من حيوانات البحر ككلب الماء والخنزير وكذا حمار الوحشي وان كان له شبه في البر حلال وهو حمار الوحشي لان له شبها في البر حراما وهو الحمار الاهلي تغليبا للتحريم كذا ذكره في الروضة وشرح المهذب والمفتى به حل الجميع الا السرطان والضفدع والتمساح والسلحفات لخبث لحمها وللنهي عن قتل الضفدع رواه د وصححه ك وقد ذكر الاطباء ان الضفدع نوعان بري وبحري فالبري يقتل آكله والبحري يضره وكذا يحرم القرش في البحر الملح خلافا لما افتى به المحب الطبري واما الدينيليس فقيل إن اصله السرطان فان ثبت حرم والا فيحل لانه من طعام البحر ولا يعيش الا فيه ولم يأت على تحريمه دليل وقد قال جبريل بن بختشيوع انه ينفع من رطوبة المعدة والاستسقاء (فطخطعن سلمان) مر بحث في البحر وكل دابة ﴿ يا سلمان ﴾ كما مر بحثه وفي حديث ابن سعد عن الحسن البصري مرسلا سلمان سابق الفارس اي الى الاسلام وهو اولهم اسلاما وفي حديث آخر انا سابق ولد آدم وسلمان سابق الفرس وانشد بعضهم ۞ لعمرك ما الانسان الا ابن دينه ۞ ولا تترك التقوى اتكالا على النسب ۞ فقد رفع الاسلام سلمان فارسي ۞ وقد وضع الكفر الحسيب ابا لهب ۞ وفي حديث طب ك عن عمرو بن عوف بسند ضعيف سلمان منا اهل البيت بالنصب على الاختصاص منصوب به ٤ والجر على البدل من الضمير عند الاخفش قال والضمير يحتمل ان يراد به المتكلم فقط وان يراد المتكلم وجماعته يعني الصحابة او اهل البيت فلما تعدد الاحتمال وجب البيان بالابدال والنبي داخل في اهل البيت دخولا اوليا والمراد اهل بيت النبوة قال الراغب فيه نبه به على ان مولى القوم تصح نسبته اليهم كما قال مولى القوم منهم وابنه من انفسهم وفيه دلالة على ان سلمان قد طهره الله فان النبي صلى الله عليه وسلم صدخمص

٤ سيبويه لتحضيم

طهره الله واهل بيته تطهيرا واذهب عنهم الرجس وهو كل مايشينهم فلا يضاف اليهم الا من له حكم الطهارة والتقديس فهذه شهادة منه لسلمان بالطهارة والحفظ واذا كان العناية الربانية تحصل بمجرد الاضافة فاظنك باهل البيت فى انفسهم فهم المطهرون بل هم عين الطهارة ذكره ابن العربى وسببه كما فى المستدرك ان رسول الله خط ء الخندق عام الاحزاب حتى بلغ المذاحج فقطع لكل عشرة اربعين ذراعا فقالت المهاجرون سلمان منا والانصار سلمان منا فذكره رسول الله (لا تسجد لى) نهى مخاطب (ارأيت) بهمزة الاستفهام (لومت) بتشديد التاء نفس متكلم (اكنت) بالاستفهام ماض مخاطب (ساجد القبرى) كما فعله بعض النصارى وفى الشفاء اللهم لاتجعل قبرى وثنا يعبد بعدى اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد اى يسجدون لها كما يسجدون للاوثان كما فعله الوثنية ولهذا كره مالك ان يقال طواف الزيارة وزرنا قبر النبى صلى الله عليه وسلم لاستعمال الناس بعضهم لبعض فكره تسوية النبى مع الناس بهذا اللفظ واحب ان يخص بان يقال سلمنا على النبى قال وايضا فان الزيارة مباحة بين الناس وواجب شد الرحال الى قبره عليه السلام يريد بالوجوب هنا وجوب ندب وترغيب وتأكيد لا وجوب فرض وقال والاولى عندى منعه وكراهة مالك له لاضافته الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم و انه لو قال زرنا النبى لم يكرهه لحديث المذكور فحمى اضافة هذا اللفظ الى القبر والتشبه بفعل اولئك قطعا للذريعة وحسما للباب (لاتسجد واسجد للحى الذى لايموت) ولاينفد ولايحصى الثناء عليه ولايفنى ابدا (الديلمى عن سلمان) سبق انا سابق ولا تجعلوا قبرى ﴿ ياسلمان ﴾ كما مر بحثه (ان المبتلى) بفتح اللام (مستجاب دعواته) بالرفع فاعله لانه محزون قلبه مغموم نفسه منكسرة شهواته (فادع) الله بوصل الهمزة (وتخير من الدعاء) لان الدعاء اساس العبادة وجالب المنافع ومزيل للمكروبات وفى حديث حم حب عن ابى بكرة دعوات المكروب اللهم رحمتك ارجو فلا تكلنى الى نفسى طرفة عين واصلح شانى كله لا اله الا انت (ادع انت واؤمن انا) بتشديد الميم تفعيل اى اقول آمين واذا دعا سلمان فى حال مرضه وكربه وامن النبى فكيف يكون الاجابة والبركة (الديلمى عن سلمان) سبق دعوة والدعاء ﴿ ياسلمان ﴾ كما مر وزاد فى رواية المشكاة قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اى خاصة لى فى الخطاب او بينى وبينه بلا حجاب (لاتبغضنى) بضم التاء وكسر الغين نفى بمعنى النهى (فتفارق دينك) بضم التاء وبالنصب جواب النهى كما صرح ابن زين العرب (قال كيف ابغضك) بضم اوله اى كيف يتصور منى ان ابغضك وانت حبيب الله ومحبوب امثالى وبك هدانا الله

خط نسخه

الى الاسلام و بك ارشدنا الى مكارم الاخلاق و بك علمنا سائر الاحكام ومعالم الاسلام (قال تبغض العرب فتبغضنى) اى حين تبغض العرب عموما هو فتبغضنى فى ضمنهم خصوصا اواذا ابغضت جنس العرب فربما يجر ذلك الى بغضك اياى نعوذ بالله والحاصل ان بغض العرب قد يكون سببا لبغض سيد الانام فالحذر الحذر لئلا يقع فى الخطر قال الطيبى العرب مايقابل العجم اسم جيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية والمدن والنسبة اليهما اعرابى وفى القاموس العرب بالضم والتحريك خلاف العجم مؤنث وهم سكان الامصار اوعام والاعراب منهم سكان البادية لا واحد له (طحم ع طب ك هب ض ت حسن عن سلمان) سبق حب العرب ﴿ ياعباس ﴾ بن عبد المطلب بن هاشم عم النبى صلى الله عليه وسلم مات سنة ثنتين وثلثين او بعدها وهو ابن ثمان وثمانين مرت مناقبه مرارا (ثلاث) خصال (لايدعهن) فى اى (قومك) حال كونهن من امر الجاهلية وخصالهم المعتادة طبع عليهن كثير من الامم لايتركونهن غالبا قال الطيبى المعنى ان هذه الخصال تدوم فى الامة لا تتركونهن باسرهم تركهم لغيرها من سنن الجاهلية فانهن ان تركهن طائفة جاشرهن اخرون (الطعن فى النسب) ادخال العيب فى انساب الناس ومعنى تحقير الرجل اباغيره وتفضيل ابائه على اباغيره لايجوز قال المظهر اللهم الا بالاسلام والكفر قلت الاراد اذى مسلم وقال الطيبى ويجوز ان يكنى بالطعن فى انساب الغير من الفخر بنسب نفسه فيجمع له الحسب والنسب وان يحمل على الطعن فى نسب نفسه انتهى وفى كل منها نظر ومحل الاول اذا كان مراده اذى غيره بالتصريح اوالكناية او يكون اثباته كذبا فى نفس الامر بخلاف ما اذا كان تحدثا بنعمة ربه ومحل الثانى ان يكون نسبيا فى نفس الامر ويطعن ويكون داخلا فى وعيد لعن الله على الخارج منا من غير سبب والداخل فينا من غير نسب اما اذا كان بعض قومه يدعى الشرف مثلا بالزور فيجب عليه ان يطعن فى نسب نفسه حينئذ ليظهر الحق ويذهب الباطل (والنياحة) بالرفع وهى الثانية وهو قول واويلاه واحسرتاه والندبة عد شمائل الميت مثل واشجاعاه واجبلاه والسنداه فالنائحة التى صنعتها النياحة اذا لم تتب اى قبل حضور موتها تقام يوم القيمة وعليها قميص من قطران وفى رواية عليها سربال ودرع قال الطيبى الحديد يؤنث ودرع المرأة قميصها والسربال القميص مطلقا (والاستمطار بالانواء) بالفتح جمع نوء وهو النجم المائل الى الغروب وفى رواية والاستسقاء بالنجوم اى طلب السقيا بسببها قال الطيبى اى طلب السقيا اى وقوع النجم فى الانواء كما كانوا يقولون مطرنا بنوء

كذا انتهى والمعنى ان اعتقاد الرجل نزول المطر بظهور نجم كذا وهذا حرام وانما يجب ان يقال مطرنا بفضل الله تعالى وفي المشكاة عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع في امتي من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الاحساب ؏ والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وقال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب رواه مسلم وقال ميرك ورواه ٥ حب من قوله النياحة الى آخره قال ابن حجر واخذ ائمتنا من هذا الحديث تحريم النوح وتعديد محاسن الميت بصوت اكثرها مع رفع الصوت او البكاء وتحريم ضرب الخد وشق الجيب ونشر الشعر وحلقه ونتفه وتسويد الوجه والقاء التراب على الرأس والدعاء بالويل والثبور وقال امام الحرمين وآخرون والضابط انه يحرم كل فعل تضمن اظهار جزع ينافي الانقياد والتسليم لقضاء الله تعالى قالوا ومن ذلك تغير الذي ولبس ؏ غير ما جرت العادة بلبسه وان اعتيد لبسه عند المصيبة (طب عن ابن عباس) مرثلث ﴿ ياعباس ﴾ كامر (انت عمي وصنو ابي) بكسر الصاد وسكون النون اي مثله واصله ان تطلع نخلتان او ثلث من اصل عرق واحد فكل واحدة منهن صنو يعني ما عم الرجل واوه الا كصنوين من اصل واحد فهو مثل ابي او مثلي (وخير من اخلف بعدي من اهلي) وهو افضل الناس واشرفهم بعد ائمة الراشدين وفي المشكاة عن ابن عباس مرفوعا العباس مني وانا منه رواه ت وروى الخطيب عن ابن عباس مرفوعا العباس وصيي ووارثي وكان العباس اكبر منه صلى الله عليه وسلم بسنتين ومن لطائف طبعه وحسن ادبه انه لما قيل له انت اكبر او النبي صلى الله عليه وسلم فقال هو اكبر وانا اسن قال المؤلف وامه امرأة من النمر بن قاسط وهي اول عربية كست الكعبة بالحرير والديباج واصناف الكسوة وذلك ان العباس ضل وهو صبي فنذرت ان وجدته ان تكسو البيت الحرام فوجدته ففعلت ذلك وكان العباس رأيسا في الجاهلية واليه كانت عمارة المسجد الحرام والسقاية اما السقاية فهي معروفة واما العمارة فانه كان يحمل قريشا على عمارته وبالخير وترك السباب فيه وقول الهجر قال مجاهد اعتق العباس عند موته سبعين مملوكا وولد قبل سنة الفيل ومات يوم الجمعة لاثنى عشرة خلت من رجب سنة اثنتين وثلاثين وهو ثمان وثمانين ودفن بالبقيع وكان اسلم قديما وكتم اسلامه وخرج مع المشركين يوم بدر مكرها فقال النبي من لقي العباس فلا يقتله فانه خرج مكرها فاسره ابو اليسر كعب بن عمرو ففادى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مهاجرا ورواه عنه جماعة (اذا كانت سنة خمس وثلاثين ومائة فهي) اي الخلافة والحادثة (لك

(وولدك)

اي في شانها والحسب ما يعده الرجل من الخصال التي تكون فيه كالشجاعة والفصاحة وغير ذلك وقيل الحسب ما يعده الانسان من مفاخر آبائه وقال ابن السكيت الحسب والكرم يكونان في الرجل وان لم يكن لآبائه شرف والشرف والمجد لا يكونان الا بالآباء وفي الفائق ام فخرها تعداد الرجل من مآثره ومآثر الآباء ومنه قولهم من فات حسبه لم ينتفع بحسب ابيه اي التفاخر والتكبر والتعظيم بعد مناقبه ومآثر آبائه وتفضيل الرجل نفسه على غيره ليحقر لا يجوز مه

؏ وليس نسخه

وولدك) ياعباس بضم الواو جمع ولد وبفتحتين وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان غداة الاثنين فأتني انت وولدك حتى ادعو لهم بدعوة ينفعك الله بها وولدك قال ابن عباس فغدا وغدونا معه والبسنا كساء ثم قال اللهم اغفر للعباس وولده مغفرة ظاهرة وباطنة لاتغادر ذنبا اللهم احفظه فى ولده رواه الترمذى وزاد رزين واجعل الخلافة باقية فى عقبه وقال الترمذى هذا حديث غريب قال التوربشتى اشار النبى صلى الله عليه وسلم بذلك الى انهم خاصية وانهم بمثابة النفس الواحدة التى يشملها كساء واحد وانه سئل الله تعالى ان يبسط عليهم رحمة بسط الكساء عليهم وانه يجمعهم فى الآخرة تحت لوائه وفى هذا الدار تحت رايته لاعلاء كلمة الله تعالى ونصرة دعوة رسوله وقوله اللهم احفظه فى ولده اى اكرمه وراع امره كيلا يضيع فى شان ولده وهذا معنى رواية رزين واجعل الخلافة باقية فى عقبه (منهم السفاح) بالكسر عبدالله بن محمد اول خلفاء العباسية سمى به لاراقة كثرة الدم فى عصره اولكثير عطائه (ومنهم المنصور) ابوجعفر وهو الثانى من خلفاء عباسية (ومنهم المهدى) ابن المنصور وهو الثالث من خلفاء عباسية مرحمهم فى لاتزلا الخلافة (خطاب ابن عباس عن امدام الفضل) سبق انه استخرج والتهم ﴿ ياعبادة ﴾ بن صامت بن قيس الانصارى الخزرجى ابو الوليد المدنى احد النقباء بدرى مشهور مات بالرملة سنة اربع وثلاثين وله اثنتان وسبعون وقيل عاش الى خلافة معاوية قال سعيد بن عفير كان طوله عشرة اشبار (اسمع) بفتح الهمزة كلام الحاكم (واطع) بقطع الهمزة اى انقد فى امره ونهيه مالم يخالف امر الله ونهيه ومر عن انس مرفوعا اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره مالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلاسمع ولاطاعة (فى عسرك ويسرك) بضم فسكون فيهما وفى القاموس العسر بالضم وبالضمتين ضد اليسر وهو بضم وضمتين اليسار وبالتحريك السهل (ومنشطك ومكرهك) بفتحتين فيهما مصدران ميميان اواسم زمان اومكان قال القاضى اى ماعاهدناه بالتزام السمع فى حالتى الشدة والرخاء وتأديتى الضراء والسراء واعا عبرعنه بصيغة الفاعلية للمبالغة اوللايذان بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيام بما التزموا والمنشط والمكره مفعلان من النشاط والكراهة للمحل اى فيما فيهم نشاطهم وكراهتهم اوالزمان اى فى زمان انشراح صدورهم وطيب قلوبهم ومايضاد ذلك (واثرة) بفتحتين اسم من اثر بمعنى اختار شخص (عليك) وفى رواية ثوبة علينا اى بان نؤثر على انفسنا

كذا قيل والاظهر معناه وعلى الصبر على ايثار الامراء انفسهم علينا وفي النهاية الاثرة بفتح الهمزة والثاء اسم من الايثار اي يستأثر عليكم فيفضل غيركم في اعطاء نصيبه من الفيء قال النووي الاثر بفتح الاستيثار والاختصاص بامور الدنيا اي اسمعوا واطيعوا وان اختص الامراء بالدنيا عليكم ولم يوصلوكم خلفكم بما عندهم (وان اكلو امالك) اي اخذوا ما في يدك وملكك (وضربوا ظهرك) حدا وسياسة (الا ان تكون) بالتاء في النسخ اي ان تبصروا وتعلم في الامراء (في معصية بواحا) بفتح الموحدة بعدها واو كذا في جميع النسخ الموجودة عندنا وفي المشارق والقاموس والنهاية اي كفرا او اثما صريحا ظاهرا والمعنى انه حينئذ يجوز المنازعة بل يجب عدم المطاوعة قال النووي بواحا بالواو وفي اكثر النسخ وفي بعضها بالراء يقال باح الشيء اذا ظهر بواحا والبواح صفة مصدر محذوف تقديره امرا بواحا بمعناه من الارض البراح وهي البارزة وفي رواية كفرا بواحا والمراد بالكفر هنا المعصية وفي رواية المشكاة عن عبادة قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وان لا ننازع الامر اهله وعلى ان نقول بالحق اينما كنا لا نخاف لومة لائم وفي رواية وعلى ان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان والمعنى لا تنازعوا ولاة الامور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم الا ان تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام فاذا رأيتم ذلك فانكروه عليهم وقوموا بالحق حيث ما كنتم واما الخروج عليهم وقتالهم فحرم باجماع المسلمين وان كانوا فسقة ظالمين واجمع اهل السنة على ان السلطان لا ينعزل بالفسق لهيج الفتن في عزله واراقة الدم وتفريق ذات البين فيكون المفسدة في عزله اكثر منها في بقائه ولا تنعقد امامة الفاسق ابتداء واجمعوا على ان الامامة لا تنعقد لكافر ولو طرا عليه الكفر انعزل ولو ترك اقامة الصلوات والدعاء اليها وكذا البدعة كما في المناوي وقال القاضي فلو طرا عليه كفر وتغيير في الشرع او بدعة سقطت طاعته ووجب على المسلمين خلعه ونصب امام عادل ان امكنهم ذلك ولا يجب في المبتدع الا اذا ظنوا القدرة عليه والا فيهاجر المسلم عن ارضه الى غيرها يفر بدينه انتهى (طب كر عن عبادة) مر عليك السمع ﴿ يا عباس ﴾ كان (ان الله بدأ فتح هذا الامر) اي امر الدين والاسلام (بي وسيختمه بغلام من ولدك) بفتحتين او بضم فسكون وهو محمد المهدي من جهة الاب من اولاد فاطمة ومن جهة الام من اولاد عباس ويؤيده حديث ام سلمة قال قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهدي من عترتي من اولاد فاطمة وفي النهاية عترة الرجل اخص اقاربه وعترة النبي

صلى الله عليه وسلم بنو عبد المطلب وقيل قريش كلهم المشهور المعروف انهم الذين حرمت عليهم الزكوة والمعنى الاول هو المناسب للمرام وهو لا ينافى ان يطلق على غيره بحسب ما تقتضيه المقام وقيل عترته اهل بيته لخبر ورد وقيل ازواجه وذريته وقيل اهله وعشيرته الاقربون وقيل نسله ورهطه الادنون وعليه اقتصر الجوهري قلت وهو الذى ينبغى هنا ان عليه يقتصر ومختصر رواه ابو داود وابن ماجة والحاكم وصححه واما ما رواه قط عن عثمان المهدى من ولد العباس عمى فمع ضعف اسناده قال فى شرح المشكاة محمول على المهدى الذى وجد من الخلفاء العباسية اوليكون للمهدى الموعود ايضا نسبة نسبية الى العباسية فقد رواه احمد وابن ماجه عن على مرفوعا المهدى من اهل البيت يصلحه الله فى ليلة اى يصلح امره ويرفع قدره فى ليلة واحدة اوساعة واحدة من الليل حيث يتفق على خلافته اهل الحل والعقد فيها (يملاؤها) اى الارض (عدلا) وفى رواية اخرى قسطا وعدلا اتى بهما تأكيدا (كما ملئت جورا) اى الارض قبل ظهوره وزاد فى رواية جورا وظلما او يمكن ان تغاير بينهما بان يحمل الظلم هنا قاصرا لازما والجور تعديا وكذلك يحتمل ان يراد بالقسط اعطاء كل ذى حق حقه وبالعدل النصفة والحكم بميزان الشريعة وانتصار المظلوم وانتقامه من الظالم فيكون جامعا لما قال الله ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقاعابما قال العلماء بان الدين هو التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وموصوفا بوصف الكمال وهو اجزاؤه كل من تحلى الجمال وتجلى الجلال فى محله اللايق بكل حال من الاحوال هذا (وهو الذى يصلى بعيسى عليه السلام) وقدم عيسى عليه السلام له بالامامة كما سبق فى لولم يبق (قط خط كر عن عمار بن ياسر) سبق المهدى واللهم انصر ﴿ يا عبد الله ﴾ بن عمرو بن العاص القريشى السهمى المتوفى بمكة او الطائف او مصر فى ذى الحجة سنة خمسة او ثلاث او سبع وستين او اثنين او ثلاث وسبعين وكان اسلم قبل ابيه وكان بين عبد الله وبينه فى السن احدى عشرة سنة فما جزم به المزنى وله فى البخارى ستة وعشرون حديثا (لا تكن مثل فلان) لم يسم كذا قالوا (كان يقوم من الليل) من ثابت فى اصله ونسخه وفى لفظ يقوم الليل اى بعضه وقال القسطلانى ولابى الوقت ولابى ذر من الليل اى فيه كما اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة اى فيها (فترك قيام الليل) فحينئذ فيه اشعار عن الاعراض بالعبادة فحرم عظيم فضل قيام الليل ولا يدخل تحت وصف قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع الى قوله فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين وفى البخارى عن عبادة بن الصامت عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من تعار

[margin:] ١٤ اجر المنعم

من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير والحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم ثم قال اللهم اغفرلى اودعا استجيب فان توضأ قبلت صلوته قال القسطلانى وهذا انما يتفق لمن تعود الذكر واستأنس به وغلب عليه حتى صار الذكر له حديث نفسه فى نومه ويقظته فاكرم من اتصف بذلك باجابة دعوته وقبول صلوته وقد صرح صلى الله عليه وسلم باللفظ وعرض بالمعنى بجوامع كلمه التى اوتيها حيث قال من تعار بالليل الى آخره انتهى (حم خ م ن ه عن) عبد الله (ابن عمرو) سبق صلوة الليل ﴿ يا عبد الرحمن بن سمرة ﴾ بفتح السين وضم الميم بن حبيب بن عبد شمس العبشمى ابو سعيد صحابى من مسلمة الفتح يقال كان اسمه عبد كلال افتتح سجستان ثم سكن البصرة ومات بها سنة خمسين او بعدها روى عنه ابن عباس والحسن وخلق سواهما (لا تسأل) بصيغة النهى وروى بالنفى اى لا تطلب (الامارة) بكسر الهمزة الحكومة (فانك ان اوتيتها) بصيغة المفعول على الخطاب اى اعطيتها (عن مسئلة) اى بعد سؤالك اياها واعطيتها صادرا عن مسئلة (وكلت اليها) بضم واو وكسر كاف مخففة وفتح تاء اى خليت اليها وتركت معها من غير اعانة فيها (وان اوتيتها عن غير مسئلة اعنت عليها) بصيغة المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة قال الطيبى ان الامارة امر شاق لا يخرج عن عهدتها الا الافراد من الرجال فلا تسألها عن تشرف نفس فانك ان سئلتها تركت معها فلا يعينك الله لها وان اوتيت عن غير مسئلة اعانك الله عليها (واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذى هو خير) منها وفى رواية فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك قال صاحب الهداية من حلف على معصية مثلا لا يصلى اولا يكلمه اياه اوليقتلن فلانا ينبغى ان يحنث قال ابن الهمام اى يجب عليه ان يحنث ويكفر عن يمينه واعلم ان المحلوف عليه انواع فعل معصية اوترك فرض فالحنث واجب اوشئ غيره اولى منه كالحلف على ترك وطئ زوجة شهرا ونحوه فان الحنث فيه افضل لانه الرفق وكذا الحلف ليضربن عبده وهو يستاهل اويشكون مديونه اولم يوافيه غدا لان العفو افضل وكذا تيسير المطالبة او على شئ وضده مثله كالحلف لا يأكل هذا الخبز ولا يلبس هذا الثوب فالبر فى هذا وحفظ اليمين اولى ولو قال قائل انه واجب لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم على ما هو المختار فى تأويلها انه فيما امكن لا يبعد (حم ق خ م د ن ت عن عبد الرحمن بن سمرة) سبق يا ابا ذر انى اراك ﴿ يا عثمان ﴾ بن عفان بن ابى العاص بن امية بن عبد شمس الاموى امير المؤمنين

ذوالنورين احد السابقين الاولين والخلفاء الاربعة والعشرة المبشرة استشهد في ذي الحجة بعد عيد الاضحى سنة خمس وثلاثين فكانت خلافته اثنتي عشرة سنة وعمره ثمانون وقيل اكثر وقيل اقل ومناقبه كثيرة سبقت (ان الله لم يبعثني بالرهبانية) بفتح الراء اى بالملة التي فيها امور شاقة من الرهبانية وتحملها على سلوك تلك الطريقة (وان خير الدين عند الله الحنيفية) اى الملة المائلة عن السبل الزائغة الى طريق التوحيد وسبيل الاستقامة (السمحة) بفتح السين اى السهلة ليس فيها حرج ولا مشقة زائدة ومنفعتها الى الغير متعدية كالجهاد والجمعة والجماعة وعيادة المريض وتشييع الجنازة وتعلم وتعليم وتحصيل كال ثم تكميل فان العلماء والاولياء ورثة الانبياء قال الطيبي فيه بحث وفي المشكاة عن ابي امامة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فمر رجل بغار فيه شيء من ماء وبقل فحدث نفسه بان يقيم فيه ويتخلى من الدنيا فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم ابعث باليهودية والنصرانية ولكن بعثت بالحنيفية السمحة والذي نفس محمد بيده لغدوة اوروحة في سبيل الله خير من الدنيا ومافيها ولمقام احدكم في الصف خير من صلوته ستين سنة رواه احمد (ابن سعد عن ابي قتادة مرسلا) سبق غفر الله ياعثمان (ياعثمان) كما سبق (ان الله عز وجل قد ابدلنا بالرهبانية الحنيفية) بكسر النون وسكون الياء الاولى وتشديد الثانية فشرعتنا حنيفية اى مائلة عن كل دين باطل (السمحة) والسهلة في باب العمل لا المشقة والعسر والصعبة كالاصر والاغلال وفي رواية ومن خالف سنتي بان يشدد واتعب وترهب فليس مني بخلاف مبعوثه من الرفق واللين والقيام بالحق والمساهلة مع الخلق واليسر الذي لا حرج فيه واستنبط من هذا الحديث قاعدة المشقة تجلب التيسير وفي الجامع على تخريج احمد والبخاري في الادب والطبراني احب الاديان الى الله تعالى الحنيفية قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة ابيكم ابراهيم السمحة السهلة المنقادة الى الله تعالى المسلمة امرها اليه لا تتوجه الى شيء من الكثافة والغلظ والجمود التي يلزم منها العصيان والسماجة والطغيان قال في الاشباه ويتخرج على هذه القاعدة جميع رخص الشرع وتخفيفاته كما قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وما جعل عليكم في الدين من حرج ثم قيل بضعف الحديث في الاصل حتى قال البعض لم اجد احدا وثقه لكن له طرق ثلث ليس ببعد ان لا ينزل بسببها عن درجة الحسن (والتكبير على كل شرف) من منى الى عرفات يوم عرفة (فان كنت مناما اصنع) برفع صوت مكشوفة ارفع (كما تصنع) فيكبر ويلبي اذا غدا وذهب من منى الى عرفة ويذكر بانواع الذكر من التهليل والتحميد والتوحيد قال الله تعالى فاذا اقضيتم

مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباءكم اواشد ذكرا وفى حديث خ عن محمد بن ابى بكر الثقفى انه سئل انس بن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون فى هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه ومفهومه انه لا حرج فى التكبير ذلك الوقت بل يجوز كسائر الاذكار ولكن التلبية يوم عرفة سنة الحاج وفى الحديث رد على من قال بقطع التلبية صبح يوم عرفة بل السنة ان لا يقطعها الى اول حصاة من جمرة العقبة ويحتمل تكبيرهم هذا كان شيئا من الذكر يتخلل التلبية من غير ترك للتلبية وهذا مذهب ابى حنيفة والشافعى وقال مالك يقطع اذا زالت الشمس وراح الى الصلوة (طب عن ابى امية الطائفى عن جده سعيد بن العاصى) بلا تكرار نفس جده لا جد جده كما فى نسخ سبق انى انما بعثت ﴿ يا عثمان ﴾ كما مر (الا ابشرك) من التبشير والا بالتخفيف حرف تنبيه ويحتمل ان يكون بالتشديد حرف التحضيض (هذا جبرئيل) ناموس الاكبر سفير الالهى (يخبرنى) من الاخبار (عن الله ما من مؤمن يعطس) بفتح الطاء وكسرها العطس بالفتح والعطاس بالضم دفع الثقل من الدماغ يقال عطس يعطس وعطس الصبح اذا انفلق (ثلث عطسات) بالتحريك (متواليات الا كان الايمان فى قلبه ثابتا) لانه رحمة من رحمات الله وانعام واحسان وذلك لان العطاس سبب خفة الدماغ وصفاء القوى الادراكية فيحمل صاحبه على الطاعة والعطاس لما كان لخفة الدماغ واستفراغ الفضولات عنه وصفاء الروح وتقوية الحواس كان امره بعكس التثاؤب فاذا عطس احد رحمه الله واحسنه وانعمه كما فى حديث ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله فاما التثاؤب فانما هو من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاءب ضحك منه الشيطان قال الحليمى الحكمة فى مشروعية الجهر للعاطس ان العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذى فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعصاب التى هى معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء (الحكيم عن انس) وسبق فى اذا تثاوب نوع بحثه ﴿ يا عثمان ﴾ كما مر (ان الله مقمصك) بتشديد الميم وضم اوله اى ملبسك (قميصا) قيل اى خلافة والمراد خلعة الخلافة (فان ارادك المنافقون) اى الخارجون الباطلون لكونك على الحق وكونهم على الباطل وقبول الخلع ايهام وتهمة (على خلعه) اى نزعه (فلا تخلعه) وزاد فى رواية لهم وفى رواية فلا تخلعه ثلاثا والمعنى ان قصدوا عن ذلك فلا تعزل لاجلهم فلهذا الحديث كان عثمان رضى الله عنه ما عزل نفسه حين حاصروه يوم الدار

(قال)

قال الطيبي استعار القميص للخلافة ورشحها بقوله على خلعه قال وفي اساس البلاغة ومن المجاز قمصه الله وشي ٤ الخلافة وتقمص لباس العز ومن هذا قوله تعالى الكبر يامردائي والعظمة ازاري وقولهم المجدين ثوبيه والكرم بين برديه انتهى (حتى تلقاني) بفتح التاء وسكون اللام اى تلاقيني وفي حديث المشكاة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم يا عثمان لعل الله وفي رواية ان الله لعله يقمصك قميصا فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم رواه ت وقال الترمذي حسن غريب وفي رواية فانه ارادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه ولا كرامة يقولها مرتين اوثلاثا وفي رواية فان ارادك المنافقون خلعه فلا تخلعه حتى تلقاني يا عثمان ان الله عسى ان يلبسك قميصا فذكره ثلاث مرات اخرجها احمد وقال الترمذي في الحديث قصة طويلة (حم ، طب ك ت عن عايشة وطب عن زيد بن ارقم) ويأتي الآتي ﴿ يا عثمان ﴾ كامر (انك ستؤتى) مبني للمفعول اى اعطى الله لك (الخلافة) بالنصب (من بعدي وسيريدك المنافقون على خلعها فلا تخلعها وصم في ذلك اليوم تفطر عندي) وفيه اخبار بالغيب ومعجزة من الرسول عليه السلام وعن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقال يقتل هذا فيها مظلوما لعثمان رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن اسنادا واخرج احمد وقال يقتل فيها المقنع ومئذ مظلوما فنظرت فاذا هو عثمان بن عفان وعن ابي سهلة في فضل الصحابة وهو السائب بن خلاد يكنى اباسهلة الانصاري الخزرجي والظاهر ان المراد هنا مولى عثمان قال قال لي عثمان يوم الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عهد الي عهدا وانا صابر عليه اى على محمل ذلك العهد يعني اوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اخلع بقوله وان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم وكن ثابتا وصابرا على ذلك رواه الترمذي وقال حديث صحيح وعن عايشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعولي بعض اصحابي قلت ابابكر قال لا قلت عمر قال لا قلت عثمان قال نعم فلما جاء قال تنحى فجعل يساره ولون عثمان يتغير فلما كان يوم الدار حصر فيها قلنا يا امير المؤمنين الا تقاتل قال لا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد لي عهدا واني صابر نفسي عليه رواه احمد (عد عن انس) سبق ورواه في المصابيح عن مرة بن كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الفتن فقربها فمر رجل مقنع في ثوب فقال هذا يومئذ على الهدى فقمت اليه فاذا هو عثمان ابن عفان قال فاقبلت عليه بوجهه فقلت هذا قال نعم ﴿ يا علي ﴾ بن ابي طالب اسد الله الغالب باب مدينة العلم قال احمد والنسائي وغيرهما لم يرد في حق احد من الصحابة بالاسانيد الجياد اكثر مما جاء في علي كرم الله

وشي بكسر الشين نسخه

٤ رشحها نسخه م

وجهه وكان السبب فى ذلك انه تأخر ووقع الاختلاف فى زمانه وكثر محاربوه والخارجون عليه فكان ذلك سببا لانتشار مناقبه لكثرة من كان رويها من الصحابة ردا على من خالفه والا فالائمة الثلثة لهم مناقب مايوازنه ويزيد عليه كذا ذكره السيوطى وقد جاء فى الصحيح من شعره انا الذى سمتنى امى حيدرة اسم الاسد وكانت فاطمة امه لما ولدته سمته باسم ابيها فلما قدم ابوطالب كره الاسم فسماه عليا وعن سهل بن سعد قال استعمل على المدينة رجل من آل مروان قال فدعا سهل بن سعد فامره ان يشتم عليا فابى فقال اما اذا ابيت فقل لعن الله اباتراب فقال سهل ماكان لعلى اسم احب اليه من ابى تراب ان كان يفرح به اذا دعى به فقال له اخبرنا عن قصته لم سمى اباتراب قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا فى البيت فقال اين ابن عمك فقالت بينى وبينه شئ فغاضبنى فخرج ولم يقل عندى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فقال يارسول الله هو فى المسجد راقد فجاء رسول الله وهو مضطجع قد سقط رداءه عن شقه واصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه فقال قم اباتراب اخرجه الشيخان فى الرياض عن ابى سعيد التيمى قال كنا نبيع الباب على مواتقنا ونحن غلمان فى السوق فاذا رأينا عليا قد اقبل قلنا بزرك الشكم قال على ماتقولون قال عظيم البطن قال اعلاه علم واسفله طعام (اخصمك) بتشديد الصاد (بالنبوة ولانبوة بعدى) وفى رواية سعد بن ابى وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى انت منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لانبى بعدى يعنى ان اتصاله به ليس من جهة النبوة بل الاتصال من جهة الخلافة لانها تلى النبوة فى المرتبة ثم اما ان يكون حال حياته اوبعد مماته لان هارون عليه السلام مات قبل موسى فتعين ان يكون فى حياته عند مسيرة الى غزوة تبوك وخلاصته ان الخلافة الجزئية فى حياته لاتدل على الخلافة الكلية بعد مماته لاسيما وقد عزل عن تلك الخلافة برجوعه صلى الله عليه وسلم الى المدينة وفى شرح مسلم قال بعض العلماء فى قوله الا انه لانبى بعدى من ان عيسى بن مريم اذا نزل يترل حكما من احكام هذه الامة بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم ولا ينزل نبيا اقول لامنافات بين ان يكون نبيا وان يكون متابعا لنبينا صلى الله عليه وسلم فى بيان احكام شريعته واتقان طريقته ولو بالوحى كما يشير اليه قوله صلى الله عليه وسلم لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعى اى مع وصف النبوة والرسالة والا فمع سلبهما لاتفيد زيادة المزية فالمعنى انه لايحدث بعده نبى لانه خاتم النبيين السابقين وفيه ايماء الى انه لو كان بعده نبى لكان عليا [illegible] فى حق عمر صح شأنه الحكم فرضى

تقديري فكانه قال لوتصور بعدي نبي لكان جاعة من اصحابي نبيا ولكن لانبي بعدي وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم لوعاش ابراهيم لكان نبيا واما حديث علماء امتي كانبياء بني اسرائيل فقد صرح الحفاظ كالزركشي والعسقلاني والدميري والسيوطي انه لااصل له ثم رأيت بعضهم ذكروا زيادة واوكان لكنته لكن قال الخطيب هذه الزيادة لانعلم رواها كثيرا الا ابن الازهري وكان يضع الحديث وقال ابن النجار المتن صحيح والزيادة غير محفوظة (وتخصم) بضم اوله وتشديد الصاد (الناس) الثياء على (بسبع) اشياء اي خصلات (ولايحاجك احد من قريش) وغيرهم لايحاجه بطريق الاولى (انت اولهم ايمانا بالله) وذلك لانه اول من اسلم من الصبيان هو ومن الرجال ابوبكر ومن النساء خديجة الكبرى ومن المملوك بلال حبشي (واوفاهم بعهد الله) اي اتمهم واحفظهم موثقا مع رسوله (واقومهم بامر الله) اي اكملهم واثبتهم بالتمسك بالشرايع والاحكام (واقسمهم بالسوية) اي بالعدالة اي جزءا الى رتبطاء واحلفه ٤ بالعدالة يقال سويته وسويت بينهما اذا عدلت (واعدلهم في الرعية) العدل هو الذي لايميل به الهوى فيجور في الحكم والعدل في الاصل مصدر سمي به فوضع العادل وهو ابلغ منه لانه جعل المسمى نفسه عدلا كما في النهاية (وابصرهم في القضية) اي احكمهم بها على معرفة و يقين ومنه حديث عثمان و لتختلفن على بصيرة اي على معرفة و يقين من امركم (واعظمهم عند الله مزية) اي منزلة وقدرا وشرفا ورفعة (حل عن معاذ) سبق في حب والله بحثه (باعلى) كامر (ان الاسلام عريان) تصديق و توحيد ومعرفة اولا ومجرد عن الاعمال الصالحات لان الشخص يدخل دائرة الاسلام بمجرد التصديق مؤمن به ثم تدارك (لباسه التقوى) بالاخلاص والتوحيد او بالايمان والعمل الصالح واجتناب المعاصي ففي تفسير قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى اجتناب مانهى اوالسنة ومتابعتها وقال الله تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله بان توحدوه وتطيعوه وتحذروه ولاتخالفوا امره فالتقوى شريعة قديمة اوصى بها الله جميعا الامم وحين استوصى من بعض المشايخ قال اوصيك يا ولدي بما اوصى به الله تعالى الى انبيائه و كافة اوليائه وجملة احبابه وعامة عباده لكونه غاية مايتقرب اليه (ورياشه) بالكسر وكذا الريش لباس فاخر ومنه قوله تعالى وريشا ولباس التقوى و يقال الريش والرياش المال والحصيب والمعاش وجناح الطير واحدته ريشة ويجمع على ارياش و يقال الريش والرياش ماظهر من اللباس (الهدى) بالضم وفتح الدال الرشاد والدلالة وخلاف الضلالة كامر بحثه (وزينتها الحياء) بالمد والمد بحثه في الحياء

اي جعله حليفا وهو الناصر وجمعه حلفاء وقال حالف ه اي عهده معه

(وعماده الورع) وهو فى الاصل الكف عن المحارم والتحرج عنه يقال ورع الرجل يرع بكسر الراء فيهما ورعا ورعة فهو ورع وتورع من كذاثم استعير للكف من المباح والحلال (وملاكه العمل الصالح) بكسر الميم وفتحها ملاك الامر مايقوم به (واساس الاسلام حبى وحب اهل بيتى) سبق بحثه (كرمن على) سبق الاسلام ﴿ ياعلى ﴾ كامر (الااعلمك دعاء) عظيما (تدعو به لوكان عليك مثل عدد الدر) بالفتح والتشديد بغير التاء جمع ذرة وهى الغبار الذى يظاهر فى شعاع الشمس ويطلق على النملة الصغيرة ومنه يكنى سيدنا اباذر ويطلق على الشخص الصغير (ذنوبا لغفرت لشهد انه مغفورلك) لان على من اكرم العشرة المبشرة (قل اللهم لااله الاانت الحليم) الذى لايعجل العقوبة فلم يعاجل بنقمته على من قصر فى خدمته بل يكشف المضرة عنه برحمته (الحكيم) الذى يضع الاشياء مواضعها اوذو الحكمة البالغة (تباركت سبحانك رب العرش العظيم) وفى المشكاة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لااله الاالله العظيم الحليم لااله الاالله رب العرش العظيم لااله الاالله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم روى برفع العظيم وكذا برفع الكريم على انهما نعتان للرب والذى ثبت فى رواية الجمهور فى قوله تعالى رب العرش الكريم بالجر وقرأ ابن محيص بالرفع فيهما وجاء ذلك ايضا عن ابن كثير وابى جعفر المدنى واعرب بوجهين احدهما ماتقدم والثانى ان يكون مع الرفع نعتا للعرش على انه خبر مبتدأ محذوف قطع عماقبله للمدح ورجح لحصول توافق الروايتين ورجح ابو بكر الاصم الاول لان وصف الرب بالعظيم اولى من وصف العرش وفيه نظر لان وصف مايضاف الى العظيم اقوى فى تعظيم وقد نعت الهدهد عرش بلقيس بانه عرش عظيم ولم ينكر عليه سليمان عليه السلام (طب عن عمرو بن مرة وزيد بن ارقم معا) مر بحثه فى دعاء الفرج ﴿ ياعلى ﴾ كامر (اماترضى) بتخفيف الميم حرف التنبيه (ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى) يعنى فى الاخرة وقرب المرتبة والمظاهرة به فى امر الدين كذا قاله شارح المشكاة عن علمائنا وقال التوربشتى كان هذا القول من النبى مرجعه الى غزوة تبوك وقد خلف عليا على اهله وامره بالاقامة فيهم فارجف به المنافقون وقالوا ماخلف الا استثقالاله وتخفيفا منه فلما سمع به على اخذ سلاحه ثم خرج حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو نازل بالجرف فقال يارسول الله زعم المنافقون كذا فقال كذبوا انما خلفتك لما تركت ورائى فاخلفنى فى اهلى واهلك اماترضى ياعلى على ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى يؤول قول الله سبحانه وقال لاخيه هارون اخلفنى فى قومى والمستدل بهذا الحديث على ان الخلافة كانت له

بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم زائغ عن نهج الصواب فان الخلافة في الاهل في حياته لا يقتضي الخلافة في الامة بعد مماته والمقايسة التي تمسكوا بها تقتضي عليهم بموت هارون قبل موسى عليه السلام وانما يستدل بهذا الحديث على قرب منزلته واختصاصه بالمواخات من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم وفي شرح مسلم قال القاضي عياض هذا مما تعلقت الروافض وسائر فرق الشيعة في ان الخلافة كانت لعلي وانه وصي لها فكفرت الروافض سائر الصحابة بتقديم غيره وزاد بعضهم فكفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه وهؤلاء اخف عقلا وافسد مذهبا من ان يذكر قولهم ولا شك في تكفير هؤلاء لان من كفر الامة كلها والصدر الاول كفر خصوصا فقد ابطل الشريعة وهدم الاسلام ولا حجة في الحديث لاحد منهم بل اثبات فضيلة لعلي ولا تعرض فيه لكونه افضل من غيره من الأئمة وليس فيه دلالة على استخلافه بعده لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال هذا حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك ويؤيد هذا ان هرون عليه السلام المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى لانه توفي قبل وفات موسى نحو اربعين سنة وانما استخلفه اذا ذهب لميقات ربه المناجات وقال الطيبي وتحريره من جهة علم المعاني ان قوله مني خبر للمبتدأ ومن اتصالية ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة كما في قوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به اي فان آمنوا ايمانا مثل ايمانكم يعني انت متصل بي ونازل مني بمنزلة هارون من موسى وفيه تشبيه ووجه الشبه منه لم يفهم انه رضي الله عنه فيما شبهه به صلى الله عليه وسلم فبين بقوله (الا انه ليس بعدي نبي) اصلا يعني ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فبقي الاتصال من جهة الخلافة (ط حم خ م ت ه عن سعد طب عن ام سلمة طب عن البراء وزيد بن ارقم) سبق آنفا ﴿ يا علي ﴾ كامر (ما خاب من استخار) وهو الصلوة ركعتين والدعاء المخصوص وهو طلب الخيرة منه تعالى فانه يختار له ما هو خير له واذا قال بعض العارفين اترك الاختيار وان كنت لا بد ان تختار فاختر ان لا تختار وربك يخلق ما يشاء ويختار وقد قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم وفي حديث سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له قالوا الرضاء بالقضاء باب الاعظم وهو من بين منازل السائرين موسوم بالمقام الافخم ثم تقديم الاستخارة لانه سبب للرضاء ولانها توجد قبل تحقق القضا قال الطيبي اي الرضاء بقضاء الله وهو ترك السخط علامة سعادته وانما جعله علامة سعادة العبد لامرين احدهما ليتفرغ للعبادة لانه اذا لم يرض بالقضاء

مطلب حلق العانة والابط وتقليم الاظفار وفوائدها

ابدا لهم وما مشغول القلب بحدوث الحوادث ويقول لم كان كذا ولم لا يكون كذا والثانى لئلا يتعرض لغضب الله تعالى بسخطه وسخط العبدان بذكر غير ما قضى الله له وقال انه اصلح واولى فيما لا يستيقن فساده وصلاحه وفيه ان الاستخارة والتفويض مأ لهما واحد ثم لا شك ان التسليم المطلق اولى من الاستخارة لانها نوع طلب وارادة وسنف منازعة فى امر قد تحقق هذا وحقيقة الاستخارة هى ان يطلب الخير من الله فى جميع امره بل وان يعتقد ان الانسان لا يعلم خيره من شره كما قال تعالى عسى ان تكرهوا شيأ وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيأ وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون ثم يترقى بان يرى ان لا يقع فى الكون غير الحق وغير الخير ولذلك ورد الخير بيديك والشر ليس اليك ثم المستحب دعاء الاستخارة بعد تحقق المشاورة فى الامر المهم من الامور الدينية والدنيوية واقل ان يقول خرلى واخترلى ولا تكلنى الى اختيارى والاكمل ان يصلى ركعتين من غير الفريضة ثم يدعو بالدعاء المشهور على ما قدمناه (ولا ندم من استشار) سبق بحثه فى ما خاب (يا على عليك بالدلجة) بالضم والفتح وسكون اللام آخر الليل يقال دلج فلان اذا سار فى آخر الليل وادلج اذا سار فى اول الليل (فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار يا على اغد باسم الله فان الله يبارك لامتى فى بكورها) اى الامة الاجابة وفى حديث حم حب عن صخر الغامدى اذا بعث عليه السلام سرية اوجيشا بعثهم فى اول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته فى اول النهار فاثرى وكثر ماله قال الدميرى قال النووى يستحب لمن كانت وظيفته من قرائة قرأن اوحديث اوفقه اوغيرها من علوم الشرع اوتسبيح اواعتكاف ونحوها من العبادات اوصنعة من الصنايع اوعمل من الاعمال مطلقا ويريد ان يتمكن من فعله اول النهار وغيره ان يفعله اول النهار وكذلك من اراد سفرا اوانشاء امرا وعقد نكاح اوغير ذلك من الامور وهذه القاعدة مانبت فى الحديث الصحيح (خط عن على) سبق ما خاب ويا انس اذا هممت * يا على * كما مر (قص الظفر) بالضم وجمعه اظفار والمراد تقليم الاظفار وهو ازالة ما طال من اللحم بمقص اوسكين اوغيرهما من الآلة ويكره بالاسنان والمعنى فيه ان الوسخ يجتمع تحته فيستقذر وقد ينتهى الى حد يمنع من وصول الماء الى ما يجب غسله فى الطهارة وقد قطع المتولى فيه بعدم صحة الوضوء وفى الاحياء المعفوعنه لان غالب الاعراب كانوا لا يتعاهدون ذلك ولم يروانه عليه السلام امرهم باعادة الصلوة وفى حديث خ عن ابى هريرة انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار

ونتف الآباط وانما جمع الاظفار هنا ووحد السابق لانها متعددة فى اليدين والرجلين ويستحب الاستقصاء فى ازالتها الى حد لا يدخل منه ضرر على الاصبع وجزم النووى فى مسلم باستحباب البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفى اليسرى يبدأ بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام وفى الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفى اليسرى بابهامها الى الخنصر قال فى الفتح ولم يذكر الاستحباب مستندا قال وتوجيه البداءة باليمنى لحديث عايشة كان يعجبه التيمن فى شانه كله والبداءة بالمسبحة منها لكونها اشرف الاصابع لانها آلة التشهد واتباعها بالوسطى لان غالب من يقلم اظفاره يقلمها من قبل ظهر الكف فتكون الوسطى جهة يمينه فيستمر الى ان يختم بالخنصر ثم يكمل اليد بقص الابهام واما اليسرى فاذا بدأ بالخنصر لزم ان يستمر على جهة اليمين الى الابهام لكن يعكر على هذا التوجيه ما ذكره فى الرجلين الا ان يقال غالب من يقلم رجليه يقلمهما من جهة باطن القدمين فيستمر التوجيه وذكر الدمياطى انه تلقى عن بعض المشايخ ان من قلم اظفاره مخالفا لم يصبه رمد وانه جرب ذلك خمسين سنة فلم يرمد لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا اصل له واحداث استحبابه لا دليل عليه وهو قبيح عندى بالعالم ولم يثبت ايضا فى استحباب قصها يوم الخميس حديث صحيح والمختار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضابط الحاجة فى هذا وفى خصال المذكورة (ونتف الابط) وفى رواية اخرى الاباط بالجمع والافضل النتف لاضعاف المنبت فان الابط اذا قوى فيه الشعر وضعف وغلظ جرمه كان افوح للرائحة الكريهة فناسب اضعافه بالنتف بخلاف العانة وقد سبق الفطرة مزيد بحث لذلك (وحلق العانة) ويقال له الاستحداد وهو حلق شعر العانة بالحديد وهو الموسى وفى معناه الازالة بالنتف والنورة لكنه بالموسى اولى للرجل لتقويته للمحل بخلاف المرأة فان الاولى لها النتف واستشكله الفاكهانى فان فيه ضررا على الزوج باسترخاء المحل باتفاق الاطباء انتهى وقد يؤيده حديث جابر فى الصحيح اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة ولابن العربى هذا التفصيل جيد فقال ان كانت شابة فالنتف فى حقها اولى لانه يربو مكان النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان النتف يرخى المحل ولو قيل فى حقها بالتنوير مطلقا لما كان بعيدا ويجب عليها الازالة اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح (يوم الخميس والطيب واللباس يوم الجمعة) مر فى الغسل بحثه (الديلمى عن على) سبق خمس وفى حديث خ عن ابن عمر قال من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب (عن عمار بن ياسر بن مالك العنسى بنون ... مهملة ابو اليقظان مولى بنى

مخزوم صحابى جليل مشهور من السابقين الاولين بدرى قتل مع على بصفين سنة سبع وثلاثين (ان الله تعالى ملكا) وجمعه ملائكة ونكره على معنى بعض صفاته كذلك (اعطاه سماع الخلائق كلها) وهى يشعر انه ملك عظيم مشرف كما فى ملك العرش روى عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذن لى ان احدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش ان ما بين شحمة اذنيه الى عاتقه مسيرة سبعمأة عام رواه دعن (وهو قائم على قبرى اذا مت الى يوم القيمة فليس احد من امتى) الاجابة بين المغارب والمشارق (يصلى على صلوة الاسماه باسمه واسم ابيه قال يامحمد صلى فلان عليك كذا وكذا) وروى حم ن حب ك عن ابن مسعود قال ك صحيح واقره الذهبى وقال الذهبى رجاله رجال الصحيح ان لله ملائكة سياحين فى الارض يبلغنى من امتى السلام اى ممن يسلم على منهم وان بعد قطره وتنات داره اى فيرد عليهم سماعه منهم كما بين فى خبر آخر وهذا تعظيم للنبى صلى الله عليه وسلم واجلال للملائكه الكرام لذلك قال السبكى قال ابن بشار تقدمت الى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فسلمت فسمعت من داخل الحجرة الشريفة وعليك السلام (فيصلى الرب على ذلك الرجل بكل واحدة عشرا) وفى حديث من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشر امثالها ومن صلى عليك واحدة كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات وصلت عليه الملائكة سبع مرات وقد جاءت احاديث متعددة بصلوة الله عشرا على من صلى عليه صلى الله عليه وسلم واحدة اخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى واحمد وابن حبان والطبرانى وغيرهم عن ابى هريرة وعبدالله بن عمرو بن العاص وعمر بن الخطاب وعمار بن ياسر وانس وغيرهم (طب عن عمار بن ياسر) سبق ان لله ملكا (رباعم) يعنى عباس (ان الله قد عصمنى) اى قد تكفل بعصمتى ومحافظتى من كيد اعدائى من غير واسطة لى فعصمة الله لرسوله وقايته وكفايته (من الجن والانس) قال الله تعالى والله يعصمك من الناس اى يمنعك منهم ويكفيك عنهم ويحرسك من قتلهم اياك وقال تعالى واصبر لحكم ربك فانك باعيننا اى بمرئى منا ومرعى فى حفظنا وقال اليس الله بكاف عبده قيل بكاف محمدا اعداءه المشركين والمراد بعبده الفرد الكامل او المعهود الافضل ويؤيده ان المشركين كانوا يقولون انا نخاف ان يعترينا آلهتنا بسوء لعيبك اياها وقد روى انه صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد الى العزى ليكسرها فقال له سادنها انى احذركها ياخالد ان لها شدة لايقوم فعمد اليها خالد فهشم اليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه اى مما لا يضر على نفع وضر فى نفسه وقال انا كفيناك المستهزئين

وقال واذ يمكر بك الذين كفروا الاية وقال تعالى فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم اى بالاقوال والاحوال وعن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الاية والله يعصمك من الناس فاخرج صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال لهم ايها الناس انصرفوا فقد عصمنى ربى عز وجل (طب عن العباس) وفيه احاديث ﴿ يا عايشة ﴾ الصديقة بنت الصديق ابى بكر بن ابى قحافة القريشية التيمية وامها ام رومان ابنة عامر بن عويم وكنيتها ام عبد الله بعبد الله بن الزبير ابن اختها والقول انها اسقطت من النبى صلى الله عليه وسلم سقطا لم يثبت وولدت فى الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين او نحوها ومات النبى صلى الله عليه وسلم ولها نحو ثمانية عشر عاما وقد حفظت من النبى عليه السلام شيئا كثيرا حتى قيل ان ربع الاحكام الشرعية منقول عنها قال عطاء بن ابى رباح كانت عايشة افقه الناس واعلم الناس واحسن الناس رأيا فى العامة وقال عروة بن الزبير ما رأيت احدا اعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عايشة وقال الزهرى لو جمع علم عايشة الى علم جميع ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وعلم جميع النساء لكان علم عايشة افضل ومن خصائصها انها كانت احب ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اليه وبرأها الله عما رماها به اهل الافك وانزل الله عز وجل فى عذرها وبراءتها وحيا يتلى فى محاريب المسلمين الى يوم الدين وتوفيت سنة ثمان وخمسين من الهجرة فى خلافة معاوية وقد قاربت السبعين وذلك ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان وصلى عليها ابو هريرة (لولا قومك حديث عهدهم بكفر) اى قرب عهدهم بالكفر (لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون منه) وفى رواية مسلم عن عايشة قال لى رسول الله لولا حداثة عهد قومك بالكفر لنقضت الكعبة ولجعلتها على اساس ابراهيم فان قريشا حين بنت البيت استقصرت ولجعلت لها خلفا وفى الرواية الاخرى اقتصروا عن قواعد ابراهيم وفى الاخرى فان قريشا اقتصرتها وفى الاخرى اقتصروا من بنيان البيت وفى الاخرى قصروا فى البناء وفى الاخرى قصرت بهم النفقة قال العلماء هذه الروايات كلها بمعنى واحد ومعنى استقصرت قصرت عن تمام بنائها واستقصرت على هذه القدر لقصور النفقة بهم عن تمامها وفى هذا دليل لقواعد من الاحكام منها اذا تعارضت المصالح او تعارضت مصلحة ومفسدة اعظم منه وهى خوف فتنة من اسلم قريبا وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة فيرون تغيرها عظيما فتركها صلى الله عليه وسلم ومنها فكر ولى الامر فى مصالح رعيته واجتنابه ما يخاف منه تولد ضرر عليهم فى دين او دنيا

الاالامور الشرعية كاخذالزكوة واقامة الحدود ونحوذلك تألف قلوب الرعية وحسن حياطتهم وان لا ينفروا ولا يتعرض لما يخاف تنفيرهم بسببه مالم يكن فيه ترك امر شرعى كما سبق قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم عليه السلام ثم قريش فى الجاهلية وحضر النبى هذه البناء وله خمس وثلاثون سنة وقيل خمس وعشرون وفيه سقط على الارض حين وقع ازاره ثم بناه ابن الزبير ثم الحجاج بن مسلم واستمر الى الآن على بناء الحجاج وقيل بنى مرتين اخريين او ثلاثا وقد اوضحته فى البيت قال العلماء ولا يغير عن هذا البناء وقد ذكروا ان هارون الرشيد سأل مالك بن انس عن هدمها وردها الى بناء ابن الزبير للاحاديث المذكورة فى الباب فقال ناشدتك الله يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت لعبة للملوك لا يشاء احد الا نقضه و بناه فتذهب هيبته من صدور الناس (خ عن عايشة) وفى حديث م عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وفيها ست سوارى فقام عند كل سارية فدعا ولم يصل وعن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الم تر ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم قالت فقلت يا رسول الله افلا تردها على قواعد ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حدثان قومك بالكفر فقال عبد الله ابن عمر لئن كانت عايشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتم على قواعد ابراهيم وعن ابن وهب اخبرنى مخرمة بن بكير عن ابيه قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول سمعت عبد الله بن ابى بكر بن ابى قحافة يحدث عبد الله بن عمر عن عايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت سمعت رسول الله يقول لولا ان قومك حديثو عهد بجاهلية او قال بكفر لانفقت كنز الكعبة فى سبيل الله ولجعلت بابها بالارض ولادخلت فيها من الحجر ﴿ يا عايشة ﴾ كما مر (ما ازال اجد الم الطعام الذى اكلت بخيبر) اراد به الشاة المسمومة التى كانت صلى الله عليه وسلم اكل منها قاله فى مرضه الذى مات فيه (فهذا اوان) بفتح الهمزة اى وقت (وجدت) اى زمان وجدانى (انقطاع ابهرى) على وزن احمر عرق فى العنق وقال ابن الملك وهو عرق مستبطن محفوظ فى القلب فاذا انقطع مات صاحبه (من ذلك السم) فى الشاة المشوى وفى حديث المشكاة عن ابى كبشة الانمارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم على هامته من الشاة المسمومة اى استعمل الحجامة فى وسطة رأسها من اجل اكلها وتأثير سمها فيه واستمرار بعض آثاره بعد الحجامة وعوده فيه كل سنة الى ان قال حين قرب موته الآن انقطع ابهرى جمع له بين السعادة والشهادة العجب من شيخ

مشايخنا الجزري حيث ذكر في الحصن انه صلى الله عليه وسلم امر الصحابة في الشاة المسمومة التي اهديها اليهودية لن اذكر اسم الله وكلوا فاكلوا فلم يصب احدا منهم شئ رواه الحاكم في مستدركه من ابي سعيد وقال صحيح الاسناد وكذا نقله صاحب الصلاح قال ميرك ولي فيه تأمل ان المشهور بين اصحاب الحديث وارباب السير والتواريخ انه لم يأكل من تلك الشاة المسمومة احد من الصحابة الابشر بن البراء بن المعرور اكل منها لقمة ومات منها وامر النبي عليه السلام باحراق تلك الشاة اودة تها تحت التراب واختلفوا في انه صلى الله عليه وسلم امر بقتل اليهودية اوعفى عنها والا صح انه عفى عنها لاجله صلى الله عليه وسلم وامر بقتلها لاجل قصاص ابن البراء واظن ان في هذه الرواية وهما شديدا ونكارة ظاهرة اقول ان كان رواية الحاكم صحت فلعل القضية تعددت (خ عن عايشة) ورواه في المشارق ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (متى عهدتنى) اى وجدتنى ورأيتنى اوادركتنى (فحاشا) اى ذا فحش يعنى قائلا للفحش واصل الفحش زيادة الشئ على مقداره وهذا الكلام على قولها انك خالفت بين الغيب والحضور فلم تذمه في الحضور كما ذممته في الغيب وقيل مبالغة الفحش ولايخفى ان مبالغته اما اصل الفعل او النفى المستفاد من الاستفهام راجع الى مجموع القيد والمقيد لا الى القيد فقط كما في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد اذ لا يصدر منه صلى الله عليه وسلم اصل الفحش فضلا عن كثرته ومبالغته يعنى لا تجدنى فحاشا في قولى ذلك لذلك الرجل وعلله بالاستيناف البياني بقوله (ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من تركه) وفي رواية ودعه (الناس اتقاء شره) كيلا يؤذيه بلسانه وفيه رخصة الموالاة لدفع الضرر وفي رواية للشيخين وغيرهما اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا وقيل المعنى انما النت له القول لاني لوقلت له في حضوره ماقلته في غيبته لتركنى اتقاء فحشى فاكون من اشر الناس قيل الرجل كما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم فانه ارتد بعد موته صلى الله عليه وسلم مع المرتدين وجئ به اسير الى ابي بكر وفي فتح الباري ان عيينة ارتد في زمن الصديق وحارب ثم رجع واسلم وكان يقال له الاحمق المطاع كذا فسره القاضي والقرطبي والنووي واخرج عبد الغني عن عايشة قالت جاء مخرمة بن نوفل يستأذن فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال بئس اخو العشيرة ذكره القسطلاني في المواهب وقد جمع هذا الحديث كما قاله الخطابي علما وادبا وليس قوله عليه السلام في امته بالامور التي يسميهم بها ويضيفها اليهم من المكروه غيبة وانما يكون من بعضهم في بعض بل الواجب صلى الله عليه وسلم

ـ في اخر كتاب الطب والرق حديث ابي كبشة الانماري ـ فانه اريد نسهم

مطلب الرفق والحياء واطلاق بعض الاسماء على الله

٤ ترخيم من القلاة

ان يبين ذلك ويفصح به ويعرف الناس فان ذلك من باب النصيحة والشفقة على الامة ولكنه لما جبل عليه من الكرم واعطيه من حسن الخلق اظهر له البشاشة ولم يجبه بالمكروه وليقتدى به امته فى اتقاء شر من سبيله وفى مداراته ليسلموا من شره وغائلته وقال القرطبى جواز غيبة المعين بالفسق اوالفحش ونحو ذلك وجواز مداراتهم اتقاء شرهم مالم يؤد ذلك الى المداهنة ثم قال تبعا للقاضى حسين والفرق بين المدارات والمداهنة المدارات بذل الدنيا لصلاح الدنيا والدين او هما معا وهى مباحة وربما استحسنت والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا انتهى وهذه فائدة جليلة ينبغى حفظها والمحافظة عليها فان اكثر الناس عنها غافلون (حم خ م عن عايشة) قالت ان رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ايذنوا فبئس اخو العشيرة فلما جلس تطلق النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهه وانبسط فلما انطلق الرجل قالت عايشة قلت يارسول الله قلت له كذا وكذا ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ﴿ياعايشة﴾ كامر (ان الله رفيق) اى لطيف بعباده يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فيسامحهم ولا يكلف فوق وسعهم او يحب ان يرفق العباد بعضهم بعضا كما بين بقوله (يحب الرفق) اى يرضى به ويثنى عليه يعطى على الرفق اى من المثوبات والمآرب اومن الاغراض ومن المطالب مالا يعطى على العنف (فى الامر كله) قال القاضى والظاهر اطلاق الرفيق على الله تعالى اسما لانه لم يتواتر ولم يستعمل على قصد الاسمية وانما اخبر به عنه تمهيد الحكم الذى بعده فكانه قال هو الذى يرفق عباده فى امورهم فيعطيهم بالرفق على ماسواه وفى المشكاة عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف ومالا يعطى على ماسواه رواه مسلم وانما ذكر قوله مالا يعطى على ماسواه بعد قوله مالا يعطى على العنف ليدل على ان الرفق انجح الاسباب كلها وانفعها باسرها قال الطيبى ومعناه قول الشاعر ٭ ياطالب الرزق الهنى بقوة ٭ هيهات انت بباطل مشغول ٭ اكل العقاب بقوة جيف القلا٤ ٭ ورعى الذباب الشهد وهو ضعيف ٭ والمعنى ينبغى للمرء ان لايحرص فى رزقه بل يكل امره الى الله تعالى الذى تولى القسمة فى خلقه فالنسر يأكل الجيفة بعنفه والنحل يرعى العسل برفقه قال التوربشتى فان قيل فامعنى قوله عليه السلام انت رفيق والله الطبيب قلنا الطبيب الحاذق بالشئ الموصوف فلم يرد بهذا القول نفى هذا الاسم عمن يتعاطى ذلك وانما حول المعنى الطبيعة الى الشريعة وبين لهم ان الذى يرجون من الطبيب فالله فاعله والمنان به على عباده وهذا كقوله فان

الله هو الدهر وليس الطبيب بموجود في اسماء الله ولا الرفيق ولا يجوز ان يقال في الدعاء يا طبيب ويا رفيق انتهى وفيه ايماء الى انه يجوز ان يقال هو الطبيب وهو رفيق على منوال ما ورد واما قوله عليه السلام في آخر كلامه عند خروجه من الدنيا الرفيق الاعلى فيحتمل ان يراد به الملاء الاعلى فمع الاحتمال لا يصح الاستدلال وفي شرح مسلم للنووي قال المازري لا يوصف الله تعالى الا بما سمى به نفسه او سماه او اجمعت الامة عليه واما ما لم يرد اذن في اطلاقه ولا ورد منع فيه ففيه خلاف منهم من قال يبقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف به ولا يمنع منه ومنهم من منعه و بين الاصوليين خلاف في التسمية بما ثبت بخبر الآحاد فقال بعضهم يجوز لان خبر الواحد عنده يقتضي العمل به و بعضهم لا يجوز ذلك لانه من باب العلميات فلا يثبت بالاقيسة وان كان يعمل بها في المسائل الفقهية العملية قال النووي والصحيح جواز تسمية الله رفيقا وغيره مما يثبت بخبر الواحد (حم خ م ت ه حب عن عايشة) وفي رواية خ ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف وسبق ان الله رفيق ﴿ يا عايشة ﴾ كامر (اشد الناس عذابا يوم القيمة) اي العرصات (الذين يضاهون) بضم الياء والهاء وسكون الواو وفي نسخة بكسر الهاء وضم همزة الواو وقيل وهما لغتان وقراءتان في قوله تعالى يضاهون قول الذين كفروا والاول هو الاشهر والاكثر والمعنى يشابهون (بخلق الله) اي يشابهون عملهم التصوير بخلق الله قال القاضي اي يفعلون ما يضاهي خلق الله اي مخلوقه او يشبهون فعلهم بفعله اي في التصوير والتخليق قال ابن الملك فان اعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فالحديث محمول على التهديد (م ن عن عايشة) سبق اشد الناس عذابا ﴿ يا عايشة ﴾ كامر (ان الله تعالى جميل) اي في ذاته وصفاته وفعاله وكل جمال صوريا وجميل معنوي فهو آثار كماله وهيبة جلاله وجماله فلا جمال ولا جلال ولا كمال الا له تعالى وقالوا كل امره سبحانه وتعالى حسن جميل فله الاسماء الحسنى وقيل انه ذو النور والبهجة اي مالكهما وقيل جميل الافعال بكم والنظر اليكم يكلفهم اليسر (يحب الجمال) اي ظهوره في مخلوقاته ولذلك اظهرهم وجعلهم مظاهره و يؤيده حديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده وقيل يحب التجمل منكم في ان لا تظهروا الحاجة الى غيره تعالى فالتجمل هو التخلق باخلاق الله تعالى وفي استعمال الحسن في الرجل والجمال في الله فان الحسن بالعرض والجمال بالذات

(اذا خرج الرجل الى اخوانه فليهيئ من نفسه) من هاب يهيب او هاب يهيب اي اجعل نفسه ذا هيبة ووقار وبهجة لكن اكثر النسخ فليهيئ وفي البعض فليهي وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر

فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة اى من غير اعجاب اى نظر الخلق وما يترتب عليه من الكبر والخيلاء والسمعة والرياء وعلامته ان يحب ذلك ايضا فى الخلاء ثم النعل ما وقيت به القدم وهى مؤنثة سماعية ذكرها ابن الحاجب فى رسالته فيما يجب تأنيثه (ابن السنى عن عائشة ضعيف او موضوع متروك) سبق ان الله جميل ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (ان الله زوجنى مريم) فى الجنة مضافا الى زوجاتى اللاتى تزوجتهن فى الدنيا (بنت عمران) ام عيسى عليه السلام اى جعلها زوجتى فيها واوقع الماضى موقع المستقبل لتحقق الوقوع (وآسية) وزن فاعلة من الاسى وهى (بنت مزاحم) امرأة فرعون (فى الجنة) قيل كانت آسية ابنة عم فرعون وقيل غير ذلك استدل به على نبوة مريم وآسية لان اكمل النوع الانسانى الانبياء ثم الصديقون ثم الاولياء والشهداء فلو كانتا غير نبيتين للزم ان لا يكون فى النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات فى كثير منهن موجودة فكانه قال لم ينبأ من النساء الا مريم وآسية ولو قال لم تثبت صفة الصديقية اوالولاية اوالشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك لغيرهن الا ان يكون المراد من الحديث كمال غير الانبياء فلا يتم الدليل على ذلك لاجل ذلك قاله فى الفتح واستشهد بعضهم لنبوة مريم بذكرها فى سورة مريم مع الانبياء وهو قرينة وقد اختلف فى نبوة نسوة غير مريم وآسية كحواء وسارة وقال السبكى لم يصح عندنا فى ذلك شئ (ابن السنى عن عائشة) سبق ان الله زوجنى ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (استترى من النار) اى اتقى من نار جهنم (ولو بشق تمرة) اى بنصفها اى تصدقى بها (طب) اى الطبرانى (عن ابن السبعان) وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اللهم احينى مسكينا وامتنى مسكينا واحشرنى فى زمرة المساكين فقالت عايشة لم يارسول الله قال انهم يدخلون الجنة قبل اغنيائهم باربعين خريفا ياعايشة لا تردى المسكين ولو بشق تمرة اى لا تمنعيه فتعيديه خائبا لا ترديه خاسرا بل ساعديه جابرا خاطره وان من اليه ولو بشئ قليل اوكثير او مما تجدين ولا تحقرى مجرا يجريه ولو قليلا ما وقف مسكين عندها واعطته حبة عنب فقيب فى يدها وحاسب المسكين عليها ولم يدر ما الذى من الفهم اليها فاليها قال تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والحبة مشتملة على مقدار كذا من الذرة وزاد فى رواية ياعايشة احبى المساكين وقربيهم فان الله تعالى يقربك يوم القيامة رواه ت هب وقال ميرك ت (عن ابى سعيد) رواه الحاكم عن ابى سعيد وزادوا ان اشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة وقال صحيح الاسناد (حم عن عايشة باسناد صحيح) تصدقوا ﴿ ياعائشة ﴾ كامر (ان الله اذا اراد باهل بيت خيرا) ... وهو انى الاية الكسائى وحده

فارقوا الا الفا والباقون فرقوا بغير الف ومعنى القرائتين واحد عند التحقيق لان الذى فرق دينه بمعنى انه اقر ببعض وانكر بعضا فقد فارقه فى الحقيقة وكانوا شيعا قال الله ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم فى شىء انما امرهم الى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون قال الرازى وفيه اقوال الاول المراد سائر الملل قال ابن عباس يريد المشركين بعضهم يعبدون الملائكة ويزعمون انهم بنات الله وبعضهم يعبدون الاصنام ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله فهذا معنى فرقوا دينهم (وكانوا شيعا) اى فرقا واحزابا فى الضلالة وقال مجاهد وقتادة هم اليهود والنصارى وذلك لان النصارى تفرقوا شيعا وكفر بعضهم بعضا وكذلك اليهود تفرقوا فرقا وكفر بعضهم بعضا واليهود تكفر النصارى والقول الثانى ان المراد من الاية اخذوا ببعض وتركوا بعضا كما قال تعالى افتؤمنون ببعض الكتاب تكفرون ببعض وقال ايضا ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض والقول الثالث قال مجاهد ان الذين فرقوا دينهم من هذه الامة هم اهل البدع والشبهات واعلم ان المراد من الاية الحث على ان تكون كلمة المسلمين واحدة وان لا تفرقوا فى الدين ولا يبتدعوا البدع ولذا قال (هم اصحاب البدع واصحاب الاهواء واصحاب الضلالة من هذه الامة) واصحاب البدع كلاب اهل النار لانهم يتعاوون فيها عواء الكلاب وانهم اخس اهلها واحقرهم كما ان الكلاب اخس الحيوانات واحقرها فالمبتدعة اعظم جرما من الفساق واشد ضررا ففتنة المبتدع فى اصل الدين وفتنة المذنب فى الشهوة والمبتدع قعد للناس على الصراط المستقيم يصدهم عنه والمذنب ليس كذلك والمبتدع مناقض لما جاء به الرسول والعاصى كذلك والمبتدع قادح فى اوصاف الرب وكماله والمذنب ليس كذلك والمبتدع يقطع على الناس طريق الاخرة والعاصى بطىء السير بسبب ذنوبه (ليست لهم توبة) كما مر لا يقبل لهم صرف ولا عدل (يا عائشة ان لكل صاحب ذنب توبة الا اصحاب الاهواء والبدع) بكسر ففتح جمع بدعة (انا منهم برىء وهم منى براء) والمراد باهل البدعة هنا الذين تكفرهم بدعتهم ولا مانع من ارادة من لا يكفر بها ايضا اذ ليس فى الخبر الا انهم فى النار على وجه الحسرة والوبال والهوان وسوء الحال وليس فيه تعرض الخلود وعدمه (حم هب والحكيم وابن ابى حاتم وابو الشيخ عن عمر) سبق اصحاب البدع (يا عائشة) كما مر (اما علمت) بتخفيف الميم حرف التنبيه (ان العبد اذا سجد لله سجدة) كاملة تامة مع سبعة اعضاء كما فى حديث خ عن ابن عباس ان يسجد على سبعة اعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين والركبتين والرجلين

فلواخل بواحد من هذه السبعة بطلت صلوته ثم فى السجود على اليدين والركبتين والرجلين قولان عند الشافعية صحح الرافعى الاستحباب فلايجب لانه لووجب وضعها لوجب الايماء بها عند العجز عن وضعها كالجبهة ولايجب الايماء فلايجب وضعها (طهر الله موضع سجوده الى سبع ارضين) وفى حديث ابن بطال اقرب مايكون العبد اذا سجد وهو واضح قال الله تعالى واسجد واقترب قال بعضهم ان الله تعالى يباهى بالساجدين من عبيده ملائكته المقربين يقول لهم ياملائكتى انا قربتكم ابتداء وجعلتكم من خواص ملائكتى وهذا عبدى جعلت بينه و بين القربة حجبا كثيرة و موانع عظيمة من اغراض نفسية وشهوات حسية وتدبير اهل ومال واهوال فقطع كل ذلك وجاهد حتى سجد واقترب فكان من المقربين قال وامن الله ابليس لابائه من السجود لعنه ابلسه بها وآيسه من رحمته الى يوم القيمة وعورض بان السجود الذى امربه ابليس لاتعلم هيئته ولاتقتضى اللعنة اختصاص السجود بالهيئة العرفية وايضا فابليس انما استوجب اللعنة بكفره حيث جحد مانص الله عليه من فضل آدم فجنح الى قياس يعارضه به النص ويكذبه لعنه الله (ابوالحسن طس عن عايشة) سبق اذا سجد ﴿ياعايشة﴾ كامر (اغسلى هذين الثوبين) من انواع النجاسة والقذر والدنس قال الله وثيابك فطهر قال الشافعى المراد منه الاعلام بان الصلاة لاتجوز الافى ثياب طاهرة من الانجاس وقال عبد الرحمن زيد بن اسلم كان المشركون ماكانوا يصونون ثيابهم من النجاسة فامره الله تعالى بان يصون ثيابه عن النجاسات وروى انهم القوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سلى شاة فشق عليه ورجع الى بيته حزينا وتدثر بثيابه فقيل ياايها المدثر قم فانذر ولاتمنعك تلك السفاهة عن الانذار وربك فكبر عن ان ينتقم منهم وثيابك فطهر من تلك النجاسات والقاذورات (اما علمت) بتخفيف الميم (ان الثوب يسبح فاذا اتسخ) افتعال من الوسخ (انقطع تسبيحه) قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لاتفقهون تسبيحهم والاصل فى الاشياء الطهارة فاذا خرج من اصله انقطع ذكره قيل مدة تدنسه اربعون يوما ولايسبح بعده حتى يغتسل غسلا صحيحا من كل نجس ووسخ وقذر حتى من المنى وعن سليمان بن يسار قال سئلت عايشة عن المنى يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلوة واثر الغسل فى ثوبه قال ابن الملك فيه دليل على نجاسة المنى وهو قول ابى حنيفة ومالك قلت ولعل الشافعى واحمد يحملان الغسل على الطهارة من القذارة فيكون من باب النظافة وحمله على النسيان مستبعد جدا مع قولها كنت وهو الدال على التكرر والدوام

وضعا وعرفاً على خلاف فيه واغرب ابن حجر حيث قال وغسلها محمول عندنا على الاحتياط لطهارته عندنا فان مثل هذا لايقاس فى حقها وعن الاسود النخعى بن هلال وهمام عن عايشة قالت افرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم اى ادلكه وامسحه منه وقال الفرك الدلك حتى يذهب الاثر من الثوب وفى شرح السنة مذهب الشافعى ان المنى طاهر وعند اصحاب الرأى نجس يغسل رطبه ويفرك يابسه ومن قال بالطهارة قال حديث الغسل لايخالف حديث الفرك وهو على سبيل الاستحباب والنظافة يعنى كغسل الثوب من المخاط والنخامة والحديثان اذا امكن استعمالهما لم يجز حملهما على التناقض انتهى وحاصل تمسك الشافعية بالحديث المذكور انه لوكان هو نجسا لم يكتف بفركه ودليل الحنفية الحديث الذى فى صحيح ابى عوانة عن عايشة قالت كنت افرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يابسا وامسحه او اغسله شك الحميدى اذا كان رطبا رواه الدارقطنى و اغسله من غير شك و هذا فعلها والظاهر ان ذلك بعلم النبى عليه السلام خصوصا اذا تكرر منها مع التفاته صلى الله عليه وسلم الى طهارة ثوبه وفحصه عن حاله فلو كان طاهرا لمنعها من اتلاف الماء لغير حاجة وروى الدارقطنى عن عمار بن ياسر قال اتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على بيئر ادلو ماء فى ركوة فقال ياعمار ماتصنع فقلت يارسول الله بابى وامى اغسل ثوبى من نجاسة اصابته فقال ياعمار انما يغسل الثوب من خمس من الغائط والبول والقئ والدم والمنى ياعمار مانخامتك ودموع عينيك والماء الذى فى ركوتك الاسواء واما حديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن المنى يصيب الثوب فقال انما هو بمنزلة المخاط اوالبزاق وانما يكفيك ان تمسحه بخرقة اوباذخر فهو بعد تسليم حجيته معارض بما قدمناه و يترجح ذلك بان المحرم مقدم على المبيح هذا خلاصة كلام ابن الهمام (خطو قال منكر) عن عايشة) وفيه بحث عظيم ﴿ ياعايشة ﴾ كما مر (الويل ثم الويل) اى التحسر والهلاك والحزن وفى حديث حسن حسن عن ابى سعيد بسند صحيح ويل واد فى جهنم يهوى فيه الكافر اربعين خريفا قبل ان يبلغ قعره (لمن حرم النظر الى هذا الوجه) اى وجه النبى وهو صاحب الحسن والجمال والبهجة والكمال قال الشيخ ابو محمد عبدالجليل فى شعب الايمان وحسن يوسف جزء من حسنه لانه على صورة اسمه خلق ولولا ان الله تعالى ستر جمال صورة محمد صلى الله عليه وسلم بالهيبة والوقار واعمى عنه آخرين لما استطاع احد النظر اليه بهذه الدنياوية فكيف فى الاخروية وقد ظهر كماله وجماله وحسنه فى الاخرى قال البصيرى * منزه عن شريك فى محاسنه * فجوهر الحسن فيه غير منقسم *

(مامن مؤمن وكافر الا ويشتهى ان ينظر الى وجهى) وهو احب الاشياء فى النشئة الثانية والدها واعظم من حور العين والغلمان لا لذة بعد نظر الله الطف والذوا قوى منه (كرعن عايشة) سبق بحثه فى انا ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (اما علمت ان اجسادنا) معاشر الانبياء (تنبت على ارواح اهل الجنة) فما انفصل من وجودهم وانقطع من اجسادهم المباركة فهو فى الجنة كما سبق (فما خرج منها من شئ) فانشقت الارض (ابتلعته الارض) فانطه و بوله وفاحت اى ظهرت لذلك رايحة طيبة وفى الشفاء وقد حكى بعض المعتنين باخباره وشمائله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ارادان يتغوط انشقت الارض فابتلعت غائطه و بوله وفاحت لذلك رايحة طيبة واسند محمد بن سعد كاتب الواقدى فى هذا خبراعن عايشة انها قالت للنبى صلى الله عليه وسلم انك تأتى الخلاء فلا ترى منك شيئا من الاذى فقال ياعايشة اوما علمت ان الارض تبتلع مايخرج من الانبياء فلا يرى منه شئ وهذا الخبر وان لم يكن مشهورا فقد قال قوم من اهل العلم بطهارة هذين الحدثين منه صلى الله عليه وسلم وهو قول بعض اصحاب الشافعى انتهى فلم يكن منه صلى الله عليه وسلم شئ يكره ولا غير طيب وفى شرح الشفاء انه منقوض بما صح عن عايشة انها كانت تغسل المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبانه يستنجى بحجر ومدر وايضا انه لو كان الخارجان منه طاهرين لما كانا حدثين مافضين كالعرق والدموع والبزاق والمخاط ونحوها والاجماع على انه صلى الله عليه وسلم فى نواقض الوضوء كالامة الاماصح استثناؤه كالنوم بدليل انه صلى الله عليه وسلم كان ينام عيناه ولا ينام قلبه (ق خط كر عن عايشة واه) سبق اذامات حامل القرآن ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (هل علمت ان الله دلنى على الاسم الذى اذادعى) بصيغة المجهول اى دعا الله (به اجاب) اى غالبا اذ لتحقق شروط اجابة الدعاء وزاد فى رواية واذاسئل به اعطى والظاهر المتبادر انه تأكيد لما قبله والتحقيق ان الدعاء اعم من السؤال معنى اويختص بما لم يكن هنا سؤال فمعنى الاجابة هو القبول وقيل الفرق بينهما ان الاول ابلغ فان اجابة الدعاء يدل على شرف الداعى ووجاهته عند المجيب فيضمن قضاء حاجة ايضا بخلاف السؤال فانه يكون مذموما كان يكون فى اثم وقطيعة رحم واغرب الخ فى حيث قال هنا ولذلك ذم السائل فى كثير من الاحاديث ومدح التعفف عنه على ان فى الحديث دلالة على فضل الدعاء على السؤال تدبر ذلك وغرابته لايخفى فان ذم السؤال ومدح التعفف عنه انما هو فى السؤال من المخلوقين واما من الله تعالى فيستحب السؤال منه تعالى والح الحجين وشنيع الفطين (قالت) عايشة

(على)

(علمنی ایاه قال انه لا ینبغی لك یا عایشة) قیل هو اسم الله الاعظم (ه عن عایشة) مر فی الدعاء

﴿ یا عایشة ﴾ کامر (ارفق) الرفق بالکسر ضد العنف و بابه نصر یقال رفق یرفق ورفق به وارفقه وترفق به کله بمعنی قالوا وحسن الخلق الرفق وهو المدارات مع الرفقاء ولین الجانب واللطف فی اخذ الامر باحسن الوجوه وایسرها واما الحیاء فقال الحکماء وهو تغیر وانکسار یعتری الانسان من خوف ما لا یلایم به (فان الله تعالی اذا اراد باهل بیت کرامة) واحدا او لطفا (دلهم علی باب الرفق) لان الرفق لا یکون فی شیء الا زانه والخرق لا یکون فی شیء الا شانه وعن جریر مرفوعا من یحرم الرفق یحرم الخیر کله رواه مسلم ففیه فضل الرفق والحث علی التخلق به وذم العنف وان الرفق سبب کل خیر (ابن ابی الدنیا عن عطاء بن یسار مرسلا) سبق الرفق والحیاء ﴿ یا عایشة ﴾ کامر (من عطاك عطاء بغیر مسئلة) ولا طلب ولا التماس (فاقبلیه فانما هو رزق عرضه الله الیك) وفی روایة عن ابن عمر مرفوعا من اعطی شیئا من غیر مسئلة فلیأخذه فانما هو رزق رزقه الله تعالی وفی بستان العارفین اختلف الناس فی اخذ جائزة السلطان قال بعضهم یجوز ما لم یعلم انه یعطیه من الحرام وقال بعضهم لا یجوز اما من اجازه فقد ذهب الی ما روی عن علی ابن ابی طالب کرم الله وجهه انه قال ان السلطان یصیب من الحلال والحرام فاعطاك فخذ فانما یعطی من الحلال ووجه الاستدلال بالحدیث السابق ان شیئا نکرة یعم جائزة السلطان وغیره لکن فیه ضعف لان الذی هو متیقن الحرمة مستثنی منه فاذا خص البعض یکون ظنی الدلالة فی الباقی انتهی لا یخفی ان النکرة فی الاثبات لیس لها عموم ولو سلم ان المخصص هو العقل کتخصیص الصبیان والمجانین من خطابات الشرع ولو سلم ان هذا التخصیص من قبیل معلوم القدر المخرج فحینئذ قطعی فی الباقی ولو سلم فالمطلب ظنی لیس قطعی (حم ق عن عایشة) سبق بحث فی باب الرزق والسؤال واذا اعطی الله ﴿ یا عایشة ﴾ کامر (علیك بتقوی الله) سبق فی یا علی (والرفق فان الرفق لم یکن فی شیء قط) ای اصلا (الا زانه) من الزینة ای حسنه واجمله (ولا نزع من شیء) ای ولا سلب منه قط (الا شانه) ای بشینه ویقبحه وفی روایة مسلم من حدیث ابی شریح بن هانیء عن عایشة مرفوعا ان الرفق لا یکون فی شیء الا زانه ولا ینزع من شیء الا شانه وفی روایة خ عن عروة بن الزبیر ان عایشة زوج النبی صلعم قالت دخل رهط من الیهود علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالوا السام علیکم قالت عایشة ففهمتها فقلت وعلیکم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم مهلا یا عایشة ان الله یحب الرفق فی الامر کله فقلت یا رسول الله ولم تسمع ما قالوا

بفتح المیم وسکون الهاء منصوب علی المصدریة یستوی فیه الواحد والاکثر والمذکر والمؤنث ای تأنی وارفق ١٢

قال رسول الله صلعم قد قلت وعليكم اى عليكم ما تستحقونه وانما اختار هذه الصيغة لتكون ابعد من الايحاش واقرب الى الرفق (حم دحب عن عايشة) سبق ان الله يحب الرفق
﴿ يا فاطمة ﴾ الزهرى بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ام الحسن والحسين سيدة نساء هذه الامة تزوجها في السنة الثانية من هجرة النبوة وماتت بعد النبي صلى الله عليه وسلم بستة اشهر وقد جاوزت العشرين بقليل وسبق شمائلها (قومى الى اضحيتك) قاله لها يوم النحر (فاشهديها فانه يغفر لك من اول قطرة تقطر من كل ذنب عملته) وفيه استحباب ان يذبح الاضحية بنفسه ان قدر عليه وكذا المرأة (وقولى ان صلوتى) اى عبادتى وصلوتى وفيه نوع تعليل لما قبله وهو انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض على ملة ابراهيم حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتى (ونسكى) وسائرها دتى وقيل دينى اوتقربى او حجى وجمع بينهما فصل لربك وانحر (ومحياى) بالفتح وفتح الياء وقد يسكن (ومماتى) بالسكون والفتح قال الطيبى وما اوتيه فى حياتى واموت عليه من الايمان والعمل الصالح ٤ او حياتى وموتى لله اى خالصة لوجهه وقيل حياتى هو خالقهما ومقدرهما وقيل طاعة الحيوة والخيرات المضافة الى الممات كالوصية والتدبير او حياتى وموتى لله لا تصرف لغيره فيهما او ما عليه من العبادة فى حياتى وما اموت خالصة لوجه الله او ارادتى من الحيوة والممات خالصة لذكره وحضوره وقربه والرضا بامره وقضائه وقدره او جميع احوال حياتى ومماتى ومابعده (لله رب العالمين) بدل او عطف بيان اى مالكهم ومربيهم وهم ماسوى الله على الاصح (لا شريك له) فى ذاته وصفاته وافعاله (وبذلك) اى بالتوحيد الكامل الشامل للاخلاص قولا واعتقادا (امرت وانا من المسلمين) اى المنادين والمطيعين لله قال ابن حجر وسيأتى رواية وانا اول المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول تلك تارة وهذه اخرى لانه اول مسلمى هذه الامة بل جاء النور الذى خلق منه سبق ايجاده قبل خلق الخلق بازمنة طويلة والسنة لغيره ان يقول الاول لا الثانى الا ان يقصد لفظ الاية ثم لا فرق بين الرجل والمرأة فيما ورد من الاذكار والادعية لحمله على التغليب او ارادة الاشخاص (قيل يا رسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة قال لا بل للمسلمين عامة) وفى المشكاة عن جابر قال ذبح النبى صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجوئين ٨ فلما وجههما قال انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض على ملة ابراهيم ٩ حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر ثم ذبح رواه احمد وابو داود

٩ هذا حديث اقتباس من قوله تعالى انى وجهت الى آخره وليس فى الاية على ملة ابراهيم ١٢ ﻫ
٤ قال السيوطى نقلا عن الازهار اختلف العلماء فى ان نبينا صلى الله عليه وسلم قبل النبوة هل كان متعبدا بشرع قيل كان على شريعة ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى والصحيح انه لم يكن متعبدا بشرع لنسخ الكل بشريعة عيسى ويدل عليه قوله تعالى ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان اى شرايعه واحكامه وفيه ان عيسى عليه السلام كان مبعوثا لبنى اسرائيل فلا يكون ناسخا لاولاد ابراهيم من اسمعيل قال العلماء وكان مؤمنا بالله ولم يعبد

وابن ماجة والدارمى قال ابن حجر وصححه الحاكم وفى رواية لاحمد ولابى داود والترمذى ذبح بيده وقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عنى وعمن لم يضح من امتى (طب ك ق وتعقب عن عمران بن حصين) وفى رواية المشكاة عن على قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة قال الله اكبر وفى رواية كان اذا افتتح الصلوة كبر ثم قال انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لاشريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم انت الملك لاملك لا اله الا انت الحديث ﴿يا فاطمة﴾ كامر (ايسرك) بهمزة الاستفهام وتشديد الراء اى ايعطيك السرور (ان يقول الناس فاطمة بنت محمد) وامها خديجة الكبرى ولدت فى الاسلام وقيل قبل البعثة (فى يدها سلسلة من نار) وهى كناية عن الاعمال المفضية الى مخالف الشرع وسوء الاطوار وهذا زجر ومنع القرب للمعاصى والتزام التبصر ودوام العبودية والافهى لاشك انها سيدة نساء عصرها قال ابن حجر فى الفتح واقوى ما استدل به على تقديم فاطمة على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن خبران فاطمة سيدة نساء العالمين الامريم مع انها متصفة بكمال التقوى وخلعة الورى وفى حديث طس عن ابى هريرة بسند رجاله رجال الصحيح قال قال على يا رسول الله ايما احب اليك انا ام فاطمة قال فاطمة احب الى منك وانت اعز على منها (طحم ن حل ك ض وارويانى عن ثوبان) سبق ان فاطمة وفاطمة ﴿يا فاطمة﴾ كامر (ان الله يغضب لغضبك) بفتح الضاد اى يسخط لمن اسخطك (ويرضى لرضاك) اى يحب لمن ارضاك وفى رواية خ عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة منى فمن اغضبها اغضبنى واستدل به السهيلى على ان من سبها فانه يكفر وانها افضل بناته وعورض بان اخواتها زينب ورقية وام كلثوم يشاركنها فى الصفة المذكورة لان كلا منهن بضعة منه صلى الله عليه وسلم وانما يعتبر التفضيل بامر يختص به المفضل على غيره واجيب بانها امتازت عنهن بانهن متن فى حياته صلى الله عليه وسلم فكن فى صحيفته ومات صلى الله عليه وسلم فى حيات فاطمة فكان فى صحيفتها ولا يقدر قدر ذلك الا الله فانفردت فاطمة دون سائر بناته فامتازت بذلك بان بشرها فى مرض موته بانها سيدة نساء اهل الجنة اى من اهل هذه الامة وقد ثبت افضلية هذه الامة المحمدية على غيرها فتكون فاطمة على هذا افضل من مريم وآسية وفى ذلك خلاف وقد بسط الكلام على ذلك فى شرح النهاية واجيب عن حديث عايشة عند الطحاوى انه صلى الله عليه وسلم قال زينب افضل بناتى على تقدير ثبوته

شيئا قط اجماعا وكان عبادته غير معلومة لنا قال ابن برهان ولعل الله عز وجل جعل خفا ذلك وكتمانه من جملة معجزاته قلت فيه بحث ثم قال وقد يكون قبل بعثة النبى صلى الله عليه وسلم يظهر شيئا يشبه المعجزات يعنى التى تسمى ارهاصا ويحتمل ان يكون نبيا قبل غير مرسل واما بعد النبوة فلم يكن على شرع سوى شريعته اجماعا والاظهر انه كان وليا قبل الاربعين ثم بعدها صار نبيا ثم رسولا كذا فى شرح المشكاة مح بفتح الميم وسكون الواو وفتح الجيم وسكون الواو فهمزة مفتوح وفى المصباح موجز بضم الميم

بان ذلك كان متقدما لم وهب الله عزوجل لفاطمة من الاحوال السنية والكمالات العلية مالم يشارك فيه احد من هذه الامة مطلقا (م طب ك وتعقب وابو نعيم فى الفضائل عن على) سبق سيده (يا نحيف) اسم رجل من الصحابى ولم اطلع بيانه (صل رحمك) امر من وصل يصل اعلم ان قطع الرحم حرام كبيرة ووصلها واجب ومعناه ان لا ينساها ولا يتفقدها بالزيارة والوصول الى المنزل اوالاهداء لما قدر عليه اوالاعانة باليد اوالقول واقله التسليم اوارسال السلام ان بعيدا والمكتوب ولا توقيت فيه وقتا معينا بل المعتبر العرف المألوفة لا كما يقول بعض ابناء الزمان انه مقدر بثلاثة اعوام وفى الدر وصلة الرحم واجبة ولو بالسلام اوهدية وتحية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة لهم والمكالمة معهم ويزوروا الارحام غبا فان ذلك يزيد الغنى حبا ويزور اقربائه كل جمعة اوشهر وتكون كل قبيلة وعشيرة يدا واحدة فى التناصر والتظاهر على من سواهم فى اظهار الحق ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة وينزل العم والاخ والخال منزلة الوالد وينزل الخالة والعمة منزلة الام فى التوقير والطاعة وفى الخدمة كما فى الشرعة (يطل عمرك) بالفتح وبضم الطاء يقال طال طولا اى عمرك وفى شرح المشارق اختلفوا فى الرحم التى يجب صلتها قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابة كل قريب محرما كان اوغيره قال النووى الصلة درجات باعتبار يسر الواصل اوعسره وادناه ترك المهاجرة عن قريبه واختلف فى غير المحرم منه قال فى شرح الشرعة يطلق القرابة على عصبة اوصاحب فرض اوولاء من ذى الرحم كبنت العم والخال ويدل على عدم وجوبه جواز النكاح والجمع بين امرأتين لو فرض كل منهما ذكرا لم تحرم عليه الاخرى اذ لو لزم عدم جواز النكاح لزوم قطع الرحم فى الجواز لان الجمع يفضى الى قطيعة الرحم اذ المعادات معتادة بين الضرآء وقيل عن الضحاك فى قوله تعالى يمحو الله مايشاء ويثبت ان الرجل ليصل رحمه وقد بقى من عمره ثلثة ايام فيزيد الله تعالى من عمره ثلثين سنة وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقى من عمره ثلثون سنة فيحط الله تعالى الى ثلثة ايام وفى الشرعة فى الحديث صلة الرحم تزيد العمر وفى حديث الاربعين لابن الكمال الصدقة والصلة تعمران الديار وتزيدان فى الاعمار واما الاشكال بان الآجال واحدة ومقدرة لا تستأخر فاجاب عنه فى شرح المشارق بثبوت الاجل المعلق وهذا انما يكون بما اظهر الى الملائكة وكتبه فى اللوح لا بما عنده علمه تعالى ولذا اول مثل ذلك بالبركة فى الرزق وبقاء ذكر الجميل بعده فانه كالحيوة وبانه فى معنى ولو بسط فى اجل احد بعمل لبسط بالصلة وبانه يثاب فى العمر القليل ثواب العمل الكثير لكن ابد

وفتح الجيم والباء الاولى مخففة ومشددة وكلامه خطاء على ما فى المغرب اى خصيين قال ابن الملك ويروى موجيين وهو القياس قلب الهمزة ياء وفى القاموس الوجاء ان ترضى انثى اما الفحل رضا شديدا يذهب شهوة الجماع وقيل ان يوجاء العروق والخصيان بحالهما وفيه وجى هو بالضم فهو موجوء ووجى دق عروق خصيته بين الحجرين ولم يخرجهما او هو رضهما حتى يفضى او ينكسر وفى شرح السنة كره بعض اهل العلم الموجوءة لنقصان العضو والاصح غير مكروه لان الخصا يزيد اللحم طيبا ولان ذلك العضو لا يؤكل عهد

الاول بحديث الضحاك (وافعل المعروف يكثرخير بيتك) فى النهاية المعروف اسم جامع لكل ماعرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ماندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات العالية اى امر معروف بين الناس اذا اراده ولا ينكرونه والمعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك جمعه ومنه الحديث اهل المعروف فى الدنيا هم اهل المعروف فى الاخرة اى من بذل معروفه للناس من الدنيا آتاه الله تعالى جزاء معروفه فى الاخرة وقيل اراد بذل جاهه لاصحاب الجرائم التى لاتبلغ الحدود فيشفع فيهم شفعه الله تعالى فى اهل التوحيد فى الاخرة وروى عن ابن عباس فى معناه قال يأتى اصحاب المعروف فى الدنيا يوم القيمة فيغفر لهم بمعروفهم وبقى حسناتهم جامة فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الاحسان الى الناس فى الدنيا والاخرة (واذكر الله عند كل حجر ومدر يشهد لك يوم القيمة) كما مر فى تلبية الحاج والذكر (ابو نعيم عن خيف بن يزيد) سبق الرحم وكل معروف (يامعاذ) بن جبل بفتح الجيم والموحدة ابن عمرو بن اوس بن عائذ بن عدى بن كعب بن جشم بن الخزرج من نجباء الصحابة الانصارى ابو عبد الرحمن شهد بدرا ومابعدها وكان الله اعطى المنتهى فى العلم بالاحكام والقرآن ومات بالشام ثمان عشرة وقال ابن مسعود كان شهد العقبة وبدرا وتوفى طاعون عمواس سنة ثمان عشرة بالاردن (والله انى لاحبك) بفتح اللام جواب القسم وبضم الهمزة وفى رواية المشكاة عن معاذ بن جبل قال اخذ بيدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى لاحبك يامعاذ لامه للابتداء والقسم كانه عقد محبة وبيعة مودة وفيه ان من احب احدا يستحب له اظهار المحبة له قال معاذ فقلت انا احبك يارسول الله قال ابن الملك مخاطبته صلى الله عليه وسلم بالمحبة لمعاذ اشد تأكيدا من مخاطبة معاذ بهما قلت لانه لايحتاج الى تأكيد من جانب معاذ اذ لايمكن عدم محبته له صلى الله عليه وسلم ولعل معاذا ما كان بلغه ماورد انه يقال فى الجواب احبك الله الذى احببتنى له اواختصر الراوى (اوصيك يامعاذ لاتدعن) بالفتحات وتشديد النون وفى رواية فلاتدع اى اذا كنت تحبنى اواذا كان بينى وبينك تحاب اواذا اردت ثبات هذه المحابة فلاتترك (فى دبر كل صلوة) اى عقبها وخلفها اوفى آخرها (ان تقول اللهم اعنى على ذكرك) من طاعة اللسان (وشكرك) من طاعة الجنان اى شكر نعمتك اوالتوفيق على شكرها بصرف النعمة وهوالقيام بالاوامر واجتناب النواهى (وحسن عبادتك) باداء شرائطها واركانها والقيام باخلاصها قال الطيبى ذكر الله مقدمة انشراح الصدر وشكره

وسيلة الى المتصلة حسن المطلوبة منه التجرد عما يشغله عن الله تعالى (حم دن ك طب هب حب حل وابن السنى عن معاذ بن جبل) قال السخاوى فى بحث المسلسل من اصول الحديث كحديث انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ انى احبك فقل فى دبر كل صلوة اللهم اعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فقد تسلسل لنا بقول كل من رواته وانى احبك فقل الحديث ﴿ يامعاذ ﴾ بن جبل كامر (ان المؤمن) الصالح المتمسك (قيده القرآن) اى منعه الكتاب وكذا السنة (عن كثير من هوى نفسه) و بينه طريق الرشد والصواب بلا زيادة ولا نقصان فى الاعتقادات والعمليات والعادات فان ابواب الالهى لايكون مسدودة بل مفتوحة موصلة الى الله قال الجنيد الطرق والشرايع والاديان والمذاهب كلها مسدودة الاعلى من اقتفى اثر الرسول صلى الله عليه وسلم وقال ايضا من لم يحفظ القرآن ولم يرع حدوده ولم يلتزم احكامه ظاهرا او باطنا والقول مع التأمل فى معانيه ولم يكتب الحديث ولم يجمع ماو يه لايقتدى به لان من لايكون على كتاب وسنة فليس على صراط مستقيم فلا يجوز اتباعه قال الله تعالى ان هذا اى ما فيه من الكتاب والسنة صراطى مستقيما فاتبعوه فلا تتبعوا السبل قال لان المعارف الالهية والاحكام العملية الفرعية ومذهبنا هذا خلفا وسلفا مقيد بالكتاب والسنة (طس عن معاذ) سبق ان العبد ﴿ يامعاذ ﴾ بن جبل كامر (لان يهدى الله) بفتح اللام للابتداء او القسم (على يديك رجلا) واحدا (من اهل الشرك خير لك من ان يكون لك حمر) بسكون الميم وضم الحاء جمع احمر (النعم) بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها والمراد به الثواب يعنى فى ان يهدى الله اليه بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة وهذا مثل ما قال فى حق على روى خ عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله و يحبه الله ورسوله قال فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو فقال اين على بن ابى طالب فقيل هو يشتكى عينيه قال فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عينيه ودعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال على يا رسول الله اقاتل حتى يكونوا مثلنا فقال صلى الله عليه وسلم انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم قال فى القسطلانى بان تملكها وتقتنيها وكانت العرب مما يتفاخر بها او يتصدق بها وعند ابن اسحاق من حديث ابى رافع

انه قال خرجنا مع على حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم برايته فضربه رجل من اليهود فطرح ترسه فتناول على بابا كان عند الحصن فترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه فقد رأيتني فى سبعة انا ثامنهم نجهد على ان نقلب ذلك الباب فما نقلبه (حم عن معاذ) سبق لان يهدى الله ﴿ يا معاذ ﴾ بن جبل كامر (كم) خبرية (تذكر كل يوم) من ايام عمرك وتذكر ثلاثى (اتذكر عشرة آلاف مرة) قال الجزرى ليس فضل الذكر منحصرا فى التهليل والتسبيح والتكبير بل كل مطيع لله تعالى فى عمل فهو ذاكر وافضل الذكر القرآن الا فيما شرع لغيره اى كالركوع والسجود ثم قال وكل ذكر مشروع اى مأمور به فى الشرع واجبا كان او مستحبا لا يعتد بشئ منه حتى يتلفظه ويسمع به نفسه انتهى ومقصوده الحكمى الفقهى وهو انه اذا قرأ فى باطنه حال القرآن اوسبح بلسان قلبه حال الركوع والسجود لا يكون آتيا بفرض القراءة وسنة التسبيح لان الذكر القلبى لا يترتب عليه احكام الدنيا بل يترتب عليه الثواب الاخروى لما خرج ابو يعلى عن عايشة قالت قال رسول الله صلعم لفضل الذكر الخفى الذى لا تسمعه الحفظة على الذكر الذى تسمعه الحفظة سبعون ضعفا اذا كان يوم القيمة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجائت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقى لهم من شئ فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه فيقول الله تعالى ان لك عندى حسنا لا تعلمه وانا اجزيك به وهو الذكر الخفى ذكره السيوطى فى بدور السافرة فى احوال الاخرة (الا دلك على كلمات هن اهون) اى اسهل (عليك واكبر) وفى بعض النسخ اكثر (من عشرة آلاف وعشرة آلاف) فكرره للتأكيد (ان تقولوا لا اله الا الله عدد كلماته) وفى رواية اخرى مداد كلماته وهو الزيادة والكثرة اى بمقدار ما يساويها عيارا او وزن او كيل او ما اشبهه من وجوه الحصر والتقدير وهذا تمثيل يراد به التقريب لان الكلام لا يدخل فى الكيل وكلماته تعالى هو كلامه وصفته لا تعد ولا تحصر فاذا المراد المجاز مبالغة فى الكثرة لانه ذكر ولا ما يحصر العدد الكثير من عدد الخلق ثم ارتقى الى ما هو اعظم منه اى ما لا يحصيه (لا اله الا الله عدد خلقه) من جماد وحيوان وجواهر واعراض واعيان ومعادن اجناسا وافرادا وما تقدم من ذلك وما تأخر وما وجد وما عدم بكل وجه يمكن عدها (لا اله الا الله زنة) بكسر الزاء هو ثقل الشئ ورزانته هذه التسبيح و التهليل يوازن بوابها او توازن لو قدرت اجساما تقبل الوزن ما ذكر (عرشه) تعالى قال الخطابى هو خلق عظيم لله تعالى لا يعلم قدر عظمه ورزانة ثقله احد غير الله (لا اله الا الله ملأ سمواته) قال فى القاضى هذا تمثيل وتقريب والكلام لا يقدر بالمكاييل ولا تحشى به الظروف ولا تسعه

الاوصية واما المراد منه تكثير العدد حتى لو يقدر ان تكون تلك الكلمات اجساما تملاء الاماكن لبلغت من كثرتها ماتملاء السموات والارضين وقد يحتمل ان يكون المراد بها اجرها وثوابها وقد يراد به التعظيم لها والتفخيم لشانها كما يقول القائل تكلم فلان اليوم بكلمة كانها جبل وحلف بيين كالسموات والارضين وكما يقال هذه كلمة تملأ طباق الارضين اى انها تسير وتنتشر فى الارض وكما قالوا هذه كلمة تملأ الفم وتملأ السمع (لااله الاالله مثل ذلك معه) وهو مثل الشئ باعتبار مساواته بمعنى الكمية والكيفية (والحمدلله مثل ذلك معه لايحصيه ملك ولاغيره) لغاية كثرته وعظيم مبلغه قال الطيبى منصوب بنصب عدد فى القرأن السابقة على المصدر وقال بعض الشراح بنصب مثل اى والحمدلله على هذا المنوال والاظهر ان هذا من اختصار الراوى فنقل آخر الحديث بالمعنى خشية الملالة بالاطالة ويدل على ماقلنا بعض الآثار روى عن سعد بن ابى وقاص انه دخل مع النبى صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى اوحصى تسبح فقال الا اخبرك بماهو ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ماخلق فى السماء وسبحان الله عدد ماخلق فى الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك والله اكبر مثل ذلك والحمدلله مثل ذلك ولااله الا الله مثل ذلك ولاحول ولاقوة الابالله مثل ذلك رواه ت د (ابن النجار عن ابى شبل عن جده) مر التسبيح وسبحان الله ﴿ يامعشر التجار ﴾ بضم التاء وتشديد الجيم جمع تاجر (ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا) بالضم والتشديد جمع فاجر من الفجور وهو الميل عن الصدق والكاذب فاجر لميله عن الصدق (الامن اتقى الله) تعالى بان لم يرتكب كبيرة ولاصغيرة ولاغش ولاخيانة (وبر) اى احسن الى الناس فى تجارته اوقام بطاعة الله وعبادته (وصدق) اى فى يمينه وسائر كلامه قال القاضى لما كان ديدان التجار التدليس فى المعاملات والتهالك على ترويج السلعة بما تيسر لهم من الايمان الكاذبة ونحوها حكم عليهم بالفجور واستثنى منهم من اتقى المحارم وبر فى يمينه وصدق فى حديثه والى هذا ذهب الشارحون وحملوا الفجور على اللغوى والحلف وعن ابى سعيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء اى الموصوف بالامانة المحفوظ من الخيانة مع هؤلاء العظماء الكرام لشهادتهم على صدقه وامانته (ه حب هب لك ق ض ت وار بمة) وهم البغوى والباوردى وابن قانع وابن جرير (عن البراء وغيره) وعن اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه عن جده ﴿ يامعشر النساء ﴾ بفتح الميم والشين كل جماعة امرهم واحد وهو رد على الثعلب حيث خصه بالرجال الاان كان مراده بالتخصيص حالة اطلاق المعشر

لاتقييده كما فى الحديث (تصدقن) اى اخرجن زكوة اموالكن (ولو من حليكن) بضم الحاء وكسرها فكسر اللام وتشديد التحتية واحده حلى بفتح فسكون وهو ما تحلى اى تزين به لبسا او غيره دل ظاهر الحديث على وجوب الزكوة فى الحلى المباح كما فى حديث المشكاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأتين اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى ايديهما سواران من ذهب فقال لهما تؤديان زكوته قالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحبان ان يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فاديا زكوته فقول ابن حجر ليس فى الحديث تصريح بوجوب الزكوة فى الحلى ليس بصحيح وبه قال ابو حنيفة وهو قول القديم للشافعى وقال احمد لا زكوة فى الحلى المباح وهو قول الشافعى فى الجديد (فانكن) وفى رواية خ فانى اريتكن بضم الهمزة وكسر الراء اى فى ليلة الاسراء (اكثر اهل جهنم يوم القيمة) لمحبة الدنيا الباعثة على ترك الزكوة والصدقة للفقير (حم ت حب ك ن عن زينب طب عن حمزة بن قحافة) سبق الطلعت (يا معشر) كما مر (الانصار حمروا) بتشديد الميم اى اجعلوا الحاكم حمرا بالحناء (وصفروا) امر مجموع اى اجعلوا الحاكم صفرا بالكتم (وخالفوا اهل الكتاب) فانهم لايخضبون لحاهم وعن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لايصبغون فخالفوهم اى فاخضبوها بالحناء وعن جابر قال اتى بابى قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا فقال النبى صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشئ واجتنبوا السواد قال ابن الملك هذا فى حق غير الغزاة واما من فعل من الغزاة ليكون اهيب فى عين العدو لا للتزيين فلا بأس به روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد للمهابة واخرج احمد من حديث انس قال جاء ابو بكر بابيه ابى قحافة يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه ولحيته كالثغامة ٤ بياضا الى آخره وزاد الطبرى وابن ابى عاصم من وجه آخر عن جابر وذهبوا به وحمروه وروى احمد والنسائى عن الزبير والترمذى عن ابى هريرة بلفظ غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود والنصارى وفى رواية اخرى لاحمد وابن حبان عن ابى هريرة ولفظه غيروا الشيب ولا تقربوه السواد قال النووى فى الخضاب اقوال واصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة مستحب وبالسواد حرام وقد سبق عن الامام محمد انه قال فى موطأه لانرى بالخضاب بالوسمة والحناء والصفرة بأسا وان تركها بيض فلا بأس به كل ذلك حسن وفى الشرعة الخضاب سنة ثبت قولا وفعلا قال شارحه اما الاول فلحديث ابى هريرة السابق واما الثانى قال ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصفر لحيته

مطلب صبغ اللحية وقصها والشوارب ونواحيها

٤ بضم المثلثة وبالغين المعجمة فى الاصول الصحيحة منه

بالورس والزعفران وفي مجمع الفتوى اختلف الروايه في ان النبي صلى الله عليه وسلم هل فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل الخضاب في لحيته لعدم الحاجة واما خضاب رأسه بالحنا فهو مشهور وقيل كان فعله غير مرة لدفع الصداع والحرارة قلت ويؤيده ماورد في الاختضاب من الاحاديث منها اخضبوا بالحناء فانه يزيد في شبابكم وجمالكم ونكاحكم رواه البزار وابو نعيم عن انس ومنها اخضبوا وافرقوا وخالفوا اليهود رواه ابن عدي عن ابن عمر (تسرولوا) بفتح التاء والواو مثل ترهقوكوا من يد الرباعي اى البسوا السر والة وهي بكسر السين ما يلبس نصف الاسفل وكذا السراويل وجمعه السراويلات (واتزروا) بتشديد التاء امر من الاتزار (وخالفوا اهل الكتاب) فانهم لايتزرون ويلبسون الصماء وربما يؤدي الى كشف العورة وعن جابر قال قال رسول الله اذا انقطع شسع نعله فلا يمشي في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمشي في خف واحد ولا يأكل بشماله ولايحتبي بالثوب الواحد ولايلتحف الصماء (تخففوا) امر من التفعل اى البسوا الخفاف (وانتعلوا) اى اتخذوا النعال (وخالفوا اهل الكتاب) وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها يقول استكثروا من النعال فان الرجل لايزال راكبا ما انتعل اى مادام الرجل لابس النعل يكون كالراكب قال النووي معناه انه يشبه بالراكب في خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجله عما يلق في الطريق من خشونة وشوك واذى ونحوذلك وفيه استحباب الاستظهار في السفر بالنعال وغيرهما مما يحتاج اليه المسافر (قصوا) بالفتح والتشديد (سبالكم) بالكسر جمع السبلة بالفتحات وهي الشارب اورؤس الشوارب ومااسفل من الطرفين اى اقطعوا شواربكم حتى تظهر واشفاهكم (ووفروا) من التوفير (عثانينكم) جمع عثنون وهو رؤس اللحية (وخالفوا اهل الكتاب) وفي حديث المشكاة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين اوفروا اللحى واحفوا الشوارب اى اتركوا اللحى كثيرا بحالها وقصوا الشوارب ولاتعرضوالها واتركوها لتكثر وفي رواية انهكوا الشوارب واعفوا اللحى بقطع الهمزة اى اوفروا وفي الاحياء عشر خصال مكروهة بعضها اشد من بعض وهو خضابها بالسواد وتبييضها بالكبريت وغيره ونتفها ونتف الشيب والنقصان منها والزيادة وتسريحها تصنعا لاجل الرياء وتركها شعثا اظهارا للزهد والنظر عجبا بالشباب والى بياضها تكبرا بعلو السن وخضابها بالحمرة والصفرة تشبيها بالصالحين لالاتباع السنة وزاد النووي وعقدها وتصفيفها طاقة فوق طاقة وحلقها لالمرأ

الا اذا نبت للمرأة لحية فيستحب لها حلقه ذكره الطيبي وسبق استحباب اخذ اللحية طولا وعرضا لكنه مقيد بما اذا زاد على القبضة وهذا في الابتداء واما بعد ماطالت فقالوا لايجوز قصها كراهة ان تكون مثلة واقول ينبغي ان يدرج في اخذها ليصير مقدار قبضة على ماهو السنة والاعتدال المتعارف لانه يأخذ بالمرة فيكون مثلة (حم طب ص عن ابي امامة) سبق اختضبوا واصفوا ومن ﴿ يامعشر ﴾ كامر (التجار ان هذا البيع يحضره اللغو) اى غالبا وهو من الكلام مالا يقيد به وقيل هو الذي يورد لا عن روية وفكر فيجري مجرى اللغا وهو صوت العصافير ذكره الطيبي والظاهر ان المراد منه مالا يعنيه ومالا طائل تحته ومالا ينفعه في دينه ودنياه ومنه قوله تعالى والذينهم عن اللغو معرضون وقد يطلق على القول القبيح كالشتم ومنه قوله تعالى واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه وعلى الفعل الباطل ومنه قوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما (والحلف) اى اكثاره او الكاذب منه (فشوبوه) بضم اوله اى خلطوا ما من اللغو والحلف (بالصدقة) فانها تطفئ غضب الرب وان الحسنات يذهبن السيئات كذا قيل وهو اشارة الى قوله تعالى وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم ان الله غفور رحيم وقال الطيبي ربما يحصل من الكلام وكثرة الحلف كدورة في النفس فيحتاج الى ازالتها وصفائها فامر بالصدقة لتزول تلك الكدورات قال وفيه اشارة بكثرة التصدق فان الماء القليل الصافي لايكتسب من الكدر الا كدورة انتهى ولكن ورد انه سبق درهم مأة الف درهم وفي التنزيل وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما والمشهور ان صدقة صغيرة تدفع ذنوبا كثيرة والمدار على القبول وفضل الله اوسع مما تتصوره العقول (حم د ن ه ق عن قيس بن ابي غرزة) بالواو في النسخ كلها وفي المشكاة غرزة بمعجمة ثم راء ثم زاء مفتوحات ذكره السيد جمال الدين قال كنا نسمى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم السماسرة ٨ فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو احسن منه ٤ فقال فذكره ﴿ يامعشر ﴾ كامر (الشباب) بفتح الشين وتخفيف الموحدة جمع شاب وهو من لم يبلغ ولم يجاوز ثلاثين والمعشر هم الطائفة الذين شملهم وصف كالشرب والشيوخة والنبوة (من استطاع منكم الباءة) بالمد والهاء وهي لغة الفصيحى الشهير الصحيحة والثانية بلامد والثالثة بالمد بلاهاء والرابعة بهائين بلامد فيهي ومعناها الجماع مشتقة من المباءة المنزل ثم قيل لعقد النكاح باءة لانه من تزوج امرأة بواها منزلا وفيه حذف المضاف اى مؤنة الباءة من المهر والنفقة قال النووي ولا من هذا التأويل (فليتزوج) قيل الامر

مطلب معنى اللغو
وتجار فاسق والنكاح
بالنصب على انه
مفعول ثان وهو بفتح
السين الاولى وكسر
الثانية على صيغة الجمع
وهم الان متوسطون
بين البايع والمشترى
وقد يطلق على القوم
٤ اى حسن من
من اسمنا الاول
قيل لان اسم التاجر
اشرف من اسم
السمسار في العرف
العام ولعل وجه
الاحسنية ان
السماسرة يطلق
الآن على المكاسين
اولعل هذه الاسم
في عهده صلى الله
عليه وسلم كان
يطلق على من
فيه نقص والاحسن
ما قاله الطيبي
وذلك ان التجار
عبارة عن التصرف
في رأس المال
طلبا للربح
والسمسار كذلك
لكن الله تعالى
ذكر التجارة في

فيه للوجوب لانه محمول الى حالة التوقان باشارة قوله يامعشر الشباب فانهم ذو التوقان وعلى الجبلة السليمة (فانه) اى التزوج (اغض للبصر) اى اخفض وادفع لعين المتزوج عن الاجنبية من غض طرفه اى حفظه وكفه (واحصن) اى احفظ (للفرج) عن الوقوع فى الحرام (ومن لم يستطع) اى مؤنة الباءة (فعليه بالصوم) قيل هو من اغراء الغائب وبتقديم قوله من استطاع منكم صار كالحاضر وقيل الباء زائدة اى فعليه الصوم فالحديث بمعنى الخبر لا الامر وقيل من اغراء المخاطب اى آثروا عليه بالصوم (فانه) اى الصوم (له) اى لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج افقره (وجاء) بالكسر والمد اى كسر لشهوته وهو فى الاصل رد الخصيتين ورضهما لتضعف الفحولة فالمعنى ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المنى كالوجاء قال الطيبى وكان من الظاهر ان يقول فعليه بالجوع وقلة مايزيد فى الشهوة وطغيان الماء من الطعام فعدل الى الصوم اذ ماجاء لمعنى عبادة هى رأسها مطلوبة وليؤذن بان المطلوب من الصوم الجوع وكسر الشهوة فكم من صائم يمتلى معاه انتهى وان يكون الصوم فيه هذا هو السر وانفع لهذا المرض ولو اكل وشرب كثيرا اذا كانت نيته صحيحة ولان الجوع فى بعض الاوقات والشبع فى بعضها كالشبع المستمر تقوية الجماع (ص حم خ م د ت ن ه حب عن ابن مسعود) سبق من كان وعليكم بالباءة مع بحث عظيم ﴿ يانساء المؤمنين ﴾ اى معاشر النساء (عليكن بالتهليل والتسبيح والتقديس) وقدم التسبيح على التهليل فى رواية المشكاة وعليكن اسم فعل بمعنى الزمن وامسكن اى قول سبحان الملك القدوس اوسبوح قدوس رب الملائكة والروح ويمكن ان يراد بالتقديس التكبير يدل عليه ذكره فى المعدودات على وفق نظائره من الروايات قال ابن حجر هذا على عادة العرب ان الكلمة اذا تكررت على السنتهم اختصروها ليسهل تكررها بضم بعض حروف احديها الى الاخرى كالحوقلة والحيعلة والبسملة وكالتهليل فانه مأخوذ من لا اله الا الله يقال هيلل الرجل اذا قال ذلك انتهى وهو غير مستقيم من وجوه الاول ان البسملة ونحوها من الكلمات المصنوعة لا العربية الموضوعة والثانى ان هذا مسلم فى الحيعلة والحوقلة والبسملة واما التسبيح والتهليل فمصدران قياسان وكذا التقديس معناها جعل الله مسبحا مقدسا اى منزها بالذكر والاعتقاد عن صفات الحدوث والحلول والاتحاد ومهللا اى مرفوع الصوت بذكر توحيده واثبات تفريده ثم هيلل من قبيل بسملة وكذا سبحلة وكذا قدسلة لوسمع او بنى لوجود دلالة بعض من كل منهما على كلمة فى مقابلتها بخلاف ماذكر من التسبيح والتهليل

كما بين غيره مرة على سبيل المدح كما قال هل ادلكم على تجارة تنجيكم وقوله تجارة عن تراض وقوله تجارة لن تبور انتهى ولعله اراد ايضا قوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار تنبيها لهم بهذا الاسم ان يكونوا موصوفين بهذا النعوت خصوصا وفى هذا الاسم ايماء الى قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية منه

والتقديس وايضا فهذه مصادر باب التفعيل على طبق الموضوع والمصدر المصنوع
يختص بباب الفعلة ملحق به فى التصريف كما هو مقرر ومحقق ولا يضرنا التسبيح
سبحان الله والتهليل بلا اله الا الله والتقديس بسبحان الملك القدوس فانه تفسير معنوى
لحرفى من معنى كلى هو المفهوم المصدر (ولا تغفلن) بضم الفاء والفتح لحن اى عن الذكر
يعنى لا تتركن الذكر (فتنسين) بفتح التاء والسين وتخفيف النون فيهما اى فتتركن (الرحمة)
بسبب الغفلة والمراد بنسيان الرحمة نسيان اسبابها اى لا تتركن الذكر فانكن لو تركن
الذكر لحرمن من ثوابه مكان كن تركتن الرحمة قال الله تعالى فاذكرونى بالطاعة اذكركم بالرحمة
وفى نسخة صحيحة بصيغة مجهولة من الاشياء اى كن تغفلن ذكر الرحمة وامرتن
بسؤالها فاذا غفلتن فقد ضيعتن ما استودعتن فتركتن سدى عن رحمة الله قال الطيبى
لا تغفلن نهى الامرين اى لا تغفلن عما ذكرت لكن من اللزوم عن الذكر والمحافظة
عليه والعقد بالاصابع توثيقا وقوله فتنسين اى انكن لو تغفلن عما ذكر لكن لتتركن سدى
عن رحمة الله وهذا من باب قوله تعالى لا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبى او لا تكن
الغفلة فيكون من الله ترك الرحمة فعبر بالنسيان عن ترك الرحمة كما فى قوله وكذلك اليوم
تنسى (واعقدن) بكسر القاف اى اعددن عدد مرات التسبيح وما عطف عليه
(بالانامل) اى بعقدها او برؤسها يقال عقد الشئ بالانامل عده وقول ابن حجر اى عدهن
والتقدير اعددن لا وجه للفرق بينهما قال الطيبى حرضهن صلى الله عليه وسلم على ان تحصين
تلك الكلمات بانا ملهن ولتحطها احترضه من الذنوب ويدل انهن كن يعرفن عقد الحساب
وقال ابن حجر الباء زائدة فى الاثبات على مذهب جماعة وهو وهم والانتقال منه من الباء
الى من والافزيادة الباء فى المفعول كثيرة غير مقيدة بالاثبات والنفى اتفاقا على ما فى المغنى
كقوله تعالى وهزى اليك بجذع النخلة فليمدد بسبب الى السماء ومن يرد فيه بالحاد فطفق
مسحا بالسوق ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقوله فكفى بنا فضلا على من غير ما حب النبى
محمد ايانا والانامل جمع انملة بتثليث الميم والهمز تسع لغات فيها الظفر كذا فى القاموس والظاهر
ان يراد الاصابع من باب اطلاق البعض وارادة الكل عكس ما ورد فى قوله تعالى يجعلون
اصابعهم فى آذانهم للمبالغة وفيه جواز عد الاذكار ومأخذ سبحة الابرار وقد كان لابى هريرة
خيط فيه عقد كثيرة يسبح بها وزعم انها بدعة غير صحيح لوجود اصلها السنة ولقوله
صلى الله عليه وسلم اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وانما قيد العقد بالانامل دلالة
على الافضل ويدل عليه تعليله بقوله (فانهن مسؤلات) اى الانامل كسائر الاعضاء

ومعنى مسؤلات يسئلن يوم القيمة عما اكتسبن وبلى نبى استعملن (مستنطقات) بفتح الطاء اى متكلفات بخلق النطق فيشهدن لصاحبهن اوعليه بما اكتسبها قال يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون وما كنتم تستترون ان تشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولاجلودكم وفيه حث على استعمال الاعضاء فيما يرضي الرب تعالى وتعريض بالتحفظ عن الفواحش والاثام (حم طب وابن سعد عن هانئ بن عثمان عن امه حميضة بنت ياسر عن جدتها يسيرة) بضم التحتية وفتح السين وفى نسخة يسير بغير التاء وفى الاكثر مسيرة ويقال اسيرة بالهمزة ام ياسر صحابية من الانصاريات ويقال من المهاجرات كذا فى التقريب وسبق عليكن ﴿ يا نعايا العرب ﴾ وفى النهاية يقال نعيت على الرجل امرا اذا عبته به ووبخته عليه ونعى عليه ذنبه اى شهرت به ومنه حديث عمران الله نعى على قوم شهواتهم اى عاب عليهم ومنه حديث ابى هريرة ينعى على امرا اكرمه الله على يدى يعنى ان يعيبنى بقبل رجلا اكرمه الله بالشهادة على يدى يعنى انه كان قتل رجلا من المسلمين قبل ان يسلم وفى رواية يا نعيان العرب يقال نعى الميت ينعاه نعيا ونعيا اذا اذاع موته واخبر به وندبه قال الزمخشرى فى نعايا ثلاثة اوجه احدها ان يكون جمع نعيت وهو المصدر كصفى وصفايا والثانى ان يكون اسم جمع كما جاء فى اخية واخايا والثالث جمع نعا التى هى اسم الفعل والمعنى يا نعايا العرب جئن فهذا وقتكن وزمانكن يريد ان العرب قد هلكت والنعيان مصدر بمعنى نعى وقيل انه جمع ناع كراع ورعيان والمشهور فى العربية كانوا اذا مات منهم الشريف او قتل بعثوا راكبا الى القبائل ينعاه اليهم يقول نعاء فلانا او يا نعاء العرب اى هلك فلان اوهلكت العرب بموت فلان فنعاء من نعيت مثل نطار و دراك فقوله نعاء فلانا معناه انع فلانا كما يقول دراك فلانا اى ادركه فاما قوله يا نعاء مع حرف النداء فالمنادى محذوف تقديره يا هذا انع العرب او يا هؤلاء انعوا العرب بموت فلان كقوله تعالى الا يا اسجدوا (يا نعايا العرب يا نعايا العرب) كرره ثلاثا للتأكيد (ان اخوف ما اخاف عليكم الرياء) قال الله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وعن ابى سعيد قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر المسيح الدجال فقال اخبركم بما هو اخوف عليكم عندى من المسيح الدجال فقلنا بلى يا رسول الله قال الشرك الخفى ان يقوم الرجل فيصلى فيزيد صلوته لما يرى من نظر رجل اى مخلوق مثله ولم يكتف باطلاعه سبحانه عليه وعن محمود بن لبيد الانصارى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا يا رسول الله ما الشرك الاصغر قال الرياء اى جنس الرياء والسمعة من الظهور والخفى

مطلب الحمية ان القلب ووسوسة الصدر علامتها

(والشهوة الخفية) اى التى لا يدركها الا اصحاب الرياضات الرضية والمجاهدات القدسية والمخالفات النفسية وعن شداد بن اوس انه بكى فقيل له ما يبكيك قال شئ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته فابكانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتخوف على امتى الشرك والشهوة الخفية قال قلت يا رسول الله اتشرك امتك من بعدك قال نعم اما انهم لا يعبدون شمسا ولا قمرا ولا حجرا ولا وثنا ولكن يراؤن باعمالهم والشهوة الخفية ان يصبح احدهم صائما فتعرض من شهواته فيترك صومه رواه احمد والبيهقى فى شعب الايمان والحاكم وقال صحيح الاسناد (ع طب ض عن عبد الله بن يزيد) سبق ان اوفى الرياء وان اخوف ما اخاف ﴿ يا وابصة ﴾ بكسر الموحدة ثم مهملة الاسدى بن معبد بن عتبة الاسدى صحابى جليل نزل الجزيرة وعمر الى قرب سنة تسعين واسلم سنة تسع كان كثير البكاء لا يملك دمعه (جئت تسئلنى) بفتح التاء فيهما (عن البر) بالكسر اى الاحسان وهو اسم جامع الخير كله ومنه قوله تعالى ولكن البر من اتقى (والاثم) اى الذنب وحاصلهما الطاعة والمعصية (البر ما انشرح له صدرك) واطمئن اليه القلب (والاثم ما حاك) بحاء مهملة وكاف (فى نفسك) اى اختلج فى النفس وتردد فى القلب ولم يمازج نوره ولم يطمئن اليه القلب (وان افتاك) غاية لمقصود دل عليه ما قبله اى فالتزم العمل بما فى نفسك ولو افتاك (عنه الناس) بخلافه لانهم انما يطلعون على الظواهر وفى رواية خ فى تاريخه عن وابصة استفت نفسك وان افتاك المفتون قال حجة الاسلام ولم يرد كل احد لفتوى نفسه وانما قال ذلك لوابصة فى واقعة مختصة انتهى قال البعض فيفرض العموم فالكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فافتاه غيره بمجرد حدس او ميل من غير دليل شرعى والا لزمه اتباعه وان لم ينشرح له صدره و بما تقرر صرح بحجة الاسلام لكن بزيادة بيان واحسان فقال محصوله ليس للمجتهد او المقلد الا الحكم بما يقع له اولمقلده ثم الورع استفت قلبك وان افتوك اذ الاثم حزازات فى القلوب فاذا وجدت بعض حالك فى نفسه شيئا منه فليتق الله ولا يترخص تعللا بالفتوى من علماء الظاهر فان لفتواهم قيودا ومطلقات من الضرورات وفيها تخمينات واقتحام شبهات والتوقى عنها من شيم ذوى الدين وعادات السالكين لطريق الاخرة تتمة قال العارف السهل التسترى خرج العلماء والزهاد والعباد من الدنيا وقلوبهم مغلقة ولم تفتح الاقلوب الصديقين والشهداء ولولا ان ادراك من له قلب بالنور الباطنى حاكم على علم الظاهر لما قال استفت قلبك فكم من معارف وقيمة من اسرار القرآن تخطر على قلب المجرد المذكور والفكر تخلو عنها زرا لتفاسير ولا يطلع عليها افاضل المفسرين ومحققوا الفقهاء (طب كر عن وابصة الاسدى)

سبق البر ﴿يا وابصة﴾ كما مر (استفت قلبك استفت نفسك) وفى رواية قال استفت نفسك استفت قلبك واقتصر النووى على الثانى فكان الجمع بينهما للتأكيد اى اطلب الفتوى من قلبك لانه ابلغ فى سلوك طريق الملكات وطلب الوصول بين الوسائل الى مقام القلب وبيان ذلك ان سير الانسان الى الحق انما هو بالباطن وان كان مع استعانة الظاهر للعلاقة بينهما واشتقاق الفتوى من الفتوى لانها جواب فى حادثة او احداث حكم او تقوية مشكل كذا فى المغرب يعنى انه يلاحظ فى الفتوى ما ينبئ عنه الفتوى من الفتوة والحدوث وقال فى رواية ثلاثا نظرا لقال المقدر او لقوله استفت فيكون بمنزلة تكرار الاستخارة (البر ما اطمأنت اليه القلب واطمأنت اليه النفس) وفى رواية والبر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب قال القاضى المعنى ان الشئ اذا اشكل على السالك والتبس ولم يتبين انه من اى القبيلين هو فليتأمل فيه ان كان من اهل الاجتهاد وليسأل المجتهدين ان كان من المقلدين فان وجد ما يسكن اليه نفسه ويطمئن به قلبه وينشرح به صدره فليأخذ به وليختر ه لنفسه والا فليدعه وليأخذ بما لا شبهة فيه ولا ريبة وهذا طريقة الورع والاحتياط وحاصله راجع الى حديث الحسن بن على ولعله انما عطف اطمينان النفس على اطمينان القلب للتقرير والتأكيد فان النفس اذا ترددت فى امر وتحيرت فيه وزال عنها القرار استتبع ذلك خفقانا للقلب للعلاقة التى بينها وبين القلب الذى هو المتعلق الاول لها فيقبل العلاقة اليه من تلك الهيئة اثرا فيحدث فيه خفقان واضطراب ثم ربما يسرى هذا الاثر الى سائر القوى فيحس بها الحلال والحرام فاذا زال ذلك عن النفس وحدث لها قرار وطمأنينة انعكس الامر وتبدلت الحال على مالها من الفروع والاعضاء وقيل المعنى بهذا الامر ارباب البصائر من اهل النظر والذكر المستقيم واصحاب الفراسات من ذوى النفوس المرتاضة والقلوب السليمة فان نفوسهم بالطبع تصبوا الى الخير وتنبو عن الشر فان الشئ ينجذب الى ما يلائمه وينفر عما يخالفه ويكون ملهمة للصواب فى اكثر الاحوال قال التوربشتى وهذا القول وان كان غير مستبعد فان القول بحمله على العموم فيمن يجمعهم كلمة التقوى ويحيط بهم دائرة الدين احق واهدى انتهى وقيل النفس لغة حقيقة الشئ واصطلاحا لطيفة فى الجسد تولدت من ازدواج الروح بالبدن واتصالها بها (والاثم ما حاك) من حاك يحيك وقال الزمخشرى من حك بكاف مشددة (فى النفس) اى اثر فيها ولم يستقر وفى المفاتيح اى اثر قلبك واوهمك انه ذنب ويؤيده ما ورد ان الاثم ما حاك فى نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس (وتردد فى الصدر) اى ولم ينشرح له وهذا لمن

شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه (وان افتاك الناس وافتوك) اى وان قالوا لك انه حق فلا تأخذ بقولهم فانه قد يوقع فى الغلط واكل الشبهة كأن ترى من له مال حلال وحرام فلا تأخذ منه شيئا وان افتاك المفتى مخافة ان تأكل الحرام لان الفتوى غير التقوى وهو شرطية قطعت عن الجزاء تتميما للكلام السابق وتقريرا له على سبيل المبالغة وزاد افتوك تأكيدا وفى هذا المعنى انشد بعض ارباب المقى * اتخذ طاعة الآله سبيلا * تجد الفوز بالجنان نجوم * واترك الاثم والفواحش طرا * تؤتك الله ماتدوم وتصبوه * (حم طب ق فى الدلائل عن وابصة الاسدى) قال النووى حديث حسن ﴿ يايهودى ﴾ الذى سئل النبى صلى الله عليه وسلم من اى نطفة خلق الانسان من الرجل او من النساء فاجاب عليه السلام (من كل) بالتنوين (يخلق) مبنى للمفعول (الانسان من نطفة الرجل) وهى غليظ ابيض (ومن نطفة المرأة) وهى رقيق اصفر قال ابن الملك وهذا الوصف فى المنى باعتبار الغالب وحال السلامة لان منى الرجل قد يصير رقيقا بسبب المرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد تبيض منى المرأة لقوتها ومن ايهما غلب وسبق المنى الى الرحم قبل وقوع منى صاحبه يشبه الولد به كما فى رواية مسلم عن ام سلمة متفق عليه ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فمن ايهما علا وسبق يكون منه الشبه اى شبه الولد بصاحبه فلذا قال (فاما نطفة الرجل فنطفة غليظة) وهى ما خلق منه الولد ورايحته عند خروجه كرايحة الطلع وعند يبسه كرايحة البيض وفرض الغسل لانزالها من العضو ذى دفق وشهوة وذلك شرط بالاتفاق عند الحنفية خلافا للشافعى (فنها العظم والعصب) بالكسر فى الاول والفتح فى الثانى او بالفتح فيهما (واما نطفة المرأة فنطفة رقيقة) كما مرت (فنها اللحم والدم) ولعل جميع الحيوان كذلك (حم وابو الشيخ عن ابن مسعود) سبق اذا اراد الله وان النطفة ﴿ ياليته ﴾ بالضمير للترجى (مات فى غير مولده) بفتح الميم وطن اصله قالوا ولم ذلك قال (ان الرجل اذا مات فى غير مولده قيس) مثل قيل وزنا (له من مولده الى منقطع اثره) قال الطيبى اى الى موضع قطع اجله وسمى الاثر اجلا لانه يتبع العمر قال الزهير والمرأ ماعاش ممدود له اجله لاينتهى العمر حتى ينتهى الاثر واصله من اثر مشية فان من مات لايبقى له اثر فلا يرى لاقدامه اثر قال ميرك ويحتمل ان يكون المراد بمنقطع اثره محل قطع خطواته انتهى وقال بعضهم منقطع اثره وهو قبره فيه (فى الجنة) متعلق بقيس يعنى من مات فى الغربة يفسح فى قبره ويفتح له مابين قبره ومولده و تفتح له باب الجنة قال الطيبى وقال مك لعل المراد انه قيس مابين مولده و محل غربته واعطى بمقداره موضعا فى الجنة

(طب عن) عبدالله (ابن عمرو) ورواته ثقات قال ابن عمر توفي رجل بالمدينة ممن ولد بها فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ياليته الى آخره قال ابن عمرو من اهلها وفيه انه فرق بينهما بما فصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ياليته مات بغير مولده ظاهره تخصيص اهل المدينة من عموم ما اتفق عليه العلماء من ان الموت بالمدينة افضل من مكة مع اختلافهم في افضلية المجاورة فيهما ﴿ يأتي على الناس زمان ﴾ نكره لكونه اشارة الى قربه (ما يبالي الرجل) اى فيما اخذ منه كما في رواية اى من اهل ذلك الزمان (من اين اصاب المال من حلال) كسب (او حرام) حصّت فضمير منه راجع الى الزمان بتقدير المضاف وما اريد به المال وانما ابهم ليشمل انواع المأخوذ من الصدقة والهبة وغيرهما وقيل الضمير في منه ضمير شيء غير مذكور هنا والمراد به المال وقد جاء هذا الحديث برواية آخر وفيها لفظ المال يعني لايبالي ما اخذ من المال و بما يحصل له من المال احلال هو ام حرام لاتفاوت بينهما ذكره ميرك وقال الطيبي يجوز ان يكون ما موصولة او موصوفة والضمير المجرور راجع اليها ومن زائدة على مذهب الاخفش وما منصوب على نزع الخافض اى لايبالي بما اخذ من المال وفي رواية المشكاة عن ابي هريرة مرفوعا يأتي على الناس زمان لايبالي المرأ ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام رواه البخاري وام متصلة ومتعلق من محذوف والهمزة قد سلب عنها معنى الاستفهام وجردت لمعنى الاستواء فقوله امن الحلال ام من الحرام في موضع الابتداء ولايبالي خبر مقدم يعني الاخذ من الحلال مستو عنده لايبالي بايهما اخذ ولا يلتفت الى الفرق بين الحلال والحرام كقوله سواء عليهم أأنذرتهم ام لم تنذرهم (ن عن ابي هريرة) سبق في الحلال بين بحث ﴿ يأتي على الناس زمان ﴾ كامر (المتمسك) وفي رواية اخرى الصابر فيهم اى في اهل ذلك الزمان على دينه (بسنتي عند اختلاف امتي) اى امة الاجابة (كالقابض) اى كصبر القابض في الشدة ونهاية المحنة (على الجمر) جمع جمرة وهي شعلة من النار وفي رواية المشكاة عن انس مرفوعا يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر اى على حفظ امر دينه بترك دنياه وقال الطيبي الجملة صفة زمان والراجع محذوف اى صابر فيه وفيه ان الرابط مذكور فيه بقوله فيهم والمعنى لم يقدر القابض على الجمر ان يصبر لاحراق يده كذلك المتدين يومئذ لايقدر على ثبات على دينه لغلبة العصاة والمعاصي وانتشار الفسق وضعف الايمان انتهى والظاهر ان معنى الحديث كما لايمكن القبض على الجمرة الا بصبر شديد وتحمل غلبة المشقة كذلك في ذلك الزمان لايتصور حفظ دينه وتمسك سنته ونور ايمانه الا بصبر عظيم وتعب جسيم ومن المعلوم ان

المشبه يكونا قوى فالمراد به المبالغة فلا ينافى ان ما احدا يصبر على قبض الجمرة للدا قال تعالى فما اصبرهم على النار مع انه قد يقبض على الجمر ايضا عند الاكراه على امر اعظم منه من قتل نفس او احراق او اغراق ونحوها ولذا قال تعالى قل نار جهنم اشد حرا وقد اشار الشاطبى فى زمانه الى هذا المعنى ○ وهذا زمان الصبر من لك بالتى ○ كقبض على جمر فتنجو من البلاء ○ و قال الجعبرى هذا الزمان زمان الصبر لانه قد انكر المعروف وعرف المنكر وفسدت النيات وظهرت الخيانات واوذى المحق واكرم المبطل فمن يسمح لك بالحالة التى لزومها فى الشدة كالقابض على جمر النار فقد روى ابو ثعلبة الخشنى عنه عليه السلام انه قال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه فعليك خاصة نفسك ودع العوام فان وراءكم ايام الصبر فيهن مثل القبض على الجمرة للعامل فيهن اجر خمسين يعملون مثل عملكم (الحكيم عن ابن مسعود) سبق عليك وعليكم ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (وجوههم وجوه الآدميين) اى صورهم صور الانسان فى ابدان الآدميين (وقلوبهم قلوب الشياطين) اى كقلوب الشياطين فى الظلمة والقساوة والوسوسة والتلبيس والآراء الكاسدة والاهواء الفاسدة كما فى حديث المشكاة يكون بعدى ائمة لا يهتدون بهداى ولا يستنون بسنتى وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان انس قال حذيفة قلت كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع الامير وان ضرب ظهرك فاسمع واطع قال ابن الملك الا اذا امرك باثم فلا تطعه لكن لا تقاتل منه (سفاكين للدماء) كما وقع للحجاج و يزيد ٤ وحسن بن زياد وابى مسلم وغيرهم من الجبابرة وبعض الخلفاء العباسية (لا يرعون عن قبيح) اى لا يجتنبون عن سوء حركة وسقيم احوال وفى النهاية وارعى على زوج فى ذات يده وهو من المراعاة والحفظ وتخفيف الكلف والاثقال عنه وذات يده كناية عما ملك من مال وغيره وفى حديث عمر لا يعطى من المغانم شئ حتى تقسم الا لراع او دليل الراعى هنا عين القوم على العدو من الرعاية الحفظ ومنه حديث لقمان بن عاد اذا رعى القوم غفل يريد اذا تحافظ القوم لشئ يخافونه غفل ولم يرعهم (ان تابعتهم واربوك) افعال من الربيئة وهو العين والطليعة التى ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو ولا يكون الا على جبل او شرف ينظر منه وارتبأت الجبل اى صعدته وفى المثل مثلى ومثلكم كرجل ذهب يربأ اهله اى يحفظهم من عدو (وان ائتمنتم خانوك) اى ان جعلتهم امناء فهم يخونون بك وفى النهاية حديث فى نزول عيسى عليه السلام تقع الامنة فى الارض الامنة هنا الامن كقوله

٤ وهو وزير يزيد جاء بالمدينة وغلب على اهلها وقهرهم و بقيت المدينة خرابا سبع سنين ٥هـ

تعالى اذ يغشيكم النعاس امنة منه يريد ان الارض تملئ بالامن فلا يخاف احد من الناس والحيوان وفى الحديث المؤذن مؤتمن مؤتمن القوم الذى يثقون اليه ويتخذونه امينا حافظا يقال اوتمن الرجل فهو مؤتمن يعنى ان المؤذن امين الناس على صلوتهم وصيامهم (صبيهم عارم) اى ليس لهم ادب ولا حياء (وشابهم شاطر) وهو من ليس له عار ولا وقار (وشيخهم) اى كبيرهم وسنهم (لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن منكر) وقع فى اصله بالتنكير وفى الاكثر من المنكر وفى النهاية المعروف اسم جامع لكل ماعرف من طاعات الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ماندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اى امر معروف بين الناس اذا رأوه لا ينكرونه والمعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك (السنة فيهم بدعة) اى كالبدعة فى النفر والازدراء وعدم الاعتداء (والبدعة فيهم سنة) اى كالسنة فى التمسك والاعتبار والاعتداء وحسن المنظر والرغبة (وذوالأمر فيهم غاو) وفى اكثر الروايات منهم غاو من غوى يغوى غيا وغواية فهو غاو اى ضل والغى الضلال والانهماك فى الباطل ومنه حديث الاسراء لقد اخذت الخمر غوت امتك اى ضلت ومنه الحديث سيكون عليكم ائمة ان اطعتموهم اى ان اطاعوهم فيما يأمرونهم من الظلم والمعاصى غووا وضلوا كما فى النهاية (فعند ذلك يسلط الله عليهم شرارهم فيدعوا خيارهم فلا يستجاب لهم) سبق معناه فى لتأمرن (خط عن ابن عباس) مر سيكون ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (من لم يكن معه اصفر ولا ابيض) اى الذهب والفضة ويحتمل العرب والعجم او الترك والروم او الكبير والصغير (لم يتهن بالعيش) من الاتهان افتعال من الوهن بالفتح والسكون الضعف فى العمل والكسب يقال وهن الرجل كوعد ووهن كورث ووهن ككرم اذا ضعف فى العمل ويطلق على نصف الليل يقال مضى وهن وموهن من الليل اى نحو الليل او بعد ساعة منه ويقال وهن الرجل اذا دخل فى ساعة الوهن والاصح تفعل من الهنأ وهو الهضم والسهولة وفى النهاية فى سجود السهو فهنأه ومناه اى ذكره المهانى والامانى والمراد به مايعرض للانسان فى صلوته من احاديث النفس وتسويل الشيطان يقال هنأنى الطعام يهنئنى ويتهأنى وهنيت الطعام اى تهنأت به وكل امر يأتيك من غير تعب فهو هنئ (طب طس طض حل عن المقدام) بن معدى كرب ومر اذا كان فى آخر الزمان ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يدعو) بالافراد (فيه المؤمن للعامة) عامة الناس الخارجين عن طريق الخواص انه اذا رأيت بعض الناس يعملون بالمعاصى ولم يمكن

وقع مكررا فى اصله و الاول بالكسر الثانى بالفتح منه

دفعه اوتقيه ولابدلك من السلوك لعجزك فاحفظ نفسك من المعاصى واترك الامر والنهى
والاشتغل بنفسك ودع امر العامة الى الله تعالى فان الله لايكلف نفسا الاوسعها فان وراءكم
وقدامكم من الزمان الآتية اوخلفكم من الامور الهاوية ايام الصبر والحبس على
خلاف النفس من اختيار العزلة وترك المخالطة والجلوة (فيقول الله ادع خاصة نفسك)
وفى رواية اخرى فعليك نفسك اى اعتزل عن الناس حذرا من الوقوع وفى بعض
نسخ المصابيح فان رايت امرا لاطاقة لك من دفعه فعليك نفسك فعليك نفسك منصوب
وقيل مرفوع اى فالواجب عليك اويجب عليك حفظها من المعاصى لكن يؤيد
الاول تفسير العلماء ان يكون للاغراء بمعنى الزم خاصة نفسك (استجب لك فاما العامة
فانى عليهم ساخط) قال الله تعالى عليكم انفسكم لايضركم من ضل اذا اهتديتم قال
القاضى اى احفظوها والزموا اصلاحها لايضركم الضلال اذا كنتم مهتدين ومن
الاهتداء ان ينكر المنكر حسب طاقته على ماسبق من الحديث ولايضركم يحتمل الرفع
على انه مستأنف والجزم على الجواب اى للامر اوعلى النهى ومن ابى ثعلبة ابن
جرهم فى قوله عليكم انفسكم لايضركم من ضل اذا اهتديتم اما والله لقد سئلت عنها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى
متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه ورايت امرا لابدلك منه فعليك نفسك ودع امر
العوام فان وراءكم ايام الصبر فمن صبر فيهن قبض على الجمرة للعامل ٤ اجر خمسين رجلا يعملون
مثل عمله قالوا يارسول الله اجر خمسين منهم قال اجر خمسين منكم رواه ته وصححه الترمذى
ورواه ابن جرير والبغوى وابن المنذر وابن ابى حاتم والطبرانى وابو الشيخ وابن مردوية
والحاكم وصححه والبيهقى فى الشعب عن ابى امية الشعبانى ونقل سيه (حل عن انس)
مرفى الدعاء بحث ﴿يأتى عليكم﴾ بالخطاب هنا (زمان لاينجو فيه) اى فى زمان الذى انتم فيه
(الا من دعا دعاء الغريق) اى المستغاث وذلك لكثرة الظلم والتعدى وجور الحاكم وارشا
وعدم المروة والانصاف والوفاء وذلك الدعاء بشدة التضرع والاحتياج والانين والخوف
كما تضرع يونس عليه السلام عن سعد مرفوعا دعوة ذى النون اذا دعى وهو فى بطن
الحوت لااله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم الا استجاب
له وكما تضرع قومه وقصتهم ان الله تعالى بعثه الى اهل نينوى اهل الموصل فدعاهم الى
الايمان فلم يؤمنوا فاوحى الله اليه ان اخبرهم ان العذاب يأتيهم بعد ثلاثة ايام فخرج يونس
عليه السلام من بينهم فظهر سحاب اسود ودنا حتى وقف فوق بلدهم فظهر سحاب اسود ودنا

٤ على الجمر للعامل نسخة م

حتى وقف فوق بلدهم فظهر منه دخان فلما ايقنوا سينزل بهم العذاب خرجوا مع ازواجهم ودوابهم الى الصحراء وفرقوا بين الاولاد والامهات من الانسان والدواب ورفعوا اصواتهم بالتضرع والبكاء وآمنوا وتابوا من الكفر والعصيان وقالوا ياحي حين لاحي لااله الا انت فذهب عنهم العذاب فدنا يونس عليه السلام من بلدهم بعد ثلاثة ايام ليعلم كيف حالهم فرأى من البعيد ان البلد معمور كما كان واهله احياء فاستحيى وقال كنت قلت لهم ان العذاب ينزل عليهم بعد ثلاثة ايام فلم ينزل فذهب ولم يعلم انه قد نزل ورفع منهم فسار حتى اتى سفينة فلما ركبها وقفت السفينة فبالغوا في اجرائها فلم تجر فقال الملاحون هنا عبد آبق فقرعوا بين اهل السفينة فخرجت القرعة على يونس فقال انا الآبق فالقى نفسه في البحر فالتقمه الحوت بامر الله فامره الله ان يحفظه وسار به الى النيل الى بحر فارس الى دجلة فسمع بدعائه الغريق وتضرع وسبح فاستجاب الله تعالى فامر الحوت بالقائه الى ارض نصيبين الشام (هب عن حذيفة وابو نعيم عن جابر عنه) مر في دعوة ذي النون ﴿ يأتي على الناس زمان ﴾ كما مر (يتحلقون في مساجدهم) اى ان تحلق الناس وهو ان يجلسوا حلقة وفي حديث المشكاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تناشد الاشعار في المسجد وعن البيع والاشتراء فيه وان تحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلوة في المسجد اى نهى ان يجلس الناس على هيئة الحلقة يقال تحلق القوم اذا جلسوا حلقة حلقة وعلة النهي ان القوم اذا تحلقوا فالغالب عليهم التكلم ورفع الصوت واذا كانوا كذلك لا يسمعون الخطبة وهم مأمورون بها كذا قاله البعض وقال التوربشتي ان النهي يحتمل معنيين احدهما ان تلك الهيئة تخالف اجتماع المصلين الثاني ان الاجتماع للجمعة خطب جليل لا يسع من حضرها ان يهتم بما سواها حتى يفرغ وتحلق الناس قبل الصلوة وهم لا يفلفلون اللبس الذي ندبوا اليه في شرح السنة في الحديث كراهة التحلق يوم الجمعة قبل الصلوة لمذاكرة العلم بل يشتغل بالذكر والصلوة والانصات للخطبة ولا بأس بعد ذلك وفي الاحياء يكره الجلوس للتحلق قبل الصلوة قال الخطابي وكان بعضهم روى نهى عليه السلام عن الحلق قبل الصلوة يوم الجمعة باسكان اللام واخبرني انه بقي اربعين سنة لا يحلق رأسه فقلت له انما هو الحلق بفتحها جمع حلقة (وليس همهم) بالفتح اى قصدهم (الا الدنيا ليس لله فيهم حاجة لا تجالسوهم) اى قصدهم الدنيا من الدراهم والدنانير والجاه والصنايع والمزروعات والحرث والانعام والفرش والبناء المرفوعات ولا تكونوا معهم فالوا فاما لوا الى الدنيا فضلوا فاضلوا (ك عن انس) من المساجد والجمعة نوع

بعده (ويأتى على الناس زمان ﴿كامر﴾ (افضل ذلك الزمان كل خفيف الحاذ) بتخفيف الذال المعجمة اى خفيف الحال الذى يكون قليل المال وخفيف الظهر من العيال فيتمكن من السير فى طريق الخالق بين الخلائق ولا يمنعه شئ من العلائق والعوائق ويحمل المعنى احق انه اشرف ذلك الزمان لانه خفيف بكل حال وبال ومشغول بالمولى وفى رواية اغبط اوليائى عندى اى احق اوليائى وانصارى بان يغبط و يتمنى حاله مؤمن بهذه الصفة (قيل يارسول الله ماخفيف الحاذ قال قليل العيال) وزاد فى رواية اخرى ذوحظ من الصلوة اى مع ذلك صاحب لذة وراحة ومناجاة من الله والمراقبة والاستغراق فى المشاهدة ومنه قوله عليه السلام وجعلت قرة عينى فى الصلوة وارحنى بها يابلال اى بوجودها وحصولها وما اقرب الراحة من قرة العين ومابعدها عماقيل معناه اذن بالصلوة نستريح بادائها من شغل القلب بها وفى المشكاة عن ابى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اغبط اوليائى عندى لمؤمن خفيف الحاذ ذوحظ من الصلوة احسن عبادة ربه واطاعه فى السر وكان غامضا فى الناس لايشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك ثم نقد بيده فقال عجلت منيته قلت بواكيه قل تراثه رواه احمد والترمذى وابن ماجة وفى الجامع ولفظه اغبط الناس عندى مؤمن خفيف الحاذ ذوحظ من صلوته وكان رزقه كفافا فصبر عليه حتى يلقى الله واحسن عبادة ربه وكان غامضا فى الناس عجلت منيته وقل تراثه وقلت بواكيه وروى الديلمى فى مسنده عن حذيفة خيركم فى المأتين كل خفيف الحاذ الذى لا اهل له ولا ولد قال السخاوى فى المقاصد الحسنة فى الاحاديث المشهورة على الالسنة علته رواة ولذا قال الخليل ضعفه الحفاظ فيه وخطاه انتهى فان صح فهو محمول على جواز الترهب ايام الفتن وفى معناه احاديث كثيرة واهية منها مارواه الحارث بن ابى اسامة من حديث ابن مسعود مرفوعا سيأتى على الناس زمان تحل فيه العزبة ولايسلم لذى دين دينه الامن فر بدينه من شاهق الى شاهق من حجر الى حجر كالطائر بفراخه وكالثعلب باشباله واقام الصلوة وآتى الزكوة واعتزل الناس الامن خير الحديث ومنها مارواه الديلمى من حديث زكريا بن يحيى الصوفى عن حذيفة بن اليمان عن ابيه حذيفة مرفوعا خيرنسائكم بعد ستين ومأة العواقر وخير اولادكم بعد اربع وخمسين البنات وفى الترمذى من طريق على بن يزيد عن القاسم عن ابى امامة مرفوعا ان اغبط اوليائى الى ان قال فصبر على ذلك ثم نقض يده فقال عجلت منيته الحديث وقال عقبة على ضعف وقد اخرجه احمد والبيهقى فى الزهد والحاكم فى الاطعمة فى مستدركه وهذا الاسناد

للشاميين صحيح عندهم ولم يخرجاه انتهى ولم ينفرد به على ابن يزيد فقد اخرجه ابن ماجة
فى الزهد من ستة من غير طريقه عن ابى امامة ولفظه اغبط الناس عندى مؤمن خفيف الحاذ
وذكر نحوه ومن شواهده ما الخطيب وغيره من حديث ابن مسعود رفعه اذا احب الله العبد
اقتناه لنفسه ولم يشغله بزوجة ولا ولد وللديلمى من حديث عبد الله بن وهاب الخوارزمى عن
داود بن غفال عن انس رفعه يأتى على الناس زمان لان يربى احدكم جرو كلب خير له
من ان يربى ولدا من صلبه (كرعن حذيفة) وسبق ان اغبط ﴿ويأتى على الناس زمان﴾
كامر وفى رواية اخرى ان من اشراط الساعة اى علامتها المذمومة واحدها بالتحريك
قال الخطابى الكر بعضهم هذا التفسير وهى ماينكره الناس من صغار امور الساعة
(يقومون ساعة) والمراد بها شرعية لا ساعة نجومية (لا يجدون اماما) قابلا اى قابلا للامامة
(يصلى بهم) اى لله تعالى ولهذا اجاز المتأخرون من اصحابنا اخذ الاجرة على الامامة والاذان
ونحوهما من تعليم القرآن بخلاف المتقدمين فانهم كانوا يحرمون الاجرة على العبادة
وعن سلامة بنت الحر قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان من اشراط الساعة
ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلى بهم ومعنى يتدافع يدرأ كل من اهل المسجد
الامامة عن نفسه ويقول لست اهلا لها لما تركوا تعلم ما يصح به الامامة ذكره الطيبى
او يدفع بعضهم بعضا الى المسجد او المحراب ليؤم بالجماعة فيأبى منها لعدم صلاحيته لها
وعدم علمه بها قاله ابن الملك وقال ابن حجر وفى الاحياء يكره تدافع الامامة لما قيل ان قوما
تدافعوها فخسف بهم ولو استدل بالخبر المذكور لكان اولى على ان ما حكاه بصيغة قيل
رواه عبد الرزاق فى مسنده حديثا بلفظ تنازع ثلاثة فى الامامة فخسف بهم وظاهره ان محل
الكراهة ما اذا تدافعوها لا لغرض شرعى والا كان اعرض عنها غير الا فقه مثلا رجاء تقدم
الافقه فلا يكره ولا ينافى ذلك قوله فى الاحياء ايضا ان التقدم على من هو افقه او اقرأ منه
منهى عنه لامكان حمله على ما اذا علم منه الامتناع اماما دام يرجو تقدمه فالامتناع اولى (د حم
طب وابن سعد عن سلامة بنت الحر) بالضم والتشديد ضد العبد صحابية جليلة وحديثها
عند اهل الكوفة ذكره صاحب المشكاة ﴿ويأتى على الناس زمان﴾ كامر (يأكلون فيه الربا
فمن لم يأكله منهم ناله من غباره) والربا فى اللغة الزيادة قال الله تعالى فاذا انزلنا عليها
الماء اهتزت وربت اى زادت وعلت وفى الشرع عقد على عوض مخصوص غير معلوم
التماثل فى معيار الشرع حالة العقد او مع تأخير فى البدلين او احدهما وهو ثلاثة انواع
ربا الفضل و هو البيع مع زيادة احد العوضين على الآخر و ربا اليد مع تأخير قبضهما

(اوقبض)

وقبض [illegible] بالنسأ وهو البيع لاجل وكل منهما حرام قال الله تعالى الذين يأكلون الربا لايقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربوا وذلك انكار لتسويتهم وابطال القياس لمعارضته النص فانهم نظموا البيع والرباء فى سلك واحد لافضائهما الى الربح فاستحلوه استحلاله قال الزمخشرى فان قلت هلا قيل انما الربا مثل البيع لان الكلام فى الربا لا فى البيع فوجب ان يقال انهم شبهوا الربا بالبيع فاستحلوه وكانت شبهتهم انهم قالوا واشترى الرجل مالايساوى الادرهما بدرهمين جاز فكذا اذا باع درهما بدرهمين واجاب بانه جئ به على طريق المبالغة وهو انه قد بلغ من اعتقادهم فى حل الربوا انهم جعلوه اصلا وقانونا فى الحل حتى شبهوا به البيع انتهى وتعقبه ابن منير بانه لايجب حمله على المبالغة اذ يمكن ان يقال الربا كالبيع والبيع حلال فالربو مثله و يمكن ان يعكس فيقال البيع كالربو فلو كان الربو حراما كان البيع حراما فالاول قياس الطرد والثانى قياس العكس انتهى والفرق بين الربا والبيع بين فان من اعطى درهمين بدرهم ضيع درهما و من اشترى سلعة تساوى درهما بدرهمين فلعل مسيس الحاجة اليها او توقع رواجها يجبر هذا الغبن (حم وابن النجار عن ابى هريرة) سبق الربا ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يحج اغنياء امتى) بالرفع فاعل يحج (للنزهة) بالضم الزينة والسرور والطراوة وفى النهاية اصل النزه البعد وتنزيه الله تبعيده عما لايجوز عليه من النقايص ومنه الحديث فى تفسير سبحان الله هو تنزيهه اى ابعاده عن السوء وتقديسه ومنه حديث ابى هريرة الايمان نزه اى بعيد عن المعاصى اى عن السوء وتقديسه وحديث عمر الجابية ارض نزهة اى بعيدة عن الوباء (واوسطهم للتجارة) والحج المبرور لايخالطه شئ من التجارة وغيره قال الطيبى من بره اى احسن اليه يقال بر الله عمله اى قبله كانه احسن الى عمله بقبوله وقيل مقابل بالبر وهو الثواب لم يخالطه شئ من المأثم وفى الدر للسيوطى اخرج الاصبهانى عن الحسن انه قيل له ما الحج المبرور قال ان يرجع زاهدا فى الدنيا راغبا فى الاخرة (وقراؤهم للرياء والسمعة) وهما حرامان قطعيان وفسقان فاحشان وفى حديث مرفوع عن ابى هريرة من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه اى من حج خالصا لله تعالى لم يفعل كبيرة ولم يصر على صغيرة ومن الكبائر الرياء والسمعة وترك التوبة عن المعاصى قال الله ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون (وفقراؤهم للمسئلة) اى طلب الدراهم والدنانير والطعام وسائر المنافع من الحاج فى الحرم وسائر محل النسك ثم اعلم ان من حج بقصد الحج والتجارة

مطلب النيرة وقتل اهل الكبائر والزانى

كان ثوابه دون ثواب المتخلى من التجارة وكان القياس ان لايكون للحاج التاجر ثواب . لقوله عليه السلام من حج لله اى خالصا لرضاه الا انه صح عن ابن عباس ان الناس يخرجون من التجارة وهم حرم بالحج فانزل الله ليس عليكم ان تبتغوا فضلا من ربكم وصح عن ابن عمر ان رجلا سئل انى يكرى جماله للحج وان ناسا يقولون له لاحج لك فقال ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عما سئلتنى عنه حتى نزلت هذه الاية ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فارسل اليه فقرأها عليه قال لك حج وجاء بسند حسن عن ابن عباس ان رجلا سأله فقال لو آجر نفسى من هؤلاء القوم فانسك الى آخر قال اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب (خط والديلمى عن انس) مر الحج المبرور ﴿ يأتى على امتى زمان ﴾ كامر (يحسد الفقهاء بعضهم بعضا) وفى حديث ابن عمر وانس انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب بستة قيل يارسول الله من هم قال الامراء بالجور والعرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق بالجهل والعلماء بالحسد قالوا خصه بالعلماء الان المؤاخذة عليهم اشد لعدم جريهم على موجب علمهم واما الان الحسد فيهم اكثر سيما بعضهم لبعض كما فى حديث الجامع ولايجوز شهادة بعضهم على بعض لانهم حسد قال المناوى اى اشداء على الحسد ومن هذا القبيل ماقيل عد والمرأ من يعمل بعمله وعن الرازى فى تفسيره انه قسم الحسد عشرة فجعل للعلماء تسعة وفى الدنيا واحد وقسم المصائب عشرة فجعل فى الصالحين تسعة وفى الدنيا واحد والذل عشرة تسعة فى اليهود وواحد فى الدنيا والتواضع عشرة تسعة فى النصارى وواحد فى الدنيا والشهوة عشرة تسعة فى النساء وواحد فى الدنيا والعلم عشرة تسعة فى العراق وواحد فى الدنيا والايمان عشرة تسعة فى اليمن وواحد فى الدنيا والعقل عشرة تسعة فى الرجال وواحد فى النساء والبركة عشرة تسعة فى الشام وواحد فى الارض وعن ابن عباس كانت اليهود قبل بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم اذا قاتلوا قالوا نسئلك بالنبى الذى وعدتنا ان ترسله الا ما نصرتنا فكانوا ينصرون فلما جاء النبى وعرفوه كفروا به بعد معرفتهم له حسدا قال تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ماعرفوا كفروا به الآية ثم تقول المطلوب مطلق دخول النار والمفهوم من الحديث دخول الحاسد من العلماء فقط ودعوى دلالة الحديث على الغير بطريق الدلالة والمقايسة ممنوعة لجواز اختصاص ذلك بالعلماء لقوة اصرارهم اولعدم جريهم على موجب علمهم ويلا للجاهل مرة وللعالم مرتين فتأمل (ويقال) بفتح اوله بابه علم (بعضهم على بعض كتغاير)

(مصدر)

مصدر تفاعل (التيوس بعضها على بعض) والغيرة في الاصل كراهة مشاركة الغير في حق من الحقوق وهي مستحق في حقه تعالى فغيرة الله تعالى منعه عبده من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة الشيطان بفعل ما يريد من غير تعبد وتقيد بامره ونهيه وغيرة المؤمن هيجان وانزعاج في قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش ومقدماتها لان فيه كراهية الاشتراك من الغير وهذه واجبة قال صلى الله عليه وسلم اتعجبوا بقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله تعالى اغير مني وفي البزازية رأى في منزله رجلا مع اهله يزني وخاف ان اخذه يقهر فهو في سعة من قتله ولو كانت مطاوعة له قتلها وفي الزيلعي والبحر يحل قتله ان لم ينزجر بنحو الصياح وفي منح الغفار يقتل وان انزجر بنحو الصياح والضرب وفي البحر عن المجتبي الاصل في كل شخص اذا رأى مسلما يزني ان يحل له قتله وانما امتنع خوفا ان يقتل ولا يصدق انه زنى ونقل عن جامع الفتاوى ان كانت امرأته او محرمه مكرهة في الزنا قتله فقط والا قتلهما جميعا فان القتيلان في منزل واحد فاليمين على القاتل وقيل ان صدر القتل ممن يستبعد ذلك منه وهما متهمان قبل ذلك فالقول قول القاتل مع يمينه وفي متفرقات مؤيدزاده عن الحلوى وجدها جنبيا مع قرابته في بيت خال او مفازة خالية فغلب على ظنه انه يزني بها فله ان يقتلهما اذا باشر الفعل والا قتل العامد دون الآخر فلا يحتاج الى اقامة البينة وقال البعض لا يرخص القتل حتى يرى علامة العمد كالقبلة واللمس والصب وقال في البحر بعد هذا وعلى هذا القياس المكابرة بالظلم وقطاع الطريق وصاحب المكس وجميع الظلمة بادنى شيء له قيمة وجميع اهل الكبائر والاعوان والسعاة فيباح قتل الكل ويثاب قاتلهم ٤ (له خط عن ابن عمر) سبق لا تقوم الساعة (ويأتي عليكم زمان كامر (يخير فيه الرجل) مبني للمفعول (بين العجز) بالفتح الضعف وسلب القدرة وعدم الاقتدار وفي النهاية اياكم والعجز العقر العجز جمع عجوز وعجوزة وهي المرأة المسنة وتجمع على عجائز والعقر جمع عاقر وهي لا تلد وفي حديث عمر لا تلبثوا بدار معجزة اي لا تقيموا في موضع تعجزون فيه عن الكسب وقيل بالثغر مع العيال والمعجزة بفتح الجيم وكسرها من العجز عدم القدرة ومنه الحديث كل شيء بقدر حتى العجز والكيس قيل اراد بالعجز ترك ما يجب فعله بالتسويف وهو عام في امور الدنيا والدين وفي حديث الجنة ما لي لا يدخلني الجنة الا سقط الناس وعجزهم جمع عاجز كخادم وخدم يريد الاغبياء العاجزين في امور الدنيا (والفجور) والفاجر المنبعث في المعاصي والمحارم وقد فجر يفجر فجورا ومنه حديث ابن عباس كانوا يرون العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور اي من اعظم الذنوب ومنه حديث ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا

٤ وفي البحر ايضا لكل مسلم ان يقيم التعزير حال مباشرة المعصية بل مسن لانه نهي عن المنكر وكل مامور به وبالجملة هذه المنقولات الفقهية موافقة لرأي سعدي تعجيل العقوبة لا لظاهر الحديث كما في الخادمي عفي عنه

الامن اتق الله ومنه حديث ابي بكر اياكم والكذب فانه مع الفجور وهما في النار يريد الميل عن الصدق واعمال الفجور (فمن ادرك ذلك الزمان فليختر) لمر غلبه (العجز على الفجور) اسلامة الدين والدنيا وفراغ البال (حم ونعيم عن ابي هريرة) سبق في اذا وان بحث عظيم ﴿يأتى على الناس زمان﴾ كامر (يسلب الرجل ايمانه) بدل منه (ومايشعر) كما وقع في اهل الاهواء بدوى خ عن ابي سعيد قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم جاء عبدالله بن ذي الخويصرة التميمي فقال اعدل يارسول الله فقال و يلك من يعدل اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب رضي اضرب عنقه قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلوته مع صلوته وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية اي الصيد المرمى والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الآخر ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامي لايتعلق بالسهم من جسد الصيد شئ وعن عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله ان اباه حدثه عن عبدالله بن عمر بن الخطاب وذكر الحرورية فقال النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية (يسل) اي يخرج وينزع (منه كما يسل القميص) كما يسل السيف من غمده واخرج السهم من الرمية واستدل به لمن قال تكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري حيث قرنهم بالملحدين وافردهم المتأولين واستدل القاضي ابو بكر بن العربي تكفيرهم بقوله في الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اولئك شرار الخلق وقال تقي الدين السبكي في فتواه احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال وهو عندي احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم اركان الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تأويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دماء مخالفيهم واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضي عياض كادت هذه المسئلة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سأل الفقيه عبدالحق اباالمعالي عنها فاعتذر بان ادخال كافر في الملة واخراج مسلم منها عظيمة في الدين وقد توقف القاضي ابو بكر الباقلاني وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدي الى الكفر وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة الذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ماوجد اليه سبيل فان استباحة دماء المسلمين المصلين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ في ترك الف كافر في الحيوة اهون من الخطاء في سفك دم مسلم واحد (الديلمي عن ابي الدرداء) سبق الخوارج

مطلب الوارد للخوارج وبحث تكفيرهم وقتل العلماء

٤ وهو نسبة الى الحروراء قرية بكوفة نسبة على غير قياس خرج منها نجدة واصحابه على علي رضي الله عنه وخالفوه في مقالات عليه وعصوه وحاربوه، وعن ابي سعيد الخدري فسأله ابو سلمة وعطاء بن يسار اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ما الحرورية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة ولم يقل منها قوم تحقرون صلوتكم مع صلاتهم يقرؤن القران لايجاوز حلوقهم او حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر

﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (تقتل فيه العلماء كما تقتل الكلاب) بكسر الكاف جمع كلب يعنى لا يبالون فى قتلهم لشدة بغضهم العلماء واعوجاج طبايعهم وافراط فساد زمانهم كما وقع فى وقت حجاج الظالم و يزيد بن معاوية وابى مسلم وزير يزيد و بعض خلفاء العباسية وسيأتى و يقع فى قبيل زمان المهدى ونزول عيسى عليه السلام (فيا ليت العلماء فى ذلك الزمان تجامعوا) وهذا تمنى لاتفاق العلماء واجتماعهم ولكن لا يجتمعون بل يختلفون فى الامر لان ليت لانشاء التمنى وهو طلب ما لا طمع فيه او ما فيه عسر وعن ابى عبيدة ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا الامر بدأ نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم ملكا عضوضا ثم كائن جبرية وعتوا وفسادا فى الارض اى من الحرث والانعام واختلاف الاراء وقتل العلماء وغير ذلك من منكرات الظلام (الديلمى عن ابن عباس) مر تكون وستكون ﴿ ويأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يستخفى فيهم المؤمن) فى عبادته وعبوديته وحاله اما لكثرة الفساد و بغض الصالحين واحتقار العابدين واما لكثرة المنافقين وظهور الاشرار واخفى العابدين اعمالهم واهل الخير خيرهم مخافة شرهم واما لضعف احوال العابدين وضعف يقينهم وسوء نياتهم وحياتهم الباطلة واما لستر احوال العابدين وعدم شغلهم رؤية الناس وحفظ اعمالهم من الرياء والسمعة وقلوبهم من السوى وفى هذا الاخير ما ورد عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بحسب مرأ من الشر ان يشار اليه بالاصابع فى دين او دنيا الا من عصمه الله اى حفظه فى مقام تقواه ولذا اختار طائفة من الصوفية طريق الملامية فى كتمان العبادات الدينية واظهار الشهوات النفسية الدنية وقيل للحسن البصرى ان الناس اذا اشاروا بالاصابع فقال لا يريد صلى الله عليه وسلم ذلك وانما عنى به المبتدع فى دينه الفاسق فى دنياه ووجهه ان الاشارة انما يكون فى البدعة والغرابة ولكن قد يوجد فى الكثرة المجاوزة عن حد العباد فيحصل به الاشارة والشهرة فتارة تفضى بصاحبها الى الرياء والسمعة والطمع من الناس فى المنزلة وتارة يعصمه الله من نظر ما سواه فلا يلتفت الى الغير و يعرف ان الغير لا يقدر على رفع الشر ولا جلب الخير ولا اعتبار بالخلق مدحا ولا ذما فى العبادة ولا فى الاشارة فانه ما ايسر الدعوى وما اعسر المعنى فهذه حالة فيها اشارة الى كمال البشارة لكنه مزلة اقدام الرجال ومزلقة افهام الجبال كما ورد لا يؤمن احدكم حتى يكون الخلق عنده كالاباعر وتوضيحه ما ذكر الطيبى باحسن عبارة حيث قال حب الرياسة والجاه فى قلوب الناس وهو من اخر غواية النفس ومواطن مكايدها يبتلى به العلماء والعباد والمشمرون عن ساق الجد لسلوك الاخرة من الزهاد فانهم مهما قهروا انفسهم وفطموها عن الشهوات وصانوها عن الشبهات

الرامى الى سهمه الى نصله الى رصافه فيتمارى هل علق بها من الدم شئ يعنى فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها شئ من الثواب لا اولا ولا آخرا ولا وسطا لانهم تأولوا القرآن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لقوله فيتمارى فى الفوقة لان الفوقة من الشك واذا وقع الشك فى ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت له عقد الاسلام بيقين لا يخرج منه الا بيقين وفيه بحث فى القسطلانى مهم

وحملوها على اتصافه بالعبادات عجزت نفوسهم عن الطمع فى المعاصى الظاهرة الواقعة على الجوارح فطلبت الاستراحة الى التظاهر بالخير واظهار العلم والعمل فوجدت مشقة المجاهدة الى لذة القبول عند الخلائق ولم يقنع باطلاع الخالق وفرحت بحمد الناس له ولم تقنع بحمد الله وحده فاحب مدحهم و بتركهم بمشاهدته وخدمته واكرامه وتقديمه فى المحافل فاصابت النفس فى ذلك اعظم اللذات واللذ الشهوات وهو لا يظن ان حياته بالله تعالى و بعبادته وانما حياته بهذه الشهوة الخفية التى تعمى عن دركها الا العقول النافذة قد اثبت اسمه عند الله من المنافقين وهو يظن انه عند الله من عباده المقربين (كما يستخفى المنافق فيكم اليوم) لقوة الاسلام ومخافة اظهار بالهم وسوء احوالهم (ابن السنى عن جابر) سبق المؤمن والقرباء ﴿ياتى على الناس زمان﴾ كامر (يقصد الرجل) وذكر الرجل طردى وكذا الاتى والخنثى (الى القوم فاينعه ان يقوم) من مجلسه (الامخافة ان يقعوا فيه) اى ان يغتابوا فيه والوقيعة الغيبة وفى النهاية فى حديث ابن عمر فوقع بى ابى اى لامنى وعنفنى يقال وقعت بفلان اذالمته ووقعت فيه اذا عبته وذممته ومنه حديث طارق ذهب رجل ليقع فى خلد اى مذمة و يعيبه و يغتابه وهى الوقيعة والغيبة ذكر مساوى اخيك المعين المعلوم عند المخاطب اومحاكاتها وتفهيمها باليد وغيرها من الجوارح على وجه السب والبغض وهو حرام قطعى قال الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا وروى حب عن ابى امامة مرفوعا ان الرجل ليؤتى كتابه منشورا فيقول يارب فاين حسنات كذا وكذا عملتها ليست فى صحيفتى فيقول له محيت باغتيابك الناس وروى عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله يقول الغيبة والنميمة تحتان الايمان كما يعضد الراعى الشجرة ثم اعلم انه لابد لمن اغتيب عنده رجل او بهت ان ينصره و يدفع عنه روى ابن ابى الدنيا عن جابر مرفوعا من نصر اخاه المسلم بالغيب نصره الله تعالى فى الدنيا والاخرة وعن انس مرفوعا من اغتيب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادركه اثمه فى الدنيا والاخرة وروى ابن ابى الدنيا عن انس مرفوعا من حمى عرض اخيه فى الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه عن النار وروى ابو الشيخ عن ابى الدرداء مرفوعا من ذب عن عرض اخيه رد الله عنه عذاب النار يوم القيمة وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين (الديلمى عن ابى هريرة) مر الغيبة ومن مشى ﴿ياتى على الناس زمان﴾ كامر (يكون عامتهم يقرؤن القرأن) اى عوامهم وخواصهم اواكثرهم (ويجتهدون فى العبادة) نحو الصلوة والصوم

٦ اضر نسخه

٤ اى ما بعث به من اصلاح الناس دينا ودنيا وهو الاسلام وما يتعلق من الاحكام منه

مطلب اخفاء الاعمال و بحث اللامين والمنافق

اصنافى نسخه

والحج والجهاد وسائر وجوه الخير (ويشتغلون باهل البدع) جمع بدعة وهي خلاف السنة اعتقادا او عملا وقولا اخرج خم عن عايشة مرفوعا من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد اى مردود على فاعله قال المناوى فيه تلويح بان دينا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة اليوم اكملت لكم دينكم فالزيادة ليست بمرضية واما ما تشهد له قواعد الشرع فمقبول كبناء ربط ومدارس وزاوية ومنارة وتصنيف علم وهذا من اصول الاسلام وقاعدته (يشركون من حيث لا يعلمون) وروى ابن ماجه مرفوعا لا تقبل الله تعالى لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين اى يخرج من الاسلام الكامل او تسليم امر شريعته كما يخرج مطلق العصاة من انقياد حكم الله او المراد بالبدعة كالبدعة التى هو الكفر فان قيل على هذا الايلائمه من حيث لا يعلمون ويخرج من العجين لانه يقتضى الخفاء والبدعة المكفرة ظاهرة فى الخروج عن الاسلام قلنا وان كان ظاهرة فى نفس الامر لكن خفى عند ذلك المبتدع اذ عنده هى طاعة او اصابة لما فى نفس الامر ولا نسلم اقتضائه الخفاء بل ذلك تمثيل لعدم بقاء شئ من الاسلام فى المبتدع فان الشعرة اذ جذبت من العجين لا يعلق عليها شئ من العجين (ويأخذون على قولهم علمهم الرزق يأكلون الدنيا بالدين) اى يطلب به الاكل من الناس بسبب الدين وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن يتأكل به الناس جاء يوم القيمة ووجهه عظم ليس عليه لحم وذلك لما جعل اشرف الاعضاء وسيلة الى ادناها وذريعة الى اردئها جاء يوم القيمة اقبح صورة واسوء حال قال بعض العلماء اضطرار الجيفة بالمعازف اهون من اضطرارها بالمصاحف وفى الاخبار من طلب بالعلم المال كان كمن مسح اسفل مداسه ونعله بمحاسنه لينظفه وروى عن الحسن البصرى انه قال البهلوان الذى يلعب فوق الجبال احسن من العلماء الذين يميلون الى المال لانه يأكل الدنيا بالدنيا وهولاء يأكل الدنيا بالدين فيصدق عليهم قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين وقد مدح الشاطبى القراء السبعة * تخير هم نقادهم كابادع * وليس على قرآنه متأكل * (هم اتباع الدجال الاعور) وفيه تهديد وتغليظ سبق فى ويل (الاسماعيلى والديلمى عن ابن مسعود قال فى اللسان هذا خبر منكر) سبق اهل البدع ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كما مر (يشاركهم الشياطين فى اولادهم) لعدم البسملة والذكر واستغراق الغفلة والمعاصى اولفساد النكاح والعقد او لجماع ازواجهم فى حال الحيض والنفاس (قيل وكائن ذلك) سئلوا هذا تعجبا للواقعة و يحتمل ان يكون بحذف همزة

اوكائن نستفهم

الاستفهام (يارسول الله قال نعم قالوا وكيف نعرف اولادنا من اولادهم قال بقلة الحياء وقلة
رحمة) اى عدم الرحمة والحياء خير كله اى الحياء من فعل ما لا يرضاه الله تعالى وفى حديث
عمران بن حصين مرفوعا الحياء لا يأتى الا بخير اى لا يعترى الانسان الا بخير والحياء تغير
وانكسار يعترى الانسان من تخوف ما يعاب به و يذم ذكره الطيبى قال النووى قد يشكل
هذا الحديث على بعض الناس من حيث ان صاحب الحياء قد يستحى من ان يواجه بالحق
من يجله ويعظمه فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر وقد يحمله الحياء على الاخلال ببعض
الحقوق وغير ذلك مما هو معروف فى العادة والجواب ان هذا المانع الذى ذكرناه ليس بحياء
حقيقة بل هو عجز وخور تسميته حياء بحسب اللغة وانما حقيقة الحياء فى اصطلاح اهل الشرع
خلق يبعث على ترك القبيح و يمنع من التقصير فى حق ذى الحق و بيانه ان الحياء من الله
هو الذى خير كله واما الحياء من الخلق فالغالب فيه ايضا ان يكون محمودا فالقصر ادعائى
او كله محمودا الا اذا عارضه ترك الحياء من الله فيترك جانبه ٤ من اداء الحقوق و يراعى
جانب المخلوق فحينئذ يستحق ذلك ان لا يسمى حياء فالحياء كله خير (ابو الشيخ
عن ابى هريرة) مر الحياء واذا جامع ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (علماؤها
فتنة) باختلال الاعمال واتباع الهوى كاحوال الاهواء مر فى اهله وفى النهاية الفتان
بالضم جمع فاتن اى يعاون احدهما الاخر على الذين يضلون الناس عن الحق
و يفسقونهم والفتان بالفتح هو الشيطان لانه يفتن الناس عن الدين والفتان من ابنية
المبالغة فى الفتنة ومنه الحديث افتان انت يا معاذ وفى حديث الكسوف وانكم تفتنون فى
القبور يريد مسائلة منكر ونكير من الفتنة الامتحان والاختبار وقد كثرت استعاذته
عليه السلام من فتنة القبر وفتنة الدجال وفتنة المحيا والممات انتهى (وحكماؤها فتنة)
الحكم والحكيم هما بمعنى الحاكم وهو القاضى وفى النهاية الحكيم فعيل بمعنى فاعل وهو الذى
يحكم الاشياء و يتقنها وفعيل بمعنى مفعل وقيل الحكيم ذو الحكمة والحكمة عبارة عن معرفة
افضل الاشياء بافضل العلوم و يقال لمن يحسن دقايق الصناعات و يتقنها حكيم (تكثر
المساجد) والحال يقل العباد والعبادة وكثر تارك الصلوة (و) تكثر (القراء) بالضم والتشديد
وفى النهاية قرأ يقرأ قراءة وقرآنا والاقتراء افتعال من القراءة وفيه اكثر منافقى امتى قراؤها اى
انهم يحفظون القرآن نفيا للتهمة عن انفسهم وهم يعتقدون تضييعه وكان المنافقون فى عصر
النبى صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة (حتى لا يجدون) بالتحتية فى اصله وفى النسخ لا تجدون
بالفوقية (عالما) عاملا متبحرا سادا (الا الرجل بعد الرجل) وفى حديث خ عن ابى هريرة
مرفوعا يتقارب الزمان و ينقص العمل و يلقى الشح وتظهر الفتن و يكثر الهرج قالوا

٤ جانبه نسخه م

يارسول الله ايم ٤ هو قال القتل القتل قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشراط قدرأيناها فقد نقص العلم وظهر الجهل والقى الشح فى القلوب وعمت الفتن وكثر المساجد وقل العلم والعمل (ابو نعيم عن بهز عن ابيه عن جده) يأتى مائة فى بعضا رب وبؤتى بعلماء السوء ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (لاتطاق) مبنى للمفعول (المعيشة فيهم الابالمعصيه) لعجزه لكمال الجهل وفساد الزمان وعدم المبالات وكسب الحلال واكل الطيب من فروض العين ولذا ورد كما فى البخارى عن المقدام مرفوعا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبى الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده اى فى الدروع من الحدود و بيعه لقوته وخص داود بالذكر لان اقتصاره فى اكله على ما يعمل بيده لم يكن من الحاجة لانه كان خليفة فى الارض وانما ابتغى الاكل من طريق الافضل وقد كان نبينا عليه السلام يأكل من سعيه الذى يكسبه من اموال الكمار بالجهاد وهو اشرف المكاسب على الاطلاق لما فيه من اعلاء كلمة الله وخذلان كلمة اعدائه والنفع الاخروى ووقع فى المستدرك عن ابن عباس بسند واه كان داود زرادا وكان آدم حراثا وكان نوح نجارا وكان ادريس خياطا وكان موسى راعيا وفيه ان الكسب لايقدح فى التوكل (حتى يكذب الرجل ويحلف) فى البيع والشراء وسائر معاملة الكسب والعقود والعهود والكذب هو الاخبار عن الشئ غير ما هو عليه فان لم يكن عن عمد فمعفو بدليل يمين اللغو فى قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم وهى حلفه كاذبا يظنه صادقا كما اذا حلف ان فى هذا الكوز ماء بناء على رؤيته وقد اريق ولم يعرف وقال الشافعى المراد من اللغو ما يجرى على لسانه من غير قصده كان يقصد التسبيح فيجرى على لسانه اليمين كما فى الدرر (فاذا كان ذلك الزمان فعليكم بالهرب قيل يارسول الله والى اين المهرب قال الى الله والى كتابه والى سنة نبيه) سبق معناه فى من لايهتم (الديلمى عن انس) وفى المشكاة يأتى على الناس زمان لايبالى المرء ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام رواه البخارى وسبق الحلال ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (همهم بطونهم) اى شغل باكل ما يلين طبعهم وقصدهم ما يلايم انفسهم وتفكر املاء بطونهم وكثرة الاكل والشبع مذموم قطعا وفى حديث ابن ابى الدنيا انها قالت اول ما حدث فى هذه الامة بعد نبيها الشبع فان القوم لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت قلوبهم وجمحت شهواتهم والسمن مذموم لان السمن لايحدث فمين له شغل دينى وخوف قلبي فانه يذيب البدن ولذا قيل عن الشافعى ما افلح سمين قط الا محمد بن الحسن وفى الحديث المرفوع ان الله تعالى يكره الحبر السمين نقل عن المواهب لكن الحق ما قال

ء بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة اى اى شئ ٭ عهد

مطلب كسب الانبياء وسنايعه ومعيشة الحلال

بعضهم ان كان السمن بقصده وصنعه فمذموم والافلا اذ لامؤاخذة فى الاضطرارية قيل فعلى الاول ان التهوى للعبادة اوالمرأة لتحصيل الجمال لحب زوجها فينبغى ان لا يمنع (وشرفهم متاعهم) وقال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة اى بلاء ومحنة لكم فالعاقل لايلتفت بل يعرض عن مثله راضيا الى ماعنده تعالى كما قال والله عنده اجر عظيم لمن صبر على الفقر والمحنة اولمن آثر محبة الله وطاعته على محبة الاموال والاولاد والسعى لهم فاعندكم ينفد وما عندالله باق (وقبلتهم نساؤهم) قال العلقمى ان الفتنة بالنساء اشد من الفتنة بغيرهن وسبق حديث حم والاربعة ماتركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء ويشهدله قوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء فجعلهن من عين الشهوات و بدأ بهن قبل بقية الانواع اشارة الى انهن الاصل فى ذلك ويقع فى المشاهدة حب الرجل ولده من امرأته التى هى عنده محبوبة اكثر من حبه ولده من غيرها وقال بعض الحكماء النساء شر كلهن واشر مافيهن عدم الاستغناء عنهن ومع انها ناقصة العقل والدين تحمل الرجل على تعاطى مافيه نقص العقل والدين لشغله عن طلب امور الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك اشد الفساد وقد اخرج مسلم من حديث ابى سعد اتقوا الله النساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء (ودينهم دراهمهم ودنانيرهم) وفى رواية ت عن ابى هريرة مرفوعا لعن عبد الدنيا ولعن عبد الدرهم اى طرد وابعد وابعد الحريص على جمع الدنانير والدراهم (اولئك شر الخلق لاخلاق لهم عندالله) قال الطيبى الحرية من لم يجر عليه حكم السبى ومن اخذ الدنيا الذمية بمجامع قلبه وتملكته فصار عبد الها وهو المراد هنا واقوى الرقين ورق ذوى الاطماع رق مخلد وقيل عبد الشهوة اولى من عبد الرق فمن الهاه الدراهم والدنانير عن ذكر ربه فهو من الخاسرين واذا الهى القلب عن الذكر سكنه الشيطان وصرفه حيث اراد ومن وفقه فهونجا (السلمى عن على) مر الشبع والاكل وماتركت ﴿ يؤتى ﴾ بضم التحتية وسكون الهمزة وفتح التاء مبنى للمفعول من الاتيان (بمداد طالب العلم) وفى رواية بمداد العلماء قال المناوى الحبر الذى يكتبون به فى الافتاء ونحوه كالتأليف وكتابة المصحف والكتب الشرعية (يوم القيمة ودم الشهداء) اى الدم المهراق فى سبيل الله لاعلاء كلمة الله (فيوزنان فلا يفضل هذا على هذا ولا هذا على هذا) وهما سيان فى الفضل والشرف والثواب وفى رواية الشيرازى عن انس والمرهبى عن عمران بن حصين وابن عبد البر وابوعمر فى العلم عن ابى الدرداء وابن الجوزى فى العلل

الواهية المتناهية فى الاحاديث عن النعمان بن بشير بلفظ يوزن يوم القيمة مداد العلماء ودم الشهداء فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء ومعلوم ان اعلى ما للشهيد دمه وادنى ما للعالم مداده فاذا لم يف دم الشهداء بمداد العلماء كان غير الدم من سائر فنون الجهاد كلاشىء بالنسبة لما فوق المداد من فنون العلم وهذا مما احتج به من فضل العالم على الشهيد قال الرملكانى وهو حديث لا يقوم به الحجة وقد اوضح جماعة فى تضعيفه الحجة وورد ما يدل على تساويهما فى الدرجة والاتصاف ما ورد للشهيد من الخصائص وصح فيه من دفع العذاب وغفران النقائص لم يرد مثله فى العالم لمجرد علمه ولا يمكن لاحد ان يقطع له به فى حكمه وقد يكون لمن هو اعلا درجة ما هو افضل من ذلك وينبغى أن يعتبر حال العالم وثمرة علمه ومازاد عليه وحال الشهيد وثمرة شهادته وما احدث عليه فيقع التفضيل بحسب الاعمال والعوائد فكم من شهيد وعالم اهون اهو الاوافرج شدائد وافرح فرحا وعلى هذا فقد تتجه ان الشهيد الواحد افضل من جماعة من العلماء والعالم الواحد افضل من كثير من الشهداء كل بحسب حاله وما يترتب على علومه واعماله (الرافعى عن عقبة بن عامر) سبق اذا كان يوم القيمة ولو وزن ﴿يؤتى﴾ كامر (بالوالى فيوقف على الصراط) وهو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف يعبره اهل الجنة وتزل فيه اقدام اهل النار اعلم ان الصراط صورة صراط الله الذى وضعه شريعة لعباده فى الدنيا فمن استقام فى الشريعة جاز عليه ومن لم يستقم فقد زاق الى دركات النار وكل عمل يكسب فى الدنيا يمثل بصورة يناسبها يوم الحشر ولذا قال عليه السلام يحشر الناس يوم القيمة عشرة اصناف فى صور الخنزير والقردة ونحو ذلك وفى صورة القمر ليلة البدر وغر المحجلين ونحو ذلك وذلك بحسب اعمالهم الحسنة والسيئة وانكر الصراط اكثر المعتزلة لانه لا يمكن العبور وان امكن فهو تعذيب للمؤمنين ذاهبين الى ان المراد به طريق الجنة والنار المشار اليهما بقوله تعالى سيهديهم ربهم ويصلح بالهم وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وقيل الادلة الواضحة وقيل العبادات من الصلوة والزكوة ونحوهما والجواب ان الله تعالى قادر ان يمكن من العبور عليه ويسهله على المؤمنين حتى ان منهم من يجوزه كالبرق الخاطف ومنهم كالريح الهابة ومنهم كالجواد الى غير ذلك مما ورد فى الحديث كالمشى على الماء والطيران فى الهواء (فيهز) اى فيحرك (به حتى يزول كل عضو منه من مكانه) وكان كل قطعة من بدن الوالى على كل قطعة من الصراط ليذوق العذاب واشد الالم (فان كان) الوالى (عادلا) الرعية وما امر عليه (مضى) بعدله وان سلم (وان كان جائرا) الرعية والخلق ظالما متعديا عن حد الشرع

(هوى فى النار سبعين خريفا) وهو احد فصول الاربعة (عبد بن حميد وابن منيع عن بشر بن عاصم) سبق اذا كان ﴿ يؤتى ﴾ كامر (بالقاضى العدل) بكسر الدال او بسكونه مصدر وهو المبالغ فى شانه حتى كانه هو محمل عليه مبالغة (يوم القيمة فيلقى من شدة الحساب ما) من كمال الحيرة وشدة الهول وكثرة السوأل (يتمنى انه لم يقض بين اثنين فى تمرة قط) يعنى ولو فى اقل قليل وعن شرح الخطيب انه رأى ابو حنيفة بعد موته فى المنام ان الله تعالى قال لابى حنيفة اكتب اسامى اصحابك فان الله تعالى غفرلهم فكتب فى اول الجريدة اسم داود الطائى لزهده وفى آخر الجريدة اسم ابى يوسف مع غزارة علمه لاشتغاله بالقضاء وفى قمع النفوس عن بعض السلف كان فى بلدنا نباش وفى البلد قاض صالح فاصاب نفسه لتنفيذ مراسم النبوة وقمع مراسم النفس الامارة فلما قربت وفاته دعا النباش وقال هذا قيمة كفنى فخذه الآن ولا تهلكنى فى قبرى فاخذ وذهب فلما مات القاضى اراد نبشه فنعته زوجته فلم يلتفت اليها فلما حفر القبر ودخل عليه ملكان اسودان فقال احد الملكين للآخر شم رجليه فشمهما فقال ليس فيهما شئ انه لم يسع فى معصية قط فقال له شم يديه فقال فيهما خير قال شم عينيه فقال انه لم ينظر الى محرم قط فقال شم سمعه فشم احد سمعيه فلم يجد شيأ ثم السمع الآخر فوقف فقال ماوجدت قال بعض نتن فقال نعم قال انه اصغى باحد سمعيه الى احد الخصمين من الاخر قال فانفخ فنفخ نفخة فامتلأ القبر نارا فلحق بصر النباش فعمى فاذا كان حال مثل هذا القاضى هكذا فكيف حال من شانه ابطال الحقوق واخذ الرشى وعدم احقاق الحقوق ولاسيما عند القدرة (طحق عن عايشة) سبق ليأتين وان القاضى والقضاة ﴿ يؤتى ﴾ كامر (برجل يوم القيمة ثم يؤتى بالميزان) وهى عبارة عما يعرف مقادير الاعمال وذهب كثير من المفسرين على ان له كفتان ولسان وقد ورد فى الخبر الصحيح بذلك والعقل قاصر عن ادراك كيفيته وانكره المعتزلة ذاهبين الى ان المراد بالوزن فى الاية هو العدل والادراك فميزان الالوان هو البصر والاصوات السمع والمعقولات العقل فلهذا ذكره بلفظ الجمع قال الله تعالى فاما من ثقلت موازينه الاية والامر المشهور ان الميزان واحد واجيب بان الجمع للتعظيم وقيل لكل مكلف ميزان وقيل الظاهر ان تعتبر تعدده بالنظر الى الاشخاص وان اتحد ذاته وقالت المعتزلة ان الاعمال معلومة لله تعالى فوزنها عبث والجواب انه قد ورد فى الحديث ان كتب الاعمال هى توزن فلا اشكال وروى عن ابن عباس يوزن الحسنات والسيئات فى الميزان فاما المؤمن فيؤتى عمله فى احسن صورة فيثقل حسناته على سيئاته واما الكافر فيؤتى بعمله فى احسن صورة فيثقل حسناته على سيئاته واما

الكافر فيؤتى بعمله فى اقبح صورة ويثقل سيئاته على حسناته وقال بعضهم لا يوزن اعمال الكفار وانما يوزن الاعمال التى بازائها الحسنات وقيل انه تعالى يخلق فى كفة ميزان السعداء ثقلة وفى كفة الاشقياء خفة وهى علامة السعادة والشقاوة قيل يجعل الحسنات اجساما لطيفة نورانية والسيئات اجساما قبيحة ظلمانية قال ابو بكر انما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيمة باتباعهم فى الدنيا الحق وثقله عليهم وحق الميزان لا يوضع فيه الا الحق ان يكون ثقيلا وانما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيمة باتباعهم فى الدنيا الباطل وخفت عليهم وحق الميزان لا يوضع فيه الا الباطل ان يخف (ثم يؤتى بتسعة وتسعين سجلا كل سجل منها مد البصر فيها خطاياه وذنوبه فتوضع فى كفة الميزان ثم يخرج له قرطاس مثل هذا وامسك بابهامه على نصف اصبعه فيها اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فتوضع فى كفة اخرى فترجح بخطاياه وذنوبه) وفى الوزن ولا نطلع عليها وعدم اطلاعنا على الحكمة لا يوجب العبث والكتاب المثبت فيه طاعات العباد ومعاصيهم يؤتى للمؤمنين بايمانهم والكفار بشمائلهم ووراء ظهورهم قال الله ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقاه منشورا اى مفتوحا وقال تعالى ونخرج اى نخرج عمله مكتوبا و يلقاه منشورا وقال تعالى واما من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا اى سهلا لا يناقش فيه كما يناقش اصحاب الشمال والحكمة فى الكتاب ان المكلف اذ اعلم ان اعماله تكتب عليه وتعرض على رؤس الاشهاد كان ازجر عن المعاصى وان العبد اذا وثق بلطف سيده واعتمد على عفوه وستره لم يحتشم احتشامه من خدمة المطلعين عليه وانكره المعتزلة زعما منهم انه لعله والجواب ما مر (عبد بن حميد عن ابن عمرو) سبق الموازين ﴿ يؤتى ﴾ كما مر (برجل من امتى يوم القيمة) امة الاجابة (وماله من حسنة ترجى له) مبنى للمفعول اى تطلب له بها الجنة فيقول الرب تعالى ادخلوه الجنة برحمتى وبلطفى (فانه يرحم عياله) اى سهل ورفق واحسن من يعول مؤنته وهو بكسر العين وفى شرح المشكاة عيال المرأ من يعوله و يقوم برزقه وانفاقه وهو بالنسبة الى غيره مجاز صورة والا فالله هو الرزاق كما انه هو الخلاق وقد قال تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها وعن ابن مسعود مرفوعا الخلق عيال الله فاحب الخلق الى الله من احسن الى عياله اى من هى ووفق الى الاحسان الى خلقه تعالى وورد خير الناس انفعهم للناس وفى رواية ابى يعلى الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم لعياله وعن ابى هريرة قال رجل يا رسول الله من احق بحسن صحابتى ٤ قال امك قال ثم من قال

٤ قوله بحسن صحابتى بفتح اوله و بكسر اى باحسان مصاحبتى من معاشرتى وقوله امك بالنصب على الاغراء اى الزم امك اى حسن صحبتها ورعاية معاشرتها او على نزع الخافض اى احسن اليها وعلى المفعول به وهو الاظهر والتقدير امك ثم امك وقال الطيبى قوله امك جاء مرفوعا فى رواية وفى اخرى منصوبا اما الرفع فظاهر والنصب على معنى احق من ابر • وفى شرح مسلم للنووى فيه حث على بر الاقارب وان الام احقهم بذلك ثم بعدها الاب ثم الاقرب فالاقرب قالوا وسبب تقديم الام كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها

امك قال ثم من قال امك وفى رواية امك ثم امك ثم اباك ثم ادناك ادناك بحذف العاطف او اعيد للتأكيد (عساكر عن ابن مسعود) سبق من لا يرحم ﴿ يؤتى ﴾ كاصر (باقوام من ولد آدم) من الموحدين (يوم القيمة معهم حسنات كالجبال اذا دنوا) بفتح الدال والنون اى قربوا (واشرفوا) عطف تفسير (على الجنة نودوا) مبنى للمفعول اى نادوا من طرف الله من الملائكة (لا نصيب لكم فيها) لانهم مردود ومطرود اعمالهم وهم اهل الرياء او كاهل الاهواء ودنوهم عند ختام الحساب عند قوله فريق فى الجنة وفريق فى النار والا لا يمكن العبور على الصراط ولا الجواز منه لنقصان عقائدهم وسوء اعمالهم وظهور البدع منهم فى الدنيا وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لياتى الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة وقال اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اى للكفار قيل مقدارا وحسابا واعتبارا وقيل ميزانا لان التدبر آلة وزن اذ الكفار الخلص يدخلون النار بغير حساب وانما الميزان للمؤمنين الكاملين والمرائين والمنافقين قال الطيبي فان قلت كيف وجه الاستشهاد بالاية فان المراد بالوزن فى الحديث وزنا الجثة ومقداره لقوله العظيم السمين وفى الاية اما وزن الاعمال لقوله تعالى فحبطت اعمالهم واما مقدارهم والمعنى نزدرى بهم ولا يكون لهم عندنا وزن ومقدار قلت الحديث من الوجه الثانى على سبيل الكناية وذكر الجثة والعظيم لا ينافى ارادة مقداره وتحقيره قال الله تعالى واذا رايتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كانهم خشب مسندة (ابن قانع عن سالم مولى ابى حذيفة) سبق قال الرب ﴿ يؤتى ﴾ كاصر (بالعلماء السوء) وهم الذين قصدهم من العلم التنعم بالدنيا والتوصل الى الجاه والمنزلة فالواحد منهم اسير الشيطان اهلكته شهوته وغلبت عليه شقوته ومن هذا حاله فضرره على الامة من وجوه منها الاقتداء به فى افعاله واقواله ومنها تحسينه للحكام ظلم الانام وتساهله فى الفتوى لهم واطلاقه القلم واللسان بالحق والبهتان استكبارا ان يقول فيما لا علم عنده لا ادرى (يوم القيمة فيقذفون) مبنى للمفعول من القذف اى يرمون (فى نار جهنم فيدور احدهم فى جهنم بقصبه) بالضم وسكون الصاد الامعاء وبفتحتين الصوت لاجل حلب النعم وفى رواية فيلقى فى النار فتندلق اقتاب بطنه اى تخرج امعاؤه (كما يدور الحمار بالرحى) وفى رواية خ يجاء برجل فيطرح فى النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه فيطوف به اهل النار فيقولون اى فلان الست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول انى كنت آمر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله (فيقال لهم يا ويلكم بكم اهتدينا فما بالكم) اى بسببكم هدينا الهدى والهداية الارشاد والدلالة قيل

قال وفى التنزيل اشارة الى هذا فى قوله حملته امه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا عهد

خ وسببه فى البخارى عن شعبة عن سليمان قال سمعت ابا وائل قال قيل لاسامة الا تكلم هذا قال قد كلمته مادون ان فتح بابا اكون اول من يفتحه وما انا الذى اقول لرجل بعد ان يكون امير على رجلين انت خير بعدما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره عهد

هدى واهتدى بمعنى وقوله تعالى ان الله لايهدى من يضل قال الفراء معناه لايهتدى ويقال هديت الرجل اهديه و يقال ما احسن هديته بكسر الهاء وفتحها اى سيرته والجمع هدى والهادى المرشد والمهدى (قال انى كنت اخالف ما كنت انهاكم) وفى رواية خ م عن اسامة بن زيد يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق اقتاب٤ بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اى افعله (ابن النجار عن ابى امامة) سبق ان فى جهنم و يأتى على الناس ﴿ يؤتى ﴾ كامر (بالنعم يوم القيمة) جمع النعمة وهى بالكسر المال واليد والصنيعة والمنة وجمعه نعم بكسر النون وفتح العين و يقال فلان واسع النعمة اى واسع المال والنعمة بالفتح ظريف البدن وهز له و يقال النعمة التنعم وفى النهاية كيف انعم وصاحب القرآن قد التقمه اى كيف تنعم من النعمة بالفتح وهى المسرة والفرح والترفه ومنه الحديث انها لطير ناعمة اى سمان مترفه وفى حديث صلوة الظهر فابرد بالظهر وانعم اى اطال الابراد واخر الصلوة ومنه قولهم انعم النظر فى الشئ اذا اطال التفكر فيه ومنه الحديث وان ابابكر وعمر منهم وانعما اى زادا وفضلا يقال احسنته الى وانعمت اى زدت على الانعام وقيل معناه صارا الى النعيم ودخلا فيه ومعنى قولهم انعمت على فلان اى اصرت اليه نعمة (والحسنات والسيئات) وهى من السوء والمساءة او من السئ بالفتح ومنه حديث مطرق قال لابنه لما اجتهد فى العبادة خير الامور اوسطها٦ والحسنة بين السيئتين اى الغلوسيئة والاقتصاد بينهما حسنة وقد كثر ذكر السيئة فى الحديث وهى والحسنة من الصفات الغالبة يقال كلمة حسنة وكلمة سيئة وفعلة حسنة وفعلة سيئة واصلها سيوئة فقلبت الواو ياء وادغمت (و يقول الله تعالى النعمة من نعمه) بكسر النون جمع النعمة (خذى حقك من حسنات عبدى فما تترك له الا ذهب بها) فما بقى من عمل فيؤمر الى النار قال الله تعالى اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بانعم اهل الدنيا من اهل النار يوم القيمة فيصبغ فى النار صبغة٦ ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط هل مربك نعيم قط فيقول لا والله يارب و يؤتى باشد الناس بؤسا فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط وهل مربك شدة قط فيقول لا والله يارب ما مربى بؤس ولا رأيت شدة قط وكانه اطنب فى الجواب تلذذا وفيه بيان ان اهل النار فى كفران النعمة دائما قال تعالى ان الانسان لكفور وان

---

٤ والاقتاب الامعاء و اندلاقها خروجها بسرعة كما فى القسطلانى

مطلب مدح حسنة وسيئة والنعمة وعدها و حقوقها

٦ او ساطها نسخه

٦ بفتح الصاد اى غمسته اطلاق الملزوم على اللازم فان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا وفى النهاية اى يغمس فى النار غمسة كما يغمس الثوب فى الصبغ

اهل الجنة فى شكران النعمة دائما قال تعالى شاكر الانعمه (ابو الشيخ عن انس) سبق
فى الجملة بحث وفى اذا ﴿ يؤتى ﴾ كامر (يوم القية بالحجر الاسود) بالفتح ويسمى الركن
الاسود وهو فى ركن الكعبة الذى يلى الباب من جانب المشرق وارتفاعه من الارض
الآن ذراعان وثلثا ذراع على ماقاله الازرق وبينه وبين المقام ثمانية وعشرون ذراعا
وفى حديث ابن عباس مرفوعا صححه الترمذى نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد
بياضا من اللبن فسودته خطايا بنى آدم لكن فيه عطاء بن السائب وهو صدوق الا انه اختلط
وجرير ممن سمع منه بعد اختلاطه لكن له طريق اخرى فى صحيح ابن خزيمة فيقوى بها
وفى هذا التخويف لانه اذا كان الخطايا تؤثر فى الحجر فاظنك بتأثيرها فى القلوب وينبغى
ان يتأمل كيف ابقاه الله تعالى على صفة السواد ابدا مع مامسه من ايدى الانبياء والمرسلين
المقتضى لتبييضه [لكون ذلك عبرة لذوى الابصار وواعظا لكل من وافاه من ذوى
افكار ليكون ذلك باعثا على مباينة الزلات ومجانبة الذنوب الموبقات وفى حديث عبد الله
بن عمرو بن العاص مرفوعا ان الحجر والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله
نورهما ولولا ذلك لاضاء مابين المشرق والمغرب رواه احمد والترمذى وصححه ابن
حبان لكن فى اسناده رجاء ابو يحيى وهو ضعيف وانما اذهب الله نورهما ليكون
ايمان الناس بكونهما حقا ايمانا بالغيب ولو لم يطمس لكان الايمان بهما ايمانا بالمشاهدة
والايمان الثواب هو الايمان بالغيب (وله لسان ذلق) بالتسكين طرف الشئ وحده يقال
ذلق اللسان اى صار حادا وايضا يقال ذلق اللسان بالضم ذلقا اى صار فصيحا فهو
ذلبق اى فصيح وفى النهاية فى حديث الرحم فتكلمت بلسان ذلق اى فصيح بليغ هكذا
جاء فى الحديث على فعل بوزن صرد يقال طلق ذلق وطليق ذليق ويراد بالجميع المضاء
والنفاذ (يشهد لمن يستلمه) بالتوحيد وفى حديث خ عن عمر انه جاء الى الحجر الاسود فقبله
فقال انى اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك
ماقبلتك قال القسطلانى اى لا تنفع بذاتك وان كان امتثال ماشرع فيه ينفع فى الثواب
لكن لاقدرة له عليه لانه حجر كسائر الاحجار واشاع عمر هذا فى الموسم ليشتهر فى البلدان ويحفظه
المتأخرون فى الاقطار لكن زاد الحا كم فى هذا الحديث فقال على بن ابى طالب بل يا امير
المؤمنين يضر وينفع ولو علمت ذلك فى كتاب الله تعالى لعلمت انه كما اقول قال الله
تعالى واذ اخذ ربك من بنى ادم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم على انفسهم الست
بربكم قالوا بلى فلما اقروا انه الرب عزوجل وانهم العبيد كتب ميثاقهم فى رق والقمه

فى هذا الحجر وانه يبعث يوم القيمة وله عينان ولسان وشفتان يشهد لمن وافى بالموافاة فهو امين الله فى هذا الكتاب فقال له عمر لاابقانى الله بارض لست فيها يا ابا الحسن وقال ليس هذا على شرط الشيخين فانهما لم يحتجا بابى هارون العبدى ومن غرائب المتون مافى ابن ابى شيبة فى مسند ابى بكر رضى الله عنه من رجل رأى النبى صلى الله عليه وسلم وقف عند الحجر فقال انى لاعلم انك لاتضر ولا تنفع ثم قبله ثم حج ابو بكر فوقف عند الحجر فقال انى اعلم انك حجر لاتضر ولا تنفع ولولا انى رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك فليراجع اسناده فان صح يحكم ببطلان حديث الحاكم لبعد أن يصدر هذا الجواب من على اعنى قوله بل يضر وينفع بعد ما قال النبى صلى الله عليه وسلم لاتضر ولا تنفع لانه صورة معارضة لاجرم قال الذهبى عن العبدى انه ساقط (ذهب عن على) سبق ليمين ولو لامامس ﴿ يؤتى ﴾ كاى بابن ادم يوم القيمة فيوقف للحساب والمحاسبة والقصاص (بين كفتى الميزان) قال اهل الحق الميزان حق قال تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة اى نضع ميزانا يوم القيمة يوزن به الصحائف التى يكون فيها اعمال العباد وله كفتان احدهما للحسنات والآخر للسيئات وعن الحسن له كفتان ولسان ذكره الطيبى وكاى (ويوكل به ملك فان ثقل ميزانه) بان رجحت حسناته على سيئاته قال الله تعالى فاما من ثقلت موازينه فهو فى عيشة راضية اى مرضية له والمراد بالموازين الموزونات اى اعماله التى توزن وفى الشهاب قوله الموازين يحتمل انه جمع موزون وهو العمل الذى له وزن وخطر عند الله اوجمع ميزان وثقلها رجحانها وقوله فان تفصيل لاحوال القيمة والناس فى ذلك اليوم (نادى الملك بصوت يسمع الخلائق سعد فلان سعادة لايشقى بعدها ابدا) واصل السعادة اليمن والبر والبركة يقال سعد يومنا سعودا وهو لازم من باب فتح قولهم لبيك وسعديك اى اسعادا لك بعد اسعاد والاسعاد الاعانة يقال سعد الرجل فهو سعيد من باب علم وسعد فهو مسعود واسعده الله فهو مسعود ولا يقال مسعد (وان خف ميزانه) بان رجحت سيئاته على حسناته وقوله تعالى واما من خفت موازينه اى حسناته بسبب ثقل سيئاته وبقى قسم ثالث غير مذكور فى الاية وهو من استوت حسناته وسيئاته وفى المناوى فمن رجحت حسناته بسبب زيادتها على السيئات فهو فى الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فحاسب حسابا يسيرا ومن رجحت سيئاته على حسناته اى بسبب زيادتها فيشفع فيه او يعذب (نادى الملك بصوت يسمع الخلائق شقى فلان شقاوة لا يسعد بعده ابدا) وفى النهاية الشقى والشقاوة

مطلب الحساب والسعادة و الشقاوة وطعام اهل الجنة

والاشقياء فى الحديث وهو ضدا السعيد والسعادة والسعداء يقال اشقاه الله تعالى فهو شق من الشقى والشقاة و المعنى ان من قدرالله عليه فى اصل خلقته ان يكون شقيا فهو شقى على الحقيقة لامن عرض له الشقاء بعد ذلك وهو اشارة الى شقاء الاخرة لاشقاء الدنيا (حل عن انس) سبق فى السعادة ﴿ يأكل اهل الجنة ﴾ من الموحدين (فيها (و يشر ون) اى فيها (ولا يمتخطون) وفى رواية لايغلون اى لايبصقون (ولا يتغوطون ولايبولون) قال بعض الصحابة فابال اى ماشان فضيلته كما فى رواية قال انما طعامهم جشاء بضم الجيم وهو تنفس المعدة من الامتلاء وقال شارح المشكاة اى صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع والتقدير هو جشاء (ورشح كرشح المسك) وفى النهاية فى حديث القمية حتى ٤ الرشح اذاهم الرشح العرق لانه يخرج من البدن شيأفشيأ كما يرشح الاناء المتخلخل الاجزاء وفى شرح المشكاة اى يصير فضل الطعام جشاء اى تطيره والاجشاء الجنة لايكون مكروها بخلاف جشاء الدنيا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اقصرعنا جشاءك و يصير رشحا وهو امابا عتبار اختلاف الاشخاص اوالاوقات اوبعض الطعام يكون جشاء وبعضه رشحا والاظهران الاكل ينقلب جشاء والشرب يعود رشحا والطعام قديطلق عليهمانظرا الى معنى الطعم وفى القاموس طعم الشئ حلاوته ومرارته ومابينهما يكون فى الطعام والشراب اقول و به يتم التنزيه وهو يطعم ولايطعم هذا وفى رواية الجامع ولكن طعامكم ذلك جشاء ورشح كرشح المسك واماقول الطيبي اى يندفع الطعام بالجشاء والرشح فهو حاصل المعنى لاجل المبنى كمالايخفى ثم بين بعض احوال آخر لاهل الجنة على سبيل الاستيناف والبيان حيث قال (يلهمون) اى اهل الجنة (التسبيح والحمد) وفى رواية التحميد اى ونحوهما من الاذكار (كما يلهمون) اى اهل الجنة (التسبيح والحمد) وفى رواية التحميد اى ونحوهما من الاذكار (كما يلهمون) بالتحتية المضمومة وفى رواية كما تلهمون اى انتم فى هذه الدار (النفس) بفتحتين اى التنفس والمعنى لايتعبون من التسبيح والتهليل كما لاتتعبون انتم وفى الجامع اى كما يلهمون من النفس ولا يشغلهم من ذلك كما لا يمنعهم من النفس كالملائكة او يريد انها تصير صفة لازمة لاينفكون عنها كالنفس اللازم للحيوان والحاصل انه لايخرج عنهم نفس الا مقرونا بذكره وشكره تعالى ولذا قال العارفون ولمن خاف مقام ربه جنتان عاجلة فى الدنيا وآجلة فى العقبى فالاولى وسيلة الاخرى نتيجة للاولى وقداشيرالى هذا المعنى فى قوله تعالى ان الابرار لفى نعيم فانه لا نعيم اعلى من دوام ذكرالكريم وان الفجار لفى جحيم فان

٤ وليس هنا فعل فى أصله ولعله سقط من قلم الناسخ وهو علا أو يلجم مصححه

الجاب اشد انواع العذاب قال الطيبي الالهام القاء الشيء في الروع ويختص ذلك بما كان من جهة الله وجهة الملاء الاعلى بقوله تلهمون وارد على سبيل المشاكلة لان المراد به التنفس (حم م عن جابر) وفى رواية حم م ت عن جابر مرفوعا ان اهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ولا يتغلون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون قالوا فما بال الطعام قال جشاء ورشح كرشح المسك يلهمون التسبيح والتحميد كما تلهمون النفس ﴿ يأكل التراب ﴾ احد العناصر الاربع (كل شيء من الانسان) اى كل اجزاء من ابدان ابن آدم يبلى (الا عجب ذنبه) بفتحتين وجمعه اذناب والعجب بفتح العين المهملة وسكون الجيم وحكى الصبان تثليث العين مع الباء والميم ففيه ست لغات وهو العظم بين الاليتين الذى فى اسفل الصلب قال بعض علمائنا من الشراح المراد طول بقائه تحت التراب لا انه لا يفنى اصلا فانه خلاف المحسوس وجاء فى حديث آخر انه اول ما يخلق وآخر ما يبلى ومعنى الحديثين واحد وقال بعضهم الحكمة فيه ان قاعدة بدن الانسان واسه الذى يبنى عليه فبالحرى اصلب من الجميع كقاعدة الجدار واسه واذا كان اصلب كان اطول بقاء اقول والتحقيق ان عجب الذنب يبلى اخرا كما شهد به حديث لكن لا بالكلية كما يدل عليه هذا الحديث ولا عبرة بالمحسوس كما حقق فى عذاب القبر على ان الجزء القليل منه المخلوط غير قابل يميز بالحس (مثل حبة خردل منه تنبتون) وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت قالوا اربعون شهرا قال أبيت قالوا اربعون سنة قال ابيت ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من الانسان شيء لا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يتركب الخلق يوم القيمة اى سائر اعضاء المخلوقات من الحيوانات كما خلق اولا فى الايجاد كذا خلق اولا فى الاعادة اوابقى حتى يركب عليه الخلق ثانيا قال تعالى كما بدأنا اول خلق نعيده وقال تعالى كما بدأكم تعودون قال النووى هذا مخصوص فيخص الانبياء فانه حرم على الارض اكل اجسادهم وهو كما صرح به فى الحديث (حم ع حب ك ص عن ابى سعيد) الخدرى وسبق ما بين النفختين ﴿ يؤم القوم ﴾ قال الطيبي معنى الامر اى ليؤمهم (اقرؤهم) قال ابن الملك اى احسنهم القرأة لكتاب الله انتهى والاظهر ان معناه اكثرهم قراءة بمعنى احفظهم للقرآن كما ورد اكثرهم قرآنا قيل انما قدم صلى الله عليه وسلم الاقرأ لان الاقرأ فى زمانه كان افقه اذ لو تعارض فضل القراءة فضل الفقه قدم الافقه اذا كان يحسن من القراءة ما يصح به الصلوة وعليه اكثر العلماء فيؤول المعنى الى ان المراد اعلمهم بكتاب الله وذهب جماعة الى تقدم القراءة على الفقه وبه قال ابو يوسف

قال القاضى اى لا ادرى ان الاربعين الفاصل بين النفختين اى شيء ايام اوشهور او اعوام وامتنع عن الكذب والاخبار عما لا اعلم قال فى نسخة والظاهر ان ضميره اليه صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون الى ابى هريرة فيكون موقوفا والتقدير راو يا عنه ونا قلا منه فى وليس فى الجامع قال فيه ولا فيما بعده منه

مطلب تقديم الامام والفقه والهجرة والقرادة

عملا بظاهر الحديث وفى شرح السنة لم يختلفوا فى ان القراءة والفقه مقدمان على غيرهما
واختلفوا فى الفقه مع القراءة وذهب جماعة الى تقدمها على الفقه وبه قال اصحاب ابى حنيفة
اى بعضهم عملا بظاهر الحديث وذهب قوم الى ان الفقه اولى اذا كان يحسن من القراءة
ما يصح به الصلوة وبه قال مالك والشافعى لان الفقيه يعلم ما يجب من القراءة فى الصلوة
لانه محصور وما وقع فيها من الجواز غير محصورة قد يعرض للمصلى ما يفسد صلوته وهو
لا يعلم اذا لم يكن فقيها (فان كانوا فى القراءة) اى القوم فى مقدار القراءة اوحسنها اوفى العمل
بها (سواء) اى مستوين (فاعلمهم بالسنة) قال الطيبى ارادبها الاحاديث فالاعلم بها كان
هو الافقه فى عهد الصحابة واستدل به من قال ان القراءة مقدمة على الفقه كسفيان
الثورى وبه عمل ابو يوسف وخالفاه صاحباه وقالا الفقيه اولى اذا كان يعلم من
القراءة قدر ما يجوز به الصلوة لان الحاجة فى الصلوة الى الفقه اكثر واليه ذهب مالك
والشافعى واجابوا عن الحديث بان الاقرأ ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك
فى زماننا قال ابن حجر وبعض اصحابنا يقدم الاقرأ كما دل عليه الحديث وقال مالك والشافعى يقدم
الافقه لتقدمه صلى الله عليه وسلم ابابكر فى الصلوة على غيره مع انه صلى الله عليه وسلم
نص على ان غيره اقرأ منه بل لم يجمع القران فى حياته صلى الله عليه وسلم الا اربعة
من الانصار ابى ومعاذ وزيد بن ثابت وابو زيد رواه البخارى وقال النووى لكن فى قوله فان
كانوا فى القراءة سواء فاعلمهم بالسنة دليل على تقديم الاقرأ مطلقا واجاب عنه واحد بانه
قد علم ان المراد بالاقرأ فى الخبر الافقه فى القرآن فاذا استووا فقد استووا فى فقهه
فاذا زاد احدهم بفقه السنة فهو احق فلا دلالة فى الخبر على تقديم الاقرأ الافقه فى القراءة
على من دونه ولا نزاع فيه وقضية كلام الشافعى وجرى عليه جمع من اصحابه ان المراد
بالاقرأ الاكثر حفظا لا اقرأنا واعترض بان فى رواية مسلم اقرأهم لكتاب الله واكثرهم
قراءة فقوله واكثر قراءة يؤيد القول الثانى ان المراد به الاكثر قرأنا وفى خبر البخارى
وليؤمكم اكثركم قرأنا انتهى والظاهر ان النبى صلى الله عليه وسلم انما قدم ابابكر لكونه
جامعا للقراءة والسنة والسبق والهجرة والسن والورع وغير ذلك مما لم يجتمع فى غيره
من الصحابة وبهذا صار افضلهم ولا ينافى ان يكون فى المفضول مزية من وجه على
الافضل فتأمل فانه موضع زلل ومحل خطر (فان كانوا) اى بعد استوائهم فى القراءة
(فى السنة) اى فى العلم بها لانه لا عبرة بالرواية دون الدراية فى هذا المقام (سواء فاقدمهم
هجرة) اى انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ممن هاجر بعده

(قال الله)

قال الله تعالى لايستوى منكم من انفق من قبل الفتح و قاتل الاية و قال الطيبى الهجرة اليوم منقطعة وفضيلتها موروثة فاولاد المهاجرين يقدمون على غيرهم انتهى و هو موضع بحث قال ابن الملك و المعتبر الآن الهجرة المعنوية و هى الهجرة من المعاصى فيكون الاورع اولى (فان كانوا) اى بعساستوائهم فياسبق (فى الهجرة فاقدمهم سنا) اى فى الاسلام لانه فى معنى الاقدم فى الهجرة والاسبق فى الايمان و يؤيده مافى رواية مسلم فاقدمهم سلما وقال ابن الملك انما جعل الاسن اقدم لان فى تقديمه تكثير الجماعة قال ابن الهمام واحسن مايستدل به لمختار الجمهور حديث مروابابكر فليصل وكان ثمه من هو اقرأ منه لااعلم دليل الاول قوله عليه السلام اقرؤكم ابى و دليل الثانى قول ابى سعيد كان ابو بكر اعلمنا و هذا الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون المعول عليه اقول وزيادة سبقه بالايمان و تقدمه فى الهجرة وكبر سنه فى الاسلام وروى الحاكم عنه عليه السلام ان سركم ان تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم فان صح والا فالضعيف غير الموضوع يعمل به فى فضائل الاعمال ثم محله مابعد التساوى فى العلم و القراءة والذى فى الحديث الصحيح بعدهما التقديم باقدمية الهجرة وقد انتسخ و جوب الهجرة فوضعوا مكانها الهجرة عن الخطايا و فى حديث المهاجر من هجر الخطايا والذنوب الا ان يكون اسلم فى دار الحرب فانه تلزمه الهجرة الى دار الاسلام فاذا هاجر فالذى نشأ فى دار الاسلام اولى منه اذا استويا فيما قبلها وكذا اذا استويا فى سائر الفضائل الا ان احدهما اقدم ورعا وحديث ليؤمكما اكبركما كما تقدم فان كانوا فى السن سواء فاحسنهم خلقا فان كانوا سواء فاحسبهم حسبا فان كانوا سواء فاصبحهم وجها ثم ان استووا فى الحسن فاشرفهم نسبا فان كانوا سواء فى هذه كلها اقرع بينهم اوالخيار الى القوم (ولايؤمن الرجل فى اهله ولا فى سلطانه) اى فى مظهر سلطنته ومحل ولايته اوفيما يملكه اوفى محل يكون فى حكمه و يعضد هذا التأويل الرواية فى اهله ورواية ابى داود فى بيته ولا فى سلطانه واذا كان ابن عمر يصلى خلف الحجاج وصح عن ابن عمر ان امام المسجد مقدم على غير السلطان وتحريره ان الجماعة شرعت لاجتماع المؤمنين على الطاعة وتألفهم وتوادهم فاذا ام الرجل الرجل فى سلطانه افضى الى توهين امر السلطنة وخلع ربقة الطاعة وكذلك اذا امه فى قومه واهله ادى ذلك الى التباغض والتقاطع وظهور الخلاف الذى شرع لدفعه الاجتماع فلا يتقدم رجل على ذى السلطان لاسيما فى الاعياد والجمعات ولاعلى امام الحى ورب البيت الابالاذن

قاله الطيبي (ولا يقعد في بيته) بالجزم وقيل بالرفع اى لا يقعد الرجل في بيت الرجل الآخر (على تكرمته) كسجادته اوسريره وهي بفتح اوله وكسر الراء مصدر في الاصل كرم تكريما وتكرمة على وزن تبصرة اطلق مجازا على مايعد للرجل اكراما له في منزله (الا باذنه) قال ابن الملك متعلق بجميع ما تقدم (حبش م حم د ت ه ق ن عن ابن مسعود) اى الانصارى وقال ابن حجر اى البدرى ﴿ يؤمر ﴾ مبنى للمفعول من الامر (باهل النار فيصفون) مبنى للفاعل وفي رواية يصف بضم ففتح وتشديد اى يجعل صفا وفي نسخة بفتح فضم اى يصير اهل النار صفا من عصاة المؤمنين والفجار في طريق اهل الجنة من علماء الاخيار و الصلحاء الابرار على السائلين في طريق الاغنياء في هذه الدار (فيمر بهم الرجل المسلم) من اهل الجنة (فيقول له الرجل منهم) اى من اهل النار (يافلان) كناية عن اسم (اشفع لى فيقول ومن انت فيقول أما) بتخفيف الميم حرف التنبيه (تعرفنى انا الذى استسقيتنى ماء فسقيتك) وفي رواية شربة اى من ماء اولبن اوغيرهما وقال بعضهم انا الذى وهبت لك وضوء بفتح الواو اى ماء وضوء وهذا القياس من لقمة اوخرقة اونوع اعانة اوجنس عطية كلية اوجزئية اوصدقة ولو بشق تمرة اوكلمة طيبة فان الغريق يتعلق بكل حشيش (فيشفع له) اى ذلك الصالح (و يقول الرجل مثل ذلك فيقول انا الذى استوهبتنى فوهبتك) فيشفع له فيدخله الجنة اى يصير سببا لدخوله الجنة قال المظهر فيه تحريض على الاحسان الى المسلمين لاسيما الصلحاء و المجالسة معهم ومحبتهم دين في الدنيا ونور في العقبى (ابن ابى الدنيا في قضاء الحوائج عن انس) وفي حديث وحسنه عن ابى سعيد مرفوعا ان من امتى من يشفع للفئام ومنهم من يشفع القبيلة ومنهم من يشفع للعصبة ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة ﴿ يؤمر ﴾ كامر (جبريل) ناموس الاكبر وامين الله على وحيه وصاحب رسول الله وله ستمائة جناح (في كل غداة يدخل بحر النور) البحور كما كان في الارض سبعة بحر طبرستان و بحر كرمان و بحر قلزم و بحر هند و بحر العرب و بحر الروم و بحر عمان كان في الملكوت سبعة بحر الضياء و بحر النور و بحر الظلمة و بحر اللطف و بحر القهر و بحر الاعتدال و بحر التمكن كما في شرح حزب البحر (فينغمس فيه) بكسر الميم الدخول في الماء يقال غمسه في الماء غمسا من باب الثانى اذا مقله وغمس النجم اذا غاب (انغماسة ثم يخرج فينتفض انتفاضة) النفض بالفتح الحركة والسقوط يقال نفض الثوب والشجر اى حركه لينتفض و النفض بفتحتين الثمار والاوراق الساقطة نفسه و النفاض و النفاضة بالضم فيهما الشئ الساقط بالحركة (فيسقط منه

مطلب خلق للملائكة من التسبيح والاعمال وغمس جبريل بحر النور

سبعون الف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا) والملائكة كما قال المتكلمون اجسام علوية لطيفة تتشكل فى اى شئ ارادوا وزعم بعض الفلاسفة انها جواهر روحانية وفى الفاسى وحد الملك جواهر نورانية بسيطة قدسية متقدسة عن ظلمات الشهوات طعامهم التسبيح وشرابهم التقديس وانسهم بالله وفرحهم به وسرورهم بسماط مشاهدته وحضرت قربه وسماع وحيه وعند الفلاسفة جوهر بسيط ذوحياة ونطق عقلى غير مايت وهو واسطة بين الله تعالى وبين الاجسام الارضية فمنه عقلى ومنه نفسى (فيؤمر بهم الى البيت المعمور فيصلون فيه) ويزورون بمسبق بحثه فى البيت المعمور (ثم يؤمر بهم الى حيث شاء فيسبحون الى يوم القيمة) وفى الفاسى ثم مافى حديث الاصل يؤذن خلق من بعض الاعمال الصالحة اوسبها وذلك مستلزم لكون الملائكة لم يخلقوا دفعة واحدة وقدورد ذلك فى بعض الاعمال الصالحات وفى تذكرة القرطبى فى حديث يجئ البقرة وآل عمران يوم القيمة يحاجان من صاحبهما قال علماؤنا وقوله يحاجان اى يخلق من يجادل عنه من ثوابهما ملائكة كما جاء فى الحديث الاخر ان من قرأ شهد الله انه لا اله الا هو الآية خلق الله سبعين الف ملك يستغفرون له الى يوم القيمة انتهى وقد سئل الشيخ ولى الدين ابن المواق فى الاسئلة الملائكة هل خلقوا دفعة واحدة ويكون موتهم كذلك فاجاب لم يثبت فى ذلك شئ ولا يجوز الهجوم عليه بمجرد الاحتمال ولا مجال للنظر فيه ولا مدخل للقياس واما ماجاء بان الله تعالى يخلق بسبب بعض الاعمال الحسنة ملكا يسبح ويكون تسبيحه لذلك العامل فلم يثبت بل هو باطل موضوع انتهى الا انه ورد فى حديث ضعيف رواه ابن صخر وابن مردوية وابن ابى حاتم من طريق ابى هريرة ان فى السماء السابعة بيتا يقال له المعمور بحيال الكعبة وفى السماء نهر يقال له نهر الحيوان يدخله جبريل كل يوم فينغمس فيه انغماسة ثم يخرج فينتفض يخرج منه سبعون الف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا يؤمرون ان ياتوا البيت المعمور فيصلون فيه فيفعلون ثم يخرجون فلا يعودون اليه ابدا ويولى عليهم احدهم يؤمر ان يقف بهم من السماء موقفا يسبحون الله الى ان تقوم الساعة فهذا على ضعفه يدل على انهم لم يخلقوا دفعة واحدة (الديلمى عن ابى هريرة) مر ان الملائكة واتاتى نوع بحثه (يبعث الله عزوجل يوم القيمة (من هذه البقعة) بالضم وسكون القاف واصل البقعة المكان الخالى وقطعة من الارض وجمعه بقاع والمراد قبور مكة وتسمى الجنة المعلى واما بقيع الغرقد فموضع بظاهر المدينة فيه قبور اهلها والغرقد البقيع من الارض المكان المتسع ولا تقيها الا وفيه شجر او اصولها وكان بالبقيع شجر الغرقد فذهب وبقى اسمه (ومن

مطلب دخول الجنة بغير الحساب والمناقشة ونحوهما

هذا الحرم سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب) ولاعذاب ولامناقشة وفي حديث خ
من حوسب عذب قالت عايشة فقلت يارسول الله اين قول الله فاما من اوتى كتابه بيمينه فسوف
يحاسب حسابا يسيرا ٤ قال ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب عذب وعن عايشة
مرفوعا ليس احد يحاسب يوم القيمة الاهلك فقلت يارسول الله اليس قال الله تعالى فاما من
اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك
العرض وليس احد يناقش الحساب يوم القيمة الاعذب وقال القاضي عياض من عذب له معنيان
احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ماسلف والتوبيخ
تعذيب والثاني انه يفضى الى استحقاق العذب اذلاحسنة للعبد الامن عندالله لاقداره
عليها وتفضله عليه بها وهدايته لها انتهى وتعقب الاول بان قوله من نوقش الحساب
عذب لايدل على ان المناقشة او الحساب نفسهما عذاب بل المعهود خلافه فان الجزاء
لابد وان يكون مسببا عن الشرط واجيب بان التألم الحاصل للنفس بمطالبة الحساب
غير الحساب ومسبب عنه فجاز ان يكون بذلك الاعتبار جزاء وقال بعضهم الحديث عام
في تعذيب كل من حوسب ولفظ الاية دال على ان بعضهم لايعذب واجيب بان المراد
بالحساب في الآية العرض وهو ابراز الاعمال واظهارها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز
عنه (يشفع كل واحد منهم في سبعين الفا وجوههم كالقمر ليلة البدر) وصفتهم انهم
لايكتوون ولايسترقون بغير القرأن كعزايم الجاهلية ولايتطيرون ولايتشأمون بالطيور
ونحوه كما في حديث خ عن ابن عباس قال قال النبي عرضت على الامم فاخذ النبي يمر معه
الامة والنبي يمر معه النفر والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده
فنظرت فاذا سواد كثير قلت ياجبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق
فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لاحساب عليهم
ولاعذاب ٦ قلت ولم قال كانوا لايكتوون ولايسترقون ولايتطيرون وعلى ربهم يتوكلون ٨
وفي رواية احمد وصححه ابن خزيمة وحبان عن رفاعة الجهني مرفوعا وعدني ربي
ان يدخل من امتي الجنة سبعين الفا بغير حساب واني لارجوان لايدخلها حتى تبوأوا انتم
ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة اذ مزية السبعين بالدخول بغير
حساب لايستلزم انهم افضل من غيرهم بل فيمن يحاسب في الجملة من يكون افضل منهم
وهل المراد بالعدد التكثير اوحقيقته وفي حديث ابي هريرة عند احمد والبيهقي قال
وسئلت عزوجل فوعدني ان يدخل من امتي زمرة هم سبعون وزاد فاستزدت ربي

٤ اي سهلا من غير تعسير اي لايحقق جميع دقايق اعماله فيكون من الناجين مسرورين كما قال تعالى فاما من اوتى كتابه بيمينه فيحاسب حسابا يسيرا فينقلب الى اهله مسرورا

٦ والمراد بالمعية المعية المعنوية فان السبعين الفا المذكورين من جملة امته لم يكونوا في الذين عرضوا اذ ذاك فاويد الزيادة في تكثيرامته باضافة السبعين الفا اليهم عهد

٨ وقالوا استعمال الكي والرقى قادح في التوكل اذ البرء فيهما متوهم بخلاف غيرهما من انواع الطب فانه محقق كالاكل والشرب فلايقدح واجيب بان اكثر انواع الطب موهوم والرقى باسماء الله مقتضى للتوكل عليه والالتجاء اليه والرغبة فيما لديه ولوقدح هذا في التوكل قدح فيه الدعاء اذلافرق فيه وفيه مافيه عهد

(فزادني)

فزادني مع كل الف الفا وسنده جيد وفي الترمذي وحسنه ورفعه عن ابي امامة وعدني
ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لاحساب عليهم ولاعذاب
وثلاث حثيات من حثيات ربي وفي حديث ابي بكر الصديق عند احمد وابي يعلى
اعطاني مع كل واحد من السبعين الفا لكن في سنده راو ضعيف الحفظ وآخر لم
يسم وعند الكلاباذي في معاني الاخبار بسند واه عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان آتيا آتاني من ربي فبشرني بان الله يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب
ولا عذاب ثم آتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين
الفا سبعين الفا بغير حساب ولاعذاب ثم آتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان
كل واحد من سبعين المضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولاعذاب فقلت يارب لاتبلغ
هذا امتي قال اكملهم لك من الاعراب ممن لايصوم ولايصلي ٤ (الديلمي عن ابن
مسعود) سق بالم قيس وبأتي يدخل ﴿ يبعث ﴾ مني للفاعل وفي رواية يجاء يوم القيمة
(العالم والعابد) وفي رواية العالم (فيقال للعابد ادخل الجنة) ابتداء لا قبل الحساب
كما في حديث آخر (ويقال للعالم اثبت) هناك وفي رواية قف (حتى تشفع للناس بما
احسنت) بالخطاب (ادبهم) الشرعية لان ورثة النبوة مشاركة جنس منصب
النبوة فاذا تعدى نفع علمه في الدنيا فكذا في الاخرة ولعل المراد به الا كثر والاغلب
وليس المراد نفس جنس الشفاعة عن جميع العابد اذ الصلحاء لهم في مقام الشفاعة
وان لم يكثر كالعلماء وروي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم
على العابد سبعون درجة ما بين كل درجتين سبعين عاما وذلك لان الشيطان يبتدع
البدعة فيبصرها العالم فينتهي عنها والعابد مقبل على عبادة ربه لايتوجه اليها
وعن ثعلبة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى للعلماء يوم القيمة
اذا قعد على كرسيه ٦ لفصل عباده اني لم اجعل علمي وحلمي فيكم الا وانا اريد ان اغفر
لكم ولا ابالي (عد هب عن جابر) سبق فضل العالم ﴿ يبقى ﴾ بفتح اوله والقاف
(من الجنة ماشاء الله ان يبقى) يعني يبقى بعض الجنة خالية من الخلق لانها كبيرة عظيمة
واسعة (ثم ينشئ الله لها) اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة اوالكون
البعض مؤنثا لاضافته اليه (خلقا) اي مخلوقا كثيرا من جنود الله (مما يشاء) حتى
يمتلئ الجنة منهم وفي مسلم عن ابي هريرة مرفوعا تحاجت الجنة ٨ والنار فقالت النار
اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة فمالي لايدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم

---

٤ قال الكلاباذي المراد بالامة اولا امة الاجابة ولقوله اخر امتي امتي لاتباع فان امته صلى الله عليه وسلم على ثلثة اقسام احدها اخص من الآخر امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى اهل العمل الصالح والثاني مطلق المسلمين والثالثة من عداهم ممن بعث اليهم محمد

٦ وهو الذي وسع كرسيه السموات والارض بلا كيفية لوازم الجسمية ولعل ذلك عبارة عن اظهار كمال عظمته وجبروته وقيل الكرسي جسم عظيم يسع السموات والارض كما جاء مرفوعا وقيل هو نفس العرش منه مجلوسه واستوائه الغلبة والقربية وكمال التجلي محمد

٨ قوله عليه السلام

وغرثهم ٩ فقال الله عزوجل للجنة انما انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادى وقال للنار انما انت عذابى اعذب بك من اشاء من عبادى ولكل منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله تقول قط قط فهنالك تمتلئ و يزوى بعضها الى بعض فلا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا قال النووى هذا دليل لاهل السنة ان الثواب ليس متوقفا على الاعمال فان هؤلاء يخلقون حينئذ ويعطون فى الجنة مايعطون بغير عمل ومثله امر الاطفال والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط فكلهم فى الجنة برحمة الله تعالى وفضله وفيه دليل على عظم سعة الجنة فقد جاء فى الصحيح ان للواحد فيها مثل الدنيا وعشرة امثالها ثم يبقى فيها شئ لخلق ينشئهم الله تعالى (عبد بن حميد م حب عن انس) مر فى الجنة بحث ﴿ يتبع الميت ﴾ بفتح اوله وسكون التاء ظاهره ثلاثى وفى الحديث الآتى يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا فهو من الاتباع وفى النهاية اذا اتبع احدكم على ملى فليتبع اذا احيل على قادر فليحتل قال الخطابى اصحاب الحديث يروونه اتبع بتشديد التاء وصوابه بسكون التاء والمعنى يتبع الميت عند تشييعه الى قبره (ثلثة) اى من انواع الاشياء بالرفع فاعله (اهله) بالرفع والنصب بدل اوخبر مبتدأ محذوف اومفعول اعنى (وماله وعمله) كذلك (فيرجع اثنان) اى الى مكانهما و يتركانه وحده(و يبقى) معه كما فى رواية (واحد) اى لايفك عنه (يرجع اهله) اى اولاده واقاربه واهل صحبته ومعرفته قوله (وماله) كالعبيد والاماء والدابة والخيمة ونحوها قال المظهر اراد بعض ماله وهو مماليكه وقال الطيبى اتباع الاهل على الحقيقة واتباع المال على الاتساع فان المال حينئذ له نوع تعلق بالميت من التجهيز والتكفين ومؤنة الغسل والحمل والدفن فاذا دفن انقطع تعلقه بالكلية كما نشاهد حاله وماله (و يبقى عمله) اى مايترتب عليه من ثواب وعقاب ولذا قيل القبر صندوق العمل وفى الحديث القبر روضة من رياض الجنة وحفرة من حفر النيران وقال ابن الملك فيه حث على تحسين الاعمال لتكون معينة فى المآل (حم خ م ن ت صحيح عن انس) وفى لفظ المشكاة عن انس مرفوعا يتبع الميت ثلثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله وفى رواية ابن مسعود مرفوعا ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يارسول الله مامنا احد الامال احب اليه من مال وارثه قال فان ماله ماقدم ومال وارثه مااخر رواه البخارى وعن مطرف عن ابيه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ الهيكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالى مالى قال وهل لك ياابن ادم الا ماكلت

وتحاجت الجنة والنار هذه على ظاهره وان الله تعالى جعل فى النار والجنة تمييزا تدركان به فتحاجتا ولا يلزم من ان يكون ذلك التمييز فيهما دائما وقوله وقالت الجنة قال لا يدخلنى الاضعفا الناس وسقطهم وعجزهم اما سقطهم فبفتح السين والقاف اى ضعفائهم والمحتقرون منهم وا ما عجزهم فبفتح العين والجيم جمع عاجز اى العاجزون عن طلب الدنيا والتمكن فيها والثروة والشوكة واما الرواية محمد بن رافع ففيها الا يدخلنى لاضعاف الناس وغرثهم فروى على ثلثة اوجه حكاها القاضى فى موجودة فى النسخ احدها غرثهم بغين معجمة مفتوحة وراء مثلثة قال القاضى هذه رواية الاكثرين

٩ واى اهل الحاجة والفاقة والجوع ١٢

فاثبت اولبست فابليت اوتصدقت فامضيته ﴿ يتبع الدجال ﴾ بفتح الياء وسكون التاء وفى نسخ بتشديد التاء وكسر الباء اى يلحقه و يطيعه (من يهود اصبهان) بكسر الهمزة وفتحها بالباء اوالفاء بلد معروف قيل المراد اصفهان خراسان لا اصفهان العراق (سبعون الفا) وفى رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول وفى رواية يتبع الدجال من امتى سبعون الفا اى امة الاجابة او الدعوة لما سبق انهم من يهود اصبهان (عليهم الطيالسة) جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان كثرة اليهود يكون اتباع الدجال وفى حديث ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدجال من امتى سبعون الفا عليهم السيجان وهو بكسر السين جمع ساج كتيجان وتاج وهو الطيلسان الاخضر وقيل المنسوج بنسج كذا قال ابن الملك اى اذا كان اصحاب الثروة سبعين الفا فاظنك بالفقراء قلت الفقراء لكونهم مفلسين هم فى امان الله الا اذا كانوا طامعين فى المال والجاه فهم فى المعنى من اصحاب الثروة التابعين لتحصيل الكثرة متبوعهم على الحق اوالباطل كما شوهد فى الازمنة السابقة من ايام يزيد والحجاج وابن زياد وهكذا يزيد الفساد كل سنة بل كل يوم فى البلاد فيتبع العلماء والمشايخ والزهاد على ما تشاهد بشر العباد للاغراض الفاسدة والمناصب الكاسدة (حم حب وا بوعوانة عن انس) وعن عمرو بن حريث عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه قال الدجال يخرج من ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم المجان رواه الترمذى وسبق ان الدجال ﴿ يتقارب الزمان ﴾ بان يعتدل الليل والنهار او بدنو قيام الساعة اوتقصر الايام والليالى او يتقارب فى الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله اوالمراد يتقاربه تسارع الدول فى الانقضاء او القرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم فيتدانى ايامهم او يتقارب احواله فى اهله فى قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يأمر بمعروف وينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله اوالمراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التى قبلها وفى حديث انس عند الترمذى مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم و يكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد فى هذا الزمان لانا نجد من سرعة الايام ما لم تكن نجده فى العصر الذى قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شئ حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع فيه بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة

ومعناها اهل الجنة والفاقة والجوع والثرث الجوع والثانى عجزتهم بعين مهملة مفتوحة وجيم وزاء وتاء جمع عاجز والثالث غرثهم بغين معجمة مكسورة وراء مشددة وتاء كما فى النووى ١٢

مطلب اتباع الدجال وتقارب الزمان

ولابى ذر عن الحموى والمستملى يتقارب الزمن باسقاط الالف بعد الميم وهى لغة شاذة لان فعلا بالفتح لايجمع على افعل الا حروفا يسيرة كزمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب (ويقبض العلم) بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فوحدة فضاد معجمة والعلم بتقديم اللام على الميم وقال فى فتح البارى قوله وينقص العلم يعنى بالنون والصاد المهملة كذا فى الاكثر وفى رواية المستملى والسرخسى العمل بدل العلم قال ومثله فى رواية شعيب عن الزهرى عن حميد عن عبد الرحمن عن ابى هريرة عند مسلم انتهى وقيل ان نقصان العمل الحسى ينشأ عن نقص الدين ضرورة واما المعنوى فبسبب مايدل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة الى الراحة وتحن الى جنسها ولكثرة شياطين الانس والجن (ويلقى الشح) بتثليث الشين وهو البخل فى قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغنى بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا فى زمن غير زمان الآخر وقوله يلقى بضم فسكون ففتح وقال الحميدى لم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى تلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى ولايلقاها الا الصابرون اى لايعلمها وينبه عليها ولو قيل يلقى بتخفيف القاف لكان ابعد لانه لو القى لترك ولم يكن موجودا انتهى قال فى المصابيح وهذا غير لازم اذ يمكن ان المراد يلقى الشح فى القلوب اى يطرح فيها فيكون حينئذ موجود الامعدوما (وتظهر الفتن) جمع فتنة اى كثرتها وهذا موضع ترجمة البخارى (ويكثر الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم (قيل وما الهرج يارسول الله قال القتل) مرة وفى رواية مرتين (ش حم خ م د عن ابى هريرة) وفى لفظ خ يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يارسول الله ايم ٤ هو قال القتل القتل بالتكرار مرتين وماوصله مسلم فى صحيحه بلفظ ويقبض العلم وقدم وتظهر الفتن على ويلقى الشح وقالوا وما الهرج قال القتل ولم يكرر لفظ القتل وسبق لاتقوم الساعة ﴿وتلاعب﴾ تفاعل من اللعب (بكم الشيطان فى صلوتكم) مطلقا فرضا ونفلا اداء وقضاء حتى يخطر بين المرء وزوجه ونفسه ويحول ويحجز بينهما بوسوسة القلب وحديث النفس فلايتمكن من الحضور فى صلوة وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا اذانودى للصلوة ادبر الشيطان له ضراط لايسمع التأذين ٦ فاذا قضى النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة اقبل ويخطر ٨ بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل

بفتح الهمزة وتشديد الياء وفتح الميم مخففة اى اى شئ ع ه

٦ قال الطيبى شبه شغل الصلوة نفسه واغفاله الاذان من سماع بالصوت الذى تلا السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له انتهى وقيل هذا محمول على الحقيقة لان الشياطين يأكلون ويشربون كما ورد فى الاخبار فلا يمتنع وجود ذلك منهم خوفا من ذكر الله تعالى اوالمراد استحقاق اللعين بذكر الله تعالى من قولهم ضرط به فلان اذا استخفه ذكره ابن الملك ع ه

٨ قال فى الاساس خطر الرجل برمحه اذا مشى به بين الصفين وهو يخطر بين الصفين وهو يخطر فى مشيته يهتز قال الابهرى

لايدرى كم صلى اى يقع الشك فى صلوته (من صلى فلم يدر) بفتح اوله من الدراية (أشفع) بهمزة الاستفهام (ام وتر) اى ركعة او ركعتين ثلث او اربع ركعات فليبن على الاقل (فليسجد سجدتين فانهما تمام صلوته) ونجاة من تغليط الشيطان وتلبيسه (خ طس كر عن عثمان) بن عفان وسبق فى اذا دخل بحث (يجاء) مبنى للمفعول (بجهنم) والباء للتعدية اى يؤتى بها من مكان الذى خلقها الله تعالى فيه ويدل عليه قوله تعالى وجئ يومئذ بجهنم وزاد فى المشكاة يومئذ اى يوم القيمة وقت الندامة والحسرة والملامة (تقاد) مبنى للمفعول من قاده يقوده اذا جذبه من امامه بسبب حسى اومعنوى ليتبعه (بسبعين الف زمام) بكسر الزاء اى وهو مايشد به الفم فى الفرس وغيره (مع كل زمام سبعون الف ملك) بفتح الميم واللام من الزبانية اوغيرها (يجرونها) بتشديد الراء اى يسحبونها اى الى ان تمار بارض لايبقى للجنة طريق الا الصراط على ظهرها وفائدة هذه الازمة التى يجر بها بعد الاشارة الى عظمتها منعها من الخروج على المحشر الا من شاء منهم وسبق حديث ابى هريرة مرفوعا ناركم هذه جزء من سبعين جزء من نار جهنم قيل يارسول الله ان كانت لكافية قال انها فضلت عليهن بتسعة وستين جزء كلهن مثل حرها اى مثل حرارة ناركم فى الدنيا وحاصل الجواب منع الكفاية اى لابد من التفضيل لحكمة كون عذاب الله اشد من عذاب النار ولذا اوثر ذكر النار على سائر اصناف العذاب فى كثير من الكتاب والسنة منها قوله تعالى فما اصبرهم على النار وقوله فاتقوا النار التى وقودها الناس وانما اظهر هذه الجزء من النار فى الدنيا انموذجا لما فى تلك الدار قال الغزالى فى الاحياء اعلم انك اخطأت فى القياس فان نار الدنيا لاتناسب نار جهنم ولكن لما كان اشد عذاب فى الدنيا عذاب هذه النار عرف عذاب جهنم بها وهيهات لو وجد اهل الجحيم مثل هذه النار لخاضوها عما هم فيه (طب عن ابن مسعود) سبق الحجبت (يجئ) مجاء يجئ (يوم القيمة ناس) بالرفع فاعله (من المسلمين بذنوب امثال الجبال) جمع جبل (يغفرها) وفى رواية المشكاة فيغفرها (الله لهم) كافة عامة (ويضعها على اليهود) وزاد فى المشارق والنصارى فان قيل كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لايوضع على انه مخالف لقوله تعالى ولاتزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صار وافى معنى الحاملين ذنوبهم وفى رواية المشارق يجئ يوم القيمة ناس من من المسلمين بذنوب امثال الجبال

يخطر بضم الطاء وكسرها قال النووى معنى الكسر يوسوس من خطر البعير بذنبه اذا حركه فضرب به فخذه وبالضم يدنو منه وقال عياض و بالكسر هو الوجه ولاينافى اسناد الحيلولة اليه اسنادها اليه تعالى فى قوله واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه لان هذا الاسناد حقيقة عند اهل السنة والاول باعتبار ان الله تعالى امكنه منها حتى يتم ابتلاء العبد به وايضا الاول اضيف الى الشيطان فانه مقام شر ولذا عبر عن قلبه بنفسه والثانى مقام الاطلاق كما يقال الله خالق كل شئ ولايقال خالق الكلب والخنزير ادبا مع الله تعالى وهذا

فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فيما احسب قال روح لاادرى
ممن الشك يعني لااعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي عليه السلام اومن الراوى
وقوله احسب اى اظن انها يوضع على اليهود والنصارى (م عن ابى موسى) سبق اذا
كان يوم القيمة (يجئ قوم) من امتى الاجابة (يميتون السنة) اى يتركون ويعرضون عنها
لاتباع هوى وميل نفس وترجيح باطل وايثار لذة فانية عاجلة على باقية آجلة دائمة والسنة
الطريقة والسيرة اقوالا وافعالا وفى حديث مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من رغب عن سنتى فليس منى اى من اعرض من ملتى ودينى اومن امتى الكاملة اوفليس
له شفاعة منى قيل فان اعرض عنها معتقد انها فهو مبتدع فاسق وان لم يرها حقا وتهاون
بها فهو كافر لا يخفى ان تارك السنة معتقد اسنيتها لا يكون فاسقا لاسيما السنة المطلقة
الشاملة للزوائد وان معتقد عدم حقية السنة انما يكفر ان كان متواترا فلعل الكفر انما فى
التواتر مطلقا اوفى الاستهانة والاستحقار ان اعترف سنيتها ثم المراد من السنة اما ماثبت
بمطلق السنة التى هى احد الدلالة الشرعية او بمعنى مطلق الندب الذى هو احد اقسام
الاحكام الشرعية المقابل للوجوب ونحوه والظاهر المطلق الشامل لهما (ويوغلون
فى الدين) اى يوغلون ويختلطون فيه واصل الايغال السير السريع ووغل فى الارض
اذا سار فيها وابعد والوغل الرجل الذى لا يصلح لشئ وغل الرجل وغل وغولا اى دخل
فى الشجر وتوارى فيه (فعلى اولئك لعنة الله ولعنة اللاعنين والملائكة والناس اجمعين)
اللعن الطرد والبعد عن الرحمة وهو ضد الرحمة فعلى هذا يجوز اللعن على من لعنه الله كابليس
وابى جهل ومن يدعى الالوهية والظالمين من الكفار كما قال تعالى لعنة الله على الظالمين
واما من لم يلعنهم الله فلا يجوز كما فى رياض الصالحين للنووى على رواية ابى زيد بن ثابت
ولعن المؤمن كقتله وفى حديث لا ينبغى لصديق ان يكون لعانا وفيه ايضا لا يكون اللعانون
شفعاء ولا شهداء يوم القيمة وفى رواية ابى داود ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء
فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا
فاذا لم تجد مساغا رجعت الى الذى لعن ان كان مستحقا لذلك والارجعت الى قائلها
هذا المعين واما الغير المعين ان لاصحاب المعاصى فجائز كما سبق الاية ومافى شرح مسلم للنووى
من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انما انا بشر فاى المسلمين لعنته اوسببته فاجعله له زكوة
واجرا وفى رواية اوجلدته فاجعلها له زكوة ورحمة ونحوهما فمحمول على من لم يكن اهلا
للدعاء عليه وكذا السب واللعن لحديث فايما احد دعوت عليه من امتى بدعوة ليس لها

معنى قوله صلى الله عليه وسلم الخير بيدك والشر ليس اليك مع اعتقاد ان الامر كله لله وكل من عند الله ٢٠١

مطلب ترك السنة واللعنة وصفة اهل الجنة وتقسيم

باهل فاجعلها له طهورا وزكوة وكربة فان قيل كيف يتصور الدعاء على احد بلا استحقاق منه صلى الله عليه وسلم اجيب تارة بجواز ان لايكون اهلا لذلك عند الله تعالى ويكون اهلا فى الظاهر وتارة بنحو السب ليس بمقصود بل جار على عادة العرب كقوله تربت يمينك ولا كبرت سنك فخاف صلى الله عليه وسلم من اجابته بمجرد الاظهار فيتدارك بدعوة نحو القربة والكفارة (الديلمى عن ابى هريرة) سبق فى ستة واذا لعن بحث ﴿ يحشر ﴾ مبنى للمفعول (ما بين السقط) بالحركات الثلث سقط فى بطن امه قبل التكمل (الى الشيخ الفانى ابناء ثلث وثلاثين) بالنصب حال اى يحشر الناس ويدخلون الجنة حال كونهم ابناء من ثلاث وثلاثين وفى حديث المشكاة عن معاذ ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين ابناء ثلاث اوابناء ثلاث وثلاثين سنة واو لشك الراوى رواه الترمذى قيل حسنه وعن ابى هريرة مرفوعا اهل الجنة جرد مرد كحلى لايفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم رواه الترمذى والدارمى (فى خلق آدم) بفتح الخاء اى فى خلقة وهو ستين ذراعا من ذراعه (وحسن يوسف) فى الجمال والبهاء والضياء وعن ابى سعيد قال رسول الله ان اول زمرة يدخلون الجنة يوم القيمة وهم ضوء وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة البدر والزمرة الثانية على مثل احسن كوكب درى فى السماء ٦ لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون حلة يرى مخ ساقها من ورائها ٤ اى يبصر مخ عظام ساق كل زوجة من فوق حللها السبعين لكمال لطافة اعضائها وثيابها (وخلق ايوب) نبى الله بضم الخاء واللام من اخلاقه من الصبر والمحبة والتسليم والتفويض والرضاء والشوق والاشتياق والحياء ونحوها (مكحلين) وفى رواية اخرى كحلى بفتح الكاف فعلى بمعنى فعيل اى مكحول وهو من فى اجفانها سواد خلقة كذا قاله الشراح وفى النهاية الكحل بفتحتين سواد فى اجفاد خلقة والرجل اكحل كحيل وكحلى جمع كحيل (ذوى افانين) جمع افنان وفنون وجمع الجمع افانين يقال فنه اذا زينه اوافنون على وزن اسلوب يقال شجرة بها افنون اى كثير غصن ويقال بجرى الفرس اوالناقة افنونا اى جريا مختلطا وافنون الثياب اوائله (طب عن المقداد بن الاسود) سبق مامن احد يموت ﴿ يحمل ﴾ اى يحفظ ويحيط (هذا العلم) اى علم الكتاب والسنة وزاد ابن حجر الفقه وهو غير صحيح لانه مأخوذ منهما ولانه مصطلح حادث لم يكن له وجود عند قوله هذا والاشارة للتعظيم يعنى يأخذه ويقوم باحيائه (من كل خلف) اى من كل قرن يخلف السلف بفتح اللام وهو الجماعة الماضية والخلف الرجل الصالح الذى يأتى بعد احد ويقوم مقامه

٦ وهم الاولياء والصلحاء على اختلاف مراتبهم فى الضياء منه

٤ والتوفيق بينه وبين جبرا دنى اهل الجنة من له ثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم بان يقال يكون لكل منهم درجتان موجودتان موصوفتان بان مخ ساقها يرى من ورائها وهذا لا ينافى ان يحصل لكل منهم كثير من الحور وليس الشيء البالغة الى هذه الغاية كذا قيل والاظهر ان لكل زوجتان من نساء الدنيا وان اهل الجنة من له ثنتان وسبعون زوجة فى الجملة يعنى ثنتين من نساء الدنيا وسبعين من الحور العين منه

ويستوى فيه الوحد والتثنية والجمع (عدوله) اى ثقاته يعنى من كان عدلا صاحب التقوى والديانة قال الطيبى ومن اماتبعيضية مرفوعا على انه فاعل يحمل وعدوله بدل منه واما بيانية على طريقة لقيني منك اسد جرد من الخلف الصالح العدول الثقات وهم هم قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير وعلى التقديرين فيه تفخيم لشأنهم (ينفون عنه) جملة حالية اى نافين عنه يعنى طاردين عن هذا العلم (تحريف الغالين) اى المبتدعة الذين يتجاوزون فى كتاب الله وسنة رسوله عن المعنى المراد فيحرفون عن جهته من غلا يغلو اذا جاوز الحد كاقوال القدرية والجبرية والمشبهة والمجسمة والباطنية (وانتحال المبطلين) الانتحال ادعاء قول اوشعر يكون قائله غيره بانتسابه الى نفسه قيل كناية عن الكذب قال الطيبى فى النهاية الانتحال من النحلة وهى التشبيه بالباطل وقال الراغب الانتحال ادعاء الشئ بالباطل قيل ولعل الاول انسب لمعنى الحديث انتهى والمعنى ان المبطل اذا اتخذ قولا من علمنا ليستدل به على باطله اواعتزى اليه مالم يكن منه نفوا عن هذا العلم قوله ونزهوه عما ينتحله (وتأويل الجاهلين) اى معنى القرآن والحديث الى ماليس بصواب اوالجملة استيناف كانه قيل لم خص هؤلاء بهذه المنقبة العلية فاجيب بانهم يحمومون الشريعة وفى شرح المشكاة ومتون الروايات من تحريف الذين يغلون فى الدين والاسانيد من القلب والانتحال والتشابه من تأويل الزائغين المبتدعين بنقل النصوص المحكمة والمتشابه اليها وهذا معنى ماورد لايزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لايضرهم من خالفهم حتى يأتيهم امر الله وهم ظاهرون (عدق) فى كتابه المدخل من حديث بقية بن الوليد عن معاذ بن رفاعة (عن ابراهيم بن عبد الرحمن) العذرى وقال السيد رواه البيهقى فى كتابه المدخل الى السنن فى باب تبيين حال من وجدمنه مايوجب رد خبره من طريق بقية الوليد عن معاذ بن رفاعة عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذرى عن النبى صلى الله عليه وسلم يرث هذا العلم من كل خلف عدوله وذكره ثم قال تابعه اسماعيل بن عياش عن معاذ ورواه الوليد بن مسلم عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن الثقة من اشياخهم عن النبى صلى الله عليه وسلم (وعشرة عن سبع) وهم ابونصر السجزى فى الابانة وابونعيم عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذرى وهومختلف فى صحبته قال ابن مندة فى الصحابة ولايصح قال ابونعيم وروى عن اسامة بن زيد وابى هريرة وكلها مضطربة وروى الخطيب وكرعن اسامة والديلمى عن ابن عمر قال الخطيب سئل احمد بن حنبل عن هذا الحديث وقيل له كانه كلام موضوع قال لاهو صحيح سمعته

من غير واحد عن ابى امامة يرفعه عن عمر وابى هريرة معا ﴿ يحول الله ﴾ من التحويل (ثلاث قرى) اى قرى معظمة والتنوين للتعظيم وثلاث بالنصب مفعول الاول (زبرجدة خضراء) بالنصب مفعوله الثانى وذلك التحويل لكثرة خيرها وعظيم بركتها (تزف) بكسر الزاء وتشديد الفاء تسرع فى المشى و بضم الزاء اى تزف زفافا (الى ازواجهن عسقلان) بفتح العين والقاف بلدة فى ساحل بحر الشام وطائفة النصارى تحجه فى كل سال وتزوره والآن خراب اوقرية اواسم محل فى قضاء بلخ وعيسى بن احمد العسقلانى منه وفى حديث الديلمى عن ابن الزبير عسقلان ابن معين طوبى لمن اسكنه الله احدى العروستين عسقلان اوغزه وفى العزيزى اوغزة وهذا تنويه عظيم بفضل البلدين وترغيب فى السكنى بهما (والاسكندرية) فى ساحل مصر بناها الاسكندر بن فيلقوس اليونانى قالوا والدليل عليه ان آية ويسئلونك عن ذى القرنين قل سأتلو عليكم منه ذكرا انا مكنا له فى الارض وآتيناه من كل شئ سببا فاتبع سببا دلت على ان الرجل المسمى بذى القرنين بلغ ملكه الى اقصى المغرب بدليل قوله تعالى حتى اذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب فى عين حمئة وايضا ملكه اقصى المشرق بدليل قوله حتى مطلع الشمس وايضا بلغ اقصى الشمال بدليل ان يأجوج ومأجوج قوم من الترك يسكنون فى اقصى الشمال وكذا السد المذكور فى القرآن فى اقصى الشمال فهذا الانسان المسمى بذى القرنين فى القرآن قد دل على ملكه بلغ اقصى المغرب والمشرق والشمال وهذا تمام قدر المعمور من الارض ومثل هذا الملك البسيط لاشك انه خلاف العادات وما كان كذلك وجب ان يبقى ذكره مخلدا على وجه الدهر وان لايبقى مخفيا مستترا والملك الذى اشتهر فى كتاب التواريخ انه ملكه الى هذا الحد ليس الا الاسكندر وذلك لانه لما مات ابوه جمع ملوك الروم بعد ان كانوا طوائف ثم جمع ملوك المغرب وقهرهم وامعن حتى انتهى الى البحر الاخضر ثم عاد الى مصر فبنى الاسكندرية وسماها باسم نفسه ثم دخل الشام وقصد بنى اسرائيل وورد بيت المقدس وذبح فى مذبحه ثم انعطف الى ارمينية وباب الابواب ودانت له العراقيون والقبط والبربر ثم توجه نحو دارا بن دار اوهزمه مرات الى ان قتله صاحب حرسه فاستولى الاسكندر على ممالك الفرس ثم قصد الهند والصين وغزا الامم البعيدة ورجع الى خراسان و بنى المدن الكثيرة ورجع الى العراق ومرض بشهرزور ومات بها (وقزوين) بفتح القاف وكسر الواو بلدة فى ايران من جبل من قرب ديلم و يتصل بحدوده وقزوينك قرية

من قضاة (حل خط عن عمر بن صبح عن ابان عن انس وعمر كذاب وابان متروك) سبق اربعة وستقع و بابان ورحم الله اخوانى ﴿ يخرج ﴾ بفتح المثناة التحتية من الخروج وفى رواية الاصيلى وابى الوقت يخرج بضمها وفتح الراء من الاخراج وقوله (قوم) بالرفع على الوجهين فالرفع على الاول بالفاعلية وعلى الثانى بالنائبية وفى رواية خ يخرج من النار من قال لا اله الا الله اى مع قول محمد رسول الله ومن موصولة ولاحقها بجملة صلتها ولا اله الا الله مقول القول (من النار منتنين) بضم الميم وتشديد النون الثانية من النتن كاحمر ومحمر بن اى شئ تفسدر يحه وتخرج من مزاجه (قد محشتهم النار) اى احرقتهم والمحش الاحراق يقال محشت جلده اذا احرقته وامحشه الحر اى احرقه ومحش وجهه بالسيف محشة اى ضربه فقشر جلده وفى رواية خ عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم تقول الله تعالى اخرجوا من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيخرجون منها فيسودوا فيلقون فى نهر الحياة اوالحياة فينبتون كما تنبت الحبة فى جانب السيل الم تراها تخرج صفراء ملتوية اى منعطفة منثنية وهذا مايزيد ياحين حسنا باهتزازه وتميله فالتشبيه من حيث الاسراع والحسن والمعنى من كان فى قلبه مثقال حبة من الايمان يخرج من ذلك نضرا متبخترا كخروج هذه الريحانة من جانب السيل صفراء متمايلة (فيدخلون الجنة برحمة الله وشفاعة الشافعين) وفى رواية المشارق عن جابر مرفوعا يخرج قوم من النار بالشفاعة قال ابن الملك فى هذا الحديث حجة على المعتزلة فى نفيهم الشفاعة من اهل الكبائر لان الصغائر معفوة عندهم فيكون دخل النار للكبيرة (فيسمون بالجهنميين) و بحثه فى شرح الغرائب (طب حم وابن خزيمة عن حذيفة) وفى رواية خ م يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير مايزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير مايزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير مايزن ذرة٨ وزاد البخارى فى رواية قتادة عن انس من ايمان٦ مكان خير ﴿ يخرج الدجال ﴾ اى زمن المهدى بعدما وقع من انواع الشرور والفتن (ومعه نهر) بسكون الهاء وفتحها اى نهر ماء (ونار) اى خندق نار قيل انهما على وجه التخيل من طريق السحر والسيميه وقيل ماؤه فى الحقيقة نار وناره ماء (فمن دخل نهره) اى بان تابعه ووافقه وصدقه و يلقيه فى نهره وذلك لاكرامه له لان نهره تخيل جنة كما مر فى انه لم يكن (وجب وزره) اى ثبت ولزم وتمكن (وحط اجره) بفتح الحاء وفى نسخة بالضم

٤ والمراد بحقيقة المؤمن من الرغبة اوالرهبة الباعثة له على العمل فى العمل فى الدنيا كما فى ابن الملك مهد

٨ هذا مثل فى معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن كما مر فى الميزان مهد

٨ والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال الحسنة لان الذى هو التصديق لايتجزى كما مر فى الايمان مهد

اى يبطل عمله السابق (ومن دخل ناره) اى من عاداه وخالفه وكذبه حتى يلقيه فى ناره فقيل اضافة النار اليه ايماء الى انه ليس بنار حقيقة بل سحر (وجب اجره وحط وزره) اى سقط وزال وفى حديث خ من حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الدجال ان معه ماء ونارا فناره ماء بارد وماؤه ماء اى فناره الذى يراها الرائى نارا ماء بارد فى نفس الامر وماؤه الذى يراه ماء نار فى نفس الامر فذلك راجع الى اختلاف المرئى بالنسبة الى الرائى فيحتمل ان يكون الدجال ساحرا فيخيل الشئ بصورة عكسه قال فى الكواكب فان قلت النار كيف يكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى ما صورته نعمة ورحمة فهو فى الحقيقة لمن مال اليه نقمة وبالعكس وفى رواية ابى مالك الاشجعى عن ربعى عند مسلم فاما ادركن احدا فليأت النهر الذى يراه وليغمض ثم ليطاطئ رأسه فيشرب منه فانه ماء بارد وفى رواية عند م فمن ادرك ذلك منكم فليقع فى الذى يراه نارا فانه ماء عذب طيب وفى مسلم ايضا عن ابى هريرة وانه يجئ معه مثل الجنة والنار فالتى يقول انها جنة هى نار وهذا من فتنته التى امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه (ثم انما هى قيام الساعة)وفى المشكاة عن حذيفة قال قلت يارسول الله يكون بعد هذا الخير شر كما كان قبله شر قال نعم قلت فما العصمة قال السيف قلت وهل بعد السيف بقية قال نعم تكون امارة على اقذاء وهدنة على دخن قلت ثم ماذا قال ثم تنشأ دعاة الضلال فان كان لله فى الارض خليفة جلد ظهرك واخذ مالك فاطعه والا فمت على جذل شجرة قلت ثم ماذا قال ثم يخرج الدجال بعد ذلك ومعه نهر ونار فمن وقع فى ناره وجب اجره وحط وزره ومن وقع فى نهره وجب وزره وحط اجره قلت ثم ماذا قال ينتج المهر فلا يركب حتى تقوم الساعة قيل فلا يركب المهر لاجل الفتن اولقرب الزمن وقيل المراد عيسى عليه السلام فلا يركب المهر لعدم احتياج الناس فيه الى محاربة بعضهم بعضا اوالمراد ان بعد خروج الدجال لايكون زمان طويل حتى تقوم الساعة اى يكون قيام الساعة قريبا قدر زمان انتاج المهر واركابه وهذا هو الظاهر (طحم د عك ض وابوعوانة من حذيفة) سبق انه لم يكن وان الدجال ﴿ يخرج قوم ﴾ بفتح الياء وضم الراء (من المشرق) فى اخر الزمان كما فى رواية اخرى (حلقان الرؤس)ظاهره صغير الرأس واصل الحلقان بالفتح البسرية ل حلق البسر اذا صار حلقانا وفى رواية اخرى سيماهم التحليق اى حلق وجوههم يقال حلق رأسه بمعنى حلق وفى شرح المشكاة سيماهم التحليق اى علامتهم تنظيف الظاهر وتجريده على وجه المبالغة الدالة

على كثافة باطنهم وتعليقه بحب المال والجاه (يقرؤن القرأن) استيناف بيان لسوء حالهم وفعالهم واحوالهم واطوارهم (لايجاوز) اى قرائتهم وقرأتهم (حناجرهم) جمع حنجرة وهى رأس الغلصمة والغلصمة منتهى الحلقوم مجرى الطعام والشراب اولايرفع لهم شئ فى الاعمال الصالحة وهذانعت الخوارج الذين لايدينون للائمة ويخرجون عليهم بأى شئ قريبا (طوبى لمن قتلوه) اى قتل الخوارج به (فطوبى لمن قتلهم) لانه يكون قاتله بمجرد الجهاد والشروع غازيا وبالموت شهيد وفى حديث خ عن ابى سعيد قال بعث على الى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين الاربعة الاقرع بن حابس الحنظلى ثم المجاشى وعيينة بن بدر الفزارى وزيد الطائى ثم احد بنى نبهان وعلقمة بن علاثة العامرى ثم احد بنى كلاب فغضبت قريش والانصار قالوا يعطى صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتألفهم فاقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتئ الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يامحمد فقال من يطع الله اذا عصيت ايأمنى الله على اهل الارض فلا تأمنونى فسأله رجل قتله احسبه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى قال ان من ضئضئ هذا اوفى عقب هذا قوم يقرؤن القرأن لايجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد اى لاستأصلنهم بحيث لاابقى منهم احدا كاستئصال عاد وليس المراد انه يقتل بالالة التى قتلت بها عاد بعينها فالتشبيه لاعموم له وهذا موضع بحث عظيم ٨ (خط كر عن عمر) سبق اهل البدع ﴿ يخرج فى اخر الزمان ﴾ فى امتى الاجابة (قوم رؤساء) بالرفع صفة بدل عطف بيان اى خلفاء وامراء وقضاة ومفتين وأئمة وشيوخا (جهال) جمع جاهل اى جهلة بما يناسب منصبه قال الشيخ محى الدين النووى ضبطناه فى البخارى رؤساء بضم الهمزة والتنوين جمع رأس وضبطوه فى مسلم هنا بوجهين احدهما هذا والثانى رؤساء جمع رئيس وكلاهما صحيح والاول اشهر (يفتنون الناس) فسئلوا علماؤهم وقضاتهم فافتوا واجابوا وحكموا بغير علم (فيضلون) بفتح اوله وتشديد اللام اى صار واضالين (ويضلون) بضم اوله اى مضلين لغيرهم فيعم الجهل العالم والناس اجمعين وفى حديث المشكاة عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لايقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذالم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا رواه احمد والترمذى وابن ماجة (ابونعيم والديلمى عن ابى هريرة) سبق ان الله لايقبض ﴿ يخرج الجبار ﴾

٨ وقد اورد صاحب الكواكب سؤالا وهو ان قيل اليس قال لئن انا ادركتهم لاقتلنهم فكيف يدع خالدان يقتله وقد ادركه واجاب عنه بانه انما اراد به ادراك زمان خروجهم اذا كثروا واعترضوا الناس بالسيف ولم تكن هذه المعانى مجتمعة اذذاك فيوجد الشرط الذى علق به الحكم وانما انذر صلى الله عليه وسلم ان سيكون ذلك فى الزمان المستقبل وقد كان كما قال صلى الله عليه وسلم فاول ما نجم هو فى ايام على رضى الله عنه [illegible]

٤ اى داخلتها يقال غارت عيناه اذا دخلتا وهو ضد الجاحظ ١٢

ظاهره بالفتح وتشديد الميم صانع الخمر ويحتمل ان يكون بتخفيف الميم بايع الخمر فى حانوته دائما واما الخمار بالضم فالحالة الغالبة الثقلة والعارضة على السكران ومنه قول الشاعر اذاقلت اهلا الكؤس ومرحبا فصبرا على خير الخمار وشره وهو صداع الخمر (من قبره مكتوب بين عينيه آيس) بالمداى بعيد اليأس قطع الاميد كالقنوط قال واليأس قطع الامل والرجاء وقد يئس من الشئ اى قنط وقطع الامل منه وبابه فهم وفيه لغة اخرى يئس ييس بالكسر فيهما وهو شاذ ورجل يؤس ويئس ايضا بمعنى علم ومنه قوله تعالى افلم ييئس الذين امنوا وآيسه الله من كذا فاستيأس منه بمعنى ايس (من رحمة الله) ان خرج من الدنيا بلاتوبة وفى حديث المشكاة عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة مدمن الخمر والعاق والديوث الذى يقر على اهله رواه احمد والنسائى وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مدمن الخمر ان مات لقى الله تعالى كعابد وثن رواه احمد عنه وروى ابن ماجة عن ابى هريرة وعن ابى موسى انه كان يقول ما ابالى شربت الخمر اوعبدت هذه السارية دون الله اى عبدت الاسطوانة متجاوزا عن الله قال الطيبى اى ما ابالى فى تسويتى بين هذين الامرين وجعلهما منخرطين فى سلك احد مبالغة وهو ابلغ مما مر فى الحديث السابق من قوله لقى الله كعابد وثن لتصريح اداة التشبيه فيه وخلوه عنه (ويقوم آكل الربا) اى آخذه وان لم يكن يأكل وانما خص بالاكل لانه اعظم انواع الانتفاع كما قال تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما وعن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه سواء اى فى الاثم وان كانوا مخالفين فى قدره قال النووى فيه تصريح بتحريم الكتابة المترابيين والشهادة عليها وبتحريم الاعانة على الباطل والربا الزيادة على رأس المال لكن خص فى الشريعة بالزيادة على وجه دون وجه وباعتبار الزيادة قال الله تعالى وما آتيتم من ربا ليربوا فى اموال الناس فلا يربوا عند الله ونبه بقوله يمحق الله الربا ويربى الصدقات ان الزيادة المعقولة عبر عنها بالبركة مرتفعة عن الربا (من قبره مكتوب بين عينيه لاحجة له عند الله) سبق لعن الله آكل الربا (ويقوم المحتكر) الاحتكار هو حبس الطعام حين احتياج الناس به حتى يغلو (من قبره مكتوب بين عينيه ياكافر) فيه تغليظ شديد ومبنى على انكاره واستحلاله (تبوأ مقعدك) اى تسكن وتنزل جسدك (من النار) وفى حديث معمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ رواه مسلم وعن عمر مرفوعا الجالب مرزوق والمحتكر ملعون اى آثم بعيد

الخلود بخلاف الامم لانه لايخلوا من ان المراد بالامة امة الاجابة او امة الدعوة ولا يصح الثانى فانه تعالى قال ان الله لايغفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء والقضيتان فى الامم كلها متساويتان فالصواب ان يحمل على الشفاعة العامة المختصة به صلى الله عليه وسلم لامة المرحومة ٢ بعد (٣٣١) ٤ قال المظهر ليس معنى الحديث ان يكون جميع امته مغفورين بحيث لايصيبهم النار لانه كثيرا من الايات والاحاديث الوارد فى تهديد مال اليتيم والربى والزنى وشارب الخمر وقاتل النفس بغير حق وغير ذلك بل معناه انه سهل ان يخص امته من سائر الامم بان

من الخير مادام في ذلك الفعل ولا يحصل له البركة قال الطيبي قوبل الملعون بالمرزوق والمقابل الحقيقي مرحوم أو محروم ليعم والتقدير التاجر مرحوم مرزوق لتوسعه على الناس والمحتكر ملعون محروم لتضييقه عليهم ثم قال النووي الاحتكار المحرم هو في الاقوات خاصة بان يشترى الطعام في وقت الغلاء ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليغلو فاما اذا جاء من قريته اواشتراه في وقت الرخص وادخره وباعه في وقت الغلاء فليس باحتكار ولا تحريم فيه واما غير الاقوات فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال انتهى واستدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام من المطعوم وغيره كذا ذكره ابن الملك في شرح المشارق (الديلمي عن ابن مسعود) وسبق لعن ومن احتكر ﴿ يخرج الدجال ﴾ بتشديد الجيم فعال من ابنية المبالغة اى يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذي يظهر في آخر الزمان يدعى الالوهية ابتلى الله به عباده واقدره على اشياء من مخلوقاته كاحياء الميت الذي يقتله وامطار السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله بعد ذلك فلا يقدر على شيء ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنته عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الالباب (من ارض يقال لها خراسان) بالضم والالف بعد الراء بلدة كبيرة في ايران (يتبعه قوم) بتشديد التاء وتخفيفها قيل في نعتهم نعالهم الشعر من جلود غير مدبوغة وقيل صغار الاعين وحمر الوجوه من شدة حرارة باطنهم وغليان الغضب في اجوافهم وقيل ذلف الانوف اى صغرها فيكون كناية من عدم شمومهم الحق وعريضها فيدخل الحق والباطل من غير تمييز لهم بينهما وقيل فطس الانوف جمع افطس من فطس وهو تطامن قصبة الانف وانخفاضها وانتشارها فيرجع الى معنى عريضها وقال القاضي ذلف جمع اذلف وهو الذي يكون انفه صغيرا او يكون في اطرافه غلظ (كان) بتشديد النون (وجوههم المجان) بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن بكسر الميم وهو الترس (المطرقة) بضم الميم وفتح الراء المخففة المجلدة طبقا فوق طبق وقيل هي التي البست طراقا اى جلدا يغشاها وقيل هي اسم مفعول من الاطراق وهو الذي جعل الطراق بكسر الطاء اى الجلد على وجه الترس انتهى شبه وجوههم بالترس لتبسطها وتدويرها بالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها وفيه اشارة الى انهم لكبر وجوههم وادارتها وكثرة لحمها ويبوستها او الوجوه الطائفة في الملل والاهل ليس فيها لينة الانسانية ولا يلايم الانسانية بل كانهم نوع آخر من جنس ينبغي ان يقال انهم نسناس وكفى في ذمهم انهم فسقة اوجبوا ... من اخوانهم ممن امتزج منهم وصيته من اصنافهم

(ولاشك)

لا يمسخ صورهم بسبب الذنوب وان لا يخلدهم في النار بسبب الكبائر بل يخرج من النار من مات في الاسلام بعد تطهيره من الذنوب وغير ذلك من الخواص التي خصه امته من بين سائر الامم وفيه نظر لان السنة كما دلت على ذلك دلت على هذا وكذا الكتاب كقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا وقوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والعفو من الكريم ينبغي ان يكون ارجى من العذاب والله تعالى اكرم الاكرمين واما دخول النار فليس الا شبه القسم خلافا للمعتزلة انتهى ولم يظهر وجه نظره واما قوله لان السنة كما

ولاشك انهم يكونون فى غاية من الفساد ونهاية من الضرر للعباد و البلاد وقال القاضى قدورد ذلك فى الحديث الذى بعده صفة لخوز وكرمان ٤ ولو لم يكن ذلك من بعض الروايات فلعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصول احدهما من خوز واحد اصول الاخر من كرمان فسماهم الرسول صلى الله عليه وسلم باسمه وان لم يشتهر عندنا كما نسبهم الى قنطورا وهى امة كانت لابراهيم عليه السلام ولعل المراد بالموعود فى الحديث ماوقع فى هذا العصر بين المسلمين والترك انتهى (ابن جرير عن ابى بكر) وسبق لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا ﴿ يخرج من المشرق ﴾ من بلاد المشرق او من جانبه وفى رواية خ يخرج ناس من قبل المشرق اى من جهة مشرق المدينة كنجد ومابعده وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضى الله عنه وانه قتل بحق ولم يزالوا مع على حتى وقع التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا على على وكفروه (اقوام محلقة رؤسهم) وفى رواية سيماهم التحليق اى علاماتهم ازالة الشعر او ازالة شعر الرأس قال ابن حجر طريق الحديث المتكاثرة كالصريح فى ارادة حلق الرأس وانما كان علامتهم وان كان يحلق رأسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم دائما وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون رؤسهم فى نسك اوحاجة وقيل المراد حلق بالرأس واللحية وجميع الشعور وفى رواية سيماهم التسبيد وهو بمعنى التحليق اوهو ابلغ منه وهو استئصال الشعر او ترك غسله وترك دهنه (يقرؤن القرآن بالسنتهم لايعدو) من عدا يعدو اى لايجاوز (تراقيهم) اى لايجاوز قرأتهم اوقراءتهم حلقومهم يعنى لايكون لهم الا القرأة المجردة ولايصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها وفى القسطلانى تراقيهم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء وضم الواو وهو العظم الذى بين ثغرة النحر والعنق (يمرقون من الدين) بضم الراء اى يخرجون وفى رواية يمرقون من الاسلام اى من الانقياد التام بخروجهم عن طاعة الامام (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح الراء وتشديد التحتية اى المرمى اليها (ش م حم خ عن سهل بن حنيف) ورواه خ عن ابى سعيد الخدرى مرفوعا بلفظ يخرج ناس من قبل المشرق ويقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لايعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر قيل ماسيماهم قال عليه السلام سيماهم التحليق او قال التسبيد ﴿ يخرج من خراسان ﴾ بالضم والالف بعد الراء من كبير بلدة فى ايران (رايات) اى اعلام (سود) جمع اسود يحتمل السواد ويحتمل ان يكون السواد كناية عن كثرة عساكر

دلت على ذلك اى على تعذيب اهل الكبائر دلت على ذلك اى على عفو انهم فاقول لا منافاة بينهما على ما هو مقرر فى العقائد من انهم يعذبون فى الجملة اولا ثم يغفرون جميعهم ثانيا وكذلك بين الايتين الثانية محكمة و الاولى منسوخة اومؤولة بان اللام فى الذنوب للعهد والمراد ماعدا الكفر اوالاستغفار فيكون مقيدا بالتوبة قال القاضى وكانت شفاعته فى الامة فى ان لايخلدهم فى النار و يخفف ويجاوز عن صغاير ذنوبهم توفيقا بينه و بين مافى الكتاب والسنة على ان الفاسق من اهل القبلة يدخل النار قال الطيبى يفهم من كلام القاضى والمظهر

المسلمين وظاهره انه عسا كر الحارث المنصور وزاد في رواية اخرى فأتوها اى فأتوا الرايت السود واستقبلوا اهلها واقبلوا اميرها فان فيها خليفة الله المهدى وفي حديث المشكاة عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رأيتم الرايات السود من قبل خراسان فأتوها فان فيها خليفة الله المهدى ٤ اى نصرته واجابته فلا يبنا في ابتدا ظهور المهدى انما يكون في الحرمين الشريفين ودل ظاهره على جواز ان يقال فلان خليفة اذا كان على طريق الحق وسبيل العدل وقد سبق منه لكن قد يدل بان المراد منه انه منصوب من الله خليفة لانبيائه مصحح ان يكون المنصوب هو المنسوب ونظيره قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله (فلا يردها شئ حتى تنصب) مبنى للمفعو (بايلياء) بفتح الهمزة وسكون الياء وفتح اللام والياء الثانية هو اسم القدس الشريف وفي نسخ بكسرا لهمزة والحاق قيل عيسى عليه السلام اومعه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملاؤها قسطا وعدلا ويمكث في الخلافة خمسا وتسعا وبحثه في شرح الغرائب (حم ت غريب ونعيم بن حماد عن ابي هريرة) سبق اذا رأيتم وانها ﴿ يخرج ﴾ من امتى الاجابة (ناس من قبل) بكسر القاف (المشرق) اى من جانبه وجهته (يقرؤن القرآن) وفي رواية سيكون في امتى اختلاف وفرقة قوم يحسنون القيل ويسيئون الفعل يقرؤن القرآن استيناف بيان او بدل على مذهب الشاطبي ومن يجوزه اوالمراد به نفس الاختلاف اى سيحدث فيهم الاختلاف وتفرقة فيفترقون فرقتين فرقة حق وفرقة باطل قال الطيبي يؤيد هذا التأويل قوله عليه السلام يكون في امتى فرقتين فيخرج من بينهما مارقة يلي قتلهم اولادهم بالحق فقوم يقرؤن القرآن (لايجاوز) اى قرأتهم اوقرائتهم (تراقيهم) بفتح اوله وكسر القاف ونصب الياء على المفعولية في النهاية وهى جمع ترقوة وهى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين ووزنها فعلوة انتهى وفي المغرب يقال لها بالفارسية كودن قال الطيبي وفيه وجوه احدها انه لايجاوز اثر قرائتها عن مخارج الحروف والاصوات ولايتعدى الى القلوب والجوارح فلا يعتقدون وفق ما يقتضى اعتقادا ولايعملون بما يوجب عملا وثانيها ان قرائتهم لا يرفعها الله ولايقبلها فكأنها لايتجاوز حلوقهم وثالثها انهم لايعملون بالقرآن ولايثابون على قرائتها ولايحصل لهم غير القرآن (كلما قطع قرن) اى كلما انقطع وانقرض طائفة (نشأ قرن حتى يكون آخرهم يخرج مع الدجال) وفي رواية اخرى يخرج في اخر الزمان قوم كان هذا الرجل منهم يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام

ان الشفاعة مؤثرة في الصغائر وفي عدم الخلود في حق الكبائر بعد تمحيصهم بالنار ولاتاثير للشفاعة في حق الكبائر قبل الدخول في النار وقد ورد شفاعتى لاهل الكبائر من امتى وعن جابر من لم يكن من اهل الكبائر فماله والشفاعة والاحاديث كثيرة فيها قلت ليس فيها مايدل على ان الشفاعة لاهل الكبائر قبل دخول النار فلا منافاة لما قاله ثم يعلق ذلك بالمشية والاذن بان تنال بعض اهل الكبائر قبل دخول النار فاذن فيها منه ٤ فان قيل ما حكمة اضافته الى الله تعالى قلت اشارة الى انه انسان كامل قد تخلى من الرزائل وتحلى بالفضائل وحل محل الاجتهاد والفتوة بحيث لم يبق الامقام النبوة وفيه رد على الطيبي كتبوعه في ذهابهم الى امتناع ان خليفة الله لغير آدم وداود عليهما السلام منه

(كما يخرج)

كما يخرج السهم من الرمية سيماهم التحليق ولا يزالون يخرجون حتى يكون آخرهم مع مسيح الدجال فاذا لقيتموهم هم شر الخلق والخليقة قال الطيبى اى فاذا لقيتموهم فاعلموا انهم شرار خلق الله فاقتلوهم (حم طب ك حل عن ابن عمرو) سبق انفا ﴿يخرج ناس﴾ من امتى الاجابة (من المشرق فيوطئون) اى يواطئون٦ (للمهدى سلطانه) بالنصب اى فى سلطنته يحتمل الرفع اى هو فى سلطانه وفى حديث عبدالله بن مسعود مرفوعا لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب ٤ رجل من اهل بيتى يواطئ اسمه اسمى رواه ت وفى رواية لولم يبق من الدنيا الايوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا منى يواطئ اسمه اسمى واسم ابيه اسم ابى اى فيكون محمد بن عبدالله وفيه رد على الشيعة حيث يقولون المهدى الموعود هو القائم المنتظر وهو محمد بن الحسن العسكرى وفى الجامع حتى يبعث فيه رجل من اهل بيتى واختلف فى انه من بنى الحسن او من بنى الحسين ويمكن ان يكون جامعا بين النسبين والاظهر انه من جهة الاب حسنى ومن جانب الام حسينى قياسا على ماوقع فى ولدى ابراهيم وهما اسماعيل واسحاق عليهما السلام حيث كان انبياء بنى اسرائيل كلهم من بنى اسحاق وانما نبى من ذرية اسماعيل نبينا صلى الله عليه وسلم وقام مقام الكل ونعم العوض وصار خاتم الانبياء فكذلك لما ظهرت اكثر الائمة واكابر الامة من اولاد الحسين فناسب ان ينجبر الحسن بان اعطى له ولد يكون خاتم الاولياء ويقوم مقام الاصفياء على انه قد قيل لما نزل الحسن عن الخلافة الصورية كما ورد منقبة فى الاحاديث النبوية اعطى له لواء ولاية المرتبة القطبية فالمناسب ان يكون من جملتها النسبة المهدوية المقارنة للنبوية العيسوية واتفاقهما على اعلاء كلمة الله (ه طب عن عبدالله بن الحرث) سبق المهدى ﴿يخرج فى اخر امتى﴾ الاجابة (المهدى يسقيه الله الغيث) اى ينزل الله المطر (وتخرج الارض نباتها) والغيث رحمة وحياة للبلاد والعباد وزينة واصلاح لهم بما ينشأ عنه من النبات والاشجار والثمار والازهار وجرى العيون والانهار وهو حوت وصات لهم ايضا ويحتمل ان النبى صلعم شبه ما جاء به من الهدى والنور والرحمة والبركة وانقاذ الخلق من الهلكة والاضطراب ولظلم والغلاء والقحط وهدايتهم وارشادهم من الضلالة وتبصرتهم من الجهالة وسعة وحياة قلوبهم وتزيينها بالايمان واليقين والامن والامان بعد موتها وخرابها بقحط الكفر وجدبه وقسوته بالغيث فى احياء البلاد (ويعطى المال صحاحا) بالفتح بمعنى الصحيح يقال درهم صحيح وصحاح ويجوز ان يكون بالضم كطوال وطويل ومنهم من يرويه بالكسر وفى النهاية يقسم ابن ادم اهل النار قسمة

٦ وفى النهاية والوطئ فى الاصل الدوس فسمى به الغزو والقتل لان من يطأ على الشئ برجله فقد استقصى فى هلاكه واهانته وفى الحديث اللهم اشدد وطئتك على مضر اى خذهم خذا شديدا وفيه انه قال للخراص احتاطوا لاهل الاموال فى النائبة والواطئة الواطئة المارة والسابلة سموا بذلك لوطئهم الطريق يقول استظهروا لهم فى الخرص لما ينوبهم وينزل بهم من الضيفان وقيل الواطئة ساقطة الثمر تقع فتوطأ بالاقدام وقيل هى من الوطايا جمع وطيئة وهى تجرى مجرى العرب سميت بذلك لان صاحبها وطأها لاهله اى ذللها ومهدها وسبق الا الخبر كمعناه ١٢

صحاحا يعنى قابيل الذى قتل اخاه هابيل اى انه يقاسم قسمة صحيحة مدنه نصفها ولهم نصفها وفى المشكاة عن جابر مرفوعا يكون فى آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده اى سلطان بحق يقسم على المستحقين بالعدل اى و يعطى كثيرا من غير عد واحصاء بل احسانه جزافة قال ابن الملك ويحتمل كونه من الاعداد وهو جعل الشئ عدة وذخيرة اى لا يدخر لغد ولا يكون له خزانة كفعل الانبياء عليهم السلام وفى رواية قال يكون فى اخر امتى خليفة يحثى المال حثيا ولا يعده عدا قال النووى والحثو الذى يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة الاموال والغنائم والفتوحات مع سخاء نفسه وقال ابن الملك السر فيه ان ذلك الخليفة يظهر له كنوز الارض او يعلم الكيمياء او يكون من كرامته ان ينقلب الحجر ذهبا كما روى عن بعض الاولياء (وتكثر الماشية) لكثرة النبات والبركة (وتعظم الامة) اى جعلت الامة معظمة مكرمة معززة وخلصت من ربقة الذلة والحقارة (يعيش سبعا او ثمان) سنين شك من الراوى وكذا فى حديث الآتى خمسا اوسبعا او تسعا ورواية ما رواه فى المشكاة وابو داود وحاكم وصححه ابن العربى عن ابى سعيد الخدرى مرفوعا المهدى منى اجلى الجبهة اقنى الانف يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يملك سبع سنين فيحتمل ان هذا مجزومة بالسبع ويؤيد ما سيأتى و يحتمل مشكوكة وطرح الشك ولم يذكروا اكتفى باليقين (له عن ابى سعيد) يأتى كما مر فى ابشروا بالمهدى ﴿ يخرج المهدى ﴾ من آل الرسول فى آخر الزمان (فى امتى خمسا او سبعا او تسعا) سنين كما مر وجه الاختلاف (ثم ترسل عليهم) مبنى للمفعول من الارسال و يحتمل مبنيا للفاعل اى يرسل الله عليهم (مدرارا) اى كثير الدر يقال سحاب مدرار اى تدر بالمطر وفى الفائق المدرار كثير الدر ومفعال يستوى فيه المذكر والمؤنث كقولهم امرأة معطار ومطفال وهو منصوب على الحال (ولا تدخر) بتشديد الدال من الادخار اصله اذتخار وهو الجمع والحفظ كالمال المدفون والمخزون (الارض من نباتها شيئا) اى لا تدع من انواع نباتها شيئا الا اخرجته وانبتته واظهرته حتى يتمنى الاحياء كون الاموات احياء ليروا ما هم فيه من الخير والامن والراحة والنعمة و يشاركوهم فيه روى عن ابى سعيد قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاء يصيب هذه الامة حتى لا يجد الرجل ملجأ يلجأ اليه من الظلم فيبعث الله رجلا من عترتى واهل بيتى فيملأ به الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يرضى عنه ساكن الارض لا تدع السماء من قطرها شيئا الا صبته مدرارا ولا تدع الارض من نباتها شيئا الا اخرجته حتى تتمنى الاحياء الاموات ٦ يعيش فى ذلك

٣٢٣ ٤ خوز بضم الخاء وسكون الواو والزاء وفى القاموس بالضم جيل من الناس واسم لجميع بلاد خورستان و كرمان بكسر الكاف وفتح وكذا فى المشكاة والمصابيح والمشارق لكن فى القاموس وقد يكسر اقليم بين فارس وسجستان وقال التوربشتى الخوز جيل من الناس واما جاء فى الحديث منونا بسكون وسطه هكذا وقد ضبطه ابن الاثير بالخاء المضمومة وبالزاء وبالاضافة يقال خوز كرمان من غير واو العطف قال وروى خوز وكرمان قال وخوز جيل معروف و كرمان صقع معروف فى العجم ويروى بالراء المهملة

سبع سنين وخمس سنين اوتسع سنين ورواه حاكم في مستدركه وقال صحيح لكن نقل الجزري ان الذهبي قال في اسناده مظلم (و يكون المال كدوسا) اي حقيرا ذليلا مبذولا واصل الكدس بالفتح مصروعة في الارض يقال كدس ماذا صرعه في الارض وكدس الدابة كدسا وكدسا اذا اسرع مساق السير مثقلة و لكادس الشيء المشؤوم يقال قال كادس اي يتطير به والكداس على وزن رمان حنطة ليس فيه كدس ولا وطي يقال جعل الحصيد كدسا وكداسا وهو الحب المحصود المجموع (يجي الرجل اليه فيقول يامهدي اعطني اعطني) كرره للتأكيد (فيحثي) بفتح الياء وكسر المثلثة اي يعطيه بالكفين (له في ثوبه ما استطاع ان يحمل) سبق في ابشر بحثه (حم عن ابي سعيد) من المهدي واذارأيتم ﴿ تخرج من هذه الامة ﴾ امة الاجابة (قوم معهم سياط) بكسر السين جمع سوط بالفتح واصل السوط الخلط يقال ساط الشيء يسوطه سوطا اذاخلطه اوهوان يخلط شيئين في الاناء ثم يضرب بهما باليد حتى مختلطا وسمي به سوطا لخلط دمه بلحمه و يقال هو سوط الله اي نصيبه و يقال وقعوا في سوط اي شدة و يقال ساط دابته اذا ضربها بالسوط وفي النهاية اول من يدخل النار السواطون قيل هم الشرط يكون معهم الاسواط مايضربون بها الناس (كانها اذناب البقر) بفتح المهرة جمع ذنب بفتحتين يغدون في سخط الله و يروحون في غضب الله) الغدوة السير في اول النهار الى الزوال والغدو ضد الرواح (حم طب ض عن ابي امامة) سبق سيكون ﴿ يخرج رجل ﴾ التنوين للتعظيم اي رجل عظيم مفخم كامل مكمل (من اهل بيتي واطئ) اي يوافق (اسمه اسمي وخلقه خلقي) اي يطابق رسمه رسمي فانه محمد بن عبد الله المهدي و يهدي صلى الله عليه وسلم للناس يهدي وقال الطيبي في حديث ابن مسعود مرفوعا لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من اهل بيتي يواطئ اسمه اسمي لم يذكر العجم وهم مرادون ايضا لانه اذا ملك العرب واتفقت كلمتهم وكانوا يدا واحدة قهروا سائر الامم و يؤيده حديث ام سلمة (فيملأها) اي الارض استيناف مبين لحسبه كان ماقبله معين لنسبه اي يملأ وجه الارض جميعا اوالارض ومابينهما والمراد اهلها (عدلا وقسطا) بكسر اوله عطف تفسيري جمعا تأكيدا وكذا الجمع في (كما ملئت) اي الارض قبل ظهوره (ظلما وجورا) على انه يمكن تغاير بينهما بانه يجعل الظلم هنا قاصرا لازما والجور تعديا وكذلك يحتمل ان يراد بالقسط اعطاء كل ذي حق حقه وبالعدل النصفة والحكم بميزان الشريعة وانتصار المظلوم وانتقامه من الظالم فيكون حامدا عما قال تعالى

وهو من ارض فارس وصوبه الدارقطني وقيل اذا اضيف به مبالغة اذا عطف عدالزامقة الجزري عهد

٦ وفي الكلام حذف اي يتمنون حيوة الاموات او كونهم احياء وانما يتمنون لير وا ماهم فيه من الخير والامن و يختار كونهم فيه عهد

ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقائما بما قال العلماء من ان الدين هو التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وموصوفا وصف الكمال وهو اجزاء كل من تحلى الجمال وتجلى الجلال في محله اللائق بكل حال من الاحوال (طب عن ابن مسعود) سبق لولم يبق ﴿ يد الرحمن ﴾ اى قدرته و تصرفه وعند المتقدمين مما ذكر فى القرآن من ذكر الوجه بقوله تعالى ويبقى وجه ربك وذكر النفس بقوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام تعلم ما فى نفسى ولا اعلم ما فى نفسك وذكر اليد بقوله تعالى يد الله فوق ايديهم فهو صفات له بلا كيف اى اصلها معلوم ووصفها مجهول لنا فلا يبطل المعلوم بسبب التشابه والعجز عن درك الوصف (فوق رأس المؤذن حتى يفرغ من اذانه) ويغفرله خطاياه و يشهدله كل رطب و يابس وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا المؤذن يغفرله مدى صوته و يشهدله كل رطب و يابس الحديث اى كل نام و جماد مما يبلغه صوته و يحمل شهادتها على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاقهما او على المجاز بقصد المبالغة قاله ابن الملك وروى طس باسناد لا بأس به ولفظه قال عليه السلام ثلاثة لا يهولهم الفزع الاكبر ولا ينالهم الحساب هم على كثيب من مسك حتى يفرغ حساب الخلائق رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله ورجل ام به قوما وهم به راضون وداع يدعو الى الصلوة ابتغاء وجه الله عز وجل وعبد احسن فيما بينه وبين ربه وفيما بينه وبين مواليه ورواه فى الكبير ولفظه عن ابن عمر قال لو لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم الامرة ومرة ومرة حتى عد سبع مرات لما حدثت به رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة على كثبان المسك يوم القيمة لا يهولهم الفزع ولا يفزعون حين يفزع الناس رجل علم القرآن فقام به يطلب وجه الله وما عنده ورجل ينادى كل يوم وليلة صلوات يطلب وجه الله وما عنده ومملوك لم يمنعه رق الدنيا عن طاعة ربه (وانه يغفر له مدى صوته اين بلغ) بفتح الميم والدال اى نهايته كما فى النهاية وقيل اى يغفر له مغفرة طويلة عريضة على طريق المبالغة اى يستكمل مغفرة الله اذا استوفى وسعه فى رفع الصوت وقيل يغفر خطاياه وان كانت بحيث لو فرضت اجساما لأن ما بين الجوانب التى يبلغها والمدى على الاول نصب على الظرف وعلى الثانى رفع على انه اقيم مقام الفاعل وقال الطيبى مدى صوته اى المكان الذى ينتهى اليه الصوت لو قدر ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب له تلك المسافة لغفر الله له فيكون هذا الكلام تمثيلا قيل معناه يغفر لاجله كل من سمع صوته فحضر الصلوة المسببة لندائه فكانه غفر لاجله وقيل معناه يغفر ذنوبه التى باشرها فى تلك النواحى الى حيث

يبلغ وقيل يغفر بشفاعته ذنوب من كان ساكنا اومقيما الى حيث يبلغ صوته وقيل يغفر بمعنى يستغفر له كل من يسمع صوته (ابوالشيخ طس خط ابن النجار عن انس) سبق المؤذن ﴿ يدخل الجنة ﴾ دخولا اوليا بغير حساب (رجل) مكرم معظم مفخم (الابيق في الجنة اهل دار ولا غرفة) بالضم وجمعه غرف بضم ففتح وهي بيت يبنى فوق الدار والمراد هنا القصور العالية في الجنة (الا قالوا مرحبا مرحبا الينا) مكر والمرحبا السرور والفرح والسعة وقولهم مرحبا واهلا اتيت سعة واتيت اهلا اى اتيت مكانا مأهولا اى معمور اوسهلا اى اتيت مكانا سهلا اى لا صعب ولا شدة فيه فاستأنس ولا تستوحش ورحب به ترحيبا قال له مرحبا وروى عن ابى سعيد مرفوعا ان اهل الجنة يتراءون اهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدرى الغابر في الافق من المشرق اوالمغرب ليتفاضل ما بينهم قالوا يارسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال ٤ آمنوا اى حق الايمان وصدقوا المرسلين اى في اجابة ما امروا به ونهوا عنه وقاموا وصف الصابرين والساكرين وترقوا الى مقام الراضين قال تعالى وعباد الرحمان الذين يمشون على الارض هونا الى ان قال اولئك يجزون الغرفة بما صبروا الاية وفي جمع المرسلين اشعار بان هذه المرتبة العلية عامة للسابقين على حسب تفاوتهم في الرتبة السنية وليست خاصة لهذه الامة مع ان تصديق المرسلين على وجه التحقيق انما هو لهذه الجماعة ثم قد يراد به مقام الجمع والمراد رسوله خاصة بالاضافة وسائر الرسل بالتبعية فانه يلزم من التصديق لواحد التصديق بالكل وكذا جانب التكذيب ومنه قوله تعالى كذبت قوم نوح المرسلين (وانت هو ياابابكر) ورواه احمد والشيخان وابن حبان عن سهل بن سعد ولفظه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف في الجنة كما ترون الكوكب في السماء ورواه احمد والترمذى وابن ماجة وابن حبان عن ابى سعيد والطبرانى عن جابر بن سمرة وابن عساكر عن ابن عمرو عن ابى هريرة بلفظ ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هوا سفل منهم كما ترون الكوكب الطالع في افق السماء وان ابابكر وعمر منهم وانعما وفي بعض طرق قيل وما معنى انعما قال اهل ذلك هما وروى ابن عساكر عن ابى سعيد ان اهل عليين ليشرف احدهم على الجنة فيضيء وجهه لاهل الجنة كما يضيء القمر ليلة البدر لاهل الدنيا وان ابابكر وعمر منهم وانعما وروى ابن ابى الدنيا في كتاب الاخوان والبيهقى عن ابى هريرة مرفوعا ان في الجنة لعمودا من ياقوت عليها غرف من زبرجد لها ابواب مفتحة تضيء الكوكب الدرى يسكنها المتحابون في الله والمتجالسون في الله

مطلب بحث يغفر مد صوت المؤذن وفضله

٤ اى وهم رجال اوبلغها رجال اى كاملون في الرجولية لقوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله الآية ١٢

والتلاقو بالله (طب عن ابن عباس) سبق ان في الجنة وابي بكر وعمر ﴿ يدخل فقراء المسلمين ﴾ اى الصابرون وقيل ولو كانوا شاكين (الجنة قبل الاغنياء) الشاكرين (بخمسمائة سنة) وفي رواية عام نصف يوم اى بايام الله قال تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة يعنى خمسمائة عام هو نصف يوم من ايام القيمة واما قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة فخصوص من عموم ماسبق او محمول على تطويل ذلك اليوم على الكفار كما يطوى حتى يصير كساعة بالنسبة الى الابرار كما يدل عليه قوله تعالى فاذا نقر في الناقور فذلك يومئذ يوم عسير على الكافرين غير يسير قال الاشرف فان قلت كيف بين هذا الحديث وحديث السابق ار بعين خريفا قلت ان المراد من الاغنياء في الحديث اغنياء المهاجرين اى يسبق فقراء المهاجرين باربعين خريفا من الاغنياء وفي الحديث الثاني الذين ليسوا من المهاجرين فلاتناقض بينهما وفيه ان هذا انما يتم اذا اريد بالفقراء الخاص وبالاغنياء العام فلا يفهم حكم الفقراء من غير المهاجرين فالاولى حمل الحديث على معنى يفهم الحكم عموما وهو بان يقال المراد من العددين انما هو التكثير لا التحديد فتارة عبر به واخرى بغيره تفننا وما انهما وا ردوا خبرا اولا باربعين كما اوحى اليه ثم اخبر ثانيا بخمسمائة زيادة من فضله على الفقراء ببركته صلى الله عليه وسلم او التقدير خريفا اشارة الى اقل المراتب و بخمسمائة الى اكثرها ويدل عليه مارواه الطبراني عن مسلمة بن مخلد ولفظه سبق المهاجرون الناس باربعين خريفا الى الجنة ثم يكون الزمرة الثانية مائة خريف انتهى فالمعنى ان تكون الزمرة الثانية مأتين وهلم جرا وكلهم محصورون في خمس زمر والله اعلم اوالاختلاف باختلاف مراتب اشخاص الفقراء في حال صبرهم ورضاهم وشكرهم وهو الاظهر المطابق لما في جامع الاصول حيث وجه الجمع بينهما ان الاربعين اراد بها تقديم الفقير الحريص واراد بخمسمائة تقديم الفقراء الزاهد على الغنى الراغب فكان الفقير الحريص على درجتين من خمس وعشرين من الفقير الزاهد وهذه نسبة الاربعين الى الخمسمائة ولاتظن ان هذا التقدير وامثاله يجرى على لسان النبي صلى الله عليه وسلم جزافا ولابالاتفاق بل لسر ادركه ونسبة احاط بها علمه فانه صلى الله عليه وسلم ماينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى (حتى ان الرجل من الاغنياء ليدخل في غمارهم) بالفتح اى في سلكه وتحته والغمار على وزن سحاب الحية والتسليم ويطلق على الازهار التى تزين المجلس واما الغمار بالفتح والتشديد فمن كثر صيامه وصلوته وطيب الثناء ومن له رائحة وحلم النفس والمجمع الامر اللازم لجماعة

الحدب للسلطان والامر القوى الثابت فى امر الدين ومصالح العباد (فيؤخذ بيده فيستخرج) من دائرتهم (الحكيم عن سعيد بن عامر) سبق ان فقراء المهاجرين ﴿ يدخل من اهل هذه القبلة ﴾ اى من الاسلام (النار من لا يحصى عددهم الا الله) مبنى للفاعل من الاحصاء ونصب عدد ويحتمل مبنيا للمفعول ورفع عدد (لما عصوا الله) بفتح العين والصاد (واجترؤا) بفتح التاء والراء من الجرأة عطفا على الشجاعة والاقدام (على معصيته وخالفوا طاعته فيؤذن لى فى الشفاعة) الظالمون لانفسهم والعاصون بالله والقاصرون لطاعة الله وفى المشكاة عن سعيد بن ابى وقاص قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة نريد المدينة فلما كنا قريبا من عزورا نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا قال انى سئلت ربى وشفعت لامتى فاعطانى ثلث امتى فخررت ساجدا لربى شكرا ثم رفعت رأسى فسئلت ربى لامتى فاعطانى ربى ثلث امتى فخررت ساجدا لربى شكرا ثم رفعت رأسى فسئلت ربى لامتى فاعطانى ثلث الاخرى بكسر الخاء وقيل بفتحها قال التوربشتى اى اعطانهم فلا يجب عليهم ويناله شفاعتى فلا يكون كالامم السالفة وجب عليهم الخلود وكثير منهم لعنوا لعصيانهم الانبياء فرتلهم الشفاعة والعصاة من هذه الامة من عوقب منهم نقى وهذبوا من مات منهم على الشهادتين يخرج من النار وان عذبها وتناله الشفاعة وان اجترء الكبائر وتجاوز عنهم ما وسوست صدورهم ما لم يعملوا او يتكلموا الى غير ذلك من الخصائص التى خص الله تعالى هذه الامة كرامة لنبيه صلى الله عليه وسلم انتهى (فاثنى على الله ساجدا كما اثنى عليه قائما) بيان دوام العبودية والتعظيم (فيقال ارفع رأسك سل تعطه) بضم اوله مبنى للمفعول (واشفع تشفع) بضم اوله وتشديد الفاء اى تقبل شفاعتك (طب) عن عبد الله (ابن عمرو) سبق بحث فى الشفاعة وان اهل النار ﴿ يدخل الجنة من امتى ﴾ الكاملة الواسطة الكرمة (سبعون الفا بغير حساب) اى مستقلا من غير ملاحظة اتباعهم فلا ينافى ما ورد من ان مع كل واحد منهم سبعون الفا هم الذين (لا يكتوون) الا عند الضرورة لما وقع الكى من بعض الصحابة منهم سعد بن ابى وقاص احد العشرة او مطلقا استسلاما للقضاء وتلذذا بالبلاء مع علمهم بانه لا يضر ولا ينفع الا الله ولا تأثير بحسب الحقيقة لما سواه فهم فى مرتبة الشهود خارجون فانون عن حظوظ انفسهم باقون بحق الله فى حراسة انفاسهم (ولا يسترقون) اى لا يطلبون الرقية مطلقا او بغير الكلمات القرآنية والاسماء الصمدانية (ولا يتطيرون) اى ولا يتشاءمون بنحو الطير ولا يأخذون

من الحيوانات والكلمات المسموعات علامة الشر والخير بل يقولون كما ورد اللهم لاطير الاطيرك ولاخير الاخيرك ولااله غيرك اللهم لا يأتى بالحسنات الاانت ولايذهب بالسيئات الا انت (وعلى ربهم يتوكلون) اى فى جميع مايفعلون و يتركون قال الطيبى الجمع بين جملتى لايسترقون ولايتطيرون من الشئ الذى الاستيعاب كقولهم لاينفع زيد ولاعمرو على معنى لاينفع انسان على ماقال صاحب الهداية هذا من صفة الاولياء المعرضين عن اسباب الدنيا وعوائقها وتلك الخواص لايبلغها غيرهم واما العوام فرخص لهم فى التداوى والمعالجات ومن صبر على البلاء وانتظر الى الفرج من الله تعالى بالدعاء كان من جملة الخواص والاولياء ومن لم يصبر رخص له الرقية والعلاج والدواء الاترى ان الصديق لما تصدق بجميع ماله لم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم علما منه بيقينه وصبره ولما اتاه الرجل بمثل بيضة الحمام من الذهب وقال لاأملك غيره فضربه بحيث لواصابه عقره وقال فيه ماقال قلت الظاهر ان سبب غضبه صلى الله عليه وسلم لم يكن اتيانه بجميع ماله بل افشاء سره واظهار حاله بقوله لااملك غيره مع الايماء الى توهم السمعة والرياء وفى شرح المسلم للنووى قال المازرى احتج بعضهم على ان التداوى مكروه ومعظم العلماء على خلاف ذلك واحتجوا بالاحاديث الواردة فى منافع الادوية بانه صلى الله عليه وسلم تداوى واخبار عائشة رضى الله عنها من كثرة تداويه و بما علم من الاستشفاء برقاه فاذا ثبت هذا حمل الحديث على قوم يعتقدون ان ادوية نافعة بطبعها ولايفوضون الامر الى الله تعالى قلت لايصح حمل الحديث المذكور على القوم المسطور فانه صريح فى انهم من كمل الاولياء وخلص الاصفياء فالصواب ماذكره صاحب الهداية من ان الاولى فى حق اهل الهداية انما هو تعاطى الاسباب الغير العادية وان كان جاز للعوام وارباب البداية ويحمل فعله عليه السلام المعالجة بالادوية على اختيار الرخصة لعامة الامة او على مرتبة جمع الجمع المشهور عند الصوفية من ان مشاهدة الاسباب وملاحظة صنايع رب الارباب هو الاكمل والافضل عند الكمل فتأمل ولعل الحديث مقتبس من احد معنيين قوله تعالى انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب (ابو نعيم عن خباب بن الارت) وفى المشكاة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عرضت على الامم فجعل يمر النبى ه ومعه الرجل والنبى معه الرجلان والنبى معه الرهط والنبى ليس معه احد ٤ فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فرجوت ان يكون امتى فقيل هذا موسى فى قومه ثم قيل لى انظر فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لى هؤلاء امتك ومع

ه اللام للجنس ومعه الرجل اى الواحد من اتباعه ليس له تابع غيره ﷺ
٤ اى لامن الرجال ولامن النساء والمراد من النبى هنا الرسول المأمور بالتبليغ وقيد الرجولية واقعية غالبة او قضية مثالية والمراد الوحدة والتثنية والجمع ﷺ

(هؤلاء)

هؤلاء سبعون الفا قدامهم يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة ابن محصن فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة وسبق ببعث واعطيت وامتى ﴿ يدور المعروف ﴾ اى ما عرف فيه رضى الله وما عرف من جملة الخيرات وقال الحرالى هو ما يشهد عيانه بموافقته وقبول موقعه بين الانفس فلا يلحقها منه تنكير وقال فى موضع آخر هو ما تقبله الانفس ولا تجد منه نكيرا وقال القاضى فى اصطلاح الشارع ما عرف فى الشرع حسنه وبازائه المنكر وهو ما انكره وحرمه وقال الراغب المعروف اسم لكل ما عرف حسنه بالشرع والعقل معا ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهى عن السرف وقال ابن ابى جمرة يطلق المعروف على ما عرف بادلة الشرع انه من كل عمل البر جرت به العادة ام لا كما مر فى كل معروف صدقة (على يدمائة رجل آخرهم فيه كاولهم) اى فى حصول الاجر فالساعى فى الخير كفاعله ومر ما يعلم منه ان حصول الاجر لهم على هذا الاصل لا يلزم التساوى فى المقدار (ابو الشيخ وابو مسعود سليمان) بن ابراهيم الاصبهانى (وابن النجار عن انس) سبق المعروف ﴿ يذهب الصالحون ﴾ اى يموتون (الاول فالاول) اى قرن فقرن قال ابو البقاء رفعه على الصفة او البدل ونصبه على الحال وجاز ذلك وان كان فيه الالف واللام لان الحال ما تخلص من المكرر لان التقدير ذهبوا مرتبين انتهى قال الزركشى وهذا حال الاول او الثانى او المجموع منهما خلاف كالخلاف فى هذا حلوحا مض لان الحال اصلها وقال الطيبى الفاء للتعقيب ولا بد من تقدير اى الاول منهم فالاول من الباقين منهم وهكذا حتى ينتهى الى الحثالة والاول بدل من الصالحون وفى رواية يذهب الصالحون اسلافا ويقبض الصالحون الاول فالاول والثانية تفسير للاول قال القرطبى واراد بهم من اطاع وعمل بما امر به وانتهى عما نهى عنه (وتبقى حفالة) بضم الحاء المهملة وبفاء وروى حثالة بثاء مثلثة وهما الردى والفاء والثاء كثيرا ما يتعاقبان (كحفالة) بالفاء او بالثاء على ما تقرر (الشعير او التمر) يحتمل الشك ويحتمل التنويع ذكره ابن حجر اى كرديهما والمراد سقط الناس ومن هذا اخذ ابن مسعود قوله فيما رواه ابو نعيم وغيره يذهب الصالحون اسلافا ويبقى اهل الريب من لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا (لا يبالهم الله تعالى بالة) اى لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا والمبالاة الاكتراث ويعدى بالباء وبنفسه وبالة مصدر لا يبالى واصله بالية كعافية وعلى حذفت الياء تخفيفا ذكره القاضى البيضاوى واذن بان

موت الصالحين من الاشراط وبان الاقتداء باهل الخير محبوب وجوز خلوص الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل (حم خ عن مرداس) بكسر الميم وسكون الراء وفتح المهملة الاسلمي من اصحاب الشجرة شهد الحديبية (طب عن المستورد بن شداد) وفيه روايات ﴿ يذهب الصالحون ﴾ اي يموتون (اسلافا) عند الاسماعيلي يقبض الصالحون اى تقبض ارواحهم (الاول فالاول حتى لا يبقى الا حثالة) بضم الحاء والثاء المثلثة مخففة قال الخطابي هو بالفاء و بالثاء اردئ من كل شئ وقال ابن التين الحثالة سقط الناس وقال وهو المراد واصلها ما يتساقط من قشور التمر والشعير وغيرهما ولذا قال (كحثالة التمر والشعير) وفى رواية و يبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر قال القسطلانى هو الردئ من كل ما يتساقط من قشورهما او ما يسقط من الشعير عند الغربلة وما يبقى من التمر بعد الاكل (لا يبالى الله بهم) وفى رواية لا يباليهم الله بالة بتحتية ساكنة بعد اللام و بالة مصدر بالية كعافاة و عافية قال القسطلانى و استنبط من الحديث جواز خلو الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا (الامام مرزى فى الامثال عن مرداس الاسلمي) بكسر الميم وسكون الراء و بعد الدال الف فسين مهملة ابن مالك الاسلمى ممن بايع تحت الشجرة ورواه فى البخارى عن مرداس مرفوعا بلفظ يذهب الصالحون الاول فالاول و يبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر لا يباليهم الله قال ابو عبد الله البخارى يقال حفالة وحثالة وسبق الآن ﴿ يرحم الله المتسرولات ﴾ جمع متسرول مطلب المتروك والستر وحتى يخرج من النار تفعل من سروال كزهوك وترهوك والسراويلات التى ليست بواسعة ولا طويلة جمع سراويل اعجمى عرب وهو مفرد يذكر و يؤنث وجاء السراويلات بلفظ الجمع والسراوين بنون والشروال بشين معجمة لغة (من امتى) الاجابة (يرحم الله المتسرولات يرحم الله المتسرولات) كرره ثلاثا تأكيدا واستعظاما (يا ايها الناس اتخذوا التسرولات فانها من استر ثيابكم) اى اكثرها سترا و من مزيد لسترها للعورة التى يسوء صاحبها كشفها وفيه ندب لبس السراويل لكن اذا لم تكن واسعة ولا طويلة فانها مكروهة كما جاء فى خبر آخر وفى تفسير ابن وكيع ان ابراهيم عليه السلام اول من تسرول قال الداراني لما اتخذ الله ابراهيم خليلا اوحى اليه ان وار عورتك من الارض فكان لا يتخذ من كل شئ الا واحدا سوى السراويل فيتخذ اثنين فاذا غسل احدهما لبس الآخر حتى لا يأتى عليه حال الا وعورته مستورة وروى ابو يعلى ان عثمان لما حوصر حتى قتل ابن رقبة ثم دعى بسراويل فشد عليه ولم يلبسها فى الجاهلية ولا فى الاسلام ثم قال انى رأيت

رسول الله البارحة في المنام وابا بكر وعمر فقالوا اصبر فانك تفطر عندنا الليلة القابلة ثم دعا بالمصحف فنشره بين يديه فقتل هذا على ابلغ ما فتستون صورته من ان يطلع عليها احد صدقته (وخذوا) وفي رواية حصنوا اي استروا (بها نسائكم) اي صونوا بها عورات نسائكم يقال حصن نفسه وماله ومدينة حصينة وتحصن اتخذ الحصن مسكنا ثم تجوز به في كل ما تحرز ومنه درع حصين لكونه حصنا للبدن (اذا خرجن) من بيوتهن لما فيها من الامن من انكشاف العورة بنحو سقوط اوريح فهي كحصن مانع وكالخروج وجود اجنبي مع المرأة بالبيت ذكره بعضهم قالوا ولم يثبت ان نبينا لبسها لكن روى احمد والاربعة انه اشتراها وقول ابن القيم الظاهر انه انما اشتراها ليلبسها وهم فقد يكون اشتراها لبعض نسائه وقول ابن حجر الظاهر انه اشتراها لغيره بعيد غير مرضي اذ لا استبعاد في شرائه لعياله وما رواه ابي يعلى وغيره انه خبر عن نفسه بانه لبسه فسيجيء انه موضوع فلا يتجه القول وينبغي لبس السراويل حينئذ لانه حكم شرعي لا يثبت الا بحديث صحيح وحسن ومن وهم ان في خبر لا يلبس المحرم السراويل دليل ليس لبسه الرجل فقد وهم اذ لا يلزم من نهي المحرم عن لبسه كونه مخيطا ندب لبسه لغيره (عدعق والقليلي ومحمد بن الحسين والبرار والرافعي والحافظ) ابو سعد السمان في معجم شيوخه (كر عن علي) وفيه لاصبغ ابن نباتة (متروك) وقال ابن الجوزي لا يصح ﴿ يرسل عنق بالزاي نائب فاعله وهو بضمتين اي شخص قوي وقيل هو طائفة وقيل هو طويل مثل العنق ذكره بعض الشراح وفي القاموس العنق بالضم وبالضمتين كصرد الجيد مؤنث والجماعة من الناس وقال الطيبي اي طائفة (من جهنم) وفي رواية من النار ومن بيانية والاظهر انها تتعلق بقوله يخرج كما ان قوله (يوم القيمة) ظرف له ثم له عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان ينطق كما ورد مثل هذه الاوصاف في الحجر الاسود الا سعد يشهد لمن وافاه بالعهد الميثاق يقوم يوم القيمة ثم (تقول) وفي بعض النسخ والروايات بصيغة التذكير وهو بدل او حال والمعنى يقول لسانها حالا او قالا (انى وكلني الله بثلاثة) اي بان ادخل هؤلاء الثلاثة النار وافضحهم بالفضيحة على رؤس الاشهاد (بكل جبار عنيد) اي ظالم معاند متكبر عن الحق ملازم على الباطل وفي النهاية الجبار هو المتمرد العاتي والعنيد الجائر عن القصد الباغي الذي يرد الحق مع العلم به (ومن جعل مع الله الها آخر) بمد اللام اي صنف البشر (ومن قتل نفسا بغير نفس) اي من غير قصاص وفيه تهديد شديد ووعيد اكيد (ع عن ابي سعد) الخدري ورواه في المشكاة عن ابي

قال علي كنت عند النبي بالبقيع في يوم دجن اي غيم ومطر فمرت امرأة على حمار فسقطت فاعرض عنها فقالوا انها متسترة فذكره ورواه عدعق وقال في الادب عن علي بلفظ اتخذوا السراويلات فانها من استر ثيابكم وحصنوا بها نسائكم اذا خرجن ثم اعله مخرجاه العقيلي وابن عدي فقال لا يعرف الا بهذا بتابع الاعاي وقال ابن الجوزي لا يصح وتعقبه ابن حجر بان البزاز والمحاملي والدارقطني رووه من طريق آخر ١٠هـ

هريرة مرفوعا بلفظ يخرج عنق من النار لها عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان يقول انى وكلت بثلاثة بكل جبار عنيد ومن دعى مع الله الها اخر و بالمصورين رواه الترمذى ﴿ يرفع الله ﴾ فى هذه الامة (بهذا العلم) اى علم القرآن والاحاديث (اقواما) قال الله تعالى والذين اوتوا العلم درجات وللعلماء الدرجات العلى فى الدنيا والاخرة اما فى الدنيا بكونهم ممتازين معظمين عند سائر الناس ولذا ترى العالم العامل والمتقاصد للطاعة وجيها محترما محتشما عند الناس مع كونه متواضعا حليما وقد يظهر فى يده خوارق بالكرامات العيانية ويجعل الدنيا واهلها خادمة له كما فى الحديث القدسى يقول الله تعالى يادنيا اخدمى من خدمنى و اتعبى من خدمك وجعل حكم مهينه ومستأذيه وشاتمه وضاربه ونحوها ممتازا عن احكام افراد الناس و اما الدرجات فى الاخرة بالعفو والمغفرة والشفاعة والمقام الاولى فى الجنة بل مقام الحشر مع الانبياء وحسن اولئك رفيقا (فيجعلهم قادة يقتدى بهم فى الخير) جمع قائد اى دعاة اليه يجذبون الناس بسلاسل الحجج والبينات الى نعيم الجنات وأئمة كما فى رواية اخرى (ويقتص اثارهم) فى القاموس قص اثاره قصا وقصيصا تتبعه اى فى حياتهم و بعد مماتهم و يقتدى بفعالهم ويقتهى و يرجع الى آرائهم فى الحكام والحوادث والوقايع (وترمق اعمارهم) اى تنظر وتبارك والرمق بالفتح والرموق بالضم النظر يقال رمقته رمقا اى نظرت اليه والرمق بالتحريك اخر العمر و بقية الروح فى البدن (وترغب الملائكة فى خلتهم) بتشديد اللام اى محبتهم وصحبتهم فلا يفارقونهم ويلهمونهم الخير و يحذرونهم من الشر وفى القاموس الخلة بالكسر الصداقة والاخاء والخلة ايضا الصديق للذكر والانثى و للواحد والجمع والخل بالكسر والضم الصديق المختص اولا يضم الا مع ود (و باجنحتها تمسحهم) حفظا لهم وتعظيما لهم وتوقيرا لهم وزاد فى رواية اخرى و يستغفر لهم كل رطب و يابس قيل روحانى وجسمانى وقيل برى وبحرى ولعل المراد جميع الاشياء وزاد فى اخرى وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه والهوام بواقى حيوانات البحر من قبيل عطف الخاص على العام والانعام جمع نعم وهى الابل والبقر والغنم (حل عن انس) من العلماء ﴿ يزوج المؤمن ﴾ مبنى للمفعول اى يزوجه الله تعالى اكراما وتعظيما ووفاء بعمله (فى الجنة ثنتين وسبعين زوجة) قال الله تعالى ادخلوا الجنة انتم وازواجكم اى زوجاتكم تحبرون اى تسرون وتكرمون (سبعين من نساء الجنة) وهن الحور العين والحور قيل ظهور قليل من البياض فى العين و يقال للبقر الوحشى اعين وعيناء لحسن عينهما وجمعها

مطلب درجات العلماء فى الدارين وازواج الجنة والحور

عين و بهاشيه النساء قال تعالى وحورعين كامثال اللؤلؤ المكنون وروى ابن مردوية عن عايشة عنه صلى الله عليه وسلم الحور العين خلقهن من تسبيح الملائكة وروى ابن مردوية والخطيب عن انس مرفوعا الحور العين خلقهن من الزعفران قلت ولاتنافى بين الحديثين لان من تعليلية فى الحديث الاول فتأمل وعن دائمات وما بدات فى الجنة وفى المشكاة عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة لمجتمعا للحور العين يرفعن باصوات لم تسمع الخلائق بمثلها يقلن نحن الخالدات فلانبيد ونحن الناعمات فلانبأس ونحن الراضيات فلانسخط طوبى لمن كان لنا وكنا له (وثنتين من نساء الدنيا) وفى حديث الاخر مرفوعا عن ابى هريرة اول زمرة تلج الجنة صورتهم صورة القمر ليلة البدر لايبصقون فيها ولايمتخطون ولايتغوطون آنيتهم فيها الذهب امشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم الالوة ٤ ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان اى من نساء الدنيا والتثنية بالنظر الى ان اقل ما لكل واحد منهم زوجتان وقيل بالنظر الى قوله تعالى جنتان وعينان فليتأمل ومن طريق عبد الرحمان ابن عروة عن ابى هريرة لكل امرأ زوجتان من الحور العين وعند الفريابى عن ابى امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مامن عبد يدخل الجنة الا ويزوج ثنتين وسبعين زوجة ثنتين من الحور العين وسبعين من اهل ميراثه من اهل الدنيا ليس منهن امرأة الا لها قبل شهى والها ذكر لاينثنى وفيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمان الدمشقى وداه ابن معين وقال ليس بشئ وقال النسائى ثقة وقال الدار قطنى ضعيف وعند ابى نعيم عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمؤمن فى الجنة ثلاث وسبعون زوجة فقلنا يارسول الله اوله قوة ذلك قال انه ليعطى قوة مائة وفيه احمد ابن حفص السعدى عمنا كيروا لحجاج بن ارطاة قال ابن القيم والاحاديث الصحيحة انما فيها ان لكل منهم زوجتين وليس فى الصحيح زيادة على ذلك فان كانت هذه الاحاديث محفوظة فاما ان يراد بها مالكل واحد من السرارى زيادة على الزوجتين واما ان يراد انه يعطى قوة من يجامع هذا العدد ويكون هذا هو المحفوظ فرواه بعض هؤلاء بالمعنى فقال له كذا وكذا زوجة ويحتمل تفاوتهم فى عدد النساء بحسب تفاوتهم فى الدرجات قال ولاريب ان للمؤمن فى الجنة اكثر من اثنتين لما فى الصحيحين من حديث ابى عمر ان الجونى عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للمؤمن فى الجنة لخيمة من لؤلؤة مجوفة طولها ستون ميلا للعبد المؤمن فيها اهلون يطوف عليهم لايرى بعضهم

٤ الالوة بفتح الهمزة وتضم و بضم اللام وتشديد الواو وحكى كسر الهمزة وتخفيف الواو وقال الاصمعى لواها فارسية عربت العود الهندى الذى يتبخر به اوالمراد عود مجامرهم الالوة و يؤيده الرواية الاتية قريبا وقود مجامرهم الالوة لان المراد الجمر الذى يطرح عليه واستشكل بان العود انما يفوح ريحه بوضعه فى النار والجنة لانار فيها اجيب باحتمال ان يكون فى الجنة نار لاتسلط لها على الاحراق الاحراق مايتبخر به خاصة ولم يخلق الله فيها قوة يتأذى بها من يمسها اصلا اويستعمل العود بغير نار وانما سميت مجمرة باعتبار ما كان فى الاصل اويفوح بغير استعمال ٭ وقوله زوجتان بتا

بعضا (ابن السكن كر من ملتمة عن ابيه عن جده) سبق ما من عبد يدخله الله وادنى
نو يزوج الرجل ﴾ مبنى للمفعول (من اهل الجنة اربعة الاف بكر) بكسر الباء ضد الثيب
ر وثمانية الاف ايم) بفتح الهمزة وكسر الياء المشددة من ليس لها زوج بكرا اوثيبا
صغيرة وكبيرة تزوج فى السابق اولا وجمعها ايامى بفتح الالف والميم ويقال الايم من لا زوج
له من الرجال والنساء يقال رجل ايم وامرأة ايم كما يقال رجل بكر وامرأة بكر وقيل
الايم من النساء خاصة كما هنا (ومائة حوراء) بالفتح والمد كحمراء وجمعه حور وفى رواية
اخرى عن ابى سعيد مرفوعا ادنى اهل الجنة الذى له ثمانون الف خادم واثنتان وسبعون
زوجة اى من الحور العين تنصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية الى
صنعاء وبهذا الاسناد قال عليه السلام من مات من اهل الجنة صغيرا وكبيرا يردون بنى
ثلاثين فى الجنة لا يزيدون عليها ابدا وكذلك اهل النار (فيجتمعن فى كل سبعة ايام
فيقلن باصوات) الباء زائدة تأكيدا لتقدمه اوارادبالاصوات النغمات والمفعول محذوف
اى يرفعن اصواتهن بانغام (حرسى) بوزن عطشى وفى بعض حرسى اى محفوظ والحرس
بفتحتين الحفظ والطالع وجمعه حراس والحرس والحراسة المحافظة وعمر الطويل
(لم تسمع الخلائق مثلها) يقلن كما فى رواية (نحن الخالدات) اى الدائمات فى الغنى
والغنى (فلا نبيد) من باد يبيد اذا هلك وفنى اى فلا نفنى (ونحن الناعمات) اى المتنعمات
(فلا نبأس) اى فلا نصير فقيرات وذليلات ومحتاجات الى غير المولى (ونحن الراضيات)
اى عن ربنا اوعن اصحابنا (فلا نسخط) اى فى حال من الحالات (ونحن المقيمات)
فى القصور والخيام حور مقصورات فى الخيام (فلا نظعن) لانهن لم يطمثهن انس
ولا جان (طوبى) اى الحالة الطيبة (لمن كان لنا وكنا له) اى فى الجنات العاليات
(ابو الشيخ عن ابن ابى اوفى) سبق رواية المشكاة عن على وفى رواية خ عن ابى هريرة
مرفوعا اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على آثارهم كاحسن
كوكب درى فى السماء اضاءت قلوبهم على قلب رجل واحد لا تباغض بينهم ولا تحاسد
لكل امرئ زوجتان من الحور العين وسبق من طريق همام بن منبه عن ابى هريرة بلفظ
ولكل واحد منهم زوجتان ولم يقل فيه من الحور العين وفسر باثنتا من نساء الدنيا
الحديث ابى هريرة مرفوعا فى صفة ادنى اهل الجنة وان له من الحور العين لاثنين وسبعين
زوجة سوى ازواجه من الدنيا فلينظر ما فى ذلك وعند عبد الله بن ابى اوفى فى رواية
حرى مرفوعا ان الرجل من اهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء واربعة الاف بكر

لتأييث وقد تكرر فى الحديث والاسهر تركها وانكرها الاصمعى ﷺ

وثمانية الآف ثوب يعاتق كل واحدة منهن مقدار عمره فى الدنيا رواه البيهقى وفى
اسناده راو لم يسم ﴿ ويستوقد ﴾ مبنى للفاعل (المسلمون من جعابهم) بكسر الجيم
جمع جعبة بالفتح وهى ظرف النشاب (وقسيهم) بكسرتين فتشديد تحتية جمع
قوس والضمير ليأجوج ومأجوج (واترستهم) جمع ترس بالضم وهو آلة الستر من
السيف وغيره ويجمع على اتراس وتروسة (ونشابهم) بالضم وتشديد النون جمع
نشابة بالضم اى السهام التى ترمى الى بعيد (سبع سنين) وهو كناية عن كثرة راميها
(يعنى يأجوج ومأجوج) بالالف ويبدل فيهما وهم من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم
على بحيرة طبرية ٤ فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون
حتى ينتهوا الى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من فى الارض هلم
فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة دما ويحصر
نبى الله واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم ويدعوا
نبى الله عيسى واصحابه فيرسل الله عليهم النغف ٨ فيصبحون فرسى كهلكى ثم يهبط نبى الله
عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون فى الارض موضع شبر الاملأه زهمهم فيرغب
عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم وفى رواية
تطرحهم بالنهبل ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين ثم يرسل الله
مطرا لايكن ولايستر منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة كما
فى حديث طويل فى المشكاة وغيره (عن النواس) سبق سيوقد ﴿ يسح الله عز وجل ﴾
بالفتح وضم السين المهملة وتشديد الحاء اى يصب (الخير فى اربع ليال سحا) واصل السح
بالفتح والتشديد بصب الماء يقال سح الماء من باب الاول سحا اذا صبه ويقال سح الماء سحا
وسحوحا اذا سال من فوق ويطلق على المر المنتشر فى الفم والضرب والسمن يقال
سحه اذا جلده وضربه وسحه اذا سمنه (ليلة الاضحى والفطر وليلة النصف من شعبان
ينسخ فيها الآجال) بالنصب مفعوله ويجوز الرفع على ان يكون ينسخ مبنيا للمفعول اى
امر الله بكتبها فتكتب (والارزاق) كذلك من حلالها وحرامها وكثيرها وقليلها
(ويكتب فيها الحج) لانه ركن الاسلام وعظيم عبوديته ويكتب فيها باى وقت حج واى
زمان واى طريق وبمال حلال او حرام (وفى ليلة عرفة الى الاذان) وفى حديث ابى
الدرداء مرفوعا ان الله عز وجل فرغ الى كل عبد من خلقه من خمس من اجله وعمله
واثره ورزقه والمراد باثره مشيه فى الارض قال جمال الدين وجمع بين عمله واثره واراد

مطلب يأجوج ومأجوج واحياء اربع ليال ورفع الامانة

٤ وبحيرة تصغيرة وهى ماء يجتمع بالشام طوله عشرة اميال وطبرية بفتحتين اسم موضع وقال شارح المشكاة هى قصبة اردن بالشام منه

٨ بفتح النون والغين المعجمة دود يكون فى انوف الابل والغنم فى رقابهم وقوله فرسى كهلكى وزنا ومعنى وهو جمع فريسى كقتلى وقتيل من فرس الذئب الشاة اذا كسرها وقتلها منه

سكونه وحركته ليشمل جميع احواله من الحركات والسكنات وقال بجملة السعيد الاظهر المراد من مصيبته حاله في قبره وانه باي ارض يموت ومن اثره ما يحصل له من الثواب والعقاب وانه من اهل الجنة او النار (الديلمى عن عايشة) سبق فرح الله ومن احيي ﴿ يسرى ﴾ بفتح اوله وكسر الراء اى يمضي وفى النهاية فى حديث جابر قيل له ما السرى قال السير بالليل اراد ما اوجب مجيئك فى هذا الوقت سرى يسرى واسرى يسرى امر الشأن (على كتاب الله تعالى) القرآن كلام الله (ليلا فيصبح الناس) من امتى الاجابة (ليس منه آية) من الآيات (ولا حرف) من الحروف (فى جوف مسلم الا نسخت) مبنى للمفعول اى رفعت اوتحولت وفى النهاية لم تكن نبوة الا تناسخت اى تحولت من حال الى حال يعنى امر الامة وتغاير احوالها وفى حديث مسلم عن حذيفة قال حدثنا حديثين قد رأيت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت فى جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الامانة فقام ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثره مثل الوكت ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثره مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شئ ثم اخذ حصى فدحرجه على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدى الامانة حتى يقال ان فى بنى فلان رجلا امينا الحديث اما الامانة فالظاهر ان المراد بها التكليف الذى كلف الله تعالى به عباده والعهد الذى اخذه عليهم قال الواحدى فى قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال قال ابن عباس هى الفرائض التى افترضها الله تعالى على عباده وقال الحسن هو الدين والدين كله امانة وقال ابو العالية الامانة ما امروا به وما نهوا عنه وقال مقاتل الامانة الطاعة قال الواحدى وهذا قول اكثر المفسرين قال فالامانة فى قول جميعهم الطاعة والفرائض التى يتعلق بادائها الثواب وبتضييعها العقاب (الديلمى عن حذيفة وابى هريرة معا) مر بحثه ﴿ يسرا ﴾ وضمير التثنية راجع الى الراوى وابى موسى الاشعرى وهو امر من اليسر نقيض العسر ونقل الى المفاعلة للمبالغة (ولا تعسرا) نهى كذلك من عسر تعسيرا واستشكل بالثانى بعد الاول لان الامر بالاتيان بالشئ نهى عن ضده واجيب بانه انما صرح باللازم للتأكيد وبانه لو اقتصر على الاول لصدق على من اتى به مرة واتى به غالب اوقاته فلما قال ولا تعسرا انتفى التعسير فى كل الاوقات من جميع الوجوه (وبشرا) كذلك امر من البشارة وهي الاخبار بالخير نقيض النذارة (ولا تنفرا) نهى كذلك من نفر

(بالتشديد)

بالتشديد اى بشرا الناس اوالمؤمنين بفضل الله وثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته ولاتنفراهم بذكر التخويف وانواع الوعيد لايقال كان المناسب ان يأتى بدل ولاتنفرا ولاتنذر الانه نقيض التبشير لا التنفير لانهم قالوا المقصود من الانذار التنفير فصرح بما هو المقصود منه ولم يقتصر على احدهما كما لم يقتصر فى الاولين لعموم النكرة فى سياق النفى لانه لايلزم من عدم التعسير ثبوت التيسير ولامن عدم التنفير ثبوت التبشير فجمع بين هذه الالفاظ لثبوت هذه المعانى لاسيما والمقام مقام اطناب وقوله بشرا بعد يسرا الجناس الخطى (وتطاوعا) وفى رواية وطاويا اى اتفقا فى الحكم (ولاتختلفا) اى فى الامر وهذا بحسب الظاهر يدل على ان احدهما تحت امر الآخر قال الطيبى يعنى كونا متفقين فى احكامكما ولاتختلفا فان اختلافكما يؤدى الى اختلاف اتباعكما وحينئذ تقع العداوة والمحاربة بينهم (حم خم عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن جده) قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم جده اباموسى معاذا ٤ قال مذكره كذا فى المشكاة (يسروا) بالفتح وكسر السين المشددة اى سهلوا عليهم الامور من اخذ الزكوة والحكم وامر العباد باللطف بهم (ولاتعسروا) اى بالصعوبة عليهم بان تأخذوا اكثر مما يجب عليهم اواحسن منه او بتتبع عوراتهم وتجسس حالاتهم (وبشروا) اى الناس بالاجر والمثوبات على الطاعات وفعل الخيرات والخطاب لابى موسى واتباعه اوجمع لافادة التعميم دون التخصيص (ولاتنفروا) بتشديد الفاء المكسورة اى تخوفوهم بالمبالغة فى الانذار وحتى تجعلوهم قانطين من رحمة الله بذنوبهم واوزارهم او بشروهم على الطاعة بحصول الغنائم وغيرها فى البلاد ولاتنفروهم بالظلم والغلاطة عن الانقياد وبما ذكرناه من الوجهين فى الجهتين المقابلتين ظهرت المناسبة بين الجملتين المتعاطفتين وقال الطيبى هو من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة ان يقال بشروا ولاتنذروا واستأنسوا ولاتنفروا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة و الاستيناس والتنفير انتهى وفيه ان الانذار مطلوب ايضا لقوله تعالى وانذر به الذين يخافون وقوله ولينذروا قومهم ولان امر السياسة والحكومة لاتتم بدون الانذار مع مجرد البشارة وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولاتعسروا وسكنوا بتشديد الكاف امر من التسكين اى سكنوهم بالبشارة او الطاعة كما فى الحديث الآتى وفى رواية الجامع وبشروا ولاتنفروا اى بالمبالغة فى الانذار او بتكليف الامور الصعبة الموجبة للانكار ويؤيده ما فى النهاية اى لاتكلفوهم بما يحملهم على النفوس (واذا غضبت فاسكت) ولاتمض على غضبك

اولاتعسروا وتسلط الجرب على اهل النار
٤ وظاهر ايراد المص يقتضى ان اباموسى جد ابى بردة وليس كذلك بل ابوه فالصواب ان يقال عن عبدالله ابن ابى بردة عن ابيه قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم جده اباموسى وضمير جده لعبد الله هكذا رواه من طريق مسلم بن ابراهيم وفى نسخة عن ابن ابى بردة فلا ايراد حينئذ ولااشكال كذا ذكره بعضهم وقال بعضهم صوابه ابن ابى بردة على ما فى البخارى حيث قال سعيد بن ابى بردة قال سمعت ابى قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم ابى ومعاذ الى اليمن ونقل بعضهم عن

مطلب تسليط العلة في جهنم والحيات في القبور للكافر

اويتوضأ او يجلس فانه يطفئ غضبك (خط طب عن ابن عباس) سبق اعابمثتم ﴿يسروا﴾ كامر امر من التيسير لينشطوا والمراد به فيما كان من النوافل شاقا لئلا يفضي بصاحبه الى الملل فيتركه اصلا وفيما رخص فيه من الفرائض كصلاة المكتوبة قاعدا للعاجز والفطر في الفرض لمن سافر فشق عليه (ولاتعسروا) في الامور (وسكنوا) امر من التسكين اى سكنوهم بالبشارة اوالطاعة كامر (ولاتنفروا) وهو كالتفسير لسابقه والسكون ضد النفور كاان ضد البشارة النذارة والمراد تأليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليه في الابتداء وكذلك الزجر من المعاصى ينبغى ان يكون بتلطيف ليتقبل وكذا تعلم العلم ينبغى ان يكون بالتدريج لان الشئ اذا كان في الابتداء الي من يدخل فيه وتلقاه بانبساط وكان عاقبته في الغالب الازدياد بخلاف ضده (طخ م ن حم عن انس) سبق ان الدين يسر وسببه رو مخ عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن جده ابى موسى عبدالله بن قيس الاشعرى قال لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حج الوداع قال لهما يسرا ولاتعسرا وبشرا ولاتنفرا وتطاوعا فقال ابو موسى يارسول الله انا بارض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ﴿ويسلط الجرب﴾ وهو بالتحريك العلة المعروفة السارية باذن الله يحك صاحبه جلوده ويورث حرارة شديدة (على اهل النار) ويدخل في لحمه وعظمه ويسرى في باطنه كما يسرى ماء الحميم من رأسه الى بطنه ويصل الى جوفه ويقطع مافى جوفه ويخرج من قدميه قال الله تعالى يصب من فوق رؤسهم الحميم وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا ان الحميم ليصب على رؤسهم فينفذ الحميم من رأسه الى باطنه حتى يخلص الى جوفه فيسلت مافى جوفه حتى يمرق من قدميه وهو الصهر وقال تعالى ويسقى من ماء صديد يتجرعه اى يشربه لا بمرة بل جرعة بعد جرعة لمرارته وحرارته ولذا قال تعالى ولايكاد يسيغه ويأتيه الموت من كل مكان وماهو بميت ومن ورائه عذاب غليظ (فيحكون) بتشديد الكاف (حتى تبدو عظامهم) اى يحكون لكثرة حرارتهم كما في الدنيا و يدا لاسم و يسقط لحومهم وقال في النهاية في حديث السفينة انا جديلها المحكك وهو اراد به يستشفى رأيه كما تستشفى الابل الجرب باحتكاكها بالعود المحكك وهو الذى كثر الاحتكاك به وقيل انه شديد البأس وفى حديث عمرو بن العاص اذا حككت قرحة دميتها اى اذا اممت غاية تقصيتها و بلغتها انتهى (فيقولون نعم) استفهام بحذف الالف اى باى شئ (سلط علينا ذلك) الجرب (فيقال) من طرف الاهانة

جامع الاصول ابن بلال بن ابى بردة ابن ابى موسى الاشعرى كان على البصرة سمع اباه وغيره وروى عنه قتادة ونفر من الاعلام وهو قليل الحديث حسنه وقال صاحب المشكاة ابو بردة عامر بن عبدالله بن قيس الاشعرى احد التابعين المشهورين المكثرين سمع اباه عليا وغيرهما كان وعلى قضاء الكوفة بعد شريح فعزل الحجاج وقال ايضا ابو موسى هو عبدالله بن قيس الاشعرى اسلم بمكة وهاجر الى ارض الحبشة ثم قدم مع واهل السفينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم .

(باذائكم)

باذاتكم (اهل الايمان) كما قال تعالى حكاية عن الزبانية ذق انك انت العزيز الكريم
تهكما واستهزاء (الديلمى عن انس) سبق اهل النار ﴿ يسلط على الكافر ﴾ من التسليط
وفى رواية ليسلط بفتح اللام وتشديد الثانية (فى قبره) اى والله لجعل له موكلا عليه
للتعذيب والأذى (تسعة وتسعون تنينا) بكسر التاء والنون المشددة وهو حية عظيمة كثير
السم ووجه تخصيص العدد لا يعلم الا بالوحى ويحتمل ان يقال ان لله تعالى تسعة وتسعون
اسما فالكافر اشرك بمن له هذه الاسماء فسلط عليه بعدد كل اسم تنينا او يقال قد روى
ان لله تعالى مأة رحمة انزل منها واحدة فى الدنيا بين الانس والجن والبهايم والهوام
فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر تسعة وتسعين
الى الاخرة لعباده المؤمنين فسلط على الكافر مقابلة كل رحمة للمؤمن تنينا كذا قاله
ابن الملك وقال حجة الاسلام عدد التنين بعدد اخلاق الذميمة التى فيه فانها تنقلب فى الآخرة
الى الحيات لان الدنيا عالم الصورة والآخرة عالم المعنى قال وان اول التنيات بما ينزل
بالشخص من التبعات والمكروهات فقيه من طريق العربية مساغ ولكن التلفظ بالظواهر
اولى واما استحصال ذلك بطريق العقول فانها سبيل من لا خلاق له فى الدين عصمنا الله
من عسرة العقل وفتنة الصدر (تنهشه) بالفتح وسكون النون وفتح الهاء منه قطع
وهو بالتأنيث وقيل بالتذكير وهو بالمهملة وروى بالمعجمة ففى النهاية النهس اخذ اللحم
باطراف الاسنان والنهش الاخذ بجميعها وفى القاموس نهش اللحم اخذه بمقدم اسنانه
ونتفه ونهشه كمنعه ونهسه ولسعه وعضه اواخذه باضراسه وبالسين اخذه باطراف
الاسنان (وتلدغه) بفتح الدال المهملة قيل نهس ولدغ بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا ولبيان
انواع العذاب وقيل النهس القطع بالسن من غير ارسال السم فيه كذا ذكره الابهر
(حتى تقوم الساعة ولو ان تنينا منها نفخ) بالمعجمة وقيل بالمهملة (فى الارض) اى لو وصل
ريح نفخه وحرارته اليها (ما انبتت) الارض (خضرا) بفتح الخاء وكسر الصاد اى نباتا اخضر
وروى بسكون الضاد ممدودا على فعلاء كحمراء والمراد الاخضر كذا قيل والاظهر
يكون التقدير حبة خضراء وروى الترمذى نحوه بالمعنى وقال سبعون بدل تسعة وتسعون
بالرفع على الحكاية قال العينى هذه الرواية الاخيرة ضعيفة على ما فى الازهار قال ابن حجر وبتقدير
ورودهما يجمع بان الاول للمتنوعين من الكفار والثانى للتابعين او بان سبعين يعبر بها فى لسان
العرب عن العدد الكثير جدا فحينئذ هى لا تنافى الاولى لانها مجملة وتلك مبينة لها قلت
ويحتمل ان يكون باختلاف احوالهم فان الامام الغزالى صرح بان عذاب الكافر

عمير وولاه عمر ابن الخطاب البصرة سنة عشر ين وافتتح ابو موسى الاهواز ولم يزل البصرة الى صدر خلافة عثمان ثم عزله عنها فانتقل الى الكوفة فاقام بها وكان واليا على الكوفة الى ان قتل عثمان ثم انتقل ابو موسى مكة بعد التحكيم فلم يزل بها الى ان مات سنة اثنين وخمسين قال شارح المشكاة والظاهر ان ابا بردة له اولاد متعددة كل منهم عن ابيه عن جده او حيث ان كلا منهم ائمة لم تضره الجهالة فى تنكير ابن فى الرواية فقال اى النبى صلى الله عليه وسلم ايما امتا او لكل منهما متفردا والاول هو الظاهر

الفقير اهون من عذاب الكافر الغني (حم ع حب ض والدارمي وعبد بن حميد عن ابي سعيد) سبق ان المؤمن في قبره ﴿ يسلم الصغير ﴾ بالرفع فاعله السلام اسم من اسماء الله قال الله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها اوردوها اي اذا سلم عليكم بتحية فان التحية في ديننا بالسلام في الدارين فسلموا على انفسكم تحية من عند الله تحيتهم يوم يلقونه سلام وقوله باحسن منها اي قولوا وعليكم السلام ورحمة الله اذا قال السلام عليكم وزيدوا وبركاته اذا قال ورحمته وقوله اوردوها اي اجيبوها بمثلها فرد السلام جوابه بمثله لان المجيب برد قول المسلم ففيه حذف المضاف اي ردوا مثلها وروى ما من مسلم يمر على قوم مسلين فيسلم عليهم ولا يردون عليه الا نزع منهم روح القدس وردت عليه الملائكة وقال النووي السلام من اسماء الله يعني السالم من النقائص ويقال المسلم اولياءه وقيل المسلم عليهم وهو مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة وقد ثبت في القرآن في اسمائه تعالى السلام المؤمن وفي الادب المفرد من حديث انس بسند حسن السلام من من اسماء الله تعالى وضعه في الارض فافشوا بينكم وقال في شرح المشكاة وضيفة العارف من قوله عليه السلام ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه من الحقد والحسد وارادة الشر وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراب الاثام ويكون مسالما لاهل الاسلام ساعيا في ذب المضار عنهم ومسلما على كل من يراه عرفه اولم يعرفه (على الكبير) ندبا للتوقير والتعظيم (ويسلم الواحد على الاثنين) وهو الشامل للواحد بالنسبة الى الاثنين فاكثر والاثنين بالنسبة الى الثلاثة فاكثر (ويسلم القليل) من الناس (على الكثير) منهم وهو من باب التواضع لان حق الكثير اعظم فان قلت المناسب ان يسلم الكثير على القليل لان الغالب ان القليل يخاف من الكثير اجاب عنه في الكواكب بان الغالب في المسلمين امن بعضهم من بعض فلوحظ جانب التواضع الذي هو لازم السلام وحيث لم يظهر رجحان احد الطرفين باستحقاق التواضع له اعتبر الاعلام بالسلام والدعاء رجوعا الى ما هو الاصل من الكلام ومقتضى اللفظ انتهى وقال الماوردي من الشافعية لو دخل شخص مجلسا فان كان الجمع قليلا يعمهم بسلام واحد فسلم كفاه فان زاد فخصص بعضهم فلا بأس به وان كانوا اكثر بحيث لا ينتشر فيهم فيبتدأ اول دخوله اذا شاهدهم وتتأدى سنة السلام في حق جميع من سمعه واذا جلس سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين وهل يستحب ان يسلم على من جلس عندهم ممن لم يسمعه وجهان احدهما لا لانهم جمع واحد الثاني نعم (ويسلم الراكب على الماشي) قال

مطلب السلام وترتيبه وفضائله ووجوده في الاخرة

فى شرح المشكاة وانما استحب ابتداء السلام للراكب لان وضع السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من الملتقيين اذا التقيا او من احدهما فى الغالب او لمعنى التواضع المناسب لحال المؤمن او للتعظيم لان السلام انما يقصد به احد الامرين اما اكتساب ودا واستدفاع مكروه قاله الماوردى وقال ابن بطال تسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع وقال المازرى لان الراكب له مزية على الماشى فعوض الماشى بان يبدأه الراكب احتياطا على الراكب من الزهو (ويسلم المار على القائم) بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا قاله النووى (ويسلم القائم) بلفظ الخبر ومعناه الانشاء فى كل اى ليسلم (على القاعد) للايذان بالسلامة وازالة الخوف وتشبيها بالداخل على اهل المنزل وفى حديث فضالة بن عبيد عند البخارى فى الادب المفرد وصححه النسائى وابن حبان يسلم الفارس على الماشى والماشى على القائم الحديث ولو تلاقا ماران راكبان او ماشيان قال المازنى يبدأ الادنى منهما الاعلى قدرا فى الدين اجلالا لفضله لان فضيلة الدين مرغب فيها فى الشرع وعلى هذا لو التقى راكبان ومركوب احدهما اعلى فى الحسن من مركوب الآخر كالجمل والفرس يبدأ صاحب الفرس او يكتفى بالنظر الى اعلاهما قدرا فى الدين فيبدأ الذى دونه وهذا الثانى اظهر كما لا نظر الى من يكون اعلاهما قدرا من جهة الدنيا الى ان يكون سلطانا يخشى منه (ابن السنى عن جابر) سبق اذا اصطحب واذا سلم والسلام وليسلم ﴿يسلم الراكب﴾ لفظه خبر ومعناه الامر اى ليسلم (على الماشى) اى لو اشعار فعه الله بالركوب ولئلا يظن بهذا انه خير من الماشى (والماشى على القاعد) بكل حال كما سبق (والقليل على الكثير) اى للتواضع المقرون للاحترام والاكرام المعتبر فى الاسلام مع ان الغالب وجود الكبير فى الكثير وقدم يسلم الصغير على الكثير مع ان الكثير قد يعتبر فى معنى الكبير وايضا وضع السلام للتودد والمناسب فيه ان يكون الصغير مع الكبير والقليل مع الكثير بمقتضى الادب شرعا وعرفا قال الطيبى فالراكب يسلم على الماشى وهو على القاعد للايذان بالسلامة وازالة الخوف والقليل على الكثير للتواضع والصغير على الكبير للتوقير والتعظيم قلت اما التواضع ففى الكل موجود ولو انعكس الوجود ولهذا قالوا ثواب المسلم اكثر من اجر المجيب مع ان فعل الاول سنة وفعل الاخر فرض فلابد من ملاحظة معنى آخر فى الترتيب المقدر فتدبر قال النووى وهذا الادب يعنى القيد الاخير انما هو فيما اذا تلاقى اثنان فى طريق اما اذا اورد على قعود او قاعد فان الوارد يبدأ بالسلام بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا قلت وهذا مفهوم من صدر

الحديث فى الجملة لان التعريف فى الراكب والماشى للجنس الشامل للقليل والكثير ولكن فيه تنبيه نبيه قال المتولى اذا لقى رجل جماعة فاراد ان يخص طائفة منهم بالسلام كره لان القصد من السلام المؤانسة والالفة وفى تخصيص البعض ايحاش الباقين وربما صار سببا للعداوة واذا مشى فى السوق او الشوارع المطروقة كثيرا فالسلام هنا يكون لبعض الناس دون بعض لانه لو سلم على كل تشاغل به عن كل مهم ويخرج به عن العرف (حم خ م د ت عن ابى هريرة) مر ان السلام عنه ﴿ يسلم الراكب ﴾ اى ليسلم (على الراجل) تواضعا كما مر (ويسلم الراجل على القاعد) لانه فى هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشى فيبدأ الماشى بالسلام رعاية للادب (ويسلم الاقل) كالواحد يسلم (على الاكثر) كالاثنين فاكثر على ما سبق لفضيلة الجماعة ولان الجماعة لو ابتدؤا على الواحد لزهى فاحتيط له ولم يذكر فى الرواية المذكورة فى السابق تسليم الراكب على الماشى ولا فى الرواية الصغير على الكبير كما ذكرها وفى رواية همام فكان كلا منهما حفظ ما لم يحفظه الاخر قال النووى الافضل يبدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير قاله ابن الملك وقد بدأ صاحب الكواكب هنا سؤالا فان قلت اذا كان المشاة كثيرا والقاعدون قليلا فباعتبار المشى السلام على الماشى وباعتبار القلة على القاعد فهما متعارضان فاحكمه فاجاب بانه يتساقط الجهتان ويكون حكم ذلك حكم رجلين التقيا معا فايهما ابتدأ بالسلام فهو خير او يرجح ظاهر امر الماشى وكذا الراكب فانه يوجب الامان لتسلطه وعلوه قال الطيبى واعلم انه تعالى جعل افشاء السلام سببا للمحبة والمحبة لكمال الايمان واعلاء كلمة الاسلام وفى التهاجر والتقاطع والشحناء تفرقة بين المسلمين لانثلام الدين والوهن فى الاسلام وجعل كلمة الذين كفروا العليا وقد قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا فراجاب السلام فهو له (ومن لم يجب السلام فليس منا) اى من طريقتنا وسنتنا وشريعتنا وسيرتنا (ابن السنى عن عبد الرحمن بن شبل) سبق السلام ﴿ يشفع ﴾ يوم القيمة كما فى رواية (الشهيد) وفى رواية يشفع يوم القيمة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء اى فى سبيل الله (فى سبعين) انسانا (من اهل بيته) شمول الاصول والفروع والزوجات وغيرهم من الاقارب ويحتمل المراد بالسبعين التكثير لا التحديد وفيه ان الاحسان الى الاقارب افضل منه الى الاجانب (يوم القيمة) والشهيد فى عرف الشرع اذا اطلق فلم يقيد يراد به المقتول مجاهدا فى سبيل الله لتكون كلمة الله هى العليا وهو

فعيل بمعنى مفعول على انه من الشهادة اى مشهود له بالجنة و بالوفاء لله و بمعنى فاعل على انه من المشاهدة اى يشاهدون من ملكوت الله و يعاين من ملائكته مالا يشاهد غيره اومن المشهود اى الحاضر عند مفارقة النفس البدن مع الله وقد اطلق لفظ الشهادة فى الشرع على غير القتل ممن الحق به حقيقة او حكما حسيا اومعنويا (د طب ق عن ابى الدرداء) سبق الشهيد والشهداء ﴿ يشمت العاطس ﴾ ندبا على الكفاية ولو قال بعض الحاضرين اجزأ عنهم قال النووى لكن الافضل ان يقوله كل منهم (ثلاثا) اى ثلاث مرات فى ثلاث عطسات كل واحدة عقب الحمد قال ابن حجر فلو تتابع عطاسه فلم يحمد لغلبة العطاس فهل يشمت بعد الحمد ظاهر الخبر نعم (فان زاد) من العطسات الثلاث فهو من الزكام (فان شئت فشمته) ندبا (وان شئت فكف) اى امتنع يقال كفه اى منعه وكف عنه اى امتنع وقد كف بصره وهو يتعدى و يلزم و باب الكل رد اى امتنع بعد هذا لان الذى به مرض لايقال اذا كان مريضا احق بالدعاء من غيره لانا نقول يندب ان يدعى له لكن غير دعاء العاطس بل الدعاء للمريض بنحو عافية وسلامة وشفاء ونحوه بما سب حال المريض ولايكون من باب التشميت (د وابن السنى عن عبيد بن رفاعة مرسلا) ورواه د عن سلمة بن الاكوع بسند حسن بلفظ يشمت العاطس ثلاثا فما زاد فلا يشمت ﴿ يصبح ﴾ من الافضل (على كل سلامى) بضم السين وفتح الميم اى عظام الاصابع والمراد العظام كلها وفى النهاية السلامى جمع السلامية وهى الانملة من انامل الاصابع وقيل واحده وجمعه سواء و يجمع على سلاميات وهى التى بين كل مفصلين من اصابع الانسان (من احدكم فى كل يوم صدقة) وعلى هنا لتأكيد ندب التصدق بمعنى الوجوب المصطلح قال الطيبى اسم يصبح اما صدقة اى يصبح الصدقة واجبة على كل سلامى واما من احدكم على تجويز زيادة من والظرف خبره وصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم على مفصل منه صدقة واما ضمير الشان والجملة الاسمية بعدها مفسرة له قال القاضى يعنى ان كل عظم من عظام ابن ادم يصبح سليما من الآفات باقيا على الهيئة التى يتم بها منافعه فعليه صدقة شكر المن صوره ووقاه عما يغيره و يؤذيه انتهى وفى معناه قوله صلى الله عليه و سلم فى الانسان ثلاثمائة و ستون مفصلا فتارة ذكر العظام لانها بها قوام البدن وتارة ذكر المفاصل لان بها يتيسر القبض والبسط والتردد والنهوض الى الحاجات (فله بكل صلاة صدقة) قال الطيبى الفاء تفصيلية ترك تعديد كل واحد من المفاصل الاستغناء بذكر ماذكر من الصلاة وغيرها انتهى اولان تعديد المفاصل يجرالى

الاطالة وفى تركهاعماً ‌الى قوله تعالى وان تعدو نعمت الله لاتحصوها والمقصود مابه القيام بشكرها على ان يجعل له مايكون به متمكنا على الحركات والسكنات وليس الصدقة بالمال فقط بل كل خير صدقة (وصيام صدقة وحج صدقة وتسبيح صدقة وتكبير صدقة وتحميد صدقة) وكذا سائر الاذكار وباقى العبادات صدقات على نفس الذاكر وخيرات مبرات عليه وزاد فى رواية اخرى وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة اى لان منفعتهما راجعة اليه والى غيره من المسلمين ولعل ترك ذكركل هنا استغناء كما فى رواية مسلم بذكره اولا وقال ابن حجر للاشارة الى ندرة وقوعهما بالنسبة الى ماقبلهما لاسيما من المعتزل عن الناس انتهى ولظهور الكلية فيهما افضل من غيرهما وفى ترك ذكر الصدقة الحقيقة تسلية للفقراء والعاجزين عن الخيرات المالية (ويجزى) بالتذكير اوالتأنيث قال النووى ضبطناه بالضم اى ضم الياء من الاجزاء وبالفتح من جزى يجزى اى يكفى (احدكم من ذلك) هى بمعنى عن اى يكفى عما ذكر مما وجب على السلامى من الصدقات (ركعة الضحى) بالاضافة لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره ولاشتمال الصلوة المذكورة وغيرها فان فيها امر النفس بالخير ونهى لها من ترك الشكر وان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وفى رواية ركعتان يركعهما من الضحى اى من صلوة الضحى اوفى وقت الضحى فينبغى المداومة عليهما ولذا كره جماعة تركهما واقلهما ركعتان وفيه اشارة خفية الى نفى البتيراولعل وجه تخصيصها بالاجزاء وقت غفلة اكثر الناس عن الطاعة والقيام بحق العبودية ولذا فسر الشفع والوتر الشفع فى الاية بهذه الصلوة والوتر فى جوف الليل لكونهما وقت الاستراحة (دعن ابى ذر) ورواه مسلم مرفوعا بلفظ يصبح على كل سلامى فى كل يوم صدقة فكل تسبيح صدقة وكل تحميد صدقة وكل تهليل صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة ويجزى من ركعتان يركعهما من الضحى ﴿ يضحك الله ﴾ اى يرضى (الى ثلاثة) وينظر اليهم نظرة عناية بالغة ورحمة رحمة سابغة وفى رواية المشكاة ثلاثة يضحك الله اليهم اى ثلاثة رجال قال الطيبى والاولى اشخاص ويرادبها الانواع ليلايم (القوم)ولذا قال اصناف وفى المصابيح ثلاثاى ثلاثةانفس قاله فى المفاتيح القوم وفى رواية الرجل خص ذكره نظر الغالب الحال واشارة الى ان قيام الليل عمل الرجال (اذاصفوا فى الصلوة)فمه مخالفة النفس وهو الجهاد الاكبر خصوصا عندالبأس ولذاقدم (والى الرجل يقاتل وراءاصحابه) اقتال

العدو والجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا (والى الرجل يقوم في سواد الليل) ولعله لم يقل القوم اذا قاموا مع انه المطابق لما قبله من المتعاطفين لئلا يوهم قيد الجماعة والاجتماع قال الطيبي اذا تجرد الظرفية وهو بدل عن رجال كقوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من اهلها مكانا شرقيا وقيل في كونه بدلا نظر الا ان يقال بدل اشتمال والترتيب التنزل عن الاعلى وفي رواية المشكاة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يضحك الله اليهم الرجل اذا قام بالليل يصلي والقوم اذا اصطفوا في الصلوة والقوم اذا اصطفوا في قتال العدو وهذا الترتيب من باب الترقي من الادنى الى الاعلى فضيلة ومشقة لان الجهاد افضل ثم الجماعة للاختلاف في فرضيتها (ش وابن جر رحمن ابي سعيد) من الجهاد والصلوة وعليكم ﴿ يضمن المقدم ﴾ بالرفع فاعله (على الدابة ثلاثة) بضم اوله وفتح ثالثه بالاضافة (ما اصابت وهو راكب) يضمن الراكب في طريق العامة وانما قيد به لانه لو كان ملكه لايضمن شيئا لانه متعد بخلاف ما كان في طريق فيضمن التعدى (ويضمن الرديف الثلث) وفي الفقه فيضمن التعدى ما وطئت دابته او اصابت بيدها او رجلها او رأسها او كدمت او خبطت برجلها او صدمت والاصل في هذا ان المرور في طريق المسلمين مباح بشرط السلامة بمنزلة المشي لان الحق في الطريق مشترك بين الناس فهو يتصرف في حقه من وجه وفي حق غيره من وجه فالجناية مقيدة بشرط السلامة و انما تقيد بشرط السلامة فيما يمكن التحرز عنه دون ما لايمكن التحرز عنه لانا لو شرطنا عليه السلامة عما لايمكن التحرز منه يتعذر عليه استيفاء حقه لانه يمتنع عن المشي والسير مخافة ان يبتلى بما لايمكن ان يتحرز عنه والتحرز عن الوطئ والاصابة باليد او الرجل او الكدم وهو العض بمقدم الاسنان او الخبط وهو الضرب او الصدم وهو الضرب بنفس الدابة وما اشبه ذلك في وسع الراكب اذا امعن النظر في ذلك واما ما لايمكن التحرز عنه كما ضربت بحد حافرها اذا كانت سائرة وما عطب بروثها او بولها فلا يضمن وان اجتمع الراكب والقائد او الراكب والسائق فالضمان عليهما وقيل على الراكب وحده دون السائق والقائد لان الراكب مباشر فيه فالسابق مسبب فالاضافة الى المباشر اولى (كر عن عايشة) سبق الدابة والعجماء ﴿ يعاد الوضوء ﴾ بالضم حتى يتوضأ حقيقة او حكما فيشمل الغسل والوضوء والتيمم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال المظهر المعنى لايقبل الله صلوة بلا وضوء الا اذا لم يجد الماء فيقوم التيمم مقامه فان لم يجد التراب ايضا يصلي الوقتي لحرمة الوقت ثم ان مات قبل وجدان الماء والتراب لم يأثم

وان وجدهما يقضى انتهى وهذا عند الشافعى واما عندنا فلا يصلى لحرمة الوقت سواء ضاق الوقت او عدم الصعيد وهو ظاهر الحديث (من سبع اقطار البول) بالكسر بدل او بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى الاول اقطار البول قليلا او كثيرا وكذا الغائط واكتفى به قال تعالى او جاء احد منكم من الغائط (والدم) كذلك (السائل) اى الى ما يجب تطهيره كما هو مذهب ابى حنيفة وقد تظاهر معه حديث البخارى عن عايشة جاءت فاطمة بنت ابى جيش اليه عليه السلام وقالت يارسول الله انى امرأة استحاض فلا اطهر أفادع الصلوة قال لا انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة فاذا ادبرت فاغسلى غسلة الدم قال هشام بن عروة قال ابى ثم توضأى لكل صلوة حتى يجئ ذلك الوقت اى وقت الحيض واعترض بانه من كلام عروة ودفع بانه خلاف الظاهر وروى الترمذى كذلك ولم يحمله على ذلك ولفظه توضأى لكل صلوة حتى يجئ ذلك الوقت وصححه وما رواه الدارقطنى من انه صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يتوضأ ولم يزد على محاجمه فضعيف انتهى كلامه (والقيئ) بملأ الفم (ومن دسعة يملأ بها الفم) اى ما وصل من المعدة الى الحلقوم الى الفم ثم رجع واصل الدسعة القيئة والدسع الدفع يقال دسعه اى دفعه ودسع الرجل اى قاء ملأ فيه (والنوم المضطجع) لانه استرخت بالاضطجاع مفاصله وضعفت عروقه وافترقت اعضاؤه فلا يخلو حينئذ عن خروج شئ عادة والثابت عادة كالمتيقن (وقهقهة الرجل) قيد اتفاقى وكذا الانثى والخنثى (فى الصلوة) واما خارج الصلوة فلا ينقض الوضوء (ومن خروج الدم) من بطنه قالوا ان نقض الوضوء انما يكون بخبيث كالخارج من السبيل وهو معقول المعنى وفى معناه خروج الدم والقيح عندنا وغيره الحق به وان لم تكن معقول المعنى كالنوم والاغماء والجنون والسكر لانه مظنة لخروج الخبيث واذا قلنا نقض الوضوء بالقهقهة فى الصلوة خلاف القياس فيقتصر على المورد (ق وضعفه عن ابى هريرة) سبق الوضوء (ويعتق الرجل) بضم اوله وكسر التاء وفى المغرب العتق الخروج من المملوكية يقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة وهو عتيق واعتقه مولاه ثم جعل عبارة عن الكرم ما يتصل به كالحرية فقيل فرس عتيق رائع وعتاق الخيل والطير كرائمها (من عبده ما شاء) من بعضه سواء عين ذلك البعض بان قال ربعك او ثلثك او عشرك حر او لم بان قال بعضك حر او جزءك حر لكن لزمه بيانه وصح اعتاقه فى ذلك البعض خاصة عند الامام وسعى العبد للمولى فى باقيه اى ازاله ملكه عن القدر ولم يرده حقيقة عند الامام واعتاق يد به ثبوت اثره وهو زوال الملك اليه اشير فى المبسوط فان قيل

ازالة الملك لاتسمى اعتاقا كالبيع والهبة اجيب بانها تسمى بذلك باعتبار عاقبتها وترتيب العتق عليها بطرقه (ان شاء) اعتق (ثلاثا وان شاء ار بعا وان شاء خمسا ليس بينه و بين الله شطط) بالطاء المهملة اى شدة ومشقة قال ابن الهمام لايخفى مافى الاعتاق من المحاسن فان الرق اثر الكفر فالعتق ازالة اثر الكفر وهو احياء وحكى ان الكافر ميت معنى فانه لم ينتفع بحياته ولم يذق حلاوته العليا فصار كانه لم يكن له روح وقوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه اى كان فهديناه ثم اثر ذلك الكفر الرق الذى هو سلب اهليته لما تأهل له العقلاء من ثبوت الولايات على الغير من نكاح البنات والتصرف فى المال والشهادة وامتناعه بسبب عن كثير من العبادات كصلوة الجمعة والحج والجهاد ونحوها وفى هذا كله من الضرر مالايخفى فانه صار بذلك ملحقا بالاموات فى كثير من الصفات وكان العتق احياء له معنى لهذا والله اعلم كان جزاؤه عند الله تعالى اذا كان خالصا لوجه الله الكريم الاعتاق من نار جهنم كما ورد به الاخبار (ق عن محمد بن فضالة عن ابيه) سبق اذا اعتق نوع عنه (يعجب) بفتح اوله والجيم (ربك) اى يرضى قال النووى التعجب على الله محال اذلايخفى عليه شئ من اسباب الاشياء والتعجب انما يكون مما خفى سببه فالمعنى عظم ذلك وكبر وقيل معناه الرضى والخطاب امالراوى اولواحد من الصحابة غيره وقيل الخطاب عام لكل من يأتى منه السماع لفخامة الامر فيؤكد معنى التعجب (من راعى غنم) اختار العزلة من الناس فان الاستيناس بالناس من علامة الاعلاس (فى رأس شظية بجبل) بفتح الشين المعجمة وكسر الظاء وتشديد التحتانية اى قطعة من رأس الجبل وقيل هى الصخرة العظيمة الخارجة من الجبل كانها انف الجبل (يؤذن الصلوة) وفى رواية المشكاة الجبل يؤذن بالصلوة (و يصلى) قال ابن الملك فائدة تأذينه اعلام الملائكة والجن بدخول الوقت فان لهم صلوة ايضا وانما لم يذكر الاقامة لانها للاعلام بقيام الصلوة وليس احد يصلى خلفه حتى يقيم لاعلامهم انتهى وهو خلاف المذهب لان الافضل ان يجمع بينهما فالاولى ان يراد بالتأذين الاعلام بالمعنى الاعم او يقدر الاقامة لما سيأتى من قوله و يقيم وفى تأذينه فوائد اخر منها شهادة الاشياء على التوحيد ومتابعة السنة والتشبيه بالمسلمين فى جماعتهم وقيل اذا اذن واقام يصلى الملائكة معه و يحصل له ثواب الجماعة وقيل فيه ازالة الدهشة وجلب الانس (فيقول الله عزوجل) اى لملائكته اوارواح المقربين عنده (انظروا الى عبدى هذا) تعجيب الملائكة من ذلك الامور بعد التعجب لمزيد التفخيم وكذا تسميته بالعبد واضافته الى ذاته والاشارة بهذا تعظيم على تعظيم (يؤذن و يقيم الصلوة)

وفي رواية الصلوة نصب على نزع الخافض اي الصلوة تنازع فيه الفعلان وقال ابن الملك اي يحافظها ويداوم عليها (يخاف مني) بفتح التحتية والخاء اي يفعل ذلك خوفا من عذابي لا لير اه احد قاله ابن الملك وقال الطيبي الاظهر انه جملة استينافية وان احتمل الحال فهو كالبيان لعلة عبوديته واعتزاله التام عن الناس واما قول ابن حجر ولذا آثر الشظية بالرعي فيها والمعز برعايتها لان الاعين لا تشوق اليها تشوقها الضأن فلا دلالة للحديث عليه لان الغنم اعم منهما وفي الحديث دليل على جواز الاذان والاقامة للمنفرد ذكره ابن الملك لكن الاولى ان قال دليل على استحبابهما (قد غفرت لعبدي) فان الحسنات يذهبن السيئات (وادخلته الجنة) فانها دار المثوبات (حم ص عن طب ق والكبي عن عقبة ابن عامر) مرفوعا وقال ميرك ورجال احد ثقات ﴿ يعجب الرب ﴾ كامر اي يحب ويرضى (من عبده اذا قال رب اغفر لي) ذنوبي كافي رواية (ويقول) الرب (علم عبدي انه لا يغفر الذنوب غيري) قال السيوطي فيه التفات الى التكلم وقال المناوي بعد رب اغفر لي فيقول الله تعالى قال عبدي ذلك وهو اي والحال انه يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اي فاذا دعاني وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا ابالي وظاهر كلامه انه لا التفات (حم عن

علي) سبق معناه في ان ربك ليعجب ﴿ يعذب المذنبون ﴾ اي يعذب صواحب سيء الاعمال عقوبة لهم (في النار على قدر نقصان ايمانهم) وكاسدة ايمانهم واسائة باطنهم وباطل نياتهم كما اصاب العذاب في الدنيا عموما ثم بعثوا على حسب اعمالهم وروى البخاري عن ابن عمر مرفوعا اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم اي ان كانت صالحة فعقباهم صالحة وان كانت كاسدة ففاسدة فذلك العذاب عموم في الدنيا خصوص في الاخرة وطهرة للصالح في الدنيا ونقمة للفاسق وعن عايشة مرفوعا ان الله تعالى اذا انزل سطوته باهل نقمته وفيهم الصالحون قضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم واخرجه البيهقي وصححه ابن حبان فلا يلزم الاشتراك في الموت والابتلاء في الدنيا الاشتراك في الثواب او العقاب في الاخرة بل يجازى كل احد باعماله على حسب نياته ونقصان اعتقاده كاهل الاهواء والفرق الضالة واهل الفترة وكل موحد في الجبل الشاهق والمكان البعيد (ك عن انس) سبق ان الله يعذب ﴿ يعطى المؤمن ﴾ مبني للمفعول اي من الرجال (في الجنة قوة مائة) اي مائة كذا ومائة مرة (في النساء) اي في امر النساء وهو الجماع وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع قيل يا رسول الله او يطيق ذلك قال يعطى قوة مائة والمعنى فاذا كان كذلك فهو يطيق

مطلب تعذيب المؤمن وقوة اهل الجنة وعرق اهل الجنان

في الجماع ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مأة رجل في الاكل والشرب والشهوة والجماع حاجة احدهم عرق تفيض من جلده فاذا بطنه قد ضمر كذا والظاهر ان المراد بالمأة التكثير وان قوته على الجماع غير متناهية بدليل الخبر المار ان الواحد له ذكر لا ينثني وانه لا فتور هناك (ط حب ض ت صحيح غريب عن انس) سبق والذي نفسي وقال ت حسن ﴿ يعرق الناس ﴾ بفتح الراء المهملة (يوم القيمة حتى يذهب عرقهم) بفتحتين و بالرفع فاعله (في الارض سبعين ذراعا) قيل سبب هذا تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم يدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه و بعضهم الى ركبتيه وعلى هذا (و يلجمهم) بضم اوله من الالجام اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام وفي النهاية من سئل عما يعلمه فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم القيمة الممسك عن الكلام ممثل بمن الجم نفسه بلجام والمراد بالعلم ما يلزمه تعليمه ويتعين عليه كمن يرى رجلا حديث عهد في الاسلام ولا يحسن الصلوة وقد حضر وقتها فيقول علموني كيف اصلي وكمن جاء مستفتيا في حلال او حرام فانه يلزمه في هذا وامثاله تعريف الجواب ومن منعه استحق الوعيد ومنه الحديث يبلغ العرق منهم ما يلجمهم (حتى يبلغ اذانهم) فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعب الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل غيره منه شئ كما امسك جرية البحر لموسى عليه السلام وقومه حين اتبعهم فرعون (خ عن ابي هريرة) ورواه مسلم ايضا وسبق ان العرق وتدنو الشمس ﴿ يعطى الشهيد ﴾ فعيل بمعنى فاعل او المفعول قال السيوطي وانما سمي الشهيد شهيد لانه حي فكان روحه شاهدة اى حاضرة وقيل لان الله تعالى وملائكته يشهدون له بالجنة وقيل لانه يشهد عند خروج روحه ما اعده الله له من الكرامة وقيل لانه يشهد له بالامان من النار وقيل لانه الذي يشهد يوم القيمة بابلاغ الرسل (ست خصال) عند الله لا يوجد مجموعها لاحد غيره (عند اول قطرة) بفتح اوله واحدة اقطار (من دمه يكفر عنه كل خطيئة) بصيغة المجهول وفي رواية في اول دفعة بفتح اوله قال الجوهري الدفعة من المطر وغيره والضم مثل الدفعة و بالفتح المرة الواحدة اى يغفر له في اول دفعة وصبة من دمه (و يرى) بضم اوله على انه من الاراءة و بفتح وقوله (مقعده) بالنصب لا غير على انه مفعول ثان او على انه مفعول به فاعله مستكن في يرى وقوله (من الجنة) متعلق بهذا و ينبغي ان

مطلب خصال الشهداء وعظم اهل النار وكبره والعقيقة

يحمل قوله مقدمه على انه عطف تفسير لقوله يغفرله لئلا يزيد الخصال على ست ولئلا يلزم التكرار وزاد فى رواية ويجار من عذاب القبر اى يحفظ و يؤمن والاجارة مندرجة فى المغفرة اذا حملت على ظاهرها (و يزوج من الحور العين) اى نساء الجنة وحدتها حوراء وهى الشديد سواد ها والعين جمع عيناء وهى واسعة العين والمعنى يعطى لادنى الشهيد بطريق الزوجية ثنتين وسبعين زوجة (و يؤمن من الفزع الاكبر) وفيه اشارة الى ان قوله تعالى لايحزنهم الفزع الاكبر وقيل هو عذاب النار وقيل العرض عليها وقيل هووقت يؤمر اهل النار بدخولها وقيل ذبح الموت فييئس الكفار وقيل النفخة الاخيرة لقوله تعالى يوم ينفخ فى الصور ففزع من فى السموات ومن فى الارض الاماشاء الله (و) يومن (من عذاب القبر) مبنى للمفعول فى الافعال الثلث اى يجعل امينا ناجيا وسالما من انواع عذاب القبر (و يحلى حلة الايمان) وفى رواية و يوضع على رأسه تاج الوقار اى العزة والشرافة وما يصاغ للملوك من الذهب والفضة والجواهر وفى رواية و يشفع بتشديد الفاء اى تقبل شفاعته فى سبعين من اقربائه واحبائه (حم وابن سعد عن قيس الجذامى) سبق ان الشهيد و يزوج وان القتيل ﴿ يعظم اهل النار ﴾ مبنى للمفعول اى يجعل عظيما كبيرا (فى النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام) قال القاضى يزاد فى مقدار الكافر زيادة فى تعذيبه بسبب زيادة المماسة للنار قال القرطبى هذا يكون فانه قدجاءت احاديث على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر فى صور الرجال فيساقون الى سجن جهنم و يعظم لكن و يشكل ورواية المشهور فى الصحيحين عن ابى هريرة مرفوعا مابين منكبى الكافر مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع (وان غلظ جلده) بكسر الغين ومع اللام اى عظمه (سبعون ذراعا وان ضرسه مثل احد) وروى البزار عن ثوبان مرفوعا ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلده اربعون ذراعا بذراع الجبار وروى ابن ماجة عن ابى سعيد مرفوعا ان الكافر ليعظم حتى ان ضرسه لاعظم من احد وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة احدكم على ضرسه وفى رواية المشكاة ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث اى ليال قال الطيبى هكذا هو فى جامع الاصول وشرح السنة انثه باعتبار الليالى قال النووى هذا كله لكونه ابلغ فى ايلامه وهو مقدور لله تعالى يجب الايمان لاخبار الصادقة به (حم عن ابن عمر) سبق غلظ جلد و ضرس الكافر ﴿ يعق ﴾ بتشديد القاف فى المغرب العق الشق ومنه عقيقة المولود وهى شعره لانه يقطع عنه يوم اسبوعه و بها

سميت الشاة التي يذبح عنه وفي شرح المشكاة العقيقة ذبيحة مسنونة وهي شاة تذبح عن المولود في اليوم السابع من ولادته سميت بذلك لانها تذبح حين يحلق عقيقته وهو الشعر الذي يكون المولود حين يولد من العق وهو القطع لانه يحلق ولا يترك ذكره القاضي وروى عن سلمان بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة فاهر قوا عنه دما واميطوا عنه الاذى رواه خ والاربعة ورواه البيهقي ولفظه الغلام مرتهن لعقيقته فاهر قوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى (عن الغلام) اى يذبح عن الغلام اى الصبي (شاتان مكافاتان) اى تامتان مكان الذبح في الوجوب كالاضحية والنذر يقال كفى يكفى كفاية اذا قام وهذا رجل كافيك اى قائم مقامك (ومن الجارية) اى البنت (شاة) مكافاة (اذبحوا على اسمه) اى الغلام او الجارية عما يسمى حينئذ لا ما يسمى قبله (وقولوا بسم الله والله اكبر اللهم لك واليك هذه عقيقة فلان) ومن الحسن البصري عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويسمى ويحلق رأسه رواه حم ت د ن لكن روايتهما رهينة بدل مرتهن وفي رواية حم د و يدمى مكان ويسمى وقال ابوداود ويسمى اصح اى رواية ودراية وفي شرح السنة روى عن الحسن انه قال يطلى رأس المولود بدم العقيقة وكان قتادة يصب الدم ويقول اذا ذبحت العقيقة تؤخذ صوفة منها فيستقبل بها اوداج الذبيحة ثم توضع على يافوخ الصبي حتى اذا سال شبه الخيط غسل رأسه ثم حلق بعد وكره اكثر اهل العلم لطخ رأسه بدم العقيقة وقالوا كان ذلك من عمل الجاهلية وضعفوا رواية من روى يدمى وقالوا انما هو يسمى ويروى لطخ الرأس بالخلوق والزعفران مكان الدم انتهى وايضا يستن اماطة الاذى فكيف بازدياده وقد قيل هو الختان وهذا اقرب لو صحت الرواية فيه (ق عن عايشة) سبق اذبحوا ومن الغلام ﴿ يعقد ﴾ بفتح اوله وكسر القاف اى يشد (الشيطان) اى ابليس او بعض جنوده (على قافية رأس احدكم) اى قفاه ومؤخره وقيل وسطه (اذا هو نام ثلاث عقد) بضم اوله وفتح القاف جمع عقدة والمراد بها عقد الكسل اى يحمله الشيطان عليه قاله ابن الملك وقال الطيبي اراد تثقيله واطالته مكانه فقد شد عليه شدا وعقده ثلاث عقد قال البيضاوي القافية القفا وقفا كل شئ وقافيته آخره وعقد الشيطان على قافيته استعارة عن تسويل الشيطان وتحبيبه النوم اليه والدعة والاستراحة والتقييد بالثلاث للتأكيد اولان الذي ينحل به عقدة ثلاثة اشياء الذكر والوضوء والصلوة وكان الشيطان منعه عن كل واحدة منها بعقدة عقدها على قافيته ولعل تخصيص القفا لانه محل الواهمة ومحل تصرفها وهو

مطلب عقد الشيطان عند النوم وانواع حيله وعمر الانبياء ٤ وتحبيبه نسخة م

اطوع القوى الشيطان واسرع اجابة لدعوته (يضرب) بيده تأكيدا واحكاما (مكان كل عقدة) وفى رواية المشكاة على كل عقدة متعلقة بيضرب حققه الطيبى قيل معنى يضرب يحجب الحس عن النائم حتى لا يستيقظ كما فى قوله تعالى فضربنا على آذانهم اى انمناهم قال ميرك واختلف فى هذا العقد فقيل على الحقيقة كما يعقد الساحر من يسحره و يؤيده ماورد فى بعض طرق الحديث ان على رأس كل آدمى حبلا فيه ثلاث عقد و ذلك عند ابن ماجة ونحوه لاحمد وابن خزيمة وابن حبان وقيل هو المجاز كأنه شبه فعل الشيطان بالنائم من منعه من الذكر والصلوة بفعل الساحر [illegible] من منعه عن مراده وقيل المراد به عقد القلب وتصميمه على الشئ كأنه [illegible] الا طويلا فيتأخر عن القيام وقيل مجاز عن تثبيط الشيطان وقوله [illegible] من نومه [illegible] ليل طويل) قال ابن حجر هكذا وقع فى جميع روايات البخارى ليل بالرفع وقال القاضى عياض رواية الاكثر عن مسلم بالنصب على الاغراء ذكره ميرك وقال الطيبى عليك ليل طويل مع ما بعده اى قوله (فارقد) مفعول القول المحذوف اى يلقى الشيطان على كل عقدة يعقدها هذا القول وهو عليك ليل طويل اى طويل قال صاحب المغرب يقال ضرب الشبكة على الطائر القاها عليه وقوله عليك اما خبر لقوله ليل طويل اى ليل طويل باق عليك او اغراء اى عليك بالنوم امامك ليل طويل فالكلام جملتان والثانية مستأنفة كالتعليل (فان استيقظ) اى من نوم الغفلة (فذكر الله) اى بقلبه او لسانه (انحلت) اى انفكت (عقدة) اى عقدة الغفلة (فان توضأ انحلت عقدة) اى عقدة النجاسة (فان صلى انحلت عقده كلها) اى عقده الكسالة والبطالة قال الشيخ ابن حجر وقع بلفظ الجمع بغير اختلاف فى رواية خ وفى الموطأ الافراد انتهى ع (فاصبح) اى دخل فى الصباح اوصار (نشيطا) اى للعبادة (طيب النفس) اى ذات فرح لانه تخلص عن وثاق الشيطان وتخفف عنه اعباء الغفلة والنسيان وحصل له رضى الرحمان (والا) اى وان لم يفعل كذلك بل اطاع الشيطان ونام حتى يفوت صلوة الصبح ذكره ابن الملك والظاهر حتى تفوت صلوة التهجد (اصبح خبيث النفس) محزون القلب كثير الهم متحير فى امره (كسلان) لا يحصل مراده فيما يقصده من اموره لانه مقيد بقيد الشيطان ومبعد من قرب الرحمان (مالك حم خم دن حب عن ابى هريرة) قال صاحب المشكاة متفق عليه مرفوع ﴿ يعيش ﴾ من عاش يعيش معاشا ومعيشا بفتح فيهما كل واحد منهما يصلح مصدرا واسما واعشاه الله عيشة رضية والمعيشة الحياة وجمعه معايش اى يعمر و يكون فى الحيوة (كل نبى نصف عمر الذى قبله) ثم خبر فى

ع فينبغى ان يكون فى المشكاة بلفظ الجمع لقوله فى آخره متفق لكن فى جميع الحاضرة بلفظ الافراد ذكره ميرك وفى فتح البارى وقع لبعض رواة الموطأ بالافراد ويريد الاول ماسيأتى بلفظ عقدة كلها ولمسلم فى رواية انحلت العقد وظاهره ان العقد تنحل كلها بالصلاة وهو كذلك فى حق من لم يحتج الى الطهارة كمن نام متمكنا ثم انتبه فصلى من قبل ان يذكر او يتطهر اولان الصلاة تتضمن الطهارة والذكر منه

(ذهابه)

ذهابه في الدنيا فاختاروا الآجل على العاجل (وان عيسى بن مريم مكث في قومه اربعين عاماً) وهذا نصف عمره فيلزم معيشته بعد نزوله اربعين يوما ولكن هذا بظاهر يخالف قول من قال ان عيسى عليه السلام رفع به الى السماء وعمره ثلاث وثلاثون ويمكث في الارض بعد نزوله سبع سنين فيكون مجموع المدار بعين لكن حديث مكثه سبعا رواه مسلم فيتعين الجمع بما ذكرا وترجيح ما في الصحيحين وفي المشكاة عن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل عيسى بن مريم الى الارض فيتزوج ويولد له ويمكث خمسا واربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري فاقوم انا وعيسى في قبر واحد بين ابي بكر وعمر اي حال كوننا قائمين واقفين بين ابي بكر وعمر فاحدهما عن يمينهما ايماء تيمنه بالايمان وان الايمان يمان والظاهر انه ابو بكر والاخر عن يسارهما اليسر الاسلام وعزه به وهو عمر وفي ضيا ئل سيد المرسلين عن عبد الله بن سلام برواية الترمذي عنه قال مكتوب في التورية صفة محمد وعيسى بن مريم يدفن معه قال ابو داود وقد بقي في البيت موضع قبر اقول والظاهر اللايق بمقام عيسى عليه السلام ان يكون بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين ابي بكر ولكن يظهر في كلام الجزري انه يدفن بعد عمر ولعله نظرا الى تأخير المدفن باعتبار تأخر زمن الموت اوتكرمة لهذه الامة تعظيما للصحابين الكريمين ان يكونا بين النبيين العظيمين (ابن سعد عن الاعمش مرسلا) حتى لاتقوم الساعة والله ليزلن ﴿ يغتسل ﴾ مبني للمفعول اي يرى الغسل (من اربع) او يأمر بالاغتسال منهن اذ ليس المراد انه غسل ميتا فاغتسل من غسله فانه ماغسل ميتا قطو هذا كرواية ماعز انه رجم ماعزا اي امر برجمه فالمراد انه كان يأمر الغسال بالاغتسال وقوله (من الجنابة) بدل باعادة الجار اي من اجلها نحو تعليلية وقيل ابتدائية وهي لاتخلو عن تكلف بل تعسف ثم لا دليل في عطف مابعده عليه على ا... واجب ... ثلاثة قران عبرجه كما بين في علم الاصول قال تعالى كلوا من ثمره اذا ... وآتوا حقه يوم حصاده والاكل جائز والايتاء واجب اجماعا فيهما (ويوم الجمعة) بالجر ... لم ... بي ذلاحق وان صح النصب فيكون على نزع الخافض قال ابن حجر ... انه ... على الجنابة لكن لا معنى للغسل من يوم الجمعة الا بجعل من المقدرة فيه بمقتضى العطف التعليل وبهذا يعلم رد ماقيل وانما لم يؤت بمن في يوم الجمعة لان الاغ... ال له ولكرامته وفيه انه اذا كان له ولكرامته صح ان يكون بسببه فلم يصح ا لتقابل بينهما انتهى ويمكن ان يقال في ترك من من يوم الجمعة الى الغسل الواحد فيه ينوب عن الجنابة وعن السنة (ومن غسل الميت)

قال ابن حجر المكي هو صريح في انه صلى الله عليه وسلم غسل ميتا واغتسل منه واستبعده بعض من غير بيان قلت سنده انه لو فعل لنقل واما هذا غير صريح بل محتمل مع ان لفظ كان غالبا للاستمرار وافادة التكرار وهو باصله غير موجود في الاخبار والآثار ثم اغرب واعترض على قول الطيبي كما في رجم ماعز (ومن الحجامة) بكسر الحاء وفي اكثر الروايات بحلف من اي المحجوم واغتساله من الحجامة لاماطة الاذى ولما لم يؤمن ان يصيبه من رشاش فتستحب النظافة وتردد بعض الشافعية ان الغسل هل هو سنة للمحجوم له او له والحاجم لاوجه له لانه صلى الله عليه وسلم اغتسل لما حجمه غيره ولا يحتمل انه اغتسل من حجمه هو لغيره لان ذلك لم ينقل عنه ولا يليق نسبة لمقامه الشريف ذكره ابن حجر وفيه بحث فتدبر (حم ش د وابن جرير عن الزبير وك عنه عن عايشة) ورواه في المشكاة عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ كان يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت ورواه ابو داود (ويغفر) مبني للمفعول (للمؤذن مدى صوته) بفتح الميم والدال اي غاية صوته ونهايته وفي اكثر روايات بتشديد الدال لا باء وهو صوت مجرد من غير فهم كلمات الاذان قاله علي القاري (ويجيبه كل رطب) اي نام (ويابس) اي جماد ويحتمل اجابتهما على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاقهما وعلى المجاز بقصد المبالغة قاله ابن الملك (سمعه وله اجر من صلى معه) اي باذانه وفي رواية المشكاة عن ابي هريرة المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون صلوة ويكفر عنه مابينهما رواه احمد وفي رواية ان المؤذن يكتب له مثل اجر كل من صلى باذانه فاذا كتب لشاهد الجماعة باذانه ذلك كان فيه اشارة الى كتب مثله للمؤذن وقال ابن الهمام روى احمد مرفوعا لو يعلم الناس ما في النداء لتضاربوا عليه بالسيوف وله باسناد صحيح يغفر للمؤذن منتهى اذانه ويغفر له كل رطب ويابس سمعه رواه البزار الا انه قال ويجيبه كل رطب ويابس وابو داود وقال ابن الهمام وكذا ابن خزيمة ولفظهما يشهد له والنسائي وزاد له مثل اجر من صلى معه والطبراني مثل هذا وله في الاوسط يد الرحمن فوق رأس المؤذن وانه ليغفر له مد صوته اين بلغ وله فيه ان المؤذنين والملبين يخرجون من قبورهم يؤذن المؤذن ويلبي الملبي (ابو الشيخ عن البراء) وفي حديث عثمان بن ابي العاص قال قلت يارسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم واقتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا (فضل) بضم الضاد اي يزيد ويفوق ثواب (الذكر الخفي الذي لاتسمعه الحفظة على الذي تسمعه سبعين ضعفا) واخرج ابو يعلى عن عايشة مرفوعا لفضل

وتوجيه الجنة بعدد آية القرآن قال ابن الهمام وورد في رواية د عن ابن عباس وليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراءكم ان المراد ان المستحب كون المؤذن عاملا لان العالم الفاسق ليس من الخيار لانه اشد عذابا من الجاهل الفاسق على احق القولين كما تشهد له الاحاديث الصحيحة ثم يدخل في كونه مختارا ان لا يأخذوا اجرة فانه لا يحل للمؤذن ولا للامام قالوا فان لم يشارطهم على شيء لكن عرفوا حاجته فجمعوا له في كل وقت شيئا كان حسنا ويطيب له وعلى هذا المعنى لا يحل له اخذ شيء على ذلك لكن ينبغي للقوم ان يهدوا له

الذكر الخفي الذي لا تسمعه الحفظة سبعون ضعفا اذا كان يوم القيمة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقي لهم من شيء فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه فيقول الله ان لك عندي حسنا لا تعلمه وانا اجزيك به وهو الذكر الخفي ذكره السيوطي وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والفضة وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله قال ابن الملك ذكر القلبي فانه الذي له المنزلة الزائدة على بذل الاموال والانفس لانه عمل نفسي وفعل القلبي الذي هو اشق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر لا الذكر باللسان المشتمل على صياح وانزعاج وشدة تحريك العنق واعوجاج كما يفعله بعض الناس زاعمين ان ذلك جاذب للحضور وموجب للسرور حاش لله بل سبب الغيبة والغرور انتهى ولعل الخيرية والافضلية في الذكر لاجل ان سائر العبادات من انفاق الذهب والفضة ومن ملاقات العدو المقاتلة معهم انما هي وسائل ووسائط يتقرب العباد بها الى الله تعالى والذكر انما هو المقصود الاسنى والمطلوب الاعلى وناهيك عن فضيلة الذكر قوله تعالى فاذكروني اذكركم وانا جليس من ذكرني وانا معه اذا ذكرني الحديث وغير ذلك ولذا قال الغزالي بعدما دخل في مقام الذكر ضيعت قطعة من العمر في الوجيز والوسيط والبسيط بل يعد العارفون الغفلة من انواع الردة ولو خطرة على سبيل المبالغة كما قال ولو خطرلي في سواك ارادة على خاطري سهوا حكمت بردتي ثم الارتياب ان افضل الذكر قول لا اله الا الله وهي القاعدة التي بني عليها اركان الدين وهي الكلمة العليا وهي القطب الذي يدور عليها رحى الاسلام وهي شعبة التي اس على شعب الايمان قال الطيبي بل هو الكل وليس غيره قل انما يوحى الى انما هو الهكم اله واحد وان الوحي مقصور على استيثار الله بالوحدانية لان المقصود الاعظم من الوحي هو التوحيد وسائر التكاليف متفرع عليه ثم قال ولامر ما تجد العارفون وارباب القلوب واليقين يستأثرونها على سائر الاذكار لما رأوا فيها خواص ليس الطريق الى معرفتها الا الوجدان والذوق انتهى (ابن ابي الدنيا هب وضعفه عن جابر) سبق الذكر وان الذكر ﴿ يقاتل بقيتكم ﴾ بفتح اوله وتشديد الياء على وزن البلية والبقوى والبقيا على وزن بشرى اسماء بمعنى مؤخر الشيء وكذا البقوى على وزن تقوى تقول مال عليه غوى و تقوى و بقيا وبقية وقوله تعالى بقية الله

خير اى طاعة الله وانتظار ثوابه او الحالة الباقية لكم من الخير او ما ابقى لكم من الحلال وقوله تعالى اولو بقية ينهون اى ابقاء او فهم وعلى الاول مصدر وعلى الثانى اسم والفهم والعقل والرأى من خصال البقية (الدجال) بالنصب مفعول به سبق بحثه فى ان الدجال (على نهر الاردن) بضم الهمزة والدال وتشديد النون اسم مملكة فى ممالك الشام (انتم شرقى النهر وهم غربيه) فلا ينافى حديث طب عن مجمع ابن جارية بن عامر الانصارى بسند صحيح يقتل ابن مريم الدجال بباب لد بالضم وتشديد الدال جبل بالشام او بفلسطين وفى رواية الطيالسى والديلمى يقتله دون باب لد ببضعة عشر ذراعا قال فى مسند الفردوس الدبالرملة من ارض الشام قال ابن العربى ورد انه اذا رآه الدجال ذاب كما يذوب الملح فى الماء فاما ان تكون تلك صفة قتله له اضيف الى عيسى لانها عند لقائه واما يدركه فى تلك الحالة فيقتله قتلا هنالك (ابن سعد عن نهيك بن صريم السكونى) شامى ثقة من السادسة فى الدجال ﴿ يقال لصاحب القرآن ﴾ اى من يلازمه بالتلاوة والعمل لا من يقرأه بالغفلة من غير شروطه وهو يلعنه (اذا دخل الجنة [illegible] على حسب مكاسبهم (اقرأ واصعد [illegible] ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا اى لا تستعجل فى [illegible] والشهود الاكبر كعبادة الملائكة كما كنت ترتل فى الدنيا [illegible] وف التشى من علوم القرآن ومعارف [illegible] (فيقرأ ويصعد [illegible] آخر شئ معه) وفى رواية المشكاة عن عبد الله [illegible] الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن اقرأ [illegible] منزلتك عند آخر آية تقرؤها وقد ورد فى الحديث [illegible] آن وجاء فى حديث آخر من اهل القرآن فليس [illegible] قال الدانى واجمعوا على ان آى القرآن ستة آلاف آية ثم اختلفوا [illegible] وقيل اربع عشرة وقيل وتسع عشرة وقيل وخمس وعشرون و[illegible] ست وثلاثون وفى حديث عند الديلمى فى [illegible] ستة آلاف آية وما ئتا آية [illegible] والارض قال الطيبى وقيل المراد [illegible] الانفتاح الذى لا انقطاع له كذلك [illegible] لقرائته الترقى فى المنازل التى لا [illegible] كالتسبيح للملائكة لا يشغلهم من مستلذ [illegible] قال ابن حجر [illegible] هذا الثواب

يذوب نسخة

مطلب العاق لوالديه وقبض العلم ورفع العلماء

الاعظم الامن حفظ القرآن واتقن ادائه وقرائته كما ينبغى فان قلت ما الدليل على ان الصاحب هو الحافظ دون الملازم للقراءة فى المصحف قلت الاصل فيما فى الجنة انه يحكى ما فى الدنيا صريح فى ذلك على ان الملازم له فقط لا يقال له صاحب القرآن على الاطلاق وانما يقال ذلك لمن لا يفارقه القرآن فى حالة من الحالات وايضا فقوله يقرأ آخر شئ معه صريح فى انه حافظه وفى حديث عند الرامهرمزى اذا قام صاحب القرآن بقرائته آناء الليل وآناء النهار ذكره وان لم يقم به نسيه وروى البخارى وغيره من قرأ القرآن ثم مات قبل ان يستظهره اتاه ملك يعلمه فى قبره و يلقى الله وقد استظهره وفى حديث الطبرانى والبيهقى ومن قرأ القرآن وهو ينفلت منه ولا يدعه فله اجره مرتين ومن كان حريصا عليه ولا يستطيعه ولا يدعه يبعثه الله يوم القيمة مع اشراف اهله واخرج الحاكم وغيره من قرأ القران فقد استدرج النبوة بين جنبيه غير انه لا يوحى اليه لا ينبغى لصاحب القرآن ان يجهل مع من يجهل وفى جوفه كلام الله وقال الطيبى المنزلة التى فى الحديث هى ما يناله العبد من الكرامة على حسب منزلته فى الحفظ والتلاوة لا غير وذلك لما عرفنا من الدين ان العامل بكتاب الله المدبر له افضل من الحافظ والتالى له اذا لم ينل شانه فى العمل والتدبر وقد كان فى الصحابة من هو احفظ من الصديق واكثر تلاوة منه وكان هو افضلهم على الاطلاق لسبقه عليهم فى العمل بالله وبكتابه وتدبره وعلمه به وان ذهبنا الى الثانى وهو احق الوجهين واتمهما فالمراد من الدرجات التى يستحقها بالايات سائرها وحينئذ يقدر التلاوة فى القيام على قدر العمل فلا يستطيع احد ان يتلو آية الا وقد قام بما يجب عليه فيها واستكمال ذلك انما يكون للنبى صلى الله عليه وسلم ثم للامة بعده على مراتبهم ومنازلهم فى الدين ومعرفة اليقين فكل منهم يقرأ على مقدار ملازمته اياه تدبرا وعملا انتهى وهو فى غاية الحسن والبهاء و [illegible] ظهور [illegible] ولا عبرة بطعن ابن حجر فيه وتضعيف كلامه وحمله على التكلف [illegible] لظاهر الحديث فان التحقيق كما يستفاد من حديث ان من عمل بالقرآن فكانه يقرأه دائما وان لم يقرأه ومن لم يعمل بالقرآن فكانه لم يقرأه وان قرأه دائما وقد [illegible] كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته [illegible] الالباب فمجرد التلاوة [illegible] لا يعتبر اعتبارا ترتب عليه المراتب العلية فى الجنة العالية [illegible] سبق ذكر الجنة وعدم [illegible] (العاق) [illegible] المخالف من [illegible] وهو القطع [illegible] لشق والمراد صدور ما يتأذى احد الوالدين عرفا قول اوفعل وفى حديث المغيرة مرفوعا ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات

ومنع وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال كامر وخص الامهات بالذكر للاهتمام بشانهن وضعفهن أويمكن ان يكون من قبيل الاكتفاء بذكر الشيئين من الآخر كقوله وسرابيل تقيكم الحر والبرد قال الخطابي ولم يخص الامهات بالعقوق فان عقوق الاباء محرم ايضا ولكن نبه باحدهما عن الآخر فان بر الام مقدم على بر الاب الاان لعقوق الامهات مزية في القبح وحق الاب في الطاعة وحسن المتابعة لرأيه والنفوذ لامره وقبول الادب منه (احل ماشئت من الطاعة فاني لا اغفر لك) فانه من جملة الكبائر وفيه حفظ الله ومقته (و يقال للبار اعمل ماشئت فاني اغفر لك) وفي النهاية البر بالكسر الاحسان وهو في حق الابوين والاقربين ضد العقوق وهو الاساءة اليهم والتضييع لحقهم يقال بر يبر فهو بار وجمعه بررة وجمع البار ابرار وصلة الرحم كناية عن الاحسان الى الاقربين من ذوي النسب والاصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وقطع الرحم ضد ذلك يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة فكانه بالاحسان اليهم قدوصل بينه و بينهم من علاقة القرابة والصهر (حل عن عايشة) سبق ليعلم ﴿ يقبض الله ﴾ بفتح اوله والياء (العلماء) بموتهم ورفع ارواحهم (و يقبض العلم معهم) والمراد به علم الكتاب والسنة ومايتعلق بهما اي يرفع العلم بموت حملته وقبض نقلته لا بمحوه من صدور هم (فينشو) والنشوة بالكسر الرائحة والعلم والاخبار والشم يقال تشيت منه ريحا نشوة اي شممت ومن اين تشيت هذا الخبر اي من اين علمته و نشيت الخبر اذا خبرت والنشوة بالفتح السكر (احداث) اي قرب عهدهم اي حداثة السن وهو كناية من الشباب واول العمر وفي النهاية في حديث عائشة لولا حدثان قومك بالكفر لهدمت الكعبة و بنيتها حدثان الشيء اوله وهو مصدر حدث يحدث حدوثا وحدثانا والحدوث ضد القديم والمراد بهم قرب عهدهم بالكفر والخروج منه والدخول في الاسلام فانه لم يتمكن في قلوبهم (ينزو) على وزن يغزو والنزو والوثب (بعض على بعض) بالتنوين فيهما اي يقع بعضهم على بعضهم و يطاؤه (نزو العير على العير) بالفتح الحمار اهلي اووحشي وتأنيثه عيرة وجمعه اعيار واما العير بالكسر حامل الطعام من الحمار والابل وجمعه عيرات والمعنى كوطأ الحمار ووقوعه على الحمار وفي النهاية في حديث علي امرنا ان لا تنزي الحمر على الخيل اي نحملها عليها للنسل يقال نزوت على الشيء نزوا اذا وثب عليه وقد يكون في الاجسام والمعاني قال الخطابي شبه ان يكون المعنى فيه الله اعلم ان الحمر اذا حملت على الخيل قل عددها وانقطع نماؤها وتعطلت منافعها والخيل يحتاج اليها للركوب

(والركض)

والركض والطلب والحها دواحرار الغنائم ولحمها مأكول وغير ذلك من المنافع وليس للبغل شئ من ذلك فاحب ان يكثر نسلها انتهى ويكون الشيخ فيهم اى ذو كبر السن والكبرآء مستضعفا وفى النهاية وفى حديث اهل الجنة كل ضعيف متضعف يقال تضعفته واستضعفته بمعنى كما يقال تيقن واستيقن يريد الذى تضعفه الناس ويتجبرون عليه فى الدنيا الفقر ورثاثة الحال (طس عن ابى سعيد) سنق ان الله لايقبض وخرج ﴿ ويقتل المحرم ﴾ اقتصر منه على هذا السالة على طريق اللاحقة (الحية) اى جنسها ونوعها ايما كانت واما حديث خ قال ابو عبدالله انما اردنا بحديث ابن مسعود ان منى من الحرم وانهم لم يروا بقتل الحية بأسا فالمراد الحية التى هى ونبت عليهم فى غار بمنى ليلة عرفة اذ نزل عليه والمرسلات (والعقرب) واحدة العقارب وهى مؤنثة والانثى عقربة وعقربا ممدود غير مصروف ولها ثمانى ارجل وعيناها فى ظهرها تلدغ وتؤلم ايلاما شديدا وربما السعت الافعى فتموت ومن عجيب امرها الهامع صغرها تقتل الفيل والبعير بلسعتها وانها لاتضرب الميت ولا النائم حتى يتحرك شئ من بدنه فتضربه عند ذلك وتأوى الى الخنافس وتسالمها وفى ابن ماجة عن عائشة قالت لدغت النبى صلى الله عليه وسلم عقرب وهو فى الصلاة فلما فرغ قال لعن الله العقرب ماتدع مصليا ولا غيره اقتلوها فى الحل والحرم (والفويسقة) بضم مصغرا للتحقير والذم واتفقوا على انه من الحشرات ٤ والمؤذيات ويؤيده حديث خ عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم اسمعه امر بقتله وذلك قضية تسميته اياه فويسقا ان يكون قتله مباحا وكون عائشة لم تسمعه لايدل على منعه فقد سمعه غيرها وفى الصحيحين والنسائى وابن ماجة عن ام شريك انها استأمرت النبى صلى الله عليه وسلم فى قتل الوزغات فامرها بذلك وفى الصحيحين ايضا انه صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا وفى مسلم عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل وزغة من اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها فى الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الاولى وفى الطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا اقتلوا الوزغ ولو فى جوف الكعبة لكن فى اسناده عمر بن قيس المكى وهو ضعيف ومن غرائب امر الوزغ ماقيل انه يقيم فى جحره من الشتاء اربعة اشهر لايطعم شيئا ومن طبعه ان لايدخل بيتا فيه رائحة زعفران (والكلب العقور) الجارح وهو معروف واختلف فى غير العقور مما لم يؤمر باقتنائه فصرح بتحريم قتله القاضيان حسين والماوردى وغيرهما وفى الام للشافعى الجواز واختلف كلام النووى فقال فى البيع من شرح

مطلب قتل العقرب والكلب العقور والغراب والحية وفى حديث خ ت ن ه وق سبق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلهن فى الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور والمراد فأرة البيت وهى الفويسقة وروى الطحاوى فى احكام القرآن عن يزيد بن ابى نعيم انه سأل ابا سعيد الخدرى لم سميت الفأرة فويسقة قال استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد اخذت فأرة فتيلة لتحرق على رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فقام اليها فقتلها واحل قتلها للحلال والمحرم ،

المهلب لاخلاف فى اصحابنا فى انه محترم لايجوز قتله وقال فى التيمم والغصب انه غير محترم وقال فى الحج يكره قتله كراهة تنزيه وعلى كراهة قتله اقتصر الرافعى وتبعه فى الروضة وزادانها كراهة تنزيه وقال السرقسطى فى غريبه الكلب العقور يقال لكل عاقر حتى اللص المقاتل وهو الذئب وعن ابى هريرة انه الاسد (والحدأة) بكسر الحاء وفتح الدال المهملتين مهموز وفى الفرع بسكون الدال وهى اخس الطير وتخطف اطعمة الناس (والسبع العادى) الحيوان الوحشى المتعدى وفى النهاية ذئبان عاديان اصابا فريقة غنم والعادى الظالم وقد عدا يعدو عليه عدوانا واصله من تجاوز الحد فى الشئ ومنه الحديث مايقتله المحرم كذا وكذا والسبع العادى اى الظالم الذى [illegible]س الناس (ويرمى الغراب) مبنى للفاعل ويجوزان يكون مبنيا للمفعول (ولايقتله) مبنى للفاعل والغراب وهو ينقر ظهر البعير وينزع عينه ويختلس اطعمة الناس وزاد فى رواية سعيد بن المسيب عن عائشة الابقع وهو الذى فى ظهره و بطنه بياض وقيل غرابا سمى غرابا لانه نأى واغترب لما انفذه نوح عليه السلام يستخبر امر الطوفان (حم ق عن ابى سعيد) وسبق خمس ﴿ يقرب من الجهاد ﴾ بضم الراء فى الثواب والدرجة (طيب الكلام) و فى رواية عن ابى مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها و باطنها من ظاهرها اعدها الله لمن الان الكلام واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام وروى الترمذى نحوه عن على وفى رواية اطاب الكلام وفى رواية الين الكلام كاجود على الاصل وهو لفظ المصابيح وروى لين الكلام بتشديد الياء والمعنى لمن له خلق حسن مع الانام قال تعالى واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فيكون من عباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الموصوفون بقوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا (وادامة الصيام) المراد كثرته بعد الفريضة وقوله تابع الصيام اى اكثر منه بحيث تابع بعضها بعضا ولا يقطعها رأسا قاله ابن الملك وقيل اقله ان يصوم من كل شهر ثلثة ايام وفيه وفيما الشارة الى قوله تعالى والذين اذا انفقوا ولم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما مع ان قوله تعالى بما صبروا اصريح فى الدلالة على الصوم (والحج كل عام ولايقرب منه شئ بعد) وذلك لانه النبى وصفهم بذلك عن انهم فى غاية من الاخلاص لله والخوف له والتدبر بعواقبه والشوق والعبودية دواما (هب خ عن رجل من الصحابة) سبق اطب الكلام وان فى الجنة ﴿ يقطع ﴾ مبنى للفاعل (صلوة الرجل اذا لم يكن بين يديه كآخرة الرحل) وهى بالمد وكسر الخاء هى الخشبة التى يستند اليها

(الراكب)

وللحاكم عن ابن عباس قال جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فجاءت بها فالقتها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التى كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم وزاد الحاكم فقال صلى الله عليه وسلم فاطفؤا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم ثم قال صحيح الاسناد وليس فى الحيوان افسد من الفار لايبقى على خطير ولا جليل الا اهلكه واتلفه معد

مطلب يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب

الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين فى الفقه قال النووى يحصل السترة باى شئ اقامه بين يديه لماروى انه عليه السلام كان يعرض راحلته فيصلى اليها قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن يأمن من المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث (المرأة) بالرفع فاعل يقطع وكذاما بعده (والحمار والكلب الاسود قيل مابال الاسود من الاحمر قال الكلب الاسود شيطان) وفى طريق عبيدالله عن القاسم عن عايشة قالت بئس ماعدلتمونا بالكلب والحمار وارادت بخطابها ذلك ابن اختها عروة اوابا هريرة فعند مسلم من رواية عروة بن الزبير قال قالت عايشة مايقطع الصلوة قال قلت المرأة والحمار الحديث وعند عبد الرحمن القاسم قال بلغ عايشة ان ابا هريرة يقول ان المرأة تقطع الصلوة فان قلت كيف انكرت على من ذكر المرأة مع الحمار والكلب فيما يقطع الصلوة وهى قد روت الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم كما رواه احمد بلفظ لاتقطع صلوة المسلم شئ الا الحمار والكافر والكلب والمرأة فقالت عايشة لقد قرنتا بذوات سوء اجيب بانها لم تنكر ورود الحديث ولم تكن تكذب اباهريرة وانما انكرت كون الحكم باقيا هكذا فلعل ترى نسخه ولذا قالت فى رواية خ عنها ذكر عندها مايقطع الصلوة الكلب والحمار والمرأة فقالت عايشة شبهتمونا بالحمر والكلاب والله لقدرأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وانى على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدولى الحاجة فاكره ان اجلس فاوذى النبى صلى الله عليه وسلم فانسل من عند رجليه قال ابن ملك وذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنص لشغل القلب بهذه الاشياء وقال القسطلانى واذا كانت المرأة لاتقطع الصلوة مع ان النفوس من جبلت على الاشتغال بها فغيرها من الكلب والحمار وغيرهما كذلك بل اولى نعم رأى القطع بالثلاثة قوم لحديث ابى ذر عند مسلم يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب الاسود وكذا حديث ابى داود وابن ماجة وفيه تقييد المرأة بالحائض واباه مالك والشافعى والاكثرون وقال الامام احمد يقطعها الكلب الاسود لنص الحديث وعدم المعارض وفى قلبى من المرأة والحمار لوجود المعارض وهو صلوته صلى الله عليه وسلم الى ازواجه ومن رأى القطع بها علل بان الجميع فى معنى الشيطان الكلب بنص حديث ابى ذر والمرأة من جهة انها تقبل فى صورة شيطان وتدبر كذلك وانها من حبائل الله والحمار لما جاء من اختصاص به فى قصة نوح عليه السلام فى السفينة واحتج الاكثرون بحديث لايقطع الصلوة شئ وحملوا القطع فى حديث ابى ذر

وابن عباس على المبالغة فى خوف الافساد بالشغل بها فان قلت تمسك الاكثرون بحديث لايقطع الصلوة شئ لايحسن لانه مطلق وحديث الثلاثة مقيد والمقيد يقضى على المطلق اجيب بانه ورد مايقضى هذا المقيد وهو صلوته صلى الله عليه وسلم الى ازواجه وهن فى قبلته وقال الطحاوى وغيره الى ان صلوته عليه السلام الى ازواجه ناسخة لحديث ابى ذر وما وافقه وعورض بان النسخ لايصار اليه الا اذا علم التاريخ وتعذر الجمع والتاريخ هنا لم يتحقق والجمع لم يتعذر واجيب بان ابن عمر بعد ما روى ان المرور يقطع قال لايقطع صلوة المسلم شئ فلولم يثبت عنده نسخ ذلك لم يقل ذلك وكذلك ابن عباس احد الرواة للقطع روى عنه حمله على الكراهة لكن قد مال الشافعى وغيره الى تأويل القطع بان المراد به نقص الخشوع لا الخروج من الصلوة ويؤيد ذلك ان الصحابى راوى الحديث سأل عن الحكمة فى التقييد بالاسود فاجيب بانه شيطان ومعلوم ان الشيطان

لو مر بين يدى المصلى لم تفسد صلوته (طحم د ن ه حب ت صحيح حسن والدارمى وابن خزيمة عن ابى ذر) سبق اربع من الجفاء واذا صلى الرجل ﴿ يقطع الصلوة ﴾ بفتح الطاء مطلقا (الكلب والحمار والمرأة الحائض) وفى البخارى الصلوة خلف المرأة جائز قال القسطلانى وجهه انه عليه السلام انما كان يصلى الفرض فى المسجد وفيه المرأة لاتقطع الصلوة ولاتفسدها وانما كره مالك الصلوة اليها خوف الفتنة والشغل بها والنبى صلى الله عليه وسلم فى هذا بخلاف غيره الملكه اربه فحينئذ فيكون من الخصائص كما قالت عائشة فى القبلة للصائم وايكم كان يملك اربه الحديث لكن قد يقال الاصل عدم الخصوصية حتى يصح مايدل عليها (واليهودى والنصرانى والمجوسى والخنزير) اى حضورها بين يدى المصلى (ويكفيك) خطاب للراوى او خطاب عام لكل احد وفى رواية ويجزئ بالهمزة من الاجزاء اى ويكفى ص عدم سترته بالنسبة لتوفر خشوعه وخضوعه وفى رواية تجزئ بالتأنيث اى تجزئ الصلوة بلا سترة من المصلى اذا مروا بين يديه (اذا كانوا منك على قدر رمية) اى قذفة (بحجر) بان يبعد واعنه ثلاثة اذرع فاكثر قاله ابن حجر وفى حديث المشكاة عن سهل ابن ابى حثمة قال قال رسول الله اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها لايقطع الشيطان عليه صلوته ع اى فليقرب بقدر امكان السجود وهكذا بين الصفين من السترة وهو على قدر ثلاثة اذرع او اقل وبه قال الشافعى واحمد نقله ابن الملك لانه صلى الله عليه وسلم لما صلى فى الكعبة جعل بينه وبين الحائط قريبا من ثلاثة اذرع (لم يقطعوا صلوتك) اى يكفيك عن السترة اذا كانوا

ع رواه ابو داود ورواه النسائى قال ابن حجر وصححه الحاكم على شرط الشيخين واستفيد منه ان السترة تمنع استيلاء الشيطان على المصلى وتمكنه من قلبه بالوسوسة اما كلا او بعضا بحسب صدق المصلى واقباله فى صلاته على الله تع وان عدمها يمكن الشيطان من ازلاله عما هو بصدده من الخشوع والخضوع وتدبر القراءة والذكر قلت فانظر الى متابعة السنة وما يترتب عليها من الفوائد الجمة كذا فى شرح المشكاة منه

بعيدين عنك قدررمية بحجر ولم يقطعوا عنك حينئذ صلوتك ولاتفوت عنك حضوره بالوسوسة والتمكن منها (ق عن ابن عباس) وفيه احاديث ﴿ يقعد المقتول ﴾ مبنى للفاعل و يجوزان يكون مبنيا للمفعول (بالجادة) بتشديد الدال وهى سواء الطريق ووسطه وقيل هى الطريق الاعظم الذى يجمع الطرق ولابد من المرور عليه والجواد الطريق وفى النهاية فى حديث عبدالله ابن سلام واذا جواد منهج عن يمينى الجواد الطرق واحدتها جادة انتهى (فاذامر القاتل اخذه) فاوقفه وعرض على الله تعالى (فيقول يارب هذا قطع على صومى) بقتله لنا و سفك دومنا (وصلوتى فيعذب القاتل والآمر به) وفى المشكاة عن ابن عمر مرفوعا لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه مالم يصب دماحراما قال ابن الملك اى اذالم يصدر عنه منه قتل النفس بغير حق يسهل عليه امور دينه و يوفق للعمل الصالح وقال الطيبى اى يرجوله رحمة الله ولطفه ولو باشر الكبائر سوى القتل فاذاقتل ضاقت عليه ودخل فى زمرة الآيسين من رحمة الله وسبق حديث من اعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة لقى الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله قيل المراد بشطر كلمة قوله حق وهومن باب التغليظ و يجوزان يتزل معناه فى رواية آخر لايزال المؤمن معتقدا صالحا اى المؤمن لايزال موفقا للخيرات مسارعا اليها مالم يصب دما حراما فاذااصاب ذلك القتل انقطع لشؤم ماارتكب من الاثم وعن ابن مسعود مرفوعا اول مايقضى بين الناس يوم القيمة فى الدماء قال النووى هذا التعظيم لامر الدماء وتأثير خطيرها وليس هذا الحديث مخالفا لقوله اول مايحاسب به العبد صلوته لان ذلك فى حق الله تعالى وهذا فيما قلت الاظهران يقال فى المنهيات وهذا فى المأمورات اوالاول فى المحاسبة والثانى فى الحكم لما اخرج النسائى عن ابن مسعود مرفوعا اول مايحاسب العبد عليه واول مايقضى بين الناس فى الدماء (طب عن ابى الدرداء) سبق معناه فى من اعان على دم ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ اى الدائم الثابت فى عزته وجلاله والقائم فى علوشانه الكلمات القدسية التى اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسى وهوما اخبر به نبيه بالالهام او بالمنام فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك بعبارة نفسه هومفضل على الحديث فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كاقال الله تعالى فاذقرأناه فاتبع قرآنه يعنى انا انزلنا عليك القرآن ووراه وقرأه جبريل عليك فاحفظه وعلمه الناس وكذلك مابعده الى قوله يقول الله تعالى انظروا وسبق قال الله تعالى وان الله قال وان الله يقول (من لم يصم جوارحه) بالرفع فاعله (عن محارمى) بجمع

حرام من غير قياس اى من لم يكف اعضائه عن الآثام وفى رواية اخرى من لم يدع قول الزور والعمل بالباطل وهو مافيه من الاثم وقال الطيبى الكذب والبهتن والمعنى من لم يترك قول الباطل من قول الكفر وشهادة الزور والافتراء والغيبة والقذف والسب والشتم والدخل والعن وامثالها مما يجب على الانسان اجتنابها ويحرم عليه ارتكابها وما يورث الفواحش ومانهى الله عنه (فلا حاجة لى) اى فلا التفات ولا مبالاة لى وهو مجاز عن عدم القبول بنفى السبب وارادة المسبب (فى ان يدع) اى يترك (طعامه وشرابه من اجلى) فانهما مباحان فى الجملة فاذا تركهما وارتكب امرا حراما من اصله استحق المقت وعدم قبول طاعته فى الوقت فان المطلوب منه ترك المعاصى مطلقا لا تركا دون ترك وكان هذا مأخوذ امن قال ان التوبة عن بعض المعاصى غير صحيحة والصحيحة صحتها كما هو مقرر فى محلها بناء على الفرق بين الصحة والقبول فانه لا يلزم من عدم القبول عدم الصحة بخلاف العكس قال القاضى المقصود من الصوم كسر الشهوة وتطويع النفس الامارة فاذا لم يحصل منه لم يبال بصومه ولم ينظر اليه نظر عناية فعدم الحاجة عن عدم القبول والالتفات وكيف يلتفت اليه والحال ترك مايباح من غير زمان الصوم من الاكل والشرب وارتكب مايحرم عليه فى كل زمان (ابو نعيم عن ابن مسعود) وفى معناه حديث الحاكم الذى صححه ليس الصيام من الاكل والشرب فقط انما الصيام من اللغو والرفث وسبق الصائم ﴿يقول الله عز وجل﴾ كما مر (ان كنتم تحبون رحمتى فارحموا خلقى) فانه يتخلق باخلاق الله تعالى ومظاهر رحمته كما سبق حديث عبد الله بن عمر مرفوعا الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء قال الطيبى اتى بصيغة الجمع والعموم ليشمل جميع الخلق فيرحم البر والفاجر والناطق والبهم والوحوش والطيور وقيل المراد من سكن فى السماء هم الملائكة فانهم يستغفرون للذين امنوا ويقولون ربنا وسعت كل شئ علما فاغفر للذين تابوا الآية وقال فى المظهر اختلف فى المراد من فى السماء فقيل هو الله تعالى اى ارحموا من فى الارض شفقة يرحمكم الله تفضلا الذى يحكم بحكمه القديم وقدرته العظيم فى ملكوت السماوات وانما نسب الى السماء لانها اوسع واعظم من الارض اولعلوها وارتفاعها اولانها قبلة الدعاء ومكان الارواح القدسية الطاهرة وقيل المراد الملائكة اى يحفظكم من الاعداء والمؤذيات بامر الله ويستغفرون لكم ويطلبون لكم الرحمة من الله الكريم قلت المعنى الاول هو المدار عليه لان رحمة الملائكة فرع رحمته تعالى (ابو الشيخ كر والديلمى عن ابى بكر) سبق

﴿قال الطيبى فى الحديث دليل على ان الكذب والزور اصل الفواحش ومعنى المناهى بل قرين الشرك قال الله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وقد علم ان الشرك والزور مضاد للاخلاص والصوم فيرتفع بما يضاده ﴿ هو يؤخذ منه ان يتأكد اجتناب المعاصى على كل قيل فى الحج لكن لا يبطل من اصله بل كماله فله ثواب لصوم واثم المعصية واما مانقله البيهقى عن الشافعى واختاره بعض الصحابه من انه يبطل بذلك ثوابه من اصله فيحتاج الى دليل معين وتعليل مبين واما قول ابن حجر يتأكد على الصائم

من لا يرحم (يقول الله عز وجل) كأمر (ما غضبت) بكسر الضاد (على احد غضبي) اى مثل غضبي او كغضبي على عبد) . ومن (اى معصية فتعاظمها) يقال تعاظم له الامر اى كبر عليه وعسر اى لا يعظم عليه اتيان معصية (فى جنب عفوى) لان عفو الكبائر والكثير كالصغائر والقليل قال فى البردة * يا نفس لا تقنطى من زلة عظمت * ان الكبائر فى الغفران كاللمم * وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفرلى ان شئت ولكن ليعزم وليعظم على الرغبة فان الله لا يتعاظمه شئ اعطاه وذلك بل جميع الموجودات فى امره يسير وهو على كل شئ قدير وفى الحديث لو اجتمع الاولون والاخرون على صعيد واحد فسأل كل مسألته واعطيه اياها ما نقص ذلك من ملكى شيئا (فلو كنت معجلا العقوبة او كانت العجلة من شانى لعجلتها) بالتشديد (للقانطين من رحمتى) اى اليائسين من رحمتى ومغفرتى وقبول التوبة قال الله تعالى قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله اى لا تيأسوا من رحمة الله ومغفرته ان الله يغفر الذنوب جميعا وقال تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم فانه تعالى الذى يهب كفر سبعين سنة بايمان ساعة كما قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف كسحرة فرعون بعد كفرهم وعتوهم فى تلك المدة الطويلة الى ان حلفوا بعزة فرعون فبقولهم مرة آمنا عن اعتقاد وهب لهم جميع فرطاتهم الى ان جعلهم رؤس الشهداء فى الجنة وكذلك حال كثير من الصحابة والشهداء والمهتدين وعن ابن مسعود مرفوعا ليغفرن الله يوم القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء ان تصيبه وعن ابى هريرة مرفوعا ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتى سبقت غضبي وفى رواية تغلب غضبي اى غلبت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل لهم بالعقوبة اذا عصوا بل يرزقهم ويقبل توبتهم وما يتعلق بالرحمة والفضل احب اليه من فعل ما يتعلق بالغضب ويروى انه اذا كان يوم القيمة اخرج الله كتابا من تحت العرش فيه رحمتى سبقت غضبي فانا ارحم الراحمين شفعت الملائكة وشفعت النبيون والمؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيخرج مثلى اهل الجنة ويروى فيقبض قبضة فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط (ولو لم ارحم عبادى الا من خوفهم) اى ولو لم اجعل الامنية والامان من خوفهم (من الوقوف بين يدى

(فى الكفر والقتل والظلم وسائر المعاصى والاسراف والافراط فى الجناية وعن الراغب هو تجاوز الحد فى فعل ما يرتكب والذم عام فيه)

لشكرت ذلك لهم وجعلت ثوابهم) ذلك (من الا من لماخافوا) من عقابى فاللازم
للمؤمن ان يكون بين الخوف والرجاء فاعلم اليأس والقطع من رحمة الله وهو تذكر فوات
رحمته وفضله لغلبة ذنبه ومبالغة فرطاته وقطع القلب عن ذلك بان يخرج
عن قلبه رجاء الرحمة وهو كفر كالامن وضده ارجاء وهو ابتهاج سرور فى القلب
بمعرفة فضل الله واسترواحه الى سعة رحمته وفى الخبر اذا قال العبد ياكريم يقول
تعالى ياعبدى ماذا رأيت من كرمى وانت فى السجن اصبر حتى ترى كرمى فى الجنة وعن
ابن مسعود تنزل الرحمة بالناس يوم القيمة حتى ان ابليس ليرفع رأسه لما رأى
من سعة رحمة الله تع وشفاعة الشافعين وفى المشارق عن ابى هريرة لايدخل احدا
منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا ادخل الجنة بعملى الا برحمة الله تع وليس
المراد منه توهين امر العمل بل نفى الاغترار به (الديلمى عن المتعجم) سبق ان التوبة
﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كامر (ان سألنى عبدى اعطيته) ان جرى فى الازل تقدير
اعطائه ما سأل وفى حديث جابر مرفوعا مامن احد يدعو بدعاء الا اعطاه الله ماسأله
وكف عنه من السوء مثله اى دفع عنه من البلاء عوضا عن منع قدر مسؤلة ان لم
يجر التقدير قال الطيبى فان قلت كيف مثل جلب النفع بدفع الضر وماوجه التشبيه قلت
الوجه ماهو السائل مفتقر اليه وماهو ليس مستغن عنه وقال ابن حجر اى يدفع الله عنه
سواء تكون الراحة فى دفعه بقدر الراحة التى يحصل له لو اعطى تلك السؤل فالمثلية
باعتبار الراحة فى دفع ذاك وجلب هذا ثم تبجح وقال وما ذكرته فى تقدير هذه اصح
بل أصوب من قول الشارح قلت الاصوبية خطاء لان مراده المثلية الحقيقية
فانه اذا كان فى القضاء المعلق انه يؤخذ دينار مثلا من ماله وهو يطلب من الله تعالى
دينارا زائدا على ماله فاما انه تعالى يزيد من فضله اويدفع السارق اوالظالم عنه
حتى لايأخذ من ماله دينار والراحة مرتبة عليها مفهومة من قول الطيبى مع ان الراحة
فى دفع السوء مجازية ولذا قيل اليأس (وان لم يسئلنى غضبت عليه) لان ترك السؤال
تكبر واستغناء وهذا لايجوز للعبد والمراد بالغضب ارادة ايصال العقوبة ونعم ماقيل ❊ الله
يغضب ان تركت سؤاله ❊ وابناء آدم حين تسأل يغضب ❊ قال الطيبى وذلك لان الله يحب
ان يسأل من فضله فمن لم يسأل الله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه لامحالة انتهى وفى
الحديث ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى ايدى الناس يحبك الله وقد سبق فى الحديث
من شغله ذكرى عن مسألتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين وكأنه اشار الى ان السؤال

مطلب بحث السؤال وعدمه والقدر والقضاء

(بلسان)

بلسان الحال ادعى الى وصول الكمال من بارى القال ولذا قال ابراهيم عليه السلام حسبي من سؤالى علمه بحالى وقال الشاعر ٭ اذا اثنى عليك المرء يوما ٭ كفاه من تعرضه الثناء ٭ (ابو الشيخ عن ابى هريرة) سبق ان الله يغضب ورواه عنه فى المشكاة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يسئل الله يغضب عليه ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كما مر (الشاب) وهو من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة (المؤمن بقدرى) بقضين اى بقضائى وحكمى القضاء عبارة عن وجود جميع الموجودات فى اللوح المحفوظ على سبيل الاجمال والقدر عبارة عن وجود تلك الموجودات فى الخارج على سبيل التفصيل فلا يكون فى الدنيا والاخرة شئ الا بمشيئة الله وعلمه وقضائه وقدره وكتبه فى اللوح المحفوظ لكن كتبه بالوصف لا بالحكم اعنى كتب فى اللوح المحفوظ كل شئ باوصافه من الحسن والقبح والطول والعرض والصغر والكبر والقلة والكثرة والخفة والثقل والحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والطاعة والمعصية والارادة والقدرة والكسب وغير ذلك من الاوصاف والاحوال والاخلاق ولم يكتب فيه شئ لمجرد الحكم بوقوعه بلا وصف ولا سبب مثلا لم يكتب زيد مؤمن وعمرو كافر ولو كتب كذلك لكان زيد مجبورا على الايمان وعمرو مجبورا على الكفر لان ما حكم الله تعالى بوقوعه فهو يقع البتة والله تعالى يحكم لا معقب لحكمه ولكن كتب فيه ان زيدا يكون مؤمنا باختياره وقدرته ويريد الايمان ولا يريد الكفر وان عمروا يكون كافرا باختياره وقدرته ويريد الكفر ولا يريد الايمان (الراضى بكتابى) اى باحكامه ووصاياه (القانع رزق) وفى النهاية القانع فى الاصل السائل ومنه الحديث فاكل واطعم القانع والمعتر وهو من القنوع الرضاء باليسير من العطا وقد قنع يقنع قنوعا وقناعة اذا سأل ومنه الحديث القناعة كنز لا ينفد لان الانفاق لا ينقطع كل تعذر عليه شئ من امور الدنيا قنع بما دونه ورضى به ومنه حديث الاخر عز من قنع وذل من طمع لان القانع لا يذله الطلب فلا يزال عزيزا (التارك شهوته) اى الراجع الى الله تعالى عن قبيح فعله وقوله لان الشبيبة حال غلبة الشهوة وحدة النفس وقوة الطبع وضعف العقل وقلة العلم فاسباب المعصية والهوى فيها قوية واسباب العصمة فيها ضعيفة فتغلب الشاب غوائل الهوى فاذا تاب مع قوة الداعى استوجب محبة الله له ورضاه عنه من اجل هو عندى كبعض ملائكتى) لخلاصه عن ظلمات النفس ومكائدها وغواية الشيطان وتلبيساتها (الديلمى عن ابن عمر) ورواه ابو الشيخ عن انس ان الله يحب الشاب التائب وابو نعيم عن ابن عمر بلفظ ان الله يحب الشاب الذي يفني شبابه فى طاعة الله

وسبق ان الله يباهى ومامن شاب ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كامر (قل لامتك) الاجابة (يقولون لاحول) اى لا حركة فى الظاهر (ولاقوة) لااستطاعة فى الباطن (الابالله) اولا تحويل من شئ ولاقوة على شئ الا بمشيته وقوته وقيل الحول الحيلة اذلادفع ولامنع الابالله وقال النووى هى كلمة استسلام وتفويض وان العبد لايملك من امره شيئا وليس له حيلة فى دفع شرولاقوة فى جلب خير الاباوادة الله تعالى (عشرا عند الصبح وعشرا عند المساء) بالفتح والمد ضد الصباح ويطلق على المغرب ووقت الغروب و جمعه امسية والامساء ضد الاصباح وكذا المسية (وعشرا عند النوم يدفع عنهم عند النوم بلوى الدنيا) وعن ابى هريرة مرفوعا لاحول ولاقوة الابالله دواء من تسعة وتسعين داء ايسرها الهم اى جنس الهم متعلق بالدين اوالدنيا اوهم المعاش وغم المعاد ولاشك ان الهم موجب بغم النفس وضيق النفس وسبب لضعف القوى واختلال الاعضاء ومن نعماء الله تعالى نبيه يونس عليه السلام بعما فاته من الغم حيث قال فاستجبناله ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين (وعند المساء مكائد الشيطان وعند الصبح اسوء) بالفتح اسم تفضيل (غضبى) لانه بالغ فى الانقياد وقطع النظر عن العباد فتفوض بامور الكائنات الى الله بامرها واعتقادهو بنفسه لله مخلصاله الدين وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة لاحول ولاقوة الابالله يقول الله تعالى اسلم عبدى واستسلم كما سبق الادلك (الديلمى عن ابى بكر) سبق استمنيدوا ﴿ يقول الله ﴾ تعالى وليس فى اصله هناسقة (ابن ادم) بالنصب اى يا ابن ادم وخص بالنداء لانه عمدة العابدين واضيف الى آدم اشعارا بانه يتبعه فى مرتبة التائبين (ان ذكرتنى فى نفسك) اى سرا وخفية اخلاصا وتجنب الرياء (ذكرتك فى نفسى) اى آثر ثوابك على منوال عملك واتولى بنفسى اثابتك لاآكله لاحدمن خلقى فهو وارد على منهج المشاكلة والمعنى ان خلوت بذكرى اخليت سرك عن سواى وان اخفيت ذكرى اجلالالى اخفيتك فى غيبى فلاينالك مكروه فتكون سرى بين خلقى فاروا على ذكاره فغارعلى اوصافهم فهم جناياه فى عيبه واسراره فى خلقه (وان ذكرتنى فى ملاء) افتخارالى اواجلالالى بين خلق اواقتداء الناس (ذكرتك فى ملاء افضل منهم واكرم) وفى رواية خير منهم اى ملاء الملائكة المقربين وارواح المرسلين مباهاة لك واعظاما لقدرك وخيرية الملائكة من جهة ان حالهم واحدة فى الطاعة والمؤمنون مختلفون فهم بين طاعة ومعصية وفترة وتوفير وجدوتقصير والملاء الذى عنده مقدس لايعصون الله تعالى

فقد تمسك بهذا من فضل الملائكة على البشر (وان دنوت مني شبرا) اي مقدارا (دنوت منك ذراعا) اي وصلت اليه رحمتي قدرا ازيد منه وكلما ازداد العبد قربا زاده الله رحمة (وان دنوت مني ذراعا دنوت منك باعا) بالتنوين هو معروف هو مد اليدين (وان مشيت الى هرولت) ر باى بجرد (اليك) يعني من دنا الى وقرب مني بالاجتهاد والاخلاص في طاعتي قربته بالهداية والتوفيق وان زاد زدت واعلم انه سبحانه اقرب من كل شيء الى كل شيء وابعد الى كل شيء من كل شيء فهو الظاهر والبطن فليس له ذهاب ومجيء ونزول وصعود وجميع الصفات التنزيهية في اول جامع المتون وقرب تعالى من خلقه اقسام ثلاثة قرب العامة وهو قرب العلم وقرب الخاصة وهو قرب الرحمة وقرب خاصة الخاصة وهو قرب الحفظ والرعاية ذكره بعض الاعاظم وقال ابن العربي هذا اقرب مخصوص يرجع الى ما يتقرب اليه تعالى من الاعمال والاحوال فان قرب العامة قوله ونحن اقرب اليه من حبل الوريد فضاعف القرب بالذراع لان الذراع ضعف الشبر وما يتقرب اليه الا به لانه لولا ما دعاك وبين لك طريق القرب واخذ بناصيتك فيها لم تعرف الطريق التي يتقرب منه ما هي ولو عرفتها لم يكن لك حول ولا قوة الا بالله انتهى (ابن شاهين في الذكر وفيه معمر بن زائدة قال العقيلي لا يتابع على حديثه) سبق قال الله تعالى اذا تقرب الى العبد ورواه حم عن انس بلفظ قال الله تعالى يا ابن آدم ان ذكرتني في نفسك ذكرتك في نفسي وان ذكرتني في ملاء ذكرتك في ملاء خير منهم وان دنوت مني شبرا دنوت منك ذراعا وان دنوت مني ذراعا دنوت منك باعا وان اتيتني تمشي اتيتك هرولة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (يقول الله ﷻ كامر (ابن ادم) اي يا ابن ادم (اذكرني حين تغضب) اترك عصيك ولا تتم بآثاره واحكامه وعواقبه (اذكرك حين اغضب) اي اعفو واترك عقوبتي (ولا امحقك) بصيغة المتكلم وبالعطاب (فيمن امحق) قال بعض المحققين الغضب من نزعات الشيطان يخرج به الانسان عن حد الاعتدال ضرورة وسيره عن العدل حتى يتكلم بالباطل ويفعل المذموم شرعا وعرفا وينوي الحقد والبغض وغيرذلك من القبائح التي كلها من اسوء الخلق بل قد يكفر ولذا شدد عليه السلام عليه روى عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب واصر صلى الله عليه وسلم عليه مع الحاح السائل مريدا للزيادة او التبديل فكأنه قال له حسن خلقك وهو من جوامع الكلم ثم علاجه معجون مركب من العلم والعمل بان الكل من الله

مطلب غضب وعلاجه والشيب والخضاب

ويذكر نفسه ان غضب الله اعظم وقصه اكثروكم خالف امره ولم يغضب عليه وتوضأ ويتعوذ ويشغل نفسه بشيء كما روى عن عطية بن عروة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما يطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ قالوا فان الوضوء مركب معجون من الماء الحسي والطهر المعنوي المؤثر في الظاهر والباطن وهذا طب الانبياء الذي غفل عنه الحكماء واغرب الطيبي حيث قال الحديث عن حقيقته الاصلية من غير باعث من الامور النقلية قال اراد انه يقول اذا غضب احدكم فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم فان الغضب من الشيطان فصور حالة الغضب ومنشأه ثم الارشاد الى تسكينه فاخرج الكلام هذا المخرج ليكون اجمع وانفع وللموانع ازجروا ردع وهذا التصوير لايمنع من اجرائه على الحقيقة لانه من باب الكناية انتهى والصواب ان الاستعاذة علاج اخر مستقل كما ورد به الاثر على ماذكره الجزري في الحصن حيث قال ومن غضب فقال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه مايجد ونسخ م د عن سليمان بن صرد وهو مقتبس من قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله ورواه ابن عدي عن ابي هريرة بلفظ اذا غضب الرجل فقال اعوذ بالله سكن غضبه وجملة الامر ان هذا علاج قولي سهل المتناول والحصول والوضوء معالجة فعلية صعب الوصول لاسيما والوضوء مقدمة للصلوة فهو بمنزلة المعجون المسهل للمواد الفاسدة من اصلها واما مجرد الاستعاذة فهو بمنزلة الاستفراغ لتخلية المعدة من اثار الحمية وحاصله ان الحكيم الكامل يدرج في المعالجة ويعلم مزاج كل صاحب علة مايوافقه ويناسبه من خواص المفردة والمركبة وانواع الغضب كالامراض المختلفة فعلى العليل ان يسلم تسليم ويجعل نفسه بين يدي الطبيب الحبيب الكامل كالميت بين يدي الغاسل وخلاصة الكلام انه اذا احس بالغضب فليتعوذ بالله اولا ثم اذا رأى انه مايزول يقوم ويتوضأ ويصلي ركعتين فانه دواء صبر من كربه عن الضبع الشيطان والمزاج النفساني بل هو كعرق سوس يخرج من كل مرض مدسوس قال تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة الا على الخاشعين (ابن شاهين عن ابن عباس وفيه عثمان بن عطاء ضعف) سبق الغضب ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كامر (يابن آدم ان الشيب نور) اي ضياء ومخلص من ظلمات الموقف وشدائده كما في المشكاة عن كعب بن مرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة رواه

ت ن وكذا ابن ماجة واخرجه ت من حديث عمرو بن عبسة ايضا وقال صحيح واخرج الطبرى من حديث ابن مسعود وان النبى صلى الله عليه وسلم كان يكره تغير الشيب قال ولهذا لم يخضب على وسلمة بن الاكوع وابى بن كعب وجمع من كبار الصحابة وقد خضب الحسن والحسين وجمع كثير من كبار الصحابة مستدلين بحديث ابى امامة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من الانصار بيض لحاهم فقال يامعشر الانصار حمروا اواصفروا اوخالفوا اهل الكتاب اخرجه احمد بسند حسن و باحاديث اخر قد تقدم وجمع الطبرى من الاخبار الدالة على الخضاب ومن كان بخلافه فلا يستحب فى حقه ولكن الخضاب مطلقا اولى لان فيه امتثال الامر فى مخالفة الكتاب وفيه صيانة الشعر عن تعلق الغبار وغيره الا ان كان من عادة اهل البلد ترك الصبغ فالترك فى حقه اولى انتهى وزاد الحاكم عن ام سلمة مالم يغيرها اى كبراهن الكبر وتسترا عن الغير وتجبراعن الغير فلا ينافى فيما سبق من استحباب التغيير فى الجهاد وروى الطبرى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا من شاب شيبة فى الاسلام فهى له نور الا ان ينتفها او يخضبها لكن قال فى العسقلانى اخرجه الترمذى وحسنه ولم ارفى طرقه الاستثناء المذكور (من نورى وانى استحيى) بقطع الهمزة واثبات يآء المتكلم (ان اعذب) من التعذيب (نورى بنارى فاستحيى منى) بوصل الهمزة واثبات الياء على لغة والاصح حذف الياء الثانية للجزم (ابو الشيخ عن انس) سبق لاتنتفوا والخضب

﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (يا ابن آدم بمشيتى كنت انت الذى تشاء لنفسك ماتشاء) قال الله تعالى وماتشاؤن الا ان يشاء الله (وبارادتى كنت انت الذى تريد لنفسى ماتريد) كاورد تريد وارىد وماتكون الاماارىد فان الله تعالى مريد بارادته القديمة ما كان وما يكون فلا يكون فى الدنيا ولا فى الاخرة شئ صغيرا اوكبيرا قليل اوكثير خيرا اوشر نفع اوضر فوزا وخسران زيادة اونقصان الابارادته ومشيته فاشاء كان ومالم يشألم يكن وانه تعالى فعال لما يريد لارادلارادته ومشيته ولامعقب لحكمه (وبفضل نعمتى عليك قويت) مبنى للفاعل بالخطاب وفضل الله علينا عظيم ونعمته اتم كما قال واتممت عليكم نعمتى مثل فتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسكهم (على معصيتى) ومن وجد وملك هوى وطنى الامن عصمه الله ومن العصمة ان لا تجد (وبعصمتى) وفى النهاية العصمة المنعة والعاصم المانع الحامى وفيه ومن كانت عصمته شهادة ان لا اله الا الله اى مايعصمه من المهالك يوم القيمة والاعتصام الاستمساك بالشئ افتعال

منه ومنه الحديث فقد عصموا منى دماءهم واموالهم وحديث الاكل عصمها الله بالورع وحديث الحديبية فلا تمسكوا بعصم الكوافر جمع عصمة والكوافر النساء الكفرة واراد عقدة نكاحهن (وتوفيق) وهو جعل الله فعل عباده موافقا لما يحبه ويرضاه (وعونى) اى نصرتى (وعافيتى) اى السلامة من الاسقام والبلايا والخلاص من العيوب وعدم العقوبة من الذنوب والتقصيرات ولهذا التعميم ورد اللهم انى اسئلك العفو والعافية فى دينى ودنياى واهلى ومالى قال فى شرح المصابيح العفو محو الذنوب والعافية السلامة وهى الصحة ففى الدين من الزيغ وفى الدنيا من الاسقام وفى النهاية العفو محو الذنوب والعافية ان يسلم من الاسقام والبلايا انتهى لكن لا يخفى ان الانبيا والاولياء دعوا الله بالعافية ولاشك ان دعوتهم مستجابة ومع هذا اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل فيتعين ان يقيد الاسقام بالبرص والجذام ونحوهما مما ينفر عنه العوام ولذا ورد التعوذ من سيء الاسقام ويقيد البلايا فى الامور الدينية او الدنيوية بالشاغلة عن احوال الاخرة (اديت الى فرائضى) كاملا كما قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم يعنى الفرائض والسنن والحدود والجهاد والحرام والحلال فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض او المراد ما يتعلق باصول الاركان لا ما يتفرع منها (فانا اولى باحسانك منك) قال الله تعالى انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين (وانت اولى بذنبك منى) قال الله تعالى وكان الانسان ظلوما جهولا (فالخير منى اليك بدا) بغير همزة اى ظهر وفى نسخة بداء بهمزة اى ابتداء (والشر منى اليك جزاء بما جنيت) قال الله تعالى ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت ايدى الناس وقال تعالى وعليه ما اكتسبت (ورضيت منك لنفسى ما رضيت لنفسك منى) اى اخترت لكم منافع الدنيا والاخرة وقال تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا اى اخترت لكم دينا عظيما من بين الاديان ورضى يتعدى لواحد ويتعدى لاثنين (ابو نعيم عن ابن عمرو) وسبق ما له ﴿ يقول الله ﴾ ليس هناك نسخة (ما من عبد) اى انسان فيشمل المملوك والحر والانثى والخنثى (قضيت عليه قضية) اى حكما او حادثة (رضيها او سخطها) اى اختارها او وافقها طبعها ولا يمها اوكرهها وخالفها ولا يلايمها (الا كان خيرا له) ذلك لان الله قدر الاشياء وقضاها وتقدير الاشياء وقضاؤها لا يكون الا قبل وقوعها والقضاء والتقدير لا يكون الا مع العلم واصل القضاء اتمام الشيء قولا كقوله تعالى وقضى ربك او فعلا كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات وروى ان الديلمى قال اتيت ابى ابن كعب فقلت له قد وقع فى نفسى

شئ من القدر فحدثنى لعل الله ان يذهبه من قلبى فقال لوان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه عذبهم وهو غير ظالم اى لانه متصرف فى ملكه وملكه فعذابه عدل وثوابه فضل وقيل فيه ارشاد عظيم و بيان شاف لازالة ماطلبته لانه يهدم منه قاعدة الحسن والقبح العقليين لانه مالك الجميع فله ان يتصرف كيف شاء ولاظلم اصلا (ابن شاهين عن ابن جرعن صهيب مريب) سبق آنفا ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كما مر وفى رواية المشكاة جل ذكره اى عظم ذكره وفخم ذاكره وما احسن موقع فى هذا المقام من حيث انه توطئة لذكره فى الايام وخوفه فى كل مقام (اخرجوا) بقطع الهمزة (من النار من ذكرنى) بشرط كونه مؤمنا مخلصا (يوما) اى وقتا او زمانا (او خافنى فى مقام) اى مكان فى ارتكاب معصية من المعاصى كما قال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هى المأوى قال الطيبى اراد به الذكر بالاخلاص وهو توحيد الله عن اخلاص القلب وصدق النية والا فجميع الكفار يذكرونه باللسان دون القلب يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة والمراد بالخوف كف الجوارح عن المعاصى وتقييدها بالطاعات والا فهو حديث نفس و حركة لايستحق ان يسمى خوفا وذلك عند مشاهدة سبب هائل واذا غاب ذلك السبب عن الحس رجع القلب الى الغفلة قال الفضيل اذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت فانك اذا قلت لا كفرت واذا قلت نعم كذبت اشار به الى الخوف الذى هو كف الجوارح عن المعاصى (لت حسن غريب وابن خزيمة عن انس) ورواه البيهقى فى كتاب البعث والنشور ﴿ يقول الله ﴾ كما مر (المجاهد فى سبيلى) اى الجهاد لاعلاء كلمة الله بايمان وتصديق (على ضامن) وفى رواية انتدب الله لمن خرج فى سبيله لايخرجه الا ايمان بى وتصديق برسولى فيه التفات ولم يجمع الرسل اشارة الى ان تصديق واحد تصديق الكل او ايمان الى معظم فانه قائم مقام الكل (ان قبضته) اى توفيته (اورثته الجنة) اى ادخله دخولا اوليا (وان رجعته) وفى رواية وان ارجعته بما نال من اجر (رجعته باجر) فقط ان لم يغنم شيئا (او غنيمة) معها اجرا والتنويع وفى النهاية انتدب الله اى اجابه الى غفرانه يقال ندبته فانتدب اى بعثه ودعوته فاجاب قال التوربشتى وفى بعض طرقه تضمن الله وفى بعضها تكفل الله وكلاهما اشبه بنسق الكلام من قوله انتدب الله وكل ذلك صحاح قال الطيبى اراد ان قوله ان ارجعه متعلق بانتدب بحذف الجار على تضمين تكفل اى تكفل الله بان ارجعه فارجعه حكاية قوله الله تعالى ولعل انتدب اشبه وابلغ مسبوق بدعوة الداعى مثل صورة خروج المجاهد فى سبيل الله بالداعى

الذى يدعوا الله تعالى و يندبه لنصرته على اعداء الدين وقهر احزاب الشياطين ونيل اجوره والفوز بالغنيمة على الاستعارة التمثيلية وكان المجاهد فى سبيل الله الذى لاغرض له فى جهاده سوى التقرب الى الله تعالى ووصلة ينال بها الدرجات العلى بجهاده لطلب النصرة والمغفرة فاجابه لبغيته وصدقه احدى الحسنيين اما بالسلامة اوالرجوع والغنيمة واما الوصول الى الجنة والفوز برتبة الشهادة وقوله رجعته على صيغة الماضى على تحقق وصداقه وحصوله وقوله (ض وت صحيح عن انس) سبق الجهاد والمجاهد ﴿ يقول الله ﴾ كامر (انى لاهم باهل الارض عذابا فاذا نظرت الى عمار بيوتى) اى المساجد بالشأنها اوترميمها اواحيائها بالعبادة والدروس ؏قال الله تعالى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الاخر وروى مرفوعا اذا أيتم الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر ورواه ت ه والدارمى وابن خزيمة والحاكم بسند صحيح اوحسن غريب (المتحابين فى والى) اى بسبب عظمتى ولاجل تعظيمى اوالذين يكون التحابب بينهم لاجل رضاه جنابى وجزاء ؛ ابى وفى رواية اين المتحابين بجلالى قال الطيبى الباء فيه بمعنى فى فيه مافيه قال وخص الجلال بالذكر لدلالته على الهيبة اوالسطوة اى متنزهون عن شائبة الهوى والنفس والشيطان فى المحبة فلايتحابون الالاجلى ولوجهى ويمكن ان يكون من باب الاكتفاء والتقدير بجلالى وجمالى اى المتحابون لى فى حال القبض والبسط والخوف والرجاء والمحبة والمحنة فيفيد دوام تحابهم (المستغفرين بالاسحار صرفت عنهم) اى منعت عنهم (عذابى) كامدح وبين اهل النجاة قال وبالاسحارهم يستغفرون (هب عن انس) وسبق ان الله يقول ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (العلماء) الذين مشوا على موجب علومهم وراعوا حقوقه (يوم القيمة اذاقعد على كرسيه) قيل الكرسى جسم عظيم يسع السموات والارض كما جاء مرفوعا وقيل هونفس العرش الذى وسع السموات والارض بلاكيفية لوازم الجسمية ولعل ذلك عبارة عن اظهار كمال عظمته وجبروته (لقضاء عباده) وفى رواية لفصل عباده ولعل ذلك وقت المحاسبة ووضع ميزان العدل بينهم (انى لم اجعل علمى) الاضافة لتعظيم المضاف (وحلمى) اى تخلقكم باخلاقى كما ورد تخلقوا باخلاق الله تعالى وفى الحديث فى الجامع ان لله مأة خلق وسبع عشر خلقامن اتاه بخلق منها دخل الجنة (فيكم الاوانا اريد ان اغفر لكم) جميع ذنوبكم فحذف المضاف للتعميم الظاهر فى مثله ورؤى ابو يوسف فى المنام بعدموته فاستخبر فقال قال الله تعالى ان اردت

؏قال صاحب الكشاف تنظيفها وتنويرها بالمصابيح و تعظيمها اواعتبارها للعبادة والذكر وصيانتها عما لم بين له المساجد من مالايعنى ومن حديث الدنيا فضلا من فضول الحديث مثلا

تعذيبك لم اجعل هذا العلم في جوفك (على ما كان منكم ولا ابالي) لقوة شرف العلم حتى لا اجعل في جوفه العلم الالان اغفر لهقيل في اضافة العلم والحلم اليه تعالى اشارة الى ان هذا الشرف انما هو بالعلم والالا ينسبان اليه تعالى وعن المنذري لينظر هذه الاضافة ولا يغتر وظاهر الاضافة وعن الترغيب والترهيب امن هذه الاضافة انه ليس العلم المجرد من العمل والاخلاص (طب وابو نعيم عن ثعلبة بن الحكم وحسن) وقال غيره مرفوع وسبق ما استودع ﴿ يقول الله ﴾ كامر (تفضلت على عبيدي) بالفتح وكسر الباء جمع عبد خصها باعتبار ما فيها من النهاية التي لا يصل اليها عبد غيره لا باعتبار مجرد الوصف (باربع خصال سلطت) بتشديد اللام (الدابة) بتشديد الباء وهو كل متحرك وماش على الارض (على الحبة) بالفتح الحنطة والشعير ونحوهما واما الحبة بالكسر فهي بزور البقول وحب الرياحين وقيل هو نبت صغير في الحشيش (ولولا ذلك لادخرتها الملوك كما يدخرون الذهب والفضة والقيت النتن) بالفتح والسكون الرائحة الكريهة وجمعه نتنى كالزمن والزمنى والنتانة والخبيث والقبيح يقال قد نتن الشئ من باب سهل وظرف نتنا ونتانة وانتن فهو منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا للتاء (على الجسد ولولا ذلك مادفن خليل خليله ابدا) اى صديق صديقه وحبيبه لغيرته وحرصه والخليل الصديق وجمعه الخلان بالضم والاخلاء بتشديد اللام فيهما (وسلطت السلو) بالكسر التسلي والسلو الخالي من الغم والقصة والعشق يقال رجل سالي القلب اى خلو القلب من الهم والعشق (على الحزن ولولا ذلك لانقطع النسل) للهرم وضعف القوى (وقضيت الاجل) بفتحتين وهو الوقت المضروب المحدود في المستقبل (واطلت) بالفتح وتخفيف اللام من الاطالة يقال اطال الشئ واطوله بمعنى طوله واطاله (الامل ولولا ذلك لخرب الدنيا) ولولا الحمقا لخربت الدنيا (ولم يتهن) بتشديد التاء اى ولم يتهم ولم يضعف ولم يفتر من الوهن (ذو معيشة بمعيشته)وطول الامل حرام الا لتصنيف ووجوه وقف وفتح بلاد واحيا عباد اخرج ابن عدى اخوف ما اخاف على امتى الهوى وطول الامل واخرج ابن عساكر قلب الشيخ شاب في حب اثنين طول الامل وحب المال (خط عن البراء) وفيه احاديث ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كامر (من تواضع لي هكذا) بان انزل نفسه عن مرتبة يستحقها لرجاء التقرب الى الله دون غرض سواه (رفعته هكذا)اما رفعه في الدنيا واما رفعه في الآخرة قلت ولا مانع من الجمع كما قاله النووى عن العلماء وعن عمر رضى الله عنه قال وهو على المنبر يا ايها الناس تواضعوا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تواضع لله فهو

فى نفسه صغير وفى اعين الناس عظيم ومن تكبر وضعه الله فهو فى اعين الناس صغير وفى نفسه كبير حتى لهو اهون عليهم من كلب اوخنزير قال الطيبى من تواضع لله عظم فى نفسه فجعل نفسه دون منزلته وهو المراد بقوله فى نفسه صغير ثم ان الله رفعه من تلك المنزلة التى هى حقه الى ماهى منها وعظمه عندالناس وبعكسه فى القرينة الاخرى وفى شرح السنة قال عمر بن الخطاب ان الرجل اذا تواضع رفعه الله حكمته وقال انتعش نعشك فى نفسه صغير وفى اعين الناس كبير واذا بطر وعدا طوره وهضه الله الى الارض قال اخس اخساك الله فهو فى نفسه كبير وفى اعين الناس صغير حتى يكون اهون على الله من خنزير (حم ع طض ص والشاشى ص عن عمر) سبق من تواضع ومانقص ﴿ قول الله تعالى ﴾ كاسر (وعزتى وجلالى) الواوهنا ومابعده للقسم والعزة الغلبة والعزيز الغالب الذى لايغلب اوالبديع ليس كمثله شئ اوالخطير الذى يقل وجود مثله اوالذى يشتد الحاجة اليه و يصعب الوصول اليه والجلالة العزوالملك والتقديس والعلم والقدرة اوالكامل ذاتا اووصفا تاما وصفة الجلال اذا نسب الى البصيرة المدركة يسمى جمالا و يسمى المتصف بها جميلا اوالذى يملأ القلوب رعبا وهيبة وتندهش العقول ذلا وصغارا دون عظمته (وجودى) اى سخاوتى و كرمى (وفاقة خلق) والفاقة بالقاف الفقر والاحتياج قال الله تعالى والله الغنى وانتم الفقراء (وارتفاعى عزمكان) اى رفعة شانى فى عزمكانى وشرفى وقدرى (انى لاستحيي من عبدى وامتى يشيبان فى الاسلام ثم اعذبهما)لان الشيبة وقاره المانع عن الغرور وبسبب انكسار النفس عن الشهوات والفتور وهو المؤدى الى نور الاعمال الصالحة فيصير نورا فى قبره و يسعى بين يديه فى ظلمات حشره ولاينا فيه التغيير السابق لارغام الاعدى واظهار الجلالة لهم كيلا يظنوابهم الضعف فى سنهم والقدح فى شجاعتهم وطعنهم وروى عن ابن عباس قال مرعى النبى صلى الله عليه وسلم رجل قدخضب بالحناء فقال مااحسن هذا قال فرآخر قدخضب بالحناء والكتم فقال هذا حسن من هذا ثم مرآخر قدخضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا اى من جنس ماسبق فى الجنسين كله للتأكيد رواه ابوداود وروى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولاتشبهوا باليهود اى فى ترك خضاب الشيب قال بعض العلماء يحتمل ان يكون النهى اختص بالحالة التى يختلط الشعر الابيض فيها بالاسود لا فى اختلاف اللونين من قمع التضاد ومشابهة الموافقة باهل النفاق فاما اذا ابيض كله وصار لونا واحدا فلا يغير

واحتمل انيكون تغيير الشيب يختص بمن شاب فى الكفر ثم اسلم ليشيب فى الاسلام بغير التغيير قلت ويؤيده قصية ابى قحافة اول من اسلم واحتمل ان يكون مختصا بالمرابطة باد اظهار القوة وترهيبا للعدو قلت وهذا هو الظاهر وعليه عمل غالب الامة فى الاعصار والامصار قلت وهذا بالاشارة الصوفية اشبه من العبارات الصورية (ثم بكى فقيل يارسول الله مايبكيك) بضم اوله اى ما يحملك على البكاء (قال ابكى ممن يستحيى الله منه ولا يستحيى من الله) سبق معناه (حب ق) فى الزهد والرافعى (وابن الجوزى موضوع عن انس) اى واورده ابن الجوزى فى الموضوعات ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كاس (يا ابن آدم اختر الجنة على النار) بان اختار العفة على الشهوات كما روى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره متفق عليه عن ابى هريرة معنى وقد وافق مسلما احمد والترمذى عن انس وفى لفظ الجامع حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات قال النووى معناه لا يوصل الى الجنة الا بارتكاب المكاره ولا يوصل الى النار الا بارتكاب الشهوات وكذلك هما محجوبتان بهما فمن هتك الحجاب واختار العفة وصل المحبوب فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره وهتك حجب النار بارتكاب الشهوات واما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد فى العادات والمواظبة على الطاعات والصبر من الشهوات ونحو ذلك واما الشهوات التى النار محفوفة بها فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالخمر والزنا والنواحة والغيبة واكل الحرام ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلا تدخل فى هذا انتهى ويناسب هذا ماذكر فى الجامع الكبير ان الله بنى الجنة على المكروهات والدرجات اى لاتحصل درجاتها الا بالعمل على مكروهاتها (ولا تبطلوا اعمالكم) من الابطال (فتقذفوا فى النار) اى فترموا فيها (منكسين خالدين فيها) ابدا بضم الميم اى منقلبين على رأسه وفى النهاية فى حديث ابى هريرة تعس عبد الدينار وانتكس اى انقلب على رأسه وهو دعاء عليه بالخيبة لان من انتكس فى امره فقد خاب وخسر وفى حديث ابن مسعود قيل له ان فلانا يقرأ القران منكوسا فقال ذلك منكوس القلب قيل هو ان يبدأ من اخر السورة حتى يقرؤها الى اولها وقيل هو ان يبدأ من اخر القرآن فيقرأ السورة ثم يرتفع الى البقرة واخر الحديث اقتباس من اية ولا تبطلوا اعمالكم بالمن والاذى (الرافعى عن على) سبق فى اهل الجنة والنار بحث وحفت الجنة بالمكاره ﴿ يقول الله ﴾ كاس (يا ابن آدم ما تنصفنى) بضم اوله من الانصاف اى اى شىء يحمل الانصاف فى حق (اتحبب) بقطع الهمزة متكلم مضارع اى اتودد (اليك بالنعم)

بكسر النون وفتح العين جمع نعمة وهي المال واليدا والصنعة والدولة والمنة ماانعم به عليك ويقال فلان واسع النعمة اى واسع المال واما النعمة بالفتح حسن المعيشة والحيوة ويقال النعمة التنعم (وتمقت الى بالمعاصى) المقت والمقاتة وبفتح الميم فيهما البغض والعداوة ويقال المقت اشدالبغض ومقته مقتا اى ابغضته فهو مقيت ومقوت بفتح الميم فيهما ونكاح ممقوق كان فى الجاهلية ان يتزوج الرجل امرأة ابيه (خيرى اليك منزل) اسم فاعل من الانزال ويحتمل اسم المفعول (وشرك الى صاعد) اى سائر والصعود بضمتين يقال فى السلم بالكسر صعودا وصعد فى الجبل وصعد على الجبل تصعيدا وصعد فى الارض اى مضى وسار (ولايزال ملك كريم) بفتح الميم واللام (يأتينى عنك كل يوم وليلة بعمل قبيح) قال الله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر اولئك هو يبور اى يهلك ويفسد (يا ابن آدم لو سمعت وصفك من غيرك) اى نعتك والثلاثة بالخطاب (وانت لاتعلم من) بفتح الميم (الموصوف لسارعت الى مقته) اى تسارعت الى بغضه وقيل عليه (الديلمى والرافعى عن على ' وسبق معناه ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (انى لاجدنى) بلام الابتداء والتأكيد (استحيى من عبدى يرفع يده الى) بالسؤال (ثم اردهما) صفرا اوخائبا (قال الملائكة الهنا ليس بذلك اهل) بالتنوين (قال الله تعالى لكنى اهل التقوى) اى حقيق ان يتقى عقابه ويؤمن به ويطاع فالتقوى مصدر من المبنى للمفعول (واهل المغفرة) حقيق بان يغفر لمن آمن به واطاعه قال بعضهم التقوى هو التبرى من كل شئ سوى الله فمن لزم الآداب فى التقوى فهو اهل المغفرة وذلك لان التقوى يجمع جميع مراتب الاعتقادى والقولى والعملى من ترك الشرك الجلى والخفى واجتناب الكبائر والصغائر والاحتراز عن الشبهات والورع فى المباحات والتنزه عن الشهوات والتخلى عن خطور ماسوى الله بالبال من شيم ارباب الكمال فى الاحوال قال الطيبى فى حديث ابى ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله الى ان قال قلت يارسول الله صلى الله عليه وسلم اوصينى قال اوصيك بتقوى الله فانه ازين لامرك كله نسب الزينة الى التقوى كما نسب اليه اللباس فى قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير بعد قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد فكما ان السماء مزينة بزينة الكواكب كذلك قلوب العارفين مزينة بالمعارف والتقوى قال الله تعالى فانها من تقوى القلوب (اشهدكم) بضم اوله من الاشهاد (انى قد

فغفرت له) وفيه بيان فضل الله العظيم (الحكيم) الترمذى فى نوادر الاصول (عن انس) سبق فى التقوى والحياء ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كامر (وعزتى وجلالى لانتقمن) بفتح اللام للتأكيد والقسم (من الظالم فى عاجله وآجله) وروى عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليملى الظالم حتى اخذه لم يفلته ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهى ظالمة وعن ابن عمران النبى صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم ما اصابهم ثم قنع رأسه واسرع السير حتى اجتاز الوادى اى تجاوزه وقيل اى قطع عرضه وخرج عن حده وانما فعل ذلك تعظيما للامة ليقتدوا به وجمع بين القول والفعل تأكيدا فى القضية اولانه صلى الله عليه وسلم كان فى غاية من الخشية لانها انما تكون على قدر المعرفة قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقد قال انا اعلمكم بالله واخشاكم له (ولانتقمن ممن رأى مظلوما فقدر ان ينصره فلم ينصره) لانه نشأ من قسوة القلب وغظه وفيه تسلية للمظلوم فى الحال ووعيد الظالم لئلا يغتر بالامهال كما قال تعالى ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار (طب كر والحاكم والشيرازى والخرائطى عن ابن عباس) سبق من مثل ﴿ يقول الله ﴾ كامر (وعزتى) وزاد فى رواية وجلالى (لا اجمع على عبدى خوفين ولا) اجمع (امنين اذا امننى) بالتصرى اذا صار امنا منى (فى الدنيا) بالاقدام على المنهيات والارتكاب على المعصيات (اخفته) من الانشا (يوم القيمة) كناية عن عقابه فيها (واذا خافنى فى الدنيا آمنته) بالمد اى جعلته آمنا من العذاب (يوم القيمة) لعل هذا الامن شامل لما يكون كفرا وما دونه لكن احتجاج بما لا يكون كفرا فمن كان فى الدنيا خوفه اشد كان امنه يوم القيمة اشد وبالعكس لان من اعطى علم اليقين فى الدنيا طالع الصراط واهواله بقلبه فذاق من الخوف و ركب من الاحوال ما لا يوصف فيضمه عنه غدا ولا يذيقه مرارته مرة ثانية قال القرطبى فمن استحيى من الله فى الدنيا بما يصنع استحيى الله من سؤاله فى القيمة ولم يجمع عليه حيائين كما لم يجمع عليه خوفين قال العارفون الخوف خوفان خوف عقاب وخوف جلال والاول نصيب اهل الظاهر و الثانى نصيب اهل القلوب و الاول يزول قال فى المنهاج كلما صرت اقرب فامرك الخوف والمعاملة اشد والخطر اعظم فاذا لا سبيل الى الامن وكان ابراهيم بن ادهم يقول كيف تأمن وابراهيم عليه السلام يقول واجنبنى و بنى ان نعبد الاصنام و يوسف عليه السلام يقول توفنى مسلما وسفيان الثورى لا يزال يقول اللهم سلم سلم كأنه

فى سفينة يخشى الغرق و كان سفين الثورى يبكى لكل ليلة فقيل ابكاؤك للذنوب فحمل تبنا فقال الذنوب على اهون من هذا انما اخشى ان يسلبنى الاسلام والعياذ بالله تعالى (ابن المبارك والحكيم) الترمذى (عن الحسن مرسلا ابن المبارك حب هب عن انس طب عن ابى هريرة) سبق قال الله ﴿يقول الله عز وجل﴾ كان (من اذهبت حبيبتيه) اى بفقد بصر عينيه وانما سميا بذلك لانه لا احب عند الانسان فى حواسه منهما وان كان السمع افضل من البصر على الاصح لان فوائد السمع غالبها اخروى لانه محل ادراك القرآن والسنة والعلوم وفوائد البصر غالبها دنيوى (فصبر) الفاء للتعقيب وفى رواية ثم صبر وهى لتراخى الرتبة (واحتسب) اى اخلص (لم ارض له ثوابا دون الجنة) اى دخولها مع الناجين او منازل مخصوصة فيها وفى حديث المشكاة عن انس قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول قال الله سبحانه وتعالى اذا ابتليت عبدى بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه رواه البخارى وفى حديث آخر ان فقد احدى العينين فيه الجنة وفضل الله اوسع من ذلك وينبغى لمن ابتلى بذلك ان يتأسى باحوال الاكابر من الانبياء والاولياء الذى حصل لهم هذا البلاء فصبروا عليه ورضوا به ولعدوه نعمة ومن ممن ابتلى به خير الامة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس انشد ان ذهب من عينى نورهما فى لسانى وقلبى الهدى نوره (هناد حسن صحيح عن ابى هريرة) سبق قال الله من سلبت ﴿يقول الرب﴾ اى المالك والخالق والسيد والمعبود ومن ربانى باحسانه وعدانى باحسانه وعودنى خيره ووجه الى امره (تبارك) تفاعل من البركة وهى الزيادة والنماء والكثرة والاتساع اى البركة التى تكتسب وتنال بذكرك وقيل معنى تبارك تقدس وتنزه والتقدس الطهارة والتنزه التباعد من النقائص وقيل معنى تبارك تعظم وهى كلمة خاصة بالله تعالى لاتستعمل فى غيره ولهذا لا تتصرف فلا يجىء منها المضارع (وتعالى) تفاعل ايضا اى ارتفع شانه وثبت عظمته ولا يحيط به مكان ولا يشتمل عليه زمان (من شغله القرآن) اى حفظه وعلم مبانيه وتدبر معانيه والعمل عافيه (وذكرى) بواو العطف (عن مسئلتى اعطيته) اى بسبب ذلك (افضل ما اعطى السائلين) مبنى للمفعول وفى شرح المشكاة بصيغة المتكلم قيل شغل القرآن القيام بموجبه وحقوقه ومسألتى وفى رواية من شغل القرآن عن ذكرى ومسئلتى بعطف تفسيرى اى لايظن المشغول انه اذا لم يسئل لم يعط حوائجه على اكمل الاعطاء فانه من كان لله كان الله له وعن الشيخ العارف ابى عبد الله بن حفيف شغل القرآن القيام بموجباته من اقامة فرائضه والاجتناب عن محارمه

مطلب ذهاب العين وفضل وكلامه على خلقه وقدم القرآن

(فان الرجل

فان الرجل اذا اطاع الله ذكره وان قلت صلوته وصومه واذا عصاه فقد نسيه وان كثرت صلوته وصومه وقيل ان يراد الذكر والمسئلة الذين ليسا في القرآن كالدعوات بقرينة قوله (وفضل كلام الله) اى الدال على الكلام النفسى فسر فيه باعتبار مدلوله (على سائر الكلام كفضل الله على جميع خلقه) وكذلك فضل الاشتغال والمشتغل به على غيره وكان الاستغناء عن ذكر الذاكر بذكر السائلين انهم من جملتهم من حيث انهم سائلين بالفعل او القوة اذ لسان حال كل مخلوق ناطق بالافتقار الى نعم الحق وامداده بعد ايجاده ثم هذا الفضل من حيث هو والا لاجله مالم يشرع لغيره من الاذكار والادعية المؤثرة وفى الحديث ايماء قدم القرآن كما هو مذهب المفسرين والمحدثين رد على بعض المحدثين قال ميرك يحتمل ان يكون هذه الجملة من تتمة قول الله عز وجل فحينئذ فيه التفات كما لا يخفى ويحتمل ان يكون من كلام النبى صلى الله عليه وسلم وهذا الظهر لئلا يحتاج الى ارتكاب الالتفات ونقل عن البخارى انه قال هذا من كلام ابى سعيد الخدرى ادرجه فى الحديث ولم يثبت رفعه (الدارمى والحكيم) الترمذى (هب ت حسن غريب عن ابى سعيد) سبق قال الله من شغله ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (من بر احدا) اى احسن وانعم واكرم (من خلق ضعيفا ولم يكن معه مادكافية) اى ما يجازيه والمكافى الذى اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله عليه كافية اى جازيتها عليه بالمن والاحسان والاعطاء والانعام والاكرام والاثابة والله الصادق فى وعده والمحسن الذى يوصل الخيرات الى خلقه بلطف ورفق ذو كرم وجود ومدد وعطاء لا ينفد عطائه ولا يفنى خزائنه اذا قدر عفى واذا وعد وفى (خط عن دينار عن انس) وفيه احاديث ﴿ يقول الله تبارك وتعالى ﴾ وفى رواية يقول الله وسعقبا لابى ذر فقط (يوم القيمة يا آدم) فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك كما فى رواية (قم فجهز) اى ميز وافرق (من امتك) اى من جميع ذريا لك وفى رواية اخرى اخرج بعث النار اى الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس وميزهم وابعثهم الى النار وخص آدم بذلك لانه والد الجميع ولكونه كان قد عرف اهل السعادة من اهل الشقاوة تذاق حديث المعراج انه عن يمينه ابيضة وعن يساره اسوده الحديث وظاهر هذا كما قال فى الفتح ان خطاب آدم بذلك اول شئ يقع يوم القيمة فيقول آدم يارب كم اخرج فيقول اخرج من كل الف (تسعمائة وتسعة وتسعين الى النار) وفى رواية خ عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك قال يقول

اخرج بعث النار قال ومابعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعين فالمتأخر من الالف واحد ولا معارضة بينه وبين رواية ابى هريرة من كل مائة تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار فالتخصيص بعدد لا يدل على نفى الزايد اوالمقصود من العددين هو تقليل عدد المؤمنين وتكثير الكافرين قاله صاحب الكواكب وتعقبه صاحب الفتح فقال مقتضى كلام الاول تقديم حديث ابى هريرة على حديث ابى سعيد فانه يشتمل على زيادة فان حديث ابى سعيد يدل على ان نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابى هريرة يدل على انه عشرة ومقتضى كلامه الاخير ان لا ينظر الى العدد اصلا بل القدر المشترك منهما ماذكره من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث ابى سعيد ومن وافقه على جميع ذرية آدم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابى هريرة ومن وافقه على من عدا يأجوج ومأجوج فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان يأجوج ومأجوج ذكروا فى حديث ابى سعيد دون حديث ابى هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثانى بخصوص هذه الامة ويقربه قوله فى حديث ابى هريرة اذا اخذمنا واحد ومرة من هذه الامة فقط فيكون من كل الف ويحتمل ان تقع القسمة مرتين مرة من جميع الامة لكن قيل فى حديث ابن عباس انما انتم جزء من الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل تسعمائة وتسعة وتسعين كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون عاصيا انتهى (وواحدا) بالنصب وفى نسخة بالجر (فى الجنة فكبا اصحابه) الكبو والكبوة الساقط على رأسه يقال كب على رأسه اى سقط على وجهه وفى نسخة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبكوا) من البكاء (فقال ارفعوا رؤسكم والذى نفسى بيده) اى ذات محمد بتصرفه (ما انتم فى الامم) الكفرة (الا كالشعرة البيضاء) بالهمزة (فى جلد الثور الاسود) وفى رواية فى جلد الاسود اوكالشعرة السوداء فى جلد الثور الاحمر وفى رواية عن ابى سعيد مرفوعا يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك قال يقول اخرج بعث النار قال ومابعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكرى وماهم بسكرى ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم فقالوا يارسول الله اينا ذلك الرجل قال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج الف ومنكم رجل (طب عن ابى الدرداء) مر ان الله يبعث ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كاسر (قد حقت محبتى للذين) اى وجبت وثبتت اودمت محبتى ومودتى للذين (يتصاوبون

من اجلي) اى لاجلي وفى حقي و يؤيده رواية وجبت محبتي للمصابين في والمجالسين في اى في حبي اوسبيلي (وقد حقت محبتي) كذلك (للذين يتزاورون من اجلي) بان يزور بعضهم بعضا لعبادة ونحوها (وقد حقت محبتي للذين يتباذلون من اجلي) بان يبذل بعضهم بعضا المال في رضائي (وقد حقت محبتي للذين يتصادقون من اجلي) تفاعل من الصدق والتصادق بمعنى المصادقة يقال تصدقا اى تصادقا والمصادقة المودة والخلة والصداقة (وقد حقت محبتي للذين يتناصرون من اجلي) اى نصر بعضهم بعضا في رضائي و يتعاونون لى (مامن مؤمن ولا مؤمنة يقدم الله) بالنصب اى يقدم الى الله (ثلاثة اولاد من صلبه) وفى رواية من قدم ثلاثة من الولد قال ابن حجر اى من قدم بين يديه ونسبة التقديم اليه مجاز لانه سببه انتهى وفيه ان الاب والام سببان لوجوده لا لتقديمه بالموت عليه فالظاهر ان معناه قدم صبر ثلاثة من الولد عند فقدهم واحتسبه ثوابهم عند ربهم اوالمراد بالتقديم لازمه وهو التأخر اى من تأخر موته من موت ثلاثة من اولاده المتقدمين عليه (لم يبلغوا الحنث) اى الذنب اوالبلوغ والظاهر ان هذا قيد الكمال لان الغالب ان يكون القلب عليهم ارق والصبر عنهم اشق وشفاعتهم ارجى واسبق وفى القسطلاني الحنث بكسر المهملة وسكون النون وآخره مثلثة من التكليف الذى يكتب فيه الاثم وخص الاثم بالذكر لانه الذى يحصل بالبلوغ لان الصبي قد يثاب قال ابو العباس القرطبي وانما خصهم بهذا الحد لان الصغير حبه اشد والشفقة عليه اعظم انتهى ومقتضاه ان من بلغ الحنث لا يحصل لمن فقده ماذكر من الثواب وان كان فى فقد الولد ثواب فى الجملة وبذلك صرح كثير من العلماء وفرقوا بين البالغ وغيره لكن قال الزين بن المنير والعراقى فى شرح تقريب الاسانيد اذا قلنا ان مفهوم الصفة ليس بحجة فتعليق الحكم بالذين لم يبلغوا الحلم لا تقتضى ان البالغين ليسوا كذلك بل يدخلون فى ذلك بطريق الفحوى لانه اذا ثبت ذلك فى الطفل الذى هو كل على ابويه فكيف لا يثبت فى الكبير الذى بلغ معه السعى و لا ريب ان التفجيع على فقد الكبير اشد والمصيبة به اعظم لا سيما اذا كان نجيبا يقوم عن ابيه بامور ويساعده فى معيشته وهذا معلوم مشاهد والمعنى الذى ينبغى ان يعلل به قوله (الا ادخله الله) كما فى رواية (الجنة بفضل رحمته اياهم) قال الكرمانى وتبعه البرماوى الظاهر ان الضمير يرجع للمسلم الذى توفى اولاده لا الى الاولاد وانما جمع باعتبار انه نكرة فى سياق النفى فيفيد العموم انتهى وعلله بعضهم بانه لما كان يرحمهم فى الدنيا جوزى بالرحمة فى الآخرة تعقب ابن حجر وتبعه العينى ما قاله

غير ظاهر وان الظاهر رجوعه للاولاد بدليل قوله فى حديث عمرو بن عنبسة عند الطبرانى الا ادخله الله برحمته هو واياهم الجنة وحديث ابى ثعلبة الاشجعى ادخله الجنة بفضل رحمته اياهما قاله بعد قوله من مات له ولدان فوضح بذلك ان الضمير فى قوله اياهم للاولاد لا للآباء اى بفضل رحمة الله للاولاد وعند ابن ماجة بفضل رحمة الله اياهم وللنسائى من حديث ابى ذر الا غفر الله لهما بفضل رحمته وفى معجم الطبرانى من حديث حبيبة بنت سهل وام مبشر ومن لم يكتب عليه اثم فرحمته اعظم وشفاعته ابلغ وفى معرفة الصحابة لابن مندة عن شراحيل المنقرى ان رسول الله قال من توفى له اولاد فى سبيل الله دخل بفضل حسبتهم الجنة وهذا انما هو فى البالغين الذين يقتلون فى سبيل الله والعلم عند الله (طب وابن ابى الدنيا عن عمرو بن عبسه) بالموحده وفى القسطلانى عنبسة ﴿يقول ربكم﴾ اى مربيكم ومالككم وسيدكم من اسماء الله تعالى ولا يستعمل بلا اضافة الى غيره تعالى كما يقال رب كل شئ مالكه ورب الدار صاحبها (يا ابن آدم تفرغ لعبادتى) اى بالغ فى فراغ قلبك لعبادة ربك (املأ) بالجزم جواب الامر (قلبك غنى) وفى رواية صدرك اى احسن قلبك علوما ومعارف تورث الغنى عن غير المولى (واملأ) كذلك (يديك رزقا) وفى رواية واسد فقرك اى واسد باب حاجتك الى الناس وهو بفتح الدال المشددة فى النسخة المصححة لعطفه على المجزوم من جواب الامر وفى نسخة بضمها المتابعة عينها وقد جوز فى لم يعد الحركات الثلاث مع الادغام (يا ابن ادم لا تباعدنى) بان لا تفعل ما امرتك من الاعراض من الدنيا والاقبال على عبادة المولى النافعة فى الدنيا والاخرى (فاملأ قلبك فقرا) فانك تتعب نفسك بكثرة التردد فى طلب المال ولا ينال الا ما قدرت لك فى المال فى الازل ولا تصوم عن غنى القلب لترك عبادة الرب (واملأ يديك) اى جوارحك بصيغة التثنية وانما خصت اليد لمزاولة اكثر الاشغال بها (شغلا) بضم وسكون ويجوز ضمها وفتحها وفتح فسكون على ما فى القاموس اى اشتغالا من غير منفعة (طب ك عن معقل بن يسار) مرفوعا ورواه حم هـ عن ابى هريرة مرفوعا بلفظ ان الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتى املأ صدرك غنى واسد فقرك وان لا تفعل ملأت يدك شغلا ولم اسد فقرك ورواه الترمذى والحاكم على ما ذكره فى الجامع وفى التصحيح رواه الترمذى وابن ماجة من طريق خالد الوالبى واسمه هرمز ويقال هرم عن ابى هريرة قال ابن عدى من حديث ابى خالد لين وقال حافظ المنذرى فى الترغيب رواه ابن ماجة والترمذى واللفظ له وقال حديث حسن وابن حبان فى صحيحه باختصار الا انه قال يدك شغلا والحاكم وقال صحيح الاسناد والبيهقى فى كتاب الزهد وروى كر

(والديلمى)

والديلمى عن ابن عباس مرفوعا خير سليمان بين المال والملك والعلم فاختار العلم فاعطى الملك والمال لاختياره العلم وروى ق عن عمران بن حصين مرفوعا من انقطع الى الله عزوجل كفاه كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله تعالى اليها وروى الديلمى فى مسنده عن ابى هريرة والبيهقى عن على مرفوعا ابى الله ان يرزق عبده المؤمن الامن حيث لا يحتسب ﴿يقول الله تعالى﴾ كما سبق (انما اتقبل) تفعل منكم من القبول (الصلاة ممن تواضع لعظمتى) اى فى علو شانى ومرتبة صفاتى وسبق معنى التواضع فى يقول الله من تواضع (ولم يتكبر على خلقى) لان الكبر اقبح صفات فى الخلق واعظم صفة فى الخالق يقول الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى واحدا منهما ادخلته النار وفى رواية فى الحجاب (وقطع نهاره بذكرى) اى ذهب نهاره فى كل يوم ملتبسا بذكرى (ولم يبت) من بات يبيت من البيتوتة (مصرا على خطيئة) يعنى لم يكن يبيت وفى نيته ترك عبادة وطاعة اوفعل اثم ومعصية اواذى الى مخلوق معصوم الدم كقتل شخص اوضربه اوغيبته اوتحقيره (يطعم الجائع) ويتصدق بما فضل عن حاجة من تلزم نفقته (ويؤوى الغريب) بضم اوله من اوى يؤوى اى يسكنه وينزله ويضمه وفى النهاية فى حديث البيعة قال عليه السلام للانصار ابايعكم على ان تأوونى وتنصرونى اى تضمونى اليكم وتحفظونى يقال اوى وآوى بمعنى واحد والمقصور منها لازم ومتعد (ويرحم الصغير) سبق ارحم من فى الارض يرحم من فى السماء (ويوقر) من التوقير اى يعظم (الكبير) وهو شامل للشاب المتورع الفاضل والشيخ الكبير (فذلك الذى يسئلنى) ما آربه وحوائجه (فاعطيه فيدعونى) باخلاص (فاستجيبه ويتضرع الى فارحمه) بفضلى (فمثله عندى كمثل الفردوس فى الجنان لا تتسنى) تفعل بمعنى التغير يقال تسنى الشئ اذا تغير (ثمارها ولا يتغير) تفعل ايضا (حالها) بل خالدا مخلدا فيها وفيه عظيم فضيلة هذه الاخلاق (فط عن على) وفيه احاديث ﴿يقول الله عزوجل﴾ كما مر (اذا كان الغالب على العبد) اى الانسان حرا كان اومملوكا ذكرا اوانثى (الاشتغال بى) اى بذكرى اوحضورى ولقائى وهو مصدر اشتغل افتعل واما رواية اخرى اشغال فمصدر اشتغل رباعيا متعديا وقيل ان اشغل رباعيا لغة رديئة وهو الذى عند الجوهرى (جعلت بغيته) بالضم والفتح المقصود والمطلوب وعند البعض يجوز الكسر (ولذته) اى وتلذذه اواستلذاذه (فى ذكرى) بان يجد حلاوة الايمان وذوق العبادة والصفاء والاشتياق وخلوص المودة وشدة توجه على الملاحظة

٤ وفى النهاية الكبرياء العظمة والملك وقيل هى عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها الا الله تعالى وهو من الكبر بكسر الكاف وهو العظمة ويقال بالضم يكبر اى عظم فهو كبير وقيل ان الكبرياء والكبر والعظمة الفاظ مترادفة متحدة المعنى عهد

وكمال اطلاعهم على اسرار الالوهية ومشاهدتهم على انواع انوار الملكوتية (فاذا جعلت بغيته ولذته فى ذكرى عشقنى وعشقته) والعشق كيفية راسخة محرقة تعرض على الانسان وقيل افراط الميل الى المحبوب ميلا تحترق به الاحشاء بحيث لايسكن الابالقاء (فاذا عشقنى وعشقته رفعت الحجاب فيما بينى وبينه) بان صفت منهم الاسرار من كدورات الاغيار والتعلق بالآثار وقاموا بوفاء العبودية للملك الجبار وكانوا اهل العهد فى الشهادة بالربوبية من غير تحول وانتقال ولاتغير ولاابدال (وصيرت ذلك تغالبا عليه) اى صار محبتى غالبة على محبته اياى (لايسهو) من السهو وهو الغفلة (اذا سهى الناس)اى لايعرض عليه الغفلة اذا غفل الناس وفى النهاية ان النبى صلى الله عليه وسلم سها فى الصلاة السهو فى الشئ عن غير علم والسهو عنه صلى الله عليه وسلم تركه مع العلم ومنه قوله تعالى الذين هم عن صلاتهم ساهون ويدل عليه حديث لاانسى ولكن انسى لتشديد الدين فى الثانى (اولئك كلامهم كلام الانبياء) لاتباعهم بهم فى مقامات اليقين مثل غلبة المحبة والحياء والخوف والرجاء والشكر والتسليم والتوكل والشوق وافراغ القلب لله عزوجل وافرادهم به تعالى والرضاء بما شرعه حتى لايجد فى نفسه حرجا مما قضى ونصرته ونصرة دينه باتباع سنة نبيه واعتقادها وايثارها على الرأى واجتناب البدع كلها والذب عن شريعته والتسلى عن المصائب شغلا بحاله وجعا فى محبة محبوبه واغتباطا به وتسلية بما اصاب من محبوبه وتعظيمه عند ذكره وكثرة الشوق الى لقائه اذكل حبيب يحب لقاء حبيبه ومحبة القرآن الذى اتى به والتلذذ بذكره والطرب عند سماع اسمه ومن تخلق بهذا كله فله من الاية نصيب موفور وهو قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله فجعل تعالى جزاء العبد على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم محبة الله تعالى ولايكون متبعا له الامن محبة الله اياه واثرته عمن سواه فيقال فى حقهم (اولئك الابطال حقا) وهو جمع بطل وهو الشجيع القوى (اولئك الذين اذا اردت باهل الارض عقوبة اوعذابا ذكرتهم فصرفت) منعت وحولت (ذلك) العقوبة والعذاب (عنهم) اولئك هم المؤمنون حقا (حل عن الحسن مرسلا) له شواهد وسبق من عشق ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (انظروا فى ديوان عبدى) بكسر الدال الدفتر وفى النهاية الديوان هو الدفتر الذى يكتب فيها اسماء الجيش واهل العطاء واول من دون الديوان عمر وهو فارسى معرب (فمن رأيتموه سألنى الجنة اعطيته) بان قال اللهم انى اسئلك الجنة اواللهم ادخلنى الجنة اعطيته وانعمته (ومن استعاذنى من النار اعذته)

بن قال اللهم اعذنى اوقال اللهم اجرنى خلصته وابعدته واحفظته وعن انس كان اكثر دعاء النبى صلى الله عليه وسلم اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا منه ومايقرب اليه وقيل حسنة الدنيا اتباع الانبياء وحسنة الاخرة مرافقة الرفيق الاعلى وعذاب النار حجاب المولى (حل عن انس) سبق من سئل الجنة

﴿ يقول البلاء ﴾ بالمد والفتح المحنة والمشقة والمصيبة (كل يوم لى اين اتوجه) تفعل اى اى محل وشخص استقبل واسير (فيقول الله عز وجل الى احبائى) بالمد والقصر جمع حبيب وهو بمعنى المحب احبيكم اى محبكم (واول طاعتى ابلى بك) بفتح اللام والهمزة من بلى يبلى يقال فلان بلى امره و لموه اى بلاء السفر والتجارب و يقال بلى شره و بلوه اى قوى عليه مبتلى به والابتلاء لامتحان تقول ابتليته اذا اختبرته (اخيارهم واختبر صبرهم) وهم فى اشد الابتلاء لانهم يتلذذون بالبلاء كما يتلذذ غيرهم بالنعم ولانهم لولم يبلوا ولم يبتلوا لتوهم فيهم الالوهية وليتوهن على الامة الصبر على البلية وروى عن سعيد قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان فى دينه صلبا اشتد بلاؤه وان كان فى دينه رقة هون عليه البلاء فما زال كذلك حتى يمشى على الارض ماله ذنب اى ماعليه ذنب اوليس له ذنب مختص به رعاية كونه شفيعا لغيره قال ابن ملك اى الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى رتبة ومنزلة يعنى من هو اقرب الى الله بلاؤه اشد لكون ثوابه اكثر (واتمحص بك ذنوبهم وارفع بك درجاتهم) قال الزمخشرى فى البصائر اطلاق الغم والمصيبة على البلاء فكانه اخلق البدن قال عمر رضى الله عنه بلينا بالضراء فصبرنا وبلينا بالسراء فلم نصبر وقال على كرم الله وجهه من وسع عليه دنيا فلم يعلم انه قدمكر به فهو مخدوع عن عقله وقال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة (و يقول الرخاء) بالفتح والمدسعة العيش وفى النهاية فى الدعاء اذكر الله فى الرخاء يذكرك فى الشدة وفى الحديث الاخر فليكثر الدعاء عند الرخاء ومنه الحديث ليس كل الناس مرخى عليه اى موسعا عليه فى رزقه ومعيشته والحديث الاخر استرخيا عنى اى انبسطا واتسعا (كل يوم الى اين اتوجه) كسابقه (فيقول الله عز وجل الى اعدائى) بالمد جمع عدو وضد صديق و يجمع على اعادى وعداة وهو بالتاء حملا على الصديقة (واهل معصيتى اريد بذلك طغيانهم) بالضم التجاوز عن الحد يقال طغى يطغى بفتح الغين فيهما طغيانا وطغوانا اى تجاوز الحد وكل مجاوز الحد فى العصيان فهو طاغ وامامه له تعالى فاهلكوا بالطاعة بمعنى بصيحة العذاب (واضاعف) مفاعلة متكلم

(بذلك ذنوبهم) والتضعيف ان يزاد على اصل الشئ فيجعل مثلين واكثر وكذلك الاضعاف والمضاعفة والضعف من اسماء العذاب ومنه قوله تعالى ضعف الحياة وضعف الممات اى عذاب الدنيا وعذاب الاخرة (واجعل بك لهم واكثر بك على غفلتهم) قال الله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة اى غطاء واحداث حال تجعل ابصارهم بسبب كفرهم لا تجتلى الايات المنصوبة فى الانفس والافاق (الديلمى عن انس) سبق اذا ابتلى الله العبد ﴿ يكتب ﴾ مبنى للمفعول (انين المريض) الانين بالفتح على وزن طنين والاتان بالضم والتأنان على وزن تذكار التأسف والصوت الرقيق من الالم والمرض يقال ان المريض انا وانينا وانانا وتأنانا اذا تأوه (فان كان صابرا كان انينه حسنات) لان مرضه غسله وطهره ويكتب له الاعمال كحال الصحة قيل يكتب للمريض نفس العمل وقيل ثوابه والاول ابلغ فانه يشمل التضاعف وروى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابتلى المسلم ببلاء فى جسده قال للملك اكتب له صالح عمله الذى كان يعمل فان شفاه غسله وطهره وان قبضه غفرله ورحمه اى بقبول حسناته واعماله وتفضل عليه بزيادة المثوبات والاجر والدرجات (وان كان انينه جزعا كتب) مبنى للمفعول (هلوعا لا اجر له) وفى النهاية الهلع اشد الجزع والضجر ومن سرما اعطى العبد شح هالع وجبن خالع وفى حديث الهشام انها مساع هلواع وهى التى فيها خفة وحدة انتهى (ابو نعيم عن على) وسبق انين ﴿ يكون فى اخر الزمان ﴾ من عمر الدنيا (قوم يخضبون) بالفتح وكسر الضاد اى يغيرون الشعر الابيض الواقع فى الرأس واللحية (فى اخر الزمان) هذا ثبت فى نسخة من الكبير وبه وليس نسخة صحيحة وكذا ليس فى حديث الطريقة والمشكاة والمصابيح (بالسواد) اراد جنسه لا نوعه المعين فمعناه باللون الاسود وكانه اراد تعارفا فى زمانه الشريف ولهذا عبر عنه فى رواية بهذا السواد واراد به السواد الصرف ليخرج الاحمر الذى يضرب الى السواد كالكتم والحناء فيجوز بالحمرة والصفرة وروى عن جابر فغيروا هذا الشيب الحديث نحو حناء او كتم لا بسواد لحرمته وفى التنصاب الحمرة سنة فى اللحية واما السواد فان للغزو فمحمود وان كان لاجل حب النساء والتزين لهن فمكروه وجوزه بعض بلا كراهة انتهى وعن النووى الخضاب بالحمرة والصفرة مستحب للرجل والمرأة و بالسواد حرام وما روى من خضاب عثمان والحسن والحسين وعقبة ابن عامر وابن سيرين بالسواد محمول على الغزو (كحواصل الحمام) اى كصدورها فانها سواد غالبا واصل الحوصلة المعدة والمرادها صدر الاسود قال ابن الملك وليس بجميع حواصل الحمام

اسود بل بعضها وقال الطيبي معناه كحواصل الحمام في الغالب لان حواصل بعض الحمامات ليس بسود (لا يرحون) وفي رواية لايجدون (رايحة الجنة) يعني ورايحتها توجد مسيرة خمسماة عام كما في حديث فالمراد به التهديد اومحمول على المستحل اومقيد بما قبل دخول الجنة من القبر اوالموقف اوالنار قال ميرك ذهب اكثر العلماء الى كراهة الخضاب بالسواد واحتج النووى انه كراهة تحريم وان من العلماء من رخص فيه من الجهاد ولم يرخص في غيره ومنهم من فرق بين ذلك في الرجل والمرأة فاجازه لها دون الرجل واختاره الحليمي واما خضب اليدين والرجلين فيستحب في حق النساء و يحرم في حق الرجال الا التداوى (د ق ن عن ابن عباس) ورواه في المشكاة مرفوعاً ونصه بلفظ يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لايجدون رايحة الجنة واخرج الطبراني وابن ابي عاصم عن ابي الدرداء ورفعه من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيمة وسنده لين وسبق يقول الله يا ابن آدم ان الشيب ﴿ يكون ﴾ من الكينونة (في احد الكاهنين) بالتثنية وجمعه كهان بالضم وتشديد الهاء والكهانة بفتح الكاف وكسرها وفي القاموس كهن له كمنع ونصر وكرم بالفتح قضى له بالغيب وحرفته الكهانة بالكسر انتهى والمراد هنا هي الاخبار المستور من الناس في مستقبل الزمان وقد كانت في العرب كهنة ومنهم من كان يدعى ان له تابعا من الجن يلقى اليه الاخبار و روى ان الشياطين كانت تسترق السمع فتلقيه الى الكهنة فتزيدون فيه ماتزيدون فتقبله الكفار منهم فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم حرست السماء وبطلت الكهانة ومنهم من كان يزعم ان الامور بمقدمات اسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله اوفعله اوحاله وهذا يخصونه باسم العراف كالذى يدعى معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما (رجل يدرس القرآن) والتدارس قراءة بعضهم على بعض تصحيحا لالفاظه اوكشفا لمعانيه كذا قال ابن الملك و يمكن ان يكون المراد بالمدارس المتعارفة بان يقرأ بعضهم عشرا مثلا و بعضهم آخر وهكذا فيكون اخص من التلاوة اومقابلا لها والاظهر انه شامل لجميع مايناط بالقرآن من التعلم و التعليم (دراسة لايدرسها احد يكون بعده) من جهة الفصاحة والبلاغة اومن اطلاع المعاني والاحكام وعن عايشة قالت سئل اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال رسول الله ليسوا بشئ قالوا يارسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشئ يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يحفظها الجني فيقرها في اذن وليه

مطلب الكاهن ودرسه وسبعون دجالا

قر الدجاجة فيخلطون فيها اكثر من مأة كذبة وعن عائشة ايضا قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل فى العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضى فى السماء فيسترق الشياطين فتسمعه اولا فتوجه الى الكهان فيكذبون معها مأة كذب من عند انفسهم رواه البخارى والمعنى ان هذا سبب موافقتهم فى بعض الاخبار للواقع لكن لما كان الغالب عليهم الكذب سد الشارع باب الاستفادة منهم قطعا وقال انهم ليسوا بشئ ولهذا ما اعتبر بشهادة الكاذب مع ان الكاذب قد يصدق وعن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا فسأله عن شئ لم تقبل له صلوة اربعين ليلة قال الجوهر العراف هو الكاهن والطبيب وفى المغرب وهو المراد فى الحديث ذكره بعض الشراح وقال النووى العراف من جملة انواع الكهان (حم طب ق كر عن ابى ردة عن ابيه عن جده) سبق انظروا ﴿ يكون فى امتى ﴾ الاجابة (رجلان احدهما وهب) بالفتح وسكون الهاء و يجوز فتحه ظاهره وهب ابن منبه تابعى مشهور بن كامل اليمانى ابو عبد الله الابنادى اووهب بن عبد الله السواى او وجحيفة مشهور بكنية ويقال له وهب الخير صحابى معروف وصحب عليا ومات سنة اربع وسبعين اووهب بن كيسان القريشى مولاهم ابو نعيم المدنى المعلم من كبار الرابعة (يهب الله له الحكمة) بالكسر القول الصحيح اوالعقل سمى به لانها تمنع صاحبها من الجهل اوالكمال فى العلم والعمل (والاخر غيلان) بالفتح على وزن سلمان اسم رجل معروف بذوارمة شاعر عجيب واسم رجل له عداوة بقوم بينهم جدال وحلف فى حق الدم وحلف بينهم ان لا يصالح ولا يسالم حتى يلق التراب على عينيه يعنى حتى يهلك فاذا يوما هجم القوم عليه واحاطوا به فكان ظن خرج عن عهدة يمينه قال راضيا بالمصالحة تحلل يافضل وصب التراب على عينيه وقتلوه وكان ما كان (فتنته على هذه الامة اشد من فتنة الشيطان) لكثرة فتنته وتلبيسه وصده عن السنة ومنعه عن العمل ومزاحمة الاستقامة (ابن سعد وعبد بن حميد طب ق عن عبادة بن الصامت ضعيف قال ابن الجوزى انه موضوع فلم يصب) قال الائمة من المحدثين لم يصب الصواب فى قول ابن الجوزى فى طعن الحديث ﴿ يكون ﴾ كامر (قبل خروج الدجال) سبق بحثه فى ان الدجال (نيف) بالكسر هو من الواحد الى العشر (على سبعين دجالا) من الدجل وهو التلبيس وهو كثير المكر اى خداعا يعنى سيكون جماعة يقولون للناس نحن علماء ومشايخ ندعوكم الى الدين وهم كذابون فى ذلك ويتحدلون بالاحاديث الكاذبة و يبتدعون احكاما باطلة واعتقادات فاسدة وفى المشكاة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون فى آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الاحاديث بما لم

مطلب خلافة ملوك جبابرو دجاجيل وسفيانى وعصانى

تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم رواه مسلم والمراد بها الموضوعات وان يراد مابين الناس اى يحدثون بالذى ماسمعتم عن السلف من علم الكلام قال فى شرح السنة اتفق العلماء من اهل السنة على النهى عن الجدال فى الصفات وعن الخوض فى علم الكلام وتعلمه وقال مالك اياكم والبدع قيل وما البدع قال اهل البدع الذين يتكلمون فى اسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون ولو كان الكلام علما لتكلموا فيه كما تكلموا فى الاحكام (نعيم بن حماد عن انس) سبق ان امام الدجال ﴿ يكون ﴾ كما مر (بعدى خلفاء) بالرفع على ان تكون يكون تامة اى يوجد ويقع فيكم وبالنصب على ان يكون ناقصة وهو اللائم لما يأتى وهذا اشارة الى انقطاع النبوة بعده وبقاء الرحمة مع خلفائه حتى حكموا بالحق وبه كانوا يعدلون (وبعد الخلفاء الامراء) اى يكون كالتبعية والخلفاء الراشدين الى ثلاثين سنة فا نقضت بستة اشهر ايام الحسن فليس لمعاوية نصيب فى الخلافة خلافا لمن خالفه ثم يكون امراء كمعاوية وزين العابدين وهارون الراشد وغيرهم وهذه شفقة ورحمة على الامة بطريق كمال الولاية (وبعد الامراء الملوك) هذا اشارة الى انقطاع الخلافة وظهور الجور لان موضع الخلافة الحكم بالعدل وهذا من الامراء القديم المشار اليه باية انا جعلناك خليفة فى الارض فاحكم بين الناس بالحق بخلاف الخلافة ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وفى رواية ثم ملكا عضوضا اى يكون ملوك يظلمون الناس ويؤذونهم بغير حق (وبعد الملوك الجبابرة) بالفتح والتخفيف المتكبر وذو العلو والقاهر والغالب وعن ابى عبيدة ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا الامر بدأ بنبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم ملكا عضوضا ثم كائن جبرية وعتوا وفسادا فى الارض الحديث اى من الحرث والانعام وغير ذلك (وبعد الجبابرة رجل من اهل بيتى يملأ الارض عدلا) وفى رواية زاد كما ملئت جورا (ومن بعده القحطان والذى) وفى رواية فوالذى (بعثنى بالحق ما هو دونه) اى باخر من منزلة قال الحرالى فيه اشعار بمثال الملك من لم يكن من اهله فاحض الناس بالبعدمنه العرب ثم ينتهى الى من استند الى الاسلام من سائر الامم الذين دخلوا فى هذه الامه من قبائل الاعاجم وصنوف اهل الاقطار حتى ينتهى الامر الى ان يسلب الله الملك عن جميع اهل الارض ليعيده الى امام العرب الخاتم للهداية من ذرية خاتم النبوة من ذرية آدم وقال البسطامى قبل نزول عيسى عليه السلام يخرج من بلاد الجزيرة رجل يقال له الاصهب

و يخرج عليه من الشام رجل يقال له جرهم ثم يخرج القحطان رجل بارض اليمن فبينما هؤلاء الثلاثة اذا هور بالسفيانى وقد خرج من غوطة دمشق وهو معاوية بن عنبسة وهو رجل مربوع القامة رقيق الوجه طويل الانف فى عينه اليمنى كسر قليل فاول ظهوره يكون بالزهد والعدل و يخطب له على منابر الشام فاذا تمكن وقوى شوكته زال الايمان من قلبه واظهر الظلم والفسق يسير الى العراق بجيش عظيم على مقدمته رجل يقال له ناجية فاول مايقابله القحطانى يهزم ثم ينفذ جيشا الى الكوفة وجيشا الى خراسان وجيشا الى الروم فيقتلون العباد ويظهرون الفساد وقيل السفيانى من ولد ابى سفيان بن حرب يخرج من قبل المغرب من مكان يقال له ابادى اليابس و يخرج حتى يصل الى اسكندرية فيقتل بها ماشاء الله ثم يدخل مصر والشام وكوفة و بغداد وخراسان حتى يدخل مرو فيلقاه رجل يسمى الحارث فيقتله الحارث (نعيم ابن حماد عن عبدالرحمن بن قيس) قال الهيثمى فيه جماعة لم اعرفهم ورواه طب عن جاهل الصدفى بلفظ سيكون بعدى خلفاء و بعد الخلفاء امراء ومن بعد الامراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل من اهلى بيتى يملأ الارض عدلا كاملئت جورا ثم يؤمر بعد القحطانى فوالذى بعثنى بالحق ماهو بدونه وسبق تكون النبوة ﴿ يكون ﴾ كامر (فى رمضان صوت) اى صوت وغلغلة عظيمة يسمع الخلايق ويفهم مقاصده ومعانيه وهو سنة خروج المهدى (وفى شوال همهمة) بالفتح بوزن دحرجة صوت لايفهم معانيه وفى النهاية واصل الهمهم صوت البقر وفى حديث شيبان خرج فى الظلمة فم همهمة اى كلاما خفيا انتهى وفى القاموس الهمهمة على وزن زلزلة كلام وصوت لايفهم مآله ومعناه يقال همهم الكلام اذا اخفاه و يقال همهمت الطفل اذا نومت بصوتها وصوت نشأ من حزن وغم فى صدره (وفى ذى القعدة) فى سنة خروجه (تحارب القبائل) ظاهره قبائل العرب بينهم (وفى ذى الحجة ينتهب الحاج) النهب الغارة وفى النهاية لاينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليها ابصارهم والمراد بالنهب الغارة والسلب اى لايختلس شيئاله قيمة ومنه الحديث فاتى بنهب اى غنيمة فقال نهبت انهب (وفى المحرم ينادى من السماء) من مناد الله (الان صفوة الله) بالفتح يقال صفا الوداد اخلص واصفا لصديقه اى اخلص موده واسطفيتك الشئ اى جعلته لك خالصا وفى النهاية صفى الرجل الذى يصافيه الود و يخلصه له وفى حديث عوف بن مالك لهم صفوة امرهم الصفوة بالكسر خيار الشئ وخلاصته وما صفا منه واذا حذفت الهاء فتحت الصاد

(من خلقه فلان فاسمعوا له واطيعوا) وفى حديث ثوبان مرفوعا اذا رأيتم الرايات السود من قبل خراسان فأتوها فان فيها خليفة الله المهدى اى نصرته واجابته فلا يتأ فى ان ابتداء ظهور المهدى انما يكون فى الحرمين الشريفين ثم دل ظاهره على جواز ان يقال فلان خليفة اذا كان امينا على طريق الحق وسبيل العدل وقد سبق منعه لكن قد يدل بان المراد منه انه منصوب من الله خليفة لانبيائه فيصح ان يكون المنصوب هو المنسوب ونظيره قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله (نعيم عن شهر بن حوشب مرسلا) مر المهدى وفى رواية نعيم عن عمرو بن شعيب يكون صوت فى رمضان و يكون ملحمة عظيمة بمنى يكثر فيها القتل و يسفك فيها الدماء حتى سيل دماءهم على عقبة الجمرة ﴿يكون﴾ كامر (فى آخر الزمان امراء) جمع امير ككريم و كرماء ومؤنثه اميرة يقال هو اميرأى ملك بين الامارة وامير يطلق على سيد القوم فى العرف و يكون بمعنى المشاور فيلازم معه المشاورة ومنه الحديث اميرى من الملائكة جبريل اى صاحب مشورتى (ظلمة) جمع ظالم (ووزراء فسقة) جمع فاسق ووزراء جمع وزير قال الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الفاسقون اى الخارجون عن طاعة الله وقال ابو منصور بجواز ان يحمل على الجحود فى الثلاثة يعنى قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو الكافر (وقضاة خونة) بالفتح جمع خائن وفى النهاية ماكان النبى صلى الله عليه وسلم ان تكون خائنة الاعين اى يضمر فى نفسه غير مايظهره فاذا كف لسانه واومأ بعينه فقد خان وان كان ظهور تلك الحالة من قبل العين سميت خائنة الاعين اى مايخونون فيه من مسارقة النظر الى مالا يحل والخائنة بمعنى الخيانة وهى المصادر التى جاءت على لفظ الفاعل كالعافية وفيه رد شهادة الخائن والخائنة قال ابو عبيد لا نراه خص به الخيانة فى امانات الناس دون ماافترض الله على عباده وايتمنهم عليه فانه قد سمى ذلك امانة فقال يا ايها الذين امنوا لاتخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم فمن ضيع شيئا مما امر الله به او ركب شيئا مما نهى الله عنه فليس ينبغى ان يكون عدلا وفيه نهى عليه السلام ان يطرق الرجل اهله ليلا لئلا يتخونهم اى يطلبهم خياناتهم وعثراتهم و يتهمهم انتهى (وفقهاء كذبة) جمع كاذب وهو ضد الصادق والكذب ضد الصدق وهو يختص بالاقوال وفى النهاية فى حديث الوتر كذب ابو محمد اى اخطأ سماه كذبا لانه يشبهه فى كونه ضد الصواب كما ان الكذب ضد الصدق وان افترقا من حيث النية والقصد لان الكاذب يعلم ان مايقوله كذب والمخطىء لايعلم

ومناليس بخبر واعاقال باجتهاد اداه ان الوتر واجب والاجتهاد لايدخله الكذب وانما يدخله الخطأ او محمد صحابي واسمه مسعود بن زيد فمن ادركهم فلا يكون لهم عريفا) وهو القيم بامور القبيلة او الجماعة من الناس يلي امورهم و يتعرف الامير منه احوالهم والعرافة عمله وفي النهاية العرافة حق والعرفاء في النار وهو جمع عريف وقوله العرافة حق اي فيها مصلحة الناس ورفق في امورهم واحوالهم وقوله العرفاء في النار تحذير من التعرض للسياسة لما في ذلك من الفتنة وانه لم يقم بحقه اثم واستحق العقوبة (ولا جابيا) اصل الجباية الجمع يقال جبيت الخراج جباية اي جمعته والجمع جبايات وقيل هي التي يأخذها الظلمة (ولا خازنا) وجمعه الخزنة والخزان يقال خزن المال اي جعلته في الخزانة والخزينة والخزانة محل الخزائن (ولا شرطيا) والشرطة بالضم والسكون و بالفتح الكبير والعظيم معروف بالمال والاملاك ومقدمة الجيش في الحرب وجمعه شرط وشرطي ويقال صاحب الشرطة في باب الجمعة امير البلدة كامير بخارى واما الشرطي بفتحتين وبضمتين العامل والشحناء وعند البعض رأس الجيش و كتخداى اصناف والصنايع وجمعه شرط (خط عن ابي هريرة) وسبق ستكون ﴿ يكون ﴾ كامر (في اخر الزمان قوم يحضرون السلطان) ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر والا فقد وجب وقد سبق العلماء امناء الرسل على العباد مالم يخالطوا السلطان اي بلا مصلحة دينية ودفع مفسدة ضرورية (فيحكمون بغير حكم الله) مراغاة فمن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون فمعلوم ان من خالط السلطان لا يخلوا خلطته من المداهنة والخوض في الثناء والاطراء في المدح وفيه هلاك الدين اذ به يهتز عرش الرحمن (ولا ينهونه) عما جرى عليه (فعليهم لعنة الله) فاعتزلوهم فاحذروهم لئلا يبيدونهم من الشرفان تقربهم باستماله قلبه وتحسين قبيح فعله وما يوافق هواه وان اخبروه بما فيه نجاته استثقلهم وابه .هم والعلماء سادات الناس والناس لهم تبع بلا التباس مالم يتجسسوا بحطام الدنيا فان فعلوا ذلك سقطوا في مراتب العلية و هانوا على اهل الدنيا الدنية (ابو نعيم والديلمي عن ابن مسعود) سبق العلماء ﴿ ينفع ﴾ مبني الفاعل من النفع (من الجذام) علة معروفة (ان يأخذ سبع تمرات) بالفتحات وفي رواية بسبع تمرات الباء التعدية اي باكلها في الصباح قبل ان يطعم شيئا (من عجوة المدينة) وهو نوع جيد من تمر المدينة لونه اسود كذا في روضة الاحباب وفي رواية عجوة العالية قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمرات من جهة المدينة العليا مما يلي نجد اما و السافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة ادنى ثلاثة اميال ابعده

مطلب العجوة والغفلة وتحقيق السافلة والعالية

تمان وعن عايشة مرفوعا ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق اول البكرة اي اكلها في اول الصبح (كل يوم فعل ذلك سبعة ايام) وعن سعد بن وقاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر وفي النهاية العجوة نوع من تمر المدينة اكبر من الصيحاني يضرب الى السواد من غرس النبي عليه السلام قال المظهر يحتمل ان يكون في ذلك النوع من التمر خاصية تدفع السم والسحر وان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعى لذلك النوع من التمر بالبركة بما يكون فيه من الشفاء وقال النووى فيه فضيلة تمر المدينة وعجوها وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه وتخصيص عجوة المدينة وعدد التسبيع من الامور التي علمها الشارع لا نعلم نحن حكمتها فيجب الايمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها وهذا كاعداد الصلوات ونصب الزكوة وغيرها (عد وابو نعيم عن عايشه) وفي رواية المشكاة عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوع اهل بيت عندهم التمر قال ياعايشة بيت لا تمر فيه جياع اهله قالها مرتين اوثلاثا وسبق عجوة ﴿ وحى الله عز وجل ﴾ بضم اوله من الايحاء والوحى الرسالة والاشارة والكتابة والالهام والكلام الخفى يقال وحيت اليه الكلام واوحيت وهوان تكلمه بكلام تخفيه ووحى واوحى ايضا اي كتب واوحى الله تعالى الى انبيائه اي قال واوحى اليه اي اشار ومنه قوله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا (الى الحفظة) بفتحات جمع حافظ هم الملائكة الذين يكتبون اعمال بني آدم (الكرام) جمع كريم فهو من الكرامة عند الله بالقرب والشرف اي الذين يكرمون او يتعطفون على المؤمنين و يستغفرون لهم فهو من الكرم عند اللؤم قال الله تعالى كرام بررة قال ابن عطاء يدلهم يتكرمون ان يكونوا اذا خلا مع زوجته للجماع وعند قضاء الحاجة يشير الى انهم هم الملائكة الموصوفون بقوله كراما كاتبين ٤ (البررة) اي الاتقياء لتقدسهم من المواد ونزاهة جواهرها عن التعلقات او المطيعين لله من قولهم فلان يبر خالقه اي يطيعه او الصادقين من برفي يمينه جمع بار مثل فجرة جمع فاجرة (لا تكتبوا على عبدي عند ضجره شيئا) بالفتح الضجر والضجرة الضيق والاضطراب يقال ضجر قلبه اي اضطرب من الغم والهم والكرب (الديلمى عن على) من الملائكة وان الله ﴿ يوضع المؤمنين ﴾ مبنى للمفعول (كراسي) بتشديد الياء جمع واحدها كرسي بالضم والكسر وهو السرير والمقعد يقال رأيته يقعد على الكرسي اي السرير و يطلق على العلم يقال هو من اهل الكرسي اي العلم و يطلق على السلطان والعالم والملك بعلاقة الحالية والمحلية (من نور يظلل عليهم الغمام) بالفتح اي السحاب (و يكون ذلك اليوم عليهم كساعة) شرعية

عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ماتفعلون وفي الحديث اكرموا الكرام الكاتبين الذين لا يفارقونكم الا عند احدى الحالتين الجنابة والغائط قال في عين المعاني قوله يعلمون يدل على ان السهو والخطاء ولا ماتبعة فيه لا يكتب وكذا ما استغفر منه وقوله ماتفعلون ان كان عاما الافعال القلوب والجوارح لكن علم مخصوص بافعال الجوارح لان ماكان من المغيبات لا يعلمه الا الله وفي كشف الاسرار علمهم على وجهين فما كان من ظاهر قول او حركة جوارح علموه بظاهره وكتبوه على جهته وماكان من باطن ضمير يقال انهم يجدون لصالحه رايحة طيبة ولطالحه رايحة خبيثة فيكتبون مجملا عملا صالحا او آخر سيئا ابهم

لانجومية (من نهار) اى الوقوف بين يدى الله تعالى قال الطيبى وذلك اليوم يوم عظيم قال الله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين اى يوم يتجلى فيه تعالى بجلاله وهيبته و يظهر سطوات قهره على الجبارين وروى ان ابن عمر قرأ هذه السورة فلما بلغ قوله يوم يقوم الناس لرب العالمين بكى نحيبا ولم يقدر على قراءة مابعده وفى المشكاة عن ابى سعيد انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنى من يقدر على القيام يوم القيمة الذى قال الله عز وجل يوم يقوم الناس لرب العالمين فقال يخفف على المؤمنين حتى يكون كالصلوة المكتوبة اى كقدر ادائها اوقدر وقتها والظاهر انه يختلف باختلاف احوال المؤمنين كما اشار اليه سبحانه بقوله تعرج الملائكة والروح اليه فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة فاصبر صبرا جميلا انهم يرونه بعيدا ونريه قريبا وبقوله فاذا نقر فى الناقور فذلك يومئذ يوم عسير على الكافرين غير يسير فمفهومه انه على المؤمنين يصير يسيرا امافى الكمية واما فى الكيفية واما فيهما جميعا حتى بالنسبة الى بعضهم يكون هو كساعة وهم من جعلوا الدنيا ساعة وكسبوا فيها طاعة وعن ابى سعيد قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم كان مقداره خمسين الف سنة ماطول هذا اليوم فقال والذى نفسى بيده ليخفف على المؤمن حتى يكون اهون عليه من الصلوة المكتوبة فيصليها فى الدنيا ورواه وماقبلها البيهقى فى كتاب البعث والنشور (طب عن ابن عمرو) وفى حديث عن عايشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى بعض صلوته اللهم حاسبنى حسابا يسيرا قلت يارسول الله ماالحساب اليسير قال ان ينظر فى كتابه فيتجاوز عنه من نوقش فى الحساب يومئذ ياعايشة هلك رواه احمد وعبد بن حميد وابن جرير وابن مردوية والحاكم وصححه ﴿يوم الجمعة﴾ وهو سيد الايام وافضلها واعظمها وفى المشكاة ان يوم الجمعة سيد الايام وهو اعظم عندالله من يوم اضحى ويوم فطر وقالوا يفيد الافضلية او التساوى يوم عرفة لكن فى حديث رزين افضل الايام يوم عرفة فان وافق يوم الجمعة فهو افضل من سبعين حجة فى غير يوم الجمعة ومنه اخذ جماعة من الحنابلة ان ليلة الجمعة افضل من ليلة القدر ويومها افضل من يوم عرفة وفيه ان الاحاديث الصحيحة صريحة بافضلية ليلة القدر على سائر الليالى والقرآن ناطق به كذلك هذا ويحتمل اعظمية يوم الجمعة على يوم العيدين باعتبار كونه يوم عبادة صرف وهما يومافرح وسرور (ثنتا عشرة ساعة) قال الماوردى انه من طلوع الشمس موافقة لاهل الميقات ليكون ماقبل ذلك من طلوع الفجر زمان غسل وتأهب وقال مالك امام الحرمين الساعة

فى اللغة الجزء من الزمان وحملها على الزمانية التى يقسم النهار فيها الى اثنى عشرجزء يبعد احالة الشرع عليه لاحتياجه الى حساب ومراجعة آلات (منهاساعة) وفى رواية وفيه ساعة ومقتضاه انها غيرخفيفة اجيب بانه ليس المراد انهامستغرقة للوقت المذكور بل المراد انها لاتخرج عنه لانها لحظة خفية وفائدة ذكر الوقت انها تنتقل فيه فيكون ابتداء مظنتها ابتداء الخطبة مثلا وانتهاؤها انتهاء الصلوة واستشكل حصول الاجابة لكل داع بشرطه مع اختلاف الزمان باختلاف البلاد فيتقدم بعض على بعض وساعة الاجابة متعلقة بالوقت فكيف يتفق مع الاختلاف واجيب باحتمال ان يكون ساعة الاجابة متعلقة بفعل كل مصل كما قيل فى ساعة الكراهة ولعل هذا فائدة جعل الوقت المتد مظنة لها وان كانت هى خفيفة قاله فى فتح البارى (لايوجد عبد مسلم يسأل الله شيئا) اى من الاشياء (الاآتاه) بالمد اى اعطاه (الله اياه) وفى روايه لايسأل العبد فيها شيئا الا اعطاه واللام للعهد اى العبد المسلم (فالتمسوها اخر ساعة بعد العصر) من يوم الجمعه وهواشارة الى المحافظة بعد العصر قبل تلك الساعة لقربها وشمولها وفى المشكاة عن ابى هريرة قال قيل النبى صلى الله عليه وسلم لاى شئ سمى الجمعة قال لان فيها طبنة ابيك ادم وفيها الصعقه والبعثة وفيها البطشة وفى اخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله فيها استجيب له قال الطيبى فى هذه تجريدية اذالساعة هى نفس اخر ثلاث ساعات منهاساعة كما فى قولك فى البيضة عشرون منامن حديد والبيضة نفس الارطال انتهى وتعقبه ابن حجر بانه لاطائل تحته ولعل العدول عن ان يقول وفى آخرها ساعة (ن دك ق ض عن جابر) سبق ان فى الجمعة (تمت قسم الاول من الكتاب) هذا راموز الاحاديث وهو بفتح الراء وضم الميم البحراى بحورالاحاديث (بعون الله الملك الوهاب) والقسم الاول قول النبى صلى الله عليه وسلم بنصه ولفظه بعينه بلازيادة ولانقصان ولاادراج شئ فيه (والقسم الثانى وهى الشمائل الشريفة) المبنية باعضاء النبى صلى الله عليه وسلم وبجماله واخلاقه و بهائه وكماله ومعجزاته واوامره٤ (المشتمل على قوله بنصه ولفظه (وفعله) الذى رأى به الصحابى واقتدى بعضه وتكلف ببعضه (اوسببه) وهو سبب ورود الاحاديث كسبب نزول القرآن فى البيان والقبول والامعان (اونحو ذلك) كمراجعة الصحابة الى النبى عليه السلام اومراجعة النبى الى جبريل عليه السلام فى بعض المواد كقول الصحابى توقف النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الشئ وسئل

٤ والشمائل جمع شمال بكسر الشين وهو الطبع والمراد صورته الظاهرة والباطنة وهى نفسه واوصافه ومعانيها الخاصة بها ووجه ايراده فى هذا الكتاب المستطاب لانه عظيم المنافع وواجب الاتباع والتكلف فى الكل و لانه كله من المرفوع وقول ابن حجر الاحاديث التى فيها صفته داخلة فى قسم المرفوع اتفاقا مفيد متفق

جبريل او كقول جبريل عليه السلام يا محمد ما الاحسان او نحو ذلك وهذه كلها على مسانيد الصحابة ورتبه على حروف الهجاء مراعيا بداول كلمة لان الصحابي صبر وافى اول كل هذه بلفظ كان النبي كذا وكذا ﴿ كان ﴾ قال الراغب هي عبارة عما مضى من الزمان وفي كثير من وصف الله تنبئ عن معنى الازلية نحو وكان الله بكل شئ عليما وما استعمل منه في جنس الشئ متعلقا بوصف له وموجود فيه فينبه على ان ذلك الوصف لازم له قليل الانفكاك منه وكان الانسان كفورا وفي حق الانبياء نزوها واذا استعمل في الماضي جاز ان يكون المستعمل بقي على حاله وان يكون نحو تغير فلان كذا ثم صار كذا ولا فرق بين تقدم ذلك الزمان وقرب العهد به نحو كان آدم كذا وكان زيد هنا وقال القرطبي زعم بعضهم ان كان اذا اطلقت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لدوام الكثرة والشان فيه العرف والا فاصلها ان تصدق على من فعل الشئ ولو مرة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) بالرفع اسم كان (ابيض) اصله اسم تفضيل بالنصب خبره وكذا ما بعده (مليحا مقصدا) اسم مفعول بالتشديد اى مقتصدا يعني ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير كانه نحى به القصد من الامور قال البيضاوي القصد المقتصد يريد به المتوسط بين الطويل والقصير والناحل والجسيم وقال القرطبي الملاحة اصلها في العينين والقصد المقتصد في جسمه وطوله يعني كان غير ضئيل الجسم ولا ضخم ولا طويل ذاهبا ولا قصيرا بل كان وسطا وقال الحفني في حاشية الجامع الصغير قوله مليحا اى جميلا لم يقارب جماله صلى الله عليه وسلم احد وما اعطى يوسف عليه السلام انما هو جزء مما اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله مقصدا اى متوسطا في سائر احواله انتهى (م) في صفة النبي صلى الله عليه وسلم (ت ق) كتاب (الشمائل) النبوية من حديث الجريري (عن ابي الطفيل) عامر بن واثلة ورواه عنه ايضا ابو داود في الادب فما وهمه كلامه من تفرد ذينك بعض الاربعة غير جيد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الارض رجل رآه غيري فقلت كيف رأيته فذكره وفي رواية لمسلم عنه كان ابيض مليح الوجه ﴿ كان ﴾ اسمه تحته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يليه خبره كذا ما بعده (ابيض) بالنصب اى مشربا بياضه بحمرة (كأنما صيغ) اى خلق من الصوغ بمعنى الايجاد اى الخلق قال الزمخشري من المجاز فلان كان حسن الصيغة وهي الخلقة وصاغه الله صيغة حسنة وفلان بين كريمة من اصل كريم (من فضة) باعتبار ما كان يعلو بياضه من الاضاءة ولمعان الانوار والبريق ساطع فلا تدافع بينه وبين ما يأتي عقبه من انه كان مشربا

بحمرة و ثره لتضمنه بغيته بتناسب التركيب وتماسك الاجزاء فلا انجاه لجعله من الصوغ بمعنى سبك الفضة ونعته عمه ابوطالب بقوله ٭ وابيض يستسقى الغمام بوجهه ٭ ثمال ٤ اليتامى عصمة الارامل ٭ وفى رواية احمد فنظرت الى وجهه كانه سبيكة فضة وفى اخرى للبزار و يعقوب بن ابى سفيان باسناد قال ابن حجر قوى عن سعيد بن المسيب انه سمع اباهريرة يصفه فقال كان شديد البياض وفى رواية لابى طفيل عند الطبرانى ماانسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره (رجل الشعر) بكسر الجيم ومنهم من سكنها اى سرح الشعر كذا فى الفتح اى لم يكن شديد الجعودة ولاشديد السبوطة اى خاليا عن التكسر بل بينهما وفسر بما فيه تثن قليل وقال القرطبى وكان شعره باصل الخلقة مسرحا ومافى المواهب انه روى انه شعر بين شعرين لارجل ولاسبط فالمراد المبالغة فى قلة التثنى (ت فيها) اى فى الشمائل (عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿ كان ابيض ﴾ بالنصب (مشربا) بالتخفيف والتشديد (بياضه بحمرة) قال الحرالى من الاسراب وهى مداخلة نافذة سايغة كالشراب وهو الماء الداخل كلية الجسم للطافته ونفوذه وقال البيهقى يقال ان المشروب منه حمرة الى السمرة ماضحى منه للشمس والريح واما ماتحت الثياب يقال فهو الابيض الازهر وروى مشربا بالتشديد اسم مفعول من التشريب يقال بياض مشرب بالتخفيف فاذا شدد كان ظاهر التكثير والمبالغة فهو للمبالغة فى شدة البياض المائل الى الحمرة (وكان اسود الحدقة) بفتحات شديد سواد العين قال فى المصباح وغيره حدقة العين سوادها وجمعه حدق وحدقات كقصب وقصبات ور بما قيل حداق كرقبة ورقبات (اهدب) بالدال المهملة (الاشفار) جمع شفر بالضم وقد يفتح حروف الاجفان التى ينبت عليها الشعر وهو الهدب بالضم والاهداب كثيرة ويقال الطويلة ايضا وما اوهمه ظاهره هذا التركيب من ان الاشفار هى الاهداب غير مراد ففى المصباح عن ابن قتيبة العامة تجعل اشفار العين الشعر وهو غلط وفى المغرب لم يذكر احد من الثقات ان الاشفار الاهداب فهو اما على حذف المضاف اى طويل شعر الاجفان اوسمى النابت باسم المنبت للملابسة (ق فى الدلائل) ى دلايل النبوة (عن على) امير المؤمنين ورواه ت ايضا لكن قال اوجح العينين بدل اسود الحدقة ﴿ كان ابيض ﴾ كامر (مشربا بحمرة) اى يخالط بياضه حمرة كانه سقى بها (ضخم الهامة) بالتخفيف عظيم الرأس وعظمه ممدوح محبوب لانه اعون على الادراكات ونيل الكمالات (اغر) اى صبيح (ابلج)

٤ قال نسخه

اى مشرق مضئ وقيل الابلج من نقى ما بين حاجبيه من الشعر ولم يقترنا والاسم البلج بالتحريك والعرب تحب البلج وتكره القرن (اهدب الاشفار) وقد سمعت ما قيل وحذف العاطف فيه وفيما قبله ليكون ادعى الى الاصغاء اليه وابعث القلوب على تفهم خطابه فان اللفظ اذا كان فيه نوع غرابة وعدم الفة اصغى السمع الى تدبيره والفكر فيه فجاء بالمعانى مسرودة على نمط التعديد اشعار ابان كلا منها مستقل بنفسه قائم برأسه صالح لانفراده بالغرض (ق) فى الدلائل (عن على) امير المؤمنين ﴿كان احسن﴾ بالنصب (الناس وجها) حتى من يوسف عليه السلام ولم يؤت الا شطره (واحسنهم خلقا) بضم المعجمة على الارجح فالاول اشارة الى الحسن الحسى والثانى اشارة الى الحسن المعنوى ذكره ابن حجر وما ذكره من ترجيحه ممنوع فقد جزم القرطبى بخلافه فقال الرواية بفتح الخاء وسكون اللام قال اراد حسن الجسم بدليل قوله بعده ليس بالطويل الخ واما فى حديث انس الآتى فروايته بضم الخاء واللام فانه عنى به حسن المعاشرة بدليل بقية الخبر بقية الخبر وفى احسنه بالافراد والقياس الاول قال ابو حاتم لكن لا يكادون يتكلمون به الا مفردا وقال غيره جرى على لسانهم بالافراد ومنه حديث ابن عباس فى قول ابى سفيان احسن العرب واجمله ام حبيبة بالافراد فى الثانى (ليس بالطويل البائن) بالهمز وجعله بالياء وهم اى الظاهر طوله من بان ظهر او المفرط طولا الذى بعد عن حد الاعتدال وفاق سواء من الرجال (ولا بالقصير) بل كان الى الطول اقرب افاده وصف الطويل بالبائن دون القصير بمقابله وجاء مصرحا به فى رواية البيهقى وزعم ان تقييد القصير بالمتردد فى رواية لوجوب حمل المطلق على المقيد يدفعه ان حمله عليه فى النفى لا يجب وفى الاثبات تفصيل (ق خ م عن البراء) بن عازب ورواه عنه ايضا جمع منهم الطرانى ﴿كان احسن﴾ كامر (البشر قدما) بفتح القاف والدال وهى من الانسان معروفة وهى انثى وتصغيره قديمة والجمع اقدام وقد روى ابن صاعد عن سراقة قال دنوت من النبى صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته فرأيت ساقه فى غرزه كانها جمارة اى فى شدة البياض فلا ينافيه ما رواه انه كان فى ساقه حموشة (ابن سعد) فى طبقاته (عن عبد الله بن بريدة مرسلا) هو قاضى مرو وقال الذهبى ثقة ولد سنة خمس وسبعين ومات مائة سنة ﴿كان احسن﴾ كامر ولفظ رواية الترمذى من احسن (الناس خلقا) بالضم لحيازته جميع المحاسن والمكارم وتكاملها فيه ولما اجتمع فيه كمال الخصال وصفة الجلال والجمال ما لا يحصره حد ولا يحيطه عد اثنى الله عليه به فى كتابه بقوله وانك لعلى خلق

(عظيم)

عظيم فلم يصل اليها مخلوق وكمال الخلق انما ينشأ من كمال العقل لانه الذي يقتبس به
الفضايل وتجتنب به الرذائل ويقال هذا تمام الحديث وقال المناوي بل تمامه عند مسلم
فربما تحضر الصلوة وهو في بيتنا فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس ثم ينضح ٤ ثم يؤم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقوم ٦ خلفه فيصلي بنا وكان بساطهم من جريد النخل كذا
في صحيح مسلم وروى ابو موسى باسناد مظلم كما في الاصابة الى هدبة بن خالد ٨ عن ثابت عن
انس قال وفد وفد من اليمن وفيهم رجل يقال له ذوالة ٩ بن عوفة الثمالي فوقف بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله من احسن الناس خلقا وخلقا قال انا يا ذوالة
ولا فخر فذكر حديثا طويلا ركيك الالفاظ (م د عن انس) وتمامه في بعض الروايات
قال اي انس وكان لي اخ يقال له عمير احسبه كان فطيما فكان اذا جاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرآه فقال يا ابا عمير ما فعل النغير قال فكان يلعب به هكذا هو عند مسلم وفيه
ايضا عنه كان من احسن الناس خلقا وسئلني يوما لحاجة فقلت والله لا اذهب فخرجت
حتى امر على صبيان يلعبون في السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض على
قفاي من ورائي فنظرت اليه وهو يضحك فقال انيس ذهبت حيث امرتك قلت نعم
اذهب ﴿ كان احسن الناس ﴾ صورة وسيرة (واجود الناس) بكل ما ينفع خلق التعميم
اولفوت احصائه كثرة لان من كان اكملهم شرفا وانقطهم قلبا والطفهم طبعا واعدلهم
مزاجا جدير بان يكون اسمحهم صلة وانداهم يدا ولانه مستغن عن الفانيات بالباقيات
الصالحات ولانه تخلق بصفات الله التي منها الجود (واشجع الناس) اي اقواهم قلبا
واجودهم في حال البأس فكان الشجاع منهم الذي يلوذ بجانبه عند التحام الحرب وما ولى
قط منهزما ولا تحدثا احد عنه بفرار وقد ثبتت اشجعيته بالتواتر النقلي قال المصري بل
يؤخذ ذلك من النص القرآني كقوله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار فكلفه فهو فرد بجهاد
الكل ولا يكلف الله نفسا الا وسعها ولا ضير في كون المراد هو ومن معه اذ غايته انه قوبل
الجمع بالجمع وذلك مفيد للمقصود وقد جمع صفات القوى الثلاث العقلية والغضبية
والشهوية فالحسن تابع لاعتدال المزاج المتبع لصفاء النفس الذي به جودة القريحة
الدالة على العقل واكتساب الفضائل وتجنب الرذائل والجود كمال القوة الشهوية
والغضبية كمالها الشجاعة وهذه ام الاخلاق الفاضلة فلذلك اقتصر عليها (ق ت ه
عن انس) قال المناوي وبقية هذا الحديث في البخاري وهو ولقد فزع اهل المدينة اي ليلا
فكان النبي سبقهم على فرس استعاره من ابي طلحة وقال وجدناه بحرا هكذا ساقه في باب

٤ ينضح نسخة
٨ عن حماد نسخة
٩ زوالة نسخة
٦ ونقوم نسخة

مدح الشجاعة في الحرب وفي مسلم في باب صفة النبي عليه السلام عقب ماذكر ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابي طلحة عرى في عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا قالوا وجدناه بحرا اوانه لبحرا انتهى ﴿ كان احسن الناس ﴾ كما (صفة) اى صفة كمال (واجملها) اى الناس لما منحه الله من الصفات الجليلة الجمية (كان ربعة) بالفتح وسطا القامة اقرب (الى الطول ماهو) يحتمل ان ما صلة اوصفة لمصدر محذوف والمجرور متعلق محذوف اى هو يميل الى الطول ميلا قليلا (بعيدما بين المنكبين) بفتح الميم والباء اى عريض اعلا الظهر و يلزمه عرض الصدر وذلك علامة النجابة (اسيل الخدين) قال السيوطي بكسر السين وفي رواية سهل الخدين اى ليس في خديه نتوولا ارتفاع أواراد ان خديه اسيلان قليلا اللحم رقيقا الجلدة (شديد سواد الشعر) كما سبق (اكحل العينين) اى شديد سواد اجفانهما (اهدب الاشفار) قال ابن حجر وكان اسيل الخدين هو الحامل على من سال كان وجهه مثل السيف (اذا وطئ بقدمه وطئ بكلها) وهو مشي الشجاع (ليس له اخمص) اذ لا يلصق القدم بالارض عند الوطئ قال السيوطي وغيره وذكر كثيرا انه اذا مشى على الصخرة غاصت قدماه ولم اقف له على اصل وقال الحفني ليس خارج عن الحد فله خصوصة از بدمن الناس كما يأتي لكنها مع عدم الافراط المحل بالجمال (اذا وضع رداه) بالقصر وفي نسخة رداءه بالمد (عن منكبيه فكانه سبيكة فضة) بفتح السين اى قطعة (واذا ضحك يتلألؤ) اى يلمع و يضيئ و يظهر من ثغره نور ولا يخفى ما في تعدد الصفات من الحسن وذلك لانها بالتعاطف تصير كانها جملة واحدة قالوا ومن تمام الايمان به انه تعالى خلق جسده على وجه لم يظهر قبله ولا بعده مثله وفي الاثار ان خالد بن الوليد خرج في سرية فنزل بحي فقال صاحب الحي صف لنا محمدا فقال اما اني لا افصل فلا فقال اجل فقال الرسول على قدر المرسل كذا في اسرار الاسرار لابن المنير (ق) في الدلائل (عن ابي هريرة) قال السيوطي حسن ﴿ كان ازهر اللون ﴾ اى نيره اوحسنه وفي الصحاح وغيره الابيض المشرق به اوبالابيض المنير فسره عامة المحدثين حملا على الاكمل اولقرينته ولعل من فسره بالابيض الممزوج بحمرة نظرا الى ان المراد بقرينة الواقع قيل الاظهر في لونه ان الباطن غالب عليه مقيما فيما تحت الثياب لكن لم يكن كالجص بل نير ممزوج بحمرة غير صافية بل مع نوع كدر كما في المغرب ولذا في رواية اسمر وبه يحصل التوفيق بين الروايات (كان) بالتشديد (عرقه) بالتحريك

مايترشح من جلد الانسان (اللؤلؤ) في الصفاء والبياض وفي خبر البيهقي عن عايشة كان يخصف نعله وكنت اغزل فنظرت اليه فجعل جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نورا (اذا مشى تكفاء) بالهمز ودونه اى مال يمينا وشمالا وقال الازهرى معناه انه يميل الى سننه وقصد مشيه وقال في الدر تكفاء بغير ضمير اى تمايل الى قدام كالسفينة في جريها وقال المناوى اى يسرع كأنه يميل الى يمينه واخرى الى شماله (م عن انس) وروى معناه البخارى ﴿كان اشد﴾ الناس كما في نسخة بالمضاف اليه (حياء) بالمد اى استحياء من ربه ومن الخلق يعنى حياؤه اشد الا لامر شرعى ولذا قال لمن اقر بالزنا انكحتها ولا تكنى خوفا من كونه يعتقدما ليس بزنا زنا (من) حياء (العذراء) اى البكر لان عذرتها جلدة بكارتها باقية (في خدرها) في محل الحال اى كائنة في خدرها بالكسر اى ستر الذى يجعل بجانب البيت فالعذراء في الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما يكون خارجة لكن الخلوة مظنة الفعل بها ومحل حيائه في غير الحدود ولذا قال للذى اعترف انكحتها لا تكنى كما في الصحيح في كتاب الحدود (حم خ م عن ابى سعيد) وفي الباب انس وغيره ﴿كان اصبر﴾ بالنصب مضافا (الناس) اى اكثر الناس صبرا (على اقذار الناس) اى مايكون من قبيح فعلهم وسيء قولهم لانه لا ينشرح صدره يتسع لما تضيق به صدور العامة فكانت مساوى اخلاقهم ومداى افعالهم وسوء سيرهم وقبيح سريرتهم في جنب صدره كقطرة دم في ناموس اليم وفيه الشرف وقال الحفنى اصبر لناس الاما فيه حد فيقيمه على من استحقه (ابن سعد عن اسماعيل بن عياش) بفتح العين وشد المثناة تحتية وشين معجمة وهو ابن سليم (مرسلا) هو العنسى بالنون عالم الشام في عصره وهو صدوق في روايته عن اهل بلده مخلط في غيرهم وقال السيوطى حديث صحيح ﴿كان افلج الثنيتين﴾ اى بعيد ما بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة بين الثنيتين كذا في النهاية وزاد الجوهرى رجل مفلج الثنايا اى منفرجها قال محقق عله معنيان قيل اكثر الفلج في العليا وهى صفة جميلة لكن مع القلة لانه اتم في الفصاحة لاتساع الانسان فيه وقال الحفنى هما اثنتان من اعلى واثنتان من اسفل اى بين ثنيته فرجة لطيفة فانه يدل على الفصاحة والقدرة على الكلام وتعده العرب جمالا فراده بالثنيتين الجنس والافهى اربعة كما علمت واربعة رباعيات اربعة اثنان بجانب الثنايا (اذا تكلم رؤى) كقيل على الاصح وروى كضرب (كالنور يخرج من بين ثناياه) جمع ثنية بالتشديد وهى الاسنان الاربع التى في مقدم الفم ثنتان من فوق وثنتان من تحت قال الطيبى ضميره يرجع الى الكلام فهو تشبيه في الظهور واوائل النور فالكاف

زائدة وحاصله انه يخرج كلامه من الفلج مايشبه نورالنجم اونحوه فالضمير الى المشبه المقدم وقيل يخرج من صفاء الثنايا تلألؤ تبيه كانت ذاته الشريفة كلها نوراظاهرا وباطنا حتى انه كان ينحل استعمته من اصحابه سأل الطفيل بن عمرآية لقومه فقال اللهم نوراله فسطع له نور بين عينيه فقال اخاف ان يكون مثلة فتحول الى طرف سوطه وكان يضيء في الليل المظلم فسمى ذا النور واعطى قتادة بن النعمان لما صلى معه العشاء في ليلة مظلمة مطرة عرجونا وقال انطلق فانه سيضيء من بين يديك عشرا ومن خلفك عشرا فاذا دخلت في بيتك فسترى سوادا فاضربه ليخرج فانه الشيطان فكان كذلك ومسح على وجه رجل فما زال على وجهه نور ومسح وجه قتادة بن ملحان فكان لوجهه بريق حتى كان ينظر في وجهه كما ينظر في المرآة الى غير ذلك (ت في ٤ الشمائل طب وق عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه عبدالعزيز بن ابى ثابت وهو ضعيف ﴿ كان خاتم ﴾ بفتح التاء (النبوة في ظهره بضعة) بفتح الباء قطعة لحم (ناشزة) بمعجمات مرتفعة من اللحم وفي رواية مثل السلعة واما ماورد من انها كانت كأثر محجم اوكالشامة سوداء او خضراء ومكتوب عليها محمد رسول الله اوسر فانت منصور اولا اله الا الله محمد رسول الله في اطرافها وفي وسطها تجمح ميسور لوجه حيث شئت فانك منصور ونحو ذلك قال ابن حجر فلم يثبت منها شيء فلم يصب في قوله قال القرطبي اتفقت الاحاديث الثابتة على ان الخاتم كان شيئا بارزا احمر عند كتفه الايسر اذاقلل كبيضة الحمامة واذا اكثر جمع اليد وكذا في الفاسي والقسطلانى وسراج المشكاة والشفاء وفي الخاتم اقوال متقاربة وعد السيوطي وغيره جعل خاتم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث يدخل الشيطان من خصائصه على الانبياء قال وكان سائر الانبياء خاتمهم في يمينهم وقال الحفني هذه الخاتم في اعلى ظهره عند كتفه الايسر وهو من حذاء القلب وهو من خصوصياته (ت فيها) اى في الشمائل (عن ابى سعيد) الخدري رضى الله عنه ﴿ كان خاتمه غدة ﴾ بغين معجمة مضمومة ودال مهملة مشددة قال السيوطي ورأيت من صحفه بازاء وسئلني عنه فقلت له انما هو بالدال والغدة في القاموس وغيره كل عقدة في الجسد اطاف بها شحم وفي المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك (حمراء) اى تميل الى الحمرة فلاتعارض بينه وبين رواية انه كان لون بدنه قال العصام وفيه رد لرواية انها سوداء اوخضراء (مثل بيضة الحمام) وفي الاكثر الحمامة بالتاء اى قدرا وصورة لالونا بدليل وصفها بالحمرة قبله وفي رواية لابن حبان مثل البندقة من اللحم وفي رواية البيهقي مثل

٤) وفي الشروح ضبطوا بضعه لحم ناشزة معا

السلعة وفي رواية للحاكم والترمذي شعر مجتمع وفي رواية البيهقي ايضا كالتفاحة وكلها متقاربة فالتفاوت في نظر الرائي بعدا وقربا وقال الحنفي الحاصل ان الاختلاف بحسب مايظهر للرائي من القرب والبعد وحدة البصر وضعفه (ت عن جابر بن سمرة) قال السيوطي صحيح ﴿ كان حسن السبلة ﴾ بالتاء وفي لاكثر بغير التاء وهو ماسبل من مقدم اللحية ورجل مسبل وفلان خفيف العذارين وهما ماتصل من اللحية بالصدغ وهما العارضان وهما مانبت في الخدين من الشعر على عوارض الانسان وقال الحنفي اى ماسبل من مقدم اللحية التي تحت العنفقة وفوقه العارضتان (طب عن العداء بن خالد) قال السيوطي بفتح العين وشدة الدال المهملتين والمد وقال المناوي بفتح العين المهملة وشد الدال المعجمة وآخره همزه ﴿ كان ربعة من القوم ﴾ بفتح الراء وكسر الباء على ماذكره بعضهم لكن الذي رأيته في الفتح لابن حجر بكسر الراء وسكون الموحدة اى مربوعا قال والتأنيث باعتبار النفس انتهى وقال غيره هو وصف يشترك فيه المذكر والمؤنث ويجمع على ربعات بالتحريك وهو شاذ وفسره بقوله (ليس بالطويل البائن) اى الذي يباين الناس بزيادة طوله في الطول من بان اى ظهر على غيره اوفارق من سواه (ولا بالقصير) زاد البيهقي وهو من على وهو الى الطول اقرب ووقع في حديث ابي هريرة عند الهذلي في الزهريات قال ابن حجر باسناد حسن كان ربعة وهو الى الطول اقرب (ازهر اللون) اى مشرقة نيرة زاد ابن الجوزي وغيره في الرواية كان عرقه اللؤلؤ قال في الروضة الزهرة لغة اشراق في اللون اى لون كان من بياض اوغيره وقول بعضهم ان الازهر الابيض خاصة والزهري اسم للابيض من النور فقد خطاه ابو حنيفة فيه وقال انما الزهرة اشراق في الالوان كلها وفي حديث يوم احد نظرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تزهران تحت المغفر انتهى وقال ابن حجر قوله ازهر اللون ابيض مشرب بحمرة وقد ورد ذلك صريحا في روايات اخر عند الترمذي والحاكم وغيرهما كان ابيض مشربا بياضه بحمرة (ليس بالابيض الامهق) اى الكريه البياض كالجص بل كان نير البياض كذا في الاصول ورواية امهق ليس بابيض قال القاضي وهم وقال غيره مقلوب (ولا بالآدم) بالمد اى ولا شديد السمرة وانما يخالط بياضه الحمرة لكنها حمرة بصفاء فيصدق عليه انه ازهر كما ذكره القرطبي والعرب تطلق على من هو كذلك اسمر والمراد بالسمرة التي تخالط البياض ولهذا جاء في حديث انس عند احمد والبزار قال ابن حجر باسناد صحيح صححه ابن حبان انه كان اسمر وفي الدلائل

للبيهقي عن انس كان ابيض بياضه الى السمرة وفي لفظ لاحمد بسند حسن اسمر الى البياض قال ابن حجر ويمكن توجيه رواية امهق بالامهق الاخضر اللون الذي ليس بياضه في الغاية ولاسمرته ولاحمرته فقد نقل عن رواية ان المهق خضرة فهذا التوجيه على تقدير ثبوت الرواية (وليس) شعره (بالجعد) بفتح الجيم وسكون العين (القطط) بفتحتين اي الشديد الجعودة الشبه شعر السودان (ولا بالسبط) بفتح فكسر اوفسكون المنبسط المسترسل الذي لاتكسر فيه فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة (خ م ت عن انس) تبع في عزوه الشيخين ابن الاثير قال صدر المناوي والظاهر ان ماقاله وهم فاني فحصت عن قول انس كان ربعة من القوم فلم اقف عليها في مسلم بل هي من زيادة البخاري على مسلم فالصواب نسبة هذه الرواية للبخاري دونه ﴿ كان شبح الذراعين ﴾ بشين معجمة فموحدة مفتوحة فحاء مهملة عريضهما احدهما في المجمل شبحت الشيء مددته (بعيد) بفتح فكسر (مابين المنكبين) اي عريض اعلى الظهر وما موصولة اوموصوفة لازائدة لان ما بين من الظروف اللازمة للاضافة فلاوجه لاخراجه عن الظرفية بالحكم بزيادة والمنكب مجتمع رأس العضد والكتف وبعدما بينهما يدل على اسعة الصدر وذلك آية النجابة وجاء في رواية بعيد مصغرا تقليلا للبعد المذكور ايماء الى ان بعدمابين منكبيه لم يكن وافيامنافيا للاعتدال (اهدب اشفار العينين) اي طويلهما وغزيرهما على مامر (ق) في الدلائل (عن ابي هريرة) وفي رواية اهدب قال السيوطي حسن ﴿ كان شعره ﴾ بالفتح (دون الجمة) بالضم هي ماسقط على المنكبين من شعر الرأس (وفوق الوفرة) وفي حديث الترمذي وغيره فلايجاوز شعره شحمة اذنه اذهو وفره اي جمعه وفرة فالمراد ان معظم شعره كان عند شحمة اذنه وما اتصل منه مسترسل الى المنكب والجمة شعر الرأس المتجاوز شحمة الاذن اذاوصل المنكب كذا في الصحاح في حرف الجيم وفيه في ارادة المتجاوز من غير وصول وفي النهاية ماسقط على المنكبين ولعل مراده بالسقوط المتجاوز وفي القاموس الوفرة ماسال على الاذن اوجاوز الشحمة قال ابوشامة وقد دلت صحاح الاخبار على ان شعره الى انصاف اذنيه وفي رواية يبلغ شحمة اذنيه وفي اخرى بين اذنيه وعاتقه وفي اخرى قريبا من منكبه وفي اخرى يضرب منكبه و لم يبلغا في طوله اكثر من ذلك وهذا الاختلاف باعتبار اختلاف احواله فروى في هذه الاحوال المتعددة بعد ماكان حلقه في حج اوعمرة واما كونه لم ينقل انه زاد على كونه يضرب منكبيه فيجوز كون شعره وقف على ذلك الحد كما يقف الشعر في حق كل انسان على حدما و يجوز ان يكون كانت عادته

لاسمة تسعين

(انه كلما)

انه كلما بلغ هذا الحد قصر حتى يكون الى انصاف اذنيه اوالى شحمة اذنيه لكن لولم ينقل انه قصر شعره فى غير نسك ولا حلقه ولعل ماوصف به شعره من الاوصاف المذكورة كان بعد حلقه له فى عمرة الحديبية سنة ست فانه بعد ذلك لم يترك حلقه مدة يطول فيها اكثر من كونه يضرب منكبيه فانه فى سنة سبع اعتمر عمرة القضاء وفى ثمان اعتمر من الجعرانة وفى عشر حج (ت فى الشمايل ه عن عايشة) قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان شيبه ﴾ بالفتح وسكون الياء (نحو عشرين شعرة) بيضاء فى مقدمه هذا بقية الحديث وقد اقتضى حديث ابن بشران شيبه لايزيد على شعرات لايراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك لعنفقته فيحتمل ان الزائد على ذلك فى صدغيه كما فى حديث البراء لكن وقع عند ابن سعد قال ابن حجر باسناد صحيح عن حميد عن انس لم يبلغ مافى لحيته من الشيب عشرين وروى ابن سعد ايضا باسناد صحيح عن انس ماعددت فى رأسه ولحيته اربع عشر شعرة وروى الحاكم عنه اوعددت ماقبل من شيبه فى رأسه ولحيته از يدهن على احدى عشر شيبة وفى حديث الهيثم بن زهر ثلاثون عددا وجمع بينهما باختلاف الازمان وبان رواية ابن بشرا خبار عن عده وماعداها اخبار عن الوقوع فانس لم يعدار بع عشرة وهو فى الواقع سبع عشرة اوثمان عشرة اواكثر وذلك كله نحو العشرين (ت فيها) اى فى الشمائل (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابن راهويه وابن حبان والبيهقى قال السيوطى صحيح ﴿ كان ضخم الرأس ﴾ اى عظيمه وفى رواية الهامة فانه يدل على قوة الحواس والذكاء والفطنة (واليدين) يعنى الدراعين كما جاء مبينا هكذا فى رواية (والقدمين) يعنى مابين الكعبة الى الركبة وجمع بين الرأس واليدين والقدمين فى مضاف لبشرة تناسبها اذهى جمع الطراف الحيوان وهو بدونها لايسماه (خ عن انس) رواه فى باب اللباس ﴿ كان ضليع الفم ﴾ بفتح الضاد المعجمة اى عظيمه اوواسعه والعرب تمدح بعظمه وتذم صغره قال الزمخشرى والضليع فى الاصل الذى عظمت اضلاعه ووفرت فاجفر جنباه ثم استعمل فى موضع العظم وان لم يكن ثمه اضلاع وقيل ضليعه مهزوله وذابله والمراد ذبول شفتيه ورقتهما وحسنهما وقيل هذا كناية عن قوة فصاحته وكونه يفتتح الكلام ويختمه باشداده (اشكل العين) اى فى بياض عينه حمرة وذلك محمود قال محقق السيوطى وذا ينافيه كونه ادعج وقال المناوى وذا يشكل بكونه ادعج ملم يظهر وجه الاشكال اذ الشكلة حمرة فى بياض والدعج سواد العين موسعتها ومن المعلوم ان سواد لعين لايكون فى بياضها (منهوس العقب)

باهمال السين واعجامها اى قليل لحم العقب فتح فكسر مؤخر القدم وفى جامع الاصول رجل منهوس القدمين والعقبين بشين وسين خفيف لحمهما وفى القاموس المنهوس من الرجال قليل اللحم (م ت عن جابر بن سمرة) وفيه نعت ﴿ كان ضخم الهامة ﴾ اى كبيرها وعظم الرأس يدل على الرزانة والوقار ووفور العقل (عظيم اللحية) اى كثير شعرها وقال المناوى غليظها وكثيفها هكذا وصفه جمع منهم على وابن مسعود وغيرهما وفى رواية حتى عن البيهقى كانت لحيته قد ملأت من ههنا الى ههنا ومد بعض الرواة يديه على عارضيه وقال الحنفى اى ليست خفيفة اللحية ولا يقال كثيفة للادمى (ق) فى الدلائل (عن على) وروى الترمذى نحوه ﴿ كان فخما ﴾ بفاء مفتوحة فمعجمة ساكنة الضخم من كبرها اى عظيما فى نفسه (مفخما) اسم مفعول اى معظما فى صدور الصدور وعيون العيون لا يستطيع مكابران لا يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه كان عظيما لما فى باطنه فليست الفخامة جسمية وقيل فخما عظيم القدر عند صحبه مفخما معظما عند من لم يره قط وهو عظيم ابدا ومن ثمه كان الصحابة لا يجلسون عنده الا وهم كأنما على رؤسهم الطير لا يتحرك من احدهم شعرة ولا يضطرب فيه مفصل كما قيل فى قوم هذه حالهم مع سلطانهم ❁ كأنما الطير منهم فوق رؤسهم ❁ لا خوف ظلم ولكن خوف اجلال ❁ وقيل فخامة وجهه نبله وامتلاؤه مع الجمال والهامة (يتلألؤ) اى يضيئ ويشرق ويتوهج مأخوذ من اللؤلؤ (وجهه تلالؤ القمر) اى يتلألأ لامثل تلالؤه فاعرب المضاف اليه اعرابه للمبالغة فى التناسب (ليلة البدر) اى ليلة اربعة عشر سمى بدرا لانه يسبق طلوعه مغيب الشمس فكانه يبدر بطلوعه والقمر ليلة البدر احسن ما يكون واتم ولا يعارضه قول القاضى فى تفسيره والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها انه يبدر طلوعه غروبها ليلة البدر فطلوعه طلوعها اول الشهر لان مراده بالغروب الاشراق عليه وشبه اضاءة تلالؤ الوجه بتلالؤ القمر دون الشمس لانه ظهر فى عالم مظلم بالكفر ونور القمر انفع من نورها (اطول من المربوع) عند امعان التأمل وربعة فى بادئ النظر فالاول بحسب الواقع والثانى بحسب الظاهر ولا ريب ان الطول فى القامة بغير افراط احسن واكمل (واقصر من المشذب) بمعجمات وآخرها موحدة اسم فاعل وهو البائن الطول مع نحافة اى نقص فى اللحم من قولهم شذبا اى طويلة وشذب اى قطع منها جريدها ووقع فى حديث عائشة عند ابن ابى خيثمة لم يكن احد يماشيه من الناس ينسب الى الطول الا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه نسبا الى الطول ونسب هو الى الربعة (عظيم

الهامة) بالتخفيف (رجل الشعر) كأنه مشط فليس بسبط ولا جعد قال القرطبي والرواية في الرجل بفتح الراء وكسر الجيم وهي المشهورة وقال الاصمعي يقال شعر رجل بفتح فكسر ورجل بفتح الجيم ورجل بسكونها ثلاث لغات اذا كان بين السبوطة والجعودة وقال غيره شعر مرجل اي مسرح وكان شعره بأصل خلقته مسرحا (ان انفرقت عقيصته) بقاف وصاد مهملة وهي اسم الشعر المعقوص قال المناوي اي قبلت عقيصته اي شعر رأسه الفرق بسهولة لخفة شعره حينئذ (فرق) بالتخفيف اي جعل شعره نصفين نصفا عن يمينه ونصفا عن شماله سمي عقيصة تشبيها بشعر المولود فاستعير اسمه وفي رواية عقيقته بقافين على المشهور شعر الرأس سمي عقيقا تشبيها بشعر المولود ايضا قبل ان يحلق فاذا حلق ونبت ثانيا زال عنه اسم العقيقة وربما يسمى الشعر عقيقة بعد الحلق على الاستعارة (والا) بان كان مختلطا متلاصقا لا يقبل الفرق بدون ترجل (فلا) يفرقه بل تركه بحاله معقوصا اي وفرة واحدة والحاصل انه كان يترك من قبول الفرق فرقه والا تركه غير مفروق وهذا اقصد من قول جمع معناه انه ان انفرق بنفسه تركه مفروقا لعدم ملايمته لقوله والا فلا ليصير معناه والا فلا يتركه مفروقا وهو ركيك وهذا بناء على جعل قوله والا فلا كلاما تاما وجعل بعضهم قوله فلا (يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا هو وفره) كلاما واحدا وفسره تارة بانه لا يجاوز شحمة اذنيه اذا اعفاه من الفرق وقوله اذ هو وفرة بيان لقوله والا واخرى بانه اذا انفرق لا يجاوز شحمة اذنه وقت توفر الشعر قال وبه يحصل الجمع بين الروايات المختلفة في كون شعره وفرة في كونه جمة فيقال يختلف باختلاف ازمنة الفرق وعدمه واعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اولا لا يفرق تجنبا لفعل المشركين وموافقة لاهل الكتاب ثم فرق واستقر عليه (ازهر اللون) ابيضه نيره وهو احسن الالوان فالمراد ابيض اللون ليس بامهق ولا آدم وحينئذ فاللون مستدرك (واسع الجبين) يعني الجبينين وهما ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال والمراد بسعتهما امتدادهما طولا وعرضا وذلك محمود محبوب وقيل مافوق الصدغ والصدغ مابين العين الى الاذن ولكل انسان جبينان وهما جانب الجبهة من يمين اليمين (ازج الحواجب) اي مدققها مع تقوس وغزارة شعر وهو جمع حاجب وهو مافوق العين بلحمه وشعره اوهو شعر الذي فوق العظم وحده سمي به لحجبه الشمس عن العين اي منعه لها والحجب المنع وعدل عن الحاجبين الى الحواجب اشارة الى المبالغة في امتداد هما حتى صار كعدة حواجب (سوابغ) وفي الاكثر سوابغ بالباء بالسين هو افصح من الصاد

جمع سابغة اى كاملات قال الزمخشرى حال من المجرور وهو الحواجب وهى فاعلة فى المعنى اذ التقدير ما ازجّ حاجبه اى زجت حواجبه (فى غير قرن) بالتحريك اى اجتماع يعنى ان طرفى حاجبيه قد سبغا اى طالا حتى كادا يلتقيان ولم يلتقيا وقال العلقمى القرن بالتحريك اتصال الحاجبين (بينهما) اى بين الحاجبين (عرق) بكسر فسكون (يدره) اى يحركه٤ ما فرا (الغضب) كان اذا غضب امتلأ ذلك العرق دما كما يمتلأ الضرع لبنا اذا در فيظهر ويرتفع (اقنى) بقاف فنون مخففة من القنا وهو ارتفاع اعلى الانف واحديداب وسطه (العرنين) اى طويل الانف مع دقة ارنبته وهو بكسر فسكون الانف او ما صلب منه او اوله حيث يكون الشم والقنا فيه طوله ودقه ارنبته مع حدب فى وسطه (له) اى للعرنين او للنبى وهو اقرب لانه الاقرب (نور) بنون مضمومة (يعلوه) من حسنه وابهاء رونقه (يحسبه) بضم السين وكسرها اى النبى او عرنينه (من لم يتأمله) اى يمعن النظر اليه (اشم) بفتح المعجمة وتشديد الميم اى مرتفعا قصبته قال محقق وذا يفيد ان قناه كان قليلا فمن عكس انكس عليه ومن قال المشهور كان اشم فالكتب المشهورة تكذبه انتهى ومراده الدلجى والشمم ارتفاع قصبة الانف واشراف الارنبة (كث اللحية) بفتح الكاف ومثلثة وكسر اللام اى كثير شعرها مع استدارة فلحيته صلى الله عليه وسلم كانت كثيرة الشعر مستديرة غير طويلة وفى رواية الحارث عن ام معبد كثيف اللحية بفتح الكاف غير رقيقها ولا طويلها وفيها كثافة كذا فى النهاية وفى التفهيم كث اللحية كثير شعرها غير مسبلة وفى القاموس كثت اللحية اى كثرت اصولها وكثفت وقصرت وجعدت وللداودى كانت ملتفة وفى شرح المقامات للشريشى كثة كثيرة الاصول بغير طول ويقال اللحية اذا قصر وكثر الكثة واذا عظمت وكثر شعرها قيل انه لذو عثنون فاذا كانت اللحية قليلة فى الذقن ولم تكن فى العارضين فذلك السنوط والسناط فان لم يكن فى وجهه كثير شعر فذلك الشطط واللحية بكسر اللام وفى الكشاف والفتح لغة الحجاز الشعر النابت على الذقن خاصة (سهل الخدين) ليس فيهما نتو ولا ارتفاع وهو بمعنى خبر البيهقى وغيره كان اسيل الخدين وذلك احسن عند العرب (ضليع) بضاد معجمة (الفم) اى عظيمه او واسعه (اشنب) اى ابيض الاسنان مع بريق وتحديد فيها وهو رونقها وماؤها او بردها وعذوبتها (مفلج الاسنان) اسم مفعول من الافعال اى مفرج ما بين الثنايا (دقيق) بالدال وروى بالراء (المسربة) بضم الراء وتفتح وفتح الميم وسكون السين المهملة ما دق من شعر الصدر كالخط سائلا الى السرة

٤ قال فى العزيزى يدره بضم اوله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه اى يحركه ويظهره

(كان) بالتشديد (عنقه) بضم العين المهملة و بضم النون وقد تسكن (جيد) بكسر فسكون وهما بمعنى وهو عنق فغاير تفننا ودفعا لتكرار اللفظ حيث لم يقل كان عنقه عنق (دمية)اوكان جيده جيدمية بضم الدال المهملة واسكان الميم وتحتية مفتوحة وهي الصورة المنقوشة من نحورخام اوعاج وكانوا يبالغون في تحسين عنقها لكن لما كان لون الرخام اوالعاج غير صاف قال (في صفاء الفضة) اي نير مشرق مضيء فهو بمعنى الاستدراك قال المناوى مقيدة لتشبيه به اي كان هو حال صفائه قال الزمخشرى وصف عنقه بالدمية في الاسواغ والاعتدال وظرف الشكل وحسن الهيئة والكمال و بالفضة في اللون والاشراق والجمال (معتدل الخلق) اى معتدل الصورة الظاهرة يعنى تناسب الاعضاء خلقا وخلقا وحسنا وبهاء وقيل لاتكون متباينة في الدقة والغلظ والطول والقصر (بادنا) اى ضخم البدن لكن لا مطلقا بل بالنسبة لما يأتي من كونه شثن الكفين والقدمين جليل المشاش والكتد ولما كانت البدانة قد تكون من كثرة اللحم وافراط السمن الموجب لرخاوة البدن وهومذموم دفعه بقوله (متماسكا) بتخفيف السين يمسك بعض اجزائه بعضا من غير ترزز قال الغزالي لحمه متماسك يكاد يكون على الخلق الاول لم يضره السن اراد انه في السن الذي من شانه استرخاء اللحم كان كالشاب ولايناقض قوله بادنا ما في رواية البيهقي ضرب اللحم لان القلة والكثرة والخفة والتوسط من الامور النسبية المتفاوتة فحيث قيل بادن اريد عدم السمن التام (سواء البطن والصدر) بالاضافة والتنوين كناية من كونه خميص والحشا اى ضامر البطن من قبيل طويل النجاد اى القامة وقال الحنفي اى بطنه وصدره سواء فليس لبطنه علو على صدره بل هي مساوية له (عريض الصدر) في الشفاء واسع الصدر وفي المواهب رحب الصدر والعرض خلاف الطول قال البيهقي كان بطنه غير مستفيض فهو مساو لظهره وصدره عريض فهو مساو لبطنه اوالعريض بمعنى الواسع او مجاز عن احتمال الامور (بعيد ما بين المنكبين) تثنية منكب مجتمع عظمي العضد والمنكب وهي ربة من اربع في جناح الطير وذلك يدل على سعة الصدر والظهر (ضخم الكراديس) اى عظيم الالواح والعظام وقال البغوى الاعضاء وفيه دلالة على المقصود قال محقق والمراد عظام تليق بالعظم كالاطراف والجوارح وقد ثبت انه عظيم الاطراف قال هي رؤس العظام رؤس واحدها كردوس وقيل هي ملتقى كل عظمين ضخمين كالركبتين والمنكبين والمرفقين اراد به ضخم الاعضاء (انور المتجرد) الرواية بفتح الراء قال البغوى وغيره نيره قال محقق ولا حاجة له

لان افعل التفضيل اذا اضيف فاحدمعنيه التفضيل غيرالمضاف اليه والاضافة للتوضيح فكانه قال متجرده انور من متجرد غيره والمتجرد بالتحريك بجيم وراءمشددةمفتوحتين ماتجردعنه الثياب وكشف من جسده اى كان مشرق البدن ثم المراد جميع البدن والقول بان المراد مايستر غالبا ويتجرد احيانا متعقب بالرد وقال شراح الجامع يعنى انه كان مشرق الجسد نير اللون فوضع الانوار موضع النير والمراد ان كل جزء كشف من بدنه صلى الله عليه وسلم كان نيرا (موصول مابين اللبة) بفتح اللام وتشديد الموحدة المفتوحة وهى العظام التى فوق الصدر واسفل الحلق بين الترقوتين وفيه نحر الابل (والسرة) متعلق بموصول (بشعر يجرى) يمتد فيه شبهه بجريان الماء وهو امتداده فى سيلانه (كالخط) الطريقة فى الشئ والخط الطريق وغالبه الاستقامة والاستواء فشبه بالاستواء وروى كالخط والتشبيه بالخط ابلغ وهذا معنى دقيق المسربة المار (عارى الثديين والبطن مماسوى ذلك) اى ليس عليهما شعر سوى ذلك وماذكر من ان لفظ تنيه ثدى مافى رواية الجامع لكن فى النهاية الثندوتين وقال وهما للرجل كالثديين للمرأة فمن ضم الثاء همز ومن فتحها لم يهمز و اراد لم يكن ذلك الموضع كثير لحم انتهى فالاول هو رواية الشفاء وغيره وقول القرطبى ولاشعر تحت ابطيه رواه الولى العراقى بانه لم يثبت والخصوصية لاتثبت بالاحتمال (اشعر الذراعين) اى كثير الشعر والذراعين تثنية ذراع مابين مفصل الكف والمرفق و فى القاموس من طرف المرفق الى طرف الاصبع الوسطى (والمنكبين واعالى)جمع اعلى (الصدر)اى كان على هذه الثلاثة شعر غليظ غزير غالبا (طويل الزندين) بفتح الزاء عظما الذراعين تثنية زند كفلس وهو ماانحسر عنه اللحم من الذراع (رحب الراحة) واسعها حسنا وعطاء ومن قصره على حقيقة التركيب اوجعله كناية عن الجسور فحسب فغير مصيب قال الزمخشرى ورحب الراحة اى الكف دليل الجود وصغرها دليل البخل قال محقق واماسعة القدمين فلم اقف عليه لكنه يفهم مما مرانه ضخمها وكذا قال فى النهاية يكنون بذلك عن السخاء والكرم (سبط) بفتح السين المهملة وسكون الباء وكسرها وحكى الفتح ايضا وبالطاء المهملة (القصب) بقاف فصاد مهملة فموحدة جمع قصبة وهى كل عظم اجوف فيه مخ اى ممتدها اى ليس فى ذراعيه وساقيه وفخذيه نتو وارتفاع ولا تعقد (شثن الكفين) اى فى اناملها غلظ بلاقصر وذلك يحمد فى الرجل لكونه اشد لقبضه ويذم فى النساء (والقدمين) وذالايعارضه خبر البخارى عن انس مامسست حريرا ولاديباجا

(الين)

الين من كفه لان المراد اللين فى الجلد والغلظ فى العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته ومن ثمه قال ابن بطال كانت كفه ممتلئة لحما غيرانها مع ضخامتها لينة اوحيث وصف باللين واللطافة حيث لايعمل بهما شيئا بل كان بالنسبة لاهل الخلق وحيث وصف بالغلظ والشثونة فبالنسبة الى امهاتهن بالعمل فانه يتعاطى كثيرا من اموره (سائل الاطراف) بسين ولام اي ممتدهما كذا فى النهاية وغيره فسروه بممتد الاصابع طوال غير متعقدة ولامتثنية ويؤيده كان اصابعه قضبان فضة اى اغصانها والوجه التعميم فقد ورد سبط القصب وفسر بكل عظم مخ والسبوط الامتداد قاله ابونعيم وروى شائل الاطراف بشين معجمة اى مرتفعها وهوقريب من سائل من قوله شئلت الميزان ارتفعت احدى كفتيه يعنى كان مرتفع الاصابع بلا احديداب ولاتقبض وروى ساين بالنون وهو بمعنى السائل بالسين المهملة وسائر بالراء من السير بمعنى طويلها وحصول ماوقع الشك فيه فى هذه اللفظة سائل بمهملة وبمعجمة وساين بنون وسائر براء قال الزمخشرى ومقصود انها غير متعقدة (خمصان الاخمصين) بضم الخاء مبالغة قال الملقمى ضبطه بعضهم بضم المعجمة وبعضهم بفتحها والاخمصين بفتح الميم قال فى النهاية الاخمص من القدم الموضع الذى لايلصق بالارض منها عند الوطئ والخمصان المبالغة اى ان ذلك الموضع الذى من سفل قدميه شديد التجافى من الارض لكن المراد كما قال ابن الاعرابى ان اخمصه صلى الله عليه وسلم معتدل الخمص (مسيح القدمين) بميم مفتوحة وكسر السين فسكون التحتية فحاء مهملة املسهما ومستويهما لينهما بلا تكسر ولاتشقق جلد بحيث (ينبو عنهما الماء) اى يسيل و يمرسريعا اذا اصب عليهما لاصطحا بهما يقال نبا الشئ (اذازال) اى النبى (زال تقلعا) اى اذاذهب وفارق مكانه رفع رجليه رفعا ثابتا متدارکا احدهما بالاخرى مشية اهل الجلادة فتقلعا حال اومصدر منصوب اى ذهاب قلع والقلع فى الاصل انتزاع الشئ من اصله اوتحويله من محله وكل منهما يصلح ان يراد هنا ان ينزع رجله عن الارض او يحولها بقوة (و يخطو تكفئا) بالهمزة وتركها اى يمشى مايلا الى قدام من قولهم كفأت الاناء اذاقلبته اوالى يمين وشمال ويؤيد الاول قوله الآتى كانما (و يمشي) تفنن حيث عبر عن المشى بعبارتين فراراعن كراهة تكرار اللفظ (هونا) بفتح فسكون اى حال كونه هينا اوهوصفة لمصدر محذوف اى مشياهينا بلين ورفق والهون الرفق غير مختال ولامعجب (ذريع) كسريع وزنا ومعنا (المشية) بكسر الميم اى سريعها مع سعة الخطوة فمع كون مشية سيكة كان يمد خطوته حتى كان الارض

تطوى له ولاتنا فى بينه و بين قله لان معناه انه كان معه ثبته فى المشية يتابع بين الخطوات و يوسعها فيسبق غيره (اذا مشى كأنما ينحط من صبب) اى ينحدر من الارض واصله النزول من علوالى اسفل ومنه صبيب الماء والمراد التشبيه بالمنحدر من علو الى اسفل بحيث لا اسرع ولا ابطأ و خير الامور اوسطها قال بعضهم والمشيات عشرة انواع هذه اعدلها ور بما تقرر يعرف انه لاتعارض بين الهون الذى هوعدم العجلة و بين الانحدار والتقلع الذى هو السرعة فمعنى الهون انه لايعجل فى مشيه ولايسعى عن قصد الاحادث اومبهم واما الانحدار والتقلع فشيه الخلق ٤ واذا التفت التفت جيعا) وفى رواية جما "ضربا اى مشيا واحدا فلا يسارق النظر ولايلوى عنقه كالطائش الخفيف بل كان يقبل و يدبر جيعا قال الدلجى ينبغى ان يخص بالتفاته وراءه و اما التفاته يمنة او يسرة فبعنقه ولو ناداه شخص من وراءه (خافض الطرف) من الخفض ضد الرفع والطرف بالفتح والسكون البصر يعنى اذا نظر الى شئ خفض بصره تواضعا اوحياء من ربه وذلك هوشان المتأمل المتفكر المشتغل بربه ثم اردف ذلك بما هو كالتفسير له فقال (نظره الى الارض) حال السكوت وعدم التحدث (اطول من نظره الى السماء) لانه كان دائم المراقبة متواصل الفكر ونظره اليها ربما عرق ومزق خشوعه ولان النفوس الى ما تحتها اسبق لها من نظرها ٤ لى ماعلاها اوفى حال السكوت و السكون فكان ربما نظر الى السماء بل جاء فى ابى داود وكان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء وهذا كله فى غير الصلوة اما فيها فكان ينظر اليها اولا فلما نزلت والذين هم فى صلاتهم خاشعون طرق فائدة قال ابن ظفران عليا اتاه راهب بكتاب ورثه عن ابائه كتبه اصحاب المسيح فاذا فيه الحمد لله الذى قضى فيما قضى وسطر فيما سطر انه باعث فى الاميين رسولا لافظ ولاغليظ ولاصخاب فى الاسواق ولايجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفوويصفح امته الحمادون نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء (جل نظره) بضم الجيم اى معظمه و اكثره (الملاحظة) مفاعلة من اللحظ اى النظر بشق العين مما يلى الصدغ اراد به هنا كان اكثر نظره فى حال الخطاب الملاحظة و كثرة الذكر فلا يعارض قوله اذا التفت التفت جيعا (يسوق اصحابه) اى يقدمهم امامه و يمشى خلفهم كانه يسوقهم تواضعا وارشادا الى ندب مشى كبير القوم ورأيهم ولايدع احدا يمشى خلفه او ليختبر حالهم وينظر اليهم حال تصرفهم فى معاشهم وملاحظتهم لاخوانهم فيربى من يستحق التربية و يكمل من يحتاج التكميل ويعاتب من تليق به المعاتبة و يؤدب من يناسبه التأديب و هذا شأن المولى مع رعيته اولان الملائكة كانت تمشى

٤ الى ماعلا عليها واماف ر خبر حال ...

خلف ظهره اولغير ذلك وانما تقدمهم فى قصة جابر لانه دعاهم اليه فجاؤا تبعاله
(ويبدأ) وفى رواية يبتدراى يسبق (من لقيه بالسلام) حتى الصبيان تأديبالهم
وتعليما لمعالم الدين ورسوم الشريعة واذاسلم عليه احدردعليه كهيئته اواحسن منها
فورا الالعذر كصلوة وبراز قال ابن القيم ولم يكن يرديده ولا رأسه ولاباصبعه الافى الصلوة
ثبت بذلك عدة اخبار ولم يجئ مايعارضها الاشئ باطل (ت) فى الشمائل (هب طب
عن هند بن ابى هالة) بتخفيف اللام وكان وصافا لحلية النبى صلى الله عليه وسلم
وهو ربيبه اذهو ابن خديجة وهالة اسم لدارة القمر قتل على يوم الجمل وقيل مات
فى طاعون عمواس وبقى مدة لم يجد من يدفنه لكثرة الموتى حتى نادى مناد واربيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فترك الناس موتاهم ورفعوه على الاصابع حتى دفن
قال السيوطى حديث حسن وقيل معلول ﴿ كان فى ساقيه ﴾ روى بالافراد و بالتثنية
(حموشة) بحاء مهملة مفتوحة وشين معجمة اى دقة قال القاضى الحموشة الساق دقتها
يقال حمشت قوائم الدابة اذا دقت هكذا ضبطه البعض وقال البعض اقتصروا
عليها فى الصغير وزاد فى الكبير او بضم الخاء المعجمة ومعناهما دقة ولعل الثانى
تفسير مراد والافى المصباح خمشت المرأة وجهها بظفرها جرحت ظاهر البشرة ثم
اطلق الخمش على الاثر وفى المختار بالضم الخدوش فاطلاقها الدقة هنا تفسير مراد
ونكرها ليفيد التقليل والمرادنفى غلظهما وذلك مما يمدح به وقد اكثر اهل القيافة
من مدحها وفوائدها (ت) فى المناقب (ك) كلاهما (عن جابر بن سمرة) وقال ك حسن
غريب صحيح ﴿ كان فى كلامه ﴾ وفى رواية كان فى قرائته (ترتيل) اى تأن وتمهل
مع تبيين الحروف والحركات بحيث يتمكن السامع من عدها (او ترسيل) عطف تفسيرى
اوشك من الراوى وفى الحديث ان الناس دخلوا عليه ارسالا يصلون عليه اى فرقا
مقطعة يتبع بعضهم بعضا واخذ بذلك جمع ففضلوا قرأة القليل المرتل على الكثير
بغير ترتيل لان القصد من القرأة التدبر والفهم ٤ وذهب قوم الى انه فضيلة الكثرة واحتجوا
باخبار قال ابن القيم والصواب ان قرأة الترتيل والتدبر ارفع قدرا وثواب كثرة القرأة
اكثر عددا فالاول كمن تصدق بجوهر عظيمة والثانى كمن تصدق بدينار كثيرة (د عن
جابر) قال العراقى فيه شيخ لم يسم ﴿ كان كثير العرق ﴾ محركات مايترشح من جلد
الحيوان كما سبق وقد يستعار لغيره وكانت ام سليم تجمع عرقه وتجعله فى الطيب لطيب ريحه
فالقلب الطاهر الحى يشم منه رائحة النتن لان القلب والروح يتصل بباطن البدن اكثر

٤ وذهب قوم
افضلية الكثير
نسخه

من ظاهره والعرق يفيض من الباطن فالنفس الطيبة يقوى طيبها و يفوح عرق عرقها حتى يبدو على الجسد والخبيثة بضدها فائدة اخرج ابو يعلى عن ابي هريرة مرفوعا قال جاء رجل فقال يارسول الله اني زوجت ابنتي وانا احب ان تعينني بشئ فقال ماعندي ولكن اذا كان فائتني بقارورة واسعة الرأس وعود شجرة وآية ما بيني و بينك ان اجيف ناحية الباب فلما كان من الغد اتاه بقارورة واسعة وعود شجرة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يسلت العرق عن ذراعيه حتى امتلأت القارورة فقال خذها وأمر ابنتك ان تغمس هذا العود فتطيب فكانت اذا تطيبت شمه اهل المدينة رائحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين قال الذهبي حديث منكر وقال الحفني وكان عرقه اطيب من انواع الطيب وكل اناء بما فيه ينضح فكل من كانت سريرته طيبة كان عرقه كذلك وعكسه بعكسه فخلفاؤه صلى الله عليه وسلم عرقهم طيب وان لم يساوي بل لم يقارب صلى الله عليه وسلم (م عن انس) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي ام سليم فيقيل عندها فتبسط له نطعا وكان كثير العرق فكانت تجمعه فتجعله في الطيب ﴿كان كثير شعر اللحية﴾ زاد في رواية قد امتلأت ما بين كتفيه قال القرطبي ولا يفهم منه انه كان طويلها لما صح انه كان كث اللحية اي كثير شعرها غير طويلة انتهى قال الغزالي وفي خبر غريب انه كان يسرحها في اليوم مرتين وقال الحفني كثير شعر اللحية اي مع اعتدال شعرها واستدارها فلا طول فيها وقيل غزيرها ومستديرها (م عن جابر بن سمرة) سبق كان ضخم الهامة ﴿كان كلامه كلاما﴾ بالنصب (فصلا) صفة اى فاصلا بين الحق والباطل و اثره عليه لانه كان ابلغ مفصولا عن الباطل اومصونا عنه فليس في كلامه باطل اصلا او مختصا او متميز في الدلالة على معناه و حاصله انه بين المعنى لايلتبس على احد بل (يفهمه كل من سمعه) من العرب وغيرهم لظهوره وتفاصل حروفه وكلماته واقتداره لكمال فصاحته على ايضاح الكلام وتبيينه ولقد تعجب الفاروق من شانه وقال له مالك افصحنا ولم تخرج من بين اظهرنا قال كانت لغة اسماعيل قد درست اى متممات فصاحتها فجاء بي جبريل فحفظتها وورد انه كان يتكلم مع الفرس بالفارسية قال الزمخشري وقد امى اولئك المفلقين المصاقع حتى قعدوا مقهورين ونكثوا فصاروا مبهوتين مهورين واستكانوا واذعنوا واسهبوا في الاستعجاب واجمعوا كان الله عزت قدرته محض هذا اللسان العربي والقى على لسانه زبدته فامن خطيب يقاومه الانكص متفكك الرجل ومامن مصقع يناهزه الارجع فارغ السجل وماقرن عنطقه الاكان كالبردون

مع الحصان المطهم ولا وقع من كلامه شئ من كلام الناس الا اشبه فى تقبه الاذهم وقال ابن القيم كان افصح الخلق واعذبهم كلاما واسرعهم اداء واحلاهم منطقا حتى كان يأخذ بالقلوب ويسبى الارواح وقد شهد له بذا اعداؤه وقد جمعوا من كلامه المفرد الموجز البديع دواوين لا تكاد تحصى (د عن عايشة) قال السيوطى صحيح ورواه عنها الترمذى لكنه قال يحفظه من جلس اليه وقال النسأى فى عمل يوم وليلة يحفظه كل من سمعه قال العراق واسناده حسن ﴿ كان وجهه ﴾ بالرفع (مثل) كل من (الشمس والقمر) اى الشمس فى الاضاءة والقمر فى الحسن والملاحة والواو بمعنى بل اذ الشمس تمنع استيفاء النظر من رؤيتها فالاليق بالقمر وما فى الوفاء من انه لم يقسم مع شمس الا غلب ضوءه ضوء الشمس لا ينافى التشبيه ٤ لانه اذا اسلم عدم اوالمسامحة فى الغلبة فذلك حين كادت الشمس فى السماء الرابعة لا مطلقا على انه يكفى انها اعرف واشرف واشهر ولا دعوى المماثلة العرفية لان القدر الغير الفاحش لا يضر عرفا (وكان مستديرا) وانما قال مؤكدا التامة والمماثلة اى هو اضوء واحسن لاستدارته دونه فكيف يشبهه او يماثله اومؤكد لشابههما وقيل التشبيه بالنيرين يتبادر منه الضوء والملاحة فبين الاستدارة ليكون التشبيه فيها ايضا وقيل انما قال جابر هكذا ردا على من قال كان وجهه مثل السيف فاراد ان يزيل ما توهمه القائل من معنى الطول الذى فى السيف الى معنى الاستدارة التى فى القمر وصرح بهذا وان علم بالتشبيه بالقمر لمزيد الرد والتأكيد لئلا يتوهم ان التشبيه بالقمر فى الحسن لا فى الاستدارة (م عن جابر بن سمرة) سبق كان فخما ﴿ كان احب الالوان اليه ﴾ من الثياب وغيرها (الخضرة) لانها من ثياب الجنة وبه اخذ بعضهم ففضل الاخضر على غيره قال جمع الابيض افضل لخبر خير ثيابكم البياض فالاصفر فالاخضر فالاكهب فالازرق فالاسود وقال المناوى انما كانت الخضرة افضل الالوان لكون السماء خضرة وما نرى نحن من الزرقة انما هو لون البعد ولخبر ان النظر الى الخضر والماء الجارى يقوى البصر فلاختصاصه بهذه المزية كان احب الالوان اليه قال ابن بطال وكفى به مشرفا موجبا الجنة (طس وابن السنى وابو نعيم) فى الطب (عن انس) ورواه عنه ايضا البزار قال العراق اسناده ضعيف قال البيهقى وابن عدى عن قتادة خرجنا مع انس الى ارض فقيل ما احسن هذه الخضرة فقال انس كنا نتحدث ان احب الالوان الى النبى صلى الله عليه وسلم الخضرة ﴿ كان ابغض الخلق ﴾ بالفتح اى ابغض اعمال الخلق او بالضم (اليه الكذب) لكثرة ضرره وعموم ما يترتب عليه من المفاسد والفتن وكان لا يقول فى الرضى و الغضب الا الحق كما رواه

٤ التشبيه لعدم

ابوداود عن ابن عمر ولهذا كان يزجر اصحابه واهل بيته عنه ويهجر على الكلمة من الكذب المدة المطولة وذلك قد يبني امورا عاضرت بعض الناس وفى كلام الحكماء اذا كذب السفير بطل التدبير ولهذا لما علم الكفار انه ابغض شيء اليه فكذبوه بما جاء به من عند الله ليغيظوه بذلك لانه يوقف الناس عن قبول ما جاء به من الهدى ويذهب فائدة الوحى وروى ان حذيفة قال يارسول الله ماالشد ما لقيت من قومك قال خرجت لادعوهم الى الله فالقينى احدمنهم الا وكذبنى (هب عن عايشة) قال السيوطى حسن ﴿كان احب التمر﴾ بالتاء لا بالثاء (اليه العجوة) تمر المدينة تمر صغير معروف انه اجود التمر وقال المناوى عجوة المدينة مطلقا وهى اجود التمر واليه والله هناك ولها منافع كثيرة سبق بعضها فى العجوة (ابو نعيم) فى الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه ايضا ابو الشيخ باللفظ المزبور وقال العراقى اسناده ضعيف وقال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿كان احب الثياب اليه﴾ من جهة اللبس (القميص) اى كانت نفسه تميل اليه اكثر من غيره من نحو رداء وازار لانه استر منهما وايسر لاحتياجهما الى حل وعقد بخلافه فهو احبها اليه لبسا والحبرة احبها اليه رداء فلا تدافع بين حديثهما اوذلك احب المخيط وذاك احب غيره ويلوح من ذلك ان لبسه كان اكثر وكان لا يختلج فى ذهنى خلافه حتى رأيت الحافظ قال فى حديث الباس النبى صلى الله عليه وسلم قميصه لمامات مانصه وفيه لبسه عليه السلام للقميص وان كان الاغلب من عادته وعادة سائر العرب لبس الازار والرداء انتهى ولم افقه على ماسلف فى جزئه بهذه الاغلبية بالنسبة لخصوص النبى وفوق كل ذى علم عليم ولا يلزم من كون ذلك اغلب العرب كونه اغلب له لان احواله وشؤنه كانت منطوية وربما كان دأب آبائه واحواله من الانبياء والمرسلين فيما لم يوح اليه فيه بشيء الاشعار ٤ العرب وزيهم على ان اغلبيته لبس الازار والرداء لاينافى اغلبيته للبس القميص فلامانع من لبس الثلاثة غالبا معا فتدبر (دت) فى اللباس (ك عن ام سلمة) ورواه عنها النسائى فى الزينة قال الصدر المناوى وفيه ابو تميلة يحيى بن واضح ادخله البخارى فى الضعفاء لكن وثقه ابن معين وقال السيوطى حسن صحيح ﴿كان احب الشاة﴾ بالافراد (اليه مقدمها) لكونه اقرب الى المرعى والبعد من الاذى واخف على المعدة واسرع انهضاما وهذا من طبه الذى لايدركه الا افاضل الاطباء فانهم شرطوا فى جودة الاغذية نفعها وتأثيرها فى القوى وخفها على المعدة وسرعة هضمها (ابن السني وابو نعيم) كلاهما فى الطب النبوى (ق) كلهم (عن مجاهد) بن جبير (مرسلا) قال السيوطى حديث

٤ الاشعار العرب فتذكر

حسن لغيره ﴿ كان احب العراق ﴾ بضم العين جمع عرق بالسكون وهو اكل اللحم من العظم تقول عرقت العظم عرقا اكلت ما عليه من اللحم كذا في المصباح قال في النهاية وهو جمع نادر (اليه ذراعي الشاة) تثنية ذراع كحمار فهو من الغنم والبقر ما فوق الكراع وذلك لانها احسن نضجا واعظم استمراء واعظم لينا وابعد مواضع الاذى مع زيادة لذتها وعذوبة مذاقها وقال المناوى بالتثنية وذلك لانها احسن نضجا وايسرها ولا واسرع هضما (حم د وابو نعيم وابن السنى) كلهما في الطب النبوى (عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿ كان احب الثياب اليه ﴾ ان يلبسها هذا اللفظ ٤احتى نسخهم
رواية للشيخين (الحبرة) كعنبة بردٌ يمانى ذو الوان من التحبير وهو التزيين والتحسين قال الطيبى والحبرة خبر كان وان يلبسها متعلق باحب اى وكان احب الثياب اليه لاجل اللبس الحبرة لاحتمالها الوسخ اولينها وحسن انسجام نسجها واحكام صنعتها وموافقتها لبدنه الشريف فانه بالغ النهاية في النعومة واللين فالخشن يضره ودعوى انه انما احبها لكونها خضراء وثياب اهل الجنة خضر ردها ما جاء في رواية انها حمراء قال في المطامح وهذا على فهم انس من حاله ولعل البياض كان احب اليه وذكر في غير ما حديث انه خير الثياب وقال البغدادى كانت احب الثياب اليه لكنه لم يكثر من لبس المخطط وقد يحب الشئ ويندب اليه ولا يستعمله لخاصية في غيره كقوله افضل الصيام صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما وما روى قط انه اخذ نفسه بذلك بل قالت عايشة يصوم حتى تقول لا يفطر ويفطر حتى تقول لا يصوم مع القطع بانه سيد اولى العزم وقال بعضهم هذا الحديث يعارضه ما ورد انه صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب احمر فخلعه واعطاه لغيره وقال اخشى ان انظر اليه فيفتني عن صلاتي فاحسب بان احبيه الحبرة خاصة بغير الصلوة جمعا بين الحديثين (خ م د ن عن انس) وفيه بحث ﴿ كان احب الدين ﴾ بكسر الدال يعنى التعبد اى العبادة (اليه ما داوم عليه صاحبه) وان قل ذلك العمل المداوم يعنى ما واظب عليه مواظبة والافعلية لدوام شمول جميع الازمنة وذلك غير مقدور انما كان احب اليه لان المداوم دائم الامداد والاستمداد من حضرة الوهاب الجواد وتارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل والمهاجر بعد ما منعه من الفضل والبذل ودوام القليل تستمر الطاعة والاقبال على الله بخلاف الكثير الشاق (خ عن عايشة) وقد سبق ﴿ كان احب الرياحين ﴾ جمع ريحان نبت طيب الريح كذا في القاموس وفي المصباح الريحان كل نبت طيب الريح لكن اذا اطلق عند

العامة الصرف الى نبات مخصوص (اليه الفاغية) وهو نور الحناء وهى من اطيب الرياحين واحسنها وسبق انها سيدة الرياحين فى الدنيا والاخرة وفى الشعب عن ابن درستويه الفاغية نور الحناء يغرس مقلوبا فيخرج بشئ اطيب من الحناء فيسمى الفاغية قال السيوطى وفيه منافع من اوجاع العصب والتمدد والفالج والصداع واوجاع الجنب والطحال ويمنع السوس من الثياب ودهنه يلين العصب ويحلل الاعياء والنصب ويوافق الخناق وكسر العظام والشوصة واوجاع الارحام ويقوى الشعور ويكسبها حمرة وطيبا (طس هب عن انس) قال السيوطى حديث حسن وقال ابن القيم الله اعلم بحال هذا الحديث فلا نشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لا نعلم صحته انتهى وقال الذهبى فى الضعفاء عبد الحميد بن قدامة عن انس فى الفاغية قال البخارى لايتابع عليه انتهى ﴿ كان احب الشراب ﴾ اى الذه والطفه (اليه الحلو البارد) اى الماء العذب كالعيون والآبار الحلوة فانه كان يستعذب له الماء او الممزوج والمنقوع فى تمر وزبيب قال ابن القيم والاظهر انه يعمهما جميعا ولايشكل بان اللبن كان احب اليه لان الكلام فى شراب هو ماء اوفيه ماء واذا جمع الماء هذين الوصفين اعنى الحلاوة والبرد كان من اعظم اسباب الصحة ونفع الروح والكبد والقلب ونفذ الطعام الى الاعضاء اتم تنفيذ واعان على الهضم وقال فى الفارضة كان يشرب الماء البارد ممزوجا بعسل فيكون يشرب اللبن ويصب عليه حتى يبرد اسفله (حم ت) فى الاشربة عن عائشة وقال الصحيح عن الزهرى (ك) فى الاطعمة (عن عائشة) وتعقبه الذهبى بانه من رواية عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن ابيه عن عائشة وعبدالله هالك فالصحيح ارساله انتهى ﴿ كان احب الشراب ﴾ كامر (اليه اللبن) لكثرة منافعه ولكونه يجرى عن الطعام والشراب لبركته من الجبنية والسمنية وليس شئ من المايعات كذلك لكن لاينبغى ان لايفرط فى استعماله لانه ردى للمحموم والمصروع وادامته تؤذى الدماغ وتحدث ظلمة البصر والغش ووجع المفاصل وسدد الكبد ونفخ المعدة ويصلحه العسل ونحوه (ابونعيم عن ابن عباس) قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان احب الشراب ﴾ كامر (اليه العسل) اى الممزوج بالماء كما قيده فى رواية وفيه من حفظ الصحة مالايهتدى لمعرفته الافضلاء الاطباء فان شربه ولعقه على الريق يذيب البلغم ويغسل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع فضولاتها ويفتح سددها ويسخنها باعتدال ويفعل نحو ذلك بالكبد والكلا والمثانة وانما يضر بالعرض لصاحب

ردى للمحموم

الصفرا فر بما هيجها ودمع ضرره لهم قال في العارضة العسل واللبن مشروبان عظيمان سيما لبن الابل فانها تأكل من كل الشجر وكذا النحل لاتبقي نورا وازهرا الااكلت منه فهما مركبان من اشجار مختلفة وانواع من النبات متباينة فاتهما شرابان مطبوخان ومصعدان ولواجتمع الاولون والآخرون على ان يركبوا شيئين منهما لما امكن فسبحان الله جامعهما (ابونعيم في الطب) النبوى (وابن السني عن عايشة) مر بحثه ﴿ كان احب الشهور ﴾ بضم الشين جمع شهر (اليه ان يصومه شعبان) المصدر محله نصب على التمييز اى احب الشهور اليه صوما وحديثه ان افضل الصوم بعد رمضان شعبان وسر الجمع بينه و بين قوله افضل الصوم بعد رمضان المحرم وقال العلقمي وقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان المحرم محمول على التطوع المطلق وكذا قوله افضل الصلوة بعد المكتوبة قيام الليل انما اريد به تفضيل قيام الليل على التطوع المطلق دون السنن الرواتب قبل الفرض و بعده فكذلك ما كان قبل رمضان او بعده من شوال تشبيهاله بالسنن الرواتب (د عن عايشة) ورواه ك عنها باللفظ المزبور وزاد ثم يصله برمضان وقال على شرطهما واقره عليه الذهبي ﴿ كان احب الصباغ ﴾ بكسر الصاد جمع صبغ تلوين الشيء والفتح والنصرة وقال الصبغ والصبغة بكسر الصاد مثلهما مايصبغ به وجمع الصبغ اصباغ والصبغ ايضا مايصطبغ من الادام اى يغمس فيه الخبز و يؤكل به ومنه قوله وصبغ للآكلين والجمع صباغ و قال الصبغة ايضا الدين وصبغة الله اى دين الله (اليه الخل) قال المناوى اى كان احب المصبوغ ما صبغ بالخل والخل اذا اضيف اليه نحو نحاس صبغ اخضر اونحو حديد صبغ اسود وقال السيوطى والمراد احب الادام وآثره بذلك لصبغه اللقمة و يؤيده قوله ماقاله الشيخ كون الحديث مخرجا في كتب الطب (ابونعيم) قال في الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه ابو الشيخ باللفظ المذكور وقال العراقي اسناده ضعيف وقال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿ كان احب الصبغ ﴾ بالكسر كما مر بحثه (اليه الصفرة) اى الثياب اوالشعر والقول بانه لم يرد في المصبوغ شيء مردود بانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم لبس ثوبا اصفر ثم نهى عن لبس المزعفر والمعصفر وقال المناوى لعله اراد الخضاب بدليل انه كان يخضب بالصفرة فاخضته ويحتمل ان المراد من الثياب ولايعارضه النهى عن المعصفر والمزعفر لان ماهنا في الاصل بخلاف ذلك قال العربي لم يرد في اللباس الاصفر حديث انتهى وهو خطأ وزلل فقد قال الحافظ عبد الحق وغيره

وردفي الاصفر احاديث كثيرة منها ما اخرجه البخاري عن ام خالد اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي قميص اصفروفي ابي داود قيل لابن عمر اتصبغ بالاصفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن شيء احب اليه من الصفرة وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته واخرج الطبراني عن قيس التميمي قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه اصفرورأيته يسلم على نسائه وقال ابن عبد البر لم يكن رسول الله يصبغ بالصفرة الاثيابه (طب عن ابن ابي اوفى) قال الهيثمي فيه عبيد بن القاسم متروك وقال السيوطي حديث صحيح ﴿ كان احب الطعام ﴾ اي ما يؤكل وجمعه اطعمة وقد يطلق على الحنطة و يقال الطعام يقع في كل ما يطعم حتى الماء وقال صلى الله عليه وسلم في زمزم انها طعام وشفاء سقم (اليه الثريد) هو فت الخبز في المرق وماء اللحم لا في نحو اللبن فلا يسمى ثريدا وقال المناوي هو بفتح المثلثة ان يسرد الخبز اي يفتت ثم يبل بمرق وقد يكون معه لحم وذلك لمزيد نفعه وسهولة مساغه وتيسر تناوله و بلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة وقلة المؤنة في المضغ وفيه عظيم البركة (من الخبز والثريد من الحيس) وهي تمر خلط باقط وسمن والأصل فيه الخلط وقال الراجز التمر والسمن جميعا واقط الحيس الا انه لم يختلط وقال ابن رسلان وصفته ان يؤخذ التمر او العجوة فينزع منه النوى ويعجن بالسمن اونحوه ثم يدلك باليد حتى يبقى كالثريد ور بما جعل معه سويق (دك) عن عكرمة (عن ابن عباس)واسناده صحيح ﴿ كان احب العمل ﴾ اي عمل الخير والطاعة وهو في الاصل بفتحتين الافعال وجمعه اعمال يقال عمل من باب طرب واعمله غيره واستعمله ايضا اي طلب اليه العمل واعتمل اي اضطرب في العمل ورجل عمل بكسر الميم اي مطبوع على العمل (اليه ما دووم) بجهول داوم (عليه وان قل) لما تقدم من ان المداومة توجب الفة النفس للعبادة الموجبة لاقبال الحق تعالى بمزايا الاكرام ومواهب الانعام وقال الحفني وهذا ليس مكررا مع ما سبق لان ذاك الدين بدل العمل وقوله دووم هنا بالبناء للمفعول وهناك بالبناء للفاعل فاللفظ مختلف (ت ن عن عائشة وام سلمة) معا ورواه من حديث عائشة بلفظ كان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه قال السيوطي صحيح ﴿ كان احب الفاكهة ﴾ وهي الثمار وجمعه فواكه واصل الفكه التنعم وقيل متكبر و شرير ومنه قوله تعالى و نعمة كانوا فيها فكهين اي اشرين وقيل ناعمين و يقال ايضا فكه من باب علم فهو اذا كان طيب النفس مزاحا والمفاكهة الممازحة وتفكه تعجب وقيل تندم ومنه قوله تعالى فظلتم تفكهون اي تندمون وتفكه بالشيء تمتع به وفكهت

الشاة اذا درت عند اكل الربيع (اليه ازطب والبطيخ) بكسر الباء وكان يأكل هذا بهذا رفعا للضرر كل منهما واصلاحا له بالآخر لان الرطب حار رطب في الثانية يقوى المعدة الباردة و يزيد في الباءة لانه سريع العفن معكر للدم والبطيخ بارد رطب مطفئ الحرارة الملتهبة وفيه دليل على حل اكل الطيبات وقد امرت الرسل بأكلها في القرآن ورد على من كره ذلك من السلف وفعل ذلك ان نشأ عن تحل فهو حرام شديد التحريم او بقصد مخالفة النفس وقمع الشهوة فجائز (عد عن عائشة والنوقاني في كتاب البطيخ عن ابي هريرة) قال الزين العراقي كليهما ضعيف ﴿ كان احب اللحم ﴾ بالنصب (اليه الكتف) لانها اسلم من الاذى وابعد عنه واقوى اللحم الذا واطيبه واسرعه نضجا كالذراع المتصلة بالكتف وفيه رد على السابغين اكل اللحم من فرق الضلال (ابو نعيم) في الطب (عن ابن عباس) ورواه ايضا باللفظ المذكور ابو الشيخ قال العراقي واسناده ضعيف لكن في الصحيحين عن ابي هريرة ما هو بمعناه وهو قوله وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت احب الشاة اليه ﴿ كان احب ما ﴾ موصول او موصوف (استتر به لحاجته) اى لقضاء حاجته في نحو الصحراء (هدف) بفتح الهاء والدال ما ارتفع من ارض او بناء (او حائش نخل) بحاء مهملة وشين معجمة نخل ملتف كأنه لالتفافه يحوش بعضه بعضا ولا يشكل فيه ندب الاستتار عند قضاء الحاجة والاكل ان يغيب شخصه عند الناس قال النووي وهذه سنة مؤكدة ولا يشكل على هذا كراهة قضاء الحاجة تحت الشجر الذي من شانه ان يثمر لان فضلاته صلى الله عليه وسلم كانت طاهرة و يحتمل غير ذلك وفي اكثر النسخ حاش نخل وفي بعض حايش نخل (حم م د عن عبد الله بن جعفر) ذي الجناحين قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقال الى اخره ﴿ كان اخف ﴾ افعل وفي رواية مسلم كان من اخف (الناس صلوة) اذا صلى اماما لا منفردا كما صرح به الحديث الآتي عقبه (في تمام) اى مع تمام الاركان والسنن قيد به دفعا لتوهم من يفهم انه ينقص منها حيث عبر باخف قال ابن تيمية فالتخفيف الذي كان يفعله هو تخفيف القيام والقعود وان كان يتم الركوع والسجود و يطيلهما فلذلك صارت صلاته قريبا من السوى وقال بعضهم محمول على بعض الاحوال و الا فقد ثبت عنه التطويل ايضا جدا احيانا (م ت ن عن انس) وفي رواية لمسلم كان يوجز في الصلوة و يتم وقال العراقي في المغني انه متفق عليه ﴿ كان اخف الناس صلوة ﴾ نكرها للتعظيم اى صلوة المعظمة متمة

الاركان على انها مؤداة بالجماعة (على الناس) يعني المقتدين به (واطول الناس صلوة لنفسه) اى مالم يعرض مايقتضى التخفيف كما فعل فى قصة بكاء الصبى ونحوه وفيه كالذى قبله انه يندب للامام التخفيف من غير ترك من الابعاض والهيئات لكن لا بأس بالتطويل برضاهم ان انحصروا كما استفيد من دليل آخر (حم ع عن ابى واقد) بقاف ودال مهملة الليثى بمثلثة بعد التحتية واسمه الحارث بن مالك المدنى شهد بدرا قال فى المهذب اسناده جيد ونافع هذا قال احمد لا اعلم الا خيرا التيمى ﴿كان اذا اتى﴾ واذا ظرفية او شرطية واتى بقصر الهمزة (مريضا) اى عائداله (اواتى به) اليه قال المناوى شك من الراوى (قال) فى دعائه له (اذهب) بفتح الهمزة (البأس) قال المناوى بغير همزة للمواخاة واصله الهمز اى الشدة او المرض (رب الناس) بحذف حرف النداء (اشف) بحذف المفعول كما فى كثير من النسخ وفى نسخة شرح عليها المناوى اشفه فانه قال والضمير للعليل (وانت) وفى رواية بحذف الواو (الشافى) قال المناوى اخذ منه جواز تسميته تعالى بما ليس فى القرآن بشرطان لايوهم نقصا وان يكون له اصل فى القرآن وهذا منه قال تعالى واذا مرضت فهو يشفين (لاشفاء) بالمد مبنى على الفتح والخبر محذوف تقديره لنا اوله (الا شفاؤك) بالرفع على انه بدل من محل لاشفاء قال الطيبى خرج مخرج الحصر تأكيدا لقوله انت الشافى لان خبر المبتدأ اذا عرف باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدواء لاينجع الا بتقدير الله (شفاء) مصدر منصوب بقوله اشف (لايغادر) بغين معجمة اى لايترك (سقما) بضم فسكون وبفتحتين وفائدة التقييد بذلك انه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر وكان يدعو له بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ان فى المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب ان الدعاء عبادة ولاينافى الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض وبالصبر عليه والداعى بين حسنيين اما ان يحصل له مقصوده او يعوض عنه بجلب نفع اودفع ضر وكل ذلك من فضل الله تعالى (خ م ه) وكذا النسائى ار بعتهم فى الطب كلهم (عن عائشة) صحيح ﴿كان اذا اتى﴾ كامر (باب قوم) بنحو زيارة وعيادة او غير ذلك من المصالح (لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه) كراهة ان يقع النظر على مايراد كشفه مما هو داخل البيت (ولكن) يستقبله (من ركنه الايمن اوالايسر) كان يجعل يمينه الباب اوشماله (ويقول السلام عليكم السلام عليكم) وذلك لان الدور يومئذ لم يكن لها ستور والظاهر ان تكرار السلام انما هو لمن عن يمينه

مرة ومن يساره مرة (حم دعن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وبسين مهملة ساكنة حديث حسن وفيه كما قال ابن القطان بقية رجاله معروف ومحمد بن عبدالرحمن ذكره ابوحاتم ولم يذكره حالا قال ابن القطان فهو مجهول عنده ﴿ كان اذا آتاه ﴾ كما بالقصر والضمير راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (الفئ) بالهمز ولا يجوز الابدال والادغام كما في المصباح وهو الخراج والغنيمة واما تخصيصه بما حصل من كفار بلا قتال وايجاف فعرف الفقهاء (قسمه) بين مستحقيه (في يومه) اى في اليوم الذى يصل اليه فيه (فاعطى الآهل) بالمد اى الذى له اهل اى زوجة اسم فاعل من اهل يأهل بكسر العين وضمها لهؤلاء اذا تزوج (حظين) بفتح الحاء بضبط السيوطى لانه اكثر حاجة فيعطى نصيبا له ونصيبا لزوجته اوزوجاته (وعطى العزب) الذى لازوجة له (حظا) واحدا لما ذكر وفيه طلب مبادرة الامام للقسمة ليصل الحق لمستحقه فينتفع به فورا فلا يجوز التأخير الا لعذر وقوله العزب هكذا في عدة نسخ والذى في المصابيح الاعزب قال القاضى وهو افضل من العزوبة ومارأيته مستعملا بهذا المعنى الا في هذا الحديث وانما المستعمل له العزب وقال الحفنى العزب افصح من لغة الاعزب الواقعة في بعض الاحاديث ففي المصباح عزب الرجل من باب قتل فهو عزب قال ابوحاتم ولا يقال رجل اعزب وقال الازهرى واجازه غيره انتهى اى فهو لغة قليلة و يأخذ من التعليل على ما عليه الشافعية من ان كل واحد يعطى قدر كفايته وكفاية من يمون من ولد وزوجة وعبد وخصوا ذلك بمن ارصد للقتال وفيه ترغيب الحفظ والعدل (د) في الخراج وسكت عليه (ك) كلاهما (عن عوف بن مالك) قال الحافظ العراقى واما خبر كان يعطى العطاء على مقدار المحبة فلم اره له اصلا ﴿ كان اذا اتاه رجل ﴾ بالتنكير من الصحابة (فرأى في وجهه بشرا) بكسر الباء وسكون الشين طلاقة وجه وامارة سرور (اخذ بيده) ايناسا له واستعظاما به فيعرف بشره من نصرة الدين وقيام شعار الاسلام وتأييد المؤمنين قال ابن العربى الاخذ باليد نوع من التودد والمعروف كالمصافحة وقال الحفنى اخذ بيده اى اذا قدم عليه رجل من اى محل في وجه طلاقة وسرور اخذ بيده ايناسا له وتوددا ليعرف ما عنده من الاخبار الحسنة لان بشر وجهه علامة على ان عنده خبرا سارا انتهى (ابن سعد) في الطبقات (عن عكرمة مرسلا) وهو مولى ابن عباس ﴿ كان اذا اتاه ﴾ كما مر (الرجل) بالتعريف يعنى الانسان فقد وقع له تغيير اسماء عدة نساء (وله الاسم لا يحبه) لكراهة لفظه كذئب ودبة وثعلبة اومعناه كقبيح وخبيث وشرارة وناقص وفي بعض النسخ وله اسم (حوله)

بالتشديد اى ىقله الى صاحبه لانه كان يحب الفال الحسن وكان شديد الاعتناء بالعدول من اسم يستقبحه العقول وتنفرمنه النفوس وكذا مافيه تزكية النفس وفى ابى دود لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم (ابن منده) الحافظ المشهور عن ابى الوليد (عتبة) بضم المهملة ومثناة فوقية ساكنة وموحدة (ابن عبد) السلمى صحابى شهير اول مشاهده قريضة وعمر واسنة ورواه طب باللفظ المذبور ولا حق منه عن عتبة المذكور قال الهيثمى رجاله ثقات ﴿كان اذا اتاه ﴾ كأمر (قوم بصدقتهم) اى بزكوة اموالهم (قال) امتثالا لقوله ربه له وصل عليهم[٦] (اللهم صل على آل فلان) كناية عمن ينسبون اليه اى زك اموالهم التى بذلوا زكاتها واجعلها لهاطهورا واخلف عليهم ما اخرجوه منها واعطف عليهم بالرحمة واغفر لهم انك الغفور الرحيم وهذا من خصائصه عليه السلام اذ يكره تنزيها افراد الصلوة على غير نبى او ملك لانه صار شعارا لهم اذا ذكروا فلا يقال لغيرهم وان كان صحيحا وكذا كراهة افرادهم عن السلام فى غير حقه صلى الله عليه وسلم قال العلقمى وفى رواية على فلان وفى رواية على آل ابى اوفى يريد اباوفى نفسه لان الآل يطلق على ذات الشئ كقوله فى قصة ابى موسى لقد اوتى مزمارا من مزامير آل داود (حم خ م د ن عن ابى اوفى) علقمة بن الحارث وفى الاوى علقمة ابن خالد بن الحرث الاسلمى ﴿كان اذا اتاه﴾ بالقصر ايضا (الامر) الذى (يسره) وفى رواية اتاه الشئ يسره (قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات) لانه يستحق الحمد على كل حال ولان البلاء فى طيه نعمة (واذا اتاه الامر) الذى (يكرهه قال الحمد لله على كل حال) قال الحليمى هذا على حسن الظن بالله لانه لم يأت بمكروه الاخير عليه لعبده واراده له فكانه قال اللهم لك الخلق والامر تفعل ما تريد وانت على كل شئ قدير (ابن السنى فى عمل يوم وليلة ك عن عائشة) قال الشيخ السيوطى والحاكم صحيح ﴿كان اذا اتى﴾ مبنى للمفعول (بطعام) زاد احمد وغيره فى رواية من غير اهله (سأل عنه) عمن اتى به (اهدية) بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى هذا و بالنصب بتقدير اجئتم به هدية (ام) جئتم به (صدقة) اى جيئوا الى احد الامرين (فان قيل) هو (صدقة) او جئنا به صدقة (قال لاصحابه) اى من حضر منهم (كلوا ولم يأكل) هو منه لان الصدقة حرام عليه (وان قيل هدية) بالرفع (ضرب بيده) اى مد يده وشرع فى الاكل مسرعا ومنه ضرب فى الارض اذا اسرع فى السير (فاكل معهم) من غير تحام عنه تشبيها للمد بالذهاب سريعا فى الارض فعداه بالباء قال البيضاوى وذلك لان الصدقة منحة لثواب الآخرة والهدية تمليك للغير اكراما ففى الصدقة نوع ذل للآخذ فلذا حرمت عليه بخلاف الهدية

[٦] اى ان صلوتك سكن لهم عهد
٤ اول مشاهد قريظة ثم الخندق

(خ م ن عن ابى هريرة) وفى المشكاة بحثه ﴿ كان اذا اتى ﴾ بالبناء للمفعول (بالسبى) النهب واخذ الناس عبيدا او اماء (اعطى اهل البيت جميعا) اى الاباء والامهات والاولاد والاقارب والمراد اعطى اقارب الذى سبوا جميعا لمن شاء ٤ (كراهية ان يفرق بينهم) لما جبل عليه من الرأفة والرحمة فاستفيد نامن معه انه يسن للامام ان يجمعهم ولا يفرقهم لانه ادعى الى اسلامهم واقرب الى الرحمة والاحسان لهم (حم ه عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿ كان اذا اتى ﴾ كامر (بلبن قال بركة) اى هو بركة يعنى شربه زيادة فى الخير وكان تارة يشربه خالصا وتارة مشوبا بماء بارد لانه عند الحلب حار وتلك البلاد حارة فتكسر حدة حره ببرد الماء وكان صلى الله عليه وسلم اذا شرب منه قال اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه بخلاف غيره فيقول وابدلنا خيرا منه (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ كان اذا اتى ﴾ كامر (بطعام اكل مما يليه) تعليما لامته آداب الاكل مما يليه الغير مكروه لما فيه من مزيد الشره والنهمة والحاق الاذى بمن اكل معه وسببه ان كل اكل كالحائز لما يليه من الطعام فاخذ الغير تعد عليه مع ما فيه من تقذر النفوس بما خاضت فيه الايدى ثم هو سوء ادب من غير فائدة اذا كان الطعام لونا واحدا اما اذا اختلف الوانه فيرخص فيه كما اشار اليه بقوله (واذا اتى بالتمر جالت) بالجيم (يده) وفى بعض النسخ زاد وثبت فيه اى دارت فى جهاته وجوانبه فيتناول منه ما احب من جال الفرس فى الميدان يجول جولا وجولانا قطع جوانبه والجول الناحية وجال فى البلاد طاف فيها غير مستقر وذلك لفقد العلة المذكورة فيما قبله ومنه اخذ الغزالى ان محل ندب الاكل مما يليه ما اذا كان الطعام لونا واحدا واما اذا كان الطعام غير فاكهة اما هى فله ان يجعل يده فيها لانها فى معنى التمر قال ابن العربى اذا كان الطعام صنفا واحدا لم يكن لجولان اليد فيه معنى الا الشره والمجاعة واذا كان جوالا نهاله معنى وهو اختيار ما يستطاب منه انتهى وسبق ٤ ما مر انه لا يكره الاكل من غير ما يليه اذا كان وحده لكن صرح بعض الشافعية بالكراهية (خط عن عائشة) وفيه ابو على ضعيف ﴿ كان اذا اتى ﴾ كامر (بباكورة الثمر) بالثاء وفى نسخ الجامع بالتاء اى اول ما يدرك من الفاكهة قال ابو حاتم وابتكرت الفاكهة اكلت باكورتها ونخلة باكورة وباكور وبكور اى اثمرت قبل غيرها (وضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال) فى دعائه (اللهم كما اريتنا اوله فارنا آخره) وكان القبلس اولها وآخرها لكنه ذكره على ارادة النوع (ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان) خص الصبى بالاعطاء لكونه ارغب فيه ولكثرة تطلعه الى ذلك ولما بينهما من المناسبة فى حداثة الانفصال عن الغيب وذا اقرب من قول الطيبى

٤ قوله بالسبى قال الحفنى من حيوان وغيره قوله اعطى اهل البيت جميعا اى لمن شاء يعنى انه كان فى السبى امرأة وابنها او رجل وابنه او واختها او اخ واخوه لا يعطى المرأة لشخص وابنها لآخر ولا الاخ لشخص واخاه لآخر بل يعطى الاثنين لشخص واحد كراهة التفريق بينهما لما جبل عليه من الرحمة مهد

٤ وقضية ما مر تسعنهم 2

فى وجه المناسبة الصبى ثمرة الفؤاد وباكورة الانسان وقال الحفنى فى وجه المناسبة اى ايثارا على نفسه لترحمهم به وشدة تعلقهم وتطلبهم لذلك وهو سيد من يؤثر على نفسه فان لم يكن عنده صبيان حينئذ احتمل ان يعطيه نحو الرجال وانه يدخره للصبيان الى ان يأتوا وان يأكله (ابن السنى عن ابى هريرة طب عن ابن عباس الحكيم) فى نوادره (عن انس) قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير والصغير ورجال الصغير رجال الصحيح ﴿كان اذا اتى ﴾ كامر (بامرأ قد شهد بدرا) اى بميت قد حضر غزوة بدر الكبرى التى اعز الله بها الاسلام (والشجرة) اى والمبايعة التى كانت تحت الشجرة جاء بها ميتا للصلوة (كبر عليه تسعا) اى افتتح عليه الصلوة بتسع تكبيرات لان من شهد هاتين القضيتين فضلا على غيره فى كل شئ فى تكبيرات الجنازة وقال الحفنى اى اول الصلوة كتكبيرات صلوة العيد وهذ قد نسخ وصار الاشرف مساو بالغير فى عدم الزيادة على الاربع تكبيرات المعروفة (واذا اتى به قد شهد بدرا ولم يشهد الشجرة) اى بيعة الرضوان (اوشهد الشجرة ولم يشهد بدرا كبر عليه سبعا) من التكبيرات اشارة الى شرف الاول وفضله عليه (واذا اتى به لم يشهد بدرا ولا الشجرة كبر عليه اربعا) اشارة الى انه دونهما فى الفضل قالوا وذا منسوخ بخبر ان آخر جنازة صلى عليه عليه السلام كبر اربعا قالوا وهذا آخر الامرين وانما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعله وقدم خبر ان الملائكة لما صلت على آدم عليه السلام كبرت عليه اربعا وقالوا تلك سنتكم يابنى آدم وقال ابو عمر انعقد الاجماع على اربع ولا نعلم من فقهاء الامصار من قال بخمس الا ابن ابى ليلى وقال النووى فى المجموع كان بين الصحابة خلاف ثم انقرض واجمعوا على انه اربع لكن لو كبر الامام لم تبطل صلوته (ابن عساكر عن جابر) وفيه محمد بن المحرم قال فى الميزان قال ابو حاتم واه وابن معين ليس بشئ ﴿كان اذا اجتلى النساء﴾ اى كشف عنهن لارادة جماعهن يقال جلوت واجتليت السيف كشفت صداه وجلى الخبر للناس جلاء بالفتح والمد وضح وانكشف وجلوت العروس واجتليتها مثله (اقعى) اى قعد على اليتيه مفضيا بهما الى الارض ناصبا فخذيه كما يقعى الاسد (وقبل) المرأة التى قعد لها يريد جماعها واخذوا منه انه يسن ويؤكد تقديم الملاعبة والتقبيل ومص اللسان وكرهوا خلافه وقد جاء فى خبر رواه الديلمى عن انس مرفوعا ثلاثة من الجفاء ان يواخى الرجل الرجل فلا يعرف له اسما ولا كنية وان يهيئ الرجل طعاما فلا يجيبه وان يكون بين الرجل واهله وقاع من غير ان يرسل رسولا المزاح والقبل لا يقع احدكم على اهله مثل البهيمة على البهيمة وروى

الخطيب عن ام سلمة انه كان يغطي ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك السكينة (ابن سعد) في الطبقات (عن ابي اسيدى الساعدى) بكسر العين المهملة قال السيوطي يحتمل ان بعض نساء النبي ذكره له فهو مرسل صحابي ﴿كان اذا﴾ حلف كما في نسخة (اجتهد في اليمين) اى اراد تأكيده (قال لا والذى نفس ابي القاسم) اى ذاته وجملته (بيده) اى بقدرته وتدبيره قال الطيبي وهذا في علم البيان من اسلوب التجريد لانه جرد من نفسه من يسمى ابي القاسم وهو هو واصل الكلام الذى نفسي ثم التفت من الغيبة الى التكلم (حم عن ابي سعد) اى حديث صحيح ورواه ابو داود في الايمان وابن ماجة في الكفارة وله الفاظ ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ بفتح الميم والجيم اى اراد النوم في مضجعه اى استقر فيه لينام والنوم ليلا اونهارا والمضجع موضع الضجوع (جعل يده اليمنى تحت خده الايمن) كما يوضع الميت في اللحد وقال الذكر المشهور فختم به كلامه فيندب ذلك لكل من اراد النوم ليلا اونهارا والوصلم من هذا كونه على شقه الايمن والنوم عليه اسرع الى الانبياء لعدم استقرار القلب حالتيه فانه بالجانب الايسر فيعلق ولا يستغرق فيعطى الانتباه والنوم عليه وان كان اهنا لكن اكثاره يضر القلب لميل الاعضاء اليه فتنصب المواد فيه وقال الحفني فالسنة النوم على جانب الايمن لان القلب حينئذ لا يستريح فلا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فان القلب يستريح فيثقل نومه فيفوته خير كثير وملازمة النوم على اليسار عنه ضرر لان القلب اذا استراح توجهت اليه العروق المسماة بالشرايين وصبت فيه دواؤها بخلاف ملازمة النوم على اليمين لاتوجه اليه بذلك (طب عن حفصة) بنت عمر حديث صحيح وقد اخرجه الترمذى عن البراء بزيادة قال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ كائنا (من الليل) قيد به لانه الاغلب والا فمثله النهار وكذا مابعده (وضع يده تحت خده) اى الايمن بدليل ماسبق فيلزم ان النوم على الشق الايمن (ثم يقول باسمك اللهم) بذكر اسمك (احيي) مااحييت (وباسمك اموت) قال الحفني لفظ اسم مقحم اى بك اى بقدرتك احيي اى استيقظ وبك اموت اى انام وقال المناوى اى وعليه اموت وباسمك المحيى احيي لان معنى الاسماء الحسنى ثابتة له تعالى وكلما ظهر في الوجود فصادر عن تلك المقتضيات اولا انفك عن اسمك في حياتي ومماتي وهو اشارة الى مقام التوحيد وقيل الاسم مقحم من قبيل سبح اسم ربك يعني انت تحييني وتميتني اراد به النوم واليقظة فنبه على اثبات البعث بعد الموت (واذا استيقظ) اى انتبه من نومه

(قال الحمد لله الذى احيانا بعدما اماتنا) اى ايقظنا بعدما انامنا اطلق الموت على النوم لانه يزول معه العقل والحركة ومن ثمه قالوا النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل وقالوا النوم اخ الموت كذا قرره بعض المتأخرين وهو استمداد من بعض المتقدمين قوله احيانا بعدما اماتنا اى رد انفسنا بعد قبضنا عن التصرف بالنوم يعنى الحمد شكر لنيل نعمة التصرف فى الطاعات بالانتباه من النوم الذى هو اخ الموت وزوال المانع عن التقرب بالعبادات (واليه النشور) الاحياء للبعث اوالمرجع فى نيل الثواب مما نكتسب فى حياتنا هذه وفيه اشارة باعادة اليقظة بعد النوم الى البعث بعد الموت وحكمة الدعاء عند النوم ان يكون خاتمة عمله العبادة قال ربكم ادعونى استجب لكم وحكمة الدعاء عند الانتباه ان يكون اول ما يستيقظ يعبد الله بدعائه وذكره وتوحيده تنبيه قال القاضى ورد انه كان اذا قعد نظر الى السماء فقرأ ان فى خلق السموات والارض الى آخر السورة ثم قام فتوضأ وقد دل على التهجد اذا استيقظ ينبغى ان يشتغل كل عضو منه بما هو المطلوب والموظف من الطاعات فيطالع بعينه عجايب الملك والملكوت ثم يتفكر بقلبه فيما انتهى اليه حاسة بصره و يعرج بمراقى الى عالم الجبروت حتى ينتهى الى سرادقات الكبرياء فيفتح لسانه بالذكر ثم يتبع بدنه نفسه بالتأهب للصلوة والموقوف فى مقام الدعاء والتناجى (حم م ن عن البراء) بن عازب (حم خ ن ت ه د عن حذيفة) بن اليمانى (خ م حم عد عن ابى ذر) الغفارى ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ كامر معناه (من الليل) كما سبق (قال بسم الله) وفى رواية باسمك اللهم (وضعت جنبى) اى باقدارك اياى وضعت نفسى ففيه الايمان بالقدر وفى رواية كان يقول باسمك اللهم وضعت جنبى و بك ارفعه قال الولى العراقى قال السبكى و ينبغى الاقتصار على الوارد فلا يقال ارفعه ان شاء الله فانه لما قدم الجار والمجرور كان معنى الاخبار بان الرفع كان باسم الله وهو عمدة الكلام (اللهم اغفر لى ذنبى واخس شيطانى) اى اجعله خاسئا مطرودا ويقال خسأت الكلب اى طردته وخسأ سعدى ولا يتعدى (وفك رهانى) اى خلصنى من عقال ما اقترفت نفسى من الاعمال التى ترتضيها بالعفو عنها والرهان كسهام الرهن وهو ما يجعل وثيقة فى الدين والمراد هنا نفس الانسان لانها مرهونة بعملها كل امرء بما كسب رهين (وثقل) بتشديد القاف (ميزانى) يوم توزن الاعمال (واجعلنى فى الندى الاعلى) اى الملأ الاعلى من الملائكة والندى بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء كما فى الاذكار وهم القوم المجتمعون فى مجلس ومنه النادى

(وهذا)

وهذا دعاء يجمع خير الدنيا والاخرة فتتأكد المواظبة عليه كلما اريد النوم وهو من اجل الادعية المشروعة عنده على تكثرها (د) في الادب (ك) في الدعاء وصححه (عن ابي الازهر) قال النووى في الاذكار ويقال ابو زهير الانمارى الشامى قال البغوى في المعجم لم ينسب ولا ادرى له صحبة ام لا وفي التقريب صحابي لا يعرف اسمه واسناده حسن ﴿ كان اذا اخذ مضجعه ﴾ من الليل (قرأ قل يا ايها الكافرون) اى سورتها (حتى يختمها) ثم ينام على خاتمتها فانها براءة من الشرك كما جاء معللا به في خبر اخر كما سبق (طب عن عباد) بالفتح والتشديد (ابن اخضر) وهو عباد بن علقمة المازنى المصرى المعروف بابن اخضر وكان زوج امه وليس بصحابى قال السيوطى حسن وقال المناوى واعله الهيثمى وغيره بان فيه يحيى الحمانى ويحيى الجعفى كلاهما ضعيف ﴿ كان اذا اخذ اهله الوعك ﴾ بالفتح اى الحمى او المها قال الحفنى حرارة الحمى ومثلها بقية الامراض لما ذكرنا نافع لجميع الامراض (امر بالحساء) بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن (فصنع) بالبناء للمفعول (ثم امرهم فحسوا) بفتح السين (وكان يقول انه ليرتو) بفتح المثناة التحتية وراء ساكنة فمثناة فوقية اى يشد ويقوى (فؤاد الحزين) قلبه او رأس معدته (و يسرو) بفتح اوله وسين مهملة وراء مضمومة (عن فؤاد السقيم) اى كشف عن فؤاده الالم ويزيله (كما تسرو) كذلك لكن بالفوقية (احداكن الوسخ بالماء) بفتحتين (عن وجهها) اى تكشفه وتزيله قال ابن القيم هذا ماء الشعير المغلى وهو اكثر غذاء من سويقه نافع للسعال قامع لحدة الفضول مدر للبول جلاء قامع للظماء مطفئ للحرارة وصفته ان يرض ويوضع عليه من الماء العذب خمسة امثاله ويطبخ بنار معتدلة الى ان يبقى خمساه وقال الحفنى وهو ان يضع قدرا من الشعير بلا طحن ويزن قدره من الماء خمس مرات ويوقد عليه بنار لطيفة حتى يذهب ثلاثة اخماس الماء فانه يسكن العطش والحرارة وينفع من كل داء لان الشعير بارد وفيه كيفية اخرى وهى ان يطحنه ويأخذ دقيقه ويضيفه شيئا من دهن اللوز او الورد او نحوهما وشيئا من الماء ويطبخه (ت) في الطب (ه ك) في الاطعمة (عن عائشة) قال ت حسن وقال ك صحيح واقره الذهبى ﴿ كان اذا ادهن ﴾ بالتشديد على افتعل اصله ادتهن تطلى بالدهن اى اراد ذلك (صب) الدهن (في راحته) اى بطن كفه (اليسرى فبدأ بحاجبيه) فدهنهما اولا (ثم عينيه ثم رأسه) وفي رواية الطبرانى عن عائشة كان اذا ادهن لحيته بدأ بالعنفقة وقال الحفنى ثم رأسه ثم عنفقته ثم عارضيه ثم بقية لحيته (الشيرازى) في الالقاب

قوله وهو عباد بن عباد بن علقمة في نسخة ثم

(عن عايشة) قال السيوطي :حديث حسن لغيره ﴿ كان اذا اراد الحاجة ﴾ اى القصود لبول او الغائط (لم يرفع ثوبه) عن عورته لفظ رواية ابي داود حال قيامه بل يصبر (حتى يدنو من الارض) اى يقرب منها فيندب رفعه شيئا فشيئا وهذا الاحاديث مستحب اتفاقا ومحله مالم يخف تنجس ثوبه والارفع قدر حاجته (دت) فى الطهارة (عن انس و)عن (ابن عمر طس عن جابر) وقال السيوطي صحيح ﴿ كان اذا اراد الحاجة ﴾ بالصحراء (ابعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولايشم ريحه ذكره الفقهاء وقال فى الروض لم يبين مقدار البعد وهو مبين فى حديث ابن السكن فى سننه وفى تهذيب الاثار للطبرى والاوسط والكبير بسند جيد كما قاله العراقى فى شرح ابى داود بانه المغمس على ثلثى من مكة اونحو ميلين اوثلاثة وهو بفتح الميم الاخيرة وقال ابن دريد الاصح كسرها مفعل من غمست كانه اشتق من الغميس النبات الاخضر الذى ينبت فى الخريف تحت اليابس على رواية الفتح هو من غمست الثوب غطيته وهو مستور مخفض بخفاض الرمضات والنبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يأتى مكانا للمذهب الا وهو مستور منخفض وفيه دليل على ندب الابعاد بنحوه فان قيل انما يحصل الاستتار بذلك عن اعين الانس فكيف بالجن قلنا جعل المقصود فى الجن وهو عدم قدرتهم على النظر اليه بان يقول بسم الله كما هو فى الحديث فان قيل كما ثبت الابعاد ثبت عدمه ايضا كما فى ابى داود عن حذيفة اجيب بانه فعل لبيان الجواز اوالحاجة كخوف فى البول اخف من الغائط لكراهة ريحه واحتياجه الى زيادة تكشف وفى معنى الابعاد اتخاذ الكنيف فى البيوت وضرب الحجب وارخاء الستور واعماق الحفائر ونحو ذلك مما يستر العورة ويمنع الريح قال العراقى ويلحق بقضاء الحاجة كل مايستحى منه كالجماع فيندب اخفاؤه بتباعد اوتستر قال وكذا ازالة القاذورات وكشف الابط وحلق العانة كما قاله بعضهم (٤عن بلال بن الحارث) المزنى وعليه المتون والشروح وفى شرح المناوى الحرث قدم سنة خمسة فى وفد مزينة واقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم العقيق (حم ن ه عن عبد الرحمن بن ابى قراد) بتشديد الراء والدال لكن فى التقريب بضم القاف السلمى الانصارى ويقال له الفاكه وفى نسخ ابن ابى قرأن واسناده حسن ﴿ كان اذا اراد ﴾ كما (ان يبول فاتى عزازا) بفتح العين المهملة والزاء ماصلب واشتد (من الارض) من العزوز وهى الناقة الضعيفة الاحليل التى لا ينزل لبنها الا بجهد وانما يكون فى اطرافها (اخذ عودا فنكث به فى الارض حتى يثير من

(التراب)

التراب ثم يبول فيه) ليأمن عود الرشاش عليه فينجسه و ذلك لصلابة الارض ولان البول يجد في الارض اللينة فلا يسيل و متى سال قديلوث رجله و ذيله ان لم يرفعه ادى الى تكشفه فيستحب فعل ذلك لكل من بال بمحل صلب قال النووى وهذا متفق عليه (د في مراسيله والحارث) بن ابى امامة (عن طلحة ابن ابى قنان) بفتح القاف والنون مولاهم الدمشقى في التقريب كله مجهول ارسل حديثا وهوهذا مرسل وهو ابوقنان العبدرى مولاهم قال ابن القطان لم يذكر عبدالحق لهذا علة الارسال وطلحة هذا لايعرف بغير هذا وفي الميزان طلحة لايدرى من هو تفرد عنه الوليد بن سليمان وقال السيوطى حديث حسن ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان ينام وهو جنب غسل فرجه) اى ذكره (وتوضأ) وضوءه (للصلوة) اى توضأ كما يتوضأ للصلوة وليس معناه انه توضأ لاداء الصلوة انما المراد توضأ وضوء شرعيا لا لغويا قال ابن حجر يحتمل ان يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة بحيث يجب غسل اعضاء الوضوء مع بقية الجسد ويحتمل الاكتفاء بغسلها في الوضوء عن اعادته وعليه فيحتاج الى نية غسل الجنابة في اول جزء وانما قدم على اعضاء الوضوء تشريفا لها ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى والى الثانى ذهب بعض قدماء الشافعية ونقل ابن بطال الاجماع على عدم وجوب الوضوء مع الغسل ورد بان مذهب داود ان الغسل لايجزى عن الوضوء للمحدث (خ م ق د ن ، عن عايشة) سبق بحثه ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان ينام وهو جنب توضأ) اى غسل اعضاء الاربعة بالنية ولما كان الوضوء لغويا وشرعيا دفع توهم ارادة الوضوء اللغوى الذى هو مطلق النظافة بقوله (وضوءه للصلوة) احترازا عن الوضوء اللغوى فيسن وضوء الجنب للنوم ويكره تركه ونقل ابن العربى عن مالك والشافعى انه لايجوز النوم دونه ان اراد به نفى حل المستوى الطرفين فسلم والا فهو باطل وعن الشافعى اذ لم يقل هو ولا احد من صحبه بوجوبه ونوم النبى صلى الله عليه وسلم بغير وضوء وهو جنب بفرض صحة الخبر لبيان الجواز وحكمة الوضوء تخفيف الحدث سيما ان قلنا بجواز تفرق الغسل فينويه فيرتفع الحدث من تلك الاعضاء ويؤيده مارواه ابن ابى شيبة بسند قال ابن حجر رجاله ثقات عن شداد رفعه اذا اجنب احدكم من الليل ثم اراد ان ينام فليتوضأ فانه نصف غسل الجنابة وقيل حكمته انه احد الطهارتين وعليه فيقوم التيمم مقامه وقد روى البيهقى باسناد قال ابن حجر عن عايشة كان اذا اجنب فاراد ان ينام توضأ اوتيمم اى عند فقد الماء

وقيل حكمته انه ينشط الى العود او الغسل ونقل ابن دقيق العيد من نص الشافعي ان مثل الجنب الحائض بعد الانقطاع وفيه ندب التخفيف عند النوم قال ابن الجوزي وحكمته ان الملائكة تبعد من الوسخ والريح الكريهة بخلاف الشياطين (واذا اراد ان يأكل او يشرب وهو جنب غسل يديه) اى الاقل ذلك والاكمل ان يتوضأ كما في الفقه وغسل اليدين مطلوب عند الاكل وان لم يكن جنباً وانما قيد بالجنب لتأكد ذلك فيه اكثر من غيره (ثم يأكل و يشرب) لان اكل الجنب بدون ذلك يورث الفقر كما جاء في خبر الديلمي عن شداد بن اوس رفعه ثلاثة تورث الفقر اكل الرجل وهو جنب قبل ان يغسل يديه وقيامه عريانا بلا ميزر وسترة والمرأة تشتم زوجها في وجهه (د ن ه عن عائشة) قال الهيثمي رجاله ثقات وفي الميزان عن ابن عدى انه كان منكرا ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (ان يباشر امرأة من نسائه) اى يلصق بشرتها بشرته قال الحرالي المباشرة التقاء البشرتين عمدا وليس المراد هنا الجماع فقط وقال الحنفي المراد بالمباشرة التقاء البشرتين بدون جماع تعليما للامة جواز الاستمتاع حينئذ بلا جماع (وهي حائض امرها ان تتزر) بتشديد التاء وفي رواية تتزرها بهمزة ساكنة وهي افصح اى تستر مابين سرتها وركبتها بالازار قال القاضي كالهروى وهو الصواب فان الهمزة لاتدغم في التاء ولعل الادغام من تحريف بعض الرواة وفي المفصل انه خطأ لكن قيل انه مذهب كوفي والمراد امرها بعقد ازار في وسطها يستر مابين سرتها وركبتها كالسراويل ونحوها (ثم يباشرها) اى يضاجعها ويمس بشرتها وتمس بشرته الا من حينئذ من الوقوع في الوقاع المحرم وهو عليه السلام املك الناس لاربه ولا يخاف عليهم وسبق ان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه لكنه فعل تشريعا للامة فافاد ان الاستمتاع بما بين سرة الحائض وركبتها بلا حائل حرام وبه قال الجمهور وهو الجارى على قواعد المالكية في سد الذرايع ويجوز بحائل والحديث مخصص لآية واعتزلوا النساء في المحيض وفيه تبليغ افعال النبي عليه السلام للاقتداء وان كانت مما يستحى من ذكره عادة (خ د ه عن ميمونة) ورواه عنه ايضا البيهقي وغيره ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (من الحائض شيئا) يعني مباشرة فيما دون الفرج كالمفاخذة فكنى به عنه (القى على فرجها ثوبا) ظاهره ان الاستمتاع المحرم انما هو بالفرج فقط وهو قول للشافعي رجحه النووي من جهة الدليل وهو مذهب الحنابلة وحملوا الاول على الندب جمعا بين الادلة بل قال ابن دقيق العيد ليس في الاول ما يقتضي منع ما تحت الازار لانه فعل مجرد وفصل

بعضهم بين من يملك ار به وغيره وفى الحفنى وكذا فى الستر بقية العورة كما يعلم مماقبله وخص الفرج بالذكر اهتماما بستره (دعن بعض امهات المؤمنين) قال ابن حجر واسناده قوى وقال ابن عبدالهادى انفردباخراجه ابوداود واسناده صحيح ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (سفرا) اى للغزو او نحوه ومفهومه اختصاص القرعة بحالة السفر وفى رواية البخارى كان اذا اراد ان يخرج الى سفر قال ابن حجر وليس عمومه مرادا بل يقرع ايضا فيما لو اراد القسم بينهن فلا يبدأ بلبين شاء بل يقرع فمن قرعت بدأ بها وفى رواية البخارى كان اذا اراد السفر (اقرع بين نسائه) تطييبا لقلوبهن وحذرا من الترجيح بلا مرجح عملا بالعدل لان المقيمة وان كانت فى راحة لكن يفوتها الاستمتاع بالزوج والمسافرة وان خطئت عنده بذلك فتتأذى بمشقة السفر فايثار بعضهن لهذا وبعضهن بهذا اختيارا وعدول عن الانصاف ومن ثم كان الاقراع واجبا لكن محل الوجوب فى حق الامة لا فى حقه عليه السلام لعدم وجوب القسم عليه كما نبه عليه ابن ابى جمرة (فايتهن) بتاء التأنيث اى اى امرأة منهن وروى فايهن بدون التأنيث قال الزركشى والاول هو الاوجه وقال الدمامينى ودعواه ان الرواية الثانية ليست على الوجه خطأ ان المنقوص انه اذا اريد باى المؤنث جاز الحاق التاء به موصولا كان اواستفهاما وغيرهما (خرج سهمها خرج بها معه) فى صحبته وفى رواية اخرج بزيادة همزة قال ابن حجر والاول الصواب وهذا اول حديث الافك وفيه حل السفر بالزوجة وخروج النساء فى الغزوات وذلك يباح اذا كان العسكر تؤمن عليه الغلبة وكان خروج النساء مع المصطفى فى الجهاد فيه مصلحة بينه لاعانتهن على ما لابد منه وفى المناوى ينقل السيوطى ان هذا الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيه كما فى البخارى وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم هكذا ذكره فى كتاب الهبة وفيه مشروعية القرعة فى القسمة بين الشركاء ونحو ذلك والمشهور عن الحنفية والمالكية عدم اعتبارها (خ م د عن عايشة) وروى عن غيرها ايضا ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (ان يحرم) بضم اوله من الاحرام (يتطيب) مضارع من تطيب تفعل (باطيب مايجد) اى اطيب ماتيسر عنده من طيب الرجال فيندب التطيب عند ارادة الاحرام وكونه باطيب الطيب وانه لابأس باستدامته ومنعه مالك وفى الحديث رد عليه وقال الحفنى انما يحرم عليه ابتداء الطيب وهو محرم لا دوامه قبل الاحرام وقال العلقمى وانما يحرم ابتداؤه فى الاحرام وهذا مذهبنا

ع وحرز السعادة

وبه قال خلائق من الصحابة والتابعين وجماهير المحدثين والفقهاء وقال آخرون عنه منهم الاوزاعي ومالك ومحمد بن الحسن وحكى عن جماعة من الصحابة والتابعين انتهى (م عن عايشة) وفيه بحث ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان تحف) من أتحف بتشديد التاء (الرجل تحفة) كرطبة وقد تسكن الحاء التحفت بالغير وقال الطبقي التحفة طرفة الفاكهة وتستعمل في غيرها وقال في المصباح انه الاصح (سقاه من ماء زمزم) لعموم فضائله وعموم فوائده ومدايحه في الكتب الآلهية قال وهب لاندرون ماء زمزم والله انها لفي كتاب الله اى التوراة المضمونة وره ٤ وشرف الابرار لاتترف ولاتم طعام من طعم وشفاء من سقم لايعمد اليها امرء يتضلع منها الاتنفت ما يطعن من داء واحد واحدث له شفاء والنظر الى زمزم تحط الخطايا رواه عبد الرزاق ابن منصور بسند فيه انقطاع (خل عن ابن عباس) قال ابن حجر هذا غريب من هذا الوجه مرفوعا والمحفوظ وقفه وفيه مقال من جهة محمد بن عبد المجيد الرازي ومن لطائف اسناده انه من رواية الاكابر عن الاصاغر قال وخرجه الفاكهاني في تاريخ مكة موقوفا بسند على شرط الشيخين ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يدعو على احد) وهو في صلاته (او يدعو لاحد) فيها (قنت) فعل ماض ثلاثي بالقنوت المشهور عنه (بعد الركوع) تمسك بمفهومه من زعم ان القنوت قبل الركوع قال وانما يكون بعده عند ارادة الدعاء على قوم اولقوم وتعقب باحتمال ان مفهومه ان القنوت لم تقع الافي هذه الحالة ويؤيده ما اخرجه ابن خزيمة بسند صحيح عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لايقنت الا اذا دعا لقوم اودعا على قوم (خ عن ابي هريرة) قال الذهبي وروى مسلم نحوه خلاوهمه من قال هذا مما انفرد به البخاري غير جيد والتثبت بالخلف اللفظي خيال ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يعتكف صلى الفجر) اى صلوته (ثم دخل معتكفه) بفتح الكاف وفي رواية في معتكفه اى انقطع فيه وتخلى بنفسه بعد صلوته الصبح لان ذلك وقت ابتداء اعتكافه بل كان يعتكف من الغروب ليلة الحادى والعشرين والا لما كان معتكفا للعشر بتمامه الذى ورد في عدة اخباره انه كان يعتكف العشر بكماله وهذا هو المعتبر عند الجمهور لمريد اعتكاف عشر او شهر وبه قال الائمة الاربعة ذكره الحافظ العراقي وغيره (د ت حسن) في الاعتكاف (عن عايشة) ورواه جماعة كثيرة لكن عذره ان الشيخين انما روياه مطولا ٤ في ضمن حديث فلم يتنبه له لوقوعه ضمنا ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يستودع الجيش) الذى يجهزه للغزو (قال استودع الله

٤ المضمونة دبره نسخةم

٤ موصولا نسخةم

(دينكم)

دينكم وامانتكم وخواتيم اعمالكم) قال الطيبي قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعة وفيه نوع مشاكلة للتوديع اى جعل الله دينهم وامانتهم من الودائع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا النبي صلى الله عليه وسلم لهم بالمعونة فى الدين والتوفيق فيه ولا يخلو المسافر من الاشتغال بما يحتاج الى نحو اخذ واعطاء وعشرة الناس فدعا بحفظ الامانة وتجنب الخيانة ثم بحسن الاختتام ليكون المسافة بما سواه فى الدنيا والدين (د ك عن عبد الله بن يزيد الخطمى) بفتح المعجمة وسكون الطاء المهملة صحابى صغير شهد الحديبية وولى الكوفة قال فى الاذكار حديث صحيح وقال فى الرياض رواه د باسناد صحيح وكذا النسائى فى اليوم والليلة ﴿ كان اذا اراد ﴾ كاس (غزوة ورى) بتشديد الراء سترها وكنى عنها (بغيرها) اى بغير تلك الغزوة التى ارادها فيوهم انه يريد غزوة جهة اخرى كان يقول اذا اراد غزوة خيبر كيف تجدون مياهها موهما انه يريد غزوة مكة لا انه يقول اريد غزوة خيبر وهو يريد مكة فانه كذب وهو محال عليه والتورية ان يذكر لفظا يحتمل معنيين احدهما اقرب من الاخر فيسأل عنه وعن طريقه فيفهم السامع بسبب ذلك انه يقصد المحل القريب والمتكلم صادق لكن الخلل وقع من فهم السامع خاصة واصله من وريت الخبر تورية سترته واظهرت غيره واصله وراء لان من ورى بشئ كانه جعله وراء وضبطه السيرافى فى شرح سيبويه بالهمزة فكانهم سهلوها وذلك لئلا يتفطن العدو فيستعد للدفع والحرب كما قال الحرب خدعة وفى البخارى ايضا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ٤ اراد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز واستقبل غزو عدو كثير فجلى امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذى يريد (د عن كعب بن مالك) وقال العراقى متفق عليه وهو فى البخارى فى غزوة تبوك وفى موضع اخر وفى مسلم فى التوبة كلاهما عن كعب المذكور مطولا ولفظهما لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعنى تبوك غزاها فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز وعدوا كثيرا فجلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم فاخبرهم بجهة التى يريدانتهى وقد تقرر غير مرة عند مغلطاى وغيره قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا اراد ﴾ كاس (ان يرقد) وفى رواية بدله ينام (وضع يده اليمنى تحت خده) اى الايمن كهيئة نوم الميت فى القبر وفى رواية تحت رأسه (ثم يقول اللهم قنى عذابك) اى اجرنى من عذابك من نار جهنم وغيرها (يوم تجمع) وفى رواية تجمع (عبادك)

٤ قوله نسخة م

من القبور الى النشور للحساب يقول ذلك (ثلاث مرات) اي يكرره ثلاثا والظاهر حصول اصل السنة بمرة وكمالها الثلاث (د) في الادب وكذا النسائي في عمل يوم وليلة كليهما (عن حفصة) ام المؤمنين ورواه الترمذي عن حذيفة لكن بدون التثليث وحسنه وكذا السيوطي حسنه وفي الحاشية كان اذا اراد امرا اي فعل امرا من الامور استخارا الله تعالى قال اللهم خر لي واختر لي اي اختر لي اصلح الامرين واجعل لي الخيرة فالخيرات كلها من خيرته والصفوة من الخيرات مختارة ت عن عائشة عن ابي بكر بسند ضعيف ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (سفرا قال) عند خروجه له (اللهم بك اصول) اي اسطو على العدو واحمل عليه (و بك احول) بضم الحاء من حال يحول اي انصرف عن المعصية او احتال والمراد كيد العدو وقيل اتحول وقيل ادفع وامنع (و بك اسير) اي الى العدو فانصرني عليهم قال الزمخشري المحاولة طلب الشئ بحيلة ونظيرها الازاحة والمساولة المواثبة وهي من حال يحيل حيلة بمعنى احتال والمراد كيد العدو وقيل من حال بمعنى تحرك انتهى تنبيه في حاشية الكشاف الطيبي في آية آلان خفف الله عنكم هذا التخفيف للامة دون النبي ومن لايشغله حمل امانة النبوة كيف بتخفيف لقاء الاضداد وكيف يخاطب به وهو الذي يقول في هذا الحديث بك اصول و بك احول ومن كان به كيف يخفف عنه او يثقل عليه (حم) و كذا البزار (عن علي) قال الهيثمي رجالهما ثقات حسن صحيح ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يزوج امرأة من نسائه) يعني من اقاربه او بنات الصحابة الاقربين (يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها يا بنية) بضم اوله وتشديد الياء (ان فلانا قد خطبك) اي طلب نكاحك (فان كرهتيه) باثبات الياء في كثير من النسخ وهو لغة (فقولي لا فانه لايستحي احد ان يقول لا وان احببت فان سكوتك اقرار) زاد في رواية فان حركت الخدر لم يز وجها و ان لم تحركه انكحها فيستحب لكل ولي مجبران يفعل ذلك مع موليته لانه اطيب للنفس و احمد عاقبة (طب عن عمر) قال الهيثمي فيه يزيد بن عبد الملك وهو متروك ووثقه ابن معين في رواية ورواه ابن عدي في الكامل وابن ابي حاتم في العلل وابو الشيخ والعزباني في النكاح ورواه البيهقي عن ابن عباس وعكرمة المخزومي وغيرهما وقال السيوطي حسن ﴿ كا اذا استجد ثو با ﴾ بتشديد الدال اي لبس ثو با جديدا (سماه) وفي الاكثر زاد باسمه (قميصا) اي سواء كان قميصا (او عمامة او رداء) اي ان كان يلبس داخل بدنه سماه قميصا وان كان يوضع على الكتف سماه رداء او على الرأس سماه عمامة بان يقول رزقني الله هذه

العمامة كذاقرره البيضاوى (ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه) قال الطيبي الضمير راجع الى المسمى وقال المظهر يحتمل ان يسميه عند قوله اللهم لك الحمد كما كسوتني هذه العمامة والاول اوجه لدلالة العطف بثم وقوله كسوتنيه مرفوع المحل مبتدأ وخبره (اسألك من خيره) وهو المشبه اى مثل ما كسوتنيه من غير حول ولا قوة (وخير ما صنع له واعوذبك من شره وشر ما صنع له) قال ابن العربى خير ما صنع له استعماله فى الطاعة وشر ما صنع له استعماله فى المعصية وفى الحفنى اى الخير الذى يصاحب لبسه كشكر الله تعالى على تيسيره وخير ما صنع له بان توفقنى للطاعة كالصلوة فهما متغاير ان فقوله وخير ما صنع له كالتفسير لقوله من خير وقوله من شره اى الشر المصاحب للبسه كالعجب به وشر ما صنع له اى لا يقع منى عصيان فيه كزنا وشرب خمر وقتل وليس المراد انه صنع بقصد المعصية كما هو ظاهر الحديث فهما متغايران ايضا انتهى وفيه ندب الذكر المذكور فى كل من لبس ثوبا جديدا او الظاهر ان ذلك يستحب لمن ابتدأ لبس ثوب غير جديد بان كان ملبوسا ثم رأيت ابن العراقى قال يستحب عند لبس الحديد وغيره بدليل رواية ابن السنى فى اليوم والليلة اذا لبس ثوبا (حم د ت ك) فى اللباس كلهم (عن ابى سعيد) قال ت حسن وقال النووى صحيح ورواه النسائى ايضا ﴿كان اذا استجد ثوبا﴾ كامر (لبسه يوم الجمعة) لكونه افضل ايام الاسبوع فتعود بركته على الثوب وعلى لابسه وفى الحفنى فيطلب لبس الجديد فيه حيث كان ابيض او غير ابيض وليس عنده ابيض والا لبسه خلافه (خط عن انس) باسناد ضعيف ﴿كان اذا استراث الخبر﴾ اى استبطأ الخبر الذى يتطلع له وهو استفعال من الريث وهو الابطاء يقال راث ريثا ابطأ واسترثته استبطأته (تمثل ببيت) اى انشد (طرفة) بن عبد وهو قوله (ويأتيك بالاخبار من لم تزود) واوله *ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا* وفى رواية حاءانه بنشد ت تمامه ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا وقوله من لم تزود اى من لم تصنع له زادا وفى رواية انه كان ابغض الحديث اليه الشعر غير تمثل ببيت اخى قيس بن طرفة والتمثيل انشاد بيت ثم اخر ثم اخر ثم اخر وتمثل بشئ ضربه مثلا كذا فى القاموس والمثل الكلام الموزون فى مورد خاص ثم شاع فى معنى يصح ان يورده باعتبار فى امثال مورده (حم عن عائشة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح قال ورواه الترمذى ايضا لكن جعل مكان طرفة ابن رواحة ﴿كان اذا استسقى﴾ اى طلب الغيث عند الحاجة اليه (قال اللهم اسق عبادك) لانهم عبيدك المتذللون الخاضعون فالعباد هنا كالمسق (وبهائمك) جمع بهيمة وهى كل ذات قوائم اربع

لانهم يرحمون فيسقون وفي الخبر لابن ماجة لولا البهائم لم تمطروا (وانشر رحمتك) اى ابسط بركاتك وغيثك ومنافعه على عبادك (واحى بلدك الميت) قال الطيبي يريد به بلاد البعدين عن مظان الماء الذى لاينبت فيه عشب الجدب فسماه ميتا على الاستعارة ثم فرع عليه الاحياء وزاد الطبراني في رواية واسقه مما خلقت انعاما واناسى كثيرا (د عن عبدالله (بن عمرو بن العاص) من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال النووى فى الاذكار واسناده صحيح ﴿ كان اذا استسقى ﴾ كما مر (قال اللهم انزل في ارضنا بركتها) اى المطر الذى يحصل به بركتها اى الارض (وزينتها) اى نبات الذى يزينها (وسكنها) بفتح السين والكاف اى غياث اهلها الذى سكن اليه نفوسهم وقال الحفنى على حذف مضافين اى غياث اهل سكنها (وارزقنا وانت خير الرازقين) فيندب قول ذلك فى الاستسقاء (طب وابو عوانه) فى صحيحه المشهور (عن سمرة) قال ابن حجر اسناده ضعيف وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا استفتح ﴾ الذى وقف عليه فى اصول مخرجى هذا افتتح (الصلوة) اى ابتدأ فيها (قال) اى بعد تكبيرة التحريم (سبحانك اللهم) و فى الحفنى اى اراد افتتاحها بعد تكبيرة الاحرام قال ماذكر و به اخذ الحنفية وعندنا الافضل فى دعاء الافتتاح نحو وجهت وجهى الخ وان تأدت السنة بهذا ايضا فالخلاف فى الافضل فقط (و بحمدك وتبارك اسمك) قال الحفنى اى تباركت فلفظ اسم مقحم او المعنى تنزه اسمك عما لايليق كما تنزهت ذاتك وقال ابن الاثير الاسم هنا صلة قال الفخر الرازى وكما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الادب (وتعالى جدك) اى علا جلالك وعظمتك والجد الحظ والسعادة والغنى (ولا اله غيرك) لفظ رواية الترمذى كان اذا قام الى الصلوة بالليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم و بحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه انتهى قال الطيبي والواو فى وبحمدك للحال او هو عطف جملة فعلية على مثلها اذ التقدير انزهك تنزيها واسبحك تسبيحا مقيدا بشكرك وفيه رد على مالك فى ذهابه الى عدم سن الافتتاح لكن قال ابن حجر يعارض احاديث الاستفتاح حديث انس ان النبى وابابكر وعمر كانوا يستفتحون بالحمدلله رب العالمين اخرجاه وخبر مسلم عن جابر كان يفتتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمدلله رب العالمين ثم ان حديث المشروح قد تمسك به الحنابلة على ان تلك السنة فى الافتتاح انما هى ماذكر مخالفين للشافعى فى ذهابه

الجزء الثالث

الى ندبه بقوله وجهت وجهى الخ (دت ه ك) وصححه (عن عايشة ن ه عن ابى سعيد طب عن ابن مسعود عن واثلة) بن الاسقع قال لصدر المناوى روى مرفوعا عن عايشة وابى سعيد وعمرو والكل ضعيف ورواه مسلم موقوفا وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا استلم ﴾ افتعال والاستلام عند الفقهاء ان يضع كفيه على الحجر ويقبله اويمسه ان لم يقدر عليه باليد غير مؤذ شيئا فى يديه ويقبله اويشير اليه مستقبلا مكبرا مهللا حامدا لله تعالى مصليا على النبى (الركن) اليمانى (قبله) بغير صوت (ووضع خده الايمن عليه) ومن ثمه ذهب جمع من الائمة الى ندب ذلك لكن مذهب الائمة الاربعة انه يستلمه ويقبل يده ولايقبله (ه ق عن ابن عباس) قال البيهقى فيه عبدالله بن مسلم ضعيف وقال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا استن ﴾ اى تسوك من السن وهو امرار شى فيه خشونة على آخر ومنه المسن (اعطى السواك الاكبر) بالنصب اى ناوله بعد ماتسوك به الى اكبر القوم الحاضرين لان توقير الاكبر واجب واذا لم تبدأ به لم توقره وسيجئ فى خبر ليس منا من لم يوقر كبيرنا فيندب تقديم الاكبر فى السواك وغيره من سائر وجوه الاكرام والتوقير وفيه حل الاستياك بحضرة الغير والظاهر ان المراد به الافضل ويحتمل الاسن ثم تقديمه مالم يؤد الى ترك سنة ككون من على اليمين خلافه كما يشير اليه قوله (واذا شرب) ماء اولبنا (اعطى الذى عن يمينه) ولو مفضولا اوصغيرا قيل وفيه مشروعية الهبة وفيه مافيه قال ابن حجر وظاهر تخصيص الشراب ان ذلك لايجرى فى الاكل لكن وقع فى حديث انس خلافه ويؤخذ من هذا الحديث عدم كراهة الاستياك بسواك الغير اذا كان باذنه وهو كذلك فى شرح مسلم ولايكره بسواك غيره باذنه ويحرم بدونه ان لم يعلم رضاءه به وقيل هذا خلاف الاولى الالتبرك كما فعلته عايشة وقال السيوطى هذا يشعر بجواز دفع السواك للغير لكن ينبغى حمله على جواز بكراهة فى شأن غير الشارع على انه كان يفعل مثل ذلك لبيان الجواز فلا ينافى حينئذ كراهة الاستياك بسواك الغير (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن عبدالله بن كعب) بن مالك السلمى قال السيوطى حسن ﴿ كان اذا اشتد ﴾ بالتذكير (البرد بكر بالصلوة) اى بصلوة الظهر يعنى صلاها فى اول وقتها وكل من اسرع الى شئ فقد بكر اليه (واذا اشتد الحر ابرد بالصلوة) اى دخل بها فى البرد بان يؤخرها الى ان يصير للحيطان ظل يمشى فيه قاصدا الجماعة قال الامام البخارى يعنى هنا صلوة الجمعة اى قياسا على الظهر لابالنص لان اكثر الاحاديث تدل على الابراد بالظهر وعلى التبكير بالجمعة مطلقا وقوله اعنى البخارى يعنى الجمعة يحتمل كونه قول الشافعى

عما فهمه وكونه من تفقهه فيرجع عنده بالظهر الحاقهاالانها اماظهروزيادة او بدل عن الظهر لكن الاصح من مذهب الشافعى عدم الابراد بها (خ ن عن انس) ولم يخرجه مسلم ولا الثلاثة ﴿ كان اذا اشتدت الريح ﴾ بتأنيث الفعل لان الريح تأنيث سماعى (الشمال) بسكون الميم هى مقابل الجنوب (قال اللهم انى اعوذبك من شر ماارسلت فيها) وفى رواية بدله من شرماارسلت به والمراد قدتبعث عذابا على قوم فتعوذ من ذلك فتندب المحافظة على ذلك عنداشتدادها وعدم الغفلة عنه (طب وابن السنى) وكذا البزار كلهم (عن عثمان بن ابى العاص) حديث حسن ﴿ كان اذا اشتدت الريح ﴾ كامر (قال اللهم اجعلها (لقحا) بفتح اللام والقاف من باب تعب اى حاملا للماء كاللقحة من الابل (لا عقيما) اى لاتجعلها كالعقيم من الحيوان لاولدله شبه الريح التى جاءت بخير من انشأ سحاب ماء طريا بالحامل كما شبه مالا يكون كذلك بالعقيم وارسلنا الرياح لواقح وفى الحفنى لاعقيما اى خالية (حب ك) فى الادب وكذا ابن السنى كلهم (عن سلمة بن الاكوع) قال ك على شرطهما واقره الذهبى قال فى الاذكار اسناده صحيح ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ اى مرض (نفث) بالمثلثة اى اخرج الريح من فمه مع شئ من ريقه (على نفسه بالمعوذات) بالواو المشددة المعوذتين وسورة الاخلاص اى قرأها ونفث الريح على نفسه والمراد الفلق والناس وجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان او المراد الكلمات المعوذات بالله من الشيطان والامراض او اراد المعوذتين وكل آية تشبههما نحو وان يكاد الذين الخ او اطلق الجمع على التثنية مجازا ذكره القاضى قال الزمخشرى والنفث بالفم أشبه بالنفخ ويقال نفث الراقى ريقه وهو اقل من التفل والحية تنفث السم ومنه لابد للمصدور ان ينفث ويقال اراد فلان ان يقرأ بحق فنفث فى ذوابته انسان حتى افسده (ومسح عنه بيده) لفظ رواية مسلم بيمينه اى مسح عن ذلك النفث بيمينه اعضائه وقال الطيبى الضمير فى عنه راجع الى ذلك النفث والجار والمجرور حال اى نفث على بعض جسده ثم مسح بيده متجاوزا عن ذلك النفث الى جميع اعضائه وفائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة والهواء الذى مسه الذكر كما يتبرك بغسالة مايكتب من الذكر وفيه تفاؤل بزوال الالم وانفصاله كانفصال ذلك الرمق وخص المعوذتين لما فيهما من الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا ففى الاخلاص كمال التوحيد الاعتقادى وفى الاستعاذة من كل شرما خلق مايعم الاشباح والارواح وبقية هذا الحديث فى البخارى فلما اشتكى وجعه الذى توفى فيه فطفقت انفث على نفسه بالمعوذات التى كان ينفث فرفع رأسه الى السماء وقال فى الرفيق

مطلب في يذات
ونفث ورقية وروح
وتوكلة

الاعلى تنبيه قال الحكيم جاء في رواية بدل فنفث فقرأ فدل على ان النفث بالقراءة فلا يكون النفس قبل القراءة وفي الحديث بدأ بذكر القراءة ثم النفث وفي آخر بدأ بذكر النفس بالقراءة فلا يكون النفث الا بعد القراءة واذا فعل الشيء لشيء مقدما حتى يأتي الثاني وفي حديث اخر نفث بقل هو الله وذلك يدل على ان القراءة تقدم ثم نفث ببركتها لان القصد وصول نورها الى الجسد فلا يصل الا بذلك فاذا قرأ استنار صدره بنور المقرو الذي يتلوه كل قارئ على قدره والنفث من الروح والنفخ من النفث وعلامته ان الروح باردة والنفس حارة فاذا قال نفث خرجت باردة لبرد الروح واذا قال هاه خرجت حارة فتلك نفثة والثانية نفخة وذلك لان الروح مسكنه الرأس ثم ينبت في البدن والنفث في البطن ثم ينبت في البدن كله وفي كل منهما حياة بهما يستعملان البدن بالحركة والروح سماوية والنفس ارضية والروح شانه الطاعة والنفس ضده فاذا ضم شفتيه مع برد فذاك النفث واذا فتح فاه اعتصرت النفس فاذا ارسله خرجت ريح جلده فلذلك ذكر في الحديث النفث لان الروح اسرع نهوضا الى نور تلك الكلمات والنفث ثقيلة بطية واذا سار الريح الى الكفين بالنفث مسح بهما وجهه وما من بدنه لان قبالة المؤمن من حيث كان فهو لقبالة الله فاذا فعل ذلك بجسده عند ايوائه الى فراشه اوعند مرضه كان كمن اغتسل باطهر ماء واطيبه فما ظنك بمن يغتسل بانوار كلمات الله فائدة قال القاضي شهدت المباحث الطبية على ان الريق له دخل في النضج وتبديل المزاج ولتراب الوطن تأثير في حفظ الاصل ودفع نكاته والمغيرات ولهذا ذكروا في تدبير المسافر انه يستصحب تراب ارضه ان عجز عن استصحاب مائها حتى اذا ورد غير الماء الذي تعود شربه ووافق مزاجه جعل شيئا منه في سقايته وشرب الماء من رأسه ليحفظ من مضرة الماء الغريب ويأمن تغير مزاجه بسبب استنشاق الهوى المغاير للهوى المعتاد ثم ان الرقى والعزائم لها اثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول الى كنهها (خ م د ه عن عائشة) ورواه عنها النسائي ايضا وفيه بحث ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ اى مرض والشكاية كما قال الزركشي المرض (رقاه جبريل قال بسم الله يبريك) الاسم هنا يراد به المسمى مكانه قال الله يبريك من قبيل سبح اسم ربك الاعلى ولفظ الاسم عبارة عن الكلمة الدالة على المسمى والمسمى هو مدلولها لكنه قد يتوسع فيوضع الاسم موضع المسمى مسامحة ذكره القرطبي (من كل داء يشفيك ومن شر حاسد) اى متمن زوال النعمة (اذا حسد) خصه بعد التعميم لخفاء شره (وشر كل ذى عين) من عطف الخاص على العام لان كل عاين حاسد ولا عكس

فلما كان الحاسد اعم كان تقديم الاستعاذة منه أهم وهى سهام تخرج من نفس الحاسد والعاين نحو المحسود و المعيون تصيبه تارة وتخطئه اخرى فان صادفته مكشوفا لا وقاية عليه أثرت فيه ولابد وان صادفته حذرا شاكى السلاح لامنفذ فيه للسهام خابت فهو بمنزلة الرمى الحسى لكن هذا من النفوس والارواح وذاك من الاجسام والاشباح ولهذا قال ابن القيم استعاذ من الحاسد لان روحه مؤذية للمحسود ومؤثرة فيه اثرا بينا لاينكره الامن هو خارج عن حقيقة الانسانية وهو اصل الاصابة بالعين فان النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة تقابل المحسود فتؤثر فيه بتلك الخاصة والتأثير كما يكون بالاتصال قد يكون بالمقابلة و بالرؤية و بتوجه الروح و بالادعية و الرقى والتعوذات و بالوهم والتخيل وغير ذلك وفيه ندب الرقية باسماء الله و بالعوذ الصحيحة المعنى من كل مرض وقع او يتوقع وانه لاينافى التوكل ولا ينقصه والا لكان النبي احق الناس بتجنبه فان لم يزل يرقى بنيه فى المقامات الشريفة والدرجات الرفيعة الى ان قبضه الله وقد رقى فى امراضه حتى مرض موته فقد رقته عايشة فى مرض موته ومسحته بيدها و يده واقر ذلك (م) فى الطب (عن عايشة) ورواه ابن ماجة والترمذى فى الجنايز والنسائى فى اليوم والليلة عن ابى سعيد مع خلف يسير والمعنى متقارب جدا ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ كان مرض (اقتمح) من القمح بالقاف ثم الميم ثم الحاء وفى رواية تقمح اى استف قال الحنفى واما ما فى بعض النسخ من انه اقتحم او تقحم فتحريف (كفا) اى ملاء كف (من شونيز) بضم الشين المعجمة وهو الحبة السوداء (وشرب عليه) اى على اثر استفافه (ماء) واما ما فى نسخة ماء زمزم فتحريف (وعسلا) اى ممزوجا بعسل لان لذلك سرا بديعا فى حفظ الصحة لايهتدى له الاجهابذة الاطباء ومنافع العسل لاتحصى حتى قال ابن القيم ماخلق لنا شئ فى معناه افضل منه ولامثله ولاقريبا منه ولم يكن تعول الاطباء الا عليه واكثر كتبهم لايذكرون فيها السكر البتة (خط عن انس) ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور الطبرانى فى الاوسط قال الهيثمى وفيه يحيى بن سعيد القطان ضعيف وقيل سنده مظلم ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ كان مرض (احد رأسه) اى وجع رأسه اى بالصداع لانه الذى ينفعه الاحتجام (قال) له (اذهب فاحتجم) اى امره بالحجامة فان للحجامة اثرا بينا وشفاء بعض انواع الصداع فلا يجعل كلام النبوة الخاص الجزئى كليا عاما ولا الكلى العام جزئيا خاصا وقس على ذلك (واذا اشتكى رجله) اى وجع رجله (قال) له (اذهب فاخضبها بالحناء) لانه بارد يابس محلل نافع من حرق النار والورم الحار

والعصب اذا ضمد به ويفعل فى الجراحات فعل دم الاخوين فعل المراهم اذا اشتكى الم وينفع من احدى هذه العلل ومن خواصه العجيبة المجربة اذا بدى بصبى جدرى وخضب به اسافل رجليه امن على عينيه (طب عن سلمى امرأة ابى رافع) داية فاطمة الزهراء ومولاة صفية عمة النبى لها صحبة واحاديث قال السيوطى حديث حسن ﴿كان اذا اشفق﴾ بقطع الهمزة اى خاف (من الحاجة ينساها) اى خاف نسيان حاجة اى مهم لان النسيان ممنوع على الانبياء او ان هذا تشريع للغير وقوله اذا اصابه شدة فدعا اى فى الصلوة (ربط فى خنصره) بكسر الخاء والصاد كما فى المصباح وهى انثى وهو الاصبع الصغرى (او فى خاتمه الخيط) ليتذكرها به والذكر والنسيان من الله اذا شاء ذكر واذا شاء انسى وربط الخيط سبب من الاسباب لانه نصب العين فاذا رآه ذكر ما نسى فهذا سبب موضوع دبره رب العالمين لعباده كسائر الاسباب كحرز الاشياء بالابواب والاقفال والخواص واهل اليقين وهم الانبياء لا تضرهم الاسباب بل تعين عليهم فعلها للتشريع فتدبر تنبيه قال بعض العارفين النسيان من كمال العرفان قال تعالى فى حق ادم فنسى ولم نجد له عزما وكان كاملا بلا ريب وكماله هو الذى اوجب له النسيان لانه كان يعلم ان فيه مجموع المقابل لاخلاق الحق تعالى وان الحق نزه نفسه عن النسيان وجعله من حقيقة العبد كما وصف تعالى نفسه بالجواد وجعل البخل من وصف خلقه لا من وصفه فافهم (ابن سعد) فى الطبقات (والحكيم) فى النوادر (عن ابن عمر) ورواه عنه ايضا ابو يعلى بلفظ كان اذا اشفق من الحاجة ان ينساها ربط فى اصبعه خيطا ليذكرها بسند ضعيف ورواه عن سعيد المقبرى عن رافع بلفظ كان يربط الخيط فى خاتمه يستذكر به ﴿كان اذا اصابته﴾ بالتأنيث (شدة) كعدة بالتشديد (فدعا) رفعها (رفع يديه) حال الدعاء (حتى يرى) بالبناء للمجهول (بياض ابطيه) اى لو كان بلا ثوب او كان كم ثوبه واسعا فيرى بالفعل وذكر بعض الشافعية انه لم يكن بابطه شعر قال فى المهمات و بياض الابط كان من خواصه واما ابط غيره فاسود لما فيه من الشعر ورده الزين العراقى بان ذلك لم يثبت والخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض ابطه ان لا يكون له شعر فان الشعر اذا نتف بقى المكان ابيض وان بقى آثار الشعر انتهى وحكمة الرفع اعتياد العرب رفعها عند الخضوع فى المسألة والذلة بين يدى المسؤل وعند استعظام الامر والداعى جدير بذلك لتوجهه بين يدى اعظم العظماء ومن ثمة ندب الرفع عند التحريم اشعارا بانه قبل بكليته عليه (ع عن البراء) باسناد حسن ﴿كان اذا

قوله فاخضبها بالحناء قال الحفنى اى اذا كان الوجع يناسبه ذلك وذكر الاطباء جميعا ان الصغير اذا طلع له الجدرى المعروف وخضب رجلاه بالحناء كان امانا له من افساد عينيه اهـ

اصابه ﴾ بالتذكير (رمد) بفتح الراء والميم وجع العين (أو) اصاب (احدا من اصحابه دعا بهؤلاء الكلمات) اى لنفسه اولغيره لكن يأتى بعبارة غيرهذه تناسب بان يقول اللهم متعه ببصره كما قال (اللهم متعنى) بتشديد التاء (ببصرى واجعله الوارث منى) كناية عن بقائه الى الموت والا فالوارث يبقى بعد الموت والبصر لايبقى بعد الموت (وارنى فى العدو ثأرى) بالفتح وسكون الهمزة اى مثل مافعل بى او اعظم منه لينتقم عنى (وانصرنى على من ظلمنى) اى مع بقاء بصرى وهذه من طبه الروحانى فان علاجه صلى الله عليه وسلم للامراض كان على ثلاثة انواع بالادوية الطبية وبالادوية الالهية وبالمركب منهما فكان يأمر كلا بما يليق به ويناسبه (ابن السنى) فى الطب (عن انس) قال السيوطى صحيح ﴿ كان اذا اصابه ﴾ كما مر (غم) اى حزن سمى به لانه يغطى السرور (اوكرب) اى هم (يقول حسبى الرب من العباد) اى كافينى من شرهم (حسبى الخالق من المخلوقين) اى كافينى من شرهم (حسبى الرازق من المرزوقين) اى من شرهم (حسبى الذى هو حسبى) اى كافى فى جميع مهماتى (حسبى الله ونعم الوكيل) اى نعم من يفوض اليه الامور (حسبى الله لااله الاهو عليه توكلت وهورب العرش العظيم) الذى ضمنى اليه وقربنى منه ووعدنى بالجميل والرجوع قال الحكيم قد جعل الله فى كل موطن سببا وعدة لقطع مايحدث فيه من النوائب فمن اعرض عن السبب والعدة وضرب عنه صفحا واكتفى بالله كافيا اوحسيبا واعرض عما سواه وقال حسبى الله عند كل موطن ومن كل احد كفاه وكان عند ظنه اذ هو عبد تعلق به لم يخيبه وكان فى تلك المواطن فاذا اورد العبد هذه الكلمات باخلاص عند الكرب نفعته نفعا عظيما وكن له شفيعا الى الله تعالى فى كفاية شر الخلق ورزقه من حيث لايحتسب وكان الله بكل خير اليه اسرع (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة نقيض الرخوة (من طريق الخليل بن مرة) بضم الميم وشد الراء نقيض حلوة الضبعى بضم المعجمة وفتح الموحدة البصرى (عن فقيه اهل الاردن بلاغا) اى قال بلغنى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا اصبح ﴾ بقطع الهمزة اى دخل فى الصباح (واذا امسى) اى دخل فى المساء (يدعو بهذه الدعوات اللهم انى اسألك من فجاءة الخير) بالضم والمد ويجوز الفتح بالمد والقصر فيهما اى عاجله الآتى بغتة ويقال مثل ذلك فيما بعده (واعوذبك من فجاءة الشر) اى الشر الذى يأتى بغتة

(فان العبد لايدرى مايفجاه اذا اصبح واذا امسى) قال الحنفى بيان منه صلى الله عليه وسلم لوجه طلب الدعاء بذلك فلا يقوله الداعى بل يقتصر على حد من فجاءة الشر فن قال ذلك حفظ من بغتة الشر الى المساء او الصباح قال ابن القيم من جرب هذا الدعاء عرف قدر فضله وظهر جوم نفعه وهو يمنع وصول شر العاين ويدفعه بعد وصوله بحسب قوة ايمان قائلها وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله وثبات قلبه فانه سلاح والسلاح بضاربه (ع حسن وابن السنى عن انس) باسناد حسن ﴿كان اذا اصبح﴾ كامر (واذا امسى قال اصبحنا على فطرة الاسلام) بكسر الفاء اى دينه الحق وقد ترد الفطرة بمعنى السنة (وكلمة الاخلاص) وهى كلمة الشهادة (ودين نبينا محمد صلم) الظاهر انه عليه السلام قاله تعليما لغيره ويحتمل انه جرد من نفسه نفسا يخاطبها قال ابن عبد السلام فى اماليه وعلى فى هذا تدل على الاستقرار والتمكن من ذلك المعنى لان الجسم اذا علا شيئا تمكن منه واستقر عليه ومنه اولئك على هدى من ربهم قال النووى فى الاذكار لعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك جهرا ليسمعه غيره فيتعلمه (وملة ابينا ابراهيم) الخليل (حنيفا) اى مائلا الى الدين المستقيم (مسلما وما كان من المشركين) قال الحرالى جمع بين الجهتين السابقة بحسب الملة الابراهيمية واللاحقة بحسب الدين المحمدى وخص المحمدية بالدين والابراهيمية بالملة لينتظم ابتداء الابوة الابراهيمية لطائفة اهل الكتاب سابقتهم ولاحقتهم مبنيا بابتداء النبوة الادمية فى مقدم قوله تعالى واذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الارض خليفة الايات لينتظم رؤس الخطابات بعضها ببعض وتفاصيلها بتفاصيلها (حم طب حسن) وكذا النسائى فى اليوم والليل واضفاله غير جيد كلهم (عن عبد الرحمن بن ابزى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالزاء والف مقصورة الخزاعى مولا نافع بن عبد الحارث استعمله على على خراسان وكان عالما فاضلا مرضيا مختلف فى صحبته قال ابن حجر له صحبة ونفاها غيره وجزم ابن حجر بانه صحابى صغير واسناده صحيح ﴿كان اذا اطلى﴾ اصله اطتلى قلبت التاء طاء وادغم يقال طليته بالنورة وغيرها اى لطخته واطليت بترك المفعول اذا فعل ذلك بنفسه (بدأ بعورته) اى بما بين ركبته وسرته (فطلاها بالنورة) المعروفة وهى زرنيخ وجص (وسائر جسده اهله) اى بعض حلائله فاستعمالها مباح لا مكروه وتوقف السيوطى فى كونها سنة قال لاحتياجه الى ثبوت الامر بها كحلق العانة ونتف الابط وان كان دليلا على السنة فقد يقال هذا من الامور العادية التى لا يدل

مطلب اصابة النظر وعين وفجاءة خير وشر والنورة

فعله لها على سنية وقد يقال فعله بيانا للجواز ككل مباح وقد يقال انها سنة ومحله كله مالم يقصد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله و الافهو مأجورات بالسنة انتهى واما خبر كان لايتنور فضعيف لايقاوم هذا الحديث القوى اسنادا على ان هذا الحديث مثبت وذاك ناف والقاعدة عند التعارض تقديم المثبت قال ابن القيم ولم يدخل نبينا عليه السلام حماما قط و يرده ما رواه الخرائطى عن احمد بن اسحاق الوراق عن سليمان بن ناشرة عن محمد بن زياد الالهانى قال كان ثوبان مولى النبي جارا لى فكان يدخل الحمام فقلت فانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخل الحمام فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يدخل الحمام و كان يتنور واخرجه ايضا يعقوب بن سفيان عن سليمان بن سلمة الحمصى عن بقية عن سليمان بن ناشرة به واخرجه ابن عساكر في تاريخه من طريقه («عن ام سلمة) قال ابن كثير في مؤلفه في الحمام اسناده جيد ورواه عنها البيهقى ايضا قال في المواهب ورجاله ثقات وقال ابن القيم وردفى النورة عدة احاديث هذا منها واما خبر كان لايتنور وكان اذا كثر شعره حلقه فجزم بضعفه غيرواحد انتهى ﴿ كان اذا اطلى ﴾ بتشدد الطاء افتعال كسابقه (بالنورة ولى) بتشديد اللام اى باشر (عانته وفرجه بيده) اى بيد نفسه وماعدا العورة يأمر ببعض زوجاته بطلائها فلا يمكن احدا من اهله من مباشرتهما لفرط حيائه وفي رواية بدل عانته مغابنه جمع مغبن من غبن الثوب اذاثناه وقال ابن الاثير وهي بواطن الافخاذ ومغابن الجلد قال ابن حجر وهذا الحديث يقابله حديث انس كان لايتنور وكان اذا كثر حلقه وسنده ضعيف جدا (ابن سعد) في طبقاته (عن ابرهيم وعن حبيب بن ابى ثابت مرسلا) قال ابن كثير اسناده جيد وحبيب هو الاسدى كان ثقة مجتهدا ورواه ابن ماجة والبيهقى الاقرجه عن ام سلمة قال في الفتح ورجاله ثقات ﴿ كان اذا اطلع ﴾ بتشديد الطاء يقال طلعت على القوم اذا اتيتهم وطالعت الشئ اى اطلعت عليه واطلع على باطن امره وهو افتعال وطالع بكنهه وطالع الشئ اى اطلع عليه (على احد من اهل بيته) اى من عياله اوخدمه وقال الحفنى وغيرهم من حزبه (كذب كذبة) واحدة بفتح الكاف وكسرها والذال ساكنة فيهما (لم يزل معرضا عنه) اسم فاعل اظهارا للكراهية الكذب وتأديباله وزجراعن العود لمثلها و ذلك لشدة بغضه صلى الله عليه وسلم للكذب لما يترتب عليه من المفاسد وان كان نحوالزنا اشد منه (حتى يحدث توبة) من تلك الكذبة التي كذبها وفي رواية البزار ماكان خلق ابغض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

من الكذب ولقد كان الرجل يكذب عنده الكذبة فما يزال في نفسه حتى يعلم انه احدث منها توبة (حم ك عن عايشة) وقال الحاكم صحيح الاسناد وسكت عليه الذهبي ﴿ كان اذا افطر ﴾ اى من صومه ولو نفلا (قال ذهب الظمأ) مهموز الآخر بلا مد اى العطش قال الله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ذكره في الاذكار قال وانما ذكرته وان كان ظاهرا لانى رأيت من اشتبه عليه فتوهمه ممدودا (وابتلت العروق) لم يقل وذهب الجوع ايضا لان ارض الحجاز حارة فكانوا يصبرون على قلة الطعام لا العطش وكانوا يتمدحون بقلة الاكل لا بقلة الشرب (وثبت الاجر) قال القاضى هذا تحريض على العبادة يعنى زال التعب وبقى الاجر (ان شاء الله) ثبوته بان يقبل الصوم ويتولى جزائه بنفسه كما وعد ان الله لا يخلف الميعاد وقال الطيبى قوله ثبت الاجر بعد قوله ذهب الظمأ استبشار منه لان من فاز ببغيته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب واراد اللذة بما ادركه ذكر تلك المشقة ومن ثمه حمد اهل الجنة في الجنة (د ك) وكذا النسائى (عن ابن عمر) قال ك احتج بخ بمروان بن المقنع قال رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف وقال كان رسول الله صلعم ثم ساقه ورواه من هذا الوجه الدار قطنى ايضا ثم تفرد به الحسين بن واقد عن المقنع وهو اسناد حسن قال ابن حجر حديث حسن ﴿ كان اذا افطر ﴾ كما مر (قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت) قدم المعمول على العامل دلالة على الاختصاص اظهارا للاختصاص في الافتتاح وابتداء الشكر الصنع ٤ المختص به الاختتام (د عن معاذ بن زهرة مرسلا) ويقال ابو زهرة الضبى التابعى قال في التقريب كاصله مقبول ارسل حديثا فوهم من ذكره في الصحابة مرسلا قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الخ قال ابن حجر اخرجه في السنن والمراسيل بلفظ واحد ومعاذ هذا ذكره خ في التابعين لكنه قال معاذ ابو زهرة وتبعه ابن ابى حاتم وابن حبان في الثقات وعده الشيرازى في الصحابة ﴿ كان اذا اعتم ﴾ اى لف العمامة على رأسه (سدل عمامته) اى ارخاها (بين كتفيه) يعنى من خلفه وفيه مشروعية العذبة قال في الفتح وفيه يعنى الترمذى ان ابن عمر كان يفعله والقاسم و سالم واما مالك فقال انه لم ير احد يفعله الا عامر بن عبد الله بن الزبير قال في العزيزى الارخاء من خلفه نحو الذراع فالعذبة كذلك سنة (ت) في اللباس (عن ابن عمر) قال ت حسن غريب وفي الباب عن على ولا يصح اسناده ﴿ كان اذا اغتم ﴾ بغين معجمة ومثناة فوقية اى اذاهم وحزن يقال غم الشئ

٤ الصنيع نسخه

اى ستره وسمى الحزن غما لانه يستر السرور ويغطيه (اخذ بلحيته) اى تناولها (ينظر فيها) كانه يسلى بذلك حزنه او لكونه اجمع للفكرة (الشيرازى عن ابى هريرة) قال السيوطى حسن لغيره ﴿كان اذا افطر﴾ من صومه ولو نفلا (قال اللهم لك صمت) اى لك صيامى انما صمت لك لا لغيرك ولا اشرك بك شيئا وفيما سواك لا اشاركك (وعلى رزقك افطرت) لانك خالق الرزق وموصله وكافله كما فى كلامك وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها (فتقبل منى) وفى رواية افطرنا وتقبل منا وفى رواية زيادة وبك امنت وعليك توكلت (انك انت السميع) لدعائى (العليم) بحالى واخلاصى ولعله يأتى بالافراد اذا افطر وحده وبالجمع اذا افطر مع غيره (طب وابن السنى) من حديث عبد الملك بن هارون بن عنترة عن ابيه عن جده (عن ابن عباس) قال ابن حجر غريب من هذا الوجه وسنده واه وقال السيوطى حسن لغيره ﴿كان اذا افطر﴾ من صومه (قال الحمد لله الذى اعاننى فصمت) اى يسر لى ما تمكن على امساكى ووفقنى (ورزقنى فافطرت) اى يسر لى ما افطر عليه فيندب قول ذلك عند الفطر من الصوم فرضا ونفلا (ابن السنى هب عن معاذ) بن زهرة او ابى زهرة لانه بلغه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا افطر قال ذلك قال ابن حجر اخرجاه من طريق سفيان الثورى عن حصين عن رجل عن معاذ وهذا محقق الارسال انتهى ﴿كان اذا افطر﴾ من صومه ولو نفلا (عند قوم) اى اذا نزل ضيفا عند قوم وهو صائم فافطر (قال) فى دعائه (افطر عندكم الصائمون) خبر بمعنى الدعاء بالخير والبركة لان افعال الصائمين تدل على اتساع الحال وكثرة الخير اذ من عجز عن نفسه فهو عن غيره اعجز (واكل طعامكم الابرار) قال المظهر دعاء او اخبار وهذا الوصف موجود فى حق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ابر الابرار (وتنزلت) وفى رواية بدله وصلت كما فى رواية الآية اى نزلت (عليكم الملائكة) اى ملائكة الرحمة والخير الالهى (حم ق عن انس) حديث حسن ورواه عنه ايضا ابو دود قال العراقى باسناد صحيح ﴿كان اذا افطر﴾ من صومه ولو واجبا او نفلا (عند قوم) اى انزل ضيفا عند قوم وهو صائم (قال) بعد الافطار فى دعائه لهم (افطر عندكم الصائمون) خبر بمعنى الدعاء (وصلت عليكم الملائكة) اى استغفرت لكم وقد مر معناه (طب عن ابن الزبير حسن) وباسناد صحيح ﴿كان اذا اكتحل﴾ سبق من اكتحل (اكتحل وترا) اى ثلاثا متوالية فى اليمين ثم ثلاثا متوالية فى الشمال هذا هو الافضل وان كان السنة تحصل بكيفيات

ع افطرنا الصائمون

اخرجه الوتر (واذا استجمر استجمر وترا) اى تجمر ثلاث مرات وسمى التجمر استجمارا لانه بخور العود ووضع على الجمر قال المناوى ظاهر السياق ان المراد بالاستجمار التجمر بنحو عود ويحتمل ان المراد الاستنجاء بحجران القرانه بالاكتحال بعده وفى كيفية الايتار فى الاكتحال وجهان اصحهما فى كل عين بثلاثة لما رواه الترمذى وحسنه كان له مكحلة يكتحل منها كل عين بثلاثة اطراف والثانى يكتحل فى عين وترا وفى عين شفعا ليكون المجموع وترا لما فى الطبرانى من حديث ابن عمر بسند قال العراقى ضعيف انه كان اذا اكتحل جعل فى اليمنى ثلاثا وفى اليسرى مرتين وفى الايضاح التنبيه للاصبحى تفسير بهذا الوجه قال يكتحل فى اليمنى اربعة اطراف وفى اليسرى ثلاثة قال العراقى وهو تقييد غريب وفى احكام المحب الطبرى عن انس كان صلى الله تعالى عليه وسلم يكتحل وترا وزاد ابن وضاح اثنين فى كل عين ويقسم بينهما واحدة (حم عن عقبة بن عامر) ورواه
٤ من كره لعقهم
عنه الطبرانى ايضا قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح واقره السيوطى ﴿كان اذا اكل طعاما﴾ يلتصق باصابعه وقال الحفنى يلوث الاصابع ويحتمل مطلقا محافظة
٦ وبالصفحة لعقهم
على البركة (لعق اصابعه الثلاث) زاد فى رواية الحاكم التى اكل بها انتهى وهذا أدب حسن وسنة جميلة لاشعاره بعدم الشره فى الطعام وبالاقتصار على ما يحتاجه وذلك
٨ ما علوا لعقهم
ان الثلاث يستقل بها الظريف الخبير وهذا فيما يمكن فيما ذلك من الاطعمة فيستعين بما يحتاجه من اصابعه كامر وهذا بعض وتمامه عند مسلم وغيره وقال اذا سقطت لقمة احدكم فليمط عنها الاذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان وامرنا ان نسلت القصعة وقال انكم لا تدرون فى اى طعامكم البركة وفيه رد على من كره لعق الاصابع استقذارا قال الخطابى عاب قوم افسد عقولهم الترفه كرهوا لعق الاصابع واستقبحوه كأنهم ما علوا ٨ ان الطعام الذى علق بها وبالصحفة ٦ جزء من الماكول واذا لم يستقذر كله فلا يستقذر بعضه وليس فيه اكثر من مصها بباطن الشفة (حم م ت د ن عن انس) بن مالك صحيح ﴿كان اذا اكل لم تعد﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون العين المهملة وضم الدال اى لم يتجاوز ما يليه الا اذا كان الطعام الوانا او تمرا كامر (اصابعه ما بين يديه) لان تناوله كان تناول تقنع وترفع عن تناول النهمة والشره وكان يأمر بذلك غيره ايضا فيقول سم الله وكل مما يليك (خ فى التاريخ عن جعفر بن ابى الحكم) الاوسى (مرسلا ابو نعيم) فى المعرفة (عنه) عن الحكم بن رافع بن سنان بتشديد الياء اوسنان مونين كما ذكره ابن حجر وغيره وهو الانصارى له ولابيه صحبة وفى التقريب صحابى له حديث

مختلف في اسناده (طب عن الحكم بن عمرو) الغفاري بكسر الغين من بني ثعلبة اخي غفاري نزل البصرة واستعمله زياد على خراسان قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ كان اذا اكل ﴾ اى طعاما كان (اوشرب) اى شرابا كان (قال) عقبه (الحمد لله الذي اطعم وسقى) فان كان واحدا قال اطعمني وسقاني والاقال اطعمنا وسقانا (وسوغه) اى سهل دخوله في الحلق ومنه ولا يكاد يسيغه اى يبتلعه (وجعل له مخرجا) اى السبيلين قال الطيبي ذكر نعماء اربعة الاطعام والسقياء والتسويغ وسهولة الخروج فانه خلق الاسنان للمضغ والريق للبلع وجعل المعدة مقسما للطعام ولها مخارج فالصالح منه ينبعث الى الكبد وغيره يندفع في الامعاء كل ذلك فضل ونعمة يجب القيام بحقها من الشكر بالجنان والبث باللسان والعمل بالاركان (د ن حب عن ابي ايوب) الانصاري قال ابن حجر حديث صحيح ﴿ كان اذا التقا الختانان ﴾ اى تحاذيا وان لم يتماسا لان ختانها فوق ختانه ففي العزيزي فالمراد دخول الحشفة في الفرج اذ بدخولها في الفرج يصير محل ختان الرجل محاذيا لمحل ختان المرأة وليس المراد بالالتقاء ان يتماسا اى كان اذا دخل الحشفة في الفرج (اغتسل) انزل اولم ينزل والمراد محل ختان الرجل اى قطع جلدة ثمرته وخفاض المرأة وهو قطع جلدة اعلا فرجها كعرف الديك وانما تثنيا بلفظ واحد تغليبا وقاعدتهم رد الاثقل الى الاخف (طح) اى رواه الطحاوي بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعد الالف واو نسبة الى الطحاوية بصعيد مصر منها هذا الامام وهو ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة الاسدي صاحب كتاب شرح الآثار (عن عائشة) حديث صحيح ﴿ كان اذا انتسب ﴾ اى ذكر نسبه (لم يجاوز في نسبته) قال السيوطي بكسر النون وسكون المهملة (معد) بتشديد الدال وضم الميم (بن عدنان بن ادد) بضم الهمزة والدال المهملة مفتوحة (ثم يمسك) عما زاد (و يقول كذب النسابون) بالفتح وتشديد السين المهملة (قال الله تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا) اى الرافعون النسب الى آدم عليه السلام كاذبون يقولون بافواههم ولا يعلمون قال ابن عباس ولوشاء ان يعلمه لعلمه قال ابن سيد الناس ولاخلاف من ولد اسماعيل عليه السلام من الآية وانما الخلاف في عدد من بين عدنان واسماعيل عليه السلام من الآباء فقل ومكثر وكذا من ابراهيم عليه السلام الى آدم عليه السلام لا يعلمه على حقيقته الا الله وقد انكر مالك على رفع نسبته الى آدم وقال من اخبر به (ابن سعد) في الطبقات (عن ابن عباس) ورواه عنه ايضا في مسند الفردوس لكن قال السهيلي الاصح ان هذا من قول ابن مسعود

﴿ كان اذا نزل عليه الوحى ﴾ اى حامل الوحى واسند النزول الى الوحى لملابسة بين الحامل والمحمول ويسمى مجازا عقليا و نسبيا تارة وتارة بالكناية و استعارة بالكناية اخرى بمعنى انه شبه الوحى برجل مثلا ثم اضيف الى المشبه الاتيان الذى هو من خواص المشبه به لينتقل الذهن منه اليه والوحى لغة الكلام الخفى وعرفا اعلام الله تعالى بنبيه الشرايع بوجه ما (نكس) بتشديد الكاف (رأسه) اى اطرق كالمتفكر لثقل الوحى اذا نزل عليه الملك فى غير صورة رجل حتى انه يحصل له مزيد العرق و ان كان فى شدة البرد (ونكس) كذلك (اصحابه رؤسهم) اى لادراكهم نزول الوحى عليه بسبب اطراقه رأسه (فاذا اقلع عنه) اى الوحى بمعنى حامله اى سرى وكشف عنه وافاق (رفع رأسه) لتمام الحال (م) فى المناقب (عن عبادة) بن الصامت ﴿ كان اذا نزل عليه الوحى ﴾ كاهر (كرب لذلك) اى حزن لنزول الوحى والكرب الغم الذى يأخذ بالنفس والمستكن فى كرب اما للنبى يعنى كان لشدة اهتمامه بالوحى كمن اخذه غم اولخوف ماعساه يتضمنه الوحى من التشديد والوعيد اوالوحى بمعنى اشتد فان الاصل فى الكرب الشدة قال الحفنى كرب بالبناء للمجهول كما ضبطه الشرح ولعله الرواية فتبعهم لانهم لايقدمون على مثل ذلك الا بتثبيت والافلا مانع من قراءة كرب بالبناء للفاعل من باب نصر كما فى المختار بل هو الظاهر لكونه لازما الا انه صح بناؤه للمفعول لانابة المجرور كما فى مرء يزيد واما قول العزيزى بفتح الكاف وضم الراء فضبطا هراذليس فى القاموس كالمختار والمصباح الا انه من باب نصر كما فى الحفنى (وتربدوجهه) بالواو وتشديد الموحدة اى تغيرلونه ذكره ابن حجر قال وهذا حيث لايأتيه الملك فى صورة رجل والافلا وقال القاضى الضمير المستكن فى كرب اما الرسول والمعنى انه كان بشدة اهتمامه بالوحى كمن اخذه غم اولخوف ماعساه يتضمنه الوحى من التشديد والوعيد كما هر وتربد وجهه بالراء وتشديد الموحدة تغير يقال تربدوجهه من الغضب اذا تعبس وتغير من الزبدة وهوان يضرب الى الغبرة قال الحفنى تغير بياضه المشرف بحمرة بقليل سوادلايشوه ثم يزول عند زواله فلايقدح فى جماله لعدم بقائه ولانه يسيرولكونه ليس خلقيا (حم م) فى المناقب (عن عبادة) ابن الصامت ﴿ كان اذا نزل عليه الوحى ﴾ بالمعنى السابق اوالمراد هنا اوقيام الوحى كما ذكره البعض (سمع) بالبناء للمجهول (عند وجهه) شئ (كدوى النحل) بفتح الدال المهملة وكسر الواو وتشديد الياء صوت اى سمع من جانب وجهه

وجهه صوت خفي كدوي النحل كان الوحي يؤثر فيهم وينكشف انكشافا غير تام فصاروا كمن سمع دوي صوت ولايفهمه الاسمعوه من الرسول من غطيطه وشدة نفسه عند نزوله ذكره القاضي وكان يأتيه ايضا كصلصلة الجرس في شدة الصوت وهواشده وكان يأتيه في صورة رجل فيكلمه وهو اخفه قال ابن العربي وانما كان الله يقلب عليه الاحوال زيادة في الاعتبار وقوة الاستبصار (حم م ت ك ن د معن عمر) قال ك صحيح الاسناد وقال الذهبي ضعيف ﴿ كان اذا انصرف من صلوته ﴾ اي سلم منها (استغفر) اي طلب المغفرة من ربه تعالى (ثلاثا) من المرات وزاد البزار في روايته ومسح جبهته بيده اليمنى قيل هو احد رواة الحديث كيف الاستغفار قال يقول استغفر الله استغفر الله قال ابو الحسن الشاذلي استغفاره عقب الفراغ من الصلوة استغفار من رؤية الصلوة (ثم قال) بعد الاستغفار والظاهر ان التراخي المستفاد من ثم غير مراد هنا (اللهم انت السلام) اي المختص بالتنزه عن النقائص والعيوب لا غيرك (ومنك السلام) اي ان غيرك في معرض النقصان والخلق مفتقر الى جنابك بان تؤمنه ولاملاذ له غيرك فدل على ان التخصيص بتقديم الخبر على المبتدأ اي واليك يعود السلام اذا شوهد ظاهرا ان احدا من غيره فهو بالحقيقة راجع اليك والى توفيقك اياه وذكره بعضهم [1] وقال التوربشتي قوله ومنك السلام وارد مورد البيان بقوله انت السلام وذلك الموصوف به بالسلام فيما يتعارفه الناس لما كان وجد قد يعرضه آفة مما يعصيه تصوره وهذا لا يتصور في صفاته تعالى بين ان وصفه تعالى بالسلام لا يشبه الخلق فانهم بصدد الافتقار وهو المتعال عن ذلك فهو السلام الذي يعطي السلامة ويمنعها ويبسطها ويقبضها (تباركت) اي تعظمت وتمجدت اوحييت واصل الكلمة للدوام والثبات ومن ذلك البركة ولاتستعمل هذه الكلمة بلفظه الا الله (ياذا الجلال والاكرام) ولاتستعمل هذه الكلمات الا الله ايضا (حم م ت د ن ه) في الصلوة (عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ كان اذا انصرف ﴾ من صلوته بالسلام (انحرف) بجانبه بان يدخل يمينه في المحراب ويساره الى الناس على ما عليه الحنفية اوعكسه على ما عليه الشافعية فيندب ذلك للامام والافضل انتقاله عن يمينه الا اذا كان في مسجد المدينة فالافضل موافقة الحنفية لئلا تصير مستدبرا لقبره صلى الله عليه وسلم (دغ ض در خز سف برقش طح عن يزيد بن الاسود) العامري السوائي حضر حنينا قبل الاسلام ثم اسلم واسناده حسن ﴿ كان اذا انكسفت ﴾ والكسوف بالضم حائلة الشمس وسترها

[1] العضد قبيحهم

ومنه كسفت الشمس من باب جلس وكسفها الله تعالى يتعدى ويلزم وكذلك كسف القمر الا ان الاجود فيه خسف والعامة تقول انكسفت (الشمس والقمر) آيتان عظيمتان لله (صلى) صلوة الكسوف (حتى تجلى) اى ينكشف القرص والمعتمد عند الشافعية ان صلوة الكسوف لا تتكرر لبطئ الانجلاء لكن ان صلاها منفردا يلزم ان يعيدها مع الامام وقيل تتكرر لظاهر هذا الخبر قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البهجة وينبغى الجزم بان صلاها كسنة الظهر وقال الرملى اجاب عن هذا الخبر بانه يحتمل اعاصلاه بعدا ركعتين لم ينو به الكسوف فان وقايع الاحوال اذا تطرق اليها كساها ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال وقال الحنفى ظاهر مطلب تكرارها وليس كذلك بل يبتهل بعدها بالدعاء الى الانجلاء نعم ان صلاها سن له اعادتها جماعة بالشروط المعروفة فى الفروع وحكى ابن حبان فى سيرته ومغلطاى والعراقى ان القمر خسف فى السنة الخامسة فصلى النبى صلى الله عليه وسلم صلوة الكسوف فكانت اول صلوة كسوف فى الاسلام وفى نسخة يتجلى بالتحتية وعليه الشراح (طب عن النعمان بن بشير) باسناد حسن ﴿كان اذا اهتم﴾ من الهم اى الغم (اكثر من مس لحيته) فيعرف بذلك كونه مهموما قال البعض ويجوز كون مسه لها تسليما لله بنفسه وتفويضا الامر فكانه توجه بنفسه الى مولاه كامر بحثه فى كان اذا اهتم ثما (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما فى الطب النبوى (عن ابى هريرة) ورويا عن عايشة ايضا مرفوعا وقال العراقى اسناده حسن ورواه البزار عن ابى هريرة ايضا قال الهيثمى وفيه رشدين ضعفه الجمهور ﴿كان اذا اهمه﴾ اى غمه واكدره (الامر رفع رأسه الى السماء) مستغيثا مستعينا متضرعا لانها قبلة التوجه والدعاء (وقال سبحان الله) اى انزهه عن كل ما لا يليق شانه (العظيم) اى جاوز قدره عن حدود العقل حتى لا يتصور كنهه وحقيقته (واذا اجتهد فى الدعاء قال ياحى ياقيوم) قال الحنفى اخذ منه انه الاسم الاعظم والراجح انه لفظ الله وعدم الاستجابة به فور النقصة فى الدعاء ومعنى القيوم القائم بمصالح عباده وقال المناوى هو من ابنية المبالغة والقيم معنى القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم فى جميع احوالهم ومنه قيم الطفل والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود شئ ولا دوام وجوده الا به واخذ الحليمى من الطبرانه يندب ان يدعو الله باسمائه الحسنى قال ولا تدعو بما لا يخلص ثناء وان كان فى نفسه حقا (ت عن ابى هريرة) وسبق بحثه ﴿كان اذا اوى﴾ بالقصر اى دخل وان كان يستعمل ممدود ايضا قال تعالى سأوى الى جبل فاؤوا الى الكهف

واما قوله وآوينا فبالمد فقط لانه متعد وقال القاضي اوى جاء لازما ومتعديا لكن الاكثر في المتعدي المد (الى فراشه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا) اي دفع عنا شر خلقه (واوانا) في كن نسكن فيه يقينا الحر والبرد ونحرز فيه متاعنا ونحجب به عيالنا (فكم ممن لا كافي) بدون همزة من الكفاية اما بالهمزة فمن الكفاءة وليس مرادة هنا (ولا مؤوي) بضم الميم فهمزة ساكنة اومكسورة اي كثير امن الخلق لايكفيهم الله شر الاشرار ولا يجعل لهم مسكنا بل تركهم يتأذون في الصحاري بالبرد والحر وقيل معناه كم من منعم عليه لم يعرف قدر نعمة الله فكفرها وفي بعض النسخ ولا مؤدي وفي اكثر النسخ ولا مأوي (حم م ن ت د) كلهم (عن انس) ولم يخرجه البخاري ﴿ كان اذا اوحي اليه وقذ ﴾ بضم الواو وكسر القاف وبالذال المعجمة اي سكت (لذلك ساعة كهيئة السكران) وهو المعبر عنه بالحال فان الطبع لا يناسبه فلذلك يشتد عليه وينحرف له مزاج الشخص لم يسري عنه فيخبر ما قيل له (ابن سعد) في الطبقات (عن عكرمة) مولى ابن عباس مرسلا ﴿ كان اذا بايعه الناس ﴾ اي على الطاعات كان يقول الشخص منهم بايعتك يارسول الله على اني اصلي كذا واصوم كذا (يلقنهم) من التلقين (فيما استطعت) اي يقول فيما استطعت تلقينا لهم وهذا من كمال شفقته ورأفته بامته يلقنهم ان يقول احدهم فيما استطعت لئلا يدخل في عموم بيعته ما لايطيقه (حم عن انس) باسناد حسن ﴿ كان اذا بعث ﴾ اي ارسل (احدا من اصحابه في بعض امره) اي مصالحه كان امره على جيش فيأمره بالتسهيل عليهم وعدم التشديد المقتضي لتنفيرهم وقول من قال المراد ولا تنفروا الطير عند ارادة السفر لتقدموا اذا طارت يمينا وترجعوا اذا طارت يسارا مردود لان المخاطب الصحابة وهم لا يفعلون التطير الذي كانت عليه الجاهلية حتى ينهاهم عنه (قال بشروا ولا تنفروا) يأتي بحثه في يسروا (ويسروا ولا تعسروا) اي سهلوا الامور ولا تنفروا الناس بالتعسير وزعم ان المراد النهي عن تنفير التطير وزجره وكانوا ينفرونه فان جنح من اليمين تيمنوا او الشمال تشاءموا زلل فاحش اذ المبعوث الصحابة كما قيده ومعاذ الله ان يفعلوا بعد اسلامهم ما كانت الجاهلية تفعله (د) في الادب (عن ابي موسى) الاشعري باسناد صحيح وقد خرجه مسلم في القاري باللفظ المزبور ﴿ كان اذا بعث ﴾ ارسل (سرية) بالفتح والتشديد قطعة جيش يبعث الى العدو وسموا ذلك لانهم يكونون خيار العسكر من السري وهو الشيء النفيس اومن الاسترا اي الاختيار لانها جماعة مسراة اي مختارة من الجيش وقيل لانها تسري بالليل وجمعه سرايا (او جيشا بعثهم من اول النهار) قال

٤ نسكن فيه تسخهم
مطلب جيش وسرية وتسهيل امر

القاضي البعث مصدر بمعنى المبعوث اي اذا اراد ان يرسل جيشا ارسله في غرة النهار لانه بورك له ولامته في البكور كما في خبر المار (د ت ه) في التجارة (عن صخر بن وداعة) العامري الازدي باسناد صحيح قالت ولا يعرف له غيره ﴿ كان اذا ابعث ﴾ كامر (اميرا) على جيش اونحو بلدة (قال) مما يوصيه به (اقصر الخطبة) بالضم فعلة بمعنى مفعول كنسخة بمعنى منسوخ قال الحفنى معنى الخطبة اي التي يقدمها المتكلم امام كلامه على عادتهم في تقديم خطبة على مقصودهم فليس المراد خطبة نحو الجمعة (واقل الكلام فان من الكلام سحرا) اي تستمال به القلوب كما تستمال بالسحر وذلك هو السحر الحلال (طب عن ابي امامة) حديث حسن لغيره ﴿ كان اذا بلغه ﴾ من البلاغ وهو الانتهاء الى الغاية (عن الرجل) ذكر الرجل طردي والمراد الانسان (الشيء) اي الذي يكرهه عليه السلام نحو ما بال اقوام يشترطون شروطا (لم يقل ما بال فلان يقول) كذا والظاهر ان المراد بالقول ما يشتمل الفعل (ولكن يقول) منكرا عليه (ما بال اقوام) اي ما شانهم وما حالهم (يقولون كذا وكذا) اشارة الى ما انكره وكان يكنى عما اضطره الكلام عما يكره استهجانا للتصريح به يعني كان شانه ان لا يشافه احدا معينا حياء منه ويكنى للكلام عما يكره استقباحا للتصريح به (د عن عايشة) واسناده صحيح ﴿ كان اذا تضور ﴾ بفتح المثناة الفوقية والضاد المعجمة وشدة الواو وفراء اي تلوى وتقلب (في فراشه من الليل) من تبعضية او بمعنى في وقال الحفنى اي استيقظ في الليل وهذا التضجيع في الدعاء ليس مقصورا له صلى الله عليه وسلم فلا بأس به حيث لم يتكلف (قال لا اله الا الله الواحد) اي الفرد لم يزل وحده ولم يكن معه آخر (القهار) اي لا موجود الا وهو مقهور تحت قدرته مسخر لقضائه واذل الجبابرة وقصم باهلاكهم (رب السموات والارض وما بينهما العزيز) اي الغالب الذي لا يغلب او البديع ليس كمثله شيء (الغفار) اي الذي يستر العيوب والذنوب في الدنيا باسبال الستر عليها وفي العقبى بترك المؤاخذة (ن ك) في الدعاء وكذا ابن حبان في صحيحه كلهم (عن عايشة) قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال العراقي في اماليه حديث صحيح ﴿ كان ﴾ قال الكرماني قال الاصوليون مثل هذا التركيب يشعر الاستقرار (اذا تكلم بكلمة) بجملة مفيدة (اعادها ثلاثا) من المرات اذا كان في القوم من لم يفهمها من مرة او مرتين و بين المراد بقوله (حتى تفهم) وفي رواية البخاري ليفهم بمثناة تحتية مضمومة و بكسر الهاء وفي رواية له بفتحها (عنه) اي ليحفظ وينقل عنه وذلك اما لان من الحاضرين من يقصر فهمه عن وعيه فيكرره ليفهم ويرسخ في الذهن

واما ان يكون القول فيه بعض اشكال فيتظاهر بالبيان دفع الشبهة وفي المستدرك حتى يعقل عنه بدل حتى تفهم وهذا من شفقته صلى الله عليه وسلم وحسن تعليمه وشدة النصح في تبليغه قال ابن التين فيه ان الثلاث غاية ما يقع فيه الاعذار والبيان (واذا اتى على قوم) اى وكان اذا قدم على قوم (فسلم عليهم) هو من تميم الشرط (سلم عليهم) جواب الشرط (ثلاثا) قيل هذا من سلام الاستيذان اما سلام المار فالمعروف فيه عدم التكرار لخبر اذا استأذن احدكم فليستأذن ثلاثا فاعترض عليه بان تسليم الاستيذان لا يثنى اذا حصل الاذن بالاول ولا يثلث اذا حصل بالثانية قال الكرماني والوجه ان معناه كان اذا اتى قوما يسلم تسليمة الاستيذان ثم اذا قعد يسلم تسليمة التحية ثم اذا قام سلم تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان يواظب عليها وقال ابن حجر يحتمل انه كان يفعله اذا خاف * عدم سماع كلامه انتهى وسبقه عليه جمع منهم ابن بطال فقال يكره اذا خشى ان لا يفهم عنه او لا يسمع او اراد الابلاغ في التعليم او الزجر في الموعظة وقال النووي في الاذكار والرياض هذا محمول على ما لو كان الجمع كثيرا وفي مسلم عن المقداد كنا نرفع للنبي صلى الله عليه وسلم نصيبه من اللبن فيجئ من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان انتهى وجرى عليه ابن القيم فقال هذا في السلام على جمع كثير لا يبلغهم سلام واحد فيسلم الثاني والثالث اذا ظن ان الاول لم يحصل به اسماع ولو كان هديه دوام التسليم ثلثا كان صحبه يسلمون عليه كذلك وكان يسلم على من لقيه ثلثا واذا دخل بيته سلم ثلاثا ومن تأمل هديه علم انه ليس كذلك وان تكرار السلام كان احيانا لعارض الى هنا كلامه (حم خ) في العلم والاستيذان (ت عن انس) صحيح ﴿ كان اذا تعار ﴾ بفتح المثناة الفوقية والعين المهملة وشدة الراء انتبه (من الليل) والتعار الانتباه مع صوت من تسبيح او استغفار وهذا حكمة العدول اليه عن التعبير بالانتباه قال ابن وهب من انتبه من نومه ذاكرا الله وسأله خيرا اعطاه وانما يكون ذلك لمن تعود الذكر واستأنس به وغلب عليه حتى صار حديث نفسه في نومه ويقظته واصل التعار السهر والتقلب على الفراش ثم استعمل فيما ذكر وقد ورد عن الانتباه اذكار مأثورة منها انه كان اذا انتبه (قال رب اغفر وارحم واهد السبيل الاقوم) اى دلني على الطريق الواضح الذي هو اقوم الطرق واعظمها استقامة وحذف المعمول ليؤذن بالعموم وفيه جواز تسجيع الدعاء اى اذا كان خلا عن تكلف كهذا فينبغي المحافظة على قول الذكر عند الانتباه من النوم ولا يتعين له لفظ لكنه بالمأثور افضل ومنه ما ذكر في هذا (محمد بن نصر في) كتاب فضل (الصلوة عن ام سلمة)

* كان يخاف نسخه

(زوجة)

زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وفي الباب غيرها حديث حسن ﴿ كان اذا تغدى ﴾ بالدال المهملة المقابلة بالعشاء اذ هو بالذال المعجمة شامل الغداء والعشاء (لم يتعش) بتشديد الشين وحذف الياء من العشاء بالفتح وهو الاكل بعد الزوال والعشاء والغداء الاكل من طلوع الشمس الى الزوال (واذا تعشى لم يتغد) اى لا يأكل في يوم مرتين تنزها من الدنيا وتقويا على العبادة واجتنابا الشبع وتعليما المحتاج على نفسه بقلة الاكل فوائد منها رقة القلب وقوة الفهم والادراك وصحة البدن ودفع الامراض فان سببها البرد وكثرة الاكل ومنها خفة المؤنة فان تعود قلة الاكل كفاه من المال قدر يسير ومنها التمكن من التصدق بما فضل من الاطعمة على الفقراء والمساكين وليس للعبد من ماله الا ما تصدق فابقى او اكل فافنى كما يدل عليه خبر البيهقي عن عائشة ماشبع ثلاثة تباعا ولو شاء لشبع لكنه يؤثر على نفسه قال الغزالي فيندب للانسان ان يقتصر في اليوم والليل على اكلة واحدة وهذا هو الاكل وما جاوز ذلك اسراف ومداومة الشبع وذلك فعل المترفين تنبيه قال ابن الحاج دعى موسى عليه السلام بان يقيه من النار فاوحى اليه ياموسى اما تريد ان اعتق بغدائك رقبة من النار و بعشائك كذلك قال بلى يارب فكان يتغدى عند رجل من بني اسرائيل ويتعشى عند آخر وكان ذلك رفعة في حقه ليتعدى النفع الى الخلق من من الله عليه بعتقه من النار (حل عن ابي سعيد) وغفل عنه العراقي فقال لم اجده اصلا وانما رواه هب من فعل ابي جحيفة ﴿ كان اذا تهجد ﴾ اى اذا تجنب الهجود وهو نوم الليل قال الكرماني ترك النوم للصلوة فان لم يصل فليس بتهجد انتهى وقال ابن شامة ولعله اراد في عرف الفقهاء اما في اصل اللغة فلاصحة لهذا الاشتراط الا ان يثبت ان لفظ التهجد بمعنى ترك الهجود فلم يسمع الامن جهة الشارع فقط ولم تكن العرب تعرفه وهو بعيد (يسلم بين كل ركعتين) فاستفدنا ان الافضل في نفل الليل التسليم من كل ركعتين (ابن نصر) في كتاب الصلوة (عن ابي ايوب) الانصاري باسناد حسن ﴿ كان اذا توضأ ﴾ وضوء الصلوة (فضل ماء) اى من بقية الوضوء ليضعه على الجبهة او على الارض التي يسجد عليها فيسن ذلك ولم يأخذ به امام الشافعي قاله الحفني (حتى يسيله) قال السيوطي بفتح السين وتشديد الياء وفي الحفني في نسخة برفع يسيل فتكون حتى ابتدائية تفريعية (على موضع سجوده) اى من الارض ويحتمل على البعد وان المراد جبهته (طب عن الحسن) بن علي (ع عن الحسين) بن علي قال الهيثمي اسناده حسن ﴿ كان اذا توضأ ﴾ اى فرغ من الوضوء (اخذ

كفا من ماء) وفى رواية بدل كفا حفنة قال القاضى والحفنة ملاء الكفين ولايكاد يستعمل الا فى الشئ اليابس ذكره الجوهرى واستعماله فى الماء مجاز (فنضح به فرجه) رشه عليه قال التوربشتى قيل انما كان يفعله للوسوسة وقد اجاره الله تعالى وعصمه من الشيطان لكن فعله تعليما للامة وليرتد البول فان الماء البارد يقطعه اويكون النضح بمعنى الغسل كما قاله البيضاوى وغيره (حم ن ه ك عن الحكم بن سفيان) الثقفى مرسلا قال المناوى و فى سماعه من النبى خلاف قال ابن عبد البر له حديث فى الوضوء مضطرب الاسناد وهو هذا وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا توضأ ﴾ زاد فى رواية وضوءه للصلوة (حرك خاتمه) وزاد فى رواية فى اصبعه اى عند غسل اليد التى هو فيها ليصل الماء الى ما تحته يقينا فيندب ذلك ندبا مؤكدا سيما ان ضاق قال ابن حجر هذا محمول على ما اذا كان واسعا بحيث يصل الماء الى ما تحته بالتحريك (ه عن) معمر بن محمد بن عبد الله عن ابيه عن جده (ابى رافع) مولى النبى واسمه اسلم او ابراهيم او صالح او ثابت او هرمز كان للعباس فوهبه للنبى فلما بشره باسلام عباس اعتقه قال السيوطى حسن لغيره وفيه مقال ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كان (ادار الماء على مرفقيه) تثنية مرفق بكسر ففتح سمى به لانه يرتفق به فى الاتكاء وفيه انه يجب ادخال المرفقين فى الغسل قال المناوى المرفق العظم الناتى فى آخر الذراع سمى بذلك لانه يرتفق به فى الاتكاء ويجب ادخال المرفقين فى غسل اليدين وهو مذهب الاربعة وقال زفر وداود لايجب والحديث حجة عليهما وقال الحافظ يمكن ان يستدل لدخول المرفقين بفعل النبى عليه السلام و هذا الحديث وان كان ضعيفا لكن يقوى به ما فى الدار قطنى باسناد حسن من حديث عثمان فى صفة الوضوء فغسل يديه الى المرفقين حتى مس اطراف العضدين وفى البزار والطبرانى وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق (قطعن جابر حسن) لغيره وقال ابن حجر ضعيف ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كان (خلل لحيته بالماء) اى ادخل الماء فى خلالها باصابعه الشريفة وفيه ندب تخليل اللحية فان لحيته عليه السلام كانت كثة ومثلها كل شعر لايجب غسل باطنه قال ابن القيم ولم يكن يواظب على التخليل (حم ك) وصححه الحاكم (عن عايشة ك ت عن عثمان) بن عفان وقال ت صحيح حسن عنه (ت ك عن عمار) بن ياسر (ك عن بلال) المؤذن (ه ك عن انس طب عن ثلاثة) وهم امامة الباهلى وابو الدرداء وام سلمة زوجة النبى (طس عن ابن عمر) قال البيهقى بعض هذه الطرق رجاله موثوقون وفى بعضه مقال ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كان (اخذ كفا) بفتح الكاف اى غرفة (من ماء) وفى رواية غرفة من ماء ذكره بعض

الاماظم (فادخله تحت حنكه) بكسر الحاء ما تحت الذقن وجمعه احناك (فخلل به لحيته وقال) لمن حضره (هكذا امرني ربي) بتخليلها قال الكمال ابن الهمام طرق هذا الحديث عن اكثر من عشرة من الصحابة لو كان كل منهم ضعيفا ثبت حجة المجموع فكيف و بعضها لاينزل عن الحسن فوجب اعتبارها الا ان البخاري يقول لم يثبت منها المواظبة بل بمجرد الفعل الا في شذوذ من الطرق فكان مستحبا لا سنة لكن ما في هذا الحديث من قوله هذا امرني ربي لم يثبت ضعفه وهو مغن عن نقل صريح المواظبة لان امره تعالى حامل عليها فيترجح القول بسنته انتهى واما قول احمد وابي حاتم لا يصح في تخليل اللحية شيء فمرادهما ان احاديثه ليس شيء منها يرتقي الى درجة الصحة بذاته لا انه لم يثبت فيه شيء اصلا (د ك) في الوضوء (عن انس) قال في المنار فيه الوليد بن روان مجهول لكن له سند حسن وقال السيوطي حديث صحيح ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كاسم (عرك) بتشديد الراء (عارضيه بعض العرك) اي دلكهما دلكا خفيفا لاجل وصول الماء الى ما تحت الشعر من البشرة (ثم شبك) بتشديد الباء وفي رواية وشبك بالواو (لحيته باصابعه) اي ادخل اصابعه مبلولة فيها هكذا ذكره المناوي وقال في العزيزي مقلوبة فيها (من تحتها) وهذه هي الكيفية المحبوبة في تخليل اللحية قيل والعارض من اللحية ما ينبت على عرض اللحي فوق الذقن وقيل عارضا الانسان صفحتا خديه كذا في الفتح قال ابن الكمال وقول ابن المعتز ٭ كان خط عذار شق عارضه ٭ ميدان اس على ورد ونسرين ٭ يدل على صحة الثاني وفساد الاول وكان قائله لم يفرق بين العذار والعارض (٥) وكذا الدارقطني والبيهقي (عن ابن عمر) باسناد حسن وفيه عندهم عبد الواحد بن قيس قال يحيى ٤ شبه لا شيء وقال البخاري كان حسن بن ذكوان يحدث عنه بعجايب ثم اورد اخبارا منها هذا وفيه رد على ابن السكن تصحيحه وقال عبد الحق تبعا للدارقطني الصحيح انه فعل ابن عمر غير مرفوع ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كاسم (صلى ركعتين) عقب الوضوء (ثم خرج الى الصلوة) اي بالمسجد مع الجماعة وفيه يندب ركعتين سنة الوضوء وان الافضل فعلهما في بيته قبل اتيان المسجد تنبيه قال الكمال هذه الاحاديث وما اشبهها تفيد المواظبة لانهم انما يحكون وضوءه الذي هو دأبه وعادته (٥ عن عائشة) ام المؤمنين ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كاسم (دلك اصابع رجليه بخنصره) اي خنصر احدى يديه والظاهر انها اليسرى قال ابن القيم هذا ان ثبت عنه فانما فعله احيانا ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوءه كعلي وعثمان وانس وغيرهم (د ت ٥ كلهم في الوضوء (عن المستورد) بن شداد واللفظ لابي داود

٤ قال يحيى لا شيء
نسخه م

ل الترمذي حسن غريب قال العمري يشير بالغرابة الى تفرد ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو وابن لهيعة صار حسنا وليس بغريب وهذا ليس بحسن فقد رواه عن يزيد كرواية ابن لهيعة الليث ابن سعد وعمرو بن الحارث وناهيك بهما جلالة فالحديث اذن صحيح مشهور ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كان (مسح وجهه بطرف ثوبه) فيه ان تنشف ماء الوضوء غير مكروه اذا كان لحاجة فلا يعارض ماورد في خبر انه ردمنديلا جئ به اليه لذلك وذهب بعض الشافعية الى ان الاولى عدمه بطرف ثوبه واجاب من هذا الحديث بان فعله بيانا للجواز فائدة قال الكمال ابن الهمام جميع من روى وضوءه عليه السلام قولا وفعلا اثنان وعشرون نفرا ثم ذكرهم وهم عبدالله بن زيد فعلا وعثمان وابن عباس والمغيرة وعلى كله فعلا والمقداد بن معدى كرب قولا وابو مالك الاشعرى فعلا وابو بكر قولا وابو هريرة قولا ووائل بن حجر قولا وجبير بن نصير وابو امامة وابو ايوب الانصارى وكعب بن عمر اليمانى وعبدالله بن ابى اوفى قولا والبراء بن عازب فعلا وابو كامل قيس بن عائذ فعلا والربيع بن معوذ قولا وعايشة فعلا وعبدالله بن ابى انيس فعلا وعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وليس فى شئ منها ذكر التسمية الا فى حديث ضعيف رواه الدارقطنى عن عائشة (ت عن معاذ) غريب وسنده ضعيف وفيه مافيه ﴿ كان اذا تلا ﴾ قوله تعالى (غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال) فى صلوته عقب الفاتحة (آمين) بقصر اومد وهو افصح مع تخفيف الميم فيهما اى استجب رافعا بها صوته قليلا (حتى تسمع) بضم اوله بضبط السيوطى اى فى الجهرية (من يليه من الصف الاول) وفيه انه يسن للامام بعد الفاتحة فى الصلوة آمين وانه يجهر بها فى الجهرية ويقارن المأموم تأمين امامه ليوافق تأمين الملائكة (د عن ابى هريرة) قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا جاء الشتاء ﴾ بالمد والكسر ضد الصيف (دخل البيت ليلة الجمعة واذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة) يحتمل ان المراد بيت الاعتكاف او بيت الكعبة وفى الحفنى اى الكعبة اى بيت معتكفه بخلافه فى الصيف اى لقصر الليل عن العبادة قرره البعض وبحثه بعضهم انه غير مناسب بل المناسب ان المراد دخل البيت الذى فى صحن الدار لكونه كنا وفى الصيف خرج منه الى البيت الذى فى اعلا الدار لكونه كشفا كما تقدم التصريح بذلك فى حديث آخر ولذا صبر بدخل المناسب لكن و يخرج المناسب تأمل (واذا لبس ثوبا جديدا حمد الله) اى قال اللهم لك الحمد كما كسوتنى الى ماورد عنه فى الحديث المقدم (وصلى ركعتين) اى عقب لبسه شكر الله

على هذه النعمة (وكسى) الثوب (الخلق) بفتح اللام بضبط السيوطى اى كسى البالى لغيره من الفقراء ونحوهم صدقة عنه ففيه ان لابس الثوب الجديد يسن له ثلاثة اشيا حمد الله تعالى والاكل بلفظ الوارد وصلوة ركعتين اى بحيث ينسبان للبسه عرفا والتصدق بالثوب قال فى المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفتحتين واخلق الثوب بالالف واخلقته لكون الرباعى لازما ومتعديا (خط وابن عساكر عن ابن عباس) وهو الربيع حاجب المنصور عن الخليفة عن ابيه عن جده و به عرف حال السند قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا جاءه ﴾ بالضمير الراجع الى الاسم كان (جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم) اى شرع فى قرائتها (علم) بذلك (انها سورة) اى انه نزل عليه فافتتاح سورة من القرآن لكون البسملة اول كل سورة حتى براءة كما قال ابن عربى قال لكن بسملتها نقلت الى النمل فان الحق تعالى اذا وهب شيئا لم يرجع فيه ولا يرده الى العدم فلما خرجت رحمة براءة وهى البسملة بحكم التبرى من اهلها برفع الرحمة عنهم وقف الملك بها لا يدرى اين يضعها لان كل امة من الامم الانسانية قد اخذت رحمتها بايمانها بنبيها فقال اعطوا هذه البسملة للبهائم التى آمنت بسليمان وهى لا يلزمها ايمان الا برسولها فلما عرفت قدر سليمان وآمنت به اعطيت من الرحمة الانسانية حظا وهو البسملة التى سلبت من المشركين فائدة فى تذكرة المقريزى عن الميافشى انه صلى خلف المبارزى فسمعه يبسمل فقال اليوم له انت امام فى مذهب مالك فكيف تبسمل فقال قول واحد فى مذهب مالك ان من قرأبها فى الفريضة لا تبطل وقول واحد فى مذهب الشافعى ان من لم يقرأبها بطلت صلاته وانا افعل ما لا تبطل به صلاتى فى مذهب امامى وتبطل بتركها فى مذهب الغير لكى اخرج من الخلاف (ك) عن معمر عن مثنى ابن الصلاح عن عمرو بن دينار عن سعيد (عن ابن عباس) و قال ك صحيح فتعقبه الذهبى بان مثنى متروك كما قاله النسائى ﴿ كان اذا جاءه مال ﴾ من فئ او غنيمة (لم يبيته ولم يقيله) بتشديد الياء فيهما اى ان جاءه آخر النهار لم يمسك الى الليل او اوله لم يمسكه الى القايلة بل يعجل قسمته وكان هديه يدعو الى تعجيل الاحسان والصدقة و المعروف ولذلك كان اشرح الخلق صدرا واطيبهم نفسا وانعمهم قلبا واقوا هم يقينا فان الصدقة والبذل تأثيرا عظيما عجيبا فى شرح الصدور (عق خط ق عن الحسن بن محمد بن على مرسلا) قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان اذا جرى به ﴾ اى غلبه (الضحك) سبق فى الضا حك بحثه (وضع يده على فيه) حتى لا يبدو شئ من باطن فمه وحتى لا يقهقه وهذا كان نادرا

واما فى اغلب احواله فكان لا يضحك الا تبسما (البغوى فى معجمه عن والد مرة) بضم الميم (التنقى) قال السيوطى ضعيف ﴿ كان اذا جاءه ﴾ لفظ رواية الحاكم اتاه (امر) اى امر عظيم كما يفيده التنكير (يسره) وفى نسخة يسر به اى ورث به السرور (خر ساجدا شكرا لله تعالى) اى سقط على الفور هاويا الى ايقاع سجدة الشكر لله تعالى على ما احدثه على السرور ومن ثمه ندب سجود الشكر عند حصول نعمة واندفاع نقمة والسجود اقصى حالة العبد فى التواضع لربه وهو ان يضع مكارم وجهه بالارض و ينكس جوارحه وهكذا يليق بالمؤمن كما اراد ربه مزيدا ازداد له تذللا وافتقارا فيه ترتبط النعمة و تجلب المزيد ولئن شكرتم لازيدنكم والنبى صلى الله عليه وسلم اشكر الخلق للحق لعظم يقينه فكان يفزع الى السجود وفيه حجة للشافعى فى ندب سجود الشكر عند حدوث سرور اودفع بلية ورد على ابى حنيفة فى عدم ندبه وقوله لو الزم العبد بالسجود لكل نعمة متجددة كان عليه ان لا يغفل عن السجود طرفة عين لان اعظم النعمة نعمة الحياة وهى متجددة بتجدد الانفاس رد بان المراد سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظر الى ان يفجأ بها مما يندر وقوعه ومن ثمه قيدها فى الحديث بالمجئ على الاستعارة ومن ثمه نكر امر للتفخيم والتعظيم كما مر (ده ك عن ابى بكرة) وفيه بكار بن عبد العزيز صدوق وقال عبد الحق ليس بقوى وقال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا جلس مجلسا ﴾ اى مع اصحابه يحدث (فاراد ان يقوم) منه (استغفر الله) تعالى اى طلب منه الغفر اى الستر (عشرا) من المرات بالالف فى الاكثر وفى نسخة بالتاء (الى خمس عشرة) بان يقول استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه كما ورد تعيينه فى خبر آخر فتارة يكررها عشرا وتارة يزيد الى خمس عشرة وهذه تسمى كفارة المجلس اى انها ماحية لما يقع فيه من اللغط وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقولها تعليما للامة وتشريعا وحاشا ان يكون فى مجلسه شئ من وقوع اللغط تنبيه اخرج النسائى فى اليوم والليلة عن عائشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا وتلى قرآنا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يارسول الله اراك ما تجلس مجلسا وتتلو قرآنا ولا تصلى صلوة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك (ابن السنى عن ابى امامة) الباهلى قال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿ كان اذا جلس ﴾ لفظ رواية ابى داود فى المسجد ولفظ البيهقى فى مجلس واغفال السيوطى لفظه مع ثبوته

٤ اصى نسخة

في الحديث المروى بعينه غير مرضى (احتبى بيديه) زاد البزار ونصب ركبتيه اى جمع ساقيه الى بطنه مع ظهره بيده عوضا عن جمعهما بالثوب وفى حديث الاحتباء حيطان العرب اى ليس فى البرارى حيطان فاذا ارادوا الاستناد احتبوا لان الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصيرهم كالجدار وفيه ان الاحتباء غير منهى عنه وهذا مخصص بما عدا المسجد و بما عدى يوم الجمعة والامام يخطب للنهى عنه ايضا فى حديث جابر بن سمرة الاحتباء مجلبة للنوم فيفوته سماع الخطيب وربما ينتقض وضوءه لما فى د بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع فى مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء اى بيضاء قال ابن حجر يستثنى ايضا من الاحتباء باليدين مالو كان بالمسجد ينتظر الصلوة فاحتبى بيديه فينبغى ان يمسك احدهما بالاخرى كما وقع الاشارة اليه فى هذا الحديث من وضع احدهما على رسغ الاخرى ولا يشبك بين اصابعه فى هذه الحالة لورود النهى عند احمد بسند لا بأس به ذكره ابن حجر (د هب ق) وكذا الترمذى فى الشمائل (عن ابى سعيد) الخدرى حسن ﴿ كان اذا جلس ﴾ كان (يتحدث) جملة حالية (يكثر ان يرفع طرفه الى السماء) انتظارا لما يوحى اليه وشوقا الى الرفيق الاعلى ذكره الطيبى وقوله جلس يتحدث خرج به حالة الصلوة فانه كان يرفع بصره فيها اولا حتى نزلت آية الخشوع فى الصلوة فتركه فان قلت ينافيه ايضا ماورد فى عدة اخبار ان نظره الى الارض كان اكثر من نظره الى السماء قلت يمكن الجواب بان ذلك يختلف باختلاف الاحوال و الاوقات فان كان مترقبا لنزول الوحى عليه متوقعا هبوط الملك اليه نظر الى جهته شوقا الى وصول كلام ربه اليه واستعجالا ومبادرة لتنفيذ امره وكان غير هذه الحالة نظره الى الارض اطول (د) فى الادب (عن عبد الله بن سلام) بالفتح والتخفيف (مرسلا) ورواه البيهقى فى دلائل النبوة حسن ﴿ كان اذا جلس ﴾ كان (يتحدث يخلع نعليه) اى ينزعهما ولا يلبسهما حتى يقوم وتمام الحديث عند مخرجه البيهقى فخلعهما يوما وجلس يتحدث فلما انقضى حديثه قال لغلام من الانصار يا فتى ناولنى نعلى فقال دعنى البسهما لك قال شأنك فافعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبدك يتحبب اليك فاحببه انتهى ع (هب عن انس) وفيه الحضر بن ابان الكوفى قال الذهبى ضعفه الحاكم وجعفر بن سليمان ضعفه القطان وفى الكاشف ثقة فيه شئ ﴿ كان اذا جلس ﴾ كان يتحدث (جلس اصحابه اليه حلقا حلقا) بفتحتين على غير قياس واحده حلقة بالسكون والحلقة القوم الذين يجتمعون مستديرين وذلك لاستفادة مايلقيه من العلوم و يبثه من نشر

ع وقال الحفنى قوله يخلع نعليه لاجل استراحة قدميه وقد طلب يوما من ولد بعض اصحابه ان يناوله النعل فقال لرسول الله دعنى البسهما لك ففعل وقال اللهم انه قد احبك فاحبه اى انه تقرب اليك بخدمة رسولك فهنيأ له بهذه الدعوة من سيد البشر

احكام الشريعة وتعليم الامة ما ينفعهم في الدارين (البزار) في مسنده (عن قرة بن اياس) بضم القاف وشدة الراء وهو ضعيف ﴿ كان اذا حزبه ﴾ بحاء مهملة فزاء فموحدة مفتوحة مخففة (امر) اى هجم عليه او غلبه او نزل به غم او هم وفي رواية حزنه بالنون اى اوقعه في الحزن ويقال حزنني الامر فاحزنني فانا محزون ولا يقال محزن ذكره ابن الاثير وقال الحنفي حزبه امر اى بثه غم (صلى) لان الصلوة معينة على دفع جميع النوائب باعانة الخالق الذي قصدها الاقبال عليه والتقرب اليه فمن اقبل بها على مولاه حاطه وكفاه لاعراضه عن كل ماسواه وفي الشان كل كبير في حق من اقبل اليه بكليته عليه (ع حم د عن حذيفة) بن اليمان (صحيح) وسكت عليه ابوداود ﴿ كان اذا حزبه ﴾ بضبط ماقبله (امر قال) مستعينا على دفعه (لا اله الا الله الحليم الكريم) الذي يؤخر العقوبة مع القدرة ويعطي النوال بلا سؤال (سبحان الله رب العرش العظيم) الذي لا يعظم عليه شيء من المكون والملكوت (الحمد لله رب العالمين) وصف العرش بوصف مالكه فان هذا ذكر وليس بدعاء لازالة حزن او كرب فالجواب ان الذكر يستفتح به الدعا ويقال كان يذكر هذه الكلمات بغية الحاجة وذا كاف عن اظهارة لان المذكور علام الغيوب وقد قال تعالى من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وقال ابن ابي الصلت في مدح ابن جدعان ۞ اذكر حاجتي ام قد كفاني ۞ حياؤك ان شيمتك الحياء ۞ اذا اثنى عليك المرء يوما ۞ كفاه من تعرضه الثناء ۞ فائدة اخرج النسائي عن الحسن بن الحسن بن علي ان سبب هذا انه لما زوج عبدالله بن جعفر بنته قال لها ان نزل بك امر فاستقبليه بان تقولي لا اله الا الله الى آخر ماذكر فان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يقوله قال الحسن فارسل الى الحجاج فقتلهن فقال والله لقد ارسلت اليك وانا اريد قتلك فلانت اليوم احب الي من كذا افضل حاجتك (حم عن عبدالله بن جعفر) حسن وهو في مسلم بنحوه من حديث ابن عباس ﴿ كان اذا حلف على يمين ﴾ اى يمين واحتاج فعل المحلوف عليه (لا يحنث) اى لا يفعل ذلك المحلوف عليه وان احتاجه وقال الحنفي اولا يحنث نفسه وان كان غيره خيرا (حتى نزلت كفارة اليمين) الاية المتضمنة لمشروعية الكفارة وتمامه عند الحاكم فقال لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني ثم اتيت الذي هو خير (ك عن عائشة صحيح) وقال على شرطهما واقره الذهبي ﴿ كان اذا حلف ﴾ على شيء واراد تاكيد اليمين (قال والذي نفس محمد بيده) اى بقدرته وتصرفه وتارة قال نفس ابي القاسم بيده وفيه جواز تاكيد اليمين بما ذكر اى اذا عظم المحلوف عليه وان لم يطلب ذلك المخاطب

ع قال الحنفي فينبغي لو نزل به غم او هم او كرب ان يشتغل بخدمة مولاه من صلوة وذكر ونحوهما فانه تعالى يفرجه عنه وروى اذا حزنه بالنون اى اهمه امر من الامور ١٢

وقدسبق هذا غيرمرة (م عن رفاعة الجهني حسن) وهو حجازى ومدنى وصحابى وروى عنه عطا بن يسار سبق بحثه فى من حلف ﴿ كان اذا حم ﴾ بالضم والتشديد اى اخذته الحمى التى هى حرارة بين الجلد واللحم (دعا بقربة فافرغها على قرنه) اى رأسه (فاغتسل) وذلك نافع فى فصل الصيف فى البلاد الحارة فى الحمى العرضية او الغب الخالصة التى لاورم معها ولاشئ من الاعراض الردية والمراد الفاسدة فيطفيها باذن الله اذا كان الفاعل من اهل الصدق واليقين واكابر المتقين وفى الحفنى ومحل طلب ذلك اذا كان بقطرحار وفى زمن حار ولم تحدث الحمى فيه ورماوالاضره الماء انتهى (لد طب عن سمرة بن جندب) قال ك صحيح واقرعليه الذهبى لكن قال ابن حجر فى الفتح بعدماعزاه للبزار والحاكم وانه صححه فى سنده فيه راوضعيف ﴿ كان اذا خاف قوما ﴾ اى شرقوم (قال) فى دعائه (اللهم انا نجعلك فى نحورهم) اى فى ازاء صدورهم لتدفع عنا صدورهم وتحول بيننا و بينهم يقال جعلت فلانا فى نحر العدو اذا جعلته قبالته وترساء يقاتل عنك و يحول بينه و بينك ذكره القاضى (ونعوذبك من شرورهم) خص النحر لانه اسرع واقوى للدفع والتمكن من المدفوع والعد وانمايستقبل بنحره عند المناهضة للقتال او للتفاؤل بنحرهم اوقتلهم نسئلك ان تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفينا امورهم وتحول بيننا و بينهم (حم دك ق عن ابى موسى) الاشعرى قال ك على شرطهما واقره الذهبى ورواه عنه ايضا النسائى فى عمل اليوم والليلة قال النووى فى الاذكار والرياض اسانيده صحيحة وكذا قال العراقى سنده صحيح ﴿ كان اذا خاف ان يصيب شيئا بعينه ﴾ يعنى كان اذا اعجبه شئ (قال اللهم بارك فيه ولاتضره) الظاهر ان هذا الخوف وهذا القول انما كان يظهره فى قالب التشريع للامة والافعينه الشريف انما تصيب بالخير الدائم والفلاح والاسعاد والنجاح فطوبى لمن اصابه ناظره وهنيأ لمن وقع عليه باصره (ابن السنى عن سعيد بن الحكيم) بن معاوية بن حيدة القشيرى البصرى اخو بهز تابعى صدوق ﴿ كان اذا خرج من الغائط ﴾ وهو فى الاصل الارض المنخفضة ثم سمى به محل قضاء الحاجة من بول اوغائط (قال) عقب خروجه بحيث ينسب اليه عرفا فيما يظهر (غفرانك) منصوب باضمار الطلب اى اسئلك ان تغفرلى او اسئلك غفرانك الذى يليق اضافته اليك لماله من الكمال والجلال عما قصرت فيه من ترك الذكر حال الود على الخلاف قال النووى والمراد بغفران الذنب ازالته واسقاطه فيندب لمن قضى حاجته ان يقول غفرانك سواء كان برا او بحرا او بنيان وظاهر الحديث

وترسل نسخة م

انه يقوله مرة وقال القاضى وغيره مرتين وقال المحب الطبرى ثلاثا فان قيل ترك الذكر
على الخلاء مأمور به فلا حاجة للاستغفار من تركه فالجواب ان سببه من قبله فامر
بالاستغفار عما تسبب اليه اوانه سئل المغفرة لعجزه عن شكر النعمة حيث اطعمه ثم هضمه ٤الفصل نسخه
ثم جلب منفعته ودفع مضرته وسهل خروجه فرأى شكره قاصرا عن بلوغ هذه النعم
ففزع الى الاستغفار قال الحرالى والغفران فعلان صيغة مبالغة تعطى الملاء ليكون
غفرا للظاهر والباطن عما اودعته النفس التى يظهر حكمة الله التى وقع بمجموع الغفران
والعذاب وقال القاضى غفرانك بمعنى المغفرة ونصبه بانه مفعول به والتقدير اسئلك
غفرانك ووجه تعقيب الخروج انه كان مشغولا عما يمنعه من الذكر وما هو نتيجة اسراعه
الى الطعام واشتغاله بقضاء الشهوات هذا ما اقتصارى ما وجهوا فى هذا الحديث
وشبهه وهو من التوجيهات الاقناعية والرأى الفصل ٤ ما اشير اليه بعض العارفين
ان سر ذلك ان القصوات ذورات يثقل البدن ويؤذيه باحتباسه والذنوب يثقل القلب ويؤذيه
باحتباسها فيه فهما مؤذيان مضران بالبدن والقلب فحمدالله عند خروجه لخلاصه
من هذا المؤذى لبدنه وخفة البدن وراحته وسأله ان يخلصه من المؤذى الاخر فيريح
قلبه منه ويخففه واسرار كلامه وادعيته فوق ما يالبال (حم دن ت ه حب ك) وكذا
البخارى فى الادب (طح قش برض درخز صف غ عن عائشة) وصححه ابن
خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود والنووى فى مجموعه ﴿ كان اذا خرج من الخلاء ﴾
اى او انتقل من محل قضاء الحاجة الذى فى الصحراء وان لم يكن معدا فانه يسن قول
ذلك ونحوه (قال الحمد لله الذى اذهب عنى الاذى) بهضمه وتسهيل خروجه (وعافانى)
منه وفى رواية الحمد لله الذى اخرج عنى ما يؤذينى وامسك على ما ينفعنى وفى اخرى الحمد
لله الذى اذاقنى لذته وابقى على قوته واذهب عنى اذاه اى من احتباس ما يؤذى بدنى
ويضعف قواى على ما مر وفيما قبل (ه عن انس ن عن ابى ذر) قال ابن محمود شارح
ابى داود فى حديث ابن ماجه هذا اسماعيل بن مسلم المكى تركوه وفى النسائى اسناده
مضطرب غير قوى ﴿ كان اذا خرج من الغائط ﴾ كما سبق (قال الحمد لله الذى
احسن الى فى اوله وآخره) اى بتناول الغذاء اولا واغتذاء البدن بما صلح منه ثم باخراج الفضلة
ثانيا فله الحمد فى الاولى والآخرة وهذا يوضحه خبر كان اذا خرج قال الحمد لله
الذى اذاقنى لذته وابقى على قوته واذهب عنى اذاه لكنه ضعيف (ابن السنى) فى عمل اليوم
والليلة (عن انس) قال العراقى فيه عبد الله بن محمد العدوى وهو ضعيف وجزم

المنذرى ايضا بضعفه فقال ان هذا وماقبله احاديث كلها ضعيفة ولهذا قال ابوحاتم اصح مافى الباب حديث عايشة السابق ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ فيه ازواجه اولا (قال بسم الله) زاد الغزالى فى الاحياء الرحمان الرحيم واعترض وفى الحفنى معناه اى اعتصم به وقد ورد ان الشخص اذا خرج الى السفر فقال فى اول توجهه بسم الله الرحمان الرحيم توكلت على الله وقرأ آية الكرسى كان محفوظا فى سفره الى ان يرجع الى محله وانما امر الشخص بقول ذلك عند الخروج من منزله لان مخالطة الناس ربما توقع فيما لايليق (التكلان على الله) بضم التاء الاعتماد عليه (لاحول ولاقوة الا بالله) اى لاحيلة ولاقوة الا بتيسيره واقداره وقضائه وحكمه ومشيئته (ه ك وابن السنى) كلهم (عن ابى هريرة) قال السيوطى صحيح وقال العراقى فيه ضعف ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ كماسبق (قال بسم الله توكلت على الله) اى اعتمدعليه فى جميع امورى (اللهم انا نعوذبك من ان نزل) بفتح اوله وكسر الزاء بضبط السيوطى من الزلل الاسترسال من غير قصد يقال زلت رجله تزل اذا زلق وقيل الذنب بغير قصد زلة تشبيها بزلة الرجل قال الطيبى والاول حمله على الاسترسال الى الذنب ليزدوج مع قوله (اونضل) بفتح النون وكسر الضاد عن الحق من الضلالة (اونظلم) بفتح النون وكسر اللام من الظلم (اونظلم) بضم النون وفتح اللام (اونجهل) بفتح النون على بناء الفاعل اى نجهل فى امور الدين اونفعل مع غيرنا فعل الجاهلين قال الحفنى القصد منه تعليم الامة والا فهو صلى الله عليه وسلم معصوم من الظلم والجهل (او يجهل) بضم الياء وفتح الهاء (علينا) اى مايفعل الناس بنا من ايصال الضرر الينا قال الطيبى من خرج من منزله لابد ان يعاشر الناس و يزاول الامور فيخاف العدل عن الصراط المستقيم فاما فى الدين فلا يخلوان يضل اويضل واما فى الدنيا فاما بسبب التعامل معهم بان يظلم اويظلم واما بسبب المخالطة والصحبة فاما ان يجهل اويجهل عليه فاستعاذ من ذلك كله بلفظ وجيز ومتن رشيق مراعيا للمطابقة المعنوية والمشاكلة اللفظية (ت وابن السنى) كليهما عن ام سلمة) ورواه عنها ايضا النسائى فى الاستعاذة لكن فى لفظه توكلت على الله وقال ت حسن صحيح وقال فى الرياض حديث صحيح ورواه د وت وغيرهما باسانيد صحيحة ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ كامر (قال بسم الله ربى) اى اتبرك اواستعين اواعتصم باسم ربى وخالقى ومالكى ومربى وفى اكثر النسخ رب بحذف الياء (اعوذبك من ان ازل اواضل) بفتح فكسر فيهما وفى رواية اعوذبك ان ازل اوان ال بفتح الاول فيهما والاول

مطلب الدعاء فى الخروج من الدار والاختلاط مع الامم والمخالطة

مبني للفاعل والثاني مبني للمفعول وهو المناسب لقوله (اواظلم اواظلم) بفتح فكسر (اواجهل او يجهل على) اى افعل بالناس فعل الجهال من الايذاء والاضلال ويحتمل ان يراد بقوله اجهل او يجهل على الحال التي كانت الاعراب عليها قبل الاسلام من الجهل بالشرايع والتفاخر بالانساب والتعاظم بالاحساب والكبر والبغي ونحوهما (حم ن ه ك عن ام سلمة زاد ابن عساكر) في تاريخه (اوان ابغي) وفي نسخ اوابق وفي اخرى وابق (اوان يبغى على) اى فعل بالناس فعل اهل البغي من الايذاء والجور والاضرار والظلم والجهل والبغي متقاربة المعنى اوجمع بينهما تفننا ﴿ كان اذا خرج ﴾ اى من بيته او بيت غيره من مكان مات فيه (يوم العيد) اى عيد الفطر او الاضحى (في طريق) لصلوته (رجع في غيره) مما هو اقصر منه فيذهب في اطولهما تكثيرا للاجر ويرجع في اقصرهما ليشتغل بمهم آخر وقيل خالف بينهما ليسعد الطريق ببركته وبركة من معه من المؤمنين اوليستفتيه اهلهما اوليشيع ذكر الله فيهما اوليحترز عن كيد الكفار وتفاؤلهم بان يقولوا رجع على عقبيه اولاعتياده اخذ ذات اليمين حيث عرض له سبيلان اولغير ذلك (ت ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ كام (قال بسم الله) اى اعتصم به (توكلت على الله) اى اعتمد عليه في كل احوالي (لاحول) اى تحول عن المعصية (ولاقوة) على الطاعة (الا بالله) اى باذن الله ونصرته وحكمه وقضائه (اللهم انى اعوذ بك من ان اضل) وفي بعض النسخ ان اضل (اواضل) بفتح الهمزة في الاول وبضمها في الثاني وكسر الضاد في الاول وفتحها في الثاني (اوازل اوازل) كضبط ما قبله (اواظلم اواظلم) كذلك (اواجهل واجهل او يجهل على) وفي اكثر النسخ سقط واجهل (اوابغي او يبغى) بناء الاول منها للفاعل والثاني للمفعول (على) قال الطيبي فاذا استعان العبد بالله باسمه المبارك فانه يهديه ويرشده ويعينه في الامور الدينية واذا توكل على الله وفوض امره اليه كفاه فيكون حسبه ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن قال لاحول ولاقوة الا بالله كفاه الله شر الشيطان (طب عن بريدة) بن الحصيب قال السيوطي حديث صحيح ﴿ كان اذا خطب ﴾ اى وعظ واصل الخطبة المراجعة في الكلام (احمرت عيناه وعلا صوته) اى رفع صوته ليؤثر وعظه في خواطر الحاضرين (واشتد غضبه) لله تعالى على من خالف زواجره قال عياض يعني يشتد غضبه ان صفته صفة الغضبان قال وهكذا صفة الواعظ المنذر المخوف ويحتمل انه لنهي خولف فيه شرعه وهكذا يكون صفة الواعظ مطابقة لما يتكلم به (كانه منذر جيش) اى كمن ينذر قوما من جيش عظيم قصد الاغارة عليهم فان المنذر

العلم الذى يعرف القوم بما يكون قدوهم من عدو او غيره وهو المخوف ايضا (يقول) اى حال كونه يقول (صبحكم) اى اتاكم الجيش وقت الصباح (مساكم) بالتشديد فيهما اى اتاكم وقت المساء قال الطيبي شبه حاله فى خطبته وانذاره بقرب القيمة وتهالك الناس فيما يرديهم ٤ بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم يقصد الاحاطة بهم بغتة بحيث لايفوته منهم احد فكما ان المنذر يرفع صوته وتحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم فكذا حال الرسول عند الانذار وفيه انه يسن للخطيب ان يفخم امر الخطبة و يرفع صوته و يحرك كلامه و يكون مطابقا لما يتكلم به من ترغيب وترهيب قال النووى ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره امرا عظيما وقال فى المطامح فيه دليل على اغلاظ العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة الخوف ثم هذا قطعة من حديث و بقيته عند ابن ماجة وغيره و يقول بعثت انا والساعة كهاتين و يفرق بين اصابعه السبابة والوسطى ثم يقول اما بعد فان خير الامور كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة تنبيه قال ابن القيم كان يخطب على الارض والمنبر والبعير ولا يخطب خطبة الا افتتحها بحمد الله قال و قوله كان كثيرا يفتتح خطبة الاستسقاء بالاستغفار ليس معهم سنة تقتضيه وكان كثيرا ما يخطب بالقرأن وكان يخطب فى كل وقت بما تقتضيه الحاجة قال ولم يكن شاويش يخرج بين يديه اذا خرج من حجرته وكان خطبته العارضة اطول من الراتبة تتمة قال ابن العربى شرعت الخطبة للموعظة والخطيب داعى الحق وحاجب بابه ونائبه فى قلب العقل برده الى الله ليتأهب لمناجاته ولذلك قدمها فى صلوة الجمعة لما ذكر من قصد التأهب للمناجاة كما سن النافلة قبل الفرض لتصقل القلب لاجل الذكر والتأهب (حب ك عن جابر) وخرجه مسلم فى الجمعة عن جابر بن سمرة باللفظ المزبور ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة انتهى قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا خطب ﴾ اى وعظ ووصى (فى الحرب خطب على قوس) بالفتح وسكون الواو ويجمعه قسى بقلب المكان (واذا خطب فى الجمعة خطب على عصى) قال الحفنى اى فى وقت الحرب اتكأ على قوس لانه لا يوجد غيره غالبا حينئذ وفى الجمعة فى غير الحرب يستند على عصا كم من ان يكون لها حديدة فى طرفها ام لا او يستند على عنزة وهى رمح فى طرفها حديدة وكانت معه حتى فى الحرب يتوكأ عليها واذا لم يجد سترة للصلوة غرزها امامه وصلى ليمنع المار وقال ابن القيم ولم يحفظ عنه انه توكأ على سيف وكثير من الجهلة يظن انه كان يمسك

٤ يرديهم فى نسخة
٨ وقوله كثيرا نسخة

السيف على المنبر اشارة الى قيام الدين به وهو جهل قبيح لان الوارد العصا والقوس ولان الدين انما قام بالوحى واما السيف فلمحق المشركين والمدينة كانت خطبته فيها انما فتحت بالقرآن (لذق وعن سعد القرظ) بفتح القاف والراء المهملة واخره ظاء معجمة قال المناوى ورواه الطبرانى فى الصغير قال الهيثمى وهو ضعيف وقال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا خطب ﴾ كامر (يعتمد على عنزة) بالتحريك كقصبة رمح قصير (اوعصى) عطف عام على الخاص اذ العنزة عركة عصى فى اسفلها زج بالضم اى سنان وعبر عنها بعكاز فى طرفه سنان و بعضهم بحربة قصيرة وفى طبقات ابن سعد ان النجاشى كان اهداها له وكان يعصيها ليصلى اليها فى الفضاء اى عند فقد السترة و يتقى بها كيد الاعداء ولهذا اتخذ الامير المشى بها امامهم ومن فوائدها اتقاء السباع ونبش الارض الصلبة عند قضاء الحاجة خوف الرشاش وتعليق الامتعة بها والركوة وغير ذلك وقول بعضهم كان يحملها لتستر بها عند قضاء الحاجة ورد بان ضابط السترة ما يستر الاسافل والعنزة لا تسترها (الشافعى) فى مسنده (عن عطا مرسلا) وهو ابن ابى رباح قال السيوطى حديث صحيح قوى ﴿ كان اذا خطب ﴾ اى طلب نكاح (المرأة) بالنصب (قال اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة) بفتح الجيم وسكون الفاء القصعة العظيمة المعدة للطعام وتمام الحديث تدور معى كلما درت هكذا هو ثابت عند مخرجه ابن سعد وغيره قال ابن عساكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان معاذ يبعث اليه فى كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم اوثريد بلبن اوغيره واكثر ذلك اللحم فكانت جفنة تدور فى بيوت ازواجه انتهى قال السيوطى المراد المثل والتظاير كناية عن مزيد العيش ترغيبا للمرأة فى تزوجه (سعد بن عبادة بن سعد) عن ابى بكر بن محمد بن (عمرو بن حزم) الانصارى (وعن عاصم بن (عمر بن قتادة مرسلا) هو ابن النعمان الظفرى قال الذهبى وثق وقال السيوطى حسن وكان علامة بالمغازى ومات سنة عشرين وقيل غير ذلك فقد خرجه الطبرانى عن سهل بن سعد قال كانت للنبى صلى الله عليه وسلم كل ليلة من سعد صحفة فكان يخطب المرأة يقول لك وكذا جفنة سعد تدور معى كلما درت ﴿ كان اذا خطب ﴾ امرأة (فرد) بتشديد الدال مبنى للمفعول (لم يعد) الى خطبتها ثانيا (فخطب) يوما (امرأة فابت ثم عادت) اى فاجابت (فقال قد التحفنا لحافا) بكسر اللام كل ثوب يتغطى كنى به عن المرأة لكونها تستر الرجل من جهة الاعفاف وغيره (غيرك) اى تزوجنا امرأة غيرك وهذا من شرف النفس وعلو الهمم ومن ثمه ٭ ما صاح لو كرهت كفى

مطلب فوائد عصى ورمح

مابقيتي * لقلت اذكرهت لهابيني * لاابتني وسل من لا يتني صلتي * ولا ابلى حبيبا لايبالي * وهذا من خصائصه ثم هو يحتمل التحريم ويحتمل الكراهة قياسا على امساك كارهته ولم ارمن تعرض له (ابن سعد عن مجاهد مرسلا) قال السيوطي حديث حسن ﴿كان اذا خلا بنسائه﴾ اى اراد التخلية والخلوة بهن كان (الين الناس واكرم الناس) اى الطفهم وانفعهم (ضحاكا بساما) بالتشديد فيهما فيستحب للزوج فعل ذلك مع زوجته اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال المناوى حتى انه سابق عائشة يوما فسبقته كما رواه الترمذى فى العلل عنها قال ابن القيم وكان من تلطفه بهم انه اذا دخل عليهم بالليل سلم تسليما لايوقظ النائم ويسمع اليقظان ذكره مسلم (ابن سعد) فى طبقاته (وابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) وفيه حارثة ابن ابى الرجال ضعفه احمد وابن معين ﴿كان اذا دخل الخلاء﴾ بالفتح والمد اى اراد الدخول الى المحل الذى يتخلى فيه لقضاء الحاجة ويسمى الكنيف والحش والبراز بفتح الموحدة والغائط والمذهب والمرفق والمرحاض وسمى بالخلاء لخلائه فى غير اوقات قضاء الحاجة اولان الشيطان الموكل به اسمه خلاء ونصبه بنزع الخافض او بانه مفعول به لابالظرفية خلافا لابن الحاجب لان دخل عدته العرب بنفسه الى كل ظرف مكان مختص تقول دخلت الدار ودخلت المسجد ونحوهما كما عدت ذهبت الى الشام خاصة فقالوا ذهبت الى الشام ولاتقرأ ذهبت العراق ولااليمن (وضع خاتمه) اى نزعه من اصبعه ووضعه خارج الخلاء لما كان عليه محمد رسول الله قال مغلطاى هذا اصل فى ندب وضع مافيه اسم معظم عند الخلاء وفيه ندب تنحية ماعليه اسم معظم عند قضاء الحاجة هبه بصحراء اوعمران قال الشارح الفزارى ع لكنه فى الصحراء عند قضاء الحاجة وفى العمران عند دخول الخلاء وقول ابن حبان الحديث يدل على عدم الجواز ممنوع اذ لايلزم من فعل النبى شيئا ان يكون ضده غير جائز ولعله اراد بكونه غير جائز انه غير مباح مستوى الطرفين بل مكروه (د ت ن ه حب ك عن انس) قال ك على شرط مسلم والبخارى وتبعه فى الاقتراح وفى رواية الحكم التصريح بان سبب النزع النقش كلهم فقال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح وابو داود منكر والنسائى غير محفوظ والدارقطنى شاذ ﴿كان اذا دخل﴾ وفى رواية للبخارى فى الادب المفرد كان اذا اراد ان يدخل وهى مبينة المراد بقوله هنا دخل اى كان يقول الذكر الآتى عند ارادة الدخول لابعده قال ابن حجر وهذا فى الامكنة المعدة لذلك بقرينة الدخول ولهذا قال ابن بطال رواية ابى الحكم لشمولها (الخلاء)

مطلب يحن الخلاء وخاتم

ع قال التاج الفزارى

واصله المحل الذى لا احد فيه و يطلق على المحل لقضاء الحاجة ويكنى به عن اخراج الفضلة المعهودة قال العراق والاولان حقيقيان والثالث مجازى قال ويحتمل ان المراد فى الحديث الاول ويوافقه ان الاتيان بهذا الذكر لا يختص بالبنيان عند الفقهاء وان المراد الثانى و يوافقه لفظ الدخول وفى رواية الكنيف (قال) عند شروعه فى الدخول (اللهم انى اعوذ) اى الوذ و التجى (بك من الخبث) بضم اوله وثانيه وقد تسكن والرواية بهما وقول الخطابى تسكين المحدثين خطاء لانه بالسكون جمع لاخبث لا لخبيث قال مغلطاى اى هو الخطاء قال الولى العراق اتفق من بعده على تغليطه ٤ فى انكار الاسكان ثم افترقوا فرقتين فقال احدهما بالسكون عناه بالتحريك وانما هو مخفف منه وعليه فالمراد بالخبائث المعاصى اومطلق الافعال المذمومة لحصول التناسب فان فعلا المضموم يسكن قياسا (والخبائث) المعاصى اوالخبث الشيطان والخبائث البول والغائط واصل الخبث فى كلامهم المكروه فان كان من الكلام فهو الشتم اومن الملل فهو الكفر اومن الطعام فالحرام اومن الشراب فالضار انتهى وفائدة قوله عليه السلام هذا مع كونه معصوما من الشياطين وغيرهم التشريع لامته والاستنان بسنته اولزوم الخضوع لربه واظهار العبودية له قال الفاكهى والظاهر انه كان يجهر بهذه الاستعاذة اذ لو لم يسمع لم ينقل واخباره عن نفسه بها بعيد وفيه استحباب هذا الذكر عند ارادة قضاء الحاجة وهو مجمع عليه كما حكاه النووى قال ابن العربى وانما شرعت الاستعاذة فى هذا المحل لانه محل خلوة والشيطان يتسلط فيها مالا يتسلط فى غيرها ولانه موضع قذر ينزه الله من جريان ذكره على اللسان فيه والذكر مبعد للشيطان فاذا انقطع الذكر اغتنم تلك الغفلة فشرع تقدم الاستعاذة للعصمة منه (حم ق ع د ت ن ه عن انس) بن مالك صحيح ﴿ كان اذا دخل الكنيف ﴾ بفتح الكاف وكسر النون موضع قضاء الحاجة سمى به لما فيه من الاستتار اذ معنى الكنف الساتر (قال) اى اذا اراد الدخول وكذا ما بعده قال (بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث) جمع خبيثة والخبث بضم المعجمة والموحدة كذا فى الرواية وقال الخطابى لا يجوز غيره واعترض بانه يجوز اسكان الموحدة كنظائره مما جاء على الوجه قال النووى وقد صرح جمع من اهل المعرفة بان الباء ساكنة منهم ابو عبيدة قال ابن حجر الا ان يقال ان ترك التخفيف اولى لئلا يشتبه والخبائث بياء غير صريحة ولا يسوغ التصريح بها كاعيته فى الكشاف حيث قال فى معايش هو بياء صريح بخلاف الشمائل والخبائث ونحوهما فان تصريح الياء فيها خطأ والصواب الهمزة او اخراج الياء بين بين

٤ على تغليطه نسخهم
مطلب بحث بحث الخبث والخبائث

الى هنا كلامه وخص الخلاء بهذه لان الشياطين يحضرونه لكونه ينحى فيه ذكر الله ولا فرق في ندب هذا الذكر بين البنيان والصحراء والتعبير بالدخول غالبي فلا مفهوم له (ش عن انس) بن مالك قال العراقي فيه انقطاع وقال حديث صحيح ﴿كان اذا دخل الخلاء﴾ بالمد كما سبق (قال يا ذا الجلال) اى يا صاحب العظمة التي لا يتضادها والعز الذى لا يتناهى اعوذ بك من الخبث والخبائث (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن عائشة) سبق بحثه ﴿كان اذا دخل الغائط﴾ اى اذا اتى ارضا مطمئنة ليقضى فيها حاجته (قال) عند دخوله (اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس) بكسر الراء والنون وسكون الجيم فيهما لانه من باب الاتباع وهو انواع فمنه اتباع حركة فاء كلمة حركة فاء اخرى لكونها قرنت معها وسكون عين كلمة لسكون عين اخرى اوحركتها كذلك قال الفارابي في ديوان الادب يقال رجس نجس فاذا افرد قالوا نجس (الخبيث المخبث) بضم وسكون قال العزيزى او كسر اى الذى يوقع الناس في الخبث اى يفرح بوقوعهم فيه وقال الزمخشري هو الذى اصحابه واعوانه خبث كقولهم للذى فرسهم قوى مقوا والذى ينسب الناس الى الخبث و يوقعهم فيه (الشيطان الرجيم) اى المرجوم قال العراقى ينبغى الاخذ بهذه الزيادة وان كانت روايتها غيرقوية للتساهل في احاديث الفضائل وقال ابن حجر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيذ اظهارا للعبودية و يجهر بها للتعليم قال وقدروى المعمرى هذا الحديث من طريق العزيز بن المختار عن عبد العزيز عن صهيب عن انس بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث واسناده على شرط م وفيه زيادة التسمية ولم ارها في غير هذا الرواية انتهى قال العراقى في شرح ابى داود اصح ما في هذا مارواه المعمرى في عمل يوم وليلة باسناد صحيح على شرط مسلم من حديث انس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخلتم الغائط فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث قال في مصنف ابن ابى شيبة وذكر الحديث المتقدم قال وهذا يدل لما قاله اصحابنا انه يستحب هنا تقديم بسم الله على الاعاذة وفارق الصلوة بان الاستعاذة فيها للقراءة والبسملة هنا قراءة فقدمت (د في مراسله عن الحسن) البصرى مرسلا (وابن السني) في عمل يوم وليلة (عن انس) البصرى وعن قتادة كلاهما عن انس (ن د ت ه) وكذا ابن عدى (عن بريدة) بن الحصيب (مرسلا) وقال ابن ماجة حديث مرفوع وعن ابى امامة مرفوعا لايعجز احدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم انى اعوذ بك من الرجس

والنصر الخبيث المخبث الشيطان الرجيم رواه ابن ابي شيبة موقوفا على حذيفة ﴿ كان اذا دخل المرفق ﴾ بكسر الميم وفتح الفاء الكنيف (لبس حذاءه) بكسر الحاء والمد نعله قال في المصباح الحذاء على وزن الكتاب النعل وذلك صونا لرجله عما قد يصيبها (وغطى رأسه) حياء من ربه تعالى ولان تغطيته حال قضاء الحاجة اجمع لمسام البدن واسرع لخروج الفضلات والاحتمال ان يصل الى شعره ريح الخلاء فتعلق به قال اهل التصوف ويجب كون الانسان فيما لابد من حاجته حتى ٤ خجل مستور (ابن سعد) و قال ابن ابي موسى الحمصي الطاي عن ابي موسى (عن حبيب بن صالح مرسلا) فقد روى البيهقي عن حبيب المذكور ورواه ابوداود موصولا مستدا عن عائشة ولفظه كان اذا دخل الخلاء غطى رأسه واذا اتى اهله غطى رأسه ﴿ كان اذا دخل الخلاء ﴾ بمعنى السابق (قال اللهم انى اعوذبك من الرجس النجس) بكسر الراء وكسر النون (الخبيث المخبث) بضم الميم وسكون الخاء اى خبيث فى نفسه مخبث لغيره اى يوقع غيره فى الخبائث والنجاسة الحسية والمعنوية (الشيطان الرجيم واذا خرج)منه (قال الحمد لله الذى اذا قنى) افعال من الذوق (لذته وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه) باخراج فضيلته خص هذا الدعاء بالخارج من الخلاء التوبة من تقصيره فى شكر النعمتين المنعم على العبد بهما وهما اطعمه الله ثم هضمه ثم سهل خروج الاذى منه وابقى فيه قوة ذلك تنبيه ذكر بعض المفسرين والمحدثين فى قوله تعالى فى نوح عليه السلام انه كان عبدا شكورا انه روى ان عبد الرزاق بسند منقطع ان نوحا كان اذا ذهب الى الغائط قال الحمد لله الذى رزقنى لذته وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن ابن عمر) قال المنذرى ضعيف وقال مختلف فيه وقال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا دخل ﴾ لازم ونصب الظرف (المسجد قال) حال شروعه فى دخوله (اعوذ بالله العظيم) اى الوذ بلاذه والجأ اليه مستجيرا به (و بوجهه الكريم) اى ذاته اذا الوجه يعبر به عن الذات بشهادة كل شئ هالك الا وجهه اى ذاته وعن الجهة كما فى اينما تولوا فثم وجه الله اى جهته (وسلطانه القديم) على جميع الخلائق قهرا وعزا وغلبة (من الشيطان الرجيم) اى المرجوم المبعود (وقال) اى صلى الله عليه وسلم وفى المناوى قال الشيطان (اذا قال) ابن ادم (ذلك حفظ منى) اى من وسوستى وفى رواية منه فحينئذ طابق ارجاع الضمير الى النبى عليه السلام (سائر اليوم) اى جميع ذلك اليوم الذى يقول هذا الذكر فيه وفى العزيزى حفظ منى بدل منه وصارته وقال يعنى الشيطان اذا قال ابن آدم وهو مشكل والصواب ان فاعل قال النبى صلى

٤ حين نسمه

(الله عليه)

الله عليه وسلم كما تقدم والتقدير اذا قال ذلك يقول الشيطان حفظ مني (د عن ابن عمرو) بن العاصي حسن وهو كذلك او اعلى فقد قال في الاذكار اسناده جيد ﴿ كان اذا دخل المسجد ﴾ ظرف دخل واللام للعهد ويحتمل الجنس (يقول بسم الله والسلام على رسول الله) ابرز اسمه الميمون على سبيل التجريد عند اضافته الى منصب الرسالة ومنزلة النبوة وتعظيما لشانها كانه غيره امتثالا لامر الله في قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية (اللهم اغفر لي ذنوبي) وهو تعليم للامة (وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك) وانما شرعت الصلوة عند دخول المسجد لانه محل الذكر وخص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل يشتغل بما يقربه الى الله فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما سبق موضحا وطلب المغفرة هنا ومن بعد تشريع لامته لان الانسان محل التقصير في سائر الاحياء وابرز ضمير نفسه الشريفة عند ذكر الغفران تحليا بالانكسار بين يدي الملك الجبار وفي هذا الدعاء عند الدخول استرواح انه من دواعي فتح ابواب الرحمة لداخله (حم ت ه عن فاطمه) الزهرى قال مغلطاي هذا حسن لكن اسناده ليس بمتصل ﴿ كان اذا دخل المسجد ﴾ كامر (صلى على محمد وسلم) اى اللهم وافض فضلك ورحمتك واحسانك واكرامك (وقال رب اغفر لي ذنوبي) تعليم للامة اوالمراد بها ترك الاولى (وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم) وفي بعض النسخ قال صلى في محلين وفي بعض النسخ قال صلى الله في محلين (وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك) سبق بحثه (ت حسن عن فاطمة) الكبراء الزهراء وكذا رواه ابوداود كما مر في الصلوة من حديث فاطمة بنت حسن وقالا ليس بمتصل لان فاطمة بنت الحسن لم تدرك فاطمة الكبراء ﴿ كان اذا دخل المسجد ﴾ كامر (قال بسم الله اللهم صل على محمد وازواج محمد) اورده المصنف عقب الاحاديث السابقة اشعارا بندب الصلوة على الازواج عند دخول المسجد (ابن السني عن انس) حديث حسن ﴿ كان اذا دخل السوق ﴾ اى اراد دخولها (قال) عند الاخذ به (بسم الله اللهم انى اسئلك من خير هذه السوق) فيه ان السوق مؤنثة قال ابن اسحاق و هو افصح واصح وتصغيرها سويقة والتذكير خطأ لانه سهو وقيل سوق نافقة نافقة ولم تسمع نافق لغيرها والنسبة اليها سوقي على لفظها (وخير مافيها واعوذ بك من شرها) اى من شر ما استقر من الاوصاف والاحوال الخاصة بها (وشر ما فيها) اى من شر ما خلق ووقع

فيها وسبق اليها (اللهم انى اعوذ بك ان اصيب فيها يمينا فاجرة) كاذبة (او صفقة خاسرة) اى خدعة فى البيع وانما سأل خيرها واستعاذ من شرها لاستعلاء الغفلة على قلوب اهلها حتى اتخذوا الايمان الكاذبة شعارا والخديعة بين المتبايعين دثارا فاتى بهذه الكلمات ليخرج من حال الغفلة فيندب لمن دخل السوق ان يحافظ على قول ذلك فاذا انطلق ٤ الواحد بهذه الكلمات كان فيها تحراز عليكون من اهل الذمة فيها وهذا مؤذن بمشروعية دخول السوق اى اذا لم يكن فيها حال الدخول معصية كالصاغة والاحرم (طب ك عن بريدة) قال العراقى فيه ابو عمرو ٨ جار الشعبى بن حرب ولعله حفص بن سليمان الاسدى مختلف وقيل لا يعرف ﴿ كان اذا دخل بيته ﴾ اى اراد دخوله (بدأ بالسواك) لاجل السلام على اهله فان السلام اسم شريف فاستعمل السواك للاتيان به او ليطيب فمه لتقبيل اهله ومضاجعتهم لانه ربما تغير فمه عند محادثة الناس فاذا دخل بيته كان من حسن معاشرة اهله ذلك اولانه بدأ بصلوة النفل اول دخول بيته فانه قلما كان يتنفل بالمسجد فيكون السواك للصلوة وقول عياض والقرطبى خص به دخول بيته لانه مما لا يفعله ذو مروة بحضرة الناس ولا ينبغى عمله بالمسجد ولا فى المحافل ردوه وفيه ندب السواك عند دخول المسجد وبه صرح النووى وغيرها فانه مما يبدأ به من القربات عند دخوله وتكراره لذلك ومثابرته ٤ عليه وانه كان لا يقتصر فى ليله ونهاره على مرة لان دخول البيت مما يتكرر والتكرر دليل العناية والتأكد وبيان فضيلة السؤال فى جميع الاوقات وشدة الاهتمام به وانه لا يختص بوقت ولا حال معينة وانه لا يكره فى شئ من النار لكن يستثنى ما بعد الزوال لحديث الخلوف وذكروا ان السواك يسن للنوم وعلته ماذكر من الاجتماع بالاهل وحسن المعاشرة منهن وملاقاتهن على حال من التنظيف امر مطلوب مناسب دلت عليه الاخبار ولا مانع من كونه للمجموع وفيه مداومته على التعبد فى الخلاء والملاء (م د ن) كلهم فى الطهارة (عن عايشة) وحكى ابن مندة الاجماع على صحته وتعقبه مغلطاى بانه اذا اراد اجماع العلماء قاطبة فتعذر او اجماع الائمة المتعاصرين فغير صواب لان البخارى لم يخرجه فاى اجماع مع مخالفته ﴿ كان اذا دخل ﴾ يعنى بيته قبل الزوال (قال) لاهله وخدمته (هل عندكم طعام) اى لا طعمه (فان قيل لا قال انى صائم) اى واذا قيل نعم امرهم بتقديمهم اليه كما بينه فى رواية اخرى وهذا محمول بقرينة اخبار اخر على انه انما كان فى صوم النفل لا الفرض وانه قبل الزوال وانه لم يكن يتناول مفطرا (د عن عايشة) واسناده صحيح ﴿ كان اذا دخل الجبانة ﴾ اى محل الدفن سمى به لانه يفزع

٤ فاذا انطلق الداخل نسخهم

٨ ابو عمر جار نسخهم

٤ ومثابرته نسخهم

ويجعن عند رؤيته ويذكر الحلول فيه وقال ابن الاثير الجبانة الصحراء وتسمى المقابر لانها تكون في الصحراء تسمية الشئ بموضعه وقال الحفني هي مأخوذة من الجبن وهو الخوف لانه اذا دخلها حصل له مزيد الخوف (يقول السلام عليكم) لم يقل عليكم السلام ابتداء بل كان يكره ذلك ولا يعارضه ما في خبر صحيح انه قال لمن قال عليك السلام لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى فان ذلك اخبار عن الواقع لا عن المشروع أي ان الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذا اللفظ كقوله * عليك سلام الله قيس بن عاصم * ورحمة الله ما شاء ان يترحما * فكره النبي ان يحيي بتحية الاموات ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم (ايتها الارواح الفانية) اي الارواح التي اجسادها فانية (والابدان البالية) التي ابلتها الارض (والعظام النخرة) اي المتفتتة تقول نخر العظام نخرا من باب تعب اي بلي وتفتت فهو نخور وناخر (التي خرجت من الدنيا وهي بالله) اي لا بغيره كما يؤذن به تقديم الجار والمجرور على قوله (مؤمنة) اي مصدقة موقنة (اللهم ادخل عليهم روحا) بفتح الراء اي سعة واستراحة (منك وسلاما منا) اي دعاء مقبولا وفيه ان الاموات يسمعون اذ لا يخاطب الا من يسمع وقال المناوي واخذ ابن تيمية من مخاطبته الموتى انهم يسمعون اذ لا يخاطب الا من يسمع ولا يلزم منه ان يكون السمع دائما للميت بل قد يسمع في حال دون حال كما يعرض للحي فانه قد لا يسمع الخطاب لعارض وهذا السمع سمع ادراك لا يترتب عليه جزاء ولا هو السمع المنفي في قوله تعالى انك لا تسمع الموتى اذ المراد به سمع قبول وامتثال جاء في كثير من الروايات كان اذا وقعت على القبور قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون قالوا وهذا مما استعملت فيه ان مكان اذا فان كلا منهما يستعمل مكان الآخر (ابن السني عن ابن مسعود) سبق توجيهه في السلام * وكان اذا دخل على مريض يعوده * يعلم منه انه ينبغي للسلطان ونوابه عيادة المرضى من رعاياهم لتألفهم والرفق بهم اذ هو صلى الله عليه وسلم اعظم الخلق ومع ذلك يعود الفقير والغني (قال لا بأس) عليك هو (طهور) بفتح الطاء اي لا ضرر ولا مشقة عليك ومرضك مطهر لك من ذنوبك وفي الحفني اي سبب لطهارة البدن من الذنوب ولذا لما عاد صلى الله عليه وسلم الاعرابي المحموم وقال له طهور الخ فقال له كلا انها طهور ومع انها استغنى وشوشت حالي فقال ما معناه هذه المشقة التي حصلت لك سبب لطهارتك من الذنوب (ان شاء الله) ذلك يدل على ان طهور دعاء لا خبر وفيه انه لا نقص على الامام في عيادة بعض رعيته ولو اعرابيا جافيا ولا على العالم في عيادة الجاهل ليعلمه ويذكره ما ينفعه ويأمره بالصبر

يسليه الى غير ذلك مما يصير خاطره ونحاطر اهله (خ) فى الطب وغيره (عن ابن عباس) قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم على اعرابى يعوده فقال له ذلك فقال الاعرابى قلت طهور كلا بل هى حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال له ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم فنعم اذن ورواه ايضا ﴿ كان اذا دخل رجب ﴾ اى الشهر الذى هو فرد من افراد الاشهر الحرم (قال اللهم بارك لنا فى رجب) بالتنوين (وشعبان) اى وفقنا للاعمال الصالحات فيهما (و بلغنا رمضان) لم يقل ورمضان بل زاد و بلغنا ليدوم من اول رجب (وكان اذا كانت) اى وجدت (ليلة الجمعة قال هذه ليلة غراء) كحمراء اى سعيدة صبيحة (و يوم ازهر) اى نير مشرق ولفظ رواية البيهقى ويوم الجمعة يوم ازهر قال ابن رجب فيه دليل على ندب الدعاء بالبقاء الى ازمان الفاضلة لادراك الاعمال الصالحات فيها فان المؤمن لا يزيده عمره الاخيرا وورد خيركم من طال عمره وحسن عمله فهو لا يغرس الاما ينفعه فى الاخرة بخلاف من ساء خلقه وعمله فانما يغرس الشوك يضره فى الاخرة (هب وابن عساكر) فى تاريخه وكذا ابو نعيم فى الحلية والبزار كلهم من رواية ابن ابى الزياد عن زياد النميرى (عن انس) قال النووى فى الاذكار اسناده ضعيف ﴿ كان اذا دخل ﴾ وفى رواية بدله اذا حضر (رمضان اطلق كل اسير) كان مأسورا عنده قبله (واعطى كل سائل) فانه كان اجود ما يكون فى رمضان والتوسعة على الفقراء والمساكين فانه حينئذ اجود من الريح المرسلة والسحاب المنتشر (هب عن ابن عباس وابن سعد عن عايشة) قال ابن الجوزى فيه ابو بكر الهذلى قال ابن حبان يروى عن الاثبات اشياء موضوعة ﴿ كان اذا دخل شهر رمضان ﴾ الذى هو افضل الشهور على الاطلاق (شد مئزره) بكسر الميم ازاره وهو كناية عن الاجتهاد فى العبادة وفى الحفنى حقيقة او كناية عن الاجتهاد فى العبادة ولامانع من ارادتهما معا اذ الجمع بين الحقيقة والمجاز جائز كما فى البيان (ثم لم يأت فراشه) اى غالب الليل اوانه كان ينام فى غير الفراش فلا ينافى خبر عايشة ما علمته قام ليلة حتى الصباح (حتى ينسلخ) اى يفرغ يقال سلخت الشهر سلخا وسلوخا صرت فى آخره فانسلخ اى مضى ومن شان المشمر المتكمس ان يقلص ازاره و يرفع اطرافه ويشدها او كناية عن اعتزال النساء كما يجعل حله كناية عن ضد ذلك قال الاخطل * قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم * دون النساء ولو باتت باطهار * قال حجر ولا بعد فى ارادة الحقيقة والمجاز بان يشد المئزر حقيقة و يعتزل النساء لان الكناية لا تنافى ارادة الحقيقة كما قلت فلان طويل النجاد واردت طول نجاده مع طول قامته فائدة قيل احتمل عبد الملك بن مروان الناصب

فى جلب جارية من بنات ملوك الصين فلما بات جعل يتململ فى فراشه و يقول ما اشوقنى اليك قالت وما يمنعك منى قال بيت الاخطل هذا وكان فى حرب (هب عن عايشة) حسن وفيه الربيع بن سليمان فان كان هو صاحب الشافعى فثقة او الربيع بن سليمان البصرى الاودى فضعيف ﴿ كان اذا دخل رمضان ﴾ اى جاء شهر رمضان (تغير لونه) الى الصفرة او الحمرة كما يمرض الخائف خشية من ان يعرض فيه ما يقصر عن الوفاء بحق اداء العبودية فيه (وكثرت صلوته وابتهل فى الدعاء) اى تضرع واجتهد فيه (واشفق لونه) اى تغير حتى يصير كلون الشفق وهذا لولا غرض الاطناب كان يغنى عنه قوله تغير لونه وهذا تعليم لامته ولانه على علم المرأ يعظم قدره وخوفه وقوله واشفق لونه اخص مما قبله لخصوص هذا بالحمرة (هب عن عايشة) سبق بحث ﴿ كان اذا دخل العشر ﴾ زاد ابن ابى شيبة الاخير من رمضان والمراد الليالى (شد ميزره) قال القاضى الميزر الازار ونظيره ملحف و لحاف وشده كناية عن التشمر والاجتهاد اراد به الجد فى الطاعة او عن الاعتزال عن النساء وتجنب غشيانهن (واحيى ليله) اى ترك النوم الذى هو اخو الموت وتعبد معظم الليل كله بقرينة خبر عايشة ما علمته قام ليلة حتى الصباح فلا ينافى ذلك ما عليه الشافعية من كراهة قيام الليل (وايقظ اهله) اى زوجاته المعتكفات معه فى المسجد واللاتى فى بيوتهن اذا دخلها الحاجة اى يوقظهن للصلوة والعبادة وفى الحنفى وايقظ اهله اى للتهجد فيسن ايقاظ من وثق بقيامه (خم د ن ه) فى الصوم كلهم (عن عايشة) سبق العشر ﴿ كان اذا دعا لرجل ﴾ اى بخير وبركة ورحمة (اصابته الدعوة وولده) اى ذريته (وولد ولده) فيستجاب دعاؤه لذلك الرجل ولما دعى له به وذريته من بعده فسكت عما دعى عليه لانه قد سأل الله ان يجعل دعاءه رحمة على المدعو عليه (حم عن حذيفة بن اليمان) صحيح فقد قال الحافظ الهيثمى متعقبا رواه احمد عن ابن حذيفة ولم اعرفه ﴿ كان اذا دعا ﴾ دعوة من الادعية (بدأ بنفسه) زاد ابو داود فى رواية وقال رحمة الله علينا وعلى موسى انتهى ومن ثمه ندبوا للداعى ان يبدأ بالدعاء لنفسه قبل دعائه لغيره فانه اقرب الى الاجابة اذ هو اخلص فى الاضطرار وادخل فى العبودية وابلغ فى الافتقار وابعد عن الزهو والاعجاب وذلك سنة الانبياء والرسل قال نوح رب اغفرلى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات وقال الخليل واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام وقال رب اجعلنى مقيم الصلوة و من ذريتى اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده تنبيه قال ابن حجر ابتداؤه بنفسه فى الدعاء غير مطرد فقد دعى لبعض

الانبياء فلم يبدأ لنفسه فقال رحمه الله لوط رحمه الله يوسف ودعى لابن عباس بقوله اللهم فقهه فى الدين ودعا لحسان بقوله اللهم ايده بروح القدس (طب عن ابى ايوب الانصارى) حسن وهو كما قال الهيثمى اسناده حسن وقد خرجه ابو داود فهو بالعزو اليه احق ﴿ كان اذا دعا ﴾ كما مر (فرفع يديه) حال الدعاء (مسح وجهه بيديه) عند فراغه تفاؤلا وتيمنا بان كفيه ملئتا خيرا فافاض منه على وجهه فيتأكد ذلك للداعى ذكره الحليمى قال القنوى سره ان الانسان فى دعائه ربه يتوجه اليه بظاهره و باطنه ولهذا يشترط حضور القلب فى الدعاء كما قال النبى ان الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه اذا علمته فاعرف ان يده الواحدة تترجم عن توجه الداعى من حيث ظاهره واليد الاخرى تترجم عن توجهه بباطنه واللسان يترجم عن جملته ومسح الوجه هو التبرك والتنبيه عن الرجوع الى الحقيقة الجامعة بين الروح والبدن وهو كناية عن عينه الثابتة فى علم الحق ازلا وابدا فان وجه الشئ حقيقته وهذا الوجه مظهر تلك الحقيقة وان كشف لك عن سر قوله كل شئ هالك الاوجهه استشرفت على سر آخر اعرب من هذا يتعذر افشاؤه الالاهله انتهى (د عن يزيد) حسن ﴿ كان اذا دعا جعل ﴾ حال الدعاء جعل (باطن كفيه الى وجهه) وورد ايضا انه كان عند الرفع تارة بان يجعل بطون كفيه الى السماء وتارة يجعل ظهورهما اليها وحمل الاول على الدعاء بحصول مطلوب اودفع ماقد يقع به بلاء والثانى على الدعاء وقع من البلاء وروى مسلم انه جعل الثانى فى الاستسقاء واجدانه فعله بعرفة وحكمة رفعهما الى السماء انها قبلة الدعاء ومن ثمه كانت افضل من الارض على الاوضح فانه لم يعص الله فيها (طب حسن عن ابن عباس) وقال العراقى سنده ضعيف وقال الهيثمى فيه ضعف وقال السيوطى حسن لذاته وقال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿ كان اذا دنى ﴾ اى قرب (من منبره يوم الجمعة) ليصعده للخطبة (سلم على من عنده) اى من يقربه عرفا (من الجلوس فاذا صعد المنبر) اى بلغ الدرجة الثانية للاستراح (استقبل الناس وجهه) لرؤية الناس بجماله وتبركهم وفيه ندب الاستقبال لتشخص الناس امامه (ثم سلم) على الناس (قبل ان يجلس) فيسن ذلك لكل خطيب ويجب رد سلامه عند الشافعية لانها تحية خلافا للحنفية (ق حسن عن ابن عمر) قال المناوى فيه عيسى بن عبد الله ضعفه ابن حبان وابن القطان وفيه مافيه ﴿ كان اذا ذكر احدا ﴾ اى كلم فى حقه ورعى له (فدعى له) بخير وبركة ورحمة (بدا بنفسه) ثم ثنى بغيره ثم عم اتباعا لملة ابيه ابراهيم وتأكد المحافظة على ذلك وعدم الغفلة عنه واذا كان

لااحد اعظم من الوالدين ولااكرم حقا على المؤمن منهما ومع ذلك قدم الدعاء للنفس عليهما فى القرآن فى غير موضع ومع ذلك فغيرهما اولى (نت د حب ك عن ابى بن كعب) قال ك صحيح وقال ت حسن صحيح ﴿كان اذا ذبح الشاة﴾ لعله اطرادى وكذا الابل والبقر (يقول ارسلوا بها) لعل المراد بعضها فاطلق الكل واراد البعض بقرينة المقام (الى اصدقاء خديجة) زوجته بعد موتها حفظا لعهدها وصلة منه لها و برا واذا كان فعل الخير عن الميت براقالسوء ضد ذلك وان كنا لانعرف كيفيته ولايضرنا جهلنا بكيفية ذلك بل علينا التسليم والتصديق وفيه حسن الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير ولوميتا واكرام اهل ذلك الصاحب واصدقائه قالت عايشة ماغبطت احدا مثل ماغبطت خديجة فينبغى للشخص اذا مات صاحبه ان يلاحظ اقاربه حفظا لوده (م عن عايشة) وتمامه قالت عايشة فاغضبته يوما فقلت خديجة فقال انى رزقت حبها وقال العلقمى واوله كما فى مسلم عن عايشة قالت ماغرت على نساء النبى صلى الله عليه وسلم الاعلى خديجة وانى لم ادركها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذبح الشاة الى آخره ففيه محسنات كثيرة ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ وهو اول ليلة والثانية والثالثة ثم هو قمر (قال هلال خير) اى بركة (ورشد) اى هاد الى القيام بعبادة الحق والظاهر انه منصوب بمقدر اى اللهم اجعله كما سيأتى التصريح به فى حديث كان اذا نظر الى الهلال (آمنت بالذى خلقك ثلثا) اى يكرر ذلك ثلاثا (ثم يقول) بعده (الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا) قال الطيبى اما ان يراد بالحمد الثناء على قدرته بان مثل هذا الاذهاب العجيب وهذا المجئ الغريب لايقدر عليه الا الله او يراد به الشكر على ولى العباد بسبب الانتقال من النعم الدينية والدنيوية مالايحصى وينصر هذا التأويل قوله هلال خير (د عن قتادة بلاغا) اى انه قال بلغنا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقوله (و ابن السنى عن ابى سعيد) الخدرى قال ابن القيم فيه وفيما بعده كان اذا رأى الهلال لين قال العراقى و اسنده ايضا الدارقطنى فى الافراد والطبرانى فى الاوسط عن انس وقال ابوداود وليس فى هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث مسند صحيح ﴿كان اذا ذهب المذهب﴾ بفتح الميم واسكان الذال المعجمة وفتح الهاء الذى هو محل الذهاب لقضاء الحاجة او ذهب مذهبا على المصدر وهو كناية عن الحاجة (ابعد) بحيث لايسمع لخارجه صوت ولايشم له رائحة اى و يغيب شخصه عن الناس بل روى الامام ابن جرير فى تهذيب الاثار انه كان يذهب الى المغمس مكان

مطلب بحث الهلال والشهور والخلاء والمطر

على ميلين من مكة واستشكل هذا بما في الطبراني عن عصمة بن مالك واسه في البخاري قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكان فانتهى الى سباطة قوم فقال يا حذيفة استرني حتى بال فذكر الحديث فمن ذهب لندب الابعاد يخص بالغوط لان العلة خوف ان يسمع لخروجه صوت او يشم له رائحة وذلك منتف في البول ومن ثمه ورداته كان اذا بال قائما لم يبعد عن الناس ولم يبعدوا عنه ومن ذهب الى تعميم الابعاد مبواته انما لم يفعله احيانا للضرورة فانه كان يطيل القعود لمصالح الامة ويكثر من زيارة اصحابه وعيادتهم فاذا حضر البول وهو في بعض تلك الحالات ولم يمكنه تأخيره حتى يبعد كعادته فعل ذلك لما يترتب على تأخيره من الضرر فراعى اهم الامرين واستفيد منه دفع اشد المفسدين باخفهما والاتيان باعظم المصلحين اذا لم يمكنا معا وفيه ندب التباعد لقضاء الحاجة وان الادب الكناية في ذكر ما يستحيى منه فائدة في النهاية لابي عبيد والهروي نقل لموضع التغوط المذهب والخلاء والمرفق والمرحاض (ن ت ده لد عن المغيرة) بن شعبة وصححه الترمذي والحاكم وحسنه ابو داود ورواه ايضا عن المغيرة ابن خزيمة في صحيحه ﴿كان اذا رأى المطر﴾ جنس شامل لانواعه (قال اللهم صيبا) اى استقنا صيبا اى كثير الوقع والاصابة (نافعا) احترز به عن الصيب الضار وقال المناوي تتميم في غاية الحسن لان لفظة صيبا مظنة الضرر والفساد قال الكشاف الصيب المطر الذي يصوب اى ينزل ويقع وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء والتنكير دل على انه نوع من المطر شديد هائل تممه بقوله نافعا صيانة عن الاضرار والفساد ونحوه قوله ٭ فسقى ديارك غير مفسدها ٭ صوب الربيع وديمة تهمى ٭ لكن نافعا في الحديث اوقع واحسن من مفسدها (خ عن عائشة) ولم يخرجه مسلم ورواه النسائي وابن ماجة قال العراقي سند الكل صحيح ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كامر (صرف وجهه عنه) حذرا من شره يقول لعائشة فيما رواه الترمذي استعيذى بالله من شره فانه الغاسق اذا وقب او ان حكمة صرف وجهه عنه الجنوح الى قول ابيه ابراهيم لا احب الآفلين وقال البيضاوي ومن شر غاسق ليل عظيم ظلامه اذا وقب دخل ظلامه في كل شئ وقيل المراد به القمر فانه يكسف فيغسق ووقوبه دخوله في الكسوف (د عن قتادة) ابن دعامة (مرسلا) قال ابن حجر عن المنذري هلال لا يحتج به قال وقد وجدت لهذا المرسل شاهد امرسلا ايضا اخرجه مسدد في مسنده الكبير ورجاله ثقات ووجدت له شاهدا صداني نصر وهو بعض حديث ورجاله ثقات الا واحدا انتهى ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ ٭ عبيد لسعهم

(كما سبق)

كما سبق (قال هلال خير ورشد) اى هاد الى القيام بعبادة الحق يحدث من ميقات الحج والصوم وغيرهما كقوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج وفى المرزى واضافه الخير والرشد رجاء ان يقضيه وتعليما لامته (اللهم انى اسئلك من خير هذا ثلاثا) اى يكرر ذلك ثلاثا يقول اللهم انى اسئلك من خير هذا الشهر وخير القدر) بالتحريك (واعوذ بك من شره) اى من شر كل منهما يقول (ثلاث مرات) وهو تعليم للامة والافهو محفوظ من جميع الشرور قال الحكيم اليمن السعادة والايمان الطمأنينة بالله كانه سأل دوامها والسلامة والاسلام ان يدوم له الاسلام فيسلم له شهره فان الله فى كل شهر حكما وقضاء فى الملكوت فالمحرم شهره ورجب صفوته ورمضان مختاره وفيه تنبيه على ندب الدعاء عند ظهور الآيات وتقلب احوال النيرات ورؤية الهلال وعلى ان التوجه فيه الى الرب لا الى المربوب والالتفات فى ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع ذكره التوربشتى (طب عن رافع بن خديج) قال الهيثمى اسناده حسن ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال اللهم اهله) اصله اهلل امر من الافعال قال الطيبى روى بالفك والادغام (علينا باليمن) اى البركة (والايمان) اى دوامه وكماله (والسلامة والاسلام) وزاد قوله (ربى وربك الله) لان اهل الجاهلية فيهم من يعبد القمر بن مكانه يناجيه ويخاطبه فيقول انت مسخر لنا لتضئ لاهل الارض وبعلموا عدد السنين والحساب وقال القاضى الاهلال فى الاصل رفع الصوت ثم نقل الى رؤية الهلال لان الناس يرفعون اصواتهم اذا راؤه بالاخبار عنه ولذلك سمى الهلال هلالا لانه سبب لرؤيته ومنه الى اطلاعه وهو فى الحديث بهذا المعنى اى اطلعه علينا وارنا اياه مقترنا باليمن والايمان انتهى وقال التوربشتى وقوله ربى وربك الله تنزيها للخالق ان يشاركه فى تدبير ماخلق شئ وفيه رد للاقاويل الداحضة فى الاثار العلوية باوجز لفظ وفيه تنبيه على ان الدعاء مستحب سيما عند ظهور الايات وتقلب احوال النيرات وعلى ان التوجه فيه الى الرب لا الى المربوب والالتفات فى ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع وقال الطيبى لما قدم فى الدعاء قوله اليمن والايمان والسلامة والاسلام طلب فى كل من الفقرتين دفع مايؤذيه من المضار وجلب ماينفعه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنها دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم كلها ومحتوية على المنافع باسرها فدل على عظم شان الهلال حيث جعل وسيلة لهذا المطلوب فالتفت اليه قائلا ربى وربك الله مقتديا بابيه ابراهيم عليه السلام حيث قال لا احب الافلين

بعد قوله هذا و بي و اللطف فيه ان المصاف جمع بين طلب المضار و جلب المنافع في الفاظ يجمعها معنى الاشتقاق (حم ت ك) كلهم من سليمان بن شعبان عن بلال بن يحيى بن طلحة بن عبدالله عن أبيه (عن) جده (طلحة) بن عبدالله احد العشرة قال ت حسن غريب وقال ابن حجر و صححه الحاكم وغلط وانما حسنه ت لشواهده انتهى ومن لطائف اسناده انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده ﴿ كان اذا رأى الهلال ﴾ كما سبق (قال الله اكبر الله اكبر الحمد لله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اسئلك من خير هذا الشهر واعوذ بك من شر القدر) بالتحريك (ومن شر يوم المحشر) بفتح وسكون ففتح موضع الحشر والحشر كفلس بمعنى المحشور المجموع فيه الناس ولا شر ولا خير اعظم من شر يوم المحشر وخيره ولا مساوى ولا مقارب كيف وهو يوم الفزع الاكبر (حم طب) وكذا حم د ت ن و ثبت هذه الثلاثة في بعض النسخ (عن عبادة) قال الهيثمى فيه من لم ارو لم يسم قال الراوى حدثنى من لا اتهم انتهى وقال العراقى رواه عنه ايضا ابن ابى شيبة واحمد في مسنديهما و فيه من لم يسم وقال ابن حجر غريب ورجاله موثوقون الا من لم يسم ﴿ كان اذا رأى الهلال ﴾ كما سبق (قال اللهم اهله علينا) امر من الاهلال (بالامن و الايمان و السلامة و الاسلام و التوفيق) اى خلق قدرة الطاعة فينا (لما تحب وترضى ربنا وربك الله) قال البعض هذا تنزيه للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شئ وفيه للاقاويل الداحضة في الاثار العلوية باوجز ممكن ذكره التوربشتى (طب عن ابن عمر) قال الهيثمى فيه عثمان بن ابرهيم الحاطبى وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات ﴿ كان اذا رأى الهلال ﴾ كما سبق (قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والسكينة) بفتح السين وكسر الكاف الوقار والدولة والطمانينة (والعافية والرزق الحسن) اى الحلال الحاصل بلا تعب ولا مشقة ولا وبال فيه ولما قدم في الدعاء قوله الامن والايمان والسلامة والاسلام في كل من الفقرتين دفع ما يؤذيه من المضار وجلب ما ينفعه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنها دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم محتوية على المنافع باسرها (ابن السنى عن جدير) بن انس (السلمى) قال الذهبى لا صحبة له وفي نسخ عن جرير وفي اخرى عن جزء بن انس ﴿ كان اذا رأى الهلال ﴾ كما سبق (قال) هذا (هلال خير) اى محمود وفي اخره (الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا) مثلا ذهب بالمحرم وجاء بالصفر او بشهر المحرم الحرام وجاء بشهر الصفر الخير (اسئلك) فيه التفات (خير هذا الشهر ونوره وبركته

وهداه) بضم الهاء (وطهوره) بفتح الطاء من الطهارة كذا ضبطه الحفني والعزيزي وفي المناوي والاكثر بضم الظاء من الظهور (ومعافاته) ونسبة الهدى وما بعده الى الهلال على سبيل المجاز والمراد حصول ذلك فيه قال المناوي فيه كما قبله دلالة على عظم شان الهلال حيث جعله وسيلة لمطلوبه وسأله من بركته وطهوره (ابن السني عن عبد الله بن مطرف) بضم الميم وفتح المهملة وشدة الراء و بالفاء و يقال ابن ابى مطرف الازدى شامى قال الذهبي يروى له هذا حديث لا يثبت ﴿ كان اذا رأى سهيلا ﴾ بالتصغير الكوكب المعروف (قال لعن الله سهيلا فانه كان عشارا) اى فى قطر من الاقطار (فمسخ) وفى رواية للدار قطنى عن ابن عمر قال لما طلع سهيلا قال هذا سهيل كان عشارا من عشارى اليمن يظلمهم فمسخه الله شهابا فجعله حيث ترون وفى رواية لابن السنى عن ابن عمر ايضا لما طلع سهيل قال لعن الله سهيلا فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان عشارا باليمن يظلمهم و يغصبهم اموالهم فمسخه الله شهابا فعلقه حيث ترون وفى رواية لابن عدى عن ابن عمر ايضا ان سهيلا كان عشارا فمسخه الله شهابا وفى رواية لابى الشيخ عن ابى الطفيل مرفوعا لعن الله سهيلا انه كان عشارا يعشر فى الارض بالظلم فمسخه الله شهابا وفى رواية له ايضا عن جابر عن الحكم لم يطلع سهيل الا فى الاسلام وانه ممسوخ وفى رواية له عن عطاء نظر عمر الى سهيل فسبه والى الزهرة فسبها وقال اما سهيلا فكان عشارا واما الزهرة فهى التى فتنت هاروت وماروت وحاصله مكاس ظالم بأخذ العشور و يظلمهم و يعذبهم وفيه ذم المكس وانه موجب لاقبح العقوبات واشدها واشنعها وهو المسخ (ابن السنى عن على) وهو ضعيف ورواه وكيع عن الثورى موقوفا وهو الصحيح ورواه عنه ايضا الطبرانى فى الكبير لكنه قال فى آخره فمسخه الله شهابا قال الهيثمى وفيه جابر الجعفى وفيه كلام كثير ﴿ كان اذا رأى ﴾ رؤية حسية (ما يحب قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات) قال الحسن ما من رجل يرى نعمة الله عليه فيقول الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات الا اغناه الله وزاده (واذا رأى ما يكره قال الحمد لله على كل حال) قال ابن العربى اثنى عليه على كل حال لانه المعطى بتجليه على كل حال فبالتجلى تتغير الحال على الاعيان وبه ظهر الانتقال من حال الى حال وهو خشوع تحت سلطان التجلى وله النقصان بمحو وخسران و يثبت و يوجد و يعدم وفى الحديث الذى صححه الكشف ان الله اذا تجلى لشئ خشع له فانه يتجلى على الدوام لان التغيرات مشهودة على الدوام فى الظواهر والبواطن والغيب والشهادة والمحسوس والمعقول فشانه التجلى وشأن

وقوله قال بارك الله لك جواب الشرط وقال اولا بارك الله لك لان الدعوا بسعة بارك لك فى هذا الامر لم ترق منه ودعى لهما وصداة بعلى لان المدار عليه فى الدرارى والنسل لانه المطلوب بالتزوج وحسن المباشرة والموافقة والاستمتاع بينهما على المطلوب الاول هو النسل وهذا تابع قال الزمخشرى ومعناه انه كان يضع الدعاء بالبركة موضع الترفية المنهى عنها واختلف فى علة النهى عن ذلك فقيل لانه لاحمد فيه ولاثناء ولاذكر فيه وقيل لما فيه من الاشارة الى بغض البنات لتخصيص البنين بالذكر وقيل غير ذلك (حم ك) فى النكاح (د ت ن ه عن ابى هريرة) قال ت حسن صحيح على شرط الشيخين واقره الذهبى وقال فى الاذكار بعد عزوه للاربعة اسانيده صحيحة ﴿ كان اذا رفع يديه ﴾ بالتثنية اى رفع كفيهما الى السماء (فى الدعاء لم يحطهما) اى لم ينزلهما (حتى يمسح بهما وجهه) تفاؤلا باصابة المراد وحصول الامداد فمسح ذلك سنة كما جرى عليه الحنفية والشافعية منهم النووى فى التحقيق تمسكا بعدة اخبار هذا منها وان ضعفت اسانيدها تقوت بالاجماع فقوله فى المجموع لا يندب تبعا لابن عبد السلام وقال لا يفعله الا جاهل فى حيز المنع كامر فى الدعاء (ت عن ابن عمر) قال ت صحيح غريب لكن جزم النووى فى الاذكار بضعف سنده ﴿ كان اذا رفع رأسه ﴾ مكبرا مسمعا (من الركوع فى صلوة الصبح فى اخر ركعة قنت) فيه قال النووى فيه ان القنوت سنة فى صلوة الصبح وفيه ان المصطفى كان يداوم على القنوت لاقتضاء كان التكرار قال النووى فى شرح مسلم وهذا الذى عليه الاكثرون والمحققون من الاصوليين ورجحه ابن دقيق العيد وقد بين فى هذا الحديث محل القنوت وقد اختلف الاصحاب والتابعون فى ذلك وماق الحديث عن الخلفاء الاربعة وعليه الشافعى ومذهب جمع من الصحب منهم ابو موسى والبراء ان محله قبل الركوع وهو مذهب ابى حنيفة ومالك وذهب جمع من السلف الى ترك القنوت رأسا وعزاه الترمذى الى اكثر اهل العلم وتعقبوه واختلف النقل عن احمد (محمد بن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابى هريرة) حسن ورواه الحاكم فى كتاب القنوت بلفظ كان اذا رفع رأسه من الركوع من صلوة الصبح فى الركعة الثانية رفع يديه ويدعو بهذا الدعاء اللهم اهدنى فيمن هديت الى آخره قال العراقى وفيه المقبرى ضعيف ﴿ كان اذا رفع بصره ﴾ خارج الصلوة (الى السماء قال يا مصرف القلوب) من الضلالة الى الهداية ومن التفرقة الى الطمانية ومن الضنك الى الانشراح وعكس ذلك (ثبت قلبى على طاعتك) قال الحليمى هذا تعليم منه ان يكونوا ملازمين لمقام الخوف مشفقين من سلب التوفيق

غير آمنين من تضييع الطاعات وتتبع الشهوات (ابن السنى عن عايشة) باسناد حسن ﴿ كان اذا رفعت ﴾ بصيغة المجهول (مائدته) يعنى الطعام (قال الحمد لله حمدا) مفعول مطلق باعتبار ذاته اوباعتبار تضمنه معنى الفعل اوالفعل مقدر (كثيرا طيبا) خالصا عن الرياء والسمعة والاوصاف التى لاتليق بجانبه تقدس لانه تعالى طيب لايقبل الاطيبا اوخالصا عن ان يرى الحامد انه قضى حق حمده (مباركا فيه الحمد) من الازل الى الابد (لله الذى كفانا) اى دفع عنا شر المؤذيات (واوانا) بالقصات اى فى كن نسكنه (غير مكفى) مرفوع على انه خبر ربنا اى ربنا غير محتاج الى الطعام فيكفى لكنه يطعم ويكفى وهو بفتح الميم وسكون الكاف وكسر الفاء وتشديد التحتية خبر مقدم وربنا مبتدأ مؤخر اى لان هذه الصفات انما تكون للحوادث (ولامكفور) اى لامجحود فضله ونعمه (ولامودع) بفتح الدال الثقيلة غير متروك فيؤخر عنه (ولامستغنى عنه ربنا) بفتح النون وبالتنوين اى غير متروك الرغبة فيما عنده فلايدعى ولايطلب منه وان صحت الرواية بنصب غير فهو صفة حمدا اى حمدا غير مكفى به اى نحمد حمدا لانكتفى به بل نعود اليه مرة بعد اخرى ولانتركه ولانستغنى عنه وربنا على هذا منصوب على النداء وعلى الاول مرفوع على الابتداء وغير مكفى خبره وفيه اعاريب اخر وتوجيهات كثيرة وقال العلقمى ربنا بالرفع خبر مبدأ محذوف اى هو ربنا اوعلى انه مبتدأ وخبره مقدم ويجوز الجر على انه بدل من الضمير فى عنه وقال غيره على البدل من الاسم فى قوله الحمد لله وقال ابن الجوزى ربنا بالنصب على النداء مع حذف اداة النداء (حم خ م د ت عن ابى امامة) الباهلى قال خالد بن معدان شهدت وليمة ومعنا ابو امامة فلما فرغنا قام فقال ما اريد ان اكون خطيبا ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند فراغه من الطعام ذلك ووهم الحاكم فاستدركه ﴿ كان اذا ركع سوى ظهره ﴾ اى جعله كالصحيفة الواحدة (حتى لوصب عليه الماء لاستقر) مكانه قال العلقمى قال الدميرى الواجب فى الركوع عندنا ان ينحنى بحيث تنال راحتاه ركبتيه ولايجب وضعهما على الركبتين وتجب الطمانينة فى الركوع والسجود والاعتدال من الركوع والجلوس بين السجدتين وبهذا كله قال مالك واحمد وداود وقال ابوحنيفة يكفيه ادنى انحناء ولاتجب الطمانينة فى شئ من هذه الاركان واحتج له بقوله تعالى اركعوا واسجدوا واصل الركوع الانخفاض والانحناء وقداتى به واحتج اصحابنا والجمهور بحديث ابى هريرة فى قصة المسئ صلوته ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع

مطلب تعديل الاركان والتسبيح

ع كالصحيفة الواحدة نسخه

حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك فى صلاتك رواه البخارى ومسلم (د عن وابصة طب عن ابن عباس و) عن (ابى برزة وابى مسعود) قال السيوطى حسن وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجة سنده ضعيف لضعف طلحة بن زيد راويه ﴿ كان اذا ركع قال ﴾ فى ركوعه (سبحان) علم على التسبيح اى انزه (ربى العظيم) من النقائص وانما الضيف بتقدير تنكيره ونصب بفعل محذوف لزوما اى اسبح (وبحمده) اى وسبحت بحمده اى بتوفيقه لا بحولى وقوتى والواو للحال او لعطف جملة على جملة والاضافة فيه الى الفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو ما يوجب الحمد من التوفيق او للمفعول ومعناه سبحت ملتبسا بحمدى لك (ثلاثا) اى يكرر ذلك فى ركوعه ثلاث مرات (واذا سجد قال فى سجوده سبحان ربى الاعلى وبحمده ثلاثا) كذلك قال جمع ومشروعية الركوع ليس من خصائص هذه الامة لانه تعالى امر اهل الكتاب بمع امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله تعالى واركعوا مع الراكعين وفيه ندب الذكر المذكور وذهب احمد وداود الى وجوبه والجمهور على خلافه لانه صلى الله عليه وسلم لما علم الاعرابى المسئ صلاته لم يذكره ذلك ولم يأمره به قال القاضى فان قلت لم اوجبتم القول والذكر فى القيام والقعود ولم توجبوا فى الركوع والسجود قلت لانهما من الافعال العادية من غير يصرفهما عن العادة ويخصصهما العبادة واما الركوع والسجود ففيهما بذاتهما ويخالفان ويدلان على غاية الخضوع والاستكانة فلا يفترقان الى مايقارنهما فيجعلهما طاعة العادة (د عن عقبة) بن عامر الجهنى قال السيوطى حسن وقال ك حديث حجازى صحيح الاسناد وقد اتفقا على الاحتجاج برواته غير اياس بن عامر وهو مستقيم خرجه ابن خزيمة فى صحيحه ولعل السيوطى لم يطلع تصحيح الحاكم اولم يرتضيه حيث قال حسن وكانه توقف لقول ابى داود هذه الزيادة يعنى قوله وبحمده اخاف ان لا يكون محفوظة لكن بين الحافظ ابن حجر ثبوتها فى عدة روايات ثم قال وفيه رد لانكار ابن الصلاح وغيره وهذه الزيادة قال واصلها فى الصحيح عن عائشة كان يكثر ان يقول فى ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ﴿ كان اذا ركع ﴾ اى عند نزوله الى الركوع (فرج اصابعه) تفريجا وسطا اى نحى كل اصبع عن التى تليها قليلا (واذا سجد ضم اصابعه) منشورة الى القبلة وفيه ندب تفريج اصابع يديه فى الركوع لانه امكن فى تفرقتهما فى السجود فى مثله فى الجلسات قال القرطبى وحكمة ندب الهيئة فى السجود انه اشبه بالتواضع وابلغ فى تمكين الجبهة والانف من الارض مع مغايرته لهيئة الكسلان وقال ابن المنير حكمته ان يظهر كل عضو بنفسه ويتمكن حتى يكون الانسان الواحد فى سجوده كانه عدد ومقتضاه ان يستقل كل عضو بنفسه ولا يعتمد

بعض الاعضاء على بعض وهذا ضدما ورد فى الصفوف من التصاق بعضهم ببعض لان القصد هنالك اظهار الاتحاد بين المصلين حتى كأنهم واحد ذكره ابن حجر (ق ك عن وائل بن حجر) بتقديم الحاء على الجيم ابن ربيعة قال الذهبي له صحبة ورواية وقال ك على شرط م واقره عليه الذهبي وقال الهيثمي سنده حسن ﴿ كان اذا رمى الجمار ﴾ فى منى راجلا (مشى اليه) اى الى المرمى (ذاهبا وراجعا) فيه انه يسن الرمى ماشيا وقيده الشافعية برمى غير النفر واما هو فيرمى به راكبا لادلة مبينة فى الفروع وقال الحنفية كل رمى بعده رمى يرميه ماشيا والا فراكبا وقيل راكبا مطلقا وقيل ماشيا مطلقا ورجحه المحقق ابن الهمام وقال مالك واحمد ماشيا وسيأتى ومر ايام التشريق والرمى (ت) فى الحج (عن ابن عمر) حسن وفى العزيزى باسناد صحيح ﴿ كان اذا رمى ﴾ مطلقا ماشيا او راكبا (جمرة العقبة) وهى التى تلى مكة (مضى ولم يقف) اى لم يقف للدعاء كما يقف فى غيرها من الجمرات وعليه اجماع الاربعة فضابطه ان كل جمرة بعدها جمرة يقف عندها والا فلا قال العلقمى رمى جمرة العاقبة عندنا واجب وليس بركن وبه قال مالك وابو حنيفة واحمد وداود وقال ابن المنذر واجمعوا على انه لا يرمى يوم النحر الا جمرة العقبة تتمة يجوز الرمى بما يسمى حجرا كالرصاص والحديد والذهب والفضة والكحل ونحوها وبه قال مالك واحمد وداود وقال ابو حنيفة يجوز كل ما يكون من جنس الارض كالكحل والزرنيخ والمدر واللبنة وغيرها ولا يجوز بما ليس من جنسها (ه) حسن (عن ابن عباس) سبق اذا رمى والرمى والمأتى ﴿ كان اذا رمدت ﴾ قالوا الرمد ورم يعرض فى الشحمة الملتحمة من العين وهو بياضها الظاهر انصباب احد الاخلاط الاربعة اوحرارة فى الرأس او البدن او غير ذلك (عين امرأة من نسائه) يعنى حلائله (لم يأتها) اى لم يجامعها (حتى تبرأ عينها) لان الجماع حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه وطبيعته واخلاطه والروح والنفس وكل حركة هى مثيرة للاخلاط مرققة لها توجب دفعها وسيلانها الى الاعضاء الضعيفة والعين حال رمدها فى غاية الضعف فاضر ما عليها حركة الجماع وهذا من الطب المتفق عليه بلا نزاع (ابو نعيم حسن فى الطب عن ام سلمة) سبق بحثه ﴿ كان اذا تزوج ﴾ من التزويج (اوتزوج) من التفعل (امرأة نثر تمرا) فيه انه يسن لمن اتخذ وليمة ان ينثر للحاضرين تمرا او زبيبا اولوزا اوسكرا ونحو ذلك وتخصيص التمر فى الحديث ليس لاخراج غيره بل لانه المتيسر عند اهل الحجاز لكن مذهب الشافعى ان تقديم ذلك للحاضرين سنة ونثرها جائز ويجوز التقاطه وتركه اولى وفى العزيزى لكن نص الشافعى وما عليه الجمهور ان ذلك

ليس بمندوب والاولى تركه واما اخذه فالاولى تركه الا اذا عرف الآخذ ان اثره لا يؤثر بعضهم على بعض ولم يقدح الاخذ فى مروته فلا يكون ترك الآخذ اولى (ق عن عايشة) ورواه ابوداود ايضا ﴿ كان اذا سأل الله ﴾ اى خيرا وزاد فى نسخة تعالى (جعل باطن كفيه اليه) بالتثنية وفى بعض النسخ بالافراد (واذا استعاذ) من شر (جعل ظاهرهما اليه) لدفع ما يتصوره من مقابلة العذاب والشر فيجعل يديه كالترس الواقى عن المكروه ولما فيه من التفاؤل برد البلاء (حم عن السائب بن خلاد) قال السيوطى حسن وقال ابن حجر وفيه ابن لهيعة وقال الهيثمى رواه مرسلا باسناد حسن انتهى ﴿ كان اذا سال السيل ﴾ بالفتح كثرة الماء من كثرة المطر وسرعته (قال اخرجوا) بالضم من الثلاثى (بنا الى هذا الوادى الذى جعله الله طهورا) اى جعل ماسال فيه مطهرا (فنتطهر منه) والطهارة تشتمل الغسل والوضوء والافضل عند الشافعية الجمع بين الغسل والوضوء ثم الغسل ثم الوضوء (ونحمد الله عليه) فيسن فعل ذلك لكل احد قال الشافعية ويسن لكل احد ان يبرز للمطر والاول مطر اكد ويكشف له من بدنه غير عورته ويغتسل ويتوضأ فى سيل الوادى فان لم يجمعهما توضأ (ق والشافعى عن يزيد بن الهادمرسلا) ظاهر لاعلة فيه الا الارسال وقال الهيثمى فى المهذب انه مع ارساله منقطع ﴿ كان اذا سجد جافى ﴾ مرفقيه عن ابطيه مجافاة بليغة اى نحى كل يد عن الجنب الذى يليها (حتى نرى) بالنون كما فى شرح البخارى للقسطلانى وفى اكثر الروايات يرى بمثناة تحتية مضمومة مبنى للمفعول وفى رواية حتى يبدو اى يظهر لكثرة تجافيه (بياض ابطيه) فيسن ذلك مناوكذا للذكر لا للانثى قال ابن جرير وزعم انه اتماخفضه عند الازدحام وضيق المكان لا دليل عليه والكلام حيث لا عذر لعلة اوضيق مكان انتهى والمراد يرى لوكان غير لابس ثوبا اوهو على ظاهره وان ابطيه ابيض وبه صرح الطبرى فقال من خصائصه ان الابط من جميع الناس متغيرا للون بخلافه ومثله القرطبى وزاد ولاشعر عليه وتعقبه فى شرح التقريب بانه لم يثبت وبان الخصائص لا تثبت بالاحتمال ولايلزم من بياضه كونه لاشعرله (حم) وكذا ابن خزيمة وابوعوانة (عن جابر) حسن وقال ابوزرعة صحيح وقال الهيثمى رجال احمد رجال صحيح ورواه ابن جرير فى تهذيبه من طرق عن ابن عباس وسببه عنده انه قيل له هل لك فى مولاك فلان اذا سجد وضع صدره وذراعيه بالارض فقال هكذا ربض الكل ثم ذكره ورواه البخارى بلفظ كان اذا صلى فرج بيديه حتى يبدو بياض ابطيه ومسلم بلفظ كان اذا سجد

رفع يديه عن ابطيه حتى انى لارى بياض ابطيه ﴿ كان اذا سجد ﴾ للصلوة (رفع العمامة) ليتمكن من السجود (عن جبهته) ويسجد على جبهته وانفه دون كور عمامته قال ابن القيم لم يثبت عنه سجود على كور العمامة فى خبر صحيح ولا حسن واما خبر عبد الرزاق كان يسجد على كور عمامته ففيه متروك (ابن سعد) فى طبقاته (عن صالح بن خيوان) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة تحتية ثم واو ثم الف وفى نسخة التاوى خيوان بالواو بعد الياء وقال هنا مهملة وهو السبى بفتحتين والموحدة مقصورا (مرسلا) قال الذهبى الاصح انه تابعى وحكى فى التقريب انه من الطبقة الرابعة ﴿ كان اذا سر ﴾ بتشديد الراء من السرور اى صار مسرورا او ذا سرور (استنار وجهه) اضاء وروى منه البشر (كأنه) اى الموضع الذى يتبين فيه السرور وهو جبينه (قطعة قمر) قال البلقينى عدل عن تشبيهه بالقمر الى تشبيهه بقطعة منه لان القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد وهو المسمى بالكلف فلو شبه بالمجموع لدخلت هذه القطعة فى المشبه به وغرضه التشبيه على اكمل وجه فلذلك قال قطعة قمر يريد القطعة الساطعة الاشراق الخالية من شوائب الكدر وقال ابن حجر لعله مثلما والمحل الذى يتبين فيه السرور جبينه وفيه يظهر السرور فوقع الشبه على بعض الوجه فناسب تشبيهه ببعض القمر قال ويحتمل انه اراد بقطعة قمر نفسه والتشبيه وارد على عادة الشعراء والا فلا شئ يعدل حسنه وفى الطبرانى عن جبير بن مطعم التفت بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته عند الالتفات وفى رواية الطبرانى كأنه دارة القمر (خ م عن كعب بن مالك) سبق بحثه فى اول الشمائل ﴿ كان اذا سلم من الصلوة ﴾ نفلا او فرضا اداء وقضاء (قال ثلاث مرات سبحان ربك رب العزة) اى البديع والغلبة والعزيز الغالب والخطير والبديع الذى ليس كمثله شئ (عما يصفون وسلام على المرسلين) اقتداء باسلوب القرآن (والحمد لله رب العالمين) اخذ منه بعضهم ان الاولى عدم وصل السنة التالية للفرض بل يفصل بينهما بنحو ورود (ع حسن عن ابى سعيد) الخدرى ﴿ كان اذا سلم ﴾ من الصلوة (لم يقعد) اى بين الفرض والسنة لما صح انه كان يقعد بعد اداء الصبح فى مصلاه حتى تطلع الشمس وقد اشار الى ذلك البيضاوى بقوله انما ذلك فى صلوة بعدها راتبة اما التى لا راتبة بعدها كالصبح فلا (الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام) اى السالم من كل ما لا يليق بجلال الربوبية وكمال الالوهية (ومنك) لا بغيرك لانك انت السلام الذى تعطى السلام لا غيرك واليك يعود السلام فكل ما يشاهد من سلامة فانها لم تظهر الا

مطلب القعود ما بين الصلوة واية الكرسى

منك ولا الفاقه الااليك (السلام) اى منك ربى و يستوهب و يستفاد السلامة (تباركت ياذا الجلال والاكرام) اى تعاظمت وارتفعت شرفا وقدرة وجلالا وما تقرر من حل لم يقعد الا مقدار ماذكر على مابين الفرض والسنة هو ماذهب اليه ذاهبون اى لم يمكث مستقبل القبلة الا مقدار مايقول ذلك ويتنفل ويجعل يمينه للناس و يساره للقبلة وجرى ابن حجر على نحوه فقال المراد بالنفى استمراره جالسا قبل السلام الا بقدر مايقول ذلك فقد ثبت انه كان اذا صلى اقبل على اصحابه وقال ابن الهمام لم يثبت عن المصطفى صلى الله عليه وسلم الفصل بالاذكار التى يواظب عليها فى المساجد فى عصرنا من قراءة اية الكرسى والتسبيحات واخواتها ثلاثا وثلاثين وغيرها والقدر المحقق ان كلا من السنن والاوراد له نسبة الى الفرائض بالتبعية والذى ثبت عنه انه كان هو ماقى هذا الحديث فهذا النص صريح فى المراد وما تخيل انه يخالفه لم تقو قوته اذ يلزم دلالته على مايخالفه اتباع هذا النص واعلم ان المذكور فى حديث عايشة هذا هو قولها لم يقعد الا مقدار مايقول وذلك لايلزم سنيته ان يقول ذلك بعينه فى دبر كل صلوة اذ لم يقل الا حتى يقول او الى ان يقول فيجوز كونه كان مرة يقول ومرة يقول غيره من الافراد الواردة ومقتضى العبارة حينئذ ان السنة ان يفصل بذكر قدر ذلك يكون تقريبا فقد يزيد قليلا وقد ينقص وقد يدرج وقد يرتل فاما مايكون زيادة غير مقاربة مثل العدد المعروف من التسبيحات والتحميدات فينبغى استنان تأخيره عن السنة الراتبة البتة وكذلك اية الكرسى ونحوها على ان ثبوت ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم بمواظبته لم يثبت بل الثابت ندبه الى ذلك ولا يلزم من ندبه الى شئ مواظبته عليه فالاولى ان لاتقرأ الاعداد قبل السنة لكن لو فعل لم تسقط حتى اذا صلى بعد الاوراد يقع سنة مؤداة قال ابوزرعة هذا لايعارضه خبر الملائكة تصلى على احدكم مادام فى مصلاه لانه كان يترك الشئ وهو يحب فعله خشية المشقة على الناس والافتراض عليهم (م د ت ن ه) كلهم فى الصلوة (عن عايشة) ولم يخرجه البخارى ﴿ كان اذا سمع المؤذن ﴾ سبق بحثه فى المؤذن (قال مثل مايقول حتى اذا بلغ حى على الصلوة) اى هلموا اليها واقبلوا وتعالوا مسرعين (حى على الفلاح) اى هلموا الفوز والنجاة والظفر (قال لاحول ولا قوة الا بالله) قال ابن الاثير المراد بهذه ونحوه اظهار الفقر الى الله بطلب المعونة منه على مايحاول من الامور كالصلوة هنا وهو حقيقة العبودية (حم عن ابى رافع) ورواه عنه ايضا البزار والطبرانى قال الهيثمى

وفيه عاصم بن عبد الله وهو ضعيف لكن روى عنه مالك ﴿ كان اذا سمع المؤذن ﴾ كما سبق (يتشهد) اى ينطق بالشهادتين فى اذانه (قال انا وانا) اى وانا اشهد الخ فلا تحصل الاجابة بالاقتصار على لفظ وانا بل لابد من ان يقول وانا اشهد الخ او يقتصر على اشهد الخ بدون لفظ انا وقال المناوى يقول عند شهادة ان لا اله الا الله وانا وعند اشهد ان محمدا رسول الله وانا رواه ابن حبان و بوب عليه باب اباحة الاقتصار عند سماع الاذان على وانا و انا قال الطيبى و قوله وانا عطف على قوله المؤذن يتشهد على تقدير العامل لا الانسحاب اى وانا اشهد كما تشهد والتكرير فى انا راجع الى الشهادتين قال وفيه انه كان مكلفا ان يشهد على رسالته كسائر الامة وفيه انه لو اقتصر عليه حصل له فضل متابعة الاذان (د) عن عائشة ، من المؤذن واذا اذن ﴿ كان اذا سمع ﴾ بكسر الميم (المؤذن) كما مر (قال حى على الفلاح) اى هلموا على الفوز والنجاة والرغبة والتحصن من الفحشاء (قال اللهم اجعلنا مفلحين) بكسر اللام اى فائزين بكل خير ناجين من كل ضير وفساد (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن معوية) ابن ابى سفيان قال السخاوى وفيه نصر بن طريف او جزء القصاب متروك ﴿ كان اذا سمع ﴾ كما مر (صوت الرعد) وهو ملك يسبح و يزجر السحاب حتى ينتهى الى حيث امره الله فذلك الصوت الذى يسمع زجره هذا فى حديث ابن عباس مرفوعا عند احمد والترمذى وصححه النسائى وابو الشيخ وابو نعيم فى الحلية وعليه اكثر العلماء قال الرازى فى قوله تعالى و يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ان الرعد اسم ملك من الملائكة وهذا الصوت المسموع هو صوت ذلك الملك بالتسبيح والتهليل وعن ابن عباس ان اليهود سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن الرعد ما هو فقال ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوقها السحاب حيث شاء الله قالوا فما الصوت الذى نسمع قال زجره السحاب وعن الحسن انه خلق من خلق الله ليس بملك فعلى هذا القول الرعد هو الملك الموكل بالسحاب وصوته تسبيح لله تعالى وذلك الصوت ايضا يسمى بالرعد و يؤكد هذا ما روى عن ابن عباس كان اذا سمع الرعد قال سبحان الذى سبحت له وعن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينشئ السحاب الثقال فينطق احسن النطق ويضحك احسن الضحك فنطقه الرعد وضحكه البرق (والصواعق) جمع صاعقة وهى قصيفة رعد تنقض معها قطعة من النار قال الرازى اعلم ان امر الصاعقة عجيب جدا وذلك لانها نار تتولد من السحاب واذا نزلت من السحاب فربما غاصت فى البحر واحرقت الحيتان

مطلب الرعد والصاعقة وتحويل الاسم القبيح

فى لجة البحر والحكماء بالغوافى وصف قوتها ووجه الاستدلال ان النار حارة يابسة وطبيعتها ضد طبيعة السحاب فوجب ان تكون طبيعتها فى الحرارة واليبوسة اضعف من طبيعة النيران الحادثة عندنا على العادة لكنه ليس الامر كذلك فانها اقوى نيران هذا العالم فثبت ان اختصاصها بمزيد تلك القوة لابدوان تكون بسبب تخصيص الفاعل (قال اللهم لاتقتلنا بغضبك ولاتهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك) خص القتل بالغضب والاهلاك بالعذاب لان نسبة الغضب الى الله تعالى استعارة والمشبه به الحالة التى تعرض للملك عند انفعاله وغليان دم القلب ثم الانتقام من المغضوب عليه واكثر ما ينتقم به القتل فرشح الاستعارة به عرفا والاهلاك والعذاب جاريان على الحقيقة فى حق الحق والمالم يكن تحصيل المطلوب الا بمعافاة الله كما فى خبر اعوذ بمعافاتك من عقوبتك قال وعافنا الى آخره (حم ت) فى الدعاء قال المناوى بسند جيد (ك) فى الادب (عن ابن عمر) قال ك صحيح واقره الذهبى لكن قال النووى فى الاذكار بعد عزوه للترمذى اسناده ضعيف وقال العراقى سنده حسن ﴿ كان اذا سمع ﴾ كلام (بالاسم القبيح حوله الى ماهو احسن منه) فمن ذلك تبديله اسم عاصية بجميلة والعاصى بن الاسود بمطيع لان الطباع السليمة تنفر عن القبيح وتميل الى الحسن المليح وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتفاءل ولا يتطير قال القرطبى وهذه سنة ينبغى الاقتداء به فيها وفى ابى داود كان لا يتطير واذا بعث غلاما سأل عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح ورؤى بشره فى وجهه فان كره اسمه رؤى كراهته فى وجهه قال القرطبى ومن الاسماء ما غيره وصدقه على مسماه لكن منع منه حماية واحترا ما لاسماء الله (ابن سعد) فى الطبقات (عن عروة مرسلا) فقد رواه بنحوه بزيادة الطبرانى فى الصغير عن عائشة بسند قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ولفظه كان اذا سمع اسما قبيحا غير على قرية يقال لها عفرة فسماها خضرة ﴿ كان اذا شرب ﴾ ماء اوسائر الاشربة (تنفس) خارج الاناء (ثلاثا) من المرات اذ كان يشرب بثلاث دفعات والمراد التنفس خارج الاناء يسمى الله فى اول كل مرة ويحمده فى اخرها كما جاء مصرحا به فى رواية واستحب بعضهم ان يكون التنفس الاول فى الشرب خفيفا والثانى اطول والثالث اطول منه ولم اقف له على اصل (ويقول هو) اى الشرب بثلاث دفعات (اهنأ) بالهمز من الهناء وفى رواية بدله اروى من ارى بكسر الراء اى اكثر ريا قال ابن العربى والهناء خلوص الشئ عن النصب والنكد واستمرار الملايمة واللذة (وامرأ) بالهمز من المرئ اى اكثر مراءة اى اقمع للظمأ واقوى على الهضم (وابرأ) بالهمز من البراءة

اومن البرء اى اكثر براء اى صحة للبدن بيرء كثيرا من شدة العطش لتردده بدفعات على المعدة الملتهبة بدفعات فتسكن الثانية ماعجزت الاولى عن تسكينه والثالثة ماعجزت عنه الثانية وذلك اسلم لحرارة الغريزية فان هجوم البارد يطفئها ويفسد مزاج الكبد والتنفس استمداد النفس (حم خم دت ن ه عن انس) بن مالك ﴿ كان اذا شرب الماء﴾ بكسر الزاى اى به على (قال الحمد لله الذى سقاه عذبا فراتا) الفرات العذب فالجمع بينهما للاطناب وهو لايق فى مقام السؤال والابتهال قال المحلى فى تفسير قوله تعالى هذا عذب فرات شديد العذوبة وقال البيضاوى قامع العطش من فرط عذوبته وقال البغوى الفرات اعذب المياه (برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا) بضم الهمزة شديد الملوحة كامر وكسر الهمزة لغة نادرة (بذنوبنا) اى بسبب ما ارتكبناه من الذنوب (حل عن ابى جعفر) محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب (مرسلا) ثم قال غريب ورواه ايضا كذلك الطبرانى فى الدعاء قال ابن حجر وهذا الحديث مع ارساله ضعيف من اجل جابر وهو الجعفى ﴿ كان اذا شرب ﴾ كامر (تنفس فى الاناء ثلاثا) قال القاضى يعنى كان يشرب بثلاث دفعات لانه اقمع للعطش واقوى على الهضم واقل اثرا فى برد المعدة وضعف الاعصاب (يسمى عند كل نفس) بفتح الفاء بضبط السيوطى اى اول كل مرة (ويشكر) الله تعالى (فى آخرهن) بان يقول الحمد لله الى آخر ماجاء فى الحديث المتقدم والحمد رأس الشكر كما فى حديث ابن السنى قال العراقى هذا يدل على انه انما يشكره مرة واحدة بعد فراغ الثالث لكن فى رواية الترمذى انه كان يحمد بعد كل نفس وفى الغيلانيات من حديث ابن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب تنفس فى الاناء ثلاثا يحمد على كل نفس ويشكر عند آخرهن (ابن السنى) فى الطب (طب عن ابن مسعود) قال النووى فى الاذكار عقب تخريجه لابن السنى اسناده ضعيف وقال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى رجاله رجال الصحيح ﴿ كان اذا شرب ﴾ كامر (تنفس مرتين) اى تنفس فى اثناء الشرب مرتين فيكون قد شرب ثلاث مرات وسكت عن النفس الاخيرة لكونه من ضرورة الواقع فلا تعارض بينه وبين ماقبله واعده من الثلاث قال ابن العربى وبالجملة مالتنفس فى الاناء يعلق به روائح منكرة تفسد الماء والاناء وذلك يعلم بالتجربة ولذلك قلنا ان الشرب على الطعام لايكون الا حق يمسح فمه ولايدخل حرف الاناء فيه بل يجعله على الشفة ويعلق الماء ويستشرب به بالشفة الطباع فيه الحاذق فاذا جاء نفسه الخارج ابان الاناء عن فيه وفى الحفنى الممنوع التنفس

مطلب التنفس فى الاناء وكراهة الذكر عند الجنائز

(فى حال)

فى حال شربه والتنفس خارج الاناء لان التنفس فيه قبيح منهى عنه لانه يغير الماء وهو تعليم للامة والافهوا طيب الناس افواها (ت عن ابن عباس) قال الحافظ فى الفتح سنده ضعيف ﴿ كان اذا شهد جنازة ﴾ اى حضرها (اكثر الصمات) بضم الصاد السكوت (واكثر حديث نفسه) اى فى احوال الموت ومابعده من القبر وظلمته وغير ذلك فان قيل حديث النفس لايطلع عليه الناس فامستند الراوى فى الاخبار بذلك قلت يحتمل انه اخبر بذلك اعتمادا على قرينة الحال اوان النبى صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك (ابن المبارك وابن سعد) فى الطبقات (عن عبد العزيز بن ابى داود) بفتح الراء وشد الواو وقال صدوق عابد (مرسلا) هومولا المهلب بن ابى سفرة قال الذهبى ثقة مرجى عابد ﴿ كان اذا شهد ﴾ بكسر الهاء المخففة (جنازة رؤيت) قال السيوطى بضم الراء وكسر الهمزة وفتح المثناة (عليه كآبة) بالمد قال فى النهاية الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن (واكثر حديث النفس) فى احوال الاخرة قال فى فتح القدير ويكره لمشيع الجنازة رفع الصوت بالذكر والقرآة ويذكر فى نفسه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة ﴿ كان اذا شيع ﴾ مشدالياء الشيوع والشيوعة بالضم والفتح الظهور يقال شاع الخبر يشيع شيوعة اى ذاع و يقال شاع شيعا اذا ظهر وفشى وكذا الشاع الخبر اى اظهر (جنازة علا كربه) بفتح فسكون ما يدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيغمه و يحزنه (واقل الكلام واكثر حديث نفسه) و فى الاكثر حديث النفس اى تفكرا فيما اليه المصير (الحاكم فى الكنى عن عمران بن حصين) بالتصغير ﴿ كان اذا صعد ﴾ بكسر العين بابه علم اى سار اوترق سلم (المنبر) للخطابة (سلم) فيه رد على ابى حنيفة ومالك حيث لم يسنا للخطيب السلام و نحوه عنده قال العلقمى يسن للامام السلام على الناس عند دخوله المسجد يسلم على من هناك وعلى من عند المنبر اذا انتهى اليه واذا وصل اعلى المنبر واقبل على الناس بوجهه يسلم عليهم ولزم السامعين الرد عليه وهو فرض كفاية وسلامه بعد الصعود هو مذهب الشافعى ومذهب الاكثرين و به قال ابن عباس وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز والاوزاعى والامام احمد وقال ابو حنيفة ومالك يكره (ه حسن عن جابر) وكذا قال السيوطى حسن وقال الزيلعى واه وقال ابن حجر سنده ضعيف ﴿ كان اذا صلى الغداة ﴾ اى الصبح وجلس فى مقامه (جاء خدم اهل المدينة بآنيتهم) بالمد جمع اناء (فيها الماء فما يؤتى) اليه وهو مبنى للمفعول (باناء الاغمس يده فيه) للتبرك بيده الشريفة وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل كل ذى حق حقه وليعلم الجاهل و يقتدى بافعاله وكذا ينبغى للائمة بعده (حم م عن انس) ابن مالك ﴿ كان اذا صلى الغداة ﴾ ولفظ

رواية مسلم الفجر (جلس) اى متربعا مستقبلا (فى مصلاه) يذكر الله تعالى كما فى رواية الطبرانى (حتى تطلع الشمس) حسناء كما فى رواية مسلم ثابت واسقطها فى رواية اخرى قال البيضاوى قيل الصواب حسنا على المصدر اى طلوعها حسنا و بيضاء ومعناه انه كان يجلس متربعا فى مجلسه الى ارتفاع الشمس وفى اكثر النسخ حسنا فعلى هذا يحتمل ان يكون صفة لمصدر محذوف والمعنى ماسبق اوحالا والمعنى حتى تطلع الشمس نقية بيضاء زائلة عنها صفرة التى يتخيل فيها عند طلوع الشمس بسبب مايعترض دونها على الافق من الابخرة والادخنة وفيه ندب القعود فى المصلى بعد الصبح الى طلوعها مع ذكر الله (حم م د ت ن) كلهم فى الصلوة (عن جابر بن سمرة) صحيح

﴿ كان اذا صلى بالناس ﴾ من الذكور والنساء (الغداة اقبل عليهم بوجهه) اى اذا صلى صلوة فرغ منها اقبل عليهم لضرورة لانه لايتحول عن القبلة قبل الفراغ وذلك ليذكرهم و يسألهم و يسألونه (فقال هل فيكم مريض اعوده) وفى نسخة فاعوده (فان قالوا لا قال فهل فيكم جنازة اتبعها) بفتح الهمزة ثلاثى ويجوز تشديد التاء (فان قالوا لا قال من رأى منكم رؤيا يقصها) بفتح اوله وضم القاف (علينا) لنعبرها له قال الحكيم فان شان الرؤيا عنده عظيم فلذلك يسأل عنه كل يوم وذلك انه من اخبار الملكوت من الغيب ولهم نفع فى ذلك فى امر دينهم بشرى كانت اونذارة اومعاتبة انتهى وقال القرطبى انما كان يسألهم عن ذلك لما كانوا عليه من الصلاح والصدق وعلم ان رؤياهم صحيحة يستفاد منها الاطلاع على كثير من علم الغيب و يسن لهم الاعتناء بالرؤيا والتشوق لفوائدها و يعلم كيفية التعبير وليستكثر من الاطلاع على الغيب وقال ابن حجر فيه انه يسن قص الرؤيا بعد الصبح والانصراف من الصلوة واخرج البيهقى والطبرانى كان اذا صلى الصبح قال هل رأى منكم شيئا فاذا قال رجل انا قال خيرا تلقاه وشرا توقاه وخير النساء وشر لاعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك وسنده ضعيف جدا قال ابن حجر فى الحديث اشارة الى رد ما اخرجه عبدالرزاق عن معمر عن سعيد بن عبدالرحمن عن بعض علمائهم لاتقصص رؤياك على امرأة ولاتخبربها حتى تطلع الشمس ورد على من قال من اهل التعبير يستحب ان يكون تفسير الرؤيا من بعد طلوع الشمس الى الرابعة ومن العصر الى قبيل المغرب فان الحديث دل على ندب تعبيرها قبل طلوع الشمس ولايخالف قولهم بكراهة تعبيرها فى اوقات كراهة الصلوة قال المهلب تعبير الرؤيا بعد الصبح اولى من جميع الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها وقل ما

مطلب حقيقة الرؤيا والتعبير وسنته وشروطه

يعرض له من النسيان والاشتباه ولحضور ذهن العابر وقلة شغله بما يفكره فيما يتعلق بمعاشه وليعرض الرأى مايعرض له بسبب رؤياه تنبيه قال ابن العربى صور العالم الحق من الاسم الباطن صور الرؤيا للنائم والتعبير فيها كون تلك الصور احوال الرائى لاغيره فارأى الانفسه فهذا هو قوله تعالى فى حق العارفين و يعلمون ان الله هو الحق المبين. اى الظاهر فمن اعتبر الرؤيا يرى امرا هائلا و يتبين له مالايدركه من غير هذا الوجه فلهذا كان النبى صلى الله عليه وسلم يسألهم عنها لانها جزء النبوة فكان يحب ان يشهد فى امته والناس اليوم فى غاية من الجهل بهذه المرتبة التى كان النبى يعتنى بها و يسأل كل يوم عنها والجهلاء فى هذا الزمان اذا سمعوا بامر وقع فى النوم لم يرفعوا له رأسا وقالوا بالمنامات نريد ان نحكم هذا خيال وماهى الارؤيا فيستهزئ بالرائى اذا اسمعها وذلك لجهله بمقامها وجهله بانه فى يقظته و تصرفه فى فى رؤياه وفى منامه فى رؤيا فهو كمن يرى انه استيقظ فى نومه وهو فى نومه وهو قوله عليه السلام الناس نيام فما اعجب الاخبار النبوية لقد ابانت على الحقائق على ماهى عليه وعظمت ماتهونه العقل القاصر فانه ماصدر الامن عظيم وهو الحق تعالى تكميل قالوا ينبغى ان يكون العابر دينا حافظا حليم وعلم وامانة وصيانة كاتما لاسرار الناس فى رؤياهم وان يستغرق المنام من السائل ثم يجيبه و يرد الجواب على قدر السؤال للشريف والوضيع ولايعبر عند طلوع الشمس ولاغروبها ولازوالها ولاليلا ومن اداب الرائى كونه صادق اللهجة ع و ينام على طهر لجنبه الايمن و يقرأ والشمس والليل والتين والاخلاص والمعوذتين و يقول اللهم انى اعوذ بك من سوء الاحلام واستجير بك من تلاعب الشيطان فى اليقظة والمنام اللهم انى اسئلك رؤيا صالحة صادقة حافظة غير منسية اللهم ارنى مااحب ومن ادابه ان لايقصها على امرأة ولاعدو ولاجاهل (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ كان اذا صلى ركعتى الفجر ﴾ من السنة (اضطجع) ليفصل بين الفرض والنفل لاللراحة من تعب القيام فسقط قول ابن العربى ان ذلك لايسن الاللمتهجد (على شقه الايمن) لانه كان يحب التيامن فى شانه كله اوتشريعا لنا لان القلب فى جهة اليسار فلواضطجع عليه استغرق نوما لكونه ابلغ فى الراحة بخلاف اليمين فانه يكون معلقا فلايستغرق وهذا بخلافه عليه السلام فان قلبه لاينام وهذا مندوب وعليه حمل الامر فى خبر ابى داود وافرط ابن حزم فاخذ بظاهره فاوجب الاضطجاع على كل احد وجعله شرطا لصحة صلوة الصبح وغلطوه قال الشافعى فيما حكاه البيهقى وتتأدى السنة انه بكل مايحصل به الفصل

ع اللهجة نسخة

من اضطجاع اومشى اوكلام اوغير ذلك انتهى قال ابن حجر ولايتقيد بالايمن وروى ابوداود باسناد صحيح اذا صلى احدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه فيندب الفصل بين صلوة الصبح وسنته بالاضطجاع وان لم يتهجد لظاهر الحديث ولايكفى الفصل بالتحدث ولابالتحول (خ عن عايشة) قال المناوى ظاهره هذا من تفردات البخارى عن مسلم وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوى وغيره لهما معا فقالوا رواه الشيخان من حديث الزهرى عن عروة عن عايشة ﴿ كان اذا صلى صلوة ﴾ من النوافل (اثبتها) اى داوم عليها بان يواظب على ايقاعها فى ذلك ابدا ولهذا لما فاتته سنة العصر لم يصلها بعده ومازكها حتى لقى الله وقصدوا المواظبة على ذلك من خصائصه وفى الحفنى اى لازم عليها الافى حالة التشريع كما فى بيان النفل المستحب من المؤكد فانه ترك الاول احيانا (م عن عايشة) وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم نسى سنة الظهر البعدية وقيل سنة العصر فتذكرها بعد صلوة العصر فصلاها وداوم عليها فسألت عن ذلك فذكره ﴿ كان اذا صلى ﴾ يحتمل انه يصلى اى اراد ان يصلى و يحتمل فرغ من صلوته اما فعل ذلك فى اثناء الصلوة فبعيد لامره فى اخبار المحافظة على سكون الاطراف فيها (مسح بيده اليمنى على رأسه ويقول بسم الله الذى لا اله غيره الرحمن الرحيم اللهم اذهب عنى الهم) وهوكل مايهم الانسان اى يؤذيه (والحزن) وهو الذى يظهر منه فى القلب خشونة وضيق يقال مكان حزن اى خشن وقيل الهم والغم والحزن من واد واحد وهو مايصيب القلب من الالم بفوت محبوب الاان الغم اشدهما والحزن اسهلهما (خط عن انس) بن مالك ﴿ كان اذا طاف ﴾ اى عند ارادة الزيارة (بالبيت استلم الحجر والركن) اى اليمانى وزاد فى رواية وكبر (فى كل طواف) اى فى كل طوفة فذلك سنة قال العلقمى عن ابن جرير ولايرفع بالقبلة صوته كقبلة النساء قال السيوطى وفى الحجر فضيلتان وكونه على قواعد ابراهيم فله التقبيل والاستلام والركن اليمانى فضيلة واحدة فله الاستلام فقط (ك) فى الحج (عن ابن عمر) قال صحيح واقره الذهبى ﴿ كان اذا طهر فى الصيف ﴾ اى خرج فيه من حجر زوجاته واراد العبادة فى المسجد (استحب ان يظهر ليلة الجمعة) لانها الليلة الغراء فجعل غرة عمله فيها تيمنا وتبركا (واذا دخل البيت فى الشتاء) ما لضد الصيف (استحب ان يدخل ليلة الجمعة) قال الحفنى دخل البيت اى الكعبة للعبادة وتقدم ان المناسب ظهر من الكن الى الكشف وفى الشتاء يدخل الكن اى فيجعل ذلك ليلة الجمعة لانها ليلة مباركة فيجعل اطواره وانتقاله من

مطلب وضع اليد على رأسه عقب الصلوة

حال الى حال ليلة الجمعة تيمنا وتبركا وهو تعليم للامة الا فالعصر تتبرك وتفتخر به (ابن السنى وابونعيم فى الطب) النبوى (عن عايشة) ورواه عنها ايضا باللفظ المزبور البيهقى فى شعب الايمان وقال تفرد به الزبيدى عن هشام وروى من وجه آخر اضعف منه عن ابن عباس ﴿كان اذا عرس﴾ بمهملات مفتوحة والراء مشددة اى نزل وهو مسافر فى آخر الليل للاستراحة والتعريس نزول المسافر للنوم والاستراحة يقال فيه عرس تعريسا ولغة قليلة اعرس والمعرس موضع التعرس كافى الحفنى (وعليه ليل) وفى رواية للترمذى اى زمن ممتد منه (توسد يمينه) اى يده اليمنى اى جعلها وسادة رأسه ونام نوم المتمكن لاعتماده على الانتباه وعدم فوت الصبح لبعده وتؤيده ما فى الحفنى قال لانه لايخشى فوت الصبح لوقته بالتيقظ لطول زمن النوم (واذا عرس) كما سبق (قبل الصبح) اى قبيله (وضع رأسه على كفه اليمنى واقام ساعده) لئلا يتمكن من النوم فتفوته الصبح كما وقع فى قصة الوادى فكان يفعل ذلك لانه اعون على الانتباه وذلك تشريع وتعليم منه لامته لئلا يثقل بهم النوم فيفوت اول الوقت (حم حب ك عن ابى قتادة) ولم يوجد فى الستة فقد خرجه الترمذى فى الشمائل وعزاه الحميدى والمزى الى مسلم فى الصلوة وكذا الذهبى لكن قيل انه ليس فيه ﴿كان اذا اشتد عليه السعى﴾ اى الصبح (فى سيره مشى عن راحلته) اى ذهب وهو يقودها لاجل ان يريحها من تعب السفر لكمال رحمته صلى الله عليه وسلم بالخلق (قليلا) قال المناوى الراحلة النامه التى تصلح لان ترحل وتمام الحديث كما وقفت عليه فى سنن البيهقى وناقته تقتاد (حل ق عن انس) ورواه الطبرانى فى الاوسط كان اذا اشتد عليه السير فى السفر مشى قال الحافظ العراقى واسناده جيد ﴿كان اذا عصفت الريح﴾ اى اشتد هبوبها والريح عاصفة شديد الهبوب (قال) داعيا الى الله (اللهم انى اسئلك خيرها وخير مافيها وخير ماارسلت به) قال الطيبى يحتمل الفتح على الخطاب ويحتمل بناؤه للمفعول انتهى وفى رواية بدل ارسلت به جبلت به اى خلقت وطبعت عليه ذكره ابن الاثير (واعوذبك من شرها وشر مافيها وشر ما ارسلت به) بالبناء للفاعل او للمفعول كما مر وقال المناوى تمامه عند مخرجه مسلم واذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل واقبل وادبر فاذا امطرت سرى عنه فعرفت ذلك عايشة فسألته فقال لعله كما قال قوم عاد فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا انتهى بحسبه وكان صلى الله عليه وسلم خافه ان يعاقبوا بعصيان العصاة كما عوقب قوم عاد وسروره بزوال الخوف قال ابو عبيد

وغيره فحيلت السماء من المخيلة بفتح الميم وهي سحابة فيها رعد وبرق يخيل اليه انها ماطرة ويقال اخالت اذا تغيرت وقال الحنفي هذا لا ينافي قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم لانه يخاف ان يكون عذابا مخصوصا او معلقا على شئ كما قال بعض المبشرين بالجنة لو كانت احدى رجلي داخل الجنة والاخرى خارجها ما امنت مكر الله (حم م ت عن عائشة) سبق اللهم انى اعوذبك واذا سمعتم الرعد ﴿ كان اذا عطس ﴾ بفتح الطاء من باب ضرب وقيل من باب قتل (حمد الله) اى اتى بالحمد عقبه والوارد عنه الحمد لله رب العالمين وروى الحمد لله على كل حال (فيقال له يرحمك الله) ظاهره الاقتصار على ذلك لكن ورد عن ابن عباس باسناد صحيح يقال عافانا الله واياكم من النار يرحمكم (فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم) وقد تقدم شرحه في اذا عطس فلا يسن تشميت العاطس الا بعد ان يحمد الله تعالى ويسن تذكيره بالحمد (حم طب حسن عن عبد الله بن جعفر) ذى الجناحين وكذا قال السيوطي حسن وقال الهيثمي فيه رجل حسن الحديث على ضعف فيه وبقية رجاله ثقات ﴿ كان اذا عطس ﴾ كما مر (وضع يده او ثوبه على فيه اى على فمه (وخفض) وفى رواية غض (بها صوته) اى لم يرفعه بصيحة كما يفعله العامة وفى رواية لابى نعيم خمر وجهه وفاه قال الحفنى فيسن ذلك لئلا يتطاير منه شئ على الحاضرين او على الملائكة المشهودين وفى رواية اخرى كان اذا عطس غطى وجهه بيده او ثوبه الى آخره قال التوربشتى هذا نوع من الاداب بين يدى الجلساء فان العطاس يكره الناس سماعه ويراه الرائون من فضلات الدماغ (د ت) وقال حسن صحيح (ك) فى الادب (عن ابى هريرة)قال ك صحيح واقره الذهبي ﴿ كان اذا عمل عملا اثبته ﴾ اى احكم عمله بان يعمل فى كل شئ بحيث يدوم دوام امثاله وذلك محافظة على ما يحبه ربه ويرضاه لقوله فى الحديث المار ان الله يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه (م د عن عائشة) سبق كان اذا صلى صلوة ﴿ كان اذا غزى ﴾ اى خرج للغزو (قال اللهم انت عضدى) اى معتمدى قال القاضى والعضد ما يعتمد عليه ويثق به المرأ فى الحرب وغيره من الامور وقال الحفنى معناه اتقوى بك كما يتقوى الشخص بعضده (وانت نصيرى)اى كثير النصر لى على اعدائى وزاد المناوى بك احول بحاء مهملة قال الزمخشرى من حال يحول بمعنى احتال والمراد كيد العدو من حال اى تحول وقيل ادفع وامنع من حال بين الشيئين اذا منع احدهما من الاخر وفى رواية وبك اصول بصاد مهملة اى اقهر قال القاضى والصول الحمل على العدو ومنه الصائل (وبك اقاتل) عدوك وعدوى قال الطيبي العضد كناية عما يعتمد عليه ويثق المرء به فى الخيرات وغيرها من القوة

مطلب دعاء حرب وتشميت وعضب

(حم د) في الجهاد (ت ه) في الدعوات (حب والضياء) المقدسي في المختارة كلهم (عن انس) قال حسن غريب ورواه عنه ايضا النسائي ﴿كان اذا غضب﴾ اي لله تعالى (احمرت وجنتاه) وهذا لا ينافيه ما وصفه الله به من الرحمة والرأفة لانه كما ان الرحمة والرضى لابد منهما للاحتياج اليهما كذلك الغضب والاستعمال كل منهما في حينه واوانه ووقته وايامه قال تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله الآية وقال اشداء على الكفار رحماء بينهم فهو اذا غضب انما غضب لاشراق سلطان نور الله تعالى على قلبه ليقيم حقوقه وينفذ اوامره وليس هو من قبيل الطوفي الارض وتعظم المرء نفسه وطلب تفردها بالرياسة ونفاذ الكلمة في شيء (طب عن ابن مسعود ومن ام سلمة) سبق بحثه في الغضب ﴿كان اذا غضب﴾ كان (وهو قائم جلس) ليبعده من التهيؤ للبطش والانتقام وكذا الاضطجاع وهو لتعليم الامة والا فغضبه صلى الله عليه وسلم لله تعالى فلا ينبغي تسكينه وكان تارة يتوضأ لاطفاء الغضب وقال المناوي لان البعد عن هيئة الوثوب والمسارعة الى الانتقام مظنة سكون الحدة وسبق انه يسن لمن غضب ان يتوضأ ويدعو (واذا غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه) لان ذلك ابعد عن المسارعة الى الانتقام مظنة سكون الحدة (ابن ابي الدنيا) في كتاب ذم الغضب (عن ابي هريرة) مر الغضب ﴿كان اذا غضب لم يجترء﴾ قال السيوطي بسكون الهمزة اي لم يستطع احد ان يخاطبه (عليه احد الا علي) بن ابي طالب لعلمه من مكانته عنده وتمكن وده من قلبه بحيث يحتمل كلامه له في حال الحدة فاعظم منقبة تفرد بها عن غيره (حل ك) في فضائل الصحابة عن حسين الاشقر عن جعفر الاحمر عن مخول عن منذر (عن ام سلمة) قال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان الاشقر وثق وقد اتهمه ابن عدي وجعفر تكلم فيه انتهى ورواه الطبراني عنها ايضا بزيادة فقالت كان اذا غضب لم يجترء عليه احد ان يكلمه الا علي قال الهيثمي سقط منه تابعي وفيه حسين الاشقر ضعفه الجمهور وبقية رجاله وثقوا انتهى ﴿كان اذا غضبت﴾ بالتأنيث (عائشة عرك بانفها) زيادة الباء دلكها والعرك الدلك والغمز يقال عرك اذنه عركا دلكها وبابه نصر (وقال) ملاطفا لها (ياعويش) تصغير ترخيم وتلطيف وكذا التصغير في رواية ياحميراء لاتفعلي تصغير حمراء وهو منادى مصغر مرخم فيجوز ضمه وفتحه على لغة من ينتظر على العام (قولي اللهم رب محمد اغفرلي ذنبي واذهب) بالقطع (غيظ قلبي واجرني من مضلات الفتن) اي الفتن المضلة او الفتن الموقعة في الضلال فمن قال ذلك بصدق واخلاص ذهب

غضبه لوقته وحفظه من الضلال والوبال (ابن السنى عن عايشة) سبق بحث عظيم ﴿ كان اذا فاتته ﴾ الركعات (الاربع) المطلوبة صلوتها (قبل الظهر صلاها بعد الركعتين) التين (بعد) الركعات (الظهر) سنة مؤكدة لان التى هى الجابرة لخلل الواقع فى الصلوة فاستحقت التقديم واما التى قبله فانها وان جبرت فسنتها تتقدم على الصلوة وتلك تابعة وتقدم التابع الجابر اولى كذا وجهه الشافعية ووجهه الحنفية بان الاربع فاتت عن الموضع المسنون فلا تفوت ايضا عن موضعها قصدا بلا ضرورة (ه عن عايشة) اسناده حسن ﴿ كان اذا فرغ من طعامه ﴾ اى من اكل طعامه (قال الحمد لله الذى اطعمنا) لما كان الحمد على النعم يرتبط به المتيد ويستجلب به المزيد اتى به صلى الله عليه وسلم تحريضا لامته على التأسى به ولما كان الباعث على الحمد الطعام ذكره اولا لزيادة الاهتمام وكان السقى من تتمته قال (وسقانا) لان الطعام لايخلو عن الشرب فى اثنائه غالبا وختمه بقوله (وجعلنا مسلمين) عقب بالاسلام لان الطعام والشراب يشارك الادمى فيه بهيمة الانعام وانما وقعت الخصوصية بالهداية الى الاسلام كذا فى المطامح وغيره فيسن قول ذلك عقب الفراغ من الاكل (حم د ت ن ه والضياء) المقدسى فى المختارة (عن ابى سعيد) باسناد حسن وخرجه البخارى فى تاريخه الكبير وساق اختلاف الرواة فيه قال ابن حجر حديث حسن ﴿ كان اذا فرغ من دفن الميت ﴾ اى المسلم قال الطيبى والتعريف للجنس وهو قريب من النكرات (وقف عليه) اى على قبره هو واصحابه صفوفا (فقال استغفروا لاخيكم) فى الاسلام (واسئلوا له التثبيت) اى اطلبوا له من الله تعالى ان يثبت لسانه وجنانه لجواب الملكين قال الطيبى ضمن سئلوا معنى الدعاء كما فى قوله تعالى سأل سائل اى ادعوا الله له بدعاء التثبيت اى قولوا ثبته الله بالقول الثابت (فانه) اى الذى رأيته فى اصول صحيحة قديمة من ابى داود بدل هذا ثم سئلوا له التثبيت فهو (الآن يسأل) اى يسأله الملكان المنكران منكر ونكير فهو احوج ماكان الى الاستغفار وذلك لكمال رحمته بامته ونظره بالاحسان الى ميتهم ومعاملته بما ينفعه فى قبره ويوم معاده قال الحكيم الوقوف على القبر وسؤال التثبت للمؤمن فى وقت دفنه مدد للميت بعد الصلوة لان الصلوة بجماعة المؤمنين كالعسكر له اجتمعوا له بباب الملك يشفعوا له والوقوف على القبر بسؤال التثبت مدد العسكر وتلك ساعة شغل المؤمن لانه يستقبله هول المطلع والسؤال وفتنته فيأتيه منكر ونكير وخلقهما لايشبه خلق الآدميين ولا الملائكة ولا الطير ولا البهائم ولا الهوام بل خلق بديع وليس فى خلقهما

مطلب فوائد صلوة الميت والاستغفار له والحمد للطعام وهيئة النكير

انس للناظرين جعلهما الله مكرمة للمؤمن لتثبته ونصرته وهتكا لستر المنافق في البرزخ من قبل ان يبعث حتى يحل عليه وانما كان مكرمة للمؤمن لان العدو لم ينقطع طمعه بعد فهو يتخيل السبل الى ان يجيء اليه في البرزخ ولولم يكن للشيطان عليه سبيل هنا ما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعاء بالتثبيت وقال النووي قال الشافعي والاصحاب يسن عقب دفنه ان يقرأ عنده شيء من القرآن فان ختموا القرآن كله فهو احسن قال ويندب ان يقرأ على القبر بعد الدفن البقرة وخاتمتها وقال المظهر فيه دليل على ان الدعاء نافع للميت وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما هو العادة لكن قال النووي اتفق كثير من اصحابنا على ندبه قال الآجري في النصيحة يسن الوقوف بعد الدفن قليلا والدعاء للميت مستقبل وجهه بالثبات فيقال اللهم هذا عبدك وانت اعلم به منا ولا نعلم منه الا خيرا وقد اجلسته تسأله اللهم فثبته بالقول الثابت في الاخرة كما ثبته في الدنيا اللهم ارحمه والحقه بنبيه ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا اجره انتهى (د حسن عن عثمان) بن عفان سكت عليه ابو داود مع ان الحاكم والبزار خرجاه باللفظ المذكور عن عثمان باسناد حسن قال البزار ولا يروى عن النبي الا من هذا الوجه ﴿ كان اذا فرغ من ﴾ اكل (طعامه قال اللهم لك الحمد) ازلا وابدا (اطعمت وسقيت) بغير همزة وفي نسخة واسقيت (واشبعت وارويت فلك الحمد غير مكفور) اى مجحود فضلك ونعمك تنبيه قال في الروضة بهذا الحديث ونحوه على ان الحمد كما يشرع عند اختتامها ويشهد له وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وقضى بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين (ولا مودع) بفتح الدال الثقيلة اى غير متروك قال ابن حجر ويحتمل كسرها على انه حال من القائل اى ولا انا تارك لك الا ان الرواية بفتحها (ولا مستغنى عنك) بفتح النون وبالتنوين وقد سبق تقرير هذا قال الله يا ايها الناس انتم الفقراء والله الغني (حم عن رجل من سليم) له صحبة قال ابن حجر وفيه عبد الله بن عامر الاسلمي وفيه ضعف من قبل حفظه وسائر رجاله ثقات انتهى ومن ثم قال السيوطي حسن ﴿ كان اذا فرغ من تلبيته ﴾ من حج او عمرة (سأل الله رضوانه) بكسر الراء وضمها رضاه الاكبر (ومغفرته واستعاذ برحمته من النار) فان ذلك اعظم ما يسأل وفي رواية برحمته من النار والاستغفار طلب الغفران وهو ترك المؤاخذة بالذنب فلا يعاقبه عليه قال الرافعي ٤ واستحب الشافعي ختم التلبية اى والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعدهما يسأل ما احب قال ابن الهمام ومن اهم ما يسأل ثم طلب الجنة بغير حساب (قط عن خزيمة بن ثابت) وتعقبه الذهبي في المهذب بان صالح بن ابي

٤ الذهبي نسخة م

زائدة لين ﴿ كان اذا افتقد ﴾ بالبناء للفاعل (الرجل من اخوانه) اى لم يره (ثلاثة ايام سأل عنه فان كان غائبا دعى له) اى فان كان مسافرا دعاله بالسلامة اومفقودا دعاله بالمجئ والظهور (وان كان شاهدا) اى حاضرا فى البلد (زاره وان كان مريضا عاده) لان الامام عليه النظر فى حال رعيته واصلاح شانهم وتدبر امرهم واخذ منه انه ينبغى للعالم اذا غاب بعض الطلبة فوق المعتاد ان يسأل فان لم يخبر عنه بشئ ارسل اليه اوقصد منزله بنفسه وهو افضل فان كان مريضا عاده اوفى غم خفض عليه اوفى امر يحتاج للمعونة اعانه اومسافرا تفقد وتعرض لحوائجهم ووصلهم بما امكن والا توددا اليه ودعاله (ع عن انس) قال الهيثمى فيه عباد بن كثير كان صالحا لكنه ضعيف ﴿ كان اذا قال الشئ ﴾ اى اذا امر بشئ (ثلاث مرات لم يراجع) بضم اوله فيه جواز المراجعة بادب ووقار وقال الحفنى لم يراجع بل بما امر به للعلم بحتمه حينئذ ولذا جاءه صلى الله عليه وسلم يهودى وذكر له ان له حقا على بعض الصحابة واحضره وقال له اعطه حقه فحلف انه لم يكن عنده مايوفيه منه فقال اعطه حقه فحلف بالثانية والثالثة ثم قال والذى نفسى بيده لم يكن عندى شئ وقد واعدته اى اذا رجعت من خيبر اعطيه حقه مما يحصل لى من الغنيمة وكان امر النبى بغزو خيبر ثم ذهب مع اليهودى الى السوق وفك عمامة نفسه واتزر بها وفك الازار واعطاه له فى حقه لعله بحتم هذا الامر بالثلاث فلم يراجعه بعدها ولم يكن يملك غيرالازار والعمامة فاتزر بها واعطاه الازار وفائدة حلفه كل مرة التأكيد (الشيرازى) فى الالقاب (عن ابى حدرد) الاسلمى واخرجه احمد والطبرانى فى الاوسط والصغير واياه باللفظ المذبور عن ابى حدرد المذكور بسنده قال الهيثمى رجاله ثقات وفيه قصة وسببه وهو ابا حدرد كان ليهودى عليه اربعة دراهم فاستعدى عليه فقال يامحمد ان لى على هذا اربع دراهم وقد غلبنى عليها قال اعطه حقه قال والذى بعثك بالحق مااقدر عليها قال اعطه حقه قال والذى نفسى بيده مااقدر عليها وقد اخبرته انك تبعثنا الى خيبر فارجوان تغنم شيئا فاقضيه حقه قال اعطه حقه وكان اذا قال الشئ ثلاثا لم يراجع فخرج به ابن ابى حدرد الى السوق وعلى رأسه عمامة ومتزر ببردة فنزع العمامة عن رأسه فاتزر بها ونزع البردة وقال اشترهذه البردة فباعها منه بالدرهم فمرت عجوز فقالت مابالك ياصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرها فقالت هادونك هذا البرد وطرحته عليه ﴿ كان ذا قال بلال ﴾ المؤذن (قد قامت الصلوة نهض) بفتح الهاء القيام والاستواء يقال نهض فلان اذا قام ونهض البيت اذا استوى

خفض تسحم ٤

و بابه قطع وقال الحفنى قام قبل تمام الاقامة ليبادر بالاتيان بتكبير الاحرام عقب الفراغ من الاقامة لكن الافضل عندنا ان لا يقوم الا بعد الفراغ من الاقامة (فكبر) اى تكبيرة التحريم ولا ينتظر فراغ الفاظ الاقامة قاعدا قال ابن الاثير معنى قد قامت الصلوة قام اهلها او حان قيامهم (سمويه) فى فوائده (طب) كلهما (عن ابن ابى اوفى) قال الهيثمى فيه حجاج بن فروخ وهو ضعيف ﴿ كان اذا قام من الليل ﴾ اى للصلوة كما فسره رواية مسلم اذا قام للتهجد ويحتمل تعلق الحكم بمجرد القيام ومن بمعنى فى كما فى آية اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة اى اذا قام فى الليل ذكره البعض وقال ابن العربى يحتمل وجهين احدهما ان معناه اذا قام للصلوة بدليل الرواية الاخرى الثانى اذا انتبه وفيه حذف اى انتبه من الليل ويحتمل ان من لابتداء الغاية من غير تقدير حذف النوم (يشوص) بفتح اوله وضم الشين المعجمة (فاه بالسواك) اى يدلكه و ينظفه و ينقيه وقيل يغسله قال ابن دقيق وان فسرنا يشوص بيدلك حمل السواك على الالة ظاهرا مع احتمال الدلك باصبعه والباء للاستعانة او يغسل فيمكن ارادة الحقيقة اى الغسل بالماء غالبا المصاحبة وحينئذ يحتمل كون السواك الالة وكونه الفعل و يمكن ارادة المجاز و ان يكون تنقية الفم تسمى غسلا على المجاز المشابهة وقال ايضا ان فسر يشوص بيدلك فالاقرب حمله على الاسنان و يكون من مجاز التعبير بالكل عن البعض او من مجاز الحذف او يغسل وحمل على الحقيقة او المجاز المذكور فيمكن حمله على جملة الفم وافهم ان سبب السواك الانتباه من النوم وارادة الصلاة ولا يرد ان السواك مندوب للصلوة وان لم ينتبه من النوم لثبوته بدليل والكلام فى مقتضى هذا الحديث نعم ان نظر الى لفظ هذه الرواية مع قطع النظر عن الرواية الاخرى افاد ندبه بمجرد الانتباه وسببه تغير الفم لان الانسان اذا نام ارتفعت معدته وانفتحت وصعد بخارها الى الفم والاسنان فتن وغلظ فمنه تأكده وقضيته انه لا فرق بين نوم الليل والنهار ومال بعضهم للتقييد بالليل لكون الاكثر بالليل تغلظ رسم (حم ق د ن ه عن حذيفة) كلهم فى الطهارة صحيح ﴿ كان اذا قام من الليل ﴾ اى بعد مضى ثلثه (ليصلى افتتح صلوته بركعتين) استعجالا لحل عقد الشيطان وهو وان كان منزها عن عقد الشيطان على قافيته لكنه فعله تشريعا لامته ذكره العراقى قال ابن العربى حكمته تنبيه القلب لمناجاة من دعاه اليه ومشاهدته ومراقبته قال الحفنى وهذا يقتضى ان حل عقده لا يحصل بالذكر ومسح الوجه وبالوضوء ولا بالشروع فى الصلوة بل بالفراغ منها اه تمام الحل يحصل بذلك وان اصله يحصل بالذكر ومسح

مطلب هيئة الصلوة لحل عقد الشيطان و هيئة كون التطيب على المنبر

الوجه والوضوء وقد يقال انما خففهما لينشط لما بعدهما (خفيفتين) بخفة القراءة فيهما اولكونه اقتصر على قراءة الفاتحة وذلك لينبسط بهما لما بعدهما فيندب (م عن عائشة) ولم يخرجه البخاري ﴿ كان اذا قام الى الصلوة ﴾ قال الزمخشري اى قصدها وتوجه اليها وعزم عليها وليس المراد المثول وهكذا قوله اذا قمتم الى الصلوة انتهى (رفع يديه) حذاء منكبيه (مدا) مصدر مختص كقعد القرفصاء اومصدر من المعنى كقعدت جلوسا اوحال من رفع ذكره البصري وهذا الرفع لا واجب وحكمته الاشارة الى طرح الدنيا والاقبال بكليته على العبادة وقيل الاستسلام والانقياد ليناسب فعله قوله الله اكبر وقيل ستعظام ما دخل فيه وقيل اشارة الى تمام القيام الى رفع الحجاب بين العابد والمعبود وقيل ليستقبل بجميع بدنه قال القرطبي هذا انسبها ونوزع وفيه ندب رفع اليدين عند التحرم وكذا يندب اذا كبر للركوع والسجود واذا رفع رأسه لصحة الخبر به عند الشافعي (ت عن ابي هريرة) ورواه نحوه ابن ماجة بلفظ كان اذا قام الى الصلوة اعتدل قائما ورفع يديه ثم قال الله اكبر وصححه ابن خزيمة وابن حبان ﴿ كان اذا قام ﴾ اى اذا اراد بدأ الخطبة (على المنبر استقبله اصحابه بوجوههم) وان لزم انحرافهم عن القبلة و بعض الائمة يرى انهم يستمرون على استقبال القبلة و يستقبلون الخطيب بسمعهم وابصارهم فيسن للخطيب استقبال الناس وهو اجماع وذلك لانه ابلغ في الوعظ وادخل في الادب فان لم يستقبلهم كره واجزء قال العلقمي السنة ان يقبل الخطيب على القوم في جميع خطبته ولا يلتفت في شيء منها وان يقصد قصد وجهه وقال ابو حنيفة يلتفت يمينا وشمالا في بعض الخطبة كما في الاذان وقال اصحاب الشافعي ويستحب للقوم الاقبال بوجوههم وجاءت فيه احاديث كثيرة ولانه الذي يقتضي به الادب وهو ابلغ في الوعظ وهو مجمع عليه قال امام الحرمين سبب استقبالهم واستقباله اياهم واستدباره القبلة انه يخاطبهم فلو استدبرهم كان خارجا عن عرف الخطاب فلو خالف السنة وخطب مستقبل القبلة مستدبر الناس صحت خطبته مع الكراهة هذا قطع به جمهور الاصحاب وفي وجه شاذ لا تصح خطبته وطرد الدارمي الوجه اذا استدبروه (ه عن ثابت حسن) قال السيوطي باسناد حسن ﴿ كان اذا قام ﴾ كان (في الصلوة قبض على شماله بيمينه) بان يقبض بكفه اليمنى كوع اليسرى ويقبض الساعد والرسغ باسطا اصابعها في عرض المفصل اوناشرا لها صوب الساعد ويضعهما تحت صدره عند الشافعي وحكمته ان يكون فوق اشرف اعضاء وهو القلب فانه تحت الصدر وقيل لان القلب محل النية والعادة جارية بان

من احتفظ على شيء جعل يديه عليه ولهذا قال في المبالغة اخذ بكلتا يديه (طب عن وائل بن حجر) باسناد حسن ﴿ كان اذا قام ﴾ من جلسة الاستراحة في الصلوة وقال في العزيزي ظاهر الحديث الاطلاق وهو المنقول في كتب الفقه (اتكأ) بالهمزة (على احدى يديه) وفي رواية على يديه وهو الذي اخذ بها امام الشافعي قال المناوي قام على احدى يديه كالعاجن بالنون فيندب ذلك لكل مصل من امام اوغيره ولو ذكرا قويا لانه اعون واشبه بالتواضع واما الشافعية فقالوا لا تتأدى السنة بوضع احديهما مع وجود الآخر وسلامتها (طب عن وائل بن حجر) سبق في الصلوة بحث ﴿ كان اذا قام من المجلس ﴾ سواء كان بالذكور والنساء (استغفر الله عشرين مرة) ليكون كفارة لما يجرى في ذلك المجلس من الزيادة والنقصان (فاعلن) بالاستغفار اي نطق به جهرا لا سرا ليسمعه الناس فيقتدون به فيه وقدمر ذلك (ابن السني عن عبدالله الحضرمي) بفتح الحاء المهملة والراء وسكون المعجمة بينهما ﴿ كان اذا قدم ﴾ القدوم المجيء من سفر يقال قدم من سفره بكسر الدال قدوما ومقدما وقدم يقدم كنصر ينصر قدما اي تقدما وقدم الشيء بضم الدال قدما فهو قديم (عليه الوفد) جمع وافد كصحب واصحاب وهو جمع صاحب يقال وفد الوافد يفد وفدا ووفادة اذا خرج الى الحكومات لامر (لبس احسن ثيابه) لانه اهيب وادعى لامتثال امره والعمل بوعظه (وامر علية اصحابه بذلك) بكسر العين وسكون اللام اي معظمهم وهو من عندهم ثياب حشنة قال المناوي وانما امر بلبسه لان ذلك يرجع في عين العدو ويكبته وهو يتضمن اعلاء كلمة الله ونصر دينه وغيظ عدوه فلا يناقض ذلك خبر البذاذة من الايمان لان التجمل المنهي عنه ثم ما كان على وجه الفخر والتعاظم وليس ماهنا من ذلك القبيل (البغوي) في المعجم (عن جندب) بضم الجيم والدال وتفتح ويضم (بن مكيث) بوزن عظيم مثلثة بن عمرو بن جراد مدني له صحبة وقيل هو ابن عبدالله بن مكيث نسبة لجده وقيل انه اخو رافع ولهما صحبة ﴿ كان اذا قدم من سفر ﴾ زاد البخاري في رواية ضحى بالشم رانقم مر (بدأ بالمسجد) وفي رواية لمسلم كان لا يقدم من سفر الانهارا في الضحى فاذا قدم بدا بالمسجد (فصلى فيه ركعتين) زاد البخاري قبل ان يجلس التحي وذلك للقدوم من السفر تبركا • وللشافعية الد هد واستنبط منه ندب الابتداء بالمسجد عند القدوم قبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه ليسلموا عليه ثم لتوجه الى اهله ، ثم يثني بفاطمة) الزهراء (ثم يأتي ازواجه) قال

مطلب لبس احسن الثياب رؤية العدو

المناوى. وبقية الحديث عند غيره فقدم من سفر فصلى فى المسجد ركعتين ثم اتى فاطمة فبدأ بها قبل بيوت ازواجه فاستقبلته على باب القبة فجعلت تلثم فاه وعينيه وتبكى فقال ما يبكيك قالت اراك شعثا نصبا قد خلقت ثيابك فقال لها لاتبكى فان الله عز وجل بعث اباك بامر لايبقى على وجه الارض بيت مدر وحجر ولا وبر ولا شعر الا ادخله الله به عزا اوذلا حتى يبلغ حيث يبلغ الليل انتهى (طب ك عن ابى ثعلبة) قال الهيثمى فيه يزيد بن سفيان ابو فروة وهو مقارب الحديث مع ضعفه انتهى والجملة الاولى وهى الصلوة فى المسجد عند القدوم رواه البخارى فى نحو عشر ين موضعا ﴿ كان اذا قدم ﴾ بكسر الدال (من سفر تلقى) ماضى مجهول من التلقى (بصبيان اهل بيته) وتمامه عند مسلم واحد عن ابن جعفر وانه قدم مرة من سفر فسبق بى اليه فحملنى بين يديه ثم جئ باحد ابنى فاطمة اما حسن واما حسين فاردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة انتهى وفى رواية الطبرانى بسند قال الهيثمى رجاله ثقات كان اذا قدم من سفر قبل ابنته فاطمة قال النووى هذه سنة مستحبة ان يتلقى الصبيان المسافر وان يركبهم وان يردفهم و يلاطفهم اى لا كما يفعل اهل التكبر من التباعد عن الاطفال وزجرهم اذا المطلوب ملاطفتهم وان بلغ الشخص ما بلغ فى التواضع (حم م) فى الفضائل (د) فى الجهاد (عن عبدالله بن جعفر) سبق بحث ﴿ كان اذا قراء ﴾ قرأنا (من الليل رفع) قراءته (طورا وخفض طورا) قال ابن الاثير الطور الحالة والشدة ان ذا الدهر اطوار دهرها و ير الاطوار الحالات المختلفة والتارات واحدها طور وقال ابن جرير فيه انه لابأس فى اظهار العمل للناس لمن امن على نفسه خطرات الشيطان والاعجاب والرياء (ابن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابى هريرة) واسناده حسن لكن قال ابن زائدة ابن قنيط لايعرف حاله واخرجه ابوداود فى صلوة عن ابى هريرة وسكت عليه هو والمنذرى فهو صالح ولفظه كانت قرائة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا و يخفض طورا ورواه ك فى مستدركه عن ابى هريرة ايضا ولفظه كان اذا قام من الليل رفع صوته طورا وخفض طورا ﴿ كان اذا قرأ ﴾ قوله تعالى (اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال بلى واذا قرأ اليس الله باحكم الحاكمين قال بلى) لان قوله بمنزلة السؤال فيحتاج الى الجواب ومن حق الخطاب ان لايترك المخاطب جوابه فيكون السامع كهيئة الغافل او كمن لايسمع الا دعاء و نداء من الناعق به صم بكم عمى فهم لايعقلون فهذه هيئة سيئة ٤ ومن ثمة ندب والمن مر باية رحمة ان يسأل الله

٤ هيئة سيئة قبيحة

الرحمة اوعذاب ان يتعوذ من النار او بذكر الجنة بان يرغب الى الله ثم ان يدخله فيها او الى النار يستعيذ به منها تعليما للامة قال الحنفي فيسن ذلك لنا ويسن لنا التسبيح عند تلاوة اية فيها تنزيه كما اشار اليه في الحديث الآتي فالمراد بقوله اذا قرأ سبح اسم الى آخره اي ونحوها من كل اية فيها تنزيه (ك) في التفسير (هب) كلاهما (عن ابي هريرة) قال ك صحيح واقره الذهبي وفيه يزيد بن عياض وقد اورده الذهبي في المتروكين وفيه مافيه ﴿ كان اذا قرأ ﴾ قوله تعالى (سبح اسم ربك الاعلى) اي سورتها (قال سبحان ربي الاعلى) لما سمعه فيما قبله واخذ من ذلك ان القارئ او السامع كلما مر بآية تنزيه ان ينزه الله او تحميد ان يحمده او تكبير ان يكبره وقس عليه ومن ثمه كان بعض السلف يتعلق قلبه باول آية فيقف عندها فيشغله اولها عن ذكر مابعدها (حم د ك) في الصلوة (عن ابن عباس) قال ك على شرطهما واقره الذهبي ﴿ كان اذا قرب ﴾ بتشديد الراء مبني للمفعول (اليه طعامه) ليأكله (قال) ولفظ رواية كان اذا قرب اليه طعامه يقول (بسم الله) فاصل السنة يحصل بذلك والاكمل بسم الله الرحمن الرحيم (فاذا فرغ) من الاكل (قال اللهم انك اطعمت وسقيت) بغير همزة ثلاثي هنا اي ولو في غير هذا الوقت او هو مبني على الغالب من الشرب وقت الاكل (واغنيت) اي رزقت المال الذي يحصل بسببه الغنى (واقنيت) اي اعطيت المال المتخذ قنية كما فسر به الجلال قوله تعالى اغنى واقنى اي رزقت المال الذي يقتنى كالامتعة والعروض والانعام (وهديت) اي وفقت وارشدت على الخيرات والايمان والاعمال الصالحات (واجتبيت) اي اخترت من اصطفيته من الناس ووفقته للحق (اللهم فلك الحمد على ما اعطيت) اي على كل فرد فرد مما اعطيته لنا وقد تقدم شرح هذا عن قريب فليراجع (حم عن رجل من الصحابة) قال جبير حدثني رجل خدم النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين انه كان اذا قرب اليه طعام يقول ذلك واخرجه النسائي باللفظ المذكور عن الرجل المذكور وقال ابن حجر في الفتح وسنده صحيح وقال النووي في الاذكار اسناده حسن ﴿ كان اذا قفل ﴾ بفتح القاف اي رجع ومنه القافلة اي الراجعة (من غزوة ٤ او حج او عمرة يكبر على كل شرف) بفتحتين محل عال (من الارض ثلاث تكبيرات) تقييده بالثلاثة لبيان الواقع لا للاختصاص فيسن الذكر الآتي لكل سفر طاعة بل ومباح بل عداه المحقق او زرعة للمحرم ايضا بان مرتكب الحرام احوج للذكر من غيره لان الحسنات يذهبن السيئات ونوزع بان الاعمة من الاكثار من الذكر محل النزاع في خصوص هذا بهذه الكيفية قال الطيبي وجه التكبير على الاماكن

مطلب تكبيرات الاحرام وتلبية وبحث لا اله الا الله

٤ وفي رواية الجامع من غزو او حج الخ

العالية هو تهذيب الذكر عند تجدد الافعال والاحوال والتقلبات وكان النبي صلى الله عليه وسلم يراعي ذلك في الزمان والمكان انتهى وقال العراقي مناسبة التكبير على المرتفع ان الاستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة فينبغي للمتلبس به ان يذكر عنده ان الله اكبر من كل شئ ومتكثر له ذلك و يستمر منه المزيد (ثم يقول لا اله الا الله) بالرفع على الخبرية للا اوعلى البدلية من الضمير المستتر في الخبر المقدر او من اسم لا باعتبار قبل دخولها (وحده) نصب على الحال اي لا اله منفردا الا هو (لا شريك له) عقلا ونقلا اما الاول فلان وجود الهين محال لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا كما تقرر في الاصول ولقوله والهكم اله واحد ونحوه وذلك يقتضي ان لا شريك له وهو تأكيد لقوله وحده لان المتصف بالوحدانية لا شريك له (له الملك) بضم الميم السلطان والقدرة واصناف المخلوقات (وله الحمد) زاد الطبراني يحيي و يميت وهو حي لا يموت بيده الخير (وهو على كل شئ قدير) وهو الى آخره عده بعضهم من العمومات في القرآن التي لم يطرقها تخصيص وهي كل نفس ذآئقة الموت ومامن دابة في الارض الا على الله رزقها والله بكل شئ عليم والله على كل شئ قدير ونوزع في الاخيرة بتخصيصها بالممكن وظاهره ان يقول عقب التكبير ويحتمل انه يكمل الذكر مطلقا ثم يأتي بالتسبيح اذا هبط وفي تعقيب التكبير بالتهليل اشارة الى انه المنفرد بايجاد كل موجود وانه المعبود في كل حال (آيبون) جمع آيب اي راجع وزنا ومعنى وهو خبر مبتدأ محذوف والتقدير نحن آيبون وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع فانه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالاوصاف المذكورة (تائبون) من التوبة وهي الرجوع من كل مذموم شرعا الى ما هو محمود شرعا وهو خبر مبتدأ محذوف اي نحن راجعون الى الله وليس الاخبار بمحض الرجوع لانه تحصيل الحاصل كما مر قاله تواضعا اوتعليما او اراد امته او استعمل التوبة للاستمرار على الطاعة اي لا يقع منا ذنب (عابدون ساجدون لربنا) متعلق بساجدون او بسائر الصفات على التنازع وهو مقدر بعد قوله (حامدون) ايضا (صدق الله وعده) فيما وعد به من اظهار دينه وكون العاقبة للمتقين (ونصر عبده) محمدا يوم الخندق (وهزم الاحزاب وحده) اي الطوائف المتفرقة الذين يجمعون عليه على باب المدينة او المراد احزاب الكفر في جميع الايام والمواطن قال العلقمي واختلف في المراد بالاحزاب هنا فقيل هم كفار قريش ومن وافقهم من العرب واليهود الذين تحزبوا اي تجمعوا في غزوة الخندق ونزل في شانهم سورة الاحزاب واوشاه لا يخفى من القتال الا انه تعالى

(اراد)

اراد ان يترالثواب على الغزو (مالك حم ق د ت ه عن ابن عمر) فى الجهاد والحج وزاد فى رواية المحاملى فى آخره وكل شئ هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون ﴿ كان اذا كان ﴾ اى وجد (الرطب) اى زمنه (لم يفطر) من الافطار (الاعلى الرطب) فالفطر عليه افضل حتى من ماء زمزم ثم التمر ثم شئ حلو كالزبيب ثم الماء فالمراد من قوله الاعلى التمر حيث تيسر لماورد انه يحسو حسوات من ماء (واذا لم يكن الرطب لم يفطر الاعلى التمر) لتقويته النظر الذى اضعفه الصوم ولانه يرق القلب (عبد بن حميد عن جابر) بن عبدالله ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (يوم عيد) بالرفع فاعل كان وهى تامة تكتفى بمرفوعها اى اذا وقع يوم عيد (خالف الطريق) اى رجع فى غير طريق الذهاب الى المصلى فيذهب فى اطولها تكثيرا للاجر ويرجع فى اقصرها لان الذهاب افضل من الرجوع لتشهد له الطريقان اوسكانها من انس اوجن اوليسوى بينهما فى فضل مروره اوللتبرك به اولشم ريحه اوليستفتى فيهما اولا ظهار الشعار فيهما اولذكر الله فيهما اوليغيظ الكفار اذ يرهبهم بكثرة اتباعه اوحذرا من كيدهم اوليعم اهلها بالسرور برؤيته اوليقضى حوائجهم اوليتصدق اويسلم عليهم اوليزور قبور اقاربه اوليصل رحمه اوتفاؤلا بتغير الحال للمغفرة اوتخفيفا للزحام اولان الملائكة تقف فى الطريق اوحذرا من العين اولجميع ذلك اولغير ذلك والفصل المتقدم كما صححه فى المجموع لكن قال القاضى عبدالوهاب المالكى هذه المذكورات اكثرها دعاوى فارغة انتهى وفى الصحيحين عن ابن عمر انه كان يخرج فى العيد من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس واذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى (خ) فى صلوة العيد (عن جابر) ورواه ت عن ابى هريرة ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (مقيما اعتكف العشر الاواخر) طلبا لليلة القدر لانها محصورة فيها عندامام الشافعى (من رمضان واذا سافر اعتكف من عام المقبل عشرين) اى العشرين الاوسط والاخير من رمضان عشرا عوضا عما فاته من العام الماضى وعشرا لذلك وفيه ان ما تأتت الاعتكاف يقضى اى يشرع قضاؤه (حم عن انس) باسناد حسن ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (فى وتر) اى فرد كالاولى والثالثة فى الرباعية اى فى ركعة يقوم عنها فانه تسن جلسة الاستراحة حينئذ بخلاف ركعة بتشهد بعدها (من صلوته لم ينهض) الى القيام من السجدة الثانية وفى العزيزى من الجلسة الثانية (حتى يستوى قاعدا) افادندب جلسة الاستراحة وهى قعدة خفيفة بعد سجدته الثانية فى كل ركعة تقوم عنها هنا عند

مطلب اسرار الافطار على التمر و الرجوع على خلافه فى العيد

الشافعى قال ابن رسلان فيه دليل على مشروعية جلسة الاستراحة وهى جلسة خفيفة بعد السجدة الثانية فى كل ركعة يقوم عنها قلت ولو صلى اربع ركعات بتشهد جلس للاستراحة فى كل ركعة منها لانها اذا ثبت فى الاوتار محل التشهد اولى واما خبر وائل ابن حجر انه صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من السجود واستوى قائما فغريب او محمول على بيان الجواز (دت عن مالك بن الحويرث) بصيغة التصغير ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (صائما امر رجلا) اى عند غروب الشمس (فاوفى) اى اشرف واستعلى وصعد (على شئ) قال يرتقب الغروب نقل اوفى على شئ اشرف عليه (فاذا قال) قد (غابت الشمس افطر) وفيه دليل لجواز اعتماد خبر الواحد عن مشاهدة فى صوم هذا والقبلة والحل والحرمة والطهارة والنجاسة ولفظ رواية الطبرانى امر رجلا يقوم على شئ من الارض فاذا قال قد وجبت الشمس افطر (ك عن عن سهل بن سعد) الساعدى (طب) فى الصوم (عن ابى الدرداء) قال ك على شرطهما واقره الذهبى وقال الهيثمى فيه عند الطبرانى الواقدى ضعيف وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (راكعا اوساجدا قال سبحانك) اى ثلاثا الى احدى عشرة وزاد فى رواية ربنا ويسن فى الركوع سبحان ربى العظيم وفى السجود سبحان ربى الاعلى (وبحمدك) اى وبحمدك سبحتك (استغفرك واتوب اليك) قال المناوى وورد تكريرها ثلاثا واكثر (طب عن ابن مسعود) باسناد حسن ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (قبل التروية بيوم) وهو سابع ذى الحجة ويسمى يوم الزينة ويوم الثامن يوم التروية لترويتهم الماء فيه (خطب الناس) بعد صلوة الظهر او الجمعة خطبة فردة عند باب الكعبة (فاخبرهم بمناسكهم) الواجبة وغيرها وترتيبها فيندب ذلك للامام او نائبه فى الحج ويسن ان يقول ان كان عالما هل من سائل (ك ق عن ابن عمر) قال تفرد به ابو قرة الزبيدى عن موسى وهو صحيح واقره الذهبى ﴿ كان اذا كبر للصلوة ﴾ مطلقا فرضا او نفلا اداء اوقضاء اى للاحرام بها (نشر اصابعه) اى بسطها وفرقها مستقبلا بها القبلة الى فروع اذنيه وبهذا اخذ الشافعى فقال يسن تفريقها تفريقا وسطا وقال بعض الائمة لا يسن التفريق ولا يرى ذلك ويجيب عن هذا الحديث ان معناه انه كان عدا اصابعه ولا يطولها فيكون رفع يديه مدا قال ابن القيم ولم ينقل عنه انه قال شيئا قبل التكبير ولا تلفظ بالنية قط فى خبر صحيح ولا ضعيف ولا صحبه احد من الصحابة انتهى لكن مذهب الشافعى يسن التلفظ بالمنوى قبل التكبير لتمين القلب (ت ك عن ابى هريرة) كامر ﴿ كان اذا كرهه ﴾

امر ﴾ اى شق عليه واهمه شانه (قال يا حى) اى ذو الحيوة الدائمة (يا قيوم) اى قائم بذاته ومقيم لغيره (برحمتك استغيث) اى بسبب رحمتك اطلب الغوث اى النصرة والمراد به منك فى كشف الشدة واستعين فى كل خير واستعيذك فى كل شر وفى تأثير هذا الدعاء فى دفع الهم والغم مناسبة بديعة فان صفة الحيوة متضمنة لجميع صفات الكمال ومستلزمة لها وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الافعال ولهذا قيل ان اسمه الاعظم هو الحى القيوم والحيوة التامة تضاد جميع الآلام والاجسام الجسمانية والروحانية ولهذا لما كملت حياة اهل الجنة لم يلحقهم هم ولا غم ونقصان الحيوة يضر بالافعال وينافى القيومية فكمال القيومية بكمال الحيوة فالحى المطلق التام الحياة لا يفوته كمال البتة والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له تأثير فى ازالة ما يضاد الحيوة وتغير الافعال فاستبان ان الاسم الحى القيوم له تأثير خاصة فى كشف الكرب واجابة ارد (ت عن انس) وفى رواية ن وابن السنى كلهم من حديث عبد الحميد ورواه ن والحاكم والبزار كلهم عن انس قال عليه السلام لابنته فاطمة ان تقول فى الصباح والمساء وفى رواية للنسائى عن على قال قاتلت يوم بدر ثم قال جئت فاذا النبى عليه السلام ساجد يقول يا حى يا قيوم فتح الله عليه ﴿ كان اذا كره شيئا ﴾ مما يعاب وليس بمعصية اذ المعصية لا يسكت عليها السلام ابدا (رؤى) قال السيوطى بضم الراء وكسر الهمزة وفتح المثناة التحتية (ذلك فى وجهه) لان وجهه كالشمس والقمر فاذا كره شيئا كسا وجهه ظل كالغيم على النيرين فكان لغلبة حيائه لا يصرح بكراهته بل انما يعرف فى وجهه وقال الحفنى رؤى اثر ذلك فى وجهه ولم يتكلم به لشدة حيائه صلى الله عليه وسلم فلا يواجه احدا بما يكره والذى يرى فى وجهه بعض تغير لان وجهه شبيه بالشمس فكما يعرض لهما الكسوف والتغير كذلك وجهه يعرض له التغير (طس عن انس) قال رواه باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح وساق فى الصحيحين من حديث ابى سعيد ولفظه كان اشد حياء من العذراء فى خدرها فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه فى وجهه ﴿ كان اذا لبس ﴾ بكسر الباء (قميصا) قال الحفنى اى ونحوه من نحو جوخة ولعل بخلاف خلع ذلك فانه يطلب ان يكون باليسار (بدأ بميامنه) اى اخرج اليد اليمنى من القميص وقال زين العراق الميامن جمع ميمن كرحمة ومراحم والمراد بها هنا جهة اليمنى فيندب التيامن فى اللبس كما يندب التياسر فى النزع للطبرانى داود عن ابن عمر كان اذا لبس شيئا من الثياب بدأ بالايمن فاذا نزع بدأ بالايسر وله من حديث

انس كان اذا ارتدأ او رجل بدأ بيمينه واذا خلع بدأ بيساره قال الزين العراقي وسندهما ضعيف تنبيه قال ابن العربي في السراج لم ار للقميص ذاكرا صحيحا الا في آية اذهبوا بقميصي وقصة ابن ابي اورده ابن حجر بانه ثابت في صحة احاديث اكثرها في السنن والشمائل (ت) في اللباس (عن ابي هريرة) قال العراقي برجاله رجال الصحيح ورواه عنه ايضا النسائي في الزينة ﴿ كان اذا القيه ﴾ بكسر القاف (احد من اصحابه فقام معه) اي وقف ذلك الاحد مع النبي ولم يمش (قام معه) اي وقف النبي صلى الله عليه وسلم مع ذلك الاحد فاسمه (فلم ينصرف) ولم يتركه وذلك من كمال الرفق باصحابه (حتى يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه واذا القيه احد من اصحابه فتناول يده) اي ذلك الصحابي يده صلى الله عليه وسلم ليصافحه فلم ينزع يده منه وان طال الزمان (ناوله اياها فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه) زاد ابن المبارك في رواية عن انس ولا ينصرف وجهه حتى يكون الرجل ينصرفه (واذا لقي احدا) بالنصب وفي اكثر النسخ بالرفع (من اصحابه فتناول ذلك) الاحد (اذنه) النبي صلى الله عليه وسلم يعني يتنحى ميل رأسه اليه ليسره (ناولها اياه ثم لم ينزعها عنه حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها عنه) قال المناوي الظاهر ان المراد بمناولة الاذن ان يريد احد من اصحابه ان يسر اليه حديثا فيقرب فمه من اذنه ليسر اليه مكان لا ينحي اذنه عن فمه حتى يفرغ الرجل حديثه على الوجه الاكمل وهذا من اعظم الادلة على محاسن اخلاقه وكماله صلى الله عليه وسلم كيف وهو سيد المتواضعين وهو القائل خالق الناس بخلق حسن (ابن سعد) في الطبقات عن انس) وفي ابي داود بعضه ﴿ كان اذا القيه ﴾ كامر (الرجل من اصحابه مسحه) اي مسح يده بيده يعني صافحه (ودعاله) تمسك مالك بهذا وما اشبهه على كراهة معانقة القادم وتقبيل يده وقد ناظر ابن عيينة مالكا واحتج عليه سفيان بان النبي لما قدم جعفر من الحبشة خرج اليه فعانقه فقال مالك ذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال له سفيان ما تخصه يعمهما كذا في المطامح (ن عن حذيفة) بن اليمان وفي ابي داود والبيهقي كان اذا لقي احدا من اصحابه بدأ بالمصاحبة ثم اخذ بيده فشابكه ثم شد قبضته وهو باسناد حسن اي لذاته ﴿ كان اذا لقي ﴾ بكسر القاف (اصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم) تأديبا لهم وتعليما لمعالم الديانة ورسوم الشريعة وحثا على لزوم ما خصت به هذه الامة من هذه التحية العظمى التي هي تحية اهل الجنة في الجنة فيندب تقديم السلام على المصافحة (طب عن جندب) بن عبدالله قال السيوطي حسن وقال

(الهيثمي)

الهيثمي فيه من لم اعرفهم (كان اذا لم يحفظ * بفتح الفاء والياء (اسم الرجل) اى الذى م
يريد نداءه او خطابه باسمه (قال له يا ابن عبد الله) وهو عبد الله بن عبد الله بلا مزية كما ورد
فى حديث اخر وانا ابن عبدك ابن امتك (ابن السنى عن جارية) بالجيم (الانصارى)
هو فى الصحابة عدة فكان ينبغى تمييزه ورواه الطبرانى باللفظ المذكور قال الهيثمى فيه ايوب
الاملى او ايوب الانصارى ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات ﴿كان اذا مر بآية خوف﴾
اى فى الصلوة وغيرها وبعض الائمة خصها بغير الصلوة لكن الحديث عام (تعوذ) بالله
من النار (واذا مر بآية رحمة سأل) الله الرحمة والجنة (واذا مر بآية فيها تنزيه لله سبح)
اى قال سبحان ربى الاعلى قال النووى فيه استحباب هذه الامور لكل قارئ فى الصلوة
او غيرها وقال الحليمى فينبغى للمؤمن سواه ان تكونوا كذلك بل هم اولى به منه اذا كان الله
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وهم من امرهم على خطر (حم م د ت ن عن حذيفة)
بن اليمان وكذا رواه عنه ابن ماجة ﴿كان اذا مر بآية﴾ كما مر (فيها ذكر النار) اى نار
جهنم (قال ويل لاهل النار) هو تعليم للامة وارشاد لهم او بيان للتعبد والا فهو معصوم
من العذاب (اعوذ بالله من النار) فيسن ذلك لكل قارئ اقتداء به صلى الله عليه وسلم
قال المظهر وغيره هذه الاشياء وشبهها يجوز فى الصلوة وغيره عند الشافعى وعند الحنفية
والمالكية لا يجوز الا فى غير الصلوة قالوا لو كان فى الصلوة لبينه اراوى ولنقله عدة
من الصحابة مع شدة حرصهم على الاخذ منه والتبليغ فان رغم احداه فى الصلوة حملناه
على التطوع واجاب الشافعية بان الاصل العموم وعلى المخالف دليل الخصوص
و بانه يعلمنا هذا يكون حاضر القلب متخشعا خاشعا راجيا يظهر افتقاره بين يدى مولاه
والصلوة مظنة ذلك والقصر على النفل تحكم وقال ابن حجر اقصى ما تمسك به المانع
حديث ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شئ من كلام وهو محمول على ما عدا الدعاء جمعا
بين الاخبار (ابن قانع) فى معجمه (عن ابى ليلى) بفتح اللامين الانصارى والد عبد الرحمن
صحابى اسمه بلال او غيره وهو باسناد حسن ﴿كان اذا مر بالمقابر﴾ اى مقابر المسلمين
(قال السلام عليكم اهل الديار) بحذف حرف النداء سمى موضع القبور دارا تشبيها له بدار
الاحياء لاجتماع الموتى فيها (من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والصالحين
والصالحات وانا) بكسر الهمزة (ان شاء الله بكم لاحقون) اى لاحقون بكم فى الوفاة على
الايمان وقيل الاستثناء للتبرك والتفويض قال الخطابى وفيه ان السلام على الموتى كهو على
الاحياء خلاف ما كانت الجاهلية (ابن السنى عن ابى هريرة) قال ابن حجر فى امالى الاذكار

٤ اقصى تحصم

لسنا ادخر بسيف وقد ورد بعضا فى مسلم قال كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية وفى خبر الترمذى كان اذا مر بقبور المدينة قال السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا ونحن بالاثر ﴿ كان اذا مرض ﴾ بفتح الراء بابه ضرب (احد من اهل بيته) وفى رواية من اهله (نفث عليه) اى نفخ نفخا لطيفا بلا ريق (بالمعوذات) بكسر الواو وخصهن لانهن جامعات للاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا كما مر وفائدة التفل التبرك بتلك الرطوبة او الهواء المباشر للرقية وفيه ندب الرقية بنحو القرآن والمعوذات ويكرهها البعض بغسالة ما يكتب منه او من الاسماء الحسنى وقال النووى فيه استحباب النفث فى الرقية وعليه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وكان مالك ينفث اذا رقى نفسه وكان يكره الرقية بالحديد والملح والذى يعقد والذى يكتب خاتم سليمان والعقد عنده اشد كراهة لما فى ذلك من مشابهة السحر وقال ضمنها الاستعاذة من شر ما خلق فيدخل فيه كل شئ ومن شر النفاثات فى العقد وهن السواحر ومن شر حاسد اذا حسد ومن شر الوسواس الخناس (م عن عائشة) وتمامه عندهم فلما مرض مرضه الذى مات فيه جعلت انفث عليه وامسحه بيد نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدى اهـ بنصه وقال الحفنى فيه تغليب لان المراد قل هو الله احد والمعوذتان اى نفث حال كونه مصاحبا المعوذات ﴿ كان اذا مشى لم يلتفت ﴾ لانه كان يواصل السير ويترك التوانى والتوقف ومن يلتفت لابد له من ادنى وقفة اولئلا يشغل قلبه بمن خلفه وليكون مطلعا على اصحابه واحوالهم فلا يفرط منهم التفاته واستقباله ولا يعرض لهم عن المهمات فى تلك الحال وهذا لا ينافى ما تقدم من انه كان اذا التفت التفت جميعا لامكان حمل ما تقدم على غير حالة المشى او ما هنا على الغالب (ك عن جابر) وصححه الحاكم فتعقبه الذهبى عليه بان فيه عبد الجبار بن عمر تالف انتهى ﴿ كان اذا مشى ﴾ بفتح الميم والشين (مشى اصحابه امامه) فهو وراءهم ولا يخطيهم قيل لان المشى خلف الشخص وتركه ورضاه بمشى خلفه صفة المتكبرين وكان سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم لا متكبرا ولا متجبرا او تركوا ظهره للملائكة قال ابو نعيم لان الملائكة يحرسونه من اعدائه انتهى ولا يعارضه والله يعصمك من الناس لان هذا ان كان قبل نزول الآية فظاهر والا فمع عصمة الله له ان يوكل بجنده من الملائكة اظهارا لشرفه بينهم (ه عن جابر) بن عبد الله ﴿ كان اذا مشى اسرع ﴾ قال الزمخشرى اراد السرعة المرتفعة

عن دبيب المتماوت انتهى لانه تعالى واقصد فى مشيك اى اعدل فيه حتى يكون متباين مشيين لا يدب دبيب المتماوتين ولا يثب وثب الشطار ع (حتى يهرول) بضم اوله وكسر الواو باى بجرد اى يسرع فى مشيه دون الخبب قال فى النهاية الهرولة بين المشى والعدو وقد تقدم انه كان مع ذلك يمشى على هينته (الرجل وراءه) بالعدو والتصر اى خلفه (فلا يدركه) ومع ذلك كان على غاية من الهون والتأنى وعدم العجلة وفى الشمائل للترمذى عن ابى هريرة ما رأيت احدا اسرع من مشيه كان الارض تطوى له حتى انا لنجهد انفسنا وانه غير مكترث وكانه يمشى على هينته ويقطع ما يقطع بالجهد من غير جهد (ابن سعد) فى الطبقات (عن يزيد بن مرثد مرسلا) هو ابو عثمان الصنعانى الهمدانى ثقة ﴿ كان اذا مشى ﴾ كانه (تقلع) اى مشى بقوة يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشى اختيالا على زى النساء فكان يستعمل التثبت ولا يبين منه فى هذه الحالة استعجال وشدة مبادرة ت (طب عن ابى عتبة) بكسر العين وفتحها بضبط السيوطى ورواه ايضا الترمذى فى الشمائل فى حديث طويل ﴿ كان اذا مشى ﴾ كانه (يتوكأ) اى لا يتكلم كانه يتوكأ على شئ ومشيه بعزيز كان لكن بين الضعف والمروة سعيا او المراد يسعى سعيا شديدا وقال فى الحنفى اى يمشى بشدة بحيث يرى كانه يتوكأ على عكازة ولم يتوكأ فان الذى يتوكأ يمشى وقال الازهرى يعنى فى كلام العرب يكون بمعنى السعى الشديد (د ك) فى الادب (عن انس) باسناد صحيح وقال صحيح على شرطهما واقره الذهبى ﴿ كان اذا نام نفخ ﴾ اى صلى ونفخ وارتفع من النفخ وهو ارسال الهوى من فيه بقوة ذكره الحرالى وبين ذلك ان النفخ يعترى بعض النائمين دون بعض وانه ليس بمذموم ولا مستهجن قال العلقمى واوله وتمامه كما فى مسلم عن عبد الله بن عباس قال بت عند خالتى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتوضأ ثم قام فصلى فقمت عن يساره فاخذنى فجعلنى عن يمينه فصلى تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة ثم نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ وفيه ان الجماعة فى غير المكتوبة صحيحة وهذا الحديث مؤخر بعد الحديثين وفيه اشارة ان النفخ حال النوم ليس بعيب (حم خ م عن ابن عباس) وفيه قصة طويلة ﴿ كان اذا نام من الليل ﴾ اى فيه عن تهجده (او مرض) فمنعه المرض منه (صلى) بدل ما فاته منه (من النهار) اى فيه (ثنتى عشرة ركعة) قال الناوى اى واذا شفى يصلى

قوله قال الحنفى ليس المراد هرولة بل المراد اظهر القوة فى مشيته من غير مشقة فلا يمشى دبيبا كما هو عادة المتكبرين اهـ

قوله قال فى النهاية اذا مشى تقلع اراد قوة مشيه كانه يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشى اختيالا ويقارب خطاه فان ذلك من مشى النساء ويوصف به كما فى العزيزى اهـ

بعل يجد كل ليلة ثنتي عشرة ركعة (م د عن عائشة) كما سبق ﴿كان اذا نام﴾ اي اراد النوم (وضع يده اليمنى تحت خده) زاد في رواية الايمن اي ساعده بتمامه اذا كان الفجر بعيدا فان كان قريبا نصب ساعده ووضع رأسه على كفيه ليكون قريبا من التيقظ ليصلي الفجر (وقال اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك) زاد في رواية يقول ذلك ثلاثا والظاهر انه كان يقرأ بعد ذلك سورة الكافرون ويجعلها خاتمة الكلام قال حجة الاسلام ويندب له اذا اراد النوم ان يبسط فراشه مستقبل القبلة وينام على يمينه كما اضطجع الميت في لحده ويعتقد ان النوم مثل الموت والتيقظ مثل البعث وربما قبضت روحه في ليلته فينبغي الاستعداد الغاية بان ينام على طهر تائبا مستغفرا عازما على ان لا يعود على معصيته جازما الخيرات لكل مسلم ان بعثه الله (حم ت) في الدعوات (ن) في عمل يوم وليلة (عن البراء) بن عازب (حم ت عن حذيفة) وكذا رواه حم عن ابن مسعود قال ت حسن صحيح وقال ابن حجر اسناده صحيح ﴿كان اذا نزل منزلا﴾ في سفره لنحو استراحة وقيلولة او تعريس (لم يرتحل) منه (حتى يصلي) فيه (الظهر) اي اذا اراد الرحيل في وقته فان كان في وقت فرض غيره فالظاهر انه كان لا يرتحل حتى يصليه خشية من فوته عند الاشتغال بالرحال وما اوهمه اللفظ من الاختصاص بالظهر غير مراد بدليل ما اخرجه الاسماعيلي وابن راهويه انه كان اذا كان في سفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعا ثم ارتحل وفي رواية الحاكم في الاربعين فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب قال العلائي هكذا وجدته بعد التتبع في نسخ كثيرة من الاربعين بزيادة العصر وسند هذه الزيادة جيد انتهى وخرج البيهقي بسند قال ابن حجر رجاله ثقات كان اذا نزل منزلا في سفر فاعجبه اقام فيه حتى يجمع فيه بين الظهر والعصر ثم لم يرتحل فاذا لم يتهيأ له المنزل مد في السفر فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر اي فيجمع العصر معه جمع تقديم ان كان سفر قصر ومثل الظهر غيره فمتى نزل المسافر في وقت صلوة العصر كالعصر او المغرب فلا ينبغي له ان يرتحل حتى يصلي فرض ذلك الوقت (حم د ن عن انس) باسناد صحيح ﴿كان اذا نزل منزلا﴾ كما مر (في سفر) وفي نسخة في سفره (او دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين) يحتمل عند رجوعه من السفر ويحتمل الاطلاق وهو ظاهر فكان كلما دخل لم يجلس حتى يركع فيندب ركعتين ذلك اقتداء به وقد روى الطبراني ايضا وابو يعلى عن انس كان اذا نزل لم يرتحل منه حتى يودعه بركعتين وفيه عثمان بن سعد مختلف فيه (طب عن فضالة بن عبيد) سكت السيوطي عليه قال ابن حجر في اماليه سنده واه ﴿كان اذا نزل﴾ بتخفيف الزاء (عليه الوحي ثقل

(لذلك)

لذلك) اى اذا نزل (وتحدر) تفعل من الحدر وهو الاسراع والارسال يقال حدر فى قراءته اى اسرع وحدر سفينته اى ارسلها اومن الحدور وهو النزول وحدرت الشئ حدورا اى ازلته (جبينه عرقا) بالتحريك ونصبه على التمييز (كالجمان) بالضم والتخفيف اى اللؤلؤ لثقل الوحى عليه انا سنلقى عليك قولا ثقيلا (وان كان) نزوله (فى البرد) لشدة مايلقى عليه من القرآن ولضعف القوة البشرية عن تحمل مثل ذلك الوارد العظيم والوجل من خوف تقصير فيما امر به من قول اوفعل وشدة مايأخذ به نفسه من جمعه فى قلبه وحفظه فيعتريه لذلك حال كحال المحموم وحاصله ان الشدة اما لثقله اولاتقان حفظه اولابتلاء صبره اوالخوف من التقصير (طب عن زيد بن ثابت) باسناد صحيح ﴿كان اذا نزل﴾ كامر (عليه الوحى صدع) بالبناء للمفعول اى اصابه الصداع وحصل له وجع الرأس (فيغلف رأسه بالحناء) بتشديد اللام اى يلصقه بالحناء كالغلاف لان طبعها البرودة فتذهب حرارة الصداع لضيف حرارة رأسه فان نور اليقين اذاهاج اشتعل فى القلب وورود الوحى فلبطف حرارته بذلك (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن ابى هريرة) قال الحافظ العراقى قد اختلف فى اسناده على الاحوص بن حكيم ﴿كان اذا نزل﴾ كامر (به هم او غم) سبق معناهما فى كان اذا كربه (قال ياحى) اى الدائم الازلى الابدى اوتام بذاته اوفعال دراك حى مطلق يندرج جميع المدركات تحت ادراكه (ياقيوم) اى قائم بنفسه مقيم لغيره وقوام كل شئ به اومدبر ومتول لجميع الامور (برحمتك استغيث) استعين واستنصر يقال اغاثه الله اعانه ونصره واغاثه الله برحمته كشف شدته وقدمر توجيهه مما قريب فراجعه (ك عن ابن مسعود) قال ك صحيح وفيه عبد الرحمن بن اسحق لم يسمع من ابيه وعبد الرحمن ومن بعدهم ليسوا بحجة ﴿كان اذا نزل﴾ كامر (منزلا لم يرتحل) اى لم ينتقل (حتى يصلى فيه ركعتين) اى غير الفرض وقال فى الحفنى اى نفلا ويحتمل ان المراد ركعتا الفرض اى الظهر مثلا مقصورة (ق عن انس) ورواه د عنه قال ابن حجر حديث صحيح السند معلول المتن خرجه ابو داود والنسائى وابن خزيمة بلفظ الظهر بدل ركعتين فظهر ان فى رواية الاول وهما اوسقوطا والتقدير حتى يصلى الظهر ركعتين وضبطاه فى الصحيحين ﴿كان اذا نظر وجهه﴾ اى صورة وجهه (فى المرآة) بالمد المعروفة (قال الحمد لله الذى سوى خلقى) اى صورة خلقى بفتح وسكون (فعدله وكرم صورة وجهى فحسنها) اى بسبب كونه كرم صورته فيسن النظر فى المرآة وقول ذلك ولو كانت صورة وجهه ليست حسنة لان المراد الحسن النسبى

مطلب دعاء اذا اتى البيت والمسجد والربع ونحوه

بالنسبة لغيره وكما يقول حسن خلق الآخر وان كان سيئ الخلق لان المراد بالنسبة لمن اسوء منه خلقا (وجعلني من المسلمين) ليقوم بواجب شكره بتقبس ولقد كان ابن عمر يكثر النظر في المرآة فقيل له فقال انظر فما كان في وجهي زين وهو في وجه غيري شين احمد الله عليه فيندب النظر في المرآة والحمد لله على حسن الخلق والخلقة لانهما نعمتان يجب الشكر عليهما (ابن السني) في اليوم والليلة (عن انس) ورواه عنه الطبراني في الاوسط قال العراقي وسنده ضعيف ورواه عنه البيهقي في الشعب ﴿ كان اذا نظر ﴾ كما مر (في المرآة) بالمد (قال الحمد لله الذي حسن) بالتشديد بفعل ماضي (خلقي) سكون (وخلقي) بضمها (وزان مني ماشان من غيري) اي يقول الاول تارة وهذا اخرى قال الطيبي فيه معنى قوله بعثت لاتمم محاسن الاخلاق فجعل النقصان شينا كما قال المتنبي * ولم ار في عيوب الناس شيئا * كنقص القادر على التمام * وعلى نحو هذا الحمد حمد داود وسليمان عليهما السلام وقالا الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين (واذا اكتحل جعل في) كل (عين اثنتين) اي في كل واحدة ثنتين (وواحدة بينهما) وفي الحنفي في كل عين مرتين ثم يأتي بخامس يكمل بعضه في اليمنى وبعضه في اليسرى ليحصل الايتار المحبوب والافضل الاكتحال في كل عين ثلاثا تاما ولاء ولذا قال المناوي واكمل من ذلك ما ورد عنه ايضا في عدة خبر واحاديث واصح منها انه يكتحل في عين ثلاثا لكن السنة تحصل بكل (وكان اذا لبس نعليه بدأ باليمين) اي بانعال الرجل اليمنى وفي بعض النسخ بدأ باليمنى (واذا خلع خلع اليسرى) اي بداء بخلعها اي لتمكث اليمين لابسة بعدها زمنا اذا اللبس تكريم فاليمنى اولى به (وكان اذا دخل المسجد ادخل رجله اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء اخذا واعطاء) ونحو ذلك مما هو من باب التكريم كما مر بما فيه غير مرة (ع طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عمرو بن حصين العقيلي وهو متروك ﴿ كان اذا نظر ﴾ كما مر (الى البيت) اي الكعبة (قال اللهم زد بيتك هذا) اضافه لمزيد التشريف واتى باسم الاشارة تفخيما (تشريفا وتعظيما وتكريما وبرا ومهابة) اجلالا وعظمة وهذا الدعاء التعظيم للكعبة (طب) من حديث عمرو بن يحيى الايلي عن عاصم بن سليمان عن زيد بن اسلم (عن حذيفة بن اسيد) بفتح الهمزة والتنوين باسناد ضعيف الغفاري وقال تفرد به عمرو بن يحيى ﴿ كان اذا نظر ﴾ كما مر (الى الهلال) اي وقع بصره عليه والهلال كما في التهذيب اسم للقمر لليلتين من اول الشهر ثم هو قمر لكن في الصحاح اسم لثلاث ليال من اول الشهر (قال اللهم اجعله هلال يمن) اي مبارك (ورشد) اي هداية وصلاح اي يسر لنا صلاح الدنيا

والدين (آمنت بالذى خلقك فعدلك) بالتخفيف اى حسن صورتك (تبارك الله احسن الخالقين) ظاهر مخاطبته له انه ليس بجماد بل حى دراك يعقل و يفهم قال حجة الاسلام وليس فى احكام الشريعة مايدفعه ولاما ينفيه فلاضرورعلينا فى اثباته (ابن السنى عن انس) بن مالك ﴿ كان اذاهاجت ريح ﴾ اى اشتدهبو بها وفى رواية الريح والريح المفردة فى القرآن الشر الا فى موضع واحد بخلاف المجموعة فهو للخير غالبا ولذاقيل اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا الى آخره ولابد فى خوفه من الريح فى قوله تعالى الله وماكان ليعذبهم وانت فيهم لاحتمال ان المراد دون آخر وان المراد قومك الذين هم مخاطبون لك فيخاف نزول العذاب بغير المخاطبين وقيل غير ذلك (استقبلها بوجهه وجثى على ركبتيه) اى قعد عليهما وعطف ساقيه الى تحته وهو قعود المستوفز الخائف المحتاج الى النهوض سريعا وهو قعود الصغير بين يدى الكبير وفيه نوع ادب كأنه لما هبت الريح واراد ان يخاطب ربه بالدعاء قعد قعود المتواضع لربه الخائف من عذابه (ومديديه) للدعاء (وقال اللهم انى اسألك من خير هذه الريح وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به اللهم اجعلها رحمة ولاتجعلها عذابا) ونقمة وسخطا علينا (اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا) لان الريح من الهوى والهوى احد العناصر الاربعة التى بها قوام الحيوان والنابت حتى لوفرض عدم الهوى دقيقة لم يعش حيوان ولم ينبت نبات والريح اضطراب الهوى وتموجه فى الجو فيصادف الاجسام فيحلها فيوصل الى دواخلها من لطائفها مايقوم بحاجته اليه فاذا كانت الريح واحدة جاءت من جهة واحدة وصدمت جسم الحيوان والنبات من جانب واحد فتؤثر فيه اثرا اكثر من حاجته فتضره فيتضرر الجانب المقابل لعكس مهبها بفوته حظه من الهوى فكون داعيا الى فساده بخلاف لو كانت رياحا تعم جوانب الجسم فيأخذ كل جانب حظه فيحدث الاعتدال وقال الزمخشرى العرب تقول لاتلقح السحاب الا من رياح فالمعنى اجعلها لقاحا للسحاب ولاتجعلها عذابا قيل استشكل ابن العربى خوفه ان يعذبوا وهو فيهم مع قوله وماكان الله ليعذبهم وانت فيهم ثم اجاب بان الاية نزلت بعد القصة واعترضه ابن حجر بان اية الانفال كانت فى المشركين من اهل بدر ولفظ كان فى الخبر يشعر بالمواظبة على ذلك ثم اجاب بان فى الاية احتمال التخصيص بالمذكورين او وقت دون وقت اوبان مقام الخوف يقتضى عدم امن المكر او خشى على من ليس فيهم ان يقع بهم العذاب فالمؤمن شفقة عليه والكافر يود اسلامه وهو مبعوث رحمة للعالمين وفى حديث الحث على الاستعداد بالمراقبة لله والالتجاء اليه عند اختلاف الاحوال وحدوث مايخاف بسببه تتبعه

آخر قال ابن المنير هذا الحديث مخصوص بغير الصبا من انواع الريح لقوله في الحديث لماز نصرت بالصبا ويحتمل ابقاء الحديث على عمومه ويكون نصرها له متأخرا عن ذلك اوان نصرها بسبب اهلاك اعدائه فخشي من هبوبها الى ان تهلك احدا من عصاة المؤمنين وهو كان رؤفا رحيما وايضا فالصبا يؤلف السحاب ويجمعه والمطر غالبا يقع حينئذ وقد سبق في خبر انه كان اذا امطرت سرى عنه وذلك يقتضي ان يكون مما يقع الخوف عند هبوبها فيعكر ذلك على التخصيص المذكور (طب) وكذا البيهقي في سننه (عن ابن عباس) قال السيوطي حسن وقال الهيثمي فيه حسين بن قيس وهو متروك وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه ابن عدي في الكامل من هذا الوجه ونقل ضعفه ثم رأيت الحافظ في الفتح عزاه لابي يعلى رفعه وقال اسناده صحيح ﴿ كان اذا وقع ﴾ بفتح القاف (بعض اهله) اي جامع بعض حلائله (فكسل ان يقوم) اي ان يغتسل اوليتوضأ وقال الحفني اي ترك ذلك لفقد الماء اذ لا يصح التيمم معه وايضا الكسل لا يليق به صلى الله عليه وسلم فيكون اراد لازمه وهو الترك وسببه فقد الماء وهذا التأويل على تقدير صحة الحديث (ضرب بيده على الحائط فتيمم) فيه انه يندب للجنب اذا لم يرد الوضوء ان يتيمم ولم اقف على من قال به من المجتهدين ومذهب الشافعية انه يسن الوضوء لارادة جماع ثان اواكل اوشرب اونوم فان عجز عنه بطريقه يتيمم وفي اكثر النسخ ضرب يده مفرد مضاف فيعم اي ضرب بيديه على الحائط (طس عن عائشة) فيه بقية والوليد مدلس قاله الهيثمي ﴿ كان اذا مر بجدار رجل ﴾ وذكر الرجل غالبي وكذا الانثى والخنثى (راقدا على وجهه) اي نائما عليه يقال رقد رقودا نام ليلا كان اونهارا وخصه بعضهم بالليل والاول اصح قال المناوي والظاهر ان الرجل طردي والمراد الانسان ولو انثى اذ هي اخف بالشر (ليس على عجزه شيء) يستره من نحو ثوب (ركضه) بالتحريك ضربه (برجله) اي ضربها ليقوم (وقال هي ابغض الرقدة الى الله) ومن ثم قيل انها نوم الشياطين والعجز بفتح العين وضمها وفي كليهما فتح الجيم وسكونها والافصح كرجل وهو من كل شيء مؤخره قال في الحفني ظاهره ان كراهة هذه الرقدة من حيث كشف العورة وان كانت مكروهة من حيث الهيئة ايضا كما ثبت في غير هذا الحديث واشار له في هذا الحديث بقوله الرقدة اي الهيئة (حم عن الشريد بن سويد) قال السيوطي حسن وقال الهيثمي فيه حسين بن قيس متروك وبقية رجاله رجال الصحيح ﴿ كان اذا ودع ﴾ بالتخفيف (رجلا اخذ بيده فلا يدعها) اي لا يتركها (حتى يكون الرجل هو الذي

يدع يده) باختياره (و يقول) مودعاله (استودع الله دينك وامانتك) اى جعلت هذه الامور وديعة الله وحفظه (وخواتيم عملك)اى اكل ذلك منك الى الله واتبرأ من حفظه واتخلى من حرسه واتوكل عليه فانه سبحانه وفى حفظ هذا استودع شيئا حفظه٩ ومن يتوكل عليه كفاه ولاحول ولاقوة الا بالله قال شيخ الاسلام المناوى فى اماليه والامانة هنا مايخلفه الانسان فى البلد التى سافر منها (حم ت) فى الدعوات (ن ك ه عن ابن عمر) قال ك على شرطهما واقره الذهبى ورواه عن الضياء فى المختارة وساقه من طريق الترمذى خاصة ﴿ كان اذا وضع الميت ﴾ بالبناء للمفعول اى وضعه النبى اوغيره (فى لحده قال بسم الله)اى قائلا بسم الله لتصاحبك بركته (و بالله) اى دفنتك حال كونى مستعينا دفنك بالله (وفى سبيل الله وعلى ملة رسول الله)اى دفنتك وجعلتك فى طريق الخير قال الشافعية فيسن لمن يدخل الميت القبر ان يقول ذلك لثبوته عن النبى صلى الله عليه وسلم فعلا كما هنا وقولا كما سبق فى اذا وقال زكريا الانصارى و يسن التلقين بعد الدفن فيجلس عند رأسه انسان و يقول يافلان او ياعبدالله ابن امة الله اذكر العهد الذى خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان الجنة حق وان النار حق وان البعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من فى القبور وانك رضيت بالله ر با و بالاسلام دينا و بمحمد نبيا و بالقرآن اماما و بالكعبة قبلة و بالمؤمنين اخوانا ولايلقن الطفل ونحوه ممن لم يتقدمه تكليف لانه لايفتن فى قبره (د ت ه ق عن ابن عمر) باسناد حسن وكذا رواه عنه النسائى وقال ابن حجر رواه ابو داود بقية اصحاب السنن وابن حبان والحاكم ﴿ كان ارحم الناس ﴾ اى ارأفهم واكثرهم رحما ولطفا (بالصبيان والعيال) قال النووى وهذا هو المشهور وروى بالعباد وكل منهما صحيح وواقع والعيال بالكسر اهل البيت ومن يمونه و يقوته و يموته الانسان يقال عال عياله اى انفقهم والجمع عيايل (ابن عساكر عن انس) قال الزين العراقى ورويناه فى فوائد ابى الدحداح عن على كان ارحم الناس بالناس وقال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وقال بالمؤمنين رؤف رحيم وقال صلى الله عليه وسلم انما انا رحمة مهداة وفى خبر بعثت رحمة ولم ابعث عذابا كان اكثر عامة [illegible] ا [illegible] جمع يمين (لا ومصرف القلوب) وفى روايه خ لاومقلب القلوب اى لا افعل ولا اقول وحق مقلب القلوب قسم وفى نسخة تقلب القلوب او تصرفها اشعار بانه يتولى قلوب عباده ولايكلها الى احد من خلقه وقال الطيبى لاتفى للكلام السابق ومصرف القلوب

٩ فانه سبحانه وفى حفيظا فاستودع تسعدم

٤ مضارع متكلم يعنى افوض مجد

انشاء قسم وفيه ان اعمال القلوب من الادوات والدواعي وسائر الاعراض بخلق الله وجواز تسمية الله بما صح من صفاته على الوجه اللائق وجواز الحلف بغير تحليف قال النووي بل يندب اذا كان لمصلحة كتأكيد امر ونفي المجاز وفي الحلف بهذه اليمين زيادة تأكيد لان الانسان اذا استحضر ان قلبه هو اعز الاشياء بيد الله يقلبه كيف يشاء غلب عليه الخوف فارتدع عن الحلف على مالا يحققه (ه عن ابن عمر) باسناد حسن له شواهد ﴿ كان اكثر دعائه ﴾ اى غالب احواله في الدعاء (يامقلب القلوب) المراد تقليب اعراضها واحوالها لا ذواتها (ثبت قلبي على دينك) بكسر الدال قال البيضاوي انه اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبياء دفع توهم انهم يستثنون من ذلك وقال الطيبي اضاف القلب الى نفسه تعريضا باصحابه لانه مأمون العاقبة ولا يخاف على نفسه لاستقامتها لقوله تعالى انك لمن المرسلين على صراط مستقيم وفيه ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها تقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت وقال الحنفي قاله تعليما للامة والا فقلبه ثابت دائم له ذلك لعصمته (فقيل له في ذلك) يعني قالت له ام سلمة لما رأته يكثر ذلك ان القلوب لتقلب (قال انه ليس آدمي الا وقلبه بين اصبعين من اصابع الله) يقلبه كيف يشاء واتى هنا باسم الذات دون الرحمن المعبر في الحديث المار لان المقام هنا مقام الهيبة والاجلال اذ الالوهية مقتضية له لان يخص كل واحد بما يخصه به من ايمان وطاعة وكفران وعصيان (فمن شاء اقام ومن شاء ازاغ) وتمامه عند احمد فنسال الله ان لا يزيغ قلوبنا بعد اذ هدانا ونسال الله ان يهب لنا من لدنه رحمة انه هو الوهاب انتهى قال الغزالي انما كان دعاؤه لاطلاعه على عظيم صنع الله في عجائب القلب وتقلبه فانه هدف يصاب على الدوام من كل جانب فاذا اصابه شيء وتاثر به اصابه من جانب آخر ما يضاده فيغير وصفه وعجيب صنع الله في تقلبه لا يهتدى اليه الا المراقبون بقلوبهم والمراعون لاحوالهم مع الله تعالى وقال ابن العربي تقلب الله القلوب هو ما خلق الله فيها من الهم بالحسن والهم بالسوء فلما كان يحس بترادف الخواطر المتعارضة عليه في قلبه الذي هو عبارة عن تقلب الحق القلب وهذا لا يقدر الانسان على دفعه كان اكثر دعائه يشير الى سرعة التقلب من الايمان الى الكفر وما تحتهما فالهمها فجورها وتقويها وهذا قاله للتشريع والتعليم (ت عن ام سلمة) باسناد حسن لكن قال الهيثمي فيه شهر بن حوشب وفيه عندهم ضعف ﴿ كان اكثر دعائه ﴾ كذا (يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك

وله الحمد بيده الخير) وكذا الشر واكتفى به لحسن الادب (وهو على كل شئ قدير)
قال ابن الكمال اليد مجاز عن القوة المتصرفة وخص الخير بالذكر في مقام النسبة اليه تعالى
مع كونه لا يوجد الشر الا هو لانه ليس شرا بالنسبة اليه تعالى وقال الزمخشري سمى
التهليل والتحميد دعاء لكونه بمنزلته في استيجاب صنع الله تعالى وانعامه وسبق بحثه في قال
(حم عن ابن عمرو) ابن العاص وفي بعض النسخ عن ابن عمر قال الهيثمي رجاله موثوقون ٤ ناقضه السيوطي نفسه
انتهى وقال السيوطي حسن ✿ كان اكثر ما يصوم ✿ موصوف او موصول (الاثنين والخميس)
فصومهما استئنؤ كدة (فقيل له) اى فقال له بعض اصحابه لم تخصهما باكثار الصوم (فقال
الاعمال تعرض) على الله تعالى هذا لفظ الترمذي وعند النسائي على رب العالمين (كل
اثنين وخميس) فاحب ان يعرض عملي وانا صائم كما في رواية (فيغفر لكل مسلم الا المهاجرين)
اي الا المسلمين المتقاطعين (فيقول) الله تعالى للملائكة (اخروهما) حتى يصطلحا وفي معناه
خبر تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجل كان
بينه و بين اخيه شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا وفي خبر اخر اتركوا هذين حتى
يفيئا قال الطيبي لابد هنا من تقدير من يخاطب بقول اخروا او اتركوا او انظروا او ادعوا
كانه تعالى لما غفر للناس سواهما قيل اللهم اغفر لهما ايضا فاجاب بذلك انتهى وما قررته
اولا اوضح (حم عن ابي هريرة) باسناد حسن ✿ كان اكثر صومه ✿ صلى الله عليه وسلم
من الشهر (السبت والاحد) اى معا لا افرادهما كيوم الجمعة مكروه ولذلك حكموا
بشذوذه وتسميتهما بذلك يقتضي ان اول الاسبوع الاحد وهو ما نقله ابن عطية عن الاكثر
لكن مما نسبه ٤ السهيلي فنقل عن العلماء الا ابن جرير قال ان اوله السبت (ويقول هما يوما عيد
المشركين فاحب ان اخالفهم) اى الكفار لانهم جعلوهما يومى لهو ولعب فاذا جعلتهما
يومي عبادة ولو بغيرة ترك وسمى اليهود والنصارى مشركين والمشرك هو عابد الوثن
لان النصارى يقولون المسيح ابن الله واليهود عزير ابن الله واما انه سمى كل من يخالف
دين الاسلام مشركا على التغليب وفيه انه لا يكره افراد السبت مع الاحد بالصوم والمكروه
انما هو افراد السبت لان اليهود تعظمه او الاحد لان النصارى تعظمه ففيه تشبيه بهم
بخلاف ما لو جمعهما اذ لم يقل احد منهم بتعظيم المجموع قال بعضهم ولا نظير لهذا
في انه اذا ضم مكروه لمكروه تزول الكراهة (حم طب ك ق) في الصوم كلهم (عن ام سلمة)
وسببه ان كريبا اخبر ان ابن عباس وناسا من الصحابة بعثوا الى ام سلمة يسألها عن
اي الايام كان اكثرها صياما فقالت يوم السبت والاحد فاخبرهم فقاموا اليها باجمعهم

فقالت صدق ثم ذكرته قال الذهبي منكر ورواته ثقات ﴿ كان اكثر دعوة ﴾ بالتنوين اى دعاء (يدعو بها ربنا) باحسانك (آتنا فى الدنيا) حالة (حسنة) لنتوصل بها الى الاخرة على مايرضيك قال الحرالى وهو الكفاف من مطعم ومشرب وملبس ومأوى وزوجة لاسرف فيها وقال الحنفى اى توفيقا للاعمال الصالحة اورزقا يكفينا ولايشغلنا من طاعتك وقيل نعمة وقيل صحة وقيل الكفاف (وفى الآخرة حسنة) اى من رحمتك التى تدخلنا بها جنتك وسبق بحثه فى اللهم (وقنا عذاب النار) بعفوك وغفرانك قال الطيبي انما كان يكثر من هذا الدعاء لانه من كلم الجوامع التى تحوز جميع الخيرات الدنيوية والاخروية وبيان ذلك انه كرر الحسنة ونكرها تنويعا وقد تقرر فى علم المعانى ان النكرة اذا اعيدت كانت الثانية غير الاولى فالمطلوب فى الاول حسنات الدنيوية من الاستعانة والتوفيق والوسائل التى بها اكتساب الطاعات والخيرات بحيث يكون عند الله وفى الثانية مايترتب عليها من الثواب والرضوان فى العقبى وقوله وقنا عذاب النار تتميم اى ان صدر منا مايوجبها من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار فحق لذلك ان يكثر من هذا الدعاء (حم ق د) من حديث قتادة (عن انس) قال ابن صهيب سأل انسا اى دعوة يدعو بها النبي صلى الله عليه وسلم اكثر فذكره قال وكان انس اذا اراد ان يدعو بدعاء دعا بها ﴿ كان بابه ﴾ بالرفع اسمه (يقرع) مبنى للمفعول (بالاظافير) اى يطرق باطراف الاصابع طرقا خفيفا بحيث لاينزعج تأدبا معه ومهابة له قال الزمخشرى ومن هذا تقتطف ثمرة الالباب وتقتبس محاسن الاداب كما حكى عن ابى عبيد ومكانه من العلم والزهد وثقة الرواية مالايخفى انه قال مادققت بابا على عالم قط حتى يخرج وقت خروجه انتهى ثم هذا التقدير هو اللائق المناسب وقول السهيل سبب قرعهم بابه بالاظافير انها لم يكن فيه حلق فلذلك فعلوه ورده ابن حجر توقيرا واجلالا فعلم ان العلماء لاينبغى ان يطرق بابهم عند الاستيذان عليهم الا طرقا خفيفا بالاظفار ثم بالاصابع ثم بالحلقة قليلا قليلا ثم ان بعد موضعه عن الباب بحيث لايسمع صوت قرعه بنحو ظفر قرع بما فوقه بقدر الحاجة كما بحثه ابن حجر وتلاه الشريف السمهودى قال ابن العربى وفى حديث البخارى فى قصة جابر مشروعية دق الباب قال بعض الصوفية اياك ودق الباب على فقير فانه كضربه بالسيف كما يعرف ذلك ارباب الجمعية بقلوبهم على حضرة الله وقال بعضهم اياك ودق الباب فربما كان فى حال قاهر عنه من لقاء الناس مطلقا (الحاكم فى الكنى) والالقاب (عن انس) ورواه ايضا البخارى فى تاريخه ورواه ابو نعيم عن المطلب عن انس ورواه باللفظ المزبور البزار وفيه ضرار بن صرد وهو ضعف ورواه البيهقى فى الشعب عن انس بلفظ ان ابوابه

كانت تقرع بالاظافير ﴿ كان خاتمه ﴾ بفتح التاء وسمى خاتما لانه يختم به ثم توسع فيه فاطلق على الحلى المعرف وان لم يكن معدا للختم به ذكره العراقى وفى الحنفى انما سمى لانه يختم به الا انه صار فى العرف اسما لكل مايلبس فى اليد ولبسه سنة والافضل ان يكون مما يلى الكف ويحرم كونه من الذهب او مما طلى به اذا تحصل منه شئ بالعرض على النار (من ورق) بكسر الراء اى فضة (وكان فصه حبشيا) اى من جزع او عقيق لان معدنهما الحبشة او نوع آخر ينسب اليها وفى المفردات نوع من ز برجد ببلاد الحبشى لونه الخضرة ينقى العين ويجلو البصر ٤ (م عن انس) وفيه عنه من طريق آخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما من فضة فى يمينه فيه فص حبشى كان يجعل فصه مما يلى كفه ﴿ كان خاتمه ﴾ كامر (من فضة فصه منه) اى فصه من بعضه لانه منفصل مجاور له فمن تبعيضية والضمير للخاتم وهذا بدل من خاتمه ٩ وكان هذا بيده ثم الصديق فعمر وعثمان حتى وقع منه او من معيقيب فى بئر اريس فى المدينة (خ) فى اللباس (عن انس) بن مالك ﴿ كان تنام ﴾ بفتح التاء بابه علم اصله تنوم بفتح الواو ويجى من باب نصر (عيناه ولاينام) بالياء كذلك (قلبه) ليعى الوحى الذى يأتيه فى نومه ورؤيا الانبياء وحى ولايشكل بقصة النوم فى الوادى لان القلب انما يدرك الحسيات المتعلقة به كحدث والم لاما يتعلق بالعين لان قلبه كان مستغرقا اذ ذاك بالوحى واما الجواب بانه كان له حالان حالة ينام فيها قلبه وحالة لافضعفه النووى (ك عن انس) بن مالك قال الحاكم على شرط م ورده الذهبى بان يعقوب ضعيف ولم يروله م ﴿ كان خلقه ﴾ بالضم قال الراغب هو مفتوح الخاء بمعنى واحد لكن المفتوح بالهيئات والتصور المبصرة والمضموم بالسجايا والقوى المدركة بالبصر ثم قيل للمضموم غريزى (القرآن) مادل عليه القرآن من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده وقصصه وسيره وغير ذلك وقال القاضى اى خلقه كان جميع ماحصل فى القرآن فان كلما استحسنه واثنى عليه ودعا اليه فقد تحلى به وكل ما استهجنه ونهى عنه تجنبه فكان القرآن بيان خلقه انتهى وقال فى الديباج معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بادابه والاعتبار بامثاله وقصصه وتدبره وحسن تلاوته وقال السهروردى فى عوارفه فيه رمز غامض وايماء خفى الى الاخلاق الربانية فاحتشم الراوى الحضرة الالهية ان يقول كان متخلقا باخلاق الله تعالى فعبر الراوى عن المعنى بقوله كان خلقه القرآن استحياء من سبحات الجلال وسترا للحال بلطف المقال وذلك من وفور العقل وكمال الادب

١٩ اواما الشارح ولا مانع من تعدد خاتمه صلى الله عليه وسلم ٨٢ ٤ قال العلقمى يحتمل انه اراد من الجزع او العقيق لان معدنهما اليمن والحبشة وفى مفردات ابن بيطار انه نوع من الزبرجد يكون ببلاد الحبش لونه الى الخضرة ماهو من خواصه انه ينقى العين ويجلو ظلمة البصر فائدة سئل ابن الاكوانى عن الحكمة فى خلق الجواهر النفيسة فقال من وجوه احدها ما اودعه الله تعالى فيها من الخواص الجليلة كتفريح الياقوت وترياقية الزمرد وغير ذلك الثانى انها تحلى بها الغوانى زيادة لجمالهن الثالث كمال قدرة الله تعالى فى خلقه فى تخوم الارض واعماق البحار جواهر تشبه نجوم السماء فى الضياء والاشراق الرابع ان يكون انموذجا فى هذه الدنيا لامثالها فى الجنة انتهى ملخص

وبذلك عرف ان كمالات خلقه لا تتناهى كما ان معاني القرآن لا تتناهى وان التعرض لحصر جزئياتها غير مقدور للبشر ثم ما انطوى عليه من جميل الاخلاق لم يكن باكتساب ورياضة وانما كان في اصل خلقته بالجود الالهي والامداد الرباني الذي لم تزل يشرق انواره في قلبه الى ان وصل الى اعظم غاية واتم نهاية (حم م د عن عائشة) واستغرب الحاكم ﴿كان رايته﴾ تسمى العقاب كما ذكره ابن القيم وكانت (سوداء) اى غالب لونها اسود بحيث ترى من بعيد سوداء لا ان لونها اسود خالص ذكره القاضي ثم الطيبي قال ابن حجر ويجمع بينهما باختلاف الاوقات لكن في سنن ابي داود انها صفراء وفي العلل للترمذي من البراء كانت سوداء مربعة من نمرة (ولواؤه ابيض) قال ابن القيم وربما جعل فيه السواد والراية العلم الكبير واللواء العلم الصغير فالراية هي التي يتولاها صاحب الحرب ويقاتل عليها واليها تميل المقاتلة واللواء علامة كبكبة الامير ودوره معه حيث دار ذكره جمع وقال ابن العربي اللواء ما يعقد في طرف الرمح ويكون عليه والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح ثم روى ابو يعلى بسند ضعيف عن انس رفعه ان الله اكرم امتي بالالوية (ه ك) في الجهاد وكذا الترمذي (عن ابن عباس) ولم يصححه ك وزاد الذهبي فيه ان فيه يزيد بن حبان وهو اخو مقاتل وهو مجهول الحال ورواه الترمذي في العلل عن البراء من طريق آخر بلفظ كانت سوداء مربعة من نمرة ثم قال سألت عنه محمدا يعني البخاري فقال حديث حسن انتهى ورواه الطبراني باللفظ المذكور من الوجه وزاد مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله ﴿كان ربما اغتسل﴾ افتعال اى غسل (يوم الجمعة) وربما هنا للتكثير ومن تركه احيانا يعلم ان معنى غسل الجمعة واجب متأكد كما قاله المناوي (وربما تركه احيانا) انه مندوب لا واجب وفي قوله احيانا ايذان بان الغالب كان الفعل والاحيان جمع حين وهو زمان قل او كثر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه محمد بن معونة الانصاري النيسابوري وهو ضعيف لكن اثنى عليه احمد وقال عمرو بن على ضعيف لكنه صدوق ﴿كان ربما﴾ كما مر (اخذته الشقيقة) بشين معجمة وقافين كعظيمة وجع احد شقي الرأس اليمين او اليسار قيل وذلك مرض القطب الغوث الفرد الجامع (فيمكث) اى يلبث (اليوم واليومين لا يخرج) من بيته لصلوة ولا غيرها لشدة ما به من الوجع وذكر الاطباء ان وجع الرأس من الامراض المزمنة وسببه ابخرة مرتفعة او اخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان لم تجد منفذا احدث الصداع فان مال الى احد شقي الرأس احدث الشقيقة وان ملك قمة الرأس احدث داء البيضة وقال

﴿قوله العلم هو﴾ ما يتعلق الرمح تضربه الرياح وهي المراد بالتصفيق واكثر اطلاق اللواء هو ما يربط صغيرا في اعلى الرمح ويكون مع السلطان او امير الجيش ليجتمع له الجيش عند القتال منه

وعظم القصبة مخصوصا من شرايين الرأس وحصا وتختص بالوجع المختص بمقدم الرأس وعلاجها شد العصابة ولذلك كان صلى الله عليه وسلم اذا اخذه عصب رأسه (ابن السني وابو نعيم في الطب النبوي) (عن ريحة) بن الخصيب بضم الخاء وفتح الصاد ﴿ كان لا يضع يده ﴾ بالافراد (في طيقة الصلوة من غير حيث) اي لعبث ولا يطلب الصلوة ومن غير ثلاث حركات ايضا لانها اذا توالت بطلت الصلوة اليمين قال المناوي فلا بأس بذلك اذا خلى من المحذور وهو العبث ولا يلحق بشفته الفوق الصلوة حيث كره وفي سنن البيهقي عن عمرو بن الحويرث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما مس لحيته وهو يصلي بسنده وفيه انه يحرك اي من غير عبث لا ينافي الخشوع (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عيسى بن عبد الله الانصاري قال في الميزان لا ينبغي ان يحتج بما انفرد به ثم ساق له هذا الخبر ﴿ كان رحيما بالعيال ﴾ بالكسر وهو من يعوله ويقوته ومال عياله اي انفقهم والجمع عيايل ورحيمه اي رقيق القلب متفضلا محسنا رفيقا وفي صحيح مسلم وابي داود وكان رحيما رفيقا والقتله عن عمران بن حصين كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فاسرت ثقيف رجلين من الصحابة واسر الصحب رجلان من بني عقيل فاصابوا معه العضبا فاتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق فقال يا محمد فاتاه فقال ما شانك فقال بما اخذتني قال بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا فرجع اليه فقال ما شانك قال اني مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح وفي الصحيحين عن مالك بن الحويرث اتينا رسول الله فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فظن انا قد اشتقنا الى اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم وليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم اكبركم (الطيالسي) ابو داود في مسنده (عن انس) باسناد صحيح ﴿ كان رحيما ﴾ حذف المفعول ليفيد العموم حتى باعدائه لما دخل يوم فتح مكة على قريش وقد اجلسوا بالمسجد الحرام وصحبه ينتظرون امره فيهم من قتل او غيره فقال ما تظنون اني فاعل بكم قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم فقال اقول كما قال اخي يوسف لا تثريب عليكم اليوم اذهبوا فانتم الطلقاء قال ابن العربي فلا احد اوسع من فلك محمد صلى الله عليه وسلم فان له الاحاطة بالمحاسن والمعارف والتودد والرحمة والرفق وكان بالمؤمنين رحيما وما ظهر في وقت غلظة على احد الا عن امر الهي حين قيل له جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم فامره عالم بتحقق طلبه ذلك وان كان يحب التخصيص يرضى ثنيا (وكان لا يأتيه احد) يسأله شيئا الا وعده وانجزه ان كان عنده) والا امر بالاستدانة

عليه وفى حديث الترمذى ان كان رجلا جاءه فسأله ان يعطيه فقال ما عندى شئ ولكن ابتع على فاذا جاءنا شئ قضيته فقال عمر يارسول الله قد اعطيته فما كلفك الله مالا تقدر عليه فكره قول عمر فقال رجل من الانصار يارسول الله انفق ولا تخش من ذى العرش اقلالا فتبسم فرحا بقول الانصارى وعرف فى وجهه البشر ثم قال بهذا امرت (خ فى الادب عن انس) وروى الجملة الاولى منه البخارى وزاد بيان السبب فاسند عن مالك بن الحويرث قال قدمنا على النبى صلى الله عليه وسلم ونحن شببة فلبثنا عنده نحو عشرين ليلة وكان النبى صلى الله عليه وسلم رحيما وزاد فى رواية ابن علية رفيقا فقال لو رجعتم الى بلادكم فعلمتموهم ﴿ كان شديد البطش ﴾ فقد اعطى قوة اربعين فى البطش والجماع كما فى خبر الطبرانى عن ابن عمرو وفى مسلم عن البراء كنا والله اذا احمر البأس نتقى به * وان الشجاع منا الذى يحاذى به وفى خبر ابى الشيخ عن عمر انما لقى كتيبة الاكان اول من يضرب ولابى الشيخ عن على كان من اشد الناس بأسا ومع ذلك كله فلم تكن الرحمة منزوعة عن بطشه لتخلقه باخلاق الله وهو سبحانه ليس له وعيد وبطش شديد ليس فيه شئ من الرحمة واللطف ولهذا قال ابو يزيد البسطامى وقد سمع قاريا يقرأ ان بطش ربك لشديد بطشى اشد فان المخلوق اذا بطش لا يكون فى بطشه رحمة وسببه ضيق المخلوق فانه ماله الاتساع الالهى وبطشه تعالى وان كان شديدا ففى بطشه رحمة بالمبطوش به فلما كان المصطفى اعظم البشر اتساعا كانت الرحمة غير منزوعة عن بطشه وبذلك يعرف انه لا تعارض بين هذا والذى قبله (ابن سعد) فى الطبقات (عن محمد بن على) وهو ابن الحنفية (مرسلا) ورواه ابو الشيخ من رواية ابى جعفر معضلا ﴿ كان طويل الصمت ﴾ اى فى غير اوقات الذكر سبق بحثه فى الصمت (قليل الضحك) لشدة خوفه منه تعالى وسببه لسبب من الاسباب المفضية لذلك ومع ذلك هو عبادة فى حقه صلى الله عليه وسلم قال المناوى فالصمت بالضم والفتح السكوت وذلك لان كثرة السكوت من اقوى اسباب التوقير ومن الحكمة وداعية السلامة من الغلط ولذا قيل من قل كلامه قل غلطه وهو اجمع للفكر (حم) من حديث سماك (عن جابر بن سمرة) قال سماك قلت لجابر اكنت تجالس النبى صلى الله عليه وسلم فقال نعم وكان طويل الصمت قليل الضحك وهو باسناد صحيح قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة ﴿ كان فراشه نحوا ﴾ بالنصب والتنوين اى مثلا قريبا قليل الثمن وكان فراشه وضع له رقاقا واحد اثنى طبقتين ثم ار بعافلما

* والله اذا احمر البأس نتقى به نسخه

استيقظ سأل عنه وقال ردوه كما كان مانعه منعني السجود هو التعليم لان لين الفراش سبب للاستغراق فى النوم (مما) اى من الفراش الذى (يوضع للانسان) اى يفرش الميت (فى قبره) وقد وضع فى قبره قطيفة حمراء اى كان فراشه للنوم نحوها (وكان المسجد عند رأسه) اى كان اذا نام يكون رأسه الى جانب المسجد قال حجة الاسلام وفيه اشارة الى انه ينبغى للانسان ان يتذكر بنومه كذلك انه سيضطجع فى اللحد كذلك وحيدا فريدا ليس معه الا عمله ولا يجزى الا بسعيه ولا يستجلب النوم تكلفا بتمهيد الفرش الوطى فان النوم تعطيل الحياة (د) فى اللباس (عن بعض آل ام سلمة) وقد رواه ايضا ابن ماجة فى الصلوة هنا وقد جاء باسناد حسن ﴿كان فراشه مسحا﴾ بكسر فسكون بلاسا من شعر اوثوب خشن يعد للفراش من صوف يشبه الكساء اوثياب سود يلبسها الزهاد و الرهبان و بقية الحديث عند مخرجه الترمذى ثنية ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لوكان ثنية اربع ثنيات لكان اوطأ فثنيناه باربع ثنيات فلما اصبح قال مافرشوه الليلة قلنا هوفراشك الا انا ثنيناه اربع ثنيات هو اوطأ قال ردوه لحاله الاول فانه منعنى وطاؤه صلاتى الليلة قال ابن العربى وكان المصطفى يمهد فراشه و يوطيه ولا ينفض مضجعه كما يفعل الجهال بسنته انتهى واقول قد جهل هذا الامام سنة فى هذا المقام فانه قد جاء فى عدة طرق انه قال صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه فلينفضه بداخلة ازاره (ت فى الشمائل عن حفصة) بنت عمر باسناد حسن ليس بجيد فقد قال العراقى هو منقطع ﴿كان فرسه﴾ برفع السين المهملة (يقال له المرتجز) قال الشيخ بصيغة اسم الفاعل قال ابن القيم وكان اشهب (وناقته القصواء) بضم القاف والمد قيل التى تسمى العضباء وقيل غيرها (و بغلته الدلدل) بالضم فسكون ثم مثله سميت به لانها تضمت فى مشيها من شدة الجرى يقال دلدل فى الارض ذهب ومر يدلدل وتدلدل فى مشيه ليضطرب ذكره ابن الاثير (وحماره عفير) بالتصغير وشاته بركة وفيه مشروعية تسمية الفرس و البغل و الحمار و كذا غيرها من الدواب باسماء تخصها غير اسماء اجناسها قال ابن حجر وفى الاحاديث الواردة فى نحو هذا ما يقوى قول من ذكر انساب بعض الخيول العربية الاصلية لان الاسماء توضع لتميز بين افراد الجنس (ودرعه) بكسر الدال زرديه (ذات الفضول) اى لطوله (وسيفه ذو الفقار) بفتح الفاء و القاف قال الزين العراقى و روينا فى فوائد ابى الدحداح حماره يعفور وشاته بركة وفى حديث للطبرانى اسم شاته التى يشرب لبنها غنية واخرج ابن سعد

مطلب اسماء الامانات الرسول ومعنى الاسماء

برنى طبقات كانت لمنايح رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنم سبع عجوة وزمزم وسقيا و بركة وورسة واطلال واطراف وفى سنده الواقدى ولابن مكحول مرسلا كانت له شاة تسمى قمر (لك فى عن على) سبق توع عنعنو كان فيه دعابة بضم الدال المهملة (قليلة) اى مزاح يسير قال الزمخشرى الدعابة كالمزاحة ودعب يدعب كمزح يمزح وزنا ومعنى والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك قال ابن عربى وسبب مزاحه انه كان شديد الغيرة فانه وصف نفسه بانه اغير من سعد بعدما وصف سعدا بانه غيور فاتى بصيغة المبالغة والغيرة من نعت المحبة وهم لا يعلمون فسترمحبته وماله من الوجد فيه بالمزاح وملاعبته واظهار حبه فمن احبه من ازواجه وابنائه واصحابه وقال انما انا بشر ليعلم فجعل انه من الصنين فجهلوا طبيعته وتخيلت انه معها انما رأته يمشى فى حقها و يؤثرها ولم يعلم ان ذلك عن امر محبوبه اياه ذلك وقيل ان محمدا يحب عايشة والحسنين وترك الخطبة يوم الجمعة ونزل اليهما لما رآهما يعثران فى اذيالهما وهذا كله من باب الغيرة على المحبوب تدنيه حرمته وهكذا ينبغى ان يكون تعظيما للجناب الاقدس ان يبينه (خط وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) وفيه بحث ﴿ كان قراءته المد ﴾ وفى رواية مدا وفى نسخة بالمد اى كانت قراءته ذات مداى كان يمدما كان فى كلامه من حروف المد واللين ذكره القاضى وقال المظهر معناه كان قراءته كثيرة المد وحروف المد الالف والواو والياء فاذا كان بعدها همزة عد ذلك الحرف (ليس فيها ترجيع) ضمن زيادة اونقصان كهمز غير المهموز ومد غير الممدود وجعل الحرف حروفا فيجر ذلك الى زيادة فى القرآن وهو غير جائز والتلحين والتغنى المأمور به ما سلم من ذلك (طب عن ابى بكرة) قال السيوطى حسن وقال الهيثمى وغيره فيه عمرو بن دحية وهو ضعيف وقال مرة اخرى فيه من لم اعرفه ﴿ كان قميصه فوق الكعبين ﴾ اى الى انصاف ساقيه كما فى رواية قال فى الحفنى الا اذا جرى عرف بلد بالزيادة كاهل العلم الآن فانه يزرى بهم ذلك (وكان كمه مع الاصابع) اى مساويا لا يزيد ولا ينقص عنها قال ابن القيم اما هذه الاكمام التى كالاخراج لم يلبسها هو ولا اصحابه البتة بل هى مخالفة لسنته وفى جوازها نظر لانها من جنس الخيلاء وقال بعض الشافعية متى زاد على ما ذكر لكل ما قدروه فى غير ذلك بقصد الخيلاء حرم بل فسق والا كره الا لعذر كان يميز العلماء بشعار يخالف ذلك عليه بقصد ان يعرف فيسأل او ليمتثل امره بالمعروف ونهيه عن المنكر (ك عن ابن عباس) قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان كم قميصه ﴾ بضم الكاف (الى الرسغ) بضم فسكون مفصل ما بين الكف

مطلب حسن الهيئة والباس للسفر وتقبيل عليه السلام فاطمة

من الساعد وروى بسين و بالصاد وجمع بين هذا الخبر وما فيه بان اذا كان يلبسه في الحضر وذلك في السفر وحكمة الاقتصار على ذلك انه متى جاوز اليد شق على لابسه ومنعه سرعة الحركة والبطش ومتى قصر عن ذلك تأذى الساعد ببروزه للحر والبرد فكان الاقتصار على ما ذكر وسطا فينبغي التأسي به ونظير ذلك في احكامنا وخير الامور اوساطها (ت عن اسماء بنت يزيد) بن السكن قال ت حسن غريب وفيه شهر بن حوشب قال العراقي مختلف فيه ﴿ وكان كثيرا ما يقبل عرف ﴾ ابنته (فاطمة) الزهراء وكان كثيرا ما يقبلها في فمها ايضا وزاد ابو داود بسند ضعيف ويمص لسانها شفقة ورحمة بها والعرف بالضم اعلا الرأس مأخوذ من عرف الديك وهو اللحمة مستطيلة في اعلا رأسه وعرف الفرس الشعر النابت في محدب رقبته (ابن عساكر عن عائشة) قال السيوطي ضعيف ﴿ وكان له برد ﴾ بضم فسكون زاد في رواية احضر قال الحنفي اي رداء يرتدى طوله اربعين اذرع وعرضه ثلاثة اذرع ولونه الخضرة (يلبسه) بفتح الموحدة (في العيدين والجمعة) وكان يتجمل به للوفود قال الغزالي وكان هذا منه عبادة لانه مأمور بدعوة الخلق وترغيبهم في الاتباع واستمالة قلوبهم ولو سقط من اعينهم لم يرغبوا في اتباعه فيجب عليه ان يظهر لهم محاسن احواله لئلا تزدريه اعينهم فان اعين القوم تمتد الى الظاهر دون السرائر واخذ منه الامام الرافعي انه يسن للامام يوم الجمعة ان يزيد في حسن الهيئة واللباس و يتعمم و يتردى ويؤيده ان ابن جرير اخبر الطبراني عن عائشة كان له ثوبان يلبسهما في الجمعة فاذا انصرف طويناهما الى مثله تنبيه ذكر الواقدي ان طول ردائه كان ستة اذرع في عرض ثلاثة وطول ازاره اربعة اذرع وشبر في ذراعين انه كان يلبسهما في الجمعة والعيدين وفي شرح الاحكام لابن بزيزة ذرع الرداء الذي ذكره الواقدي في ذرع الازار قال الحافظ فالاول اولى (ق عن جابر) ورواه عنه ايضا ابن خزيمة في صحيحه لكن بدون ذكر الاحمر ﴿ وكان له جفنة ﴾ بفتح الجيم وقصعة (لها اربع حلق) يحملها منها اربعة رجال وكان معدة للاضياف وهذا يدل على مزيد اكرامه صلى الله عليه وسلم للاضياف وسعة اطعامه والحلق بكسر الحاء وفتحها كذا قالوه (طب عن عبد الله بن بسر) بضم الباء وسكون السين المهملة قال السيوطي حديث حسن ﴿ كان له حربة ﴾ بفتح فسكون وهو رمح قصير تشبه العكاز قال السيوطي المراد العنزة (يمشي) بالبناء للمفعول (بها بين يديه) على الاعناق (فاذا صلى ركزها بين يديه) فتجعلها سترة يصلي اليها اذا كان في غير بناء وكان يمشي بها احيانا اي يحملها شخص على عاتقه لتكون سترة اذا رأها شخص مر من خلفها قال المناوي اي

٤ الرداء بكسر الراء الفتان والتثنية رداآن ورداوان والجمع اردية يقال تردى اى لبس الرداء و رداه غيره ترديه اى البسه اياه

يتوكأ عليها احيانا (طب عن صعصعة بن مالك) بالميم كذا في الشراح وفي المناوي عصعص بن مالك بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية قال الهيثمي ضعيف وقال السيوطي حسن ﴿ كان له حمار ﴾ بكسر الحاء المهملة (اسمه عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها راء تصغير اعفر خرجوه عن بناء اصله كسويد تصغيرا سود من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض ذكره جمع ووهموا عياضا في ضبطه بغين معجمة قال ابن حجر وهو غير الحمار الآخر يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس انهما واحد رده الدمياطي فقال عفير اهداه له المقوقس ويعفورا هداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بسكون المهملة وضم الفاء وهو اسم ولد الظبي كانه سمي بذلك لسرعته قال الواقدي هو يعفور نفق منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع وقيل طرح نفسه في بئر يوم مات النبي قال الزمخشري وانما سمي به لعفرة لونه والعفرة بياض غير ناصع كلون عفر الارض اي وجهها قال ويجوز كونه تشبيها في عدوه باليعفور وهو الظبي انتهى وقال ابن القيم كان اشهب اهداه له المقوقس ملك القبط وآخر اهداه له فروة الجذامي انتهى (حم عن علي طب) وكذا في الاوسط (عن ابن مسعود) باسناد حسن وهو كما اقره الهيثمي ﴿ كان له خرقة ﴾ بكسر الخاء المعجمة (ينشف بها بعد الوضوء) فيه انه لا يكره التنشيف بعده بل ظاهره انه مطلوب اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال المناوي وكرهه جمع تمسكا بخبر ان ميمونة اتته بمنديل فرده وجمع عياض بان الخرقة كانت لضرورة التنشيف بها لخوشنة برد ورد المنديل لمعنى رآه فيه او تواضعا ولما اخرجه الترمذي عن الزهري ان ماء الوضوء يوزن واجاب الاولون بانها واقعة حال يتطرق اليها الاحتمال وبانه رده مخافة مصيره عادة ومنع دلالته على الكراهة فانه لولا انه كان ينشف لما اتته به وانما رده لعذر كاستعجال او لشيء رآه فيه او لوسخ او تغير ريح وفي هذا الحديث اشعار بانه كان لا ينفض ماء الوضوء عن اعضائه وفيه حديث ضعيف اورده الرافعي وغيره ولفظه لا تنفضوا ايديكم في الوضوء فانه مراوح الشيطان قال ابن الصلاح وتبعه النووي لم اجده وقد اخرجه ابن حبان في الضعفاء وابن ابي حاتم في العلل (ت) في الطهارة (ك) كلاهما (عن عائشة) ظاهره ان مخرجه اقره وقال عقبة ليس بالقائم ولا يصح عن النبي فيه شيء وفيه ابو معاذ سليمان بن ارقم ضعيف عندهم وقال السيوطي حسن لغيره ﴿ كان له سكة ﴾ بضم السين وتشديد الكاف طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وفتح شيء اسود يخلط بمسك وزعفران ويفرك يقرص ويترك يومين ثم ينظم في خيط وكلما عتق عبق كذا في القاموس وقال

مطلب التنشف بالمنديل في الوضوء وبيان اسبابه وسائر اشيائه

في المطامع وماء يجعل فيها طيب كما قال (بتطييب منها) واحتمال انها قطعة من المسك وهو طيب يجتمع من اخلاط بعيد (د) في الترجل (عن انس) قال السيوطي حسن ورواه عنه ت في الشمائل ﴿ كان له سيف محلى ﴾ اسم مفعول اى مزين وتزيينه قائمته ولذا قال (قائمته من فضة) اى محلى بفضة اى مزين بها لان التحلية لم تكن عامة لجميعه كما يبينه بقوله (ونعله من فضة) وهي الحديدة في اسفل قرابه (وفيه حلق من فضة) بكسر الحاء وفتحها (وكان يسمى ذا الفقار) لان فيه حفرا متساوية تشبه فقار الظهر وهو الذي رأى فيه الرؤيا ودخل به مكة وكان أسيافه سبعة هذا الزمهاله وقال الزمخشري سمى ذا الفقار لانه كان في احدى شفرتيه حزوز شبهت بفقار الظهر وكان هذا السيف لمنبه بن الحجاج اومنبه بن وهب اوالعاص ابن منبه اوالحجاج بن عكاظ اوغيرهم ثم سار عند الخلفاء العباسيين قال الاصمعي دخلت على الرشيد فقال بسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذوالفقار قلنا نعم فجاء به فارأيت سيفا احسن منه اذا نصب لم يرفه شئ واذا بطح عد فيه سبع فقر واذا صيفته يمانية يحار الطرق فيه من حسنه وقال قاسم في الدلائل ان ذلك كان يرى في رونقه شبيها بفقار الحية فاذا التمس لم يوجد (وكان له قوس تسمى) بمثناة فوقية وسكون السين بينه شراح الجامع وكذا ماسيأتي (ذا السداد) قال ابن القيم وكان له ست قسى هذا احدها بفتح السين المهملة وفي اكثر النسخ ويسمى بالتحتية (وكان له كنانة) بكسر الكاف هي جعبة السهام وبها سميت القبيلة كما قال الحفني وعاء السهام وهي قبيلة ايضا (تسمى) بفوقية (ذا الجمع) بضم الجيم (وكان له درع) بكسر الدال وسكون الراء المهملتين (موشحة بنحاس) اى موضوع فيها نحاس (تسمى ذات الفضول) وهي التي رهنها عند ابي الشحم اليهودي وكان له سبع دروع هذه احدها (وكان له حربة تسمى النبعاء) بالمنون مفتوحة فموحدة ساكنة فعين مهملة وقيل بياء موحدة ثم نون ساكنة شجر يتخذ منه القسي قال ابن القيم وكان له حربة اخرى كبيرة تدعى البيضاء (وكان له مجن) بكسر الميم وفتح الجيم ترس (يسمى الذقن) بالفتح ويسمى المجن لان صاحبه يشتره وجمعه مجان ككتان (وكان له فرس اشقر) اى احمر في حمرته صفاء (يسمى المرتجز) بكسر الجيم لحسن صهيله ذكره الزمخشري قال النووي في التهذيب وهو الذي اشتراه من الاعرابي شهد عليه خزيمة بن ثابت (وكان له فرس ادهم) اى اسود (يسمى السكب) بفتح فسكون قال الزمخشري سمى به لانه

كثير الجري واصل السكب الصب فاستعير لشدة الجري وقيل هو بالتحريك سمي بالسكب وهي شقايق النعمان قال كالسكب المحمر فوق الرابية وقيل بالتخفيف لكثرة شبابه وهو قتبه قيل وهذا اول فرس ملكه كذا في تهذيب النووي قال وكان اغر محجلا طلق اليمين وهو اول فرس غزا عليه (وكان له سرج يسمى الراج) بالراء المهملة والجيم وفي اكثر النسخ الداج (وكان له بغلة شهباء) بالمد اي يغلب بياضها سوادها (تسمى دلدل) بضم الدالين اهداها له يوحنا ملك ايله وظاهر قول البخاري انه اهداها له في غزوة حنين وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك قال القاضي ولم يروانه كانت له بغلة غيرها ذكره النووي وتعقبه الجلال البلقيني بان البغلة غزا عليها يوم حنين غير هذا ففي مسلم انه كان على بغلة بيضاء هداها له الجذامي قال وفيما قاله القاضي نظر فقد قيل كان له دلدل وفضة وهي التي اهداها ابن العلاء والايلية و بغلته اهداها له كسرى واخرى من دومة الجندل واخرى من النجاشي كذا في مغلطاي وفي الهدي كان له من البغال دلدل وكانت شهباء اهداها له المقوقس واخرى اسمها فضة اهداها صاحب دومة الجندل (وكان له ناقة تسمى القصوى) بفتح القاف وقيل بضمها والقصوى قيل وهي التي هاجر عليها والقصوى الناقة التي قطع طرف اذنها وكلما قطع من الاذن فهو جدع فاذا بلغ الربع فهي قصوى فاذا جاوزه فهو عضب فاذا استوصلت فهو صلم قال ابن الاثير ولم تكن ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قصوى وانما هو لقب لها لقب به لانها كانت غاية في الجري واخرى كل شيء اقصاه وجاء في الخبران له ناقة تسمى العضباء وناقة تسمى الجدعاء فيحتمل ان كل واحد صفة ناقة مفردة ويحتمل كون الكل صفة ناقة واحدة فيسمى كل واحدة منهم بما تخيل فيها (وكان له حمار يسمى يعفور) سبق بحثه (وكان له بساط) بكسر الموحدة كذا بضبط السيوطي وما في نسخ من انه فسطاط تصحيف عليه (يسمى الكز) بفتح الكاف والزاء المشددة (وكان له عنزة) بالتحريك اي حربة (تسمى النمر) بفتح النون وكسر الميم (وكان له ركوة) بفتح الراء وسكون الكاف (تسمى الصادر) سميت بذلك لانها يصدر عنها الراي اي روي الشارب منها (وكان له مرآة) يرى فيها وجهه الشريف (تسمى المدلة) بضم الميم وكسر الدال المهملة وشدة اللام (وكان له مقراض) بكسر الميم وضاد معجمة وهو المسمى بالمقص (يسمى الجامع وكان له قضيب) فعيل بمعنى مفعول اي غصن مقطوع من شجرة (شوحط) بضم المعجمة وفتح المهملة فطاء معجمة (يسمى الممشوق) بالفتح وهو الذي

(كان)

كان يتداولونه وقال ابن ابي خيثمة في تاريخه اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد من سلاح بني قينقاع ثلاثة قوس قوس اسمها الروحا وقوس شوحط يسمى البيضاء وقوس تسمى الصفراء (طب عن ابن عباس) قال فيه علي بن عروة متروك وقال ابن الجوزي هذا لا، وقال موضوع عبد الملك وعلي وعثمان متروكين انتهى ونوزع في ... الجماعة رووا لا البخاري ﴿ كان له فرس ﴾ بالتحريك (يقال له الظرب) بضم المعجمة وكسر الراء الموحدة (وآخر يقال له اللزاز) بكسر اللام وبزايين خفيفتين قال المناوي وجملة افراسه سبعة وقيل خمسة عشر وسمي به لتلززه واجتماع خلقه ويقال لز بالشيء لزق به كأنه يلتزق بالمطلوبات لسرعته وجملة افراسه سبعة متفق عليها جمعها ابن جماعة في بيت فقال * والخيل سكب لحيف ظرب لزاز * مرتجز وورد لها اسوار * (ق عن سهل بن سعد) باسناد صحيح ﴿ كان له فرس ﴾ كامر (يقال له اللحيف) بمهملة كرغيف وقيل بالتصغير سمي به لطول ذنبه فعيل بمعنى فاعل كأنه يلحف الارض بذنبه وقيل هو بخاء معجمة وقيل بجيم وحكى ابن الجوزي انه روي بالنون بدل اللام من النحافة (خ عن سهل ابن سعد) الساعدي قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له اللحيف وعند ابن الجوزي بالنون بدل اللام من النحافة وذكر الواقدي انه اهداه له سعد بن البراء وقيل ربيعة ابن البراء ﴿ كان له قدح ﴾ بالتنوين قاله السيوطي ويحتمل انه مضاف الى (قوارير) جمع قارورة اي من زجاج يشرب فيه اهداه له النجاشي والقدح وهو بالتحريك واحد الاقداح التي للشرب قال في المشارق اناء يسع ما يروي رجلين والثلاثة وقال ابن الاثير هو اناء بين انائين الاصغر والاكبر وقد يوصف باحدهما وفي اكثر النسخ من قوارير اي زجاج مملوء يكفي الاثنين والثلاثة (يشرب فيه) اهداه اليه البعض وكان له قدح آخر يسمى الديال ويسمى مغيثا وآخر مضببا بسلسلة من فضة (ه عن ابن عباس) قال السيوطي حديث حسن ﴿ كان له قدح ﴾ كامر (من عيدان) بفتح المهملة وسكون التحتية ودال مهملة جمع عيدانة وهي النخلة السحوق المجردة وقيل الطول من النخلة الواحدة والمراد هنا نوع من الخشب وكان يجعل (تحت سريره) اي موضوع تحت سريره قال ابن القيم وكان يسمى الصادر قال الراغب والسرير مأخوذ من السرور لانه في الغالب لاولي النعمة قال وسرير الميت تشبيه به في الصورة والتفاؤل بالسرور (يبول فيه بالليل) وتمامه كما عند الطبراني بسند قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح فقام وطلبه فلم يجده فسأل فقالوا شربته برة خادم ام سلمة قدمت معها من ارض الحبشة فقال

لقد احتظرت من النار بحظار انتهى قيل وذا الخبر لا يعارضه خبر الطبراني ايضا في الاوسط باسناد قال العراقي جيد لا يقع بول في طست في البيت فان الملائكة لاتدخل بيتا فيه بول لان المراد بانقاعه طول مكثه وما في الاناء لا يطول مكثه بل يريقه الخدم عن قرب ثم يعاد تحت السرير لما يحدث والظاهر كما قال العراقي ان هذا كان قبل اتخاذ الكنيف في البيوت فانه لا يمكنه التباعد بالليل للمشقة اما بعد اتخاذها كان يقضي حاجته فيها ليلا ونهارا واخذ من تخصيص البول انه كان لا يفعل الغائط فيه لغلظه بالنسبة للبول ولكثافته وكراهة ريحه والليل انه كان لا يبول فيه نهارا وفيه حل اتخاذ السرير وانه لا ينافي التواضع لمس الحاجة اليه سيما بالحجاز لحرارته وحل القدح من خشب النخل ولا ينافيه ما مر من حديث اكرموا عمتكم النخلة لان المراد باكرامها سقيها وتلقيحها كما تقدم فاذا قطع منها شيء وعمل اناء او غيره زال عنه اسم النخلة فلم يؤمر باكرامه واما الجواب بان بوله فيه ليلا ليس اهانة بل تشريعا فغير قويم لاقتضائه اختصاص الجواز به ولا كذلك وفيه حل البول في اناء في البيت الذي هو فيه بلا كراهية حيث لم يطل مكثه كما تقرر اما نهارا فهو خلاف الاولى حيث لا عذر لان الليل محل الاعذار بخلاف النهار وبول الرجل بقرب اهل بيته للحاجة وحل الاستنجاء بغير ماء اذ لو استنجى في القدح لما رشاشه عليه وقطع النخل للحاجة وهما ممنوعان اما الاول فلوضوح جواز كونه استنجى بالماء خارج القدح في اناء اخر او في ارض ترابية ونحوها واما الثاني فلا يلزم كون القدح انما يصنع من نخل مقطوع بل المتبادر الغالب انه من الساقط لنحو هبوب ريح او ضعف وفيه مشروعية الصناعات ونحو ذلك مما لا يتم المعاش الا به فائدة قال ابن قتيبة كان سريره خشبات مشدودة بالليف بيعت في زمن بني امية فاشتراها رجل باربعة الاف درهم (د ن ك عن امية بنت رقيقة) بضم ففتح فيهما مخففين ورقيقة بقافين بنت خويلد اخت خديجة ام المؤمنين باسناد حسن ﴿ كان له قصعة ﴾ بفتح القاف وفي المصباح بالفتح معروفة عربية وقيل معربة (يقال لها الغراء) بالمد تأنيث الاغر من الغرة وهي بياض الوجه واضاءته او من الغرة وهي الشيء النفيس المرغوب فيه اولغير ذلك فتكون سميت بذلك لرغبة الناس فيها لنفاسة ما فيها اي لكثرة ما تسعه (يحملها اربع رجال) بينهم لعظمها وتمامه عند مخرجه ابي داود فلما اضحوا وسجدوا الضحى اي صلوها اتي بتلك القصعة وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرابي ما هذه الجلسة قال جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها انتهى وفيه دلالة على سعة كرم

(المصطفى)

مطلب سرير رسول الله

٤ بيعت نسخة

المصطفى صلى الله عليه وسلم (د عن عبد الله بن بسر) واسناده حسن ﴿كان له مكحلة﴾ بضم الميم والحاء وعاء الكحل وهي من النوادر التي جاءت بالضم وقياسها الكسر لانها آلة كذا في المصباح وفي شرح الترمذي للحافظ بضم الميم والحاء معا معروف الوعاء قال وهو احد ماشذ مما يرتفق به فجاء على مفعل وبابه مفعل بفتح الميم قال ونظيره المدهن والمسعط (يكتحل منها) بالاثمد عند النوم (كل ليلة ثلاثا في هذه) العين (وثلاثا في هذه) العين قال البيهقي هذا اصح ما في الاكتحال وفي احاديث اخر ان الايتار بالنسبة للعينين وهذه افضل كيفيات الاكتحال وفي اكثر النسخ ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه (ت) في اللباس (ه) كليهما (عن ابن عباس) باسناد حسن قال الترمذي في العلل انه سأل البخاري عنه فقال حديث محفوظ ﴿كان له ملحفة﴾ بكسر الميم الملاءة التي يلتحف بها المرأة (مصبوغة بالورس) بفتح فسكون نبت اصفر يزرع باليمن ويصبغ به او صنف من الكركم او يشبهه وملحفة ورسية مصبوغة بالورس ويقال لها مورسة (والزعفران) معروف وزعفرت الثوب صبغته بزعفران فهو مزعفر بالفتح اسم مفعول قال السيوطي وهذا قبل النهي او محمول على الخصوصية (يدور بها على نسائه) بالنوبة (فاذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء واذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء) الظاهر ان المقصد برشها التبريد لان قطر الحجاز في غاية الحر ويحتمل انها ترشها بما ممزوج بنحو طيب كما يفعله النساء الآن وفيه حل لبس المزعفر والورس ويعارضه بالنسبة للمزعفر حديث الشيخين نهى ان يتزعفر الرجل وبه اخذ الشافعي ولا فرق بين ما صبغ ٨ قبل النسج وبعده واما الورس فذهب جمع من صحبه لحله تمسكا بهذا الخبر المؤيد بما صح انه كان يصبغ ثيابه بالورس حتى عمامته لكن الحقه جمع بالمزعفر في الحرمة (خط عن انس) وفيه محمد بن ليث قال الذهبي لا يعرف ومؤمل بن اسماعيل منكر الحديث وعمارة بن زاذان ضعفه الدارقطني وغيره ﴿كان له مؤذنان﴾ يعني بالمدينة يؤذنان في وقت واحد (بلال) مولى ابي بكر (و) عمرو بن قيس بن زائدة او عبد الله بن زائدة وكنيته (ابن ام مكتوم) واسم ام مكتوم عاتكة مات بالقادسية (الاعمى) لا يناقضه خبر البيهقي الصحيح عن عايشة انه كان له ثلاث مؤذنين والثالث ابو محذورة لان الاثنين كان يؤذنان بالمدينة وابو محذورة بمكة قال ابو زرعة وكان له رابع وهو سعد ٤ القرظ بقباء واذن له زياد بن الحارث الصدائي لكنه لم يكن راتبا قال ابن حجر وروى الدارمي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر نحوا من عشرين رجلا فاذنوا وفيه جواز الاعمى للاذان وجواز الوصف بسبب التعريف لا التنقيص واتخاذ مؤذنين لمسجد واحد

* مطلب المؤذن وتفسيره وضبطه

٨ صبغ نسخه م

٤ القرظي نسخه م

ونسبة الرجل لامتثال العلقمي وسعد القرظ اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقباء مرات وفي هذا الحديث اتخاذ مؤذنين للمسجد يؤذن احدهما قبل طلوع الفجر والآخر عند طلوعه كما كان بلال وابن ام مكتوم يفعلان قال اصحابنا واذا احتاج الى أكثر من مؤذنين اتخذ ثلاثة واربعة فأكثر بحسب الحاجة وقد اتخذ عثمان اربعة عند كثرة الناس قال اصحابنا ويستحب ان لايزاد على اربعة الا لحاجة ظاهرة واذا ترتب للاذان اثنان فصاعدا فالمستحب ان لا يؤذنوا دفعة بل ان اتسع الوقت ترتبوا فيه فان تنازعوا في الابتداء اقرع بينهم وان ضاق الوقت فان كان المسجد كبيرا اذنوا متفرقين في اقطاره وان كان ضيقا وقفوا معا واذنوا وهذا اذا لم يؤد اختلاف الاصوات الى تهويش فان ادى الى ذلك لم يؤذن الا واحد فان تنازعوا اقرع (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿كان لنعله قبالان﴾ بكسر القاف مخففا تثنية قبال وهو زمام النعل وهو السير الذي يجعل بين الاصابع يدخل بين الابهام والتي تليها في قبال والاصابع في قبال اي زمامان يجعلان بين اصابع الرجلين (ت عن انس) قال السيوطي حديث صحيح ويظن ان الترمذي تفرد به عن الستة فقد خرجه سلطان الفن ٤ في صحيحه في باب قبالان مثنى شراكهما فان كان قصد عزوه هذا اليه فسقط من القلم مثنى وشراكهما لم يبعدوان النسخ التي وقفنا عليها وقع السقط فيها من الناسخ وسبق بحثه ﴿كان من اضحك الناس﴾ قال العلقمي قال العلامة محمد بن يوسف الدمشقي قال ابو الحسين بن الضحاك الدمشقي صحت الاخبار وتظاهرت بضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير موطن حتى تبدو نواجذه وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه كان لايضحك الا تبسما ويمكن الجمع بينهما بان يقال ان التبسم كان الاغلب عليه فيمكن ان يكون الناقل عنه انه كان لايضحك الا تبسما لم يشاهد من النبي صلى الله عليه وسلم غير ما اخبر به ويكون من روى عنه انه ضحك حتى بدت نواجذه قد شاهد ذلك في وقت ما فنقل ما شاهده فلا اختلاف بينهما لاختلاف المواطن والاوقات ويمكن ان يكون في ابتداء امره كان يضحك حتى تبدو نواجذه في الاوقات النادرة وكان آخر امره يضحك الا تبسما وقد وردت عنه صلى الله عليه وسلم احاديث على ذلك ويمكن ان يكون من روى عنه انه كان لايضحك الا تبسما شاهد ضحكه حتى بدت نواجذه نادرا فاخبر عن الاكثر وغلبه على القليل النادر على ان اهل اللغة قد اختلفوا في النواجذ ماهي فقال جماعة ان النواجذ اقصى الاضراس من الفم موضعا فعلى تحقق المعارضة ويمكن الجمع بين الاحاديث بما قلناه ومنهم من قال ان النواجذ هي الانياب

٤ وهو البخاري عليه رحمة الباري

وقال الاخرون هي الضواحك فعلى هذا لايكون في ظاهر الاخبار معارضة لان التبسم يلازمه ذلك قال في النهاية النواجذ بكسر الجيم وبالذال المعجمة وهي من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك والاكثر الاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول لانه ماكان يبلغ به الضحك حتى يبدوا ضراسه كيف وقد تقدم ان جل ضحكه التبسم وان اريد بها الاضراس فالوجه فيه ان يراد مبالغة ومثله في ضحكه من غير ان يراد ظهور نواجذه في الضحك وهو اقيس القولين لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان (واطيبهم نفسا) اى اجود الناس على الاطلاق واحسنهم خلقا ومع ذلك لايركن الى الدنيا ولايشغله شاغل عن نفسه عن ربه بل كان استغراقه في حب الله الى حد بحيث يخاف في بعض الاحيان ان يسرى الى قلبه فيحرقه والى قالبه فيهدمه فلذلك كان يضرب يده على فخذ عايشة احيانا ويقول كلميني ليشتغل بكلامها من عظيم ماهو فيه لقصور طاقة قالبه عنه وكان طبعه الانس بالله وكان انسه بالخلق عارضا رفقا ببدنه ذكره الغزالي (طب) وكذا في الاوسط (عن ابي امامة) الباهلي باسناد حسن ﴿كان من افكه الناس﴾ اى امزجهم اذاخلا باهله واقربائه والفكاهة المزاحة ورجل فكه ذكره الزمخشري وفي حديث عايشة انها لطخت وجه سودة بحزيرة ولطخت سودة وجه عايشة فجعل يضحك رواه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة وابو يعلى باسناده قال العراقي جيد (ابن عساكر عن انس) ورواه الحسن بن سفيان في مسنده عنه ايضا والطبراني وزاد مع صبي والبزار وزاد مع نسائه قال العراقي وفيه لهيعة وقد تفرد به ﴿كان مما يقول﴾ ما موصول او موصوف (للخادم الك حاجة) اى كثيرا مايقول ذلك قال عياض عن ثابت قال كانه يقول هذا من شانه ودأبه فجعل ما كناية عن ذلك وعن بعضهم ان معنى ماهنا ربما تأتى للتكثير انتهى قال القرطبي وهو كلام جلى لم يحصل منه بيان تفصيلى فان هذا الكلام من السهل جلة الممتنعة تفصيلا وبيانه ان اسم كان مستترفيها يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وخبرها في الجملة بعدها وذلك ان ما بمعنى الذى وهي مجرورة بمن وصلتها يقول والعائد محذوف والمحذوف خبر المبتدأ والتقدير كان من جملة القول الذى يقوله هذا القول ويجوز ان يكون مصدرية والتقدير كان النبي صلى الله عليه وسلم من جملة قوله الك الى آخره ومن في الوجهين استفهام محكى قال وابعد ماقيل فيها قول من قال ان من بمعنى ربما اذ لايساعده اللسان ولايلتئم مع تكلفه انتهى وقال ابن حجر لااتجاه لقول الكرماني في نحوه موصول اطلق على من يعقل مجازا

لتصريحهم بان من اذا وقع بعدها ماكانت بمعنى ربما وهى تطلق على الكثير كالقليل وفى كلام سيبويه تصريح به فى مواضع قال ابن عربى قدخص النبى صلى الله عليه وسلم برتبة الكمال فى جميع اموره ومنها الكمال فى العبودية فكان عبدا صرفا لم يقم بذاته ربانية على احد وهى التى اوجبتله السيادة وهى الدليل على شرفه على الدوام (حم عن رجل خادم لهصلى الله عليه وسلم) باسناد حسن قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ثم اعلم انقول النبى عن رجل من تصرفه والذى فى مسند احمد عن زياد بن ابى زياد مولى مخزوم عن خادم النبى صلى الله عليه وسلم رجل اوامرأة كذا قال فابدله برجل فوهم بل لولم يقل رجل اوامرأة كان قول المصنف خطألان الخادم يطلق على الذكر والانثى كاصرح به غير واحد من اهل اللغة ثم انهذا ليس بتمامه بل لهعند مخرجه احمد تتمة ولفظه كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول للخادم الك حاجة حتى كان ذات يوم قال يارسول الله حاجتى قال وماحاجتك قال حاجتى ان تشفع لى يوم القيمة قال ومن دلك على هذا قال رب عزوجل قال اما لابد فاعنى بكثرة السجود قال العراق رجاله رجال الصحيح ﴿ كان ناقته تسمى العضبا ﴾ بفتح فسكون والجذعاء ولم يكن بها عضب ولاجدع وانما سميت بذلك قيل كان باذنها عضب وهل العضباء والجدعاء واحدة واثنان خلاف والعضباء هى التى كانت لاتسبق فجاءاعرابى على قعود فسبقها فشق على المسلمين فقال المصطفى ان حقا على الله ان لايرفع من الدنيا شيئا الاوضعه وغنم يوم بدر جملا مهريا لابى جهل فى انفه برة من فضة فاجداه يوم الحديبية ليغيظ المشركين و بغلته الشهباء بالمدوالفتح (وحماره يعفور) بمثناة تحتية وعين مهملة ساكنة وفاء مضمومة (وجارية خضرة) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وقال فى العزيزى هى بسكون الضاد (ق عن جعفر بن محمد عن ابيه مرسلا) وهو المعروف بالصادق ابن على بن الحسين بن على بن ابى طالب الهاشمى فقيه امام قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان وسادته ﴾ بكسر الواو مخدته (التى ينام عليها بالليل من ادم) بفتحتين جمع ادمة اواديم والجلد المدبوغ الاحمر اوالاسود اومطلق الجلد (حشوها) بالفتح اى الوسادة وفى رواية حشوه اى الادم باعتبار لفظه وان كان معناه جمعا والجملة صفة لازم لادم (ليف) هوورد النخل وفيه ايذان بكمال زهده واعراضه عن الدنيا ونعيمها وفاخر متاعها وحل اتخاذ الوسائد ونحوها من الفرش والنوم عليها وغيرذلك قالوا لكن الاولى لمن غلبه الكسل والنعمة والميل للدعة والترفة ان لايبالغ فى حشو الفراش لانه

سبب لكثرة النوم والبطالة والشغل عن مهمات الخيرات (حم دت عن عائشة حسن) اسناده حسن ﴿ كان لا يأخذ ﴾ بالرفع نفي (بالقرف) بفتح القاف وسكون الراء وبعده فاء اى بالتهمة والجمع قراف ولفظ رواية ابي نعيم بالقرف او القرص على الشك والقارصة الكلمة المؤذية (ولا يقبل قول احد على احد) وهو مقتضى العدل لان ما يترتب عليه موقوف على ثبوته عنده بطريقه المعتبر (حل) من حديث قتيبة بن الركين الباهلي عن الربيع بن صبيح عن ثابت (عن انس) انه قيل ان ههنا رجلا يقع في الانصار فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال مخرجه ابو نعيم حديث الربيع عن ثابت غريب ﴿ كان لا يؤذن ﴾ مبني للمفعول (له في العيدين) فلا اذان يوم العيد ولا اقامة ولا نداء في معناهما فلا ينافي ما ذهب اليه الشافعية بل ندب الصلاة جامعة والعيد من العود لتكرره كل عام او لعود السرور فيه او لكثرة عوائد الله اى افضاله على عباده فيه او لغير ذلك (م د ت عن جابر بن سمرة) فيه احاديث ﴿ كان لا يأكل الثوم ﴾ بضم المثلثة اى النيء وهو بهمزة وقد يخفف بتركها (ولا البصل) كذلك (ولا الكراث) بضم الكاف وتشديد الراء على وزن رمان وهو احد المضروات المر (من اجل ان الملائكة تأتيه) صلى الله عليه وسلم و يداومونه في الحضر والسفر (وانه يكلم جبريل) فكان يكره اكل ذلك خوفا من تأذي الملائكة (حل خط) وكذا الدار قطني في غرائب مالك كلهم (عن انس) ثم قال الخطيب تفرد به محمد بن اسحاق البكري بهذا الاسناد وهو ضعيف وكان تساهل شديد وقد اورده الذهبي في الضعفاء ﴿ كان لا يأكل الجراد ﴾ بالفتح المعروف وهو اكثر جنود الله وقد سبق بحثه عميقا (ولا الكلوتين) بضم الكاف تثنية كلوة اى لقربهما من محل البول والفضلات (ولا الضب) بالفتح والتشديد هو دويبة لصيقة معروفة تكون في صحراء الحجاز وهو الذي كلم النبي عليه السلام في مجلسه مع اصحابه الاعلام اى كان يعاف المذكورات (من غير ان يحرمها) وقد اكل الضب على مائدته في مجلسه وهو ينظر (ابن عصري في اماليه عن ابن عباس) قال السيوطي حديث حسن لغيره ﴿ كان لا يأكل ﴾ بالرفع نفي (متكئا) اى مائلا الى احد شقيه معتمدا عليه وحده ولان المراد الاعتماد على وطاء تحته مع الاستواء كما وهم فقول البعض الاتكاء هنا لا ينحصر في المائل ليشمل الامرين متعقب بارد وحكمة كراهة الاكل متكئا انه فعل المتكبرين شوقا وشغفا بالطعام (ولا يطأ عقبه) اى لا يمشي خلفه (رجلان) ولا اكثر كما يفعل الملوك يتبعهم الناس كالخدم قال العراقي وروى ابن الضحاك في الشمائل عن انس بسند

مطلب عدم الاذان في العيدين ونهي الاكل متكئا

ضعيف كان اذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى واقام اليمنى كما يفعل وروى ابو الشيخ بسند جيد عن ابى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يجثو على ركبتيه وكان لا يتكئ (حم عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن ﴿كان لا يأكل﴾ كامر (من هدية) بالفتح وكسر الدال وفرق بين العطية والهدية قيل العطية للمحتاجين والهدية للمحبوبين (حتى يأمر صاحبها ان يأكل منها للشاة) اى لاجل قضية الشاة المسمومة (التى اهديت له) يوم خيبر وفيها سم فاكلوا منها فمات بعض الصحابة فصار النبى صلى الله عليه وسلم يعاوده الاذى منها حتى توفاه الله تعالى الى كرامته ليجمع الله تعالى له جميع مراتب الكمال (طب عن عمار) بن ياسر قال الهيثمى رواه عن شيخه ابراهيم بن عبد الله المخزومى وثقه الاسمعيلى وضعفه الدارقطنى وفى العزيزى اسناده صحيح ﴿كان لا يتطير﴾ اى لا يسيء الظن بالله ولا يهرب من قضائه وقدره ولا يرى الاسباب مؤثرا فى حصول المكروه كما كانت العرب تعتقده (ولكن) كان (يتفأل) اى اذا كان كلاما حسنا تيمن به تحسينا لظنه بربه قال فى المصباح الفال بسكون الهمزة وتخفف اى يسمع كلاما حسنا فتيمن به وان كان قبيحا فهو الطيرة وجعل ابو زيد الفال فى سماع الكلامين قال القرطبى وانما كان يعجبه الفال لانه تنشرح له النفس ويحسن الظن بالله (الحكيم) فى النوادر (والبغوى عن بريدة) ابن حصيب ورواه عنه قاسم بن اصبغ وسكت عليه عبد الحق مصححا له قال ابن القطان وما مثله يصحح فان فيه اوس بن عبد الله بن بريدة منكر الحديث ورواه ابو داود عنه قولا كان لا يتطير قال واسناده صحيح ﴿كان لا يتعار﴾ بالفتح وتشديد الراء اى لا ينتبه ولا يستيقظ (من الليل) قال الحفنى ومثله النهار (الا اجرى السواك على فيه) تسوك به وان تعدد انتباهه فيسن ذلك لكل احد فالسواك يتأكد فى مواضع منها الاستيقاظ من النوم كما سبق فى السواك بحثه (ابن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه هكذا ابو يعلى والطبرانى فى الكبير قال الهيثمى وسنده ضعيف وقال السيوطى حسن لغيره ﴿كان لا يتوضأ﴾ يعنى الفاصل (بعد الغسل) يعنى كان اذا توضأ قبله لا يأتى به ثانيا قال النووى وغيره لو افاض الماء على جميع بدنه من غير وضوء صح وضوءه واستباح به الصلوة وغيرها ولكن الافضل ان يتوضأ قال وتحصل الفضيلة بالوضوء قبل الغسل وبعده والافضل تقديم الوضوء وقال الحفنى اذا توضأ قبله لا يأتى به بعده لهذا الحديث قال العلقمى لا يتوضأ بعد الغسل اى اكتفاء بالوضوء قبلها ولاندراجه فى الغسل (حم ت ن ه ك عن عائشة) قال السيوطى صحيح ﴿كان لا يتوضأ﴾ كامر (من موطئ) ... ثم

وبسكون الواو وكسر الطاء مهموز مايوطأ من الاذى فى الطريق اى لايعيدالوضوء للاذى اذا اصابت رجله والمراد بالوضوء الشرعى وقيل اللغوى فيكون معناه لايغسل رجله من طين الشارع لانه طاهر او معفو عنه اذا كان قليلا يسيرا قال الخطابى ماوطأ من الاذى فى الطريق واصله الموطوء قال والمراد بذلك انهم لايعيدون الوضوء للاذى اذا اصاب ارجلهم لا انهم كانوا لايغسلون ارجلهم ولاينظفونها من الاذى اذا اصابها وحمله البيهقى على النجاسة اليابسة وانهم كانوا لايغسلون الرجل من مسها وقال ولى الدين يحتمل ان يحمل الوضوء هنا على اللغوى وهو التنظيف ويكون المعنى انهم كانوا لايغسلون ارجلهم من الطين ونحوه مما يمشون عليه بل يبنون على ان الاصل فيه الطهارة (طب عن ابى امامة) قال الهيثمى فيه ابو قيس محمد بن سعيد ضعيف وفى الحاشية هنا كان لايجد من الدقل ماءيملاء بطنه والدقل بفتحتين ردى التمر ويابسه فضلا عن افضل منه وقال الزمخشرى الدقل تمر ردى لايتلاصق فاذا نثر تفرق وانفردت كل تمرة عن اختها وهذا الذى كان عليه من الاعراض عن الدنيا وعدم الاهتمام بتحصيل ملاذها وفيها رواه الطبرانى عن النعمان بن بشير ورواه عنه الحاكم وزاد فى اخره وهو جائع وقال على شرط م واقره الذهبى ﴿ كان لايجيز ﴾ بضم اوله من اجاز يجيز (على شهادة الافطار) اى من رمضان (الا رجلين) فلا يثبت هلال شوال الا بشهادة رجلين وكان يكتفى فى ثبوت هلال رمضان بشهادة واحد احتياطا فيهما وهذا هو المفتى به عند الشافعية قال الحلبى فكان يكتفى برجل استحبابا فى كل مع مراعاة الاحتياط لان الاصل فيما قبل شوال الصوم وفيما قبل رمضان الفطر هذا والمعتمد عندنا الاكتفاء برجل فى كل بالنسبة للعبادات وبالنسبة لغيرها لابد من اثنين انتهى وقال فى العزيزى شهادة افطار رمضان برجلين ظاهره ولو صاموا ثلاثين يوما وهو ما عليه المالكية اذا كانت السماء مصحية (ق عن ابن عباس وابن عمر) باسناد حسن ورواه فى الاوسط قال الهيثمى وفيه حفص بن عمر ضعيف ورواه الدارقطنى باللفظ المذكور ثم قال تفرد به حفص ﴿ كان لايحدث ﴾ بتشديد الدال يحتمل بناؤه للمفعول وبناؤه للفاعل (حديثا) وفى رواية بحديث (الاتبسم) اى ضحك قليلا بلا صوت قال فى المصباح الضحك التبسم من غير صوت قال بعضهم وجعله من الضحك جوازا اذ هو مبدؤه فهو بمنزلة السنة من النوم قال فى الكشاف وكذلك ضحك الانبياء لم يكن الا تبسما انتهى فبين بذلك انه ليس من خصوصياته

ع وهذا منوق الاطلاع نسخه م

ع عمر نسخه م

(حم عن ابي الدرداء) باسناد حسن بمسلم فقد قال الهيثمي فيه حبيب بن عمرو قال الدار
قطني مجهول ﴿ كان لايخرج ﴾ لصلاة العيد من بيته (يوم الفطر) اى يوم عيده الى المصلى
(حتى يطعم) بفتح الياء والعين اى يأكل قال الحنفي قال اصحابنا ان السنة ان يأكل يوم
الفطر قبل الصلوة وعكسه فى الاضحى حتى تفرغ من الصلوة فان لم يكن يأكل قبل الخروج
فليأكل قبل الصلوة ويستحب كون المأكول تمرا وكونه وترا (ولايطعم يوم النحر) وفى رواية
يوم الاضحى (حتى يذبح) ولفظ رواية ك حتى يرجع وزاد الدارمى واحمد فيأكل
من الاضحية وفى رواية فيأكل من نسيكته فيسن الاكل قبل الخروج لصلوة عيد الفطر
وتركه فى الاضحى ليتميز اليومان ٤ قبلهما اذ ماقبل يوم الفطر يحرم فيه الاكل
بخلاف ماقبل يوم النحر وليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلوته فانه كان محرما
قبلهما ٤ اول الاسلام بخلاف صلوة النحر وليوافق الفقراء فى الحالين لان الظاهر
انه لاشئ لهم الامن الصدقة وهى سنة فى الفطر قبل الصلوة وفى النحر انما يكون
بعدها فكره ترك ذلك كافى المجموع (حم ت ك ٥) عن ابى عاصم عن ثواب بن
عبدالله عن ابى بردة (عن) ابيه (بريدة) قال ك صحيح لم يخرج عابسقطه وقال ك غريب
وثواب وثق ﴿ كان لايدخر ﴾ بضم اوله وتشديد الدال (شيأ) اى لايجعل شيأ ذخيرة لسماحة
نفسه وفيض كفه ومزيد ثقته بربه (لغد) اى ملكا بل تمليكا فلاينافى انه ادخر قوت سنة
لعياله فانه كان خازنا قاسما فلما وقع المال بيده قسم لعياله مثل ماقسم لغيرهم قال لهم
حقا فيما افاء الله على المسلمين وهم لاتطمئن نفوسهم الا باحرازه عندهم فلم يكلفهن ماليس
فى وسعهم على انه وان ادخر فليس هو وبقية الانبياء مثل غيرهم فان شهوتهم قدماتت
ونفوسهم قد اطمانت والمحذور الذى منع الادخار وهو الاتكال على مافى الجراب وعدم
التعرض لفيض الوهاب مفقود فى اولئك الاشراف قلوبهم بالمعارف النورانية واشتغال
حواسهم بالخدم السبحانية فهم فى شغل عما احرزوا فقد ارتفعت فكرهم عن شان الارزاق
بخالقها فقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل (ت عن انس) قال المناوى سنده جيد وقال
السيوطى صحيح ﴿ كان لايدع ﴾ بفتح الدال (اربعا) من الركعات اى صلوتهن
(قبل الظهر) اى لايترك صلوة اربع ركعات قبله يعنى غالبا ولاينافيه قوله فى رواية ركعتين
لانه كان يصلى تارة اربعا وتارة ركعتين وقال العلقمى قال الداوى وقع فى حديث ابن
عمران قبل الظهر ركعتين وفى حديث عائشة اربعا وهو محمول على ان كل واحد منها
وصف مارأى قال ويحتمل نسيان ابن عمر ركعتين من الاربع قلت هذا الاحتمال بعيد

٤ قبلهما نسخه

والاولى ان يحمل على حالين فكان تارة يصلى ثنتين وتارة اربعا وقيل هو محمول على انه كان فى المسجد يقتصر على ركعتين وفى بيته يصلى اربعا ويحتمل ان يكون يصلى اذا كان فى بيته ركعتين ثم يخرج الى المسجد فيصلى ركعتين فرأى ابن عمر ما فى المسجد دون ما فى بيته واطلعت عايشة على الامرين ويقوى الاول مارواه احمد وابوداود فى حديث عايشة كان يصلى فى بيته قبل الظهر اربعا ثم يخرج وقال ابوجعفر الطبرى الاربع كانت فى كثير من احواله والركعتان فى قليلها (وركعتين قبل الغداة) اى الصبح وكان يقول انهما خير من الدنيا ومافيها (خ د ن عن عايشة) سكتوا عليه ﴿كان لايدع﴾ كامر (قيام الليل) اى التهجد وهو الصلوة بعد النوم (وكان اذا مرض اوكسل) كفرح والكسل التثاقل عن الامر وبابه طرب فهو كسلان وقوم كسالى بضم الكاف وفتحها وان شئت كسرت اللام كما فى الصحارى افاده المختار (صلى قاعدا) ومع ذلك فصلاته قاعدا كصلوته قائما فى مقدار الاجر بخلاف غيره فان صلوته قاعدا على النصف من صلوة القائم قال العلقمى هكذا ورواه ابن خزيمة فى صحيحه وروى عن ابن حبان فى صحيحه عن ام سلمة قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان اكثر صلوته وهو جالس وكان احب العمل اليه مادام عليه صاحبه وان كان يسيرا (د ك عن عايشة) صحيح ﴿كان لايدع﴾ كامر (ركعتى الفجر) اى صلوة سنة الصبح (فى السفر ولا فى الحضر ولا فى الصحة ولا فى السقم) بفتحتين المرض او الطويل منه فيه اشعار بانهما افضل الرواتب وهذا مذهب الشافعية بل الحسن البصرى يوجوبها لكن منع بخبر هل على غيرها قال لا الا ان تطوع (خط عن عايشة) وفيه عبدالله بن رجا قال الذهبى عن الفلاس صدوق كثير الغلط وعمران القطان قال الذهبى ضعفه احمد والنسائى وقابوس بن ابن ظبيان اورده الذهبى فى الضعفاء ﴿كان لايدع﴾ كامر (صوم ايام البيض) جمع ابيض مثل احمر وحمر وفيه حذف الموصوف اى ايام الليالى البيض الثالث عشر وتالياه وسميت بيضا لان القمر يطلع من اولها الى آخرها (فى سفر ولا حضر) اى كان يلازم صومها فيهما (طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿كان لايدفع﴾ من الدفع وهو المنع والرد والطرد وهو مبنى للمفعول (عنه الناس ولا يضربوا عنه) مبنى للمفعول وحذف النون للتخفيف وذلك لشدة تواضعه وبرائته من الكبر والتعاظم الذى هو من شان الملوك واتباعهم قال ابن القاص وفيه ان اصحاب المقارع بين يدى الحكام والامراء بدعة مكروهة كما ورد فى خبر رأيت النبى صلى الله عليه وسلم على ناقته لاضرب

ولا طرد ولا اليك اليك واخذ منه ان المفتي والمدرس ينبغي له ان لا يتخذ نقيبا جافيا غليظا بل فطنا كيسا دريا يرتب الحاضرين على قدر منازلهم و ينهى عن ترك ما ينبغي فعله او فعل ما ينبغي تركه ويأمر بالانصات للدرس وعلى العالم سماع السؤال من مورده على وجهه ولو صغيرا (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿ كان لا يرقد ﴾ اى لا ينام (من ليل ولا نهار) وفي نسخ المساوى او نهار ومن لابتداء الغاية او زائدة قال ابن العربي والاقرب انها ظرفية بمعنى في كما في اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة (فيستيقظ) بالرفع عطف على لا يرقد وليس جوابا للنفي ا لمجوابه (الا تسوك) فيجاذب السواك ترتيبه على الاستيقاظ من النوم وفعل قبل الوضوء فاحتمل ان سببه النوم وان سببه الوضوء وان كلامنهما جزء علة والعلة المجموع قال ابن العراقي والاول اقرب لكونه رتبه عليه و بقية الحديث عند مخرجيه ابى داود وابن ابى شيبة قبل ان يتوضأ هكذا هو ثابت في روايتهما فاسقطه ذهولا قال العراقي وقوله قبل ان يتوضأ صادق مع كونه قبله بزمن كثير فلا يدل ذلك على انه من سنته لان السواك المشروع في الوضوء داخل في مسماه بناء على الاصح انه من سنته فاذا دل دليل خارجي على ندب السواك غير مشروع في الوضوء لكن المشروع فيه داخل في قوله قبل ان يتوضأ ولو كان هو المشروع في الوضوء لزم التكرار (ش د) وكذا الطبراني في الاوسط (عن عايشة) قال النووي في شرح ابى داود في اسناده ضعف ﴿ كان لا يراجع ﴾ مبنى للمفعول اى لا يجيب ولا يعاود في السؤال (بعد ثلاث) اى غالبا ومن اكابر اصحابه وخاصته لحصول الفهم والاقتدوا دان جماعة من المؤلفة قلوبهم كثروا سؤاله حتى غضب فعاملهم بما يليق بعلى شانه من الحلم والاحتمال واكثار مراجعته ومقاضيته لا توجب سفك دم الا ان يصدر ذلك عن كفر اوعناد كذا في المطامح واخذ منه ان المفتي والمدرس اذا اجاب بجواب لا يراجع فيه بعد ثلاث فان روجع فوقها فينبغي له زجره كازجر من تعدى بحثه او ظهر منه فيه لدد اوسوء ادب او صياح بلا فائدة او ترك انصاف بعد ظهور الحق اواساءة ادب على غيره او ترفع في المجلس على من هو احق منه او تحدث مع غيره او ضحك او استهزأ او فعل شئ مما يخل بادب الطلب بما هو معروف عند ذوى الرتب (ابن قانع) في معجم الصحابة (عن زياد بن سعد حسن) السلمي قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وكان لا يراجع قال ابن الكثير جعله ابن قانع من الصحابة والمشهور بالصحبة ابوه وبعده ذكره الاندلسي انتهى ورواه احمد بن ابى حدرد وجابر في حديث طويل قال العراقي والسيوطي اسناده حسن ﴿ كان لا يرد ﴾ مبنى للفاعل (الطيب) لانه كما في خبر مسلم خفيف الحمل

ولا منة فى قبوله ومن العلة ان المراد بالطيب الريحان بل نص خبر مسلم من عرض عليه ريحان ووجهه انه هو الذى يسامح به وتخفف مؤنته بخلاف نحو مسك وعنبر وغالية فلا كراهة فى رده عند المنة كما نبه ابن القيم تنبيه قال ابن بطال انما كان لا يرد الطيب لانه ملازم للملائكة ونوزع بان مفهومه انه من خصائصه وليس كذلك ومن محاسن الطيب انه مقو للدماغ محرك لشهوة الجماع (حم خ) فى الهبة (ت د ن) كلهم (عن انس) ولم يخرجه مسلم بهذا اللفظ لكن بمعناه ﴿ كان لا يركع بعد الفرض ﴾ اى لا يصلى نفلا بعده فاطلق الركوع على الصلوة كلها من قبيل اطلاق البعض وارادة الكل (فى موضع يصلى فيه الفرض) بل ينتقل الى موضع آخر او يتحول من المسجد الى بيته ومن ثمه اتفقوا على ندب ذلك لتكثر مواضع السجود فيشهدن له (قط فى الافراد عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ كان لا يسأل ﴾ بالبناء للمفعول (شيئا الا اعطاه) السائل ان كان عنده (اوسكت) ان لم يكن عنده كما بينه هكذا فى رواية اووعد بان يقول اذا جاءنا شئ دفعناه ولا يرد بقوله لا يجبر السائل وفى رواية اخرى ومن سأله حاجة لم يرده الا بها او بميسور من القول اى بعده ودعاء وفيه انه يسن لمن طلبت منه حاجة لا يمكن ان يقضيها ان يسكت سكوتا يفهم منه السائل ذلك ولا يجيبه بالمنع الا فالم يفهم الا بالتصريح (ك عن انس) وفى الصحيحين مايشهد له ورواه الطيالسى والدرامى هكذا من حديث سهل ﴿ كان لا يستلم ﴾ اى بيده من البيت (الا الحجر) الاسود (والركن اليمانى) فيسن استلامهما دون غيرهما ولا تقبيله اتفاقا لهذا الحديث وغيره فان فعل حسن لكنا نأمر بالاتباع والاستلام لمس الحجر والركن اليمانى باليد على نية البيعة كما قاله الصوفية (ن عن ابن عمر) باسناد صحيح سبق فى الحجر بحث عظيم ﴿ كان لا يصافح ﴾ مبنى للفاعل (النساء) الاجانب (فى البيعة) اى لا يضع كفه فى يد الواحدة منهن بل يبايعها بالكلام فقط قال العراقى هذا هو المعروف وزعم انه كان لا يصافحهن بحائل لم يصح واذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة عنه فغيره اولى ذلك قال العراقى والظاهر انه كان يمتنع منه لتحريمه عليه فانه لم يعد جوازه من خصائصه خاصة وقد قالوا بحرمة مس الاجنبية ولو فى غير عورتها (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى والسيوطى اسناده حسن ﴿ كان لا يصلى المغرب ﴾ اذا كان صائما (حتى يفطر) من الافطار اى على شئ حلو فينبغى المبادرة بالافطار اذا تحقق الغروب او ظنه بالاجتهاد (ولو على شربة ماء) بضم الشين بالاضافة كذا فى المناوى وفى الاكثر من

ماء بزيادة من وقال المناوى لكنه اذا وجد الرطب قدمه والافالتمر والا فحلو فان لم يتيسر فالماء كان فى حصول السنة (ك) فى الصوم (هب) كلاهما (عن انس) قال ك على شرط م واقره الذهبى وفى العزيزى وهو حديث صحيح ﴿ كان لا يصلى قبل العيد ﴾ اى قبل صلوته (شيئا) من النفل فى المسجد اخذ به الحنفية فيكره النفل قبل صلوة العيد فى المصلى خاصة عندهم وعند الشافعية كذلك فى حق الامام اما غيره فيصلى التحية (فاذا) صلى العيد و (رجع الى منزله صلى ركعتين) فيكره النفل فى المصلى وغيره وهو الظاهر لانه نفى مطلق (ه حسن عن ابى سعيد) باسناد صحيح قاله السيوطى وهو فى ذلك تابع لابن حجر حيث قاله فى تخريج الهداية اسناده صحيح لكن قال غيره فيه الهيثم بن جميل اورده فى الضعفاء وعبدالله بن محمد بن عقيل اورده فيهم ايضا وقال كان احمد بن راهويه يحتجان به ﴿ كان لا يصلى الركعتين ﴾ اللتين (بعد الجمعة ولا الركعتين) اللتين (بعد المغرب الا) صلى (فى اهله) اى فى بيته ليكون له من صلوته نصيب ورواية الشيخين كان لا يصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلى ركعتين فى بيته قال الطيبى قوله فيصلى عطف من حيث الجملة لا التشريك على ينصرف اى لا يصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فاذا انصرف يصلى ركعتين ولا يستقيم ان يكون منصوبا عطفا عليه لما يلزم منه انه يصلى بعد الركعتين الصلوة (الطيالسى) ابو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد حسن ﴿ كان لا يصيبه ﴾ بالتحتية (قرحة) بالضم و بالفتح خراج فى البدن والحناء مبردة لذلك فهو من الطب النبوى (ولا شوكة الا وضع عليها الحناء) لامر انها قابضة يابسة تبرد فهى فى غاية المناسبة للقروح والجروح وهذا من طيب الحسن (ه عن سلمى) وهذا الاسم المسمى به فى الصحب كثير فكان اللايق على مخرجه تمييزه ﴿ كان لا يضحك ﴾ بفتح الحاء (الا تبسما) من قبيل اطلاق اسم الشئ على ابتدائه والاخذ فيه قال فى الكشاف فى فتبسم ضاحكا اى شارعا فى الضحك واخذا فيه يعنى انه يجاوز حد التبسم الى الضحك و كذلك ضحك الانبياء واطلق النفى مع ثبوته انه ضحك حتى بدت به نواجذه الحاقا للقليل بالعدم اومبالغة اواراد غالب احواله لرواية جل ضحكه التبسم (حم ت ك عن جابر بن سمرة) قال ك صحيح وتعقبه الذهبى وقال فيه الحجاج بن ارطاة لين الحديث ﴿ كان لا يطرق ﴾ بضم الراء من باب دخل فهو طارق اذا جاء ليلا افاده المختار (اهله ليلا) اى لا يقدم عليهم من سفر ولاغيره فى الليل على غفلة فيكره ذلك تحريما لان القادم اما ان يجد اهله على غير

اهبة من نحو تنظيف او بعدم بحالة مرضية قال المناوى و بقية الحديث عند الشيخين وكان يأتيهم غدوة وعشية (حم خ م عن انس) بن مالك ﴿كان لا يطيل﴾ بضم اوله (الموعظة) فى الخطبة (يوم الجمعة) لئلا يمل السامعون وتمامه عند ابى داود والحاكم انما هن كلمات يسيرات فصف لذلك كانه الدعول والوعظ الامر بالطاعة والوصية بها والاسم الموعظة وفيه انه يسن عدم تطويل الخطبة (دك) فى الجمعة (عن جابر بن سمرة) بن جندب قال ك صحيح واورده شاهدا لخبر عمار امرنا باقتصار الخطب جمع خطبة ﴿كان لا يعود﴾ من العيادة وهو الزيارة للمرض (مريضا الا بعد ثلاث) من الايام تمضى من ابتداء مرضه وقيل مثل العيادة تعهده وتفقد احواله قال الزركشى وهذا يعارضه انه عاد زيد بن ارقم فى رمد به قبلها قال فى شرح الالمام ولع بعض العوام بان الارمد لا يعاد وكذا اخرج ابو داود انه عاد زيد بن ارقم من وجع كان بعينيه ورجاله ثقات وقال المنذرى حديث حسن وذكر بعضهم عيادة المغمى عليه فقال فيه رد لما يعتقده عامة الناس انه لا تجوز عيادة من مرض بعينيه وزعموا ذلك لانهم يرون فى بيته ما لا يراه هو قال وحالة الاغماء اشد من حالة مرض العين وقد حبس النبى صلى الله عليه وسلم فى بيت جابر حتى افاق وهو الحجة وقال العلقمى وفى اطلاق الحديث اى حديث البخارى اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العانى ان العيادة لا تتعين بوقت دون وقت لكن جرت بها العادة طرفى النهار وقال الدميرى والاحاديث الصحيحة يدل بعمومها على خلاف حديث الباب (هب عن انس) قال فى الميزان هذا لا وقال قال ابو حاتم والزركشى فيه مسلمة بن على متروك قال واخرجه البيهقى فى الشعب قال واسناده غير قوى وقال السيوطى فى الدر ضعفه البيهقى ﴿كان لا يعرف﴾ ولفظ رواية ك لا يعلم (فصل السورة) اى انقضائها وفى رواية السورتين وفى رواية السورة (حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم) وزاد ابن حبان فاذا نزلت علم ان السورة قد انقضت ونزلت اخرى وفيه حجة لمن ذهب الى انها آية من كل سورة وزعم انه ليس كل منزل قرآنا رده الغزالى بانه ما من منصف الا يستبرد هذا التأويل وقد اعترف المؤول بان البسملة كتب بامر رسول الله فى اوائل السور وانها منزلة وهذا يفهم كل احد انها قرآن فتركه بيان انها ليس قرآنا دليل قاطع او كالقاطع انها قرآن فان قيل قوله لا يعرف فصل السورة دليل على انها الفصل قلنا موضع الدلالة قوله حتى تنزل فاخبر بنزولها وهذه صفة كل القرآن وتقديره لا يعرف الشروع فى سورة اخرى الا بالبسملة فانها لا تنزل الا فى السورة قال الغزالى

مطلب عيادة وتفريق السور واكل حلو عند الافطار

والغرض بيان ان البسملة غير قطعية بل ظنية قال المناوى فان الدلالة وان كانت متعارضة فجانب الشافعى فيها ارجح واغلب (وعن ابن عباس) ورواه الحاكم ايضا وصححه قال الذهبى اماهذا فثابت وقال الهيثمى رواه عنه ايضا البزار باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح ومن اتمه صحة السيوطى ﴿ كان لايغدو ﴾ من الغدو وهو الذهاب قبل الزوال (يوم) عيد (الفطر) اى لايذهب الى صلوة عيد الفطر (حتى يأكل) فى منزله (سبع تمرات) ليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلوته فانه كان محرما قبل اول الاسلام وخص التمر لما فى الحلو من تقوية النظر الذى يضعفه الصوم و يرق القلب ومن ثمه قالوا فيندب التمر فان لم يتيسر فحلو آخر والشرب كالاكل فان لم يفطر قبل خروجه من فى طريقه او المصلى ان امكنه ويكره تركه قال المناوى نص عليه امامنا ٤ فى الام وخص السبع لانه يحب الوتر فى جميع اموره استشعارا للوحدانية كما سبق فى كان لايخرج (طب عن جابر بن سمرة) باسناد حسن وقد رواه خ بمعناه ولفظه كان لايغدو فى يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا انتهى لكنه علق الجملة الثانية ﴿ كان لايفارقه ﴾ بالضمير من المفارقة (فى الحضر ولا فى السفر خمس) من الآلات (المرآة) بكسر الميم و بالمد (والمكحلة) بضم الميم والحاء وعاء الكحل (والمشط) الذى يمشط اى يسرح به وهو بضم الميم عند الاكثر وتكسر قال فى المصباح وهو القياس قيل وكان من عاج وهو الذبل (والسواك) مر بحثه مرارا (والمدرا) بدون همزة و بالراء المهملة وغلط السيوطى وعبدالبر المدرى والمدرا شئ يعمل من حديد اوخشب على شكل سن من اسنان المشط واطول منه يسرح به الشعر المتلبد و يستعمله من لامشط له قال فى القاموس فى فصل الدال من باب الياء والواو ورأسه اى وادرى رأسه حكه بالمدرى وهو المشط القرن اى معوج مثله كالمداراة [illegible]ية و ادرت المرأة وتدرت سرحت شعرها قال المناوى وفى ضمنه اشعار بانه كان يتعهد نفسه بالترجيل وغيره مماذلك آلته وذلك من سنن المؤكدة لانه لايفعل ذلك كل يوم بل نهى عنه ولايلزم من كون المشط لايفارقه ان يمشط كل يوم فكان يصحبه معه فى السفر ليتمشط به عند الحاجة ذكره العراق (عق عن عايشة صحيح) وفيه يعقوب بن الوليد الازدى قال فى الميزان كذبه ابو حاتم ورواه ايضا ابن طاهر فى كتاب صفة التصوف من حديث ابى سعيد ورواه الخرائطى من حديث ام سعد الانصارية قال العراق و سندهما ضعيف و قال السيوطى حسن ﴿ كان لايقرأ ﴾ مبنى للفاعل (القرآن فى اقل من ثلاث) اى لايقرؤه

(كاملا

كاملا فى اقل من ثلاث ايام لانها اقل مدة يمكن فيها تدبره و ترتيله كما مر تقريره غير مرة وفى العزيزى وهذا يصدق بسور اى بقراءة القرآن فيها تقدم الكلام عليها فى القرآن وانزل واقرأوا (ابن سعد) فى طبقاته (عن عايشة) باسناد حسن ﴿ كان لايقعد ﴾ بفتح اوله وضم العين (فى بيت مظلم) بكسر اللام صفة بيت اى ظلام لاضياء فيه (حتى يضاء له بالسراج) اى يوقد له السراج لكنه يطفئه عند النوم وفى خبر رواه الطبرانى عن جابر انه كان يكره السراج عند الصبح (ابن سعد) فى الطبقات وكذا البزار فكان ينبغى فى عدم اغفاله (عن عايشة حسن) وفيه جابر الجعفى عن ابى محمد قال فى الميزان قال ابن حبان وجابر قد تبرأنا من عهدته وابو محمد لايجوز الاحتجاج به ﴿ كان لايقوم من مجلس ﴾ اى لايفارقه ولايذهب منه (الاقال سبحانك) اى انزهك واقدسك من جميع صفات النقصان ومالايليق شانك (اللهم ربى) اى خالق ومالكى وفى رواية ربنا (وبحمدك) اى وبحمدك سبحتك اى قاله قبل قيامه اوعقبه وهى كفارة المجلس اى الذنوب الواقعة فيه مطلقا اوخصوص الصغائر عند الجمهور (لااله الاانت استغفرك واتوب اليك وقال لايقولهن) اى هذه الكلمات (احد حيث يقوم من مجلسه الاغفرله ماكان منه) الاحقوق الخلق من نحو غيبة اواخذ مال فلابد من رده اواستحلاله (فى ذلك المجلس) فيه شمول الصغائر والكبائر وهوماعدا حقوق العباد وجاء فى رواية انه كان يقول ذلك ثلثا قال الحلبى كان يكثر ان يقول ذلك بعد نزول سورة الفتح الصغرى عليه وذلك لان نفسه نعيت اليه بها فينبغى لكل من ظن انه لايعيش مثل ماعاش اوقام من مجلس فظن انه لايعود اليه ان يستعمل هذا الذكر انتهى وقال الطيبى فيه ندب الذكر المذكور عند القيام وانه لايقوم حتى يقوله الالعذر قال عياض وكان السلف يواظبون عليه ويسمى ذلك كفارة المجلس (ك عن عايشة) قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان لايكاد يدع ﴾ اى يترك (احدا من اهله) اى عياله وحشمه وخدمه (فى يوم عيد) اصغر اواكبر (الااخرجه) الى الصحراء ليشهد صلوة العيد وفيه ترغيب فى حضور الصلوة ومجالس الذكر والوعظ ومقاربة الصلحاء لينال بركتهم الاان فى خروج النساء الآن مالايخفى من الفساد الذى خلا منه زمن النبى صلى الله عليه وسلم ولهذا قال الطيبى هذا للنساء غير مندوب فى زمننا لظهور الفساد (ابن عساكر عن جابر) بن عبدالله ﴿ كان لايكاد يقول لشئ لا ﴾ اى لااعطيه اولاافعل (فاذاهو سئل) مبنى للمفعول شيئا من امور الدنيا والاخرى (فاراد ان يفعل) ذلك المسئول فيه (قال نعم واذا لم يرد)

بضم اوله (ان يفعل سكت) اووعد ولا يصرح بالرد للمر (ابن سعد) في طبقاته (عن محمد بن الحنفية) ومحمد بن علي بن ابي طالب ابي القاسم ابن الحنفية المدني ثقة عالم والحنفية امه (مرسلا) وفي مسند الطيالسي والدارمي من حديث سهل بن سعد كان لا يسئل شيئا الا اعطاه ﴿ كان لا يكاد يسأل ﴾ مبني للمفعول يسئله الناس من المؤمن والكافر والذكور والانثى والحر والمملوك (شيئا) ولو من متاع الدنيا (الا فعله) اي جادبه على طالبه لما طبع عليه من الجود فان لم يكن عنده شئ وعد اوسكت ولا يصرح بالرد كما سبق (طب عن طلحة) وهو في الصحيحين بمعناه من حديث جابر ﴿ كان لا يكل ﴾ من وكل يكل بكسر الكاف كوعد يعد اي لا يفوض (طهوره) بفتح الطاء (الى احد) من خدمه بل يتولاه بنفسه لان غيره قد يتهاون و يتساهل في ماء الطهر فيحضر لمغير طهور هكذا قرره شارح الجامع لكن يظهر ان المراد بذلك الاستعانة في غسل الاعضاء فانها مكروهة حيث لاعذر اما الاستعانة في الصب فخلاف الاول وفي احضار الماء لا بأس بها (ولا) يكل (صدقته التي يتصدق بها) الى احد بل (يكون هو الذي يتولاها بنفسه) لان غيره قد يغفل الصدقة او يضعها في غير موضعها اللايق ولانه اقرب الى التواضع ومحاسن الاخلاق وهذا في مباشرة التطهر نفسه وقال الحفني انما خص هاتين الخصلتين بان يتولاها بنفسه لحديث لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول فربما يتهاون فيهما من وكله بهما وايضا مناولة السائل تقي ميتة السوء (ه عن ابن عباس) واعله الحافظ مغلطاى في شرح ابن ماجة بان فيه علقمة بن ابي جرة مجهول ومطهر بن الهيثم متروك واطال في بيانه ﴿ كان لا يكون في المصلين ﴾ بالجمع (الا كان اكثرهم صلوة ولا يكون في الذاكرين) الله (الا كان اكثرهم ذكرا) كيف هو اعلم الناس بالله واعرفهم به ولهذا قام في الصلوة حتى تورمت قدماه فقيل له اتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال افلا اكون عبدا شكورا واخرج الترمذي وغيره عن ابن مسعود قال صليت ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بامر سبق قيل وما هممت قال هممت ان اقعد وادعه (ابونعيم) في اماليه (خط) وكذا ابن عساكر كلهم (عن ابن مسعود) واسناده حسن ﴿ كان لا يلتفت وراءه ﴾ بالمد اي لا ينظر خلفه (اذا مشى) وذلك لشدة استغراقه في جلال مولاه وكذا خلفاؤه لا يلتفتون لشئ من الدنيا لاعراضهم عنها ولذا انهدمت حائط المسجد ولم يشعر بها بعض العارفين الجالسين فيه (وكان ربما تعلق رداءه بالشجرة فلا يلتفت) لتخليصه بل كان كالخائف الوجل

بحيث لايستطيع ان ينظر فى عطفيه ومن ثمه كان لاياكل متكئا ولايطأ عقبه رجلان قال سهل من اراد خفق النعال خلفه فقد اراد الدنيا بحذافيرها وكان حقيقة امره اعطونى دنياكم وخذوا دينى وقال ذوالنون وسئل عن الآفة التى بها يخدع المريد عن الله قلبر يه الالطاف والكرامات والآيات قيل فيما يخدع قبل وصوله الى هذه الدرجة قال بوطء الاعقاب والتوقير (حتى رفعوه اليه) وفى اكثر النسخ عليه وزاد الطبرانى فى روايته عن جابر لانهم كانوا يمزحون ويضحكون وكانوا قد امنوا التفاته صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) فى طبقاته (وابن عساكر والحكيم) فى نوادره كلهم (عن جابر) بن عبدالله قال الهيثمى اسناده حسن ﴿ كان لايلهيه ﴾ بضم اوله اى لايشغله ولايمنعه (عن صلوة المغرب طعام ولاغيره) اى يطول زمنه فلا ينافى انه كان يقدم الاكل على صلوة المغرب فى الصوم كامر وهذا ان لم يكن عنده لوكان الطعام الذى حضر او قرب حضوره والاسن تقديم الطعام ليتفرغ النفس (قط) من حديث جعفر بن محمد عن ابيه (عن جابر) باسناد حسن ﴿ كان لايمنع ﴾ بالبناء للفاعل (شيئا يسئله) بالبناء للمفعول وان كثر وكان عطاؤه عطاء من لايخاف الفقر قال ابن القيم كان فرحه بمايعطيه اعظم من سرور الآخذ بما اخذه كما سبق كان لايسأل (حم عن ابى اسيد) بضم اوله (الساعدى) مالك بن ربيعة باسناد حسن ورجاله ثقات الاعبدالله بن ابى بكر لم يسمع من ابى اسيداى ففيه انقطاع ﴿ كان لاينام ﴾ من نام ينام بابه علم فهو نائم وجمعه نيام (حتى يستن) من الاستنان وهو تنظيف الاسنان بدلكها بالسواك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى هريرة) ورواه ايضا ابونعيم فى المعرفة بلفظ ما نام ليلة حتى استن ﴿ كان لاينام ﴾ كامر (الا والسواك عند رأسه) ليسهل تناوله وذلك لشدة حرصه عليه (فاذا استيقظ بدأ بالسواك) اى عقب انتباهه فيندب ذلك وهذا غير الاستياك عند ارادة الوضوء (حم ومحمد بن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابن عمر) باسناد حسن قاله السيوطى وقال الهيثمى سنده ضعيف وفى بعض طرقه من لم يسم وفى بعضها حسام ﴿ كان لاينام ﴾ كامر (حتى يقرأ) سورة (الم تنزيل السجدة) (و) سورة (تبارك الذى بيده الملك) قال الطيبى حتى غاية وعادته لاينام ويحتمل كون المعنى اذا دخل وقت النوم قبل قرأهما ٤ فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم اى وقت كان ولو قبل كان يقرؤهما بالليل لم يعد ذلك (حم ك) فى التفسير (ت) فى فضائل القرآن (ن د) فى اليوم والليلة كلهم (عن جابر) قال ك على شرطهما وقال البغوى غريب وقال الصدر المناوى فيه اضطراب ﴿ كان لاينام ﴾ كامر (حتى يقرأ) سورة (بنى اسرائيل و) سورة (الزمر)

٤ قال الطيبى حتى غاية للاتيان ويحتمل كون المعنى اذا دخل وقت النوم لاينام حتى يقرأ وكونه لاينام مطلقا حتى يقرأ يعنى لم يكن عادته النوم قبل قرائتهما ١٢ منه

مطلب الضحك وصلوة الوداع ونفخ طعام وعمامة الوالى

فيه التقدير المذكور فيما قبله (حم ت ك عن عايشة) وقال ت حسن غريب ﴿ كان لا يبعث في الضحك ﴾ اى لا يسترسل فيه بل ان وقع منه ضحك على ندور رجع الى الوقار فانه كان متواصل الاحزان لا ينفك عنه ابدا ولهذا روى البخارى انه ما رؤى مستجمعا ضاحكا قط وقال الحفنى فكان اذا غلبه الضحك قطعه وذلك لشدة خوفه من جلال مولاه فكان غالب اوقاته الحزن لانه اشد الناس خوفا من الله واذا اسر تبسم وضحك قليلا لبيان الجواز وكثرة الضحك تميت القلب وتخل بالمروة (طب عن جابر بن سمرة) باسناد حسن ﴿ كان لا ينزل ﴾ بفتح اوله وكسر الزاى (منزلا) من منازل السفر ونحوه (الا ودعه بركعتين) اى بصلوة ركعتين عند ارادة الرحيل منه فيندب ذلك واخذ منه السمهودى ندب توديع المسجد الشريف النبوى ركعتين عند ارادة الرحيل منه وفي الحفنى فيسن لكل من نزل مكانا ان لا يرتحل منه الا اذا صلى فيه ركعتين (ك) في صلوة التطوع وغيرهما من حديث عبد السلام بن هاشم عن عثمان بن سعد (عن انس) وقال (صحيح) ورده الذهبي وقال ابن حجر حسن غريب وصححه السيوطى ايضا ﴿ كان لا ينفخ ﴾ بضم الفاء والنفخة بفتح النون وضمها وكسرها اخراج الريح من فمه (في طعام ولا شراب) فان كان الطعام حارا صبر حتى يبرد وان كان فيه نحو ذبابة اخرجها بنحو اصبعه اوعود فلا ينفخ في الطعام لاخراجها او لتبريده لان ذلك مما تعافه الانفس وربما خرج من ريقه شئ في الطعام وذلك تعليم للامة والا فنفسه الشريفة وريقه مما يستشفى به (و) كان (لا يتنفس في الاناء) اى لا يتنفس في جوف الاناء لانه يغير الماء اما لتغير الفم بالمأكول واما لترك السواك واما لان النفس يصعد ببخار المعدة (هـ عن ابن عباس) ورواه عنه الطبراني ايضا باسناد حسن ﴿ كان لا يواجه ﴾ اى لا يقرب من ان يقابل والمواجهة بالكلام المقابلة فلن حضر (احدا في وجهه) يعنى لا يشافهه (بشئ يكرهه) لان مواجهته ربما تفضى الى الكفر لان من يكره امره يأبا امتثاله عنادا اورغبة عنه كفر وفيه مخافة نزول العذاب والبلاء اذا وقع قد يعم ففي ترك المواجهة مصلحة وقد كان واسع الصدر جداغزير الحياء ومنه اخذ بعض اكابر السلف انه ينبغى للانسان اذا اراد ان ينصح اخاه يكتبه في لوح ويناوله كما في الشعب وفي الاحياء انه كان من حيائه لا يثبت بصره في وجه احد لشدة ما يعتريه من الحياء فينبغى للرجل ان لا يذكر لصاحبه ما يثقل عليه ويمسك عن ذكر اهله واقاربه ولا يسمعه قدحا فيه وكثير يتقرب لصاحبه بذلك وهو خطأ ينشأ عنه مفاسد ولو فرض فيه مصالح فلا توازى مفاسده ودرؤها اولى نعم ينبهه بلطف

مطلب
دود الفاكهة

على ما يقال فيه او يراد ليحذر (حم خ فى الادب د ن عن انس) وكذا الترمذى فى الشمائل عنه قال العراقى بعدما عزاه لهؤلاء جميعا وسنده ضعيف وقال السيوطى حسن وسببه ان رجلا دخل وبه اثر صفرة فلما خرج قال لو امرتم هذا ان يغسل هذا عنه ﴿كان لا يولى﴾ بتشديد اللام المكسورة وضم اوله من التولى اى لا يجعل (واليا) اى حاكما على جهة من جهات الاسلام والقصد من ذلك تعليم الامراء التجمل ليكونوا مهابين فى اعين الناس (حتى يعممه) اى يدير العمامة الشريفة بيده على رأسه (ويرخى لها) بضم اوله وكسر الخاء من الارخاء وهو الارسال (عذبة) من خلفه اى ذنب عمامة (من جانب الايمن نحو الاذن) وبه ندب العذبة وكونها من الجهة اليمنى قال المناوى فهو رد على الصوفية فى جعلها فى الجهة اليسرى وفيه اشارة الى ان من ولى امر الناس شيئا ينبغى ان يراعى من تجمل الظاهر ما يوجب تحسين صورته فى اعينهم حتى لا ينفروا عنه وتزدر به نفوسهم وعدوها من خصوصيات هذه الامة (طب عن ابى امامة) قال الهيثمى تبعا لشيخه العراقى فى شرح الترمذى فيه جميع بن ثوب وهو ضعيف ﴿كان يأتى﴾ اى يجئ ليلا ونهارا (ضعفاء المسلمين) جمع ضعيف اى الفقراء والغرباء والمساكين (ويزورهم) تلطفا وايناسا لهم (ويعود مرضاهم) و يدنو من المريض و يجلس عند رأسه و يسأله كيف حاله (ويشهد جنائزهم) اى يحضرها للصلوة عليها هيها الشريف اووضع فيتأكد لامته التأسى به وآثر قوم العزلة ففاتهم بها خيور كثيرة وان حصل لهم بها خير كثير قال الحفنى فيطلب ذلك من كل مسلم وان بلغ فى العظم ما بلغ ولا يقول ان ذلك ربما يخل بمقامى فان اعظم الخلق مقاما رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يفعل ذلك و يحرص عليه (ع طب ك عن سهل بن حنيف) بالتصغير قال السيوطى حديث صحيح ﴿كان يؤتى﴾ مبنى للمفعول (بالتمر) ليأكله و(فيه دود فيفتشه يخرج السوس) اى الدود (منه) وهذا لا ينافى ما يأتى من انه صلى الله عليه وسلم كان لا يشق التمر عند اكله لان محله اذا لم يكن فيه دود والا شقه وفتشه وان كان يجوز اكل دود الفاكهة معها حيا وميتا حيث عسر تمييزه فيعفى عنه حينئذ فلا ينجس الفم قال المناوى فاكل التمر بعد تنظيفه من نحو دود غير منهى عنه ولا يعارضه الحديث نهى ان تفتح التمر لانه تمر لا دود فيه وجوز الشافعية اكل دود نحو الفاكهة حيا وميتا ان عسر تمييزه ولا يجب غسل الفم منه وظاهر الحديث ان السوس يطلق عليه اسم الدود وعكسه وفى العزيزى قال الشافعية فى الدود المتولد من الفاكهة والجبن

مطلب تحنيك الصبيان واكل الرطب مع بطيخ

والنخل والحبوب ونحوها جواز اكله مع ماتولد منه على الاصح (د عن انس) سبق شواهده ﴿كان يؤتى﴾ مبنى للمفعول (بالصبيان) اى ولدان المدينة (فيبرك عليهم) اى يدعولهم بالبركة و يقرأ عليهم الدعاء بالبركة ذكره القاضى وقيل يقول بارك الله عليهم (ويحنكهم) بنحوتمر من تمر المدينة المشهود بالبركة ومزيد الفضل قال النووى اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود يوم ولادته بتمر فان تعذر فما فى معناه او قريب منه من الحلو فيتمضغ المحنك التمرة حتى تصير مائعة بحيث تبتلع ثم يفتح فم المولود و يضعها فيه ليدخل منهاشئ جوفه ويستحب ان يكون المحنك من الصالحين وممن يتبرك به رجلا كان اوامرأة فان لم يكن حاضرا عند المولود حمله اليه (ويدعولهم) بالامداد والهداية الى طرق الرشاد قال الزمخشرى بارك الله فيه و باركه وعليه وبارك و برك فيما اذا دعى بالبركة قال الطيبى و بارك عليه بلغ فان فيه تصويب البركات وافاضتها من السماء وفيه ندب التحنيك وكون المحنك ممن يتبرك به (خ م د عن عايشة) والبخارى انما رواه بدون ويحنكهم ﴿كان يأخذ﴾ اى اذا اكل رطبا و بطيخا معا يأخذ (الرطب بيمينه) اى بيده اليمنى (والبطيخ بيساره) اى يأخذه اولا بيساره ثم اذا اكل الرطب بيمينه نقل البطيخ من اليسار الى اليمين فاكله باليمين فلا يقال انه يأكل باليسار (فيأكل الرطب بالبطيخ) فيكسر حرهذا برد هذا وعكسه (وكان) البطيخ (احب الفاكهة اليه) فيه جواز الاكل باليدين جميعا قال العراقى و يشهد له مارواه احمد عن ابى جعفر قال آخر مارأيت رسول الله فى احدى يديه رطبات وفى الاخرى قثاء يأكل بعضامن هذه وبعضا من هذه قال اعنى العراقى ولايلزم من هذا الحديث لوصح اكله بشماله فلعله كان يأكل بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فيأكلهامع مافى يمينه فلامانع من ذلك قال الحافظ واما اكله البطيخ بالسكر الذى ذكره الغزالى فلم اره اصلا الا فى خبر معضل مضعف رواه التوقانى واكله بالخبز لااصل له وانما اكل العنب بالخبز رواه ابن عدى بسند ضعيف عن عايشة وفيه حل اكل شيئين فاكثر معا ومنه جمعه بين زبد ولبن وتمر (ك) فى الاطعمة (وابو نعيم) فى كتاب الطب وكذا طس (عن انس) قال ك تفرد به يوسف بن عطية قال الذهبى وهو واه ﴿كان يأخذ القرآن﴾ كلام الله (من جبريل خمسا خمسا) اى يتلقنه منه كذلك فيحتمل ان المراد خمس آيات ويحتمل الاحزاب ويحتمل السور ولم ار من تعرض لتعيين ذلك (هب عن عمر) قال السيوطى حديث ضعيف ﴿كان يأخذ المسك﴾ بكسر الميم طيب مشهور (فيمسح به رأسه ولحيته) قال حجة الاسلام

٤ يأخذه تستدم

مطلب تطييب وتزيين اللحية والقاء النوى على الطبق والحلق

الجاهل يظن ان ذلك ومايجئ فى الحديث بعده من حب التزين الناس قياسا على اخلاق غيره وتشبيها للملائكة بالحدادين وهيهات وقد كان مأمورا بالدعوة وكان من وظائفه ان يسعى فى تعظيم امر نفسه فى قلوبهم وتحسين صورته فى اعينهم لئلا تزدريه نفوسهم فينفر ذلك ويتعلق المنافقون به فى تنفيرهم وهذا القصد واجب على كل عالم تصدى لدعوة الخلق الى الحق وظاهره ان استعمال الطيب مطلوب مطلقا ولو كان الشخص خاليا عن الناس فيسن التطيب بسائر انواع الطيب وافضله المسك ولا عبرة بقول العامة انه طيب النساء (ع عن سلمة بن الاكوع) باسناد حسن ﴿ كان يأخذ من لحيته ﴾ بعضا (من عرضها وطولها) هكذا فى نسخ الجامع والذى رأيته فى سياق ابن الجوزى للحديث المذكور كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها بالسوية هكذا فلعل لفظ بالسوية سقط من قلم المؤلف وذلك ليقرب من التدوير من جميع الجوانب لان الاعتدال محبوب والطول المفرط قد يشوه ويطلق عليه سنة ٤ المغتابين ففعل ذلك مندوب ما لم ينته تقصيص اللحية وجعلها طاقة من طاقة فانه مكروه وكان بعض السلف يقبض على لحيته فيأخذ ما تحت القبضة و قال الضبى عجبت للعاقل كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين فان التوسط فى كل شئ حسن ولذلك قيل كلما طالت اللحية تشمر العقل كما حكاه الغزالى ففعل ذلك اذا لم يقصد الزينة والتحسين لنحو النساء سنة كما عليه جمع منهم عياض وغيره لكن اختيار النووى كونها بحالها واما حلق الرأس ففى المواهب لم يروانه حلق رأسه فى غير نسك فتبقية شعر الرأس سنة ومنكرها مع علمه بذلك يجب تأديبه انتهى ثم ان فعله لايناقض قوله اعفوا اللحى لان ذاك فى الاخذ منها لغير حاجة اولنحو تزيين وهذا فيما اذا احتيج اليه لتشعث اوافراد طول يتأذى به قال الطيبى المنهى عنه هو قصها كالاعاجم اووصلها كذنب الحمار وقال ابن حجر المنهى عنه الاستيصال اوما قارب بخلاف الاخذ المذكور تتمة قال الحسن بن المثنى اذا رأيت رجلا له لحية طويلة ولم يتخذ لحية من لحيتين كان فى عقله شئ وكان المأمون جالسا مع ندمائه مشرفا على وجله وهم يتذاكرون اخبار الناس فقال المأمون ما طال لحية انسان قط الا ونقص من عقله بقدر ما طال منها ومارأيت عاقلا طويل اللحية فقال بعض جلسائه ولا يرد على امير المؤمنين انه قد يكون فى طولها عقل فبينماهم يتذاكرون اذ اقبل رجل كبير اللحية حسن الهيئة فاخر الثياب فقال المأمون ما تقولون فى هذا فقال بعضهم يجب كونه قاضيا فامر المأمون باحضاره فوقف بين يديه فسلم فاجاد فاجلسه المأمون فاستنطقه فاحسن

التعلق فقال المأمون ما اسمك فقال ابو حدوبه والكنية علوية فضحك المأمون وغمز جلساءه ثم قال ما صنعتك قال فقيه اجيد الشرع في المسائل قال نسئلك عن مسئلة ماتقول في رجل اشترى شاة فلما تسلمها المشترى خرج من استها بعرة ففقأت عين رجل فعلى من الدية قال على البايع دون المشترى لانه باعها ولم يشترط ان في استها منجنيقا فضحك حتى استلقا على قفاه ثم انشد ما احسنت الله لحية * زادت الصبية في هيئته * الا وما انتقص من عقله * اكثر مما زاد في لحيته * (ت) في الاستيذان (عن ابن عمرو) ابن العاص وقال ت غريب ﴿ كان يأكل البطيخ ﴾ بكسر الباء و بعض اهل الحجاز يجعل الطاء مكان الباء قال ابن السكيت في باب ما هو مكسور الاول وتقول البطيخ والطبيخ والعامة بفتح الاول وهو غلط لفقد فعيل بالفتح (بالرطب) ثمر النخلة اذا ادرك قبل ان يتمر وذلك ليكسر حر هذا برد هذا فيجمعها يحصل الاعتدال قال في المناهج والبطيخ الذي وقع في الحديث هو الاخضر وقيل الاصفر ورجح الثاني ولامانع انه اكلهما وذكر العارف الصمودى ٤ انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يأكل بطيخا اصفر يشقه بابهام يده الكريمة فيأكله (د عن سهل بن سعد) الساعدى (ت عن عايشة) ان ظاهره ان هذين تفردا به من بين الستة وليس كذلك بل رواه عنها ايضا النسأى لكنه قدم واخر فقال كان يأكل الرطب بالبطيخ (طب عن عبدالله بن جعفر) قال السيوطى صحيح وهو كما قال فقد قال العراقى في اسناده صحيح ﴿ كان يأكل الرطب ﴾ بالضم التمر كما مر في اللغة الرطبة بالضم وفتح الطاء يطلق على التمر بعد كماله قبل يبوسته وجمعه رطبات ورطب وجمع الجمع رطاب وارطاب يقال ارطب البسر اى صار رطبا وارطب النخل ورطبه ترطيبا اى اطعمه الرطب (و يلقى النوى على الطبق) تعارضه حديث نهى ان تلقى النوى على الطبق الذى هو يؤكل منه الرطب والتمر ولعل المراد هنا الطبق الموضوع تحت اناء الرطب لا الطبق الذى فيه الرطب فان وضعه مع الرطب في اناء واحد ربما تعافه بعض النفوس (ك) في الاطعمة (عن انس) وقال على شرطهما واقره الذهبى وقال العراقى واخرج ابو بكر الشافعى في فوائده عن انس بسند ضعيف انه يأكل الرطب يوما بيمينه وكان يحفظ النوى في يساره فمرت شاة فاشار اليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى ويأكل هو بيمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة ﴿ كان يأكل الخربز ﴾ بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاء نوع من البطيخ الاصفر وزعم ان المراد به الاخضر لان في الاصفر حرارة كالرطب رده ابن

٤ الصمودى تسنم

جر بان فى الاصغر بالنسبة الرطب يردوان كان فيه طرق حرارة (بالرطب و يقول هما الاطيبان) اى هما اطيب انواع الفاكهة (الطيالسى)ابوداود(عن جابر)واسناده حسن ﴿ كان يأكل العنب ﴾ بكسر العين وفتح النون (خرطا) قال فى النهاية يقال خرط العنقود واخترطه اذا وضعه فى فيه فاخذ منه عريجونه عاريا ذكره الزمخشرى وفى رواية ابن الاثير خرصا بالصاد بدل الطاء (طب) وكذا العقيلى فى الضعفاء كلاهما من حديث داود بن عبدالجبار عن ابى الجارودعن حبيب بن يسار (عن ابن عباس) قال العقيلى وداود ليس بثقة وفى الميزان عن النسائى متروك وقال العراقى فى تخريج الاحياء طرقه ضعيفة ورواه ابن عدى من طريق اخرى عن ابن عباس ﴿ كان يأكل الهدية ﴾ بالفتح وتشديد الياء سبق بحثه (ولا يأكل الصدقة) لمافى الهدية فى الاكرام والاعظام والصدقة من معنى الذل والترحم ولهذا كان من خصائصه تحريم صدقة الفرض والنفل عليه (حم طب عن سلمان)الفارسى (بن سعد) فى طبقاته (عن عايشه وعن ابى هريرة) كلام كالصريح فى انه ليس فى الصحيحين ولافى احدهما والامامعل عنه على القانون المعروف لكن فقدقال العراقى وغيره انه متفق عليه باللفظ المذكورعن ابى هريرةواول الناس اول الناس٤﴿ كان يأكل القثاء ﴾ بكسر القاف وتشديدالثاء والمدوقدتضم القاف (بالرطب)قال الكرمانى الباء للمصاحبة أوللملاصقة انتهى وذلك لان الرطب حار رطب فى الثانية يقوى المعدة البادرة و ينفع الباءة لكنه سريع العفن معكر الدم مصدع يورث السدد و وجع المثانة والاسنان والقثاء بارد رطب فى الثانية منعش فى القوى مطفى للحرارة الملتهبة ففى كل منهما اصلاح وازالةلاكثر ضرره وفيه حل رعاية صفات الاطعمة وطبايعها واستعمالها على وجه اللايق بهاعلى قانون الطب تنبيه قال ابن حجر عن الطبرانى كيفية كله لهما فاخرج فى الاوسط عن عبدالله بن جعفر رأيت فى يمين النبى صلى الله عليه وسلم قثاه وفى شماله رطبا و هو يأكل من ذا مرة و من ذا مرة وفى سنده ضعف (حم خ م ه د ن ت) كلهم فى الاطعمة(عن عبدالله بن جعفر) بن ابى طالب وعزوه الستة جميعا مخالف قول الصدر المناوى رواه الجماعة الاالنسائى واما خبر ابن عباس عن عايشة كان يأكل القثاء بالملح ﴿ كان يأكل بثلاث اصابع ﴾ لم يعينها هنا وعينها فى خبر آخر فقال الابهام والتى تليها والوسطى (و يلعق يده) يعنى اصابعه واطلق عليه اليد تجوزا وقيل اراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من اكل بكفه كلها و باصابعه الثلاث

٤واول ناس اوناس نسختان

ابن حبان ايضا باللفظ المذكور باسناد حسن ﴿ كان يأمر نساءه ﴾ بالمد (اذا ارادت احديهن ان تنام) ظاهره شموله لنوم الليل والنهار (ان تحمد) الله تعالى اى تقول الحمد لله وتكرره (ثلاثا وثلاثين) مرة (وتسبح ثلاثا وثلثين) اى تقول سبحان الله وتكرره ثلاثا وثلثين مرة (و تكبر ثلاثا وثلثين) مرة اى تقول الله اكبر وتكرره كذلك الباقيات الصالحات فى قول ترجمان القرآن فيندب ذلك عند ارادة النوم ندبا مؤكدا للنساء ومثلهن الرجال فتخصيصهن بالذكر ليس لاخراج غيرهن (ابن منده عن حليس) وفى نسخة عن جليس وفى اخرى عن جابر وفى الاكثر عن حابس قال السيوطى حسن ﴿ كان يأمر ﴾ اصحابه (بالهدية) يعنى بالتهادى بقرينة قوله (صلة بين الناس) لانها من اسباب التحابب بينهم ومر حديث تهادوا تحابوا ولان الهدية تذهب وحر الصدر (ابن عساكر عن انس) ظاهره لا يخرجه احد من المشاهير لكن قال المناوى اخرجه البيهقى فى الشعب باللفظ المذكور وفيه سعيد بن بشير قال الذهبى وثقه شعبة وضعفه غيره وخرجه الطبرانى فى الكبير باللفظ المذكور وزيادة وقال الهيثمى فيه سعيد بن بشير وقد وثقه جمع وضعفه آخرون وبقية رجاله ثقات انتهى فلعل مخرجه لم يقف على ذلك اولم يستحضره والالما ابعد النجعة وعزاه لبعض المتأخرين مع قوة سنده ووثاقة رواته ﴿ كان يأمر بالعتاقة ﴾ بالفتح مصدر يقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة بفتح الاوائل (فى صلوة الكسوف) وفى رواية فى كسوف الشمس وافعال البر كلها متؤكدة الندب عند الايات لاسيما العتق والصدقة الكثيرة يدفع الله بها البلاء وفى الحفنى قوله فى صلوة الكسوف وكذا كل امر يخشى منه فان الصدقة والعتق ونحوهما من اسباب دفع البلاء (د ك) فى باب الكسوف (عن اسماء) بنت ابى بكر فقد رواه البخارى فى مواضع منها الطهارة والكسوف واذا كانت رواية احد الشيخين موفية بالغرض من معنى الحديث فالعدل عنه غير جيد قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان يأمر ﴾ اصحابه (ان يسترق) بالبناء للمفعول من ارقية وهى الدعاء والمعاويذ والنفخ فى العلل والامراض بالقراءة وجمعه رقى بالضم يقال رقى يرقيه رقية اى دعابها (من العين) اى من شرها نحوما شاء الله لاقوة الا بالله فالعين حق كما ورد فى عدة اخبار كما سبق العين حق (م عن عايشة) وفى رواية له عنها ايضا كان يأمرنى ان يسترقى من العين ﴿ كان يأمر ﴾ كامر (باخراج الزكوة) اى زكوة الفطر بعد صلوة الصبح (قبل الغدو للصلوة) اى صلوة العيد قال الحفنى وله تأخيرها الى الغروب ويحرم تأخيرها عن يوم العيد بلا عذر وتكون قضاء قال العلقمى يستحب اخراجها قبل صلوة العيد للامر به فى هذا الحديث وغيره

والتعبير بالصلوة جرى على الغالب من فعلها اول النهار فان اخرت استحب الاداء اول النهار للتوسعة على المستحقين ويحرم تأخيرها عن يوم العيد بلا عذر ككفية مال او المستحقين لان القصد اغناءهم عن الطلب فيه وتقضى وجوبا فورا فيما اذا اخر بلا عذر (يوم الفطر) قال عكرمة تقديم الرجل زكوته يوم الفطر بين يدي صلاته فانه تعالى يقول قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى والامر للندب (ت عن ابن عمر) باسناد حسن

﴿ كان يأمر بناته ﴾ جمع بنت (ونسائه) هذا في الزمن الذي لم يكثر فيه الفساد والآن فيحرم خروجهن للمسجد لكثرة التطلع للنساء (ان يخرجن في العيدين) الفطر والاضحى الى المصلى لتصلى من لاعذر له وتناول بركة الدعاء وفيه ندب خروج النساء الى شهود العيدين سواء كن شواب او ذوات هيئة اولا وقد اختلف فيه السلف فنقل وجوبه عن ابي بكر وعلي وابن عمر واستدل له بخبر احمد وغيره باسناد قال ابن حجر لا بأس به حق على كل ذات نطاق الخروج في العيدين ومنهم من حمله على الندب ونص الشافعي على استثناء ذوي الهيئات والشابة (حم عن ابن عباس) باسناد حسن

﴿ كان يأمر ﴾ كامر (بتغيير الشعر) اي بتغيير لونه الابيض بالخضاب بغير سواد كحناء وكتم اما تغييره بالسواد فحرام لغير الجهاد كما بينته روايات اخر وعلل ذلك بقوله (مخالفة للاعاجم) اي فانهم لا يصبغون شعورهم والاعاجم جمع اعجم او اعجمي وهم خلاف العرب (طب عن عتبة بن عبد) بمثناة وضم العين قال الهيثمي فيه الاحوص بن حكيم ضعيف وقال السيوطي حديث حسن

﴿ كان يأمر ﴾ كامر (بدفن سبعة اشياء من الانسان الشعر) بالمعجم المبان بنحو قص اوحلق اونتف من رأس او لحية فدفنه سنة لا واجب كدفن جملته فقول الشارح لجزئه اي الادمي حرمة كله ليس من كل وجه وعلل العزيزي لان الآدمي محترم فكذا اجزاؤه لكن على سبيل الندب لا الوجوب (والظفر) المبانة من الآدمي بقص اوقطع اوغيرهما لان الادمي محترم ولجزئه حرمة كله فامر بدفنه لئلا تتفرق اجزاؤه وقد يقع في النار اوفي غيرها من الاقذار كما سبق (والدم والحيضة) بكسر الحاء خرقة الحيض (والسن والعلقة) بفتحتين (والمشيمة) بالفتح وكسر الشين هي ما يكون فيه المولود حين نزوله من بطن امه وقد وقع انه صلى الله عليه وسلم ٤ دفع دما لبعض اصحابه ليدفنه فتوارى وشربه فقال له واريته فقال نعم في محل لا يطلع عليه احد فقال هل شربته فقال نعم فقال ويل لك من الناس وويل للناس منك اي الشدة التي حصلت له باختلاط دمه بدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقاتل الناس ويقاتلونه وان كان شرب دمه صلى الله

٤ وقد وقع عجيب حكاية قال الحكيم وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وقال لعبدالله بن الزبير اخفه حيث لا يراك احد فلما برز شربه ورجع وقال ما صنعت قال جعلته في اخفى مكان عن الناس فقال شربته قال نعم قال ويل الناس منك وويل لك من الناس ١٢ منه

عليه وسلم جائز مطلوبا التبرك الا ان يحصل منه المترتب عليها اذكر (الحكيم) الترمذى (عن عايشة) ظاهر خرجه بسند كعادة المحدثين وليس كذلك بل قال وعن عايشة فساقه بدون سند كما رأيته فى النوادر ﴿كان يأمر﴾ كما مر (من اسلم) من الرجال (ان يختتن) بفتح اوله (وان كان) قد كبر وطعن فى السن مثل (ابن ثمانين سنة) فقد اختتن ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة كما مر فى الهمزة (طب عن قتادة) ابن عياض (الرهاوى) بضم الراء وخفة الهاء نسبة الى الرها مدينة من بلاد الجزيرة وقيل الجرشى (صح) قال السيوطى اسناده حسن بذاته ﴿كان يباشر﴾ مفاعلة من المباشرة (نسائه) اى يتلذذ و يتمتع بملاثه نحو لمس بغير جماع (فوق الازار وهن حيض) بضم الحاء وتشديد الياء جمع حائض وفيه جواز التمتع فيما عدا ما بين السرة والركبة وكذا فيما بينهما اذا كان ثمه حائل يمنع من ملاقاة البشر والحديث مخصص لآية فاعتزلوا النساء قال العلقمى اعلم ان مباشرة الحائض بالجماع فى الفرج حرام باجماع المسلمين ومباشرتها فيما فوق السرة وتحت الركبة بذكر او غيره حلال باتفاق العلماء ومباشرتها فيما بين السرة والركبة فى غير القبل والدبر المشهود من مذهب الشافعية الحرمة وهو قول مالك وابى حنيفه واكثر العلماء واعلم ان تحريم الوطى والمباشرة يكون فى مدة الحيض وبعد انقضائه الى ان تغتسل او تيمم بشرطه هذا مذهب الشافعى ومالك واحمد وجماهير السلف والخلف وقال ابو حنيفة اذا انقطع الدم لاكثر الحيض حل وطئها فى الحال واحتج الجمهور بقوله تع ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن وجوابه فى فقه الحنفى مبرهن (م د عن ميمونة) زوجة النبى م ﴿كان يبدأ﴾ بهمزة من بدأ يبدأ و يرسم بالف لا من بدا يبدو (بالشراب) اى يشرب مايشرب من المائع كماء ولبن وقال اى حيث لم يجد رطبا ولا تمرا والا قدمه (اذا كان صائما) واراد الفطر فيقدمه على الاكل (وكان) اذا شرب (لا يعب) اى لا يشرب بلا تنفس فان الكباد من العب اى وجع الكباد من العب كما صرح به هكذا فى رواية من العب ٤ بل (يشرب مرتين او ثلاثا) ثم يزيله بان يشرب ثم يزيله عن فيه و يتنفس خارجه ثم يشرب ثم هكذا و يقول هو اهنأ و امرأ و اروى وآفات العب كثيرة (طب عن ام سلمة) قال الهيثمى فيه يحيى بن عبد الحميد الحمانى وهو ضعيف واعاده فى موضع آخر وقال رواه الطبرانى باسنادين وشيخه فى احدهما ابو معاوية الضرير ولم اعرفه و بقية رجاله ثقات ﴿كان يبدأ﴾ بهمزة كما مر (اذا افطر) من صومه (بالتمر) اى اذا لم يجد رطبا والا قدمه عليه كما جاء فى رواية اخرى (ن عن انس) بن مالك واسناده حسن ﴿كان يبدو﴾ من بدا يبدو بدوا بمعنى الخروج

٤ قال فى الحنفى العب اى لايشرب مرة واحدة بدون تنفس فانه يورث الكباد اى وجع الكبد فيطلب مرة ومرتين وقال فى المصباح عب الرجل عبا من باب قتل شربه من غير تنفس بل يشرب مرتين او ثلاثا منه

الى البادية (الى التلاع) بكسر المثناة الفوقية جمع تلعة بفتحها ككلاب جمع كلبة وهى مجرى الماء من أعلى الوادى الى اسفله وهى ايضا ما انحدر من الارض وما اشرف منها فهى من الاضداد كما فى المصباح والنهاية وغيرهما والمراد كان يخرج لينظر اليها وليتناول منها اشياء (د حب عن عائشة) ورواه عنها ايضا البخارى فى الادب فكان عزوه اليه احرى باسناد صحيح ﴿ كان يبعث ﴾ مبنى للفاعل (الى المطاهر) جمع مطهرة بكسر الميم هنا نحو الحياض والفساقى ٤ والبرك المعدة للوضوء (فيؤتى بالماء) اليه منها (فيشرب به) وكان يفعل ذلك (يرجو) راجيا (بركة ايدى المسلمين) اى يؤمل حصول بركة ايدى الذين تطهروا من ذلك الماء وهذا فضل عظيم و فخر جسيم للمتطهرين فياله من شرف ما اعظمه كيف وقد رفع الله فى التنزيل على محبتهم صرعا حيث قال ان الله يحب التوابين و يحب المتطهرين وهذا يحمل من له ادنى عقل على المحافظة على ادامة الوضوء ومن ثمه صرح بعض الشافعية بتأكد ندبه واما الصوفية فهو عندهم واجب (طس حل عن ابن عمر) قال الهيثمى رجاله موثوقون ومنهم عبد العزيز ابن ابى داود ثقة نسب الى الارجاء وفى العزيزى واسناده صحيح ﴿ كان يبيت ﴾ من بات يبيت بيتوتة (الليالى المتتابعة) اى المتوالية يعنى كان فى تلك الليالى على الاتصال (طاويا) اى خالى البطن جائعا (هو واهله) عطف على الضمير المرفوع المؤكد بالمتصل وفى بعض النسخ لا يثبت لفظ هو ثم اكد ذلك بقوله (لا يجدون) اى رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله (عشاء) بالفتح ما يؤكل آخر النهار مستأنف استئنافا بيانيا كانه قيل ما سبب طيهم فقال لا يجدون عشاء اى لا يجدون ما يتعشون به فى الليل وقد افاد ذلك ما كان دأبه وديدنه من التقلل من الدنيا والصبر على الجوع وتجنب السؤال رأسا كيف وهو اشرف الناس نفسا وفيه فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع (وكان اكثر خبزهم خبز الشعير) اى كان اكثر خبز النبى صلى الله عليه وسلم واهله خبز الشعير وكانوا يأكلونه من غير نخل بل كانوا لا يشبعون من خبز الشعير يومين متتابعين ففى خبر الترمذى عن عائشة ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى الشيخان عنها توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عندى شئ يأكله ذو كبد الا شطر شعير فى رق ٤ وقال فى المغرب واهل الرجل امرأته وولده والذين فى عياله ونفقته (حم ت هـ عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿ كان يبيع ﴾ من باع يبيع بيعا (نخل بنى النضير) على وزن كريم قبيلة من يهود خيبر من ولد هارون عليه السلام دخلوا فى العرب على نسبهم (و يحبس لاهله)

٤ الفساقى نسخه م

٤ رف نسخه

الذين يؤنهم (قوت سنتهم) وسبق ان ذا الاينا فى الخبر الماراته كان لايدخر شيأ لغد لحله على الادخار لنفسه وهذا ادخار لغيره ثم محل حل الادخار مالم يكن زمن ضيق على الناس والاامتنع قال العلقمى قال ابن دقيق العيد فى الحديث جواز الادخار للاهل قوت سنة وفى السياق مايؤخذ منه الجمع منه وبين كان لايدخر شيئا لغد واختلف فى جواز ادخار القوت لمن يشتريه من السوق قال عياض اجازه قوم واحتجوا بهذا الحديث ولاحجة فيه لانه انما كان من مغل الارض ومنعه قوم الا ان كان لايضر بالسعر وهو متجه ارفاقا بالناس انتهى (خ عن عمر) بن الخطاب ﴿كان يتبع﴾ بفتح اوله وتشديد ثانيه وقيل بفتح اوله وسكون ثانيه (الحرير من الثياب) اى التى فيها حرير وقال الحفنى اى الحرير الخالص اوما اكثره حرير فيأمر به (فينزعه) لما الحرمة لبسه على الرجال قال المناوى لما فى الحرير من الخشونة التى لاتليق بهم فحرم لبسه على الرجال (حم عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿كان يتبع﴾ كما مر (الطيب) بكسر فسكون الصحابة (فى رباع النساء) وهو جمع ربع كسهام وسهم محل السكنى ومحل القوم ومنزلهم وديار اقامتهم اى منازل نسائه ومواضع الخلوة بهن ليتناوله والرباع بكسر الراء ويطلق على القوم مجازا (الطيالسى) ابو داود (عن انس) باسناد حسن ﴿كان يتبوء﴾ بالهمزة وفتح اوله وتشديد الواو (لبوله) اى يطلب موضعا يصلح له (كما يتبوأ لمنزله) اى كما يطلب موضعا يصلح للسكنى يقال تبوأ منزلا اى اتخذه فالمراد اتخاذ محل يصلح للبول فيه قال العراقى واستعمال هذه اللفظة على جهة التأكيد والمراد انه يبالغ فى طلب مايصلح لذلك ولو قصر زمنه كما يبالغ فى استصلاح المنزل الذى يراد للدوام وفيه انه يندب لقاضى الحاجة ان يتحرى ارضا لينة من نحو تراب اورمل لئلا يعود عليه الرشاش فينجسه فان لم يجد الاصلبة لينها بنحو عود وفيه انه لابأس بذكر لفظ البول وترك الكناية عنه (طس عن ابى هريرة) قال العراقى فيه يحيى بن عبيد وابوه غير معروفين وقال الهيثمى هو من رواية يحيى بن عبيد عن ابيه ولم ارمن ذكرهما وبقية رجاله ثقات ﴿كان يتحرى﴾ بتشديد الراء اى يطلب (صيام) ولفظ رواية الترمذى صوم (الاثنين والخميس) اى يتعهد صومهما او يجتهد فى ايقاع الصوم فيهما لان الاعمال تعرض فيهما كما علله به فى خبر آخر رواه الترمذى ولانه تعالى يغفر فيهما لمسلم الا المتهاجرين كما رواه احمد واستشكل استعمال الاثنين بالنون مع تصريحهم بان المثنى والملحق به يلزم الالف اذا جعل علما واعرب بالحركة واجيب بان عايشة من اهل اللسان فيستدل

(بنطقها)

مطلب كيفية الخاتم والختم و الاستعاذة واليمين

بنطقها به على انه لغة وفيه ندب صوم الاثنين والخميس وتحرى صومهما وهو حجة على مالك فى كراهته تحرى شئ من ايام الاسبوع للصيام (ت ن عن عايشه) لكن زاد النسائى فيه و يصوم شعبان ورمضان باسناد حسن واصله قول الترمذى حسن غريب ورواه عنه ايضا ابن ماجة وابن حبان واعله ابن القطان بالراوى عنها وهو ربيعة الحرشى وانه مجهول قال ابن حجر واخطأ فيه فهو صحابى واطلاقه الضعف غير صواب فقال شيخه العراقى واختلف فى صحبته واختلف فيه كلام ابن سعد فى طبقاته الكبرى من الصحابة وفى الصغرى من التابعين وكذا اختلف فى كلام ابن حبان فذكره فى الصحابة وفى التابعين وقال الواقدى انه سمع من النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابو حاتم لا صحبة له وذكره ابو زرعة فى الطبقة الثالثة من التابعين ﴿ كان يتختم ﴾ بالتحتية تفعل (فى يمينه) اى يلبس الخاتم فى خنصر يده يعنى كان اكثر احواله ذلك و يتختم فى يساره فالتختم فى اليمين وفى اليسار سنة لكنه فى اليمين افضل عند الشافعى وعكس مالك قال العراقى فى شرح الترمذى وتبعه تلميذ ابن حجر ورد التختم فى اليمين من رواية تسعة من الصحابة وفى اليسار من رواية ثلاثة كذا قالاه لكن ينكر عليه قال العراقى نفسه التختم فى اليسار عن الخلفاء الاربعة وابن عمرو وعمرو ابن حريث قال البخارى والتختم فى اليمين اصح شئ فى هذا الباب واليمين احق بالزينة وكونه صار شعار الروافض لا اصل له (خ ت عن ابن عمر م عن انس حم ت ه عن عبدالله بن جعفر) صحيح ﴿ كان يتختم ﴾ كامر (فى يساره) قليلا بيانا لحصول اصل السنة به ولهذا اختلف فى افضل التختم فيها على التختم فى اليمين وحمله الشافعى على بيان الجواز والتختم فيها فى اليسار غير مكروه ولا خلاف الاولى اجماعا (م عن انس د عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ كان يتختم ﴾ كامر (فى يمينه ثم حوله فى يساره) وفى اكثر النسخ الى يساره اى وكان آخر الامرين كذا ذكره البغوى فى شرح السنة وتعقبه العراقى بان ظاهره النسخ وليس ذلك مرادا قال فى الفتح لو صح هذا الحديث لكان قاطعا للنزاع لكن سنده ضعيف وقال فى الفريح هذه رواية ضعيفة اعتمدها البغوى وجمع من الاخبار بها قال العلقمى قال الدميرى اجمعوا على جواز التختم فى اليمين وعلى جوازه فى اليسار اولا كراهة فى واحد منهما وانما اختلفوا فى الافضل منهما فتختم كثيرون فى اليسار واستحب مالك اليسار وكره اليمين وفى مذهب الشافعى وجهان لاصحابه الصحيح ان اليمين افضل لانه زينة واليمين احق واشرف بالزينة والاكرام (عد عن ابن عمر ابن عساكر عن عايشة) ورواه ايضا ابو الشيخ عن ابن عمر فى شرح السنة وهو ضعيف

من وجوه ٤ ﴿ كان يختم ﴾ كامر (بالفضة) وكان اولا يختم بالذهب ثم تركه ونهى عنه اى من لبس خاتم فضة قليلا او كثيرا والسنة ان يجعل فصه مما يلى الكف لئلا تحصل به خيلاء واشتغال بنفسه (طب عن عبدالله بن جعفر) باسناد حسن ﴿ كان يتخلف ﴾ اى يتأخر (فى المسير) اى السير وهو بفتح الميم وكسر السين (فيزجى) بمثناة مضمومة وزاء معجمة فجيم (الضعيف) اى يسوقه ليلحقه بالرفاق (ويردف) نحو العاجز على ظهر الدابة او دابة غيره وهو بفتح اوله من الثلاثى ويحتمل ضم اوله من الافعال والرديف هو الذى يركب خلف الراكب يقال ردفه اى تبعه واردفه اى اتبعه ويقال ردفه اى ركب خلفه واردفه اى اركبه وكل شئ تبع شيئا فهو ردفه من باب علم (ويدعولهم) بالاعانة ونحوها اونبه به على ادب امير الجيش وهو الرفق فى السير بحيث يقدر عليه اضعفهم ويحفظ اقواهم وان يتفقد خيلهم وحمولهم ويرعى احوالهم ويعين عاجزهم ويحمل ضعيفهم ويسعفهم بماله وحاله وقاله ودعائه ومدده وامداده (دك) كلاهما فى الجهاد (عن جابر) وقال على شرط م واقره الذهبى وسكت عليه ابو داود وقال فى الرياض بعد عزوه له اسناده حسن ﴿ كان يتعوذ ﴾ بالله تفعل من العوذ بالفتح هو الالتجاء يقال عاذ به واستعاذ لجأ اليه واعوذ بالله اى الجأ الى الله تع وهو فى عياذى اى ملجائى وعاذ غيره به وعوذه به بمعنى (من جهد البلاء) بفتح الجيم وضمها مشقة والبلاء بالفتح والمد ويجوز الكسر مع القصر (ودرك) بفتح الدال والراء وتسكن وهو الادارك واللحاق (الشقاء) بشين معجمة ثم قاف الهلاك ويطلق على السبب المؤدى اليه (وسوء القضاء) اى المقضى والا فحكم الله كله حسن لاسوء فيه (وشماتة الاعداء) اى فرحهم ببلية تنزل بالمعادى تنكأ القلب وتبلغ من النفس اشد مبلغ وقد اجمع العلماء فى عصر ومصر على ندب الاستعاذة من هذه الاشياء وردوا على من شذ من الزهاد (خ م ن عن ابى هريرة) صحيح ﴿ كان يتعوذ ﴾ كامر (من خمس من الجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة الضن بالنفس عن اداء ما يتعين من نحو قتال العدو وقال الحنفى الجبن هو البخل خوفا من الموت فلا يقاتل الاعداء (والبخل) اى منع بذل الفضل سيما للمحتاج وحب الجمع والادخار (وسوء العمر) اى عدم البركة فيه بفوت الطاعة والاخلال بالواجبات (وفتنة الصدر) بفتح الصاد وسكون الدال المهملتين ما ينطوى عليه الصدر من نحو حسد وغل وعقيدة زائغة (وعذاب القبر) اى التعذيب فيه نحو ضرب اونار اوغيرهما على ما وقع التقصير فيه من المأمورات

٤ من وجوه قسعنهم

اوالتهيات والقصد بذلك تعليم الامة كيف يعوذون (د) في الصلوة (ن) في الاستعاذة (ه) في الدعاء (عن ابن عمر) باسناد حسن وسكت عليه ابو داود ﴿ كان يعوذ ﴾ بالله (من الجان) اي يقول اعوذ بالله من شر ضرر الجان (وعين الانسان) وهو من ناس ينوس اذا تحرك وذلك يشترك فيه الانس والجن وعين كل ناظر (حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت) وقال الحفني وفي نسخة معتمدة نزلتا وانزلت صحيحة على نسخة المعوذات على التغليب اي بادخال قل هوالله احد (اخذ بهما) اي فلما نزل المعوذتان صار يتعوذ بهما فهو افضل من التعوذ بغيرهما من صيغ التعوذ (وترك ماسواهما) اي مما كان يتعوذ به من الكلام غير القرآن لما يثبت انه كان يرقى بالفاتحة وفيها الاستعاذة بالله فكان يرقى بها تارة و يرقى بالمعوذتين اخرى لما تضمناه من الاستعاذة من كل مكروه اذ الاستعاذة من شر ماخلق تعم كل شر يستعاذ منه في الاشباح والارواح والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل وآيته وهو القمر اذا غاب يتضمن الاستعاذة من شر ماينتشر فيه من الارواح الخبيثة والاستعاذة من شر النفاثات تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن والاستعاذة من شر الحاسد تضمن الاستعاذة من شر النفوس الخبيثة المؤذية والسورة الثانية تضمن الاستعاذة من شر الانس والجن فجمعت السورتان الاستعاذة من كل شر وكانا جديرين بالاخذ بهما وترك ماعداهما قال ابن حجر هذا لايدل على المنع من التعوذ بغيرهاتين السورتين بل يدل على الاولوية سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما وانما اكتفى بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا (ت ن ه والضياء) المقدسي في المختارة (عن انس وابي سعيد) الخدري قال ت حسن غريب ﴿ كان يتعوذ ﴾ كما مر (من موت الفجأة) بالضم والمد وبفتح ويقصر والموت الفجأة في حق العوام حسرة لانه لايمكن الشخص فيه الاستعداد والتهيؤ والوصية (وكان يعجبه ان يمرض قبل ان يموت) وقد وقع ذلك فانه مرض في ثاني ربيع الاول اوثامنه اوعاشره ثم امتد مرضه اثني عشر يوما ومات (طب عن ابي امامة) الباهلي قال السيوطي صحيح ﴿ كان يتفأل ﴾ بتشديد الهمزة اذا سمع كلمة حسنة تناولها على معنى يوافقها بالكلمة الحسنة نحو ياسالم فيستبشر بالسلامة ويافصاح فيستبشر بالفتح ويارشيد فيستبشر بالرشد (ولايتطير) اي لايتشأم بشيء كما كانت الجاهلية تفعله من تفريق الطير من اماكنها فان ذهبت الى الشمال تشأموا وذلك لان من تفأل فقد

فهم خيرا وان غلط فى جهة الرجاء ومن تطير فقد اساء الظن بربه (وكان يحب الاسم الحسن) وكان كثيرا ما يغير الاسم القبيح نحو مرة باسم حسن وليس هو من معانى التطير بل هو كراهة الكلمة القبيحة نفسها لا لخوف شئ وراءها كرجل سمع لفظا خنا فكرهه وان لم يخف على نفسه منه شيئ ذكره الهيثمى (سم)وكذا الطبرانى (عن ابن عباس) باسناد حسن وقال الهيثمى فيه ليث بن سلم ٦ وهو ضعيف بغير كذب ﴿ كان يتمثل ﴾ تفعل اى يتكلف (بالشعر) بالكسر اى ينشده ولاينشئه مثل قول طرفة (ويأتيك بالاخبار) بفتح الهمزة جمع خبر من خبرته اخبره خبرا بالضم وصرفا وهو ما احتمل الصدق والكذب (من لم تزود) بتشديد الواو مبنى للمفعول اى من لم تزوده ومن لم تصنع له زادا وهذا قول طرفة وفى رواية انه كان ابغض الحديث اليه الشعر غير انه تمثل مرة ببيت ٨ اخى قيس بن طرفة فقال و يأتيك من لم تزود بالاخبار فجعل آخره اوله فقال ابو بكر ليس هكذا يارسول الله فقال ما انا بشاعر ٤ و هذا لايعارض الحديث المشروع لان المراد بالتمثل فيه الاتيان بمادة البيت او المصراع وجوهر لفظه دون ترتيبه الموزون هذا بعد الاغماض وفرض صحة هذه الرواية والا فقد قال البعض لم اره اسنادا ولم يسنده ابن كثير فى تفسيره كازعمه بعضهم (طب عن ابن عباس ت) وكذا البزار (عن عايشة) قال الهيثمى رجال الطبرانى والبزار رجال الصحيح ﴿ كان يتمثل ﴾ كامر (بهذا البيت كفى بالاسلام والشيب للمرء ناهيا) اى زاجرا ودماه وانما كان يتمثل به لان الشيب نذير الموت والموت يسن اكثار ذكره لتنبه النفس من سنة الغفلة فيسن لمن بلغ من الشيبان يعاتب باكثار التمثل بذلك وفيه جواز انشاد الشعر لا انشاءه ٩ له وفى الحفنى قوله بهذا البيت الخ اصله بيت شعر موزون الا انه صلى الله عليه وسلم قدم واخر فصيره غير موزون اذ لحظه المعانى فقط كامر ولفظه ٥ كفى الشيب والاسلام للمرء ناهيا ٥ وقد كان سيدنا عمر يعترض على الشاعر ويقول الاولى تقديم الاسلام (ابن سعد) فى طبقاته (عن الحسن) البصرى (مرسلا) سبق البحث فى الشعر ﴿ كان يتنور ﴾ اى يستعمل النورة لازالة الشعر من عانته وفى العزيزى ويطلى بالنورة (فى كل شهر) مرة قال السيوطى والتنور مباح لا مندوب لعدم ثبوت الامر به وفعله وان حمل على الندب لكن هذا من العاديات فهو لبيان الجواز ويحتمل ندبه لما فيه من الامتثال والكلام اذا لم يقصد الاتباع والا كان سنة (و يقلم اظفاره) يعنى يزيلها بقلم اوغيره فيما يظلم وفى بعض النسخ اطافيره (فى كل خمسة عشر يوما) مرة قال الغزالى قيل

(ان)

٤ قال الحفنى هذا قول طرفة بفتح الراء كما فى ضبطه فى القاموس وغيره وكان صلى الله عليه وسلم يزيد بعد قوله من لم تزود الاخبار فلا يكون شعرا حينئذ موزونا لانه لا يراعى الوزن بل المعانى وكان صلى الله عليه وسلم يحب شعر امية بن ابى الصلت لاشتماله على المواعظ الكثيرة و لذا قال صلى الله عليه وسلم لمن اردفه خلفه هل عندك شئ من شعر امية قال نعم و انشده فصار صلى الله عليه وسلم يقول انه حتى انشده مائة بيت من شعره لكن غلبه المقاد ويرومات كافرا ٦ سليم نسخه ٨ بقول اخى نسخه والانشاء نسخه

ان النورة فى كل شهر مرة تطفئ الحرارة وتنقى اللون وتزيد فى الجماع ورد انه كان يطليها يوم
الجمعة وفى رواية كل يوم جمعة ولعله كان يفعل ذلك تارة كل اسبوع وتارة كل اسبوعين
بحسب الحاجة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) قال السيوطى ضعيف
﴿ كان يتوضأ ﴾ تفعل من الوضوء (عند كل صلاة) فالباء ور بما صلى صلوات بوضوء
واحد ولفظ رواية الترمذى كان يتوضأ لكل صلوة طاهرا اوغير طاهر قال الطحاوى
وهذا محمول على الفضيلة دون الوجوب اوهو مما خص به اوكان يفعله وهو واجب
ثم نسخ والاصح الاخير بدليل حديث الترمذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل
صلوة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال عمر انك فعلت شيئا لم تكن
فعلته قال عمدا فعلته قال الترمذى صحيح وقال النووى فيه جواز الصلوات بوضوء واحد ما
لم يحدث وهو جائز باجماع من يعتد به (حم خ ٤ ت عن انس) قال حميد قلت لانس
كيف تصنعون انتم قالوا نتوضأ وضوءا واحدا ﴿ كان يتوضأ ﴾ كما ر (مما مست
النار) ثم نسخ بخبر جابر كان آخر الامرين ترك الوضوء مما مست النار (طب عن ام سلمة)
قال السيوطى ومستنده قول الهيثمى رجاله موثوقون وعدل عن عزوه لاحد مع كونه
خرجه باللفظ المذكور لان فى سنده من لايعرف ﴿ كان يتوضأ ﴾ كما ر (ثم يقبل)
بتشديد الباء بعض نسائه (ويصلى ولايتوضأ) من القبلة وفى رواية الدارقطنى يدل
ولايتوضأ ولايحدث وضوء وهذا من ادلة الحنفية على قولهم ان اللمس غير ناقض
واجاب البيهقى بان هذه واقعة حال فيحتمل التقبيل من فوق حائل ووقايع الاحوال اذا
تطرق اليها الاحتمال كساها ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال و لكن استدل الحنفية
بغير هذا الاستدلال (حم ٥ عن عايشة) قال السيوطى صحيح ونقل الدميرى تضعيفه عن
البيهقى ﴿ كان يتوضأ ﴾ كما ر مرة (واحدة واحدة واثنتين اثنتين) بيانا للجواز والا
فالسنة التثليث (وثلاثا ثلاثا) قال بعضهم هذا العديد للغسلات لا تعديد للغرفات كما ذهب
اليه بعضهم يعنى ابن العربى اذا لم يعرف هذا الحديث ذكر قال اليعمرى و يؤيده ان الغسلة
لا تكون حقيقة الا مع الاسباغ والا فهى بعض غسلة فحيث وقع الكلام فى اجزاء الواحدة
وترجيح الثانية وتكملة الفضل بالثالثة فهى بقيام مع الاسباغ ليس الغرفة فى ذلك مدخل
قال النووى اجمع المسلمون على ان الواجب فى غسل الاعضاء مرة مرة وعلى ان الثلاث
سنة وقد جاءت الاحاديث الصحيحة بالغسل مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا وبعض
الاعضاء ثلاثا و بعضها مرتين واختلافها دليل على جواز كله وان الثلاث هى الكمال

والواحدة تجزى انتهى وفى جامع الترمذى الوضوء يجزى مرة مرة ومرتين مرتين افضل وافضله ثلاث (كل ذلك يفعل) وفى نسختين يفعله لكن كان اكثرا حواله التصريح كالتصريح به رواية اخرى وفى بعضها هذا وضوئى ووضوء الانبياء قبلى (طب عن معاذ) بن جبل قال السيوطى حسن وقال الهيثمى فيه محمد بن سعيد المصلوب ضعيف ﴿كان يتيمم﴾ مبنى للفاعل (بالصعيد) اى التراب اووجه الارض (فلم يمسح يديه ووجهه الامرة واحدة) فلا يسن فيه التثليث لان التراب يشوه الخلقة ولهذا ذهب الحنيفية والشافعية الى ندب عدم تكرار التيمم بخلاف الوضوء والغسل حيث يسن فيهما التثليث (طب عن معاذ صحيح) وفيه محمد بن سعيد ﴿كان يجتهد﴾ اى يبذل وسع قدرته وبالغ (فى العشر الاواخر) من رمضان (مالا يجتهد فى غيرها) اى يجتهد ويجد فى العبادة وزيادة على العادة بان يزيد فى العبادة فى العشر الآواخر من شهر رمضان باحياء لياليه بالعبادة قال الدميرى واما قول اصحابنا يكره قيام كل الليل فمعناه الدوام عليه (حم م ت ه عن عايشة) ولم يخرجه البخارى ﴿كان يجعل﴾ مبنى للفاعل من الثلاثى (يمينه) اى يده اليمنى (لاكله وشربه ووضوءه) يحتمل ان يكون المراد واخذ ماء وضوءه وزاد فى رواية وصلوته (وثيابه) يعنى لبس ثيابه اوتناولها (واخذه واعطائه) مما لا دناءة فيه (و) كان يجعل (شماله لماسوى ذلك) قال المناوى بكسر سين سوى وضمها مع القصر فيهما مع المد اى لغير ذلك ومازائدة فافاد انه يندب مباشرة الاكل والشرب والطهور والصلوة واللبس باليمنى واخذمنه انما هو من قبيل التكريم والتشريف كاكل وشرب ولبس ثوب وسراويل وخف ومناولة حاجة وتناولها ودخول مسجد وسواك واكتحال وتقليم ظفر وقص شارب ومشط شعر ونتف ابط وحلق رأس ومصافحة وماكان بضده كخروج من مسجد وامتخاط وخلع ثوب وسراويل وخف ونحوها فباليسار وقوله وثيابه يحتمل كما قال العراقى ان المراد اخذ الثياب للبسها كما فى اخذ الطعام لاكله فيتناول ثوبه باليمين وان المراد اللبس نفسه بمعنى انه يبدأ بلبس شق الايمن قبل الايسر اما النزع فبالشمال بمعنى ان لبس اليسرى يكون اولهما نزعا وقوله لماسوى ذلك اى بما ليس بمعناه (حم عن حفصة) ام المؤمنين ورواه عنها احمد ايضا بلفظ كانت يمينه لطعامه وطهوره وصلوته وثيابه ورواه ابوداود عنها بلفظ كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل شماله لماسوى ذلك ورواه عنها ايضا البيهقى وقال السيوطى صحيح وقال ابن محمود شارح ابى داود هو حسن ﴿كان يجعل﴾ كامر (فصه) اى

مطلب بجميع الافعال بالايمان والايسر و اجلال عباس جلوس والخطبة

فص خاتمه والفص مثلث الفاء لكن الكثير الفتح وقول بعض الشراح بكسر الفاء ان كانت الرواية كذلك فسلم والافلا وجه للعدول عن الكثير الى القليل (مما يلي كفه) وفي رواية مسلم مما يلي بباطن كفه فيجعله كذلك افضل اقتداء بفعله وان لم يأمر فيه بشيء قال ابن العربي ولا اعلم وجهه ووجهه النووي بانه ابعد عن الزهو والعجب والعراقي بذلك وبانه احفظ للنقش الذي عليه من ان يحاكا او يصيبه صدمة او صوم صلب فيغير النقش الذي وضع الخاتم لاجله وايضا فانه نهى عن الناس ان ينقشوا على نقشه وذلك لئلا يختم غيره به فيكون صونا عن ان يدخل في الكتب ما لم يأذن فيه واعلم اصحابه بذلك فهم لايخالفون امره ثم اراد ستر صورة النقش عن غيرهم من اهل الكفر والنفاق فجعله في باطن كفه عليه حتى لا يظهر على صورة النقش احد (ه عن انس وابن عمر) قال المناوي وهذا الحديث عن ابن عمر في مسلم ولفظه اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله قال لاينقش احد على نقش خاتمي وكان اذا لبسه جعل فصه مما يلي بطن كفه انتهى ﴿كان يجل﴾ بضم اوله وتشديد اللام من الاجلال وهو التعظيم والتكريم (العباس) عمه (اجلال الولد لوالده) فهو بمنزلته في التعظيم والتوقير والاحسان وقال الحفنى لانه في مقام الاب لكونهما من اصل واحد ولهذا كان صلى الله عليه وسلم يقول اعمام الرجل صنو ابيه اى فهو كصنو النخلة في كونهما من اصل واحد (ك) في المناقب (عن ابن عباس) قال صحيح واقره الذهبي ﴿ كان يجلس ﴾ بفتح اوله وكسر اللام (القرفصاء) بضم القاف والفاء وتفتح وتكسر وتمد وتقصر والراء ساكنة كيف كان اى يجمع محتبيا بيديه قيل وينبغي حمله على وقت دون وقت فقد ورد كان يجلس متربعا ٤ (طب عن اياس) بكسر الهمزة وفتح التحتية وبالمهملة (بن ثعلبة) ابى امامة الانصارى البلوى او الحارثى قيل مات بعد احد قال الذهبي والصحيح ان ذلك امه لانه تأخر قال السيوطي حسن لغيره ﴿ كان يجلس ﴾ كامر (على الارض) اى من غير حائل بل يباشر التراب (ويأكل على الارض) من غير مائدة ولاخوان اشارة الى طلب التساهل في امر الظاهر وصرف الهمم الى عمارة الباطن وتطهير القلوب تأسى به اكابر صحبه فكانوا يصلون على الارض في المساجد ويمشون حفاة في الطرق ولايجعلون غالبا بينهم و بين التراب حاجزا في مضاجعهم. قال الغزالي وقد انتهت النوبة الان الى طائفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون هي مبنى الدين فاكثروا اوقاتهم في تزيين الظاهر كفعل الماشطة

٤ وقال الحفني اى يجلس على وركيه وينصب ساقيه ويحتبي بيديه وهذا في بعض الاوقات والاغلب جلوسه صلى الله عليه وسلم التربع اه

بعروشها والباطن خراب ولا يستنكرون ذلك ولومشى احد على الارض حافيا اوصلى عليها بغير سجادة مفروشة اقاموا عليه القيامة وشدوا عليه النكير و لقبوه بالقذر واخرجوه من زمرتهم واستنكفوا من مخالطته فقد صار المعروف منكرا والمنكر معروفا (و يعتقل الشاة) اى يجعل رجليه بين قوائمها ليحلبها ارشادا وترك الترفع (و يجيب دعوة المملوك) اذا كان باذن سيده اذلا يجوز كل ماق يد الرقيق الاباذن سيده (على خبز الشعير) وزاد في رواية والاهالة السنخة اى الدهن المتغير الريح ومحله ذلك بلغها باخبار الداعى اوالعلم بفقره و رثاثة حاله اومشاهدة غالب ما كونه ونحو ذلك من القرائن الحالية فكان لايمنعه ذلك من اجابته وان كان حقيرا وهذا من كمال تواضعه ومزيد براءته من سائر صنوف الكبر وانواع الترفع (طب عن ابن عباس) قال السيوطى والهيثمى اسناده حسن ﴿ كان يجلس ﴾ كامر (اذا صعد) بكسر العين (المنبر) اى اعلاه فيكون قعوده على المستراح ووقوفه على الدرجة التى تليها (حتى يفرغ المؤذن) يعنى الواحد لانه لم يكن يوم الجمعة الامؤذن واحد وهو بلال (ثم يقوم فيخطب) خطبة بليغة مفهومة قصيرة (ثم يجلس) نحو سورة الاخلاص وان قرأها خفية فهواولى (فلايتكلم) حال جلوسه ٤ (ثم يقوم) ثانيا (فيخطب خطبة ثانية بالعربية فيشترط كون الخطبتين بها وان يقعا من قيام للقادروان يفصل القائم بينهما بقعدة مطمئنا وعيره بسكتة فان وصلهما حسبتا واحدة كما دل على ذلك كله هذا الحديث (د عن ابن عمر) بن الخطاب فيه العمرى وهو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن الخطاب قال المنذرى فيه مقال ﴿ كان يجمع ﴾ بفتح اوله من الثلاثى اى تقديما وتأخيرا (بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء) ولايجمع الصبح مع غيرها ولا العصر مع المغرب (فى السفر) لم يقيده هنا بما قيده فى رواية باذاجد فى السفر فيحتمل حمله على المقيد به و يحتمل بقاءه على عمومه وذكر فرد من افراده لايخصصه وهو الاولى فله الجمع جد به السير لا اى بشرط حله قال المناوى هذا نص راد على الحنفية منعهم الجمع وقد اولوه بما فيه لطافة ثم انه لم يبين فى هذا الحديث ولاغيره من احاديث الجمع انه كان يجمع فى كل سفر او يخص بالطويل قال العراقى وظاهر رواية ٨ كان اذا جد به فى السفر الاختصاص قال والحق ان هذه واقعة غير محتملة فيمتنع فى القصير للشك فلايساعد مالك فى التعميم بل يرد عليه (حم خ عن انس) سبق بحث ﴿ كان يجمع ﴾ كامر (بين الخربز) بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاء نوع من البطيخ الاصفر وقد تكبر القثاء

٨ رواية لمسلم
٤ قال الحنفى من الشافعية اى بكلام الدنيا والا فالافضل قراءة الاخلاص فى الجلسة التى بين الخطبتين التى هى واجبة حتى لو خطب الخطبتين من غير جلوس ؟ فاحسبتا خطبة واحدة علم

(فتصغر)

فتصفر من شدة الحر فتصير كالخرز وهو طويل غير مستدير قال ابن حجر شاهدته بالحجاز كذلك وسبق بحثه فى كان يأكل (والرطب) لما مر بسطه قال ابن حجر وفيه رد على من زعم ان المراد بالبطيخ فى الخبر الآتى الاخضر واعتل بان فى الاصفر حرارة كما فى الرطب وقد علل بان احدهما يطفىء حرارة الآخر وجوابه ان فى الاصفر بالنسبة الى الرطب برودة وان كان فيه لحلاوته طرف حرارة (حم ت فى الشمائل ن عن انس) قال السيوطى صحيح وقال ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف ﴿كان يحب﴾ بضم اوله من احب يحب اذا اظهر حبه ومحبته وحبه يحب فهو محبوب وتحبب اليه اى تودد والاستحباب كالاستحسان اى استحبه عليه اى آثره عليه واختاره واستحبه اى احبه ومنه المستحب وتحابوا اى احب كل واحد منهم صاحبه (ان يليه المهاجرون والانصار فى الصلوة ليحفظوا عنه) كيفية الصلوة المشتملة على فروض وابعاض وهيئات وحب النبى صلى الله عليه وسلم اما باخبار او بقرينة فيرشدون به الجاهل وينهون الغافل (حم ن ه ك) فى الصلوة (عن انس) قال ك على شرطهما وله شاهد صحيح واقره الذهبى وقال مغلطاى فى شرح ابى داود سنده صحيح ﴿كان يحب﴾ كما مر (الدباء) بضم الدال وتشديد الباء والمد وتقصر القرع او خاص بالمستدير منه او الطويل وفى المجموع انه القرع اليابس قال فى الفتح وما اظنه الا سهوا وهو اليقطين ايضا واحده الدباء ودبة وقضية كلام الهروى ان الهمزة زائدة لكن الجوهرى خرجه فى المعتل على ان همزته منقلبة وهو اشبه بالصواب قال الزمخشرى ولا ندرى هى مقلوبة عن واو او ياء (حم ت فى الشمائل) النبوية (ن ه عن انس) لكن لفظ رواية ابن ماجة القرع وزاد هو والنسائى ويقول شجرة اخى يونس قال العراقى فى فوائد ابى بكر الشافعى من حديث عائشة اذا طبختم قدرا فاكثروا فيها من الدباء فانه يشد قلب الحزين قال العراقى ولا يصح وقال السيوطى حديث حسن ﴿كان يحب﴾ كما مر وفى رواية لمسلم ليحب (التيامن) لفظ رواية مسلم التيمن اى الاخذ باليمين فيما هو من باب التكريم قيل لانه كان يحب الفال الحسن واصحاب اليمين اهل الجنة (ما استطاع) اى مادام مستطيعا باليمين بخلاف ما لو عجز عنه فيتعين غيره فنبه على المحافظة على ذلك ما لم يمنع مانع ليس منه بد قال ابن حجر ويحتمل انه احترز به عما لا يستطاع فيه التيمن شرعا كفعل الاشياء المستقذرة باليمين كالاستنجاء والتمخط (فى طهوره) بضم الطاء اى تطهيره فى الوضوء والغسل (وتنعله) اى لبس نعله (وترجله) بفتح اوله فيهما اى تمشيط شعره وزاد ابو داود وسواكه (وفى شانه) اى فى حاله (كله) يعنى فى جميع حالاته مما هو من قبيل التكريم والتزيين

مطلب الدباء ويمن باليوم والحلواء والفاكهة والبطيخ والعسل

وهذا عطف عام على خاص وفى رواية بحذف العاطف اكتفاء بالعربية قال ابن دقيق وهذا عام مخصوص لان دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ فيه باليسار وتأكيد الشان بقوله كله على التعميم لان التاكيد يرفع المجاز فقد يقال حقيقة الشان ماكان فعلا مقصودا وما يندب فيه التيامن ليس من الافعال المقصودة بل هى اما تروك او غير مقصودة وهذا كله على تقدير اثبات الواو واما على حذفها فقوله فى شانه متعلق بيحب لا بالتيمن اى يحب فى شانه التيمن فى تنعله الى آخره اى لا يترك ذلك سفرا ولا حضرا ولا فى فراغه ولا شغله وقال الطيبى قوله فى شانه بدل من فى تنعله باعادة العامل ولعله ذكر التنعل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح العبادة فيه على جميع الاعضاء فيكون كبدل كل من كل وفيه ندب البداءة بشق الرأس الايمن فى الترجل والغسل والحلق ولا يقال هو من باب الازالة فيبدأ بالايسر بل هو من باب العبادة والتزيين والبداءة بالرجل اليمنى فى التنعل وفى ازالتها باليسرى والبداءة باليد والرجل اليمنى فى الوضوء وفى الشق الايمن فى الغسل وندب الصلوة عن يمين الامام وميمنة المسجد وفى الاكل والشرب فكلما كان من باب التكريم والتزيين يبدأ باليمين وعكسه عكسه (حم خ م د ت ن عن عائشة) صحيح ﴿ كان يحب ﴾ كامر (ان يخرج اذا غزا يوم الخميس) لانه يوم مبارك لانه اتم ايام الاسبوع عددا لانه تعالى بث فيه الدواب فى اصل الخلق فلاحظه الحكمة الربانية والخروج فيه نوع من بث الدواب الواقع فى يوم المبدأ او انه انما احبه لكونه وافق الفتح له والنصر فيه او لتفاؤله بالخميس على انه ظفر على الخميس وهو الجيش وصحبه ولا يستلزم المواظبة عليه فقد خرج مرة يوم السبت ولعله كان يحبه ايضا كما ورد فى خبر آخر اللهم بارك لامتى فى سبتها وخميسها وفى البخارى ايضا انه قلما يخرج من سفر الا يوم الخميس وفى رواية للشيخين قلما كان يخرج الا فى يوم الخميس (حم خ) فى الجهاد (عن كعب بن مالك ولم يخرجه مسلم ﴿ كان يحب ﴾ كامر (ان يفطر على ثلاث تمرات) لما فيه تقوية البصر الذى يضعفه الصوم (او شئ لم تصبه النار) اى ليس مصنوعا بنار كلبن وعسل فيندب لنا التأسى به فى ذلك (ع عن انس) قال السيوطى حسن وقال ابن حجر فيه عبد الواحد بن زياد منكر وقال الهيثمى فيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف ﴿ كان يحب ﴾ كامر (الحلواء) بالمد على الاشهر فتكتب بالالف وتقصر فتكتب بالياء وهى مؤنثة قال الازهرى وابن سيدة اسم لطعام عولج بحلاوة لكن المراد هنا كما قال النووى كل حلو وان لم تدخله صنعة وقد تطلق على الفاكهة (والعسل)

[illegible]

عطف الخاص على العام تنبيها على شرفه وعموم خواصه وقد تقدم الحلوى من السكر فيتغايران وحبه لذلك لم يكن للتشهى وشدة نزوع النفس له وتأنق الصنعة في اتخاذها كفعل اهل الترفه المترفين الآن بل معناه انه اذا قدم له نال منها نيلا صالحا فيعلم منه انه اعجبه وفيه حل اتخاذ الحلاوات والطيبات من الرزق لا ينافى فى الزهد ورد على من كره من الحلوى ما كان مصنوعا كيف وفى فقه اللغة ان حلواه التى كان يحبها كتمر بعجن بلبن وفيه رد على زاعم ان حلواه انه يشرب كل يوم قدح عسل بماء وان الحلوى المصنوعة لا يعرفها ولم يصح انه رأى السكر وخبر انه ملاك النصارى وفيه سكر قال السهيلى انه غير ثابت تنبيه قال ابن العربى والحلاوة محبوبة ملائمتها للنفس والبدن ويختلف الناس فى انواع المحبوب منها كما كان ابن عمر يتصدق بالسكر ويقول ان الله تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وانى احبه (خ م ق ت عن عائشة) فى مواضع عديدة وفيه قصة طويلة فى الصحيح وفى الباب غيره ايضا (كان يحب) كما مر (العراجين) العرجون العود الاصفر الذى فيه شماريخ العذق بوزن فعلون من الانعراج الانعطاف كذا فى النهاية وقال الحفنى هو جمع عرجون والعود الذى يكون فيه البلح (ولا يزال فى يده منها) ويخطر اليها (حم د عن ابى سعيد) الخدرى باسناد حسن (كان يحب) كما مر (من الفاكهة) وهو يطلق على انواع الثمار يابسها ورطبها (العنب) بدل جزء من الكل قال الحرالى هو شجر متكرم لا يختص ذهابه بجهة العلو اختصاص النخلة بل تنزع علوا وسفلا ويمنة ويسرة فمثل المؤمن المتقى الذى تكرم تقواه فى كل جهة (والبطيخ) كما فيه من الجلاء وغيره من الفضائل وقد ذكر الله سبحانه العنب فى مواضع عديدة من كتابه من جملة نعمه التى من بها على عباده فى الدارين وهو فاكهة وقوت وادام ودواء وشراب والبطيخ فيه جلاء وتفتيح وهو نافع للمحرور جدا سيما فى قطر الحر كالحجاز قال الاطباء البطيخ قبل الطعام يغسل البطن ويذهب بالداء اصلا قال ابن القيم وملوك الفاكهة ثلاثة العنب والرطب والتين (ابو نعيم فى الطب) النبوى (عن معاوية) الذى رأيته فى اصول صحاح امية بدل معاوية (بن يزيد العبسى) ولم ارمعى الصحابة قال العراقى سنده ضعيف وهو بعين مهملة فموحدة تحتية (كان يحب) كما مر (الزبد) بالضم كقفل ما يستخرج بالمخض من لبن البقر والغنم واما لبن الابل فلا يسمى ما يستخرج منه زبدا بل يقال له حباب (والتمر) يعنى يحب الجمع بينهما فى الاكل لان الزبد حار رطب والتمر بارد يابس وفى جمعه بينهما

٤ وثائق الصنعة نسخة

من الحكمة اصلاح منهما بالاخر ولاحد عن ابى خالد دخلت على رجل وهو يجمع لبنا بتمر فقال ادن فان رسول الله سماهما الاطيبين قال ابن حجر اسناده قوى قال فيه اكل شيئين من فاكهة وغيرها وجواز اكل طعامين معا وجواز التوسع فى المطاعم ولاخلاف بين العلماء فى جواز ذلك وما نقل عن السلف محمول على الكراهة فى التوسع والترفه والاكثار لغير مصلحة تنبيه قال القرطبى يؤخذ مراعاة صفات الاطعمة فى طبايعها واستعمالها على الوجه الاليق على قاعدة الطب (ده عن ابن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة وابن بشر فى الصحابة اثنان سلمانيان وهما عبد الله وعطية فكان ينبغى تمييزه واسناده حسن كذا ضبطه المناوى واكثر الشراح على انه بالسين المهملة وفى بعض المتون والشراح ابى بسر ﴿ كان يحب ﴾ كام (القثاء) بضم القاف وكسرها او مد لانعاش ريحها الروح واطفائها لحرارة المعدة الملتهبة سيما فى ارض الحجاز ولكونها بطيئة الانحدار عن المعدة كان ما يعدلها بتمر ينها نحو رطب وتمر وعسل (طب عن الربيع) بالتصغير والتثقيل يعنى بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المكسورة (بنت معوذ) بصيغة اسم الفاعل بن عفراء الانصارية النجارية واسناده حسن ﴿ كان يحب ﴾ كام (هذه السورة) سورة (سبح اسم) اى تلاوتها (ربك الاعلى) اى نزه اسمه عن ان يبدل او يذكر لا على جهة التعظيم قال الفخر الرازى وكما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها من الرفث وسوء الادب ولذا قال الحفنى ولفظ اسم مقحم او غير مقحم لانه يجب تنزيه الاسم كتنزيه الذات عما لا يليق به (حم) وكذا البزار كلاهما (عن على) واسناده حسن قاله السيوطى وقال العراقى ضعيف وقال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿ كان يحتجم ﴾ من الاحتجام سبق بحثه فى الحجامة قال المناوى حجمه ابو طيبة وغيره وامر بالحجامة واثنى عليها فى عدة اخبار واعطى الحجام اجرته والحجم تفرق اتصال تعقبه استفراغ دم من جهات الجلد (خ م عن انس) سبق احتجم وغيره ﴿ كان يحتجم ﴾ كام (على هامته) اى رأسه (وبين كتفيه ويقول من اهراق) قال العزيزى بالتحريك اى اراق (من هذه الدماء) اى باخبار من يعرف بان اراقة الدم نافعة لذلك الشخص (فلا يضره ان لا يتداوى بشئ لشئ) اى بشئ من الادوية لشئ من الامراض فتنفعه الحجامة فى جميع الامراض اذا اخبره العارف بذلك لاسيما فى القطر الحار والمراد بالرأس هنا ما عدا نقرتها بدليل خبر الديلمى عن انس مرفوعا الحجامة فى نقرة الرأس تورث النسيان فتجنبوا ذلك لكن فيه ابن واصل متهم

قال ابو داود قال معمر احتجمت فذهب عقلى حتى كنت ألقن الفاتحة فى صلاتى وكان احتجم على هامته (ده) فى الطب (عن ابى كبشة) عمر بن سعد ابن عمر واسناده حسن ﴿ كان يحتجم ﴾ كامر (فى رأسه) ولفظ رواية الطبرانى فى مقدم رأسه (ويسميها) اى الحجامة (ام مغيث) لانها تغيث من المرض وفى رواية لابن جرير يسميها المغيثة وسماها فى رواية المنقذة وفى اخرى النافعة قال ابن جرير وكان يأمر من شكا اليه وجعا فى رأسه بالحجامة وسط رأسه ثم اخرج بسنده عن ابى رافع عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا قط يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع رأسه الا قال احتجم (خط) فى ترجمة محمود الواطى (عن ابن عمر) فيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز الاموى قال الذهبى ضعفه ابو مسهر ﴿ كان يحتجم ﴾ كامر (الاخدعين) هما عرقان فى محل الحجامة من العنق (والكاهل) بكسر الهاء وهو مقدم اعلى الظهر مما يلى العنق وهو الثلث وفيه ست فقرات وقيل ما بين الكتفين وقيل الكتد وقيل موصل العنق ما بين الكتفين (وكان يحتجم لسبع عشرة) من الشهر ٤ (وتسع عشرة واحدى وعشرين) منه وعلى ذلك درج الصحابة فكانوا يستحبون الحجامة لوتر من الشهر لافضلية الوتر عندهم ومحبتهم لحب الله له ثم ان ما ذكر من احتجامه فى الاخدعين والكاهل لا ينافيه ما قبله من احتجامه فى رأسه وهامته لان القصد بالاحتجام طلب النفع ودفع الضرر واماكن الحاجة من البدن مختلفة باختلاف العلل كما بينه ابن جرير (ت ك) فى الطب (عن انس طب ك) كذلك (عن ابن عباس) قال ت حسن غريب وقال ك على شرطهما واقره الذهبى فى موضع لكن قال فى آخر لا صحة له ﴿ كان يحدث ﴾ بتشديد الدال من التحديث (حديثا) ليس بهذرم مسرع ولا منقطع ٨ تتخلله السكتات بين افراد الكلمة ٨ ثم يبالغ فى افصاحه وبيانه بحيث (لو عده العاد لاحصاه) اى لو اراد المستمع عد كلماته او حروفه لامكنه ذلك بسهولة ومنه اخذ ان شان المدرس ان لا يسرد فى درسه الكلام سردا بل يرتله ويرتبه ليفهمه السامع ويبالغ فى التأنى ويمهل ليتفكر هو وسامعه واذا فرغ من مسألة او فصل سكت قليلا ليتكلم من فى نفسه شئ (ق د) عن حديث هشام عن ابيه (عن عايشة) قال عروة كان ابو هريرة يحدث ويقول اسمعى يا ربة الحجرة وعايشة تصلى فلما قضت صلاتها قالت لعروة الا تسمع الى هذا ومقالته آنفا انما كان رسول الله يحدث حديثا الخ ﴿ كان يحفى ﴾ بفتح اوله وسكون الحاء المهملة اى يقطع وفى رواية ذكرها ابن الاثير كان يحلف (شاربه) اى يبالغ فى قصه بحيث تظهر حمرة الشفة لانه يحلقه جمعا (طب حسن عن ام عياش) بعين مهملة وبتشديد

٤ قال فى الحفنى اى مضت من الليالى لان القمر حينئذ فى النقصان بخلاف الحجامة لثلاثة عشر مثلا فان الحجامة والقمر فى الزيادة مذمومة ١٢ ع الكتد نسخه م ٨ يتخلله السكو بين افراد الكلمات نسخه م ٤

المثناة التحتية (مولاته) اى مولاة النبي صلى الله عليه وسلم وخادمه وقيل مولاة رقية قال السيوطي حسن وسبق بحثه في احفوا الشي ﴿ كان يحلف ﴾ بفتح اوله وكسر اللام فيقول (لا ومقلب القلوب) اى مقلب اعراضها واحوالها لاذواتها قال الحفني لا لنفي الكلام السابق ومقلب الخ هو المقسم به على ذلك النفي واذا حلف على الاثبات قال نعم اواى مثلا ومقلب الخ اى كان اكثر حلفه بمقلب القلوب وقد يحلف بغير ذلك والمراد تقلب صفاتها لان ذواتها ثابتة لا تتقلب وفيه ان عمل القلب بخلق الله وتسمية الله بما ثبت من صفاته على الوجه اللايق وانعقاد اليمين بصفة لايشارك فيها وحل الحلف بافعاله تقدس اذا وصف بها ولم يذكر اسمه وغير ذلك (حم خ) في التوحيد وغيره (ت ن) في الايمان وغيره (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابن ماجة في الكفارة ﴿ كان يحمل ﴾ بفتح اوله وكسر الميم ("ماء زمزم) من مكة الى المدينة ويهديه لاصحابه وكان يستهديه من اهل مكة فيسن فعل ذلك اى يطلبه ممن جاء وحمله لعظيم قدره وكثير نفعه (ت ك عن عايشة) سبق بحثه في ماء زمزم ﴿ كان يخرج ﴾ بضم الراء لازم يتعدى بالجار والتضعيف (الى العيد) اى لصلاتها (ماشيا) فيطلب المشي للعبادة فهو افضل من الركوب (ويرجع ماشيا) في طريق آخر كما في خبر الما روالآتي الآن طريق القربة يشهدلواطئه ففيه تكثير الشهود وقد ندب المشي الى الصلوة تكثيرا للاجر (ه عن ابن عمر) سبق الصدان ﴿ كان يخرج ﴾ كما مر (الى العيدين) اى لصلاتهما في الصحراء (ماشيا) لاراكبا (ويصلي) صلوة العيد (بغير اذان ولا اقامة) زاد مسلم ولاشئ واحتج به جمع على انه لايقال قبلها الصلوة جامعة واحتج الشافعي على انه سنة بالامر به في مرسل اعتضد بالقياس على الكسوف لثبوته فيه وفيه انه لايؤذن لها ولايقام وبعضهم احدث الاذان فقيل اول من احدثه معاوية وقيل زياد (ثم يرجع ماشيا) غير راكب ويجعل رجوعه (في طريق آخر) ليسلم على اهل الطريقين اوليتبركا به اوليقضي حاجتهما اوليظهر الشعار فيهما اوليغيظ منافقيهما قال ابن القيم والاصح انه لذلك كله ولغيره من الحكم التي لايخلو فعلها (ه عن ابي رافع حسن) ورواه البزار ايضا عن سعد مرفوعا قال الهيثمي وفيه خالد بن الياس ٤ متروك ﴿ كان يخرج ﴾ كما مر (في العيدين) الى المصلى الذي على باب المدينة المشرفة الشرقي بينه وبين باب المسجد الف ذراع قاله ابن ابي شيبة قال ابن القيم وهو الذي يوضع فيه محل الحاج ولم يصل العيد بمسجده الامرة واحدة لمطر بل كان يفعلها

مطلب افضل صلوة العيد في الصحراء وبحث الخطبة

٤ الياس نسخهم

فى المصلى دائما ومذهب الحنفية ان صلوتهما فى الصحراء افضل من المسجد وقال المالكية والحنابلة الا بمكة وقال الشافعية الا فى المساجد الثلاثة فافضل لشرفها ويخرج حال كونه (رافعا صوته بالتهليل والتكبير) وبهذا اخذ الشافعى وقال المناوى فيه رد على ابى حنيفة فى ذهابه الى ان رفع الصوت بالتكبير فيه بدعة مخالف للامر فى قوله تعالى واذكر ربك فى نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر وصيغته مشهورة (هب عن ابن عمر) مرفوعا وموقوفا وصحح وقفه ورواه الحاكم عنه ايضا ورواه الشافعى موقوفا فالوهم اقتصار السيوطى على البيهقى من تفرده به غير جيد ﴿كان يخطب﴾ يوم الجمعة حال كونه (قائما) عبر بكان اشارة الى دوام فعله ذلك حال القيام كذا قيل وهو مبنى على افادة كان التكرار وفيه خلاف معروف وعليه فهو حجة الشافعى فى اشتراطه القيام القادر وقد ثبت ان النبى عليه السلام كان يواظب على القيام فيها ورد على الائمة الثلاثة المجوزين لفعلها من قعود (ويجلس بين الخطبتين) قدر سورة الاخلاص كامر (ويقرأ آيات) من القرآن (ويذكر الناس) اى نعم الله وآلائه وجنته وناره والمعاد ويعلمهم قواعد الدين ويأمرهم بالتقوى ويبين موارد غضبه ومواقع رضاه وكان يخطب فى كل وقت بما يقتضيه الحال ولم يخطب خطبة الا افتتح بالحمد ولم يلبس لباس الخطباء كما كان الآن وفيه انه يجب القعود بين الخطبتين لخبر صلوا كما رأيتمونى اصلى تنبيه قال ابن العربى حكمة كونهما خطبتين انه يذكر فى الاولى مايليق من الثناء والتعريض على الامور المتقربة الى الله بالدلائل من كتاب الله والثانية بما يعطيه الدعاء والالتجاء من الذلة والافتقار والسؤال والتضرع فى التوفيق والهداية كما ذكره وامره الخطبة وقيامه حال خطبته واما فى الاولى فبحكم النيابة عن الحق فيما انذر به واوعد ووعد فهو قيام حق بدعوة صدق واما فى الثانية قيام عبد بين يدى سيد كريم يسأل منه الاعانة بما فى الخطبة الاولى من الوصايا واما القعدة بين الخطبتين فليفصل بين المقام الذى يقتضيه النيابة عن الحق تعالى فيما وعظ به على لسان الخطيب وبين المقام الذى يقتضيه مقام السؤال والرغبة فى الهداية الى صراط مستقيم (حم م د ن ه عن جابر بن سمرة) سبق الخطبة ﴿كان يخطب بقاف﴾ اى بسورتها (كل جمعة) لاشتمالها على البعث والموت والمواعظ الشديدة والزواجر الاكيدة وقوله كل جمعة قد يحمل على الجمع التى حضرها الراوى فلا ينافى عن غيره سمعه يخطب بغيره (د) فى الصلوة (عن) ام هشام (بنت الحارث بن النعمان)

الانصارية صحابية مشهورة وهى اخت عمرة بنت عبد الرحمن لامها وقد خرجه مسلم في الصلوة عنها هذه ورواه الترمذى وابن ماجة ﴿ كان يخطب ﴾ الخطبة بالضم يطلق على الكلام المنثور والمسجع كديباجة الكتاب والمقام والموعظة والخطاب مايقع بين المتكلم والسامع من الكلام و جمعه خطب كصرد (النساء) اى احد اهن (و يقول) لمن خطبها (لك كذا وكذا) من مهر من نفقة ومؤنة (وجفنة سعد) بن عبادة (تدور معى اليك كلما درت) كناية عن كثرة العيش لترغيب المرأة فى نكاحه (طب عن سهل بن سعد) الساعدى واسناده حسن ﴿ كان يخيط ﴾ بالفتح وكسر الخاء وسكون الياء يقال خاط يخيط خياطة فهو مخيط ومخيوط والخياط آلة الخياط ومنه قوله تعالى حتى يلج الجمل فى سم الخياط والخيط مادخلت فيه (ثوبه و يخصف نعله) وهو بكسر الصاد قال فى مختصر النهاية وخصف النعل خرزها وسقطها ومنه قوله تعالى وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة اى يلزقان بعضه ببعض ليستر به عورتهما (و يعمل مايعمل الرجال فى بيوتهم) من الاشتغال بمهنة الاهل والنفس ارشادا للتواضع وترك التكبر لكنه مشرف بالوحى والنبوة ومكرم بالمعجزات و الرسالة وفيه ان الامام الاعظم يتولى اموره بنفسه وانه من دأب الصالحين (حم حسن عن عايشة) وقال السيوطى حسن وقال المناوى وهواصح من ذلك فقد قال العراق رجاله رجال الصحيح ورواه ابو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب و البخارى من حديث عايشة كان يكون فى مهنة اهله ﴿ كان يدخل ﴾ بضم اوله (الحمام) ظرفه (ويتنور) اى يطلى عانته وماقرب منها بالنورة قال ابن القيم لم يصح فى الحمام حديث ولم يدخل الحمام قط ماراه بعينه وقال الحنفى هذا الحديث فهو شديد الضعف حتى قيل انه لم يثبت انه رأى الحمام بعينه فضلا عن كونه دخلها (ابن عساكر) فى تاريخه (عن واثلة) بن الاسقع بسند ضعيف بل واه بالمرة ﴿ كان يدركه ﴾ بضم اوله من الادراك (الفجر وهو) اى والحال انه (جنب من) جماع (اهله) زاد فى رواية فى رمضان من غير حلم اى لامن احتلام اذ لا يجوز عليه صلى الله عليه وسلم (ثم يغتسل و يصوم) بيانا لصحة صوم الجنب والاهنا لافضل الغسل قبل الفجر وارادت بالتقييد بالجماع من غير احتلام المبالغة فى الرد على من زعم ان فاعل ذلك يفطر واما خبر ابى هريرة من اصبح جنبا فلا يصم فهو منسوخ اومؤول وماكان من خلاف فقد مضى وانقضى وقام الاجماع على الصحة كما بينه النووى وغيره قال القرطبى فى هذا فائدتان احدهما انه كان يجامع فى رمضان و يؤخر الغسل الى بعد طلوع الفجر بيانا

الجواز والثانية ان ذلك وكان من جماع لامن احتلام لانه كان لايحتلم اذ الاحتلام من الشيطان وهو معصوم منه (مالك خ م د ت ن عن عائشة وام سلمة صحيح) لشواهد عظيمة ﴿ كان يدعى ﴾ مبنى للمفعول (الى خبز الشعير والاهالة) بكسر الهمزة دهن اللحم اوكل دهن يؤتدم به او يختص بدهن الشحم والالية وهو الدسم (السنخة) بسين مهملة مفتوحة فنون مكسورة فخاء معجمة او بزاء بدل السين اى المتغيرة الريح قال الزمخشري يقال سنخ وزنخ اذا تغير وفسدو الاصل السين والزاء بدل انتهى وخفى على بعض الاعاجم حيث زعم انه بالسين فقط وان العامة تقول زنخة وظاهره ان الدعوة الى مجموع ذلك وهولودعى الى خبز الشعير وحده لاجاب وفيه حل اكل اللحم والدهن ولوانتن لاضرر وقضيته ان هذا تمام الحديث والامر بخلافه بل بقيته فيجيب هكذا هو ثابت عند مخرجه الترمذى فى الشمائل (ت فى الشمائل) النبوية (حسن عن انس) بن مالك ﴿ كان يدعو ﴾ اى يذكر و يتضرع (عند الكرب) عند حلوله يقول (لا اله الا الله العظيم) اى الذى لاشئ يعظم عليه (الحليم) الذى يؤخر العقوبة مع القدرة (لا اله الا الله رب العرش الكريم) وفى رواية بدله العظيم والكريم المعطى تفضلا روى برفع والكريم على انهما نعتان للرب والثابت فى رواية الجمهور الجر نعت للعرش قال الطيبى صدر الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لانه مقتضى التربية (لا اله الا الله رب السموات السبع ورب الارض ورب العرش الكريم) قالوا هذا دعاء جليل ينبغى الاعتناء به والاكثار منه عند العظائم فيه التهليل المشتمل على التوحيد وهو اصل التنزيهات الجلالية والعظمة الدالة على تمام القدرة والدال على العلم اذ الجاهل لايتصور منه حلم ولاكرم وهما اصل الاوصاف الاكرامية قال الامام بن جرير كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب وهو وان كان ذكرا لكنه بمنزلة الدعاء لخبر من شغله ذكرى عن مسألتى انتهى واشار به الى رد ما قيل هذا ذكر لادعاء ولما كان فى جواب البعض بان المراد انه يفتتح دعاءه بهثم يدعو بما شاء تسليما للسؤال عنه الى ما فى ذكره (حم خ م ت ه) كلهم فى الدعوات (عن ابن عباس طب) عنه ايضا (وزاد) فى آخره (اصرف عنى شرفلان) و يعينه باسمه فان له اثرا بينا فى دفع شره فائدة قال ابن بطال عن ابى بكر الرازى كنت باصبهان عند ابى نعيم وهناك شيخ يسمى ابابكر عليه مدار الفتيا فسعى به عند السلطان فسجن فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لايفتر فقال لى المصطفى قل لابى بكر يدعو بدعاء الذى فى صحيح البخارى حتى يفرج الله عنه فاصبحت

قوله وان كان ذكرا الله بمنزلة نسخهم

قوله وهناك شيخ نسخهم

فاخبرته فدعا به فلم يكن الا قليلا حتى اخرج ﴿ وكان يدور ﴾ بفتح اوله وسكون الواو (على نسائه) كناية عن جماعه اياهن (فى الساعة الواحدة من الليل والنهار) ظاهره ان القسم لم يكن واجبا عليه وعورض بخبر هذا قسمى فيما املك فلا تلمنى فيما لا املك واجيب بان طوافه كان قبل وجوب القسم واقول يحتاج الى ثبوت هذه القبلية اذ هى ادعائية وقضية البعض ان هذا هو تمام الحديث والامر بخلافه بل بقيته عند البخارى وهن احدى عشرة هذا لفظه ولو ذكره لكان اولى وكانه فر من الاشكال المشهور وهو ان ماوقع فى البخارى فيه تأمل لانه لم يجتمع عند النبى صلى الله عليه وسلم هذا العدد فى آن واحد وقد اجيب بان مراده الزوجات والسرارى و اسم النساء يشمل الكل (خ ن عن انس) بن مالك ﴿ وكان يدير ﴾ بضم اوله والدور بسكون الواو والدوران بفتحها الحركة والاستدارة يقال منه دار يدور وداره غيره ودور به وتدور الشئ جعله مدورا (العمامة على رأسه و يغرزها) اى يغرز طرفها (من ورائه) لتكون العذبة من خلف لامن امام فالذوابة هى العذبة و اقلها اربعة اصابع والافضل جعلها بين الكتفين فانه اكثر احواله صلى الله عليه وسلم وكان تارة يجعلها قريبة من الاذن اليمنى كما مر (و يرسل لها ذوابة) بالفتح و تخفيف الواو و قيل بالضم و فتح الهمزة والمد (بين كتفيه) هذا اصل فى مشروعية العذبة و كونها بين الكتفين ورد على من كره ذلك ومن انكره وجاء فيها احاديث اخرى بعضها حسن و بعضها ضعيف ناصة على فعله لها لنفسه ولجماعة من صحبه وعلى امره بها ولهذا تعين حمل قول الشيخين له فعل العذبة وتركها ولا كراهة فيهما على ان مراد هما الجواز الشامل للندب و تركه لها احيانا انما يدل على جواز الترك وعدم تأكد الندب وقد استدل جمع بكون النبى صلى الله عليه وسلم ارسلها بين الكتفين تارة والى جانب الايمن اخرى على ان كلا سنة وهذا مصرح بان اصلها سنة لان السنة فى ارسالها اذا اخذت من فعله فاصل سنيتها اولى ثم ارسالها بين الكتفين افضل منه على الايمن لان حديث الاول اصح و اما ارسال الصوفية لها من الجانب الايسر لكونه محل القلب فيذكر تفريغه مما سوى ربه فاستحسان لا اصل له وقول صاحب القاموس لم يفارقها قط رده بانه تركها احيانا قال بعضهم واقل ماورد فى طولها اربع اصابع واكثر ماورد ذراع وبينهما شبر وقول القاموس كانت طويلة ممنوع الا ان كل يريد ٨ طولا بيناو يحرم افحاش طولها بقصد الخيلاء و يكره بدونه ولو خاف بارسالها خيلاء لم يؤمر بتركها خلافا لبعضهم بل يفعل و يجاهد نفسه لازالته

وفى اخرى فيه من مجاهد انه صلى الله عليه وسلم اعطى قوة اربعين رجلا كل رجل من رجال اهل الجنة وفى الترمذى وصححه ان قوة الرجل من اهل الجنة بمأة رجل وقد قيل ان كل من كان اتقى الله فشهوته اشد وورد ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مأة فى الاكل و الشرب والجماع الشهوة فعلى هذا يكون حساب نبينا صلى الله عليه وسلم قوة اربعة آلاف عهد

مطلب ذنب العمامة واضحيه ورؤيته عليه السلام فى الظلمة

٨ الا ان يريد طولا فيستعم

فان عجز لم يضر لانه قهرى فلا يكلف بغايته انه لايسترسل مع نفسه وخوف ايهامه الناس صلاحا او علما عنه لايوجب تركها بل يفعلها و يعالج نفسه ثم ان قصد غير صالح التزى ٤ بها ونحوها لتوهم صلاحه فيه على حرام كما ذكره الزركشي واعلم انه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ فى طول عمامته وعرضها وما وقع فى الطبرانى انه سبعة اذرع ولغيره نقلا عن عايشة انه سبعة فى عرض ذراع وانها كانت فى السفر بيضاء وفى الحضر سوداء من صوف وقيل عكسه و ان عذبتها كانت فى السفر من غيرها وفى الحضر منها فلا اصل له (طب هب عن ابن عمر) قال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى رجاله رجال الصحيح الاعبد السلام وهو ثقة ﴿ كان يذبح ﴾ بفتح اوله والباء (اضحيته بيده) مسميا مكبرا ورعا وكل ففيه ندب الذبح بيد المضحى ان قدر واتفقوا على جواز التوكيل للقادر لكن عند المالكية رواية بعدم الجواز وعند اكثرهم يكره وقال الحنفى من الشافعية ويصح التوكل وان كان قادرا على الذبح لكن الافضل لمن يحسنه ان يباشر بنفسه قال القاضى والاضحية ما يذبح يوم النحر على وجه القربة وفيها اربع لغات اضحية بضم الهمزة وكسرها وجمعها اضاحى وضحية وجمعها ضحايا واضحى وجمعها اضحى وسميت بذلك اما لان الوقت الذى تذبح فيه ضحى يوم العيد بعد صلاته واليوم الاضحى لانه وقت التضحية او لانها تذبح يوم الاضحى واليوم يسمى اضحى لانه يتضحى فيه بالغداة فان السنة لايتغذى به فيه حتى ترتفع الشمس ويصلى (حم عن انس) واسناده صحيح ﴿ كان يذكر الله تعالى ﴾ بقلبه ولسانه بالذكر الثابت عنه تسبيح وتهليل وتكبير وغير ذلك (على) قال العراقى على هنا بمعنى فى وهو الظرفية كما فى قوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها (كل احيانه) اى اوقاته متطهرا او محدثا او جنبا وقائما وقاعدا ومضطجعا وماشيا وراكبا وظاعنا ٩ ومقيما فكان ذكر الله يجرى مع انفاسه والحديث عام مخصوص بغير قضاء الحاجات لكراهة حالتين باللسان وبغير الجنب لخبر الترمذى وغيره كان لايحجبه عن القرآن شئ الا الجنابة وبغير حالة الجماع وقضاء الحاجة فيكره هذا ما عليه الجمهور وتمسك بعموم الحديث المشروح قوم منهم الطبرى وابن المنذر وداود فجوزوا القراءة للجنب قالوا يكون ٦ الذكر اعم من كونه بقراءة او غيرها وانما فرق بالعرف وحملوا حديث الترمذى على الاكمل جمعا بين الادلة قال الدارف بن عربى كان يذكر الله على كل حال من احيانه لكن يكون الذكر فى حالة الجنابة يختص بالباطن الذى هو ذكر السر فهو فى سائر حالاته محقق بالمقام وانما وقع اللبس على من لامعرفة له باحوال اهل الكمال فتفرقوا واختلفوا قال ولنا منه ميراث

٩ وظاعنا نسخه
٨ ان لايتغذى
٤ التزين نسخه
٩ الظعن بمعنى الذهاب والضرب والظعن بمعنى السير مخ
٦ لكوون نسخه

وافرفينبغي المحافظة على ذلك انتهى واخرج ابو نعيم عن كعب الاحبار قال موسى يارب اقريب انت فاناجيك ام بعيد فاناديك قال انا جليس من ذكرني قال يارب فانا نكون على حال نجلك ونعظمك أن نذكرك بالجنابة والغائط قال ياموسى اذكرني على كل حال اى بالقلب كما قول قال الاشرفي الذكر نوعان قلبي ولساني والاول اعلاهما وهو المراد في الحديث وفي قوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا وهو ان لاينسى الله على كل حال وكان النبي صلى الله عليه وسلم حظ وافر من هذين النوعين الا في حال الجنابة ودخول الخلاء فانه يقتصر فيهما على النوع الاعلى الذي لااثر فيه للجنابة ولذلك كان اذا خرج من الخلاء يقول غفرانك انتهى وقال غيره لاينافيه حديث كرهت ان اذكر الله الاعلى طهر و توضوء لرد السلام لكونه ذكر الله لانه اخذ بالافضل و الاكمل (م د ت) وكذا هو ابو يعلى كلهم في الطهارة الا الترمذي ففي الدعوات (عن عايشة) وعلقه البخاري في الصلوة وذكر الترمذي في العلل انه سئل عنه فقال انه صحيح

﴿ كان يرى ﴾ بفتح اوله من الرؤية (بالليل في الظلمة) لانه تعالى اكمل له القوة البصرية كما اكمل له القوة الادراكية والبصيرة (كما يرى بالنهار في الضوء) اى يرى في الظلمة كما يرى في الضوء وذلك لانه تعالى لما رزقه الاطلاع الباطن والاحاطة بادراك مدركات القلوب جعل له مثل ذلك في مدركات العيون ومن ثمه كان يرى المحسوس من وراء ظهره كما يراه من امامه ذكره الحرالي فالحاصل انه من قبيل الكشف له من المرئيات وهو في معنى سبق انه كان يبصر من ورائه (البيهقي في الدلائل حسن) اى في كتاب دلائل النبوة (عن ابن عباس عن عايشة) ضعفه ابن دحية في كتاب الايات البينات وقال السهيلي ليس بقوى وقال السيوطي حسن

﴿ كان يرى ﴾ بفتح اوله من الرأى (للعباس) من الاجلال والاعظام (مايرى الولد لوالده يعظمه ويفخمه) بالتشديد فيهما من التعظيم والتفخيم قال المغني ومن ذلك امر سيدنا عمر الصحابة ان يستسقوا بالعباس لكونه صلى الله عليه وسلم كان يعظمه (و يبر قسمه) بفتح الباء كما في العزيزي فهو من بر يبر من باب علم قيل فعلى هذا يكون متعديا وفيه ان هذا لازم اذ لايقال بر زيد عمرا في قسمه وانما يقال ابرز يدا اليمين فيقرأ يبره من ابر ولم يذكر في القاموس والمختار والمصباح ان بر يتعدى بنفسه بل بحرف الجر قال بر في يمينه وابر لغة في بر كما يعلم من قول المصباح وفي لغة يتعدى بهمزة فيقال ابر الله الحج اى قبله وابررت القول واليمين انتهى فيعلم منه ان بر لازم وقد يتعدى بالهمزة وفي بقية الحديث ويقول انما عم الرجل صنو ابيه واصل هذا ان عمر لما اراد ان يستسقى عام الرمادة

مطلب تبجيل ابن عباس وروءيته في الليل وارادفه وركوبه على حمار

خطب فقال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده فاقتدوا برسول الله واتخذوا العباس وسيلة الى الله فما برحوا حتى سقاهم وفيه ندب الاستشفاع باهل الخير والصلاح واهل بيت النبوة وفيه فضل العباس وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفته حقه (ك عن عمر) قال صحيح وتعقبه الذهبي ورواه ابن حبان في صحيحه وكذا قال العزيزي اسناده صحيح ﴿ كان يرخي ﴾ بضم اوله وكسر الخاء من ارخى يرخي (الازار) اي يرسل ازاره (من بين يديه ويرفعه من ورائه) حال المشي لئلا يصيبه نحو قذر او شوك (ابن سعد) في طبقاته (عن يزيد) من الزيادة (ابن ابي حبيب) البصري ابي الرجاء واسم ابيه سويد (مرسلا) فقيه ثقة يرسل كثيرا سبق بحثه ﴿ كان يردف ﴾ بضم اوله وفتح وكسر الدال وقمه (خلفه) من شاء من اهل بيته او اصحابه تواضعا منه وجبرا لهم وربما اردف خلفه واركب امامه فكانوا ثلاثة على دابة واردف الرجال واردف بعض نسائه واردف اسامة من عرفة الى مزدلفة والفضل بن العباس من مزدلفة الى منى كما في البخاري وفيه جواز الارداف لكن ان اطاقته الدابة (ويضع طعامه) عند الاكل (على الارض) اي فلا يرفعه على خوان كما يفعله الملوك والعظماء (ويجيب دعوة المملوك) يعني المأذون له من سيده في الوليمة او المراد العتيق باعتبار ما كان واستعمال مثل ذلك في كلامهم كثير وقول المصري المراد بالدعوة النداء بالاذان بعيد مناف للقياس ٤ اذ هو سعد ودفي سياق تواضعه وليس في اجابة الاذان اذا كان المأذون عبدا ما يحسن عده من التواضع بل الحرفيه والعبد سواء (ويركب الحمار) هذا على طريق ارشاد العباد وبيان ان ركوب الحمار ممن له منصب لا يخل مروته ولا برفعته بل غاية التواضع وكسر النفس مع وجود الخيل قال السيوطي لكن كان اكثر مراكب النبي صلى الله عليه وسلم الخيل والابل (ك عن انس) قال ك صحيح ﴿ كان يركب ﴾ بفتح الكاف والياء الركوب والمركب على وزن قعود ومقعد السوار يقال ركب الفرس ركوبا ومركبا من باب الرابع (الحمار) مع وجود الخيل فركوب الحمار ممن له منصب لا يخل بمروته (عريانا) هكذا في المناوي والعزيزي واكثر النسخ عريا بتشديد الياء اي تعليما التواضع (ليس عليه شئ) مما يشد على ظهره من نحو اكاف وسرج وبردعة تواضعا وهضما لنفسه وتعليما وارشاد الامته قال ابن القيم لكن اكثر مراكبه الخيل والابل كامر (ابن سعد) في طبقاته (عن حمزة بن عبد الله بن عتبة) بضم العين (مرسلا) وروي ركب الحمار معرورا والمرحر الحجاز والثقل ثقل النبوة ﴿ كان يركب الحمار ﴾ كامر (ويخصف) بكسر الصاد المهملة (النعل

٤ السياق نسخهم

(ويرقع القميص) اى يجعل فيه رقعة من نوعه ومن غير نوعه وهو من باب قطع كما فى المختار ومثله فى المصباح حيث قال رقعت الثوب رقعا من باب نفع اذا جعل مكان القطع خرقة فقوله ويرقع بالتخفيف كما ضبط عبد البر و يعلم من قول المختار ورقيع الثوب ان ترقعه فى مواضع انه يصح ان يقرأ يرقع بالتشديد لان الترقيع مصدر رقع مشددا كما يعلم من قاعدته اول الكتاب لكن لا يصح قراءته مشددا الا اذا ثبت انه صلى الله عليه وسلم رقع ثوبه فى مواضع لا فى موضع واحد فتأمل (ويلبس) بفتح الموحدة (الصوف) رداء وازارا وعمامة (ويقول) منكرا على من ترفع عن ذلك هذه سنتى و(من رغب عن سنتى) اى طريقتى (فليس منى) اى من العاملين بطريقتى السالكين منهجى وهذه سنة الانبياء قبله ايضا رواه الحاكم والبيهقى فى شعب الايمان عن ابن مسعود وكانت الانبياء يستحبون ان يلبسوا الصوف و يحلبوا الغنم و يركبوا الحمر وقال عيسى عليه السلام بحق اقول انه من طلب الفردوس فخبز الشعير له والنوم على المزابل مع الكلاب كثير وفيه ندب خدمة المرء نفسه وانه لا دناءة فى ذلك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى ايوب) الانصارى ورواه عنه ايضا ابو الشيخ فى كتاب الاخلاق قال زين العراقى وفيه يحيى بن يعلى الاسلمى ضعفوه وكذا شيخه المختار التيمى ضعيف ﴿كان يركع﴾ بفتح اوله والكاف (قبل الجمعة) اى يصلى (اربعا) من الركعات (و) يصلى (بعدها اربعا لا يفصل فى شئ منهن) بتسليم فيه ان الجمعة كالظهر فى الراتبة القبلية والبعدية وهو الاصح عند الشافعية والحنفية (ه عن ابن عباس) قال المناوى فيه امور الاول ان الذى لابن ماجة انما هو بدون لفظ و بعدها اربعا وانما هذه الزيادة للطبرانى كما ذكره ابن حجر وغيره الثانى سكت عليه السيوطى فاوهم سلامته من العلل وليس كما اوهم قال ابن ماجة رواه مبشر بن عبيد عن حجاج بن ارطاة عن عطية العوفى وعن الخبر قال الزيلعى ومبشر معدود من الوضاعين وحجاج وعطية ضعيفان انتهى وقال الهيثمى رواه الطبرانى بلفظ كان يركع قبل الجمعة اربعا و بعدها اربعا لا يفصل بينهن ورواه ابن ماجة باختصار الاربع بعدها وفيه الحجاج بن ارطاة و عطية العوفى و كلاهما ضعيف انتهى الثالث قد اساء التصرف حيث عدل لهذه الطريق المطول واقتصر عليه مع وروده من طريق مقبول فقد رواه الخلعى فى فوائده من حديث على قال العراقى واسناده جيد ﴿كان يزور﴾ بالزاء المعجمة من الزيارة (الانصار ويسلم على صبيانهم) فيه رد على منع الحسن التسليم على الصبيان (ويمسح رؤسهم) اى كان له اعتناء بفعل ذلك معهم اكثر منه مع غيرهم والافهو

قوله واسناده حسن خ

كان يفعل ذلك مع غيرهم ايضا وكان يتعهد اصحابه جميعا ويزورهم قال ابن حجر هذا مشعر بوقوع ذلك منه غير مرة فالاستدلال به على مشروعية السلام على الصبيان اولى من استدلال البعض بحديث مر على صبيان فسلم عليهم فانها واقعة حال قال ابن البطال وفى السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة وطرح الاكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب نعم لا يشرع السلام على الصبى الوضى سيما ان راهق (ن عن انس) واخرجه الترمذى ايضا عن انس قال المناوى قال جدى هذا حديث صحيح ورواه ابن حبان فى صحيحه وقول السيوطى حسن غير جيد بل كان الاولى الصحة ﴿وكان يستاك﴾ استفعال من السواك فالاستياك استعمال المسواك (بفضل وضوءه) بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به وقيل المراد به الغسل وقيل التنقية اى تنقية الفم ٤ وفى مصنف ابن ابى شيبة عن جرير البجلى الصحابى انه كان يستاك ويأمرهم ان يتوضؤا بفضل سواكهم وعن ابراهيم النخعى انه كان لا يرى بأسا بالوضوء من فضل السواك كذلك (ع عن انس) ورواه عنه ايضا الدارقطنى قال ابن حجر وفيه يوسف بن خالد المتروك وروى من طريق آخر عن الاعمش عن انس وهو منقطع ﴿وكان يستاك﴾ كما مر (عرضا) اى فى عرض الاسنان ظاهرا وباطنا فى طول الفم زاد ابو نعيم فى روايته لا يستاك طولا وعورض بذكر الطول فى خبر آخر وجمع مغلطاى وغيره بانه فى الاسنان والحلق طولا وفى الاسنان عرضا (و) كان (يشرب مصا) اى من غير عب (و يتنفس) فى اثناء الشرب (ثلاثا) من المرات (ويقول) موجها لذلك (هو) اى التنفس ثلاثا (اهنأ وامرأ) بالهمز من مرى الطعام او الشراب فى جسمه اذا لم يثقل على المعدة وانحدر عليها طيبا بلذة ونفع (وابرأ) اشد برأ لكونه يقمع الصفراء اى يقوى الهضم واسلم لحرارة المعدة من ان يهجم عليها البارد دفعة فربما اطفاء الحار الغريزى لشدة برده او اضعفه (البغوى وابن قانع) فى معجميهما وكذا ابن عدى وابن مندة (طب وابن السنى وابو نعيم) كليهما فى كتاب الطب النبوى وفى الصحابة كلهم من حديث ثبيت بن كثير عن يحى بن كثير عن يحى بن سعيد عن ابن المسيب (عن بهز) القشيرى ويقال البهزى ذكره البغوى وغيره فى الصحابة قال فى الاصابة قال البغوى لا اعلم روى بهز الا هذا وهو منكر وقال ابن مندة رواه عباد بن يوسف عن ثبيت عن القشيرى بدل ورواه مجشر عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده فارسله الراوى عنه فظنه بعضهم صحابيا لكن قضية كلام ابن مندة ان ابن المسيب سمعه من معاوية جد

مطلب زيارة النبى الانصار والسواك وكلم الجوامع و مسافرة

٤ قال الحفنى بالاستياك هنا التنظيف اى بعد ان يتوضأ باخذ ماء من فضل وضوءه وينظف به فيه مبالغة عهد

بهز بن حكيم فقال مرة عن جد بهز فسقط لفظ من الراوى و بالجملة قال هو كما قال ابن عبد البر اسناده مضطرب ليس بالقائم انتهى (ق عن ربيعة بن اكثم) بن ابى الجون الخزاعى قال فى الاصابة اسناده الى ابن المسيب ضعيف وقال السخاوى سنده ضعيف جدا بل قال ابن عبد البر ربيعة قتل بخيبر فلم يدركه سعيد ﴿ كان يستجمر ﴾ اى يتبخر (بالوة) بفتح الهمزة وضمها وضم اللام وفتح الواو مشددة العود الذى يتبخر به (غير مطراة) والمطراة التى يعمل عليها الوان الطيب كعنبر ومسك وكافور (وبكافور يطرحه على الالوة) يخلطه به ثم يتبخر به وقال الحنفى الالوة العود الهندى الذى يتبخر به غير مطراة اى غير مخلوط بطيب اخر كمسك وعنبر وفى بعض الاحيان يخلطه الكافور ثم يتبخره (م عن ابن عمر) سبق له شواهد ﴿ كان يستحب ﴾ اى يستحسن الاستحباب الاستحسان يقال استحبه عليه اى آثره عليه واختاره واستحبه اى احبه ومنه المستحب (اذا افطر) من صومه (ان يفطر على لبن) هذا محمول على ما اذا فقد الرطب او التمر او الحلوا وعلى انه جمع مع التمر غيره كاللبن جمعا بين الاخبار (قط عن انس) بن مالك واسناده حسن ﴿ كان يستحب ﴾ اى يحب وكلما مابعده (الجوامع) ولفظ رواية ك كان يعجبه الجوامع (من الدعاء) وهو ماجمع من الوجازة خير الدنيا والاخرة نحو ربنا آتنا فى الدنيا حسنة الآية اواحسن عاقبتنا فى الامور كلها واجرنا من خزى الدنيا وعذاب الاخرة اواللهم بارك لنا فى الموت وفيما بعد الموت اوهى ماجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او ماجمع الثناء على الله واداء المسئلة والفضل المتقدم اوهى الدعاء الجامع لخير الدنيا اى اللفظ الجامع للمعانى الكثيرة (ويدع) اى يترك (ماسوى ذلك) من الادعية اشارة الى معنى يراد به من الجوامع فيختلف معنى السوى حسب اختلاف تفسير الجوامع فعلى الاول ينزل ذلك على غالب الاحوال لا كلها قال المنذرى كان يجمع فى الدعاء تارة و يفصل اخرى (د) فى الصلوة (ك) فى الدعاء (عن عايشة) قال ك صحيح واقره الذهبى وسكت ابوداود وقال الهروى فى الاذكار واز ياض اسناده جيد ﴿ كان يستحب ﴾ كامر (ان يسافر يوم الخميس) لانه بورك له ولامته فيه لما مر تقريره قال ابن حجر محبته لذلك لاتستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وقد خرج فى بعض اسفاره فى يوم السبت (طب عن ام سلمة) واسناده حسن قاله السيوطى وقال الهيثمى فيه خالد بن اياس وهو متروك انتهى ﴿ كان يستحب ﴾ كامر (ان يكون له فروة مدبوغة يصلى عليها) بين به ان الصلوة على الفروة لايكره وان ذلك لاينا فى كمال الزهد وانه ليس من الورع

ة قال السيوطى المطراة بضم الميم وفتح الطاء والراء المشددة فالمخفية اى معمول معها شئ من انواع الطيب اه

هو تفصيل لستعمس

الصلوة على الارض وقال الحفنى هو تعليم للامة اذ ليس من الورع والتواضع الصلوة على الارض اذ محل ذلك القلب قال فى المصباح الفروة التى تلبس وقيل هو باثبات الهاء وقيل بحذفها (ابن سعد) فى طبقاته (عن المغيرة) بن شعبة وفيه ابن الحارث الطائفى قال فى الميزان له مناكير هذا منها ﴿كان يستحب﴾ كامر (الصلوة فى الحيطان) قال ابو داود يعنى البساتين وفى النهاية الحائط البستان من النخل اذا كان عليه حائط وهو الجدار قال العراقى واستحبابه الصلوة فيها اما لقصد الخلوة عن الناس منها او لحلول البركة فى ثمارها ببركة الصلوة فانها تجلب الرزق بشهادة آية وأمر اهلك بالصلوة او اكراما للمزور بالصلوة فى مكانه او لان تحية كل منزل نزله سفرا وحضرا وفيه ان الصلوة فى البستان وان كان المصلى فيها ربما اشتغل عن الصلوة بالنظر الى الثمر والزهر وان ذلك لا يؤدى الى كراهية الصلوة فيها قال العراقى والظاهر ان المراد بالصلوة التى يستحب النفل لا الفرض بدليل الاخبار الواردة فى فضل فعله بالمسجد والحث عليه ويحتمل ان المراد الصلوة اذا حضر ولو فرضا وفيه ان فرض من بعد عن الكعبة اصابة الجهة لا العين لان الحيطان ليست كالمسجد فى نصب المحراب (ت عن معاذ) بن جبل ثم قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث الحسن بن جعفر وقد ضعفه يحيى وغيره انتهى قال العراقى وانما ضعف من جهة حفظه وقال الفلاس صدوق منكر الحديث وكان يحيى لا يحدث عنه وقال ابن حبان من المتقدين المجابين الدعوة لكن ممن غفل عن صناعة الحديث فلا يحتج به ﴿كان يستعذب﴾ بفتح اوله من العذب بالفتح اللذيذ يقال قد عذب الماء عذوبة واستعذب القوم ماؤهم اذا استقوه عذبا (له الماء) اى يطلب له الماء العذب ويحضر اليه لكون اكثر المياه المدينة مالحا وهو كان يحب الماء الحلو البارد (من بيوت السقيا) بضم المهملة وسكون القاف مقصورة عين بينها وبين المدينة يومان وقيل قرية جامعة بين مكة والمدينة قال السيوطى تبعا لشيخه (وفى لفظ) الحاكم وغيره (يستقى له الماء العذب من بئر السقيا) بضم السين المهملة وسكون القاف ومثناة تحتية مقصور لان الشراب كلما كان احلى وابرد كان انفع للبدن وينعش الروح والقوى والكبد وينفذ الطعام الى الاعضاء اتم سيما اذا كان بائتا فان الماء البائت بمنزلة العجين لا الخبز والذى يشرب لوقته كالفطير تنبيه جاء فى حديث رواه الطبرانى وابن مندة ان هذا البئر استنبطها رسول الله صلى الله عليه وسلم وافظه عن رزيع بن سدرة بن على السلمى عن ابيه عن جده خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلنا القاع فنزل

٤ رزيع لحيم

٨ القاع لحيم

فى صدر الوادى فبحث بيده فى البطحاء فنثب فحص فانبعث الماء فسقى وسقى كل من كان معه فقال هذه سقيا سقاكم الله فسميت السقيا (حم دك) فى الاطعمة (عن عايشة) قال الحاكم على شرط م واقره الذهبى وبه ختم ابوداود كتاب الاشربة ساكتا عليه ﴿ كان يستعط ﴾ افتعال من السعوط وهو ما جذب اوصب الى الانف الدواء (بالسمسم) اى بدهنه قال الحفنى وهو الشيرج فيدخله فى انفه (و يغسل رأسه بالسدر) بكسر فسكون اى مع الماء بان يمزجه به وهو ورق شجر النبق المطحون قال الحجة فى تفسيره والسدر نوعان احدهما ينبت فى الارياف فينتفع بورقه فى الغسل وثمرته طيبة والآخر ينبت فى البر لاينتفع بورقه فى الغسل وثمرته عفصة (ابن سعد) فى طبقاته (عن ابى جعفر) الهاشمى مرسلا ﴿ كان يستغفر ﴾ الله تعالى (للصف المقدم) اى يطلب منه الغفر والستر والهداية الذنوب اهل الصف الاول فى الصلوة وهو الذى يلى الامام ويكون (ثلاثا) من المرات اعتناء بشانهم لمسارعته الخير (وللثانى مرة) اى يستغفر للصف الثانى مرة واحدة اشارة الى انهم دون الاول فى الفضل وسكت عما دون ذلك من الصفوف فكانه كان لايخصهم بالاستغفار تأديبا لهم على تقصيرهم وتهاونهم فى حيازة فضل ذينك الصفين قال العلقمى الصف الاول هو الذى يلى الامام سواء جاء صاحبه متقدما اومتأخرا وسواء تخلله منبرا ومقصورة وعمرة اوغيرها هذا هو الصحيح وهو الذى تقتضيه ظواهر الاحاديث وصرح به المحققون وقالت طائفة من العلماء الصف الاول هو المتصل من طرف المسجد الى طرفه الآخر لايتخلله مقصورة ولانحوها فان تخلل الذى يلى الامام فليس باول بل الاول الذى لا يتخلله شئ وان تأخر وقيل الصف الاول عبارة عن مجئ الانسان الى المسجد اولا وان صلى فى الصف المتأخر فهذان القولان غلط (حم هك) فى الصلوة (صحيح عن عرباض) بن سارية قال ك صحيح على الموجود كلها ولم يخرجا للعرباض ﴿ كان يستفتح ﴾ اى يفتتح اى اذا طلب فتح بلاد الكفار يفتتح (دعاءه بسبحان ربى العلى الاعلى الوهاب) اى يبتديه به ويجعله فاتحته قال حجة الاسلام فيندب ان يفتتح الدعاء بذكر الله ولايبدأ بالسؤال وانما هو اللائق بالحال من ذكر المكارم والمواهب اولا وقال القاضى كان النبى صلى الله عليه وسلم يستفتح دعاءه بالثناء على الله واذا اراد ان يدعو يصلى ثم يدعو فاشار بذلك الى ان من شرط السائل ان يتقرب الى المسئول منه قبل طلب الحاجة بما يوجب له الزلفى لديه ويتوسل بشفيع له بين يديه ليكون اطمع فى الاسعاف واحق بالاجابة فمن عرض السوال قبل تقديم الوسيلة فقد استعجل (حم ك) فى الدعاء والذكر من حديث عمر بن راشد عن اياس بن سلمة (عن) ابيه (سلمة بن الاكوع) الاسلمى وكذا رواه الطبرانى ولفظ سلمة ما سمعت رسول الله

مطلب السعوط والصف الاول وبدأ الدعاء بسبحان الله والغسل بالسدر

صلى الله عليه وسلم دعا الا استفتحه بسبحان ربي الاعلى فقيرالمخرج الى ما ترى قال الك صحيح ورده الذهبي بان عمر ضعيف وقال الهيثمي في رواية احمد عمر بن راشد اليمامي وثقه غير واحد وضعفه آخرون وبقية رجاله رجال الصحيح ﴿ كان يستفتح ﴾ اي يفتتح القتال من قوله تعالى ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ذكره الزمخشري (ويستنصر) اي يطلب النصر والفتح (بصعاليك المسلمين) اي بدعاء فقرائهم الذين لا مال لهم ولا جاه يتيمن بهم ولانهم لانكسار خواطرهم يكون دعاؤهم اقرب للاجابة والصعلوك من لا مال له ولا اعتماد وقد صعلكته اذا ذهبت ماله ومنه تصعلكت الابل اذا ذهبت او بارها وكما التقى الفتح والنصر في معنى الظفر التقيا في معنى المطر فقالوا قد فتح الله علينا فتوحا كثيرا اذا تتابعت الامطار وارض بني فلان منصورة اي ممطورة ذكره كله الزمخشري (ش طب عن امية) بضم اوله بن خالد (بن عبدالله) بن الاسد الاموي يرفعه وبحسنه السيوطي وقال المنذري رواته رواة الصحيح وهو مرسل انتهى وقال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين احدهما رجاله رجال الصحيح انتهى لكن حديث مرسل ورواه عنه ايضا البغوي في شرح السنة وقال ابن عبدالبر لا يصح عندي والحديث مرسل وقال ابن حبان امية هذا يروى المراسيل وفي ابن عساكر امية هذا تابعي ثقة ولاه عبدالملك خراسان ومن زعم ان له صحبة فقد وهم ﴿ كان يستمطر ﴾ اي يطلب المطر و يبرز له (في اول مطره) بالضمير يعني في اول مطر السنة وقال الحفني وضمير مطره للعام والمراد باول مطر العام مطر ينزل بعد طول انقطاعه (ينزع ثيابه كلها) ليصيب المطر جسده الشريف وهو جملة حالية (الا الازار) اي الساتر للعورة وما قاربها الى انصاف الساقين (حل عن انس) بن مالك ﴿ كان يسلت ﴾ بضم اللام من باب قتل كما في المصباح (المني من ثوبه) اي يميطه و يزيله منه قال الزمخشري سلت مسح واصل السلت القطع والقشر وسلت القصعة لحسها وسلت المرأة خضابها ازالته انتهى (بعرق الاذخر) اي عود الاذخر ازالة لقباحة منظره واستحياء مما يدل عليه من حاله وهو بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمة حشيش له ريح طيب يسقف به البيوت اي كان يزيله لاستقذاره لا لنجاسته (ثم يصلي فيه) من غير غسل (ويحته) بفتح اوله وضم الحاء وتشديد التاء الفرك بنحو عود او ظفر و بمعنى الحك او القشر يقال حت المني من ثوبه اي فركه (من ثوبه يابسا)وما تقدم في الرطب (ثم يصلي فيه) قال المناوي فاستفدنا ان المني طاهر وهو مذهب الشافعية (حم عن عائشة)

قال الهيثمي رجاله ثقات (حم عن سمرة) قال السيوطي صحيح ﴿ كان يسجد ﴾ في صلاته
(على مسح) بكسر فسكون قال في المصباح المسح البلاس والجمع مسوح كحمل
وحمول قال العلقمي المسح شئ منسوج من سعف النخل لها خوصة وقال السعف
النبات بقدر ما يضع جبهته ويديه فان زاد على ذلك بحيث يسع بدن المصلي سمي حصيرا
وسجادة وقال السيوطي المسح من صوف او شعر يشبه البساط (طب عن ابن عباس)
قال السيوطي حسن ﴿ كان يسمي ﴾ من التسمية (الانثى من الخيل فرسا) لما كان
افصح العرب يجري على تسميتهم الانثى فرسا بغيرها ولا يقول فرسة لانه لم يسمع من
كلامهم قال الحرالي وفيه اشعار بان من اخذ شيئا حقه ان يجعل له اسما وبهذا يرد على
المتقشفة الذين يسمون ما اليه يحتاجون فيقول ياتونا بما تعرفون (د ك) في الجهاد (عن ابي هريرة)
قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي واسناده صحيح ﴿ كان يسمي ﴾ بكسر الميم كما مر (التمر
واللبن) اي اذا اتيا اجتمعا اي كانا قال بسم الله الرحمن الرحيم هذان (الاطيبين) لانهما اطيب
ما يؤكل من الاطعمة والفاكهة وهكذا في المناوي والعزيزي بالياء على القياس وفي المتون واكثر
النسخ الاطيبان قال الحفني كذا انشدنا العيني فهو على لغة من يلزم المثنى الالف وكان غالب
قوتهما (ك) من حديث طلحة بن زيد عن ابيه (عن عائشة) وقال صحيح ورده الذهبي
بان طلحة ضعيف ﴿ كان يشتد ﴾ من الاشتداد (عليه ان يوجد منه الريح) المراد به الريح تغير
النكهة لا الريح الخارج من الدبر كما وهم بدليل خبر البخاري وغيره انه شرب عسلا عند زينب
ومكث عندها فتواطأت عائشة وحفصة فقالت انا اجد منك ريح مغافير فقال لا ولكني
كنت اشرب عسلا عند زينب فلن اعود له فلا تخبري بذلك احدا قال وكان يشتد عليه ان يوجد
منه ريح حتى انه حلف [illegible] قال الحفني المراد به تغير الفم من ريح العسل الذي
كان شربه عند بعض زوجاته وفيه اشارة الى طلب ازالة تغير ريح الفم المستكره
(د عن عائشة) قال السيوطي حسن وقال ظاهر صنيع المصنف صحيح وان الشيخين لم يخرجاه
ولا احدهما والا لما عدل عنه وهو ذهول بل هو في الصحيحين بهذا اللفظ لكنهما ساقا
القصة المشار اليها بكمالها ﴿ كان يشد ﴾ بفتح اوله وتشديد الدال اي يربط (صلبه
بالحجر من الغرث) بغين معجمة فراء مفتوحة فمثلثة قال الجوهري الغرث الجوع وقال
المناوي لكن مر ان جوعه كان اختيارا لا اضطرارا وقال هذا تعليم لمن اشتد جوعه
كيف يصنع والا فلا سلطنة للجوع عليه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) في الطبقات
(عن ابي هريرة) قال السيوطي اسناده حسن ﴿ كان يشير ﴾ بضم اوله اي يومي

مطلب تسمية الاشياء وشد صلبه للجوع والاشارات وريح مغافير تسميتهم

(في الصلاة) باليد والرأس يعني يأمر وينهى ويرد السلام وذلك عمل قليل لا يخرج كره أي للإشارة والمراد يشير بأصبعه فيها عند الدعاء كما صرحت به رواية أبي داود من حديث ابن الزبير ولفظه كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها ولا يجاوز بصره إشارته قال النووي سنده صحيح قال المظهر اختلفوا في تحريك الأصبع إذا رفعها للإشارة والأصح أنه يضعها من غير تحريك ولا ينظر إلى السماء حين الإشارة إلى التوحيد بل ينظر إلى الأصبع ولا يجاوز بصره عنها لئلا يتوهم أنه تعالى في السماء تعالى الله عن ذلك (حم د عن أنس) قال السيوطي حسن ورواه النسائي وابن ماجه عن عمرو ورواه أبو داود عن أحمد بن شبويه ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق ورواه أبو يعلى عن يحيى بن معين عن عبد الرزاق قال أبو حاتم الرازي اختصر عبد الرزاق هذه الكلمة من حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه خسف فتقدم أبا بكر فصلى بالناس وقال أخطأ عبد الرزاق في اختصاره هذه الكلمة وأدخله في باب من كان يشير بأصبعه في الصلاة فأوهم أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أشار بيده في التشهد وليس كذلك

﴿ كان يشرب ﴾ بفتح الراء (ثلاثة أنفاس يسمي الله في أوله ويحمد الله في آخره) أي يسميه في ابتداء الثلاث ويحمده في انتهائها ويحتمل أن المراد يسمي الله ويحمده في أول كل شربة وآخرها ويؤيده ما في أوسط الطبراني بسند قال ابن حجر حسن عن أبي هريرة أن النبي عليه السلام كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله فإذا أخره حمد الله يفعل ثلاثا وأصله في ابن ماجه قال ابن القيم للتسمية في الأول والحمد في الآخر تأثير عجيب في نفع الطعام والشراب ودفع مضرته قال الإمام أحمد إذا جمع الطعام أربعا فقد كمل إذا ذكر الله في أوله وحمد في آخره وكثرت الأيدي وكان من حل قال العراقي هذا الخبر لا يعارضه خبر أبي الشيخ عن زيد بن أرقم بسند ضعيف أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب بنفس واحد وخبر عن أبي قتادة وصححه إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد لحمل هذين الحديثين على ترك التنفس في الإناء (ابن السني عن) أبي معاوية (نوفل بن معوية) الديلي بكسر الدال وسكون التحتية صحابي شهد الفتح ومات بالمدينة زمن يزيد وقد خرجه الطبراني عنه باللفظ المذكور ورواه الطبراني في الأوسط والكبير بلفظ كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء سمى الله فإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات قال الهيثمي فيه عتيق بن يعقوب لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

﴿ كان يصافح ﴾ بضم أوله وكسر الفاء (النساء) أي في بيعة الرضوان كما هو مصرح به هكذا في هذا الخبر عند الطبراني وحذفه السيوطي وغيره (من تحت الثوب) أي بلا حائل وهذا من خصائصه لعصمته ولا ينافي هذا ما مر أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يصافح النساء

في البيعة بل باليمين بالقول فقط لان هذا مخصوص ببيعة الرضوان وذالشام في سواها فغيره لا يجوزله المصافحة للاجنبية لعدم امن الفتنة (طس عن معقل بن يسار) ضد اليمين ﴿كان يصغي﴾ اى يميل (للهرة الاناء فتشرب) منه بسهولة وهذا من كمال شفقته بالخلق فينبغى ملاحظة الدواب التى صنها الشخص والرفق بهم ولفظ رواية الدارقطنى وغيره كان يمر به الهرة فيصغى لها الاناء فتشرب منه و يصغى بالغين المعجمة والصغو بالغين الميل يقال صغت الشمس للغرب مالت وصغت الاناء واصغته املته (ثم يتوضأ بفضلها) اى بما فضل من شربها وفيه طهارة الهرة وسورها و به قال عامة العلماء الاان اباحنيفة كره الوضوء بفضل سورها وخالفه اصحابه وصحة بيعه وحل اقتنائه مع مافيه منه ٤ من تلويث وافساد وانه ينبغى للعالم فعل الامر المباح اذا تقرر عند بعض الناس كراهته ليبين جوازه وندب سقى الماء والاحسان الى خلق الله وان في كل كبد حرا اجر (طس عن عايشة قال الهيثمى رجاله موثوقون (حل عن عايشة) وهو عنده من حديث محمد بن المبارك الصورى عن عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن داود بن صالح عن امه عايشة انتهى ورواه عنها الحاكم وصححه والدارقطنى وحسنه لكن قال ابن جماعة ضعيف لكن له طرق تقويه ﴿كان يصلى﴾ صلى الله عليه وسلم احيانا (في نعليه) اى عليهما او بهما لتعذر الظرفية ان جعلت في متعلقة بيصلى فان علقت بمحذوف صحت الظرفية بان يقال كان يصلى والارجل في النعال اى مستقرة فيها ومحله حيث لاخبث فيهما غير معفو قال ابن تيمية وفيه ان الصلوة فيهما سنة وكذا كل ملبوس للرجل كخذاء ٩ وزربون ٨ فصلوة الفرض والنفل سواء والجنازة حضرا وسفرا فيهما سنة وسواء كان يمشى بها في الازقة ولا فان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا يمشون في طرق المدينة بها و يصلون فيها بل كانوا يخرجون بها الى الحشوش حيث يقضون الحاجة وقال ابن القيم قيل للامام احمد ايصلى الرجل في نعليه قال اى والله وترى اهل الوسواس اذا صلى احدهم صلوة الجنازة في نعليه قام على عقبيهما كانه واقف على الجمر وقال ابن بطال هذا محمول على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة ثم هى من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات لان ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلوة وهو وان كان في ملابس الزينة لكن ملابس الارض التى تكثر فيها النجاسات قد تقصر به عن هذه الرتبة واذا تعارضت مراعات التحسين ومراعاة ازالة النجاسة قدمت الثانية لانها من باب دفع المفاسد والاخر من جلب المصالح الاان يرد دليل بالحاقه بما يتجمل به فيرجع

٨ وزربول نسخه
٤ مع ما يقع منه نسخه م
٩ الحذاء بكسر الحاء وفتح الذال النعل

اليه (حم خ م ت عن انس) بن مالك ﴿ كان يصلى ﴾ وهى الاركان المعلومة والافعال المخصوصة (الضحى ست ركعات) فصلوة الضحى سنة مؤكدة قال ابن الحجر لا تعارض بينه وبين خبر عايشة ما صلى الضحى قط وقولها ما كان يصليها الا ان يجيء من مغيبه بحمل الانكار على المشاهدة والاثبات على المعاهدة او الانكار على صنف مخصوص او وقت مخصوص كثمان فى الضحى فى وقت الاثبات على اربع اوست اوفى وقت دون وقت قال العراقى فى شرح الترمذى ليس فى الاحاديث الواردة فى اعدادها ماينفى الزائد ولا ثبت عند احد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم انها تنحصر فى عدد بحيث لايزيد عليه وانما ذكر ان اكثرها اثنى عشر الروياني فتبعه الرافعى ثم النووى ولاسلف له فى هذا الحصر ولادليل وفى المسألة مؤلف والمعتمد عند بعض الشافعية ان اكثرها وافضلها ثمان ركعات انتهى (ت فى الشمائل عن انس) وكذا الحاكم فى فضل صلوة الضحى عن جابر قال العراقى ورجاله ثقات وقال السيوطى اسناده صحيح ﴿ كان يصلى ﴾ كامر (الضحى اربعا) وفى رواية اربع ركعات اى يداوم على اربع ركعات (ويزيد ماشاء الله) اى بلا حصر لكن الزيادة الى تثبت الى ثنتا عشرة من غير مجاوزة وقد يكون ستا وثمانيا وانه عرف ان ثبوت ثنتى عشرة لايعارض الاربع لان المحصور فى الاربع دوامها ولا الركعتين لان الاكتفاء بهما كان قليلا فاقلها ثنتان وافضلها ثمان واكثرها اثنتى عشرة عند الشافعية وتمسك بالحديث بعضهم على اختياره لانها لاتنحصر فى عدد مخصوص قال العراقى انما ذكر اكثرها اثنا عشر الروياني وتبعه الشيخان ولاسلف ولادليل كامر قال المناوى فصلوة الضحى سنة مؤكدة وانكار عايشة كونه صلاها يحمل على المشاهدة او على صنف مخصوص كثمان اوست اوفى وقت دون وقت (حم م عن عايشة) ورواه عنها ايضا النسائى وابن ماجة فى الصلوة والترمذى فى الشمائل ﴿ كان يصلى ﴾ كامر (على الخمرة) بخاء معجمة مضمومة سجادة صغيرة من سعف النخل او نحوه بقدر مايسجد المصلى او فرقه من الخمر بمعنى التغطية فانها تخمر محل السجود ووجه المصلى على الارض سميت به لان خيوطها مستورة بسعفها او لانها تخمر الوجه اى تستره وفيه انه لابأس بالصلوة على السجادة صغرت او كبرت ولاخلاف الا ماروى عن ابن عبد العزيز انه كان يؤتى بتراب فيضع عليه فيسجد عليه ولعله كان يفعله مبالغة فى التواضع والخشوع فلا يخالف الجماعة وروى ابن ابى شيبة عن عروة وغيره انه كان يكره الصلوة بغل شيء دون الارض وحمل على الكراهة التنزيهية قال العراقى وقد صلى صلى الله عليه وسلم على الخمرة والحصير والبساط

ع على شيء نسخه

مطلب مقدار النوافل والراتبة والسجادة و النوافل على الدابة

والقروة المدبوغة (خ د ن ه عن ميمونة) ام المؤمنين و رواه احمد من حديث ابن عباس بسند رجاله ثقات صحيح ﴿ كان يصلى ﴾ كامر فى السفر هكذا هو ثابت فى رواية البخارى والمراد النفل (على راحلته) اى بعيره قال الرافعى اسم يقع على الذكر والانثى والهاء فى الذكر للمبالغة و يقال راحلة بمعنى راحولة ٤ كعيشة راضية (حيثما توجهت به) فى جهة مقصده الى القبلة اوغيرها فصوب الطريق بدل من القبلة فلايجوز الانصراف عنه كالايجوز الانحراف فى الفرض عنها (فاذا اراد ان يصلى المكتوب) يعنى صلوة واجبة ولو نذرا (نزل فاستقبل القبلة) فيه انه لاتصح المكتوبة على الراحلة وان امكنه القيام والاستقبال واتمام الاركان لكن محله عند الشافعية واذا كانت سائرة فان كانت واقفة مقيدة يصح (حم خ م عن جابر) ورواه ابوداود والنسائى عن ابن عمر ﴿ كان يصلى ﴾ كامر (قبل الظهر ركعتين و بعدها ركعتين) ظاهر كلام العلقمى انه كان يصلى القبلية والبعدية فى المسجد (و بعد المغرب ركعتين فى بيته) الغرض منه بيان النفل المؤكد فقط وانه يسن صلوته فى البيت ولايصلى فى المسجد الا الفرض اونحو صلوة العيد مما هو مذكور فى الفروع وفى العزيزى ظاهره انه راتبة المغرب وهذا يعارضه حديث عجلوا الركعتين بعد المغرب فيحتاج الى الجمع (و بعد العشاء ركعتين) ظاهر كلام المناوى انه كان يصلى هما فى بيته وعبارته متعلق بجميع المذكورات ولايعارضه ماورد فى اخبار اخرانه كان يصلى اربعا قبل الظهر واربعا بعدها واربعا قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء لاحتمال انه كان يصلى هذه العشر وتلك فى بيته فاخبر كل راو بما اطلع عليه اوانه كان يواظب على هذه دون تلك فهذه العشر هى الرواتب المؤكدة لمواظبة النبى صلى الله عليه وسلم عليهن وبقيت رواتب اخرى لكنها لاتتأكد (وكان لايصلى بعد الجمعة) صلوة (حتى ينصرف) من المحل الذى الجمعة فيه الى بيته (فيصلى) بالفتح لابالنصب ذكره الكرمانى (ركعتين فى بيته) اذ لو صلاهما فى المسجد ربما توهم انهما المحذوفتان وانهما واجبة وصلوة النفل فى الخلوة افضل قال الكرمانى وقوله فى بيته متعلق بالظهر على مذهب الشافعى ومختص بالاخير على مذهب الحنفية كما هو مقتضى القاعدة الاصولية قال المناوى قال العراقى لعل قوله فى بيته متعلق بجميع المذكورات فقد ذكر وان التقييد بالظرف يعود للمعطوف عليه لكن توقف ابن الحاجب واعاد ذكر الجمعة بعد الظهر لانه كان يصلى سنة الجمعة فى بيته بخلاف الظهر وحكمته ماذكر من ان الجمعة لما كانت بدل الظهر واقتصر فيها على ركعتين

٤ بمعنى مرحولة مستخدم

ترك النفل بعدها بالمسجد خوف ظن انها المحذوفة قال المحقق العراقي وركعتا الجمعة لا يجتمعان مع ركتي الظهر الا العارض كان يصلي الجمعة وسنتها البعدية ثم يتبين فسادها فيصلي الظهر ثم سنتها ولم يذكر شيئا في الصلوة قبلها ولعله قاسها على الظهر وفيه ندب النفل حتى الرواتب في البيت انتهى (مالك خم دن عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ كان يصلي ﴾ كامر (من الليل) قال المناوي الظاهر ان من لابتداء الغاية اي ابتداء صلاته في الليل ويحتمل انها تبعيضية اي يصلي في بعض الليل (ثلاث عشرة ركعة منها الوتر) اي احدى عشر ركعة (وركعتان الفجر) تكون الجملة ثلاث عشر وفي اكثر النسخ وركعتا الفجر فمن في قوله منها الوتر للبيان لا للتبعيض وحكمة الزيادة على احدى عشرة ان التهجد والوتر يختص بصلوة الليل والمغرب وتر النهار فناسب كون صلوة الليل كالنهار في العدد جملة وتفصيلا قال القاضي بني الشافعي مذهبه على هذا في الوتر وقال اكثره احدى عشرة والفصل فيه افضل ووقته ما بين العشاء والفجر ولا يجوز تقديمه على العشاء (خم دعن عائشة) ورواه عنها ايضا النسائي في الصلوة فكان ينبغي ذكره ﴿ كان يصلي ﴾ كامر (قبل العصر ركعتين) وفي رواية احمد والترمذي اربعا وقال المناوي فيه ان سنة العصر ركعتان ومذهب الشافعي اربع وقال العلقمي استدل به على ان سنة العصر ركعتان قال ابن قدامة قوله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا ترغيب في الاربع ولم يجعلها من السنن الرواتب وعن الشافعي ان الاربع قبلها من السنن الرواتب لما روى احمد والترمذي والبزار والنسائي من حديث عاصم بن ضمرة عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا وقبل العصر اربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين (دعن علي) قال المنذري فيه عاصم بن ضمرة وثقه ابن معين وضعفه غيره وقال النووي اسناد الحديث صحيح وكذا قال السيوطي صحيح ﴿ كان يصلي ﴾ كامر (بالليل) وفي رواية في الليل (ركعتين ركعتين ثم ينصرف) اي يسلم (فيستاك) لكل ركعتين قال ابو شامة يعني وكان يتسوك لكل ركعتين وفي هذا موافقة لما يفعله كثير في صلوة التراويح وغيرها قال الغزالي ومقتضاه انه لو صلى صلوة ذات تسليمات كالضحى يستحب ان يستاك لكل ركعتين وبه صرح النووي (حم ده ك عن ابن عباس حسن) قال ك على شرطهما وقال مغلطاي وليس كما زعم ثم اندفع في بيانه لكن قال ابن حجر اسناده صحيح وقال المنذري رواة ابن ماجة ثقات وقال العراقي وهو عند ابي نعيم باسناد جيد من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستاك بين كل ركعتين من صلوة الليل ﴿ كان يصلي ﴾ كامر (على الحصير) اي من غير سجادة تبسط له فرارا عن تزيين

مطلب اختلاف نفل عصر وليل وظهر والواع سجاده عليها السلام

الظاهر للخلق وتحسين مواقع نظرهم فان ذلك هو الرياء المحذور وهو وان كان مأمونا منه لكن قصده التشريع والمراد بالحصير حصير منسوج من ورق النخل هكذا كانت عادتهم ثم هذا الحديث عورض بما رواه ابو يعلى وابن ابي شيبة وغيرهما من رواية شريح انه سأل عايشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى على الحصير والله يقول وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا قالت لم يكن يصلى عليه ورجاله ثقات كما قال العراقي ثقات واجيب تارة بان النفي في خبرها المداومة واخرى بانها انما نفيت علمها ومن علم صلاته على الحصير مقدم على النافي وبان حديثها وان كان رجاله ثقات لكن فيه شذوذ ونكارة فان القول بان المراد في الآية الحصير التي تفرش مرجوح مهجور والجمهور على انه من الحصر اى محبوسون عن الخروج منها افاده العراقي قال ابن حجر ولذلك لما ترجم البخاري باب الصلوة على الحصير فيه فكانه رآه شاذا مردودا وقال العراقي وفيه الصلوة على الحصير ونحوها مما يقي بدن المصلي عن الارض وقد حكاه الترمذي عن اكثر اهل العلم (والفروة المدبوغة) اشارة الى ان التنزه عنها توهما لتقصير الدباغ من التطهير ليس من الورع وايماء الى ان الشرط تجنب النجاسة اذا شوهدت وعدم تدقيق النظر في استنباط الاحتمالات البعيدة وقد منع قوم استفرغوا انظارهم في دقايق الطهارة والنجاسة واهملوا في دقائق الرياء والظلم فانظر كيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه وعلمه (حم دك) في الصلوة (عن المغيرة) بن شعبة قال ك صحيح على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص لكنه في المهذب بعدما عزاه لابي داود قال فيه يونس ابن الحرث ضعيف وقال المحقق العراقي خرجه ابو داود من رواية ابن عون عن ابيه عن المغيرة وابن عون اسمه محمد بن عبيد الله الثقفي ثقة ﴿ كان يصلى ﴾ كام (بعد العصر وينهى عنها) قال العلقمي وحاصل ما اجابوا به انه في الركعتين من خصائصه وهما اللتان كانتا بعد الظهر فحصل فيهما فوات فقضاهما بعد العصر وكان اذا عمل عملا اثبته وقال المناوي والركعتان بعده من خصائصه (ويواصل) في الصوم (وينهى عن الوصال) لانه يخاف القاطيعا ومزاجا وعناية من جهة ربه فالوصال في الصوم وهو ان يصوم يومين متواليين لم يتعاط مفطرا بينهما من خصائصه صلى الله عليه وسلم ايضا ويحرم على غيره (د عن عايشة) قال ابن حجر وينظر في عنعنة محمد بن اسحق وقال السيوطي حديث صحيح ﴿ كان يصلى ﴾ كام (على بساط) اى حصير كما في شرح ابي داود للعراقي وسبقه اليه ابوه في شرح الترمذي حيث قال في سنن ابي داود ما يدل على ان

المراد بالبساط الحصير قال ابن القيم كان يسجد على الارض كثيرا وعلى الماء والطين وعلى الخمرة المتخذة من خوص النخل وعلى الحصير المتخذ منه وعلى الفروة المدبوغة كذا في الهدى ولا ينافيه انكاره في المصايد على الصوفية ملاز منهم الصلوة على السجادة وقوله لم يصل رسول الله على سجادة قط ولا كانت السجادة تفرش بين يديه فمراده السجادة من صوف على الوجه المعروف فانه كان يصلي على ما اتفق بسطه (ه عن ابن عباس) قال السيوطي حسن وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة فيه زمعة ضعفه كثيرون ومنهم من قال متماسك ورواه الحاكم من حديث زمعة ايضا عن سلمة ابن دهرام عن عكرمة عن ابن عباس ﴿ كان يصلي ﴾ كان (قبل الظهر اربعا) قال البيضاوي هي سنة الظهر القبلية (اذا زالت الشمس لا يفصل بينهن بتسليم و يقول ابواب السماء تفتح اذا زالت الشمس) زاد الترمذي في الشمائل فاحب ان يصعد لي فيها عمل صالح وزاد البزار في روايته و ينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلوة كان يحافظ عليها آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى واستدل به على ان الجمعة سنة قبلها واعترض بان هذه سنة الزوال واجاب العراقي بانه حصل في الجملة استحباب اربع بعد الزوال كل يوم سواء يوم الجمعة وغيرها وهو المقصود وهذا الحديث استدل به الحنفية على ان الافضل صلوة الاربع قبل الظهر بتسليمة واحدة قالوا هو حجة على الشافعي في صلاتها بتسليمتين (ه عن ابي ايوب) الانصاري و رواه عنه ايضا بمعناه احمد والترمذي قال ابن حجر وفي اسناده جميعا عبيدة بن معتب وهو ضعيف واخرجه ابن خزيمة في صحيحه وقال السيوطي حسن ﴿ كان يصلي ﴾ كان (بين المغرب والعشاء) لم يذكر في هذا الخبر عدد الركعات التي كان يصليها بينهما فقد ذكرها في احاديث تقدم بعضها وقال الفقهاء ومن النفل صلوة الاوابين وتسمى صلوة الغفلة واقلها ركعتان واكثرها عشرون بين المغرب والعشاء (طب عن عبيد) مصغرا (مولاه) اي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السيوطي حسن وقال الذهبي عن عبد الرحمن عن ابي عبيدة بن سليمان التيمي وسقط بينهما رجل انتهى وقال الهيثمي رواه الطبراني واحمد من طريق مدارها كلها عن رجل لم يسم بقية رجال احمد رجال الصحيح انتهى وقضيته ان رجال الطبراني ليسوا كذلك فلو عزاه لاحمد كان احسن ﴿ كان يصلي ﴾ كان (والحسن والحسين يلعبان ويقعدان على ظهره) وهذا من كمال شفقته ورأفته بالذرية فان قبل الصلوة محل الاخلاص وهو اشد الناس محافظة عليها وقد قال تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين ولعبهما حالة

مختلفة فالجواب انه لعله تشريعا وبيانا للجواز وقال في الحفني قوله على ظهره اي من حيث السجود وكان يطيل السجود لطفلهما ولا يقال ان هذه الحالة تنافي كمال الخشوع المطلوب في الصلوة لانه صلى الله عليه وسلم اكمل الناس خشوعا وحضور القلب مع ربه وان كان ظاهره مع الخلق كما ان خلفاءه واكمل اولياءه كذلك فلا حاجة للجواب بان ذلك للتشريع انتهى (حل عن ابن مسعود) واسناده حسن ﴿ كان يصلي ﴾ كامر (على الرجل) الذي (يراه يخدم) بالضم كما في المصباح (اصحابه) يحتمل ان المراد يصلي عليه صلوة الجنازة اذا مات وذلك فلا يستنكف من حضور جنازة خادم اصحابه والصلوة عليه اذا مات ولا يمنعه علو منصبه عن الصلوة على بعض خدم خدمه ويحتمل ان المراد انه اذا رأى رجلا يخدم اصحابه يمدحه ويسمح بدعوة (هناد عن علي) بضم اوله وفتح اللام كذا ضبطه الشراح (ابن ابي رباح) بن قصير ضد الطويل المصري وفي بعض النسخ ابن رباح وهو قال في التقريب بالتة المشهور فيه علي بن القصير وكان يغضب منها وهو من كبار الطبقة الثانية (مرسلا) وهو اللخمي وقيل فيه قال السيوطي حسن ﴿ كان يصوم ﴾ وهو الامساك عن المفطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع ومادخل في الجوف قصدا يوم (عاشوراء) بمكة كما تصومه قريش ولا يأمر به فلما قدم المدينة صار يصومه (ويأمر به) امر ندب لانه يوم مبارك عظيم اظهر الله فيه كليمه على فرعون وجنوده وفيه استوت السفينة على الجودي وفيه تاب على قومه وفيه اخرج يوسف عليه السلام من السجن وفيه صامت الوحوش وفيه شهد سيدنا الحسين ولا بعد ان كان لها صوما خاصا كذا في المطامح (حم عن علي) قال السيوطي اسناده حسن ﴿ كان يصوم ﴾ كامر يوم (الاثنين والخميس) لان فيهما تعرض الاعمال فيحب ان يعرض عمله وهو صائم قال الغزالي ومن صامهما مضافا رمضان فقد صام ثلث الدهر لانه صام من السنة اربعة اشهر واربعة ايام وهو زيادة على الثلث فلا ينبغي للانسان ان ينقص من هذا العدد فانه خفيف على النفس كثير الاجر وقوله الاثنين قال المناوي بكسر النون على ان اعرابه بالحرف وهو القياس من حيث العربية قال القسطلاني وهي الرواية المعتبرة ويجوز فتح النون على ان لفظه المثنى علم لذلك اليوم فاعرب بالحركة لا بالحرف (ه عن ابي هريرة) وقد اخرجه الاربعة الا ابا داود واللفظ النسائي وقال ت حسن غريب وهو مستند لحسنه ﴿ كان يصوم ﴾ كامر (من غرة كل شهر) اي من اول كل شهر (ثلاثة ايام) قال الغزالي يحتمل ان يريد بغرة اوله وان يريد الايام الغراء البيض وقال القاضي اغر اوائله وقال ابن حجر ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عائشة انه لم يكن

مطلب فضل تحمله خدمته

مطلب صوم عاشوراء والاثنين والخميس والبيض

يبالي من اي ايام الشهر يصوم لان هذا الراوي حدث بغالب ما اطلع عليه من احواله فحدث بما عرف وعايشة اطلعت على ما لم يطلع عليه (و قلما كان يفطر يوم الجمعة) يعني كان يصومه منضما الى ما قبله او بعده فلا يخالف حديث النهي عن افراده بالصوم او انه من خصائصه كالوصال ذكره المظهر وقال القاضي ويحتمل ان المراد انه كان يمسك قبل الصلوة ولا يتغدى الا بعد اداء الجمعة (ت عن ابن مسعود) قال ت حسن غريب قال العراقي وقد صححه ابو حاتم وابن حبان وابن عبد البر وابن حزم وكان الترمذي اقتصر على تحسينه للخلاف في رفعه وقد ضعفه ابن الجوزي فاعترضوه ورواه عنه الثلاثة لكن ليس وقلما الى آخره ﴿ كان يصوم ﴾ كامر (تسع ذي الحجة و يوم عاشوراء) بالمد (وثلاثة ايام من كل شهر اول اثنين) بدل من ثلاثة ايام من كل شهر (من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى) فينبغي لنا المحافظة على التأسي به في ذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم (حم د ن حسن عن حفصة) ام المؤمنين قال الذهبي والزيلعي ضعيف وقال المنذري اختلف فيه على رواية فرة قال عن حفصة واخرى عن امها ام سلمة وتارة بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ كان يصوم ﴾ كامر (من الشهر السبت) سمي به لانقطاع خلق العالم والسبت القطع (والاحد) سمي به لانه اول ايام الاسبوع على نزاع فيه ابتداء خلق العالم (والاثنين) التسمية به كتسمية الاسبوع على الجمعة (ومن الشهر الآخر الثلاثاء والاربعاء) بالمد فيهما (والخميس) قال المظهر اراد ان يبين سنة صوم جميع ايام الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر الثلاثاء والاربعاء والخميس قال وانما لم يصم الستة متوالية لئلا يشق على امته الاقتداء به ولم يذكر في هذا الحديث الجمعة وذكره فيما قبله (ت) من حديث خيثمة (عن عايشة) وقال حسن وقال عبد الحق والعلة المانعة لمن صححه انه روي مرفوعا وموقوفا وذا اشبه علة قال ابن القطان وينبغي البحث عن سماع خيثمة من عايشة فاني لا اعرفه ﴿ كان يضحي ﴾ بتشديد الحاء (بكبشين) الباء للالصاق اي الصق تضحيته بالكبشين والكبش فحل الضأن اي في اي سن كان (اقرنين) اي لكل منهما قرنان معتدلان وقيل طويلان وقيل الاقرن الذي لا قرن له وقيل العظيم القرون (املحين) تثنية املح بمهملة وهو الذي فيه سواد وبياض والبياض اكثر والاخير وهو الذي في خلل صوفه طبقات سود او الابيض الخالص كالملح الذي يعلوه حمرة وانما اختار هذه الصفة لحسن منظره وشحمه وكثرة لحمه وفيه ان المضحي ينبغي ان يختار الافضل نوعا والاكمل خلقا والاحسن منظرا ولا خلاف في جواز الاجم وقيل الذي ينظر في سواد و يأكل وفي نسخة م

في سواد و يمشي في سواد و ينزل في سواد اي ان مواضع هذه منه سواد وما عدا ذلك ابيض (وكان يسمي) الله (و يكبر) اي يقول بسم الله والله اكبر وفي رواية سمى و كبر والاولى اظهر وافاد ندب التسمية عند الذبح والتكبير معها وافضل الوان الاضحية ابيض فاعفر فابلق فاسود (حم ن ه خ م عن انس) وزاد الشيخان فيه يذبحهما بيده انتهى ﴿ كان يضحي ﴾ من التضحية كامر (بالشاة الواحدة عن جميع اهله) اي جميع اهل بيته وفيه صحة تشريك الرجل اهل بيته في اضحيته وان ذلك يجزى عنهم و به قال كافة علماء الامصار وعن ابي حنيفة والثوري يكره وقال الطحاوي لايصح بشاة واحدة عن اثنين وادعى نسخ هذا الخبر ونحوه والى المنع ذهب ابن المبارك واليه مال ابن القرطبي محتجا بان كل واحد مخاطب باضحيته يسقط عنهم بفعل احدهم و يجاب بانه كفرض الكفاية وسنته فيخاطب به الكل و يسقط بفعل البعض وحكى القرطبي الاتفاق على ان اضحية النبي صلى الله عليه وسلم لاتجزى عن امته واول مايدل على خلافه (ك عن عبدالله بن هشام) بن زهرة وهو حديث صحيح ﴿ كان يضرب ﴾ وسطا معروفا (في الخمر بالنعال) بكسر النون جمع نعل (والجريد) اجمعوا على اجزاء الجلد بهما واختلفوا فيه بالسوط والاصح عند الشافعية الاجزاء (ه) في باب حد الخمر (عن انس) و يظن ان هذا مما لم يتعرض احد الشيخين لتخريجه وهو عجب مع كون الشيخين نصب عينه وهو في مسلم عن انس نفسه وزاد في اخره العدد فقال كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين انتهى ﴿ كان يضع ﴾ من وضع يضع اي يمسك (اليمنى على اليسرى) اي يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى بالرسغ من الساعد (في الصلوة) كما في حديث وائل عند ابي داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وذلك لانه اقرب الى الخشوع وابعد عن العبث واستحب الشافعي ان يكون الوضع المذكور فوق السرة وعند الحنفية تحتها وعند المالكية يرسل يديه (ور عامس لحيته وهو يصلي) قال القسطلاني فيه ان تحريك اليد في الصلوة لاتنافي الخشوع اذا كان لغير عبث كما قال الحنفية الحركة الخفيفة لاتضر في الصلوة (ق عن عمرو بن حريث) بضم ففتح المخزومي صحابي نزل الكوفة ﴿ كان يضمر ﴾ بضم الميم او بكسر الميم وضم اوله (الخيل) اراد بالاضمار التضمير وهو ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرده الى القلة ليشتد لحمه كذا ذكره جمع لكن في شرح الترمذي للعراقي هو ان يقلل علف الفرس مدة و يدخلها بيتا ضيقا و يجلل ليعرق و يجف عرقه و يجف لحمه فيقوى على الجرى وهو جائز اتفاقا للاحاديث الواردة فيه

قال الحفنى و يضمر بضم اوله من اضمر ويصح ان يقرأ يضمر من ضمر من باب دخل واضمره صاحبه وضمره تضميرا انتهى وفى المصباح نحوه حيث قال ضمر الفرس ضمورا من باب قعد وضمر ضمرا مثل قرب قربا دق وقل لحمه وضمرته واضمرته اعددته للسباق وهوان تعلفه قوتا بعد السمن فهو ضامر (حم عن ابن عمر) اسناده صحيح ﴿ كان يطوف ﴾ فى بعض الاوقات (على جميع نسائه) اى يجامع جميع حلائله فالطواف كناية عن الجماع عند الاكثر وقول الاسماعيلى على ارادة تجديد العهد بهن ينافره السياق (فى ليلة) وفى رواية واحدة (بغسل واحد) قال لكنا لانشك انه كان يتوضأ بين ذلك وسبق فيه اشكال مع جوابه فلا تغفل وزاد فى رواية وله يومئذ تسع اى من الزوجات فلا ينافيه رواية البخارى وهن احدى عشرة لانه ضم مارية وريحانة اليهن واطلق عليهن لفظ نسائه تغليبا ثم قضيته كانت باللزوم والاستمرار ان ذلك كان يقع غالبا ان لم يكن دائما لكن فى الخبر المتفق عليه مايشعر بان ذلك منه ارادته الاحرام ولفظه عن عايشة كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوفه ثم يصبح محرما ينضح طيبا وفى ابى داود ما يفيد ان الاغلب انه كان لكل وطئ وهو خبره عن ابى رافع يرفعه انه طاف على نسائه فى ليلة فاغتسل عند كل فقلت يارسول الله لو اغتسلت غسلا واحدا فقال هذا اطهر واطيب قال ابن سيد الناس كان يفعل ذا مرة وذا مرة وذا مرة فلا تعارض قال ابن حجر وفيه ان القسم لم يكن واجبا عليه وهو قول جمع شافعية والمشهور عندهم كالجمهور الوجوب واجابوا عن الحديث انه كان قبل وجوب القسم وبانه كان يرضى صاحبة النوبة وبانه كان قدومه من سفر (حم حم د ن ت ه عن انس) وهو من رواية حميد عن انس قال ابن عدى وانا ارتاب من لقيه حميدا ودفعه ٤ ابن حجر فى اللسان ﴿ كان يعبر ﴾ بتشديد الباء من التعبير (من الاسماء) اى كان يعبر الرؤيا على مايفهم من اللفظ من حسن وغيره فاذا اخبره شخص برؤيا لم يعرف انها حسنة باول اسم منها فان قيل له رأيت شخصا اسمه حسن قال رؤيا حسنة وان قيل له رأيت شخصا اسمه مرة قال رؤيا قبيحة (البزار) فى مسنده (عن انس) قال المناوى اسناده حسن وقال الهيثمى فيه من لم اعرفه ﴿ كان يعجبه ﴾ بفتح اوله وضم الجيم ويحتمل ان يكون من الاعجاب (الرؤيا الحسنة) تمامه عند احمد وربما قال هل رأى احد منكم رؤيا فاذا رأى الرجل الرؤيا سأل عنه فان كان ليس به بأس كان اعجب لرؤياه فجاءت امرأة فقالت رأيت كانى دخلت الجنة فسمعت فيها وجبة ارتجت لها الجنة فنظرت فاذا قد جىء بفلان وفلان حتى عددت اثنى

٤ فى لقيه حميدا ورفعه نسخهم
مطلب طواف نسائه ص م فى ليلة وتعبير الرؤيا والثقل والتفأل والفرح

عشر رجلا وقد بعث صلى الله عليه وسلم سرية فقيل ذلك فجيء وعليهم ثياب بيض تشخب اوداجهم فقيل اذهبوا بهم الى الارض البيدخ اوقال نهر البدخ فغمسوا فيه فخرجوا وجوههم كالقمر ليلة البدر ثم اتوا بكراسي من ذهب فقعد وا عليها فاتت تلك السرية فقالوا اصيب فلان وفلان حتى عدوا الاثنى عشر التي عندتهم المرأة (حم ن عن انس) قال السيوطي حسن وهو كما قال اواعلى فقد قال الهيثمي رجال احد رجال الصحيح ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الثفل) بضم المثلثة وكسرها في الاصل مايثفل من كل شيء وفسر في خبر الثريد وما يقتات و بما يعلق بالقدر ويطعام فيه شيء من حب اودقيق قيل المراد به الثريد قال ٭ يحلف بالله وان لم يسأل ٭ ماذاق ثفلا من عام اول ٭ قال ابن الاثير سمي ثفلا لانه من الاقوات التي يكون لها ثفل بخلاف المايعات وحكمة محبته له وقع ماقد يقع لمن ابتلي بالترفه من ازدرائه وانه انضج والثفال في المصباح الثفل مثل قفل حثالة الشيء وهو الثخين الذي يبقى اسفل الصافي قال المناوي وفسر بالثريد وهو المراد هنا (حم ت في الشمائل قال السيوطي صحيح (ك) كلاهما (عن انس) قال الصدر المناوي سنده صحيح ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (اذا خرج لحاجته ان يسمع يا راشد يا نجيح) لانه كان يحب الفال الحسن فيتفأل بذلك قل من تعرض لها قال في فتح الباري الفال الحسن بشرطه ان لا يقصد فان قصد لم يكن حسنا بل يكون من انواع الطيرة وقال الحفني يا راشد يدل على الرشد ونجيح يدل على النجاح والظفر بالمقصود فهو من التفأل الحسن (ت) في السير (عن انس) قالت حسن صحيح غريب ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الفاغية) اي ريحها وهي نور الحنا وتسميها العامة تمر حنا قال الحفني لانها سلطان الرياحين وقيل الفاغية والفغو نور الريحان وقيل نور كل نبت وقيل في كل شجرة هي التنوير وهو افغاء الشجر وفي حديث الحسن سئل عن السلف في الزعفران فقال اذا فغا قالوا معناه نور و يجوز ان يريد اذا انتشرت رايحته من فغت الرايحة فغوا ومنه قولهم هذه الكلمة فاغية فينا وفاشية ذكره الزمخشري (حم عن انس) قال الهيثمي رجاله ثقات وقال السيوطي حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ من الاعجاب اومن الباب الرابع العجب بالضم اسم والعجب بفتحتين مصدر بمعنى التعجب والجمع اعجاب بالفتح كقفل واقفال وسبب واسباب وهو من عظم رأيه وعمله اويكون اشد محظوظ منه وهو المراد هنا (القرع) بسكون الراء وفتحها لغتان قال ابن السكيت والسكون هو المشهور قال ابن دريد واحسبه مشبها بالرأس الاقرع وهو الدبا وهو ثمر شجر اليقطين وهو بارد رطب واصداء يسير سريع الانحدار وان لم يفسد

٤ اذهبوا بهم نسخة

مطلب احب اسماء والبطيخ والاترج والمجد والطيب

قبل الهضم ولدة خلطا صالحا وسبب محبته له مافيه من زيادة العقل والرطوبة وما خصه الله به من انباته على يونس عليه السلام حتى وقاه وتربى فى ظله فكان له كالام الحاضنة لفرخها (حم حب عن انس) قضية كلام السيوطى لا يوجد مخرجا فى احد الصحيحين والا لماساغ له الاختصار على عزوه لغير وهو ذهول بل هو عند مسلم باللفظ المزبور وممن عزاه الحافظ العراقى واسناده صحيح ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يدعى) بفتح اوله وكسر الثالث ويحتمل بضم اوله وفتح العين (الرجل) وهو على الاول فاعل وعلى الثانى نائبه (باحب اسمائه اليه واحب كناه) اليه لما فيه من الايتلاف والتحابب والتواصل والجبر لخاطرهم (ع طب وابن قانع والباوردى) كلهم من طريق الذيال بن عبيد (عن حنظلة بن حذيم) بكسر المهملة وسكون المعجمة وفتح التحتية بن حنيفة التميمى ابو عبيد المالكى وقيل الحنفى وقيل السعدى وقدم مع ابيه وجده على النبى صلى الله عليه وسلم وهو صغير فدعى له فتفرد بالرواية عنه حفيدة الذيال بن عبيد بن حنظلة قال الهيثمى ورجال الطبرانى ثقات ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الطبيخ) بتقديم الطاء على الباء لغة فى البطيخ بوزنه قال المناوى مقلوب البطيخ اى يأكل البطيخ (بالرطب) اى معه وقد سبق تقريره وقيل هو الهندى (ابن عساكر عن عائشة صحيح) مر كان يأكل البطيخ ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يفطر على الرطب ما دام الرطب) اى ما دام ثبوت وجود الرطب (وعلى التمر اذا لم يكن رطب) اى اذا لم يتيسر ذلك فى ذلك الوقت (ويختم بهن) اى يأكلهن عقب الطعام (ويجعلهن وترا ثلاثا او خمسا او سبعا) اخذ منه انه يسن الفطر من الصوم على الرطب فان لم يتيسر فالتمر فالرطب مع تيسره افضل وقد كان النبى عليه السلام يعجبه الرطب جدا وروى البزار مرفوعا يا عائشة اذا جاء الرطب فهنيئ فائدة فى تاريخ المدينة للسمهودى ان فى فضل اهل البيت لابن المؤيد الحموى عن جابر كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حيطان المدينة ويده على فى يده فمررنا بنخل فصاح النخل هذا محمد سيد الانبياء وهذا على سيد الاولياء ابو الائمة الطاهرين ثم مررنا بنخل فصاح هذا محمد رسول الله وهذا على سيف الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى سمه الصيحانى فسمى به فهذا سبب تسميته انتهى اقول وهذا اقره السمهودى ويشم منه الوضع (ابن عساكر) وكذا ابو بكر فى الغيلانيات (عن جابر) بن عبد الله ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (النظر الى الاترج) المعروف بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وشد الجيم وفى رواية الاترنج بزيادة النون بعد الراء وتخفيف

٤ وما خلطا نسخه

الجمع لفتان قال السيوطى وهو مذكور فى التنزيل مدوح فى الحديث منوه بفضله بالتفصيل
بارد رطب فى الاولى يصلح غذاء ودواء اشموما وماكولا يبرد حر الكبد حرا ويرفق شهوة
الطعام وينفع المرة الصفراء ويسكن العطش وينفع القوة ويقطع القئ والاسهال المزمنين
فائدة فى كتاب المنى ان الشيخ محمد الحنفى المشهور كان الجن يحضرون مجلسه ثم انقطعوا فسألهم
فقالوا كان عندكم اترج ونحن لا ندخل بيتا فيه اترج ابدا ﴿ وكان يعجبه النظر الى الحمام الاحمر ﴾
ذكر ابن قانع فى معجمه عن بعضهم ان الحمام الاحمر المراد به فى هذا الحديث التفاح وتبعه
ابن الاثير فقال قال ابو موسى قال هلال بن العلاء هو التفاح قال وهذا التفسير لم ار لغيره (طب
وابن السنى وابو نعيم فى الطب) النبوى من حديث ابى سفيان الانمارى عن حبيب
بن عبد الله بن ابى كبشة (عن) ابيه عن جده (ابى كبشة) قال الذهبى اسمه عمرو او عمر
او سعيد صحابى سكن حمص اخرج له ابو داود فى الصحابة ابو كبشة مولى النبى صلى الله عليه
وسلم شهد بدرا قيل اسمه سليم وليس فى الصحابة ابو كبشة غيرهما وعنه رواه الطبرانى
قال الهيثمى فيه ابو سفيان الانمارى ضعيف (وابن السنى) وابو نعيم فى الطب وكذا
ابن حبان كلهم (عن على ابو نعيم عن عائشة) قال ابن الجوزى لا ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر
(النظر الى الخضرة) الظاهر ان المراد الشجر والزرع الاخضر بقرينة قوله (والماء الجارى)
اى كان يحب مجرد النظر اليهما ويلتذ به فليس اعجابه بهما ليأكل الخضرة او يشرب الماء
او لينال منهما حظا سوى نفس الرؤية قال الغزالى ففيه ان المحبة قد تكون لذات الشئ لا لاجل
قضاء شهوة لذة اخرى والطباع السليمة قاضية باستلذاذ النظر الى الانوار والازهار والاطيار
المليحة والالوان الحسنة حتى ان الانسان لينفرج عنه الغم والهم بالنظر اليهما لا لطلب
حظ وراء النظر (ابن السنى) عن احمد بن محمد الادمى عن ابراهيم بن راشد عن الحسن
بن عمرو السدوسى عن القاسم بن مطيب العجلى عن منصور بن صفية عن ابى معبد
عن ابن عباس (وابو نعيم) فى الطب النبوى من وجه آخر عن الحسن السدوسى عن فوقه
(عن ابن عباس) قال العراقى اسناده ضعيف ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (التهجد من الليل)
من بعض فى وقت لان الصلوة محل المناجات ومعدن المصافاة فالتنفل فى الليل
افضل من التنفل فى النهار واكمل فى السير واسرع للترقى (طب عن جندب) قال الهيثمى
فيه ابو بلال الاشعرى ضعفه الدار قطنى وغيره وقال السيوطى حسن لغيره
﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يدعو) بفتح اوله بغير الف وفى المناوى قيل بفتح الواو دون
الف والالف سبق قلم (ثلاثا وان يستغفر) الله (ثلاثا) فاكثر فالاقل ثلاثا بدليل ورود

الاكثر وذلك بان يقول استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه (حم دعن
ابن مسعود) اسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الذراع) وتمامه عند الترمذى وسم
فى الذراع اى فى فتح خيبر جعل فيه سم قاتل لوقته فاكل منه لقمة فاخبره جبريل او الذراع
بخلاف المعروف بانه مسموم فتركه ولم يضره السم اى بسبب محض فى مذاقه ولم يصب
من حال فى نظره الا ان يريد بالنظر الرأى والاعتقاد وذلك لانها الين واعجل نضجا وابعد
من موضع الاذى (دعن ابن مسعود) قال السيوطى حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الذراعان)
اى اكل الذراعان من الاغنام (والكتف) لانها اعجل نضجا واسهل تنا ولا وتحصيلا
وسرعة استمرارها مع لذة زيادة التشهاء وحلاوة مذاقها وبعدها عن الاذى انفع للمعدة
وزاد فى رواية وسم فى الذراع وكان يرى ان اليهود سموه فيه (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما
(فى الطب) النبوى (عن ابى هريرة) واسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الحلو
البارد) اى الماء البارد ويحتمل المراد الشراب البارد مطلقا ولو لبنا او نقيع تمر او زبيب
او عسل ممزوج بماء او نحو ذلك (ابن عساكر عن عائشة) قال السيوطى حديث حسن
﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الريح الطيبة) اى كل نوع من مسك ونحوه من وغيره لانها غذاء
الروح والروح مطية القوى تزداد بالطيب وهو ينفع الدماغ والقلب وجميع الاعضاء
الباطنة ويفرح القلب ويسر النفس وهو اصدق شئ للروح واشده ملاءمة لها وبينه
وبين الروح نسب قريب فلذا كان احب المحبوبات فى الدنيا اليه (د ك عن عائشة) واسناده
حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الفال الحسن) الكلمة الصالحة يسمعها هو الكلمة التى
يفهم منها معنى محبوب وشرطه ان لا تطلع اليه بان يأتى بغتة وفى رواية الصالح بدل
الحسن والفال بالهمزة ويجوز تركه (ويكره الطيرة) بكسر او فتح فسكون لان مصدر
الفال عن نطق وبيان فكانه خبر جاء عن غيب بخلاف الطيرة لاستنادها الى حركة
الطائر او نطقه ولا بيان فيه بل هو تكلف من متعاطيه فقد اخرج الطبرانى عن عكرمة
كنت عند ابن عباس فمر طائر فصاح فقال رجل خير فقال ابن عباس لا شر ولا خير وقال
النووى الفال يستعمل فيما يسوء وفيما يسر واكثره فى السرور والطيرة لا تكون الا فى الشوم
ويستعمل مجازا فى السرور وشرط الفال ان لا يقصد اليه والا صار طيرة كما مر قال الحليمى الفرق
بينهما ان الطيرة هى سبب سوء ظن بالله من غير ظاهر يرجع الظن اليه والتيمن بالفال حسن
ظن بالله وتعليق بتجديد الامل به وذلك بالاطلاق محمود وقال القاضى اصل التطير
التفاؤل بالطير فكانت العرب فى الجاهلية يتفاءلون بالطيور والظبا ونحو ذلك فاذا

٤ مع زيادة التشها تستعم

مطلب فرق الفال والطيرة وعد الايات ورائحة النبى عليه السلام

من اهل كبير الصغار ثم يمتنوا الهاتان بمثلهم وانهم تجاوزها وشرحوا انها قصدوه وان طهرت بولج تقنا بوا جالعرق تلوا التقصير وانو اعرضوا عنه فيين النبي صلى الله عليه وسلم انها حسنات ثابتة لا الماني عليها فلا يلتفت اليها اذ لا يتعلق بها نفع ولا ضرر (محمد بن نصر عن عائشة) قال ابن حجر في الفتح اسناده حسن ورواه عنه ايضا ابن حبان وغيره ﴿ وكان يحب ﴾ كامر (ان يصلى العفو) التطوع (عند زوال الشمس) لانه وقت هبوب الارواح وتشاغل النفوس وخفة الاجسام كلها قيل واولى منه ان يقال انه وقت تفتح فيه ابواب السماء كما ثبت في الحديث وهو يفسر بعضه بعضا فقد ثبت انه كان يستحب ان يصلى بعد نصف النهار فقالت عائشة رضي الله عنها اراك تستحب الصلاة في هذه الساعة قال تفتح فيها ابواب السماء وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى رواه البزار عن ثوبان وهذا بخلاف الاطهرة على المدينة فانه يحب ان يكون اول النهار لانه وقت غفلتهم كما فعل في خيبر (طب عن ابي اوفى) واسناده حسن ﴿ كان يحب ﴾ كامر (الاناء المنطبق) اى يحب الاناء الذى له غطاء لازم له ينطبق عليه من جميع جوانبه وذلك لانه اصون لما فيه من الهوام والمؤذيات وذوات السموم القاتلة وفي النهاية والمنطبق كل غطاء لازم على الشيء (مسدد) في المسند (عن ابى جعفر مرسلا) له شواهد ﴿ كان يحب ﴾ كامر (العراجين) جمع عرجون والعسيق (ان يمسكها بيده) وتمامه عند الحاكم عن ابى سعيد فدخل المسجد وفي يده واحد منها فرأى نخامات في قبلة المسجد فحتهن حتى انقاهن ثم اقبل على الناس مغضبا فقال ايحب احدكم ان يستقبله رجل فيبصق في وجهه ان احدكم اذا قام الى الصلاة فانما يستقبل ربه والملك عن يمينه فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه وليبصق تحت قدمه اليسرى او عن يساره وان عجلت به بادرة فليفعل هكذا في طرف ثوبه ورد بعضه على بعض انتهى قال العلامة ذكر ابن جرير في جامع الآثار من خصائص النبي انه كان اذا امسك جمادا بيده ونبله لان له الانقياد باذن الله تعالى (د ك عن ابى سعيد) قال ك على شرطهما واقره الذهبي ﴿ كان يحب ﴾ كامر (ان يتوضأ من مخضب) بالكسر اى اجانة (من صفر) بضم المهملة نحاس من جيد النحاس وفيه رد على من كره التطهير من النحاس قال ابن حجر والمخضب بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين بعدها موحدة المشهور انه الاناء الذى يغسل الثياب فيه من اى جنس كان وقد يطلق على الاناء صغر

مخطرات تسنيم

او كبيرا او الفتاح ءالكلا ماتكون من الخشب مع سبق مثلا (ابن سعد) في طبقاته (عن
زينب بنت جحش) بفتح الجيم ثم الحاء (ام المؤمنين) انه هو الصحيح ﴿كان يعد﴾ بفتح
اوله وتشديد الدال (الآي) جمع آية (في الصلوة) الظاهر ان المراد يعد الايات التي يقرؤها
بعد الفاتحة باصابعه ثم يحتمل كون ذلك خوف النسيان لئلا انه كان قصده قراءة
عدد معلوم كثلاث ويحتمل انه يشهد له الاصابع كان الصلوات من الضحى وذلك
لتوقف على قراءة قدر مخصوص من الآيات فيعدها ليستوفيه او انه يعدها
لاجل ان يطيل قراءة الاولى على الثانية وكان عد ذلك باصابعه لان حركة الاصابع
لا تبطل الصلوة اواته يعدها باصابعه لاجل ان تشهد له اصابعه يوم القيمة (طب عن
ابن عمرو) ابن العاص ﴿كان يعرف﴾ مبني للمفعول له (بريح الطيب اذا اقبل)
لانه صلى الله عليه وسلم رائحة الطيب صفته وان لم يمس طيبا ومر على محل عبق
عليه فكان الشخص اذا شم ذلك الطيب عرف انه صلى الله عليه وسلم مار من ذلك المحل
وان لم يره فاته ولما اخبران الورد خلق من عرقه فقال ابن حجر كل ذلك موضوع (ابن سعد)
في الطبقات (عن ابراهيم مرسلا) قال السيوطي حسن ﴿كان يعقد﴾ مبني للفاعل اي يعد
(التسبيح) على اصابعه لتشهد له كما بين في تحقيقات سيوطية (ت ن ك عن ابن عمرو بن
العاص صحيح) سبق اتنا ﴿كان يعلمهم﴾ اي اصحابه ذكورا واناثا (من) اجل (الحمى ومن الاوجاع)
وفي بعض النسخ والاوجاع اي لاجل الشفاء منها (كلها ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم
من شر كل عرق) بكسر فسكون كالعرق (نعار) بنون وعين مهملة اي مصوت من
نعر يخرج منه الدم يفور فورا اي يسمع له صوت من شدة خروج الدم وفورانه كما في النهاية
نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا وفي القاموس نعر العرق فار منه الدم او صوت لخروج الدم
ويروى عرق يعار بالتحتية اي مصوت بخروج الدم واهل اليمن يعار صوت الغنم
(ومن شر حر النار) هذا من الطب الروحاني لما سبق ويحتمل ان الطب نوعان قال
في العزيزي حتى قال ذلك ولازمه بنية صادقة نفعه من جميع الآلام والاسقام (حم ت ه ك
عن ابن عباس صحيح) وقال المناوي اخرجه ابن ماجة وقال غريب ما من رجل يعم
﴿كان يعمل﴾ مبني للفاعل (عمل) اهل (البيت) من رقع الثوب وخصف النعل
وحلب الشاة ونحو ذلك (واكثر ما) كان (يعمل) في بيته (الخياطة) فيه ان الخياطة
صنعة لا دناءة فيها وانها لا تخل بالمروة ولا بالمنصب (ابن سعد) في طبقاته (عن عائشة)
له شواهد قال السيوطي حديث حسن ﴿كان يعود المريض﴾ الشريف والوضيع

ستر او كبر والقدح
نسخهم

الحر والعبد حتى عادغلامايهوديا كان يخدمه وعادعمه وهو مشرك وكان يفعل ذلك حتى (وهو معتكف) اى عند خروجه لما لا بدمنه فان المعتكف اذا خرج لمالابدمنه وعاد مريضا فى طريقه ولم يعرج لايبطل اعتكافه وهذا مذهب الشافعى قال ابن القيم ولم يكن يخص يوما ولاوقتا من الاوقات بالعيادة بل شرع لامته العيادة ليلا ونهارا قال فى المطامح واتباع الجنائز آكد منها (د) فى الاعتكاف (عن عايشة حسن) وتمامه عند ابى داود فيمر كما هو يمرج يسأل عنه وفيه ليث بن ابى سليم قال الذهبى وغيره قال احمد مضطرب الحديث لكن حدث عنه الناس وقال ابوحاتم وابوزرعة لايشتغل به ﴿ كان يعيد الكلمة ﴾ التى يتكلم بها الصادقة بالجملة اوالجمل على حد كلا انها كلمة و بجر الجملة (ثلاثا) معمول الفعل المحذوف اى يتكلم بها ثلاثا لاان التكلم كان ثلاثا والاعادة ثنتين (لتعقل عنه) اى ليتدبر السامعون و يرسخ معناها فى القوة العاقلة وحكمته ان الاولى للاسماع والثانية للوعى والثالثة للفكرة اوالاولى اسماع والثانية تنبيه والثالثة امروفيه ان الثلاثة غاية و بعده لامراجعة وحمله على ما اذا اعرض للسامعين نحو لغط فاختلط عليهم فيعيده لهم ليفهموه اوعلى ما اذا كثر المخاطبون فيلتفت مرة يمينا واخرى اماما ليسمع الكل (ت ك عن انس) له شواهد ﴿ كان يغتسل ﴾ افتعال من الغسل (بالصاع) اى بملء الصاع زاد البخارى فى رواية ونحوه اى ما يقاربه والصاع مكيال يسع فيه خمسة ارطال وثلث رطل برطل بغدادى عند الحجازيين وثمانية عند العراقيين وربما زاد فى غسله على الصاع وربما نقص كما فى مسلم ورطل بغدادى عند الرافعى مائة وثلثون درهما والنووى مائة وثمانية وعشرون واربعة اسباع ثم زادوا فيه مثقالا لارادة جبرالكسر فصار مائة وثلاثين قال والعمل على الاول لانه الذى كان موجودا وقت تقدير العلماء به (و) كان (يتوضأ بالمد) بالضم وهو رطل وثلث وربما يتوضأ بثلثيه تارة وتارة بازيد منه اخرى وذلك نحو اربع اواق بالدمشقى والى اوقيتين فاخذ الراوى بغالب الاحوال وقد اجمعوا على ان المقدار المجزى فى الوضوء والغسل غير مقدر فيجزى ما كثر وقل حيث يجرى الماء على جميع الاعضاء والسنة ان لاينقص ولا يزيد عن الصاع والمدلمن بدنه كبدنه لانه غالب احواله ووقوع غيره لبيان الجواز قال ابن جماعة ولايخفى ان الابدان فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم كانت انبل واعظم من ابدان الناس الآن لان خلق الناس لم يزل فى نقص الى اليوم كما فى خبر ونقل العراقى عن شيخه السبكى انه توضأ بثمانية عشر درهما اوقية ونصف ثم توقف فى امكان جرى الماء على الاعضاء بذلك (حم د)

مطلب مقدار ماء الوضوء وغسل مع امرأته وغسل جبهه وعيدين و اسم قبيح

في الغسل (عن انس) وفيه احاديث ﴿كان يغتسل﴾ كامر (هو والمرأة) بالرفع على العطف والنصب على المعية ولامها الجنس (من نسائه) زاد في رواية من الجنابة اى بسببها (من اناء واحد) من الثانية لابتداء الغاية اى ان ابتداءهما بالغسل من الاناء او التبعيض اى انهما اغتسلا ببعضه وقد اشاروا بايراد هذه الخبر عقيب ماقبله الى عدم تحديد قدر الماء في الغسل والوضوء لان خبر الاول فيه ذكر الصاع والمد وهذا مطلق غير مقيد بان يسع صاعين أو اقل او اكثر فدل على ان قدر الماء يختلف باختلاف الناس ولم يبين في هذه الرواية قدر الاناء وقد تبين برواية البخارى انه قدح يقال له الفرق بفتح الراء و برواية مسلم انه اناء يسع ثلاثة امداد اوقريبا منها ومنهما تناف وجمع العياض بان يكون كل منهما ينفرد باغتساله بثلاثة امداد وان المراد بالمد في الرواية الثانية الصاع وزاد في رواية البخارى بعد قوله من اناء واحد من قدح قال ابن حجر وهو بدل من اناء بتكرير حرف الجر وقال ابن المثنى هذا الاناء من شبه بالتحريك وفي رواية الطيالسى وذلك القدح يومئذ يدعى الفرق بفتح الراء افصح يسع ستة عشر رطلا وفيه حل نظر الرجل عورة امرأته وعكسه وجواز تطهر المرأة من اناء واحد في حالة واحدة من جنابة وغيرها قال النووى اجماعا ونوزع وحل تطهر الرجل من فضل المرأة وقد صرح به في رواية الطحاوى بقوله يغترف قبلها وتغترف قبله و به قال ابوحنيفة ومالك والشافعى ومنعه احمد ان خلت به (حم خ عن انس) واصله في الصحيحين عن عائشة بلفظ كنت اغتسل والنبى صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه زاد مسلم من الجنابة وانفرد كل منهما برواية بالفاظ اخرى ﴿ كان يغتسل) كامر (يوم الجمعة) الجمعة اى ليوم الجمعة اولصلاتها قد مر الاختلاف في الجمعة والغسل واربعة وغيرها (و يوم الفطر) اى لصلاة عيد الفطر (و يوم النحر) اى ولصلوة عيد النحر (ويوم عرفة) اى وليوم عرفة وفيه انه يندب الاغتسال في هذه الايام لهذه الاربعة وعليه الاجماع (حم م طب عن) عبد الرحمان بن عقبة بن (الفاكه بن سعد) وكان له صحبة قال ابن حجر وسنده ضعيف ثم قال ابن حجر انما ساق ابن ماجة عنه بدون ذكر الجمعة ثم قال واخرجه عبدالله بن احمد في زياداته والبزار وزاد يوم الجمعة وسنده ضعيف انتهى ﴿كان يغتسل﴾ ثلاثى بابه ضرب (مقعده) بفتح الميم محل القعود يعنى دبره قال مغلطاى وله في جامع القرار وغيره نحو ثلاثين اسما ثم عدها وبفعل ذلك (ثلاثا) من المرات قال السيوطى اى بعد تحقق الانقاء والظاهر ان مراده ان الفعل الذى يحصل به الانقاء يعد غسلة واحدة ويستحب بعد ذلك

مهملتان قال ابن عمر فعلناه فوجدناه دواء وطهورا انتهى وهذا يحتمل انه كان يفعلها في الاستنجاء ويحتمل انه كان يفعله لغيره يتنظف من العرق ونحوه ولم ارما يبين المراد (م عن عائشة) قال مغلطاى ورواه الطبراني في الاوسط بسند اصح من هذا ﴿ كان يغير ﴾ بتشديد الياء من التغيير (الاسم القبيح) الى اسم حسن فغير اسماء جماعة فسمى بجبار بن الحارث عبد الجبار وغير عبد عمرو ويقال عبد الكعبة احد العشرة عبد الرحمان الى اسماء كثيرة وقال لما سمى ضرابا قال بل انت مسلم وذلك ليس التطير كما لا يخفى وفي مسلم عن ابن عمر ان ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها جميلة قال النووى في التهذيب فيستحب تغيير الاسم القبيح الى الحسن لهذه الاخبار وفي الحنفى فقد سمع من اسمها عاصية فغيره الى اسم حسن وسمع من اسمه عبد النار فغيره وسمع اسم جمرة فغيره فيطلب منا ذلك (ت عن عائشة) قال السيوطى حسن ﴿ كان يفطر ﴾ اذا كان صائما (على رطبات قبل ان يصلى) المغرب (فان لم يكن رطبات) اى لم تتيسر (فتمرات) اى فيفطر على تمرات (فان لم يكن تمرات) اى لم تتيسر (حسا حسوات من ماء) بحاء وسين مهملتين جمع حسوة بالفتح الواحدة من الشراب قال ابن القيم في فطره عليها تدبير لطيف فان الصوم يخلى المعدة من الغذاء فلا يجد الكبد منها ما يجذبه ويرسله الى القوى والاعضاء فيضعف والحلو اسرع شئ وصولا الى الكبد واحبه اليها سيما الرطب فيشتد قبولها فتنتفع به هى والقوى فان لم يكن فالتمر لحلاوته وتغذيته فان لم يكن فحسوات الماء تطفئ لهب الجوع وحرارة الصوم فتنبه ٤ بعده للطعام وتتلقاه بشهوة انتهى وقال غيره في كلامه على هذا الحديث هذا من كمال شفقته على امته وتعليمهم ما ينفعهم فان اعطاء الطبيعة الشئ الحلو مع خلو المعدة ادعى لقبوله وانتفاع القوى سيما القوى الباصرة فانها تتقوى به وحلاوة رطب المدينة التمر ومرباهم عليه وهو عندهم قوت وادم وفاكهة واما الماء فان الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس فاذا رطبت بالماء انتفعت بالغذاء بعده ولهذا كان الاولى بالظامى ٦ الجائع البداءة بشرب قليل ثم يأكل وفيه ندب الفطر على التمر ونحوه وحمله بعض الناس على الوجوب اعطاء للفظ الامر حقه والجمهور على خلافه فلو افطر على خمر اوطم خنزير صح صومه (حم د ت عن انس) وقال ك على شرطهما واقره الذهبى ورواه عنه النسائى وغيره ﴿ كان يفلى ﴾ بفتح فسكون الفاء من فلى يفلى كرمى يرمى (ثوبه) ومن لازم التفلى وجود شئ يؤذى في الجملة كبرغوث وقمل فدعوى انه لم يكن القمل يؤذيه في الجملة ولا الذباب يعلوه رفعة بذلك و بعدم الثبوت ومحاولة الجمع بان ما علق

٤ فتتشبه نسخة م
٦ بالطاس نسخة م

(ثبوته)

مطلب قبول الهدية وتقبيل نساء و محرم والقسم بين النساء

ثبوته من غيره لامته ردت بانه يقى اذاه واذاه غذاؤه من البدن واذا لم يغذ لم يعش (و يحلب شاته) بضم اللام والحلب اخذ اللبن من الضرع يقال حلب ا ى حلبا وحلابا من باب الاول اذا استخرج ما فى الضرع من اللبن (و يخدم نفسه) عطف عام على خاص فنكتته الاشارة الى انه كان يخدم نفسه عموما وخصوصا قال الهروى ويصحبه على الاحيان فقد ثبت انه كان له خدم فتارة يكون لنفسه وتارة بغيره وتارة بالمشاركة وفيه ندب خدمة الانسان نفسه وان ذلك لا يخل بمنصبه وان جل (حل عن عايشه) قال السيوطى حسن ﴿ كان يقبل ﴾ بفتح اوله والباء للوحدة (الهدية) اى الالعذر كارد على الصعب بن جثامة الحمار الوحشى وقال انا لم نرده عليك الا انا حرم وذلك فرار من التباغض والتقاطع بالتحابب والتواصل وقال الحنفى انما تقبل الهدية لانها تساق على وجه الاكرام بخلاف الصدقة (و يثيب) اى يجازى والاصل فى الاثابة ان يكون فى الخير والشر لكن العرف خصها بالخير (عليها) بان يعطى بدلها فيسن التأسى به فى ذلك لكن محل ندب القبول حيث لا شبهة قوية فيها وحيث لم يظن المهدى اليه ان المهتدى اهداه حياء ٤ او فى مقابله وان لم يجز القبول مطلقا فى الاول والا اذا اثابه بقدر ما فى باطنه بالقرائن فى الثانى واخذ بعض المالكية بظاهر الخبر فاوجب الثواب عند الاطلاق اذا كان ممن يطلب مثله الثواب وقال يثيب ولم يقل يكافى لتقتضى المماثلة وانما قبلها دون الصدقة لان المراد بها ثواب الدنيا وبالاثابة تزول المنة والمقصد بالصدقة ثواب الاخرة فهى من الاوساخ وظاهر الاطلاق انه كان يقبلها من المؤمن والكافر وفى السير انه قبل هدية المقوقس وغيره من الملوك (حم خ) فى الهبة (د) فى البيوع (ت) فى السير (عن عايشة) زاد فى الاحياء ولو انها جرعة لبن او فخذ ارنب قال العراقى وفى الصحيح ما هو فى معناه ﴿ كان يقبل ﴾ بضم اوله من الاقبال (بوجهه) على حد رأيته بعينى (وحديثه) عطف على الوجه لكونه من توابعه فيتنزل منزلته (على شر) وفى رواية على اشر بالف وهى لغة قليلة (القوم يتألفه) وفى نسخ يتألفهم (بذلك) اى يؤانسهم الاقبال ويستعطفهم بتلك المواجهة والجملة استئنافية من اسلوب الحكيم كانه لم يفعل ذلك قال لتألفهم لتزيد رغبتهم فى الاسلام ولا يخالفه ما ورد من استواء مجلسه لان ذاك حيث لا ضرورة وهذا لضرورة التألف وتمامه عند الطبرانى من حديث عمرو ابن العاص وكان يقبل بوجهه وحديثه على حتى ظننت انى خير القوم فقلت يارسول الله انا خير ام ابو بكر قال ابو بكر قلت انا خير ام عمر قال عمر قلت انا خير ام عثمان قال عثمان فلما سألت صدقنى فوددت انى لم اكن سألته (طب عن عمرو بن العاص) قال الهيثمى اسناده حسن وفى الصحيح بعضه وقد اخرجه الترمذى باللفظ المزبور عن عمرو المذكور ﴿ كان

٤ حيا الضم

يقبل ﴾ من التقبيل على حال الصيام وغيره (بعض ازواجه) وفى رواية بعض نسائه (ثم يصلى ولا يتوضأ) وبقضيته اخذ ابو حنيفة فقال لا وضوء من المس ولا من المباشرة الا ان فحشت بان وجدا متعانقين متماسى الفرج وذهب الشافعى الى النقض مطلقا واجاب بعض اصحابه عن الحديث بانه خصوصية اومنسوخ لانه قبل آية اولامستم النساء والحق ان يقول الاصل عدم الخصوصية وعدم النسخ حيث ثبت والحديث صالح للاحتجاج قال عبد الحق لا اعلم لهذا الحديث علة توجب تركه وقال فى تخريج الرافعى سنده جيد قوى انتهى (حم دن عن عايشة) قال ابن جرير روى عنها عشرة اوجه ﴿ كان يقبل ﴾ كامن النساء (وهو صائم) اخذ بظاهره اهل الظاهر فجعلوا القبلة سنة للصائم وقربة من القرب اقتداء ووقوفا عند فعله وكرهها آخرون وردوا على اولئك بانه كان يملك اربه كما جاء به مصرحا هكذا فى رواية البخارى وليس لغيره والجمهور على انها تكره لمن حركت شهوته وتباح لغيره وكيف ما كان لا يفطر الا بالانزال وفى الحنفى لانه صلعم مأمون من الشهوة وقبلة الصائم انما تحرم حيث حركت شهوته والا كرهت وقول المناوى انها تكره لمن حركت ضعيف والراجح الحرمة حينئذ انتهى (حم خم دت ن ه عن عايشة) لكن لفظ الشيخين كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه ﴿ وكان يقبل ﴾ كامن المرأة (وهو محرم) بالحج والعمرة لكن بغير شهوة اما التقبيل بشهوة فكان لا يفعله فانه حرام ولو بين التحللين لكن لا يفسد النسك وان انزل (خط عن عايشة) قال السيوطى ضعيف ﴿ كان يقسم ﴾ من التقسيم (بين نسائه فيعدل) اى لا يفضل بعضهن على بعض فى ملكه حتى انه كان يحمل فى ثوب فيطاف به عليهن فيقسم بينهن وهو مريض كما اخرجه ابن سعد عن على بن الحسين مرسلا (ويقول اللهم هذا قسمى) وفى رواية قسمتى (فيما املك) مبالغة فى التحرى والانصاف (فلا تلمنى) من لام يلوم (فيما تملك ولا املك) مما لا حيلة لى فى دفعه من الميل القلبى والدواعى الطبيعية قال القاضى يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فانه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختياره وقصده الى الميل بينهن وقال ابن العربى قد اخبر تعالى ان احدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه تعلق القلب ببعضهن اكثر من بعض فعذرهم فيما يكونون واخذ بالمساوات فيما يظهرون وذلك للنبى فى ذلك مزية لمنزلته فسأل ربه العفو عنه فيما يجده فى نفسه من الميل لبعضهن اكثر من بعض وكان ذلك لعلو مرتبته اماغيره فلا حرج عليه فى الميل القلبى اذا عدل فى الظاهر بخلاف النبى حتى بطلاق سودة لذلك فتركت حقها وقال ابن جرير وفيه ان من له نسوة لا حرج عليه فى اشارة بعضهن على بعض بالمحبة اذا سوى بينهن فى القسم والحقوق الواجبة وكان

الى المين نسخه

يقسم لثمان دون التاسعة وهى سودة فانها لما كبرت وهبت نوبتها لعايشة قال ابن القيم ومن زعم انها صفية بنت حى فقد غلط وسببه انه وجد على صفية فى شئ فوهبت لعايشة نوبة واحدة فقط لتترضاه ففعل فوقع الاشتباه وقال النووى مذهبنا انه لا يلزم الزوج ان يقسم بين نسائه بل له اجتنابهن كلهن لكن يكره له تعطيلهن مخافة فتنة عليهن والاضرار بهن فان اراد القسم لم يجزله ان يبتدئ بواحدة منهن بقرعة ويجوز ان يقسم ليلة ليلة وليلتين ليلتين وثلاثا ثلاثا ولا يجوز اقل من ليلة ولا يجوز الزيادة على الثلث الا برضاهن هذا هو الصحيح من مذهبنا واتفقوا على انه يجوز ان يطوف عليهن كلهن و يطأهن فى الساعة الواحدة برضاهن ولا يجوز ذلك بغير رضاهن واذا قسم كان له اليوم الذى بعد ليلتها و يقسم المريض والحائض والنفساء لانه يحصل لها الانس به ولانه يستمتع بها بغير الوطئ من قبلة ولمس ونظر ذلك قال اصحابنا واذا قسم لا يجوز الوطئ ولا التسوية فيه بل له ان يبيت عندهن ولا يطاء واحدة منهن وله ان يطاء بعضهن فى نوبتها دون بعض لكن يستحب له ان لا يعطلهن وان يستوى بينهن فى ذلك انتهى (حم د ت ن ه ك) فى القسم (عن عايشة) قال النسائى وروى مرسلا وقال الترمذى وهو اصح وقال الدار قطنى اقرب الى الصواب ﴿ كان يقصر ﴾ بضم الصاد اى يقطع ذوات الاربع من الصلوة فى الفرض (فى السفر و يتم) فى الصلوة ذوات الاربع اى تارة يأخذ بالرخصة وتارة بالعزيمة لغرض شرعى (و يفطر) فى الصيام (و يصوم) اى يأخذ بالرخصة والعزيمة فى الموضعين وكان يفعل ذلك لبيان الجواز (قط ق عن عايشة) قال السيوطى حسن وقال الدار قطنى اسناده صحيح واقره ابن الجوزى وارتضاه الذهبى فقال البيهقى فى السنن له شواهد ثم عدجملة وقال ابن حجر رجاله ثقات انتهى فقول ابن تيمية هو كذب على رسول الله مجازفة عظيمة وتعصب مفرط ﴿ كان يقطع قرائته ﴾ بتشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشئ قطعة قطعة يقف على فواصل الآى (آية آية) يقول (الحمد لله رب العالمين ثم يقف) و يقول (الرحمن الرحيم ثم يقف) وهكذا ومن ثمه ذهب البيهقى وغيره الى ان الافضل الوقوف على رؤس الاى وان تعلقت بما بعدها ومنعه بعض القراء لاعند الانتهاء قال ابن القيم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى بالاتباع وسبقه البيهقى فقال فى الشعب متابعة السنة اولى مما ذهب اليه بعض القراء من تتبع الاغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها قال الطيبى وقوله رب العالمين يشير الى ملكه لذوى العلم من الملائكة والثقلين يدبر امرهم فى الدنيا وقوله مالك يوم الدين يشير الى انه يتصرف فيهم فى الآخرة بالثواب والعقاب

مطلب الترتيل و الدفع والقناعة عند سرور وتقليم الاظفار

وقوله الرحمان الرحيم متوسط بينهما ولذا قيل رحمان الدنيا ورحيم الاخرة فلما جاز ذلك
الوقف يجوز هذا فقول بعضهم هذه الرواية لا يرتضيها البلغاء واهل اللسان لان الوقف
الحسن ما هو عند الفصل والتام من اول الفاتحة الى يوم الدين وكان النبي صلى الله عليه وسلم
فضل الناس خير مرضي والنقل اولى بالاتباع (ت ك) في التفسير (عن ام سلمة) قال ك على
شرطهما واقره الذهبي وقال ت حسن غريب ليس اسناده بمتصل لان الليث بن سعد رواه
عن ابي مليكة عن على بن مالك عن ام سلمة ورواه عنها ايضا احمد وابن خزيمة بلفظ كان
يقطع قرائته بسم الله الرحمان الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمان الرحيم مالك يوم الدين
انتهى واحتج به الشافعي البيضاوي وغيره على عد البسملة آية من الفاتحة قال الدار قطني
اسناده صحيح ﴿كان يقلس له﴾ بضم المثناة التحتية وفتح القاف وشدة اللام المفتوحة قال
العلقمي قال الجوهري التقليس الضرب بالدف والغناء اى يضرب بين يديه بالدف
والغناء وقيل التقليس استقبال الولاة عند قدومهم باصناف اللهو والمقلسون الذين
يلعبون بين يدي الامير اذا وصل الى البلد (يوم الفطر) اى يوم عيد الفطر وفي رواية
انه كان يحول وجهه ويستحي ويغطي بثوب فاما الدف فمباح لحادث سرور وفي الغناء
خلاف فكره الشافعي وحرمه الحنفي واباحه مالك في رواية وقال العلقمي واختلف
في الغناء فاباحه جماعة من اهل الحجاز وهي رواية عن مالك وحرمه ابو حنيفة واهل
العراق ومذهب الشافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك (حم عن قيس بن سعد)
بن عبادة ﴿كان يقلم﴾ بضم اوله وتشديد اللام اى يقطع (اظفاره ويقص) بتشديد
الصاد اى يقطع ويقصر (شاربه يوم الجمعة) قال الحفني اى اتفق انه وقع ذلك يوم الجمعة لا
انه يطلب تأخيره الى يوم الجمعة او الخميس بل المدار على الحاجة الى ذلك ولم يثبت في تخصيص
يوم بالقص شئ (قبل ان يروح الى الصلوة) يعارضه خبر البيهقي عن ابن عباس مرفوعا
المؤمن يوم الجمعة كهيئة المحرم لا يأخذ من شعره ولا من اظفاره حتى تنقضي الصلوة
وخبره عن ابن عمر المسلم يوم الجمعة محرم فاذا صلى فقد حل والجواب بان هذين ضعيفان
لا ينفع اذ خبرنا ضعيف ايضا كما يجيء على الاثر وروى الديلمي في الفردوس بسند ضعيف
من حديث ابي هريرة من اراد ان يأمن الفقر وشكاية العين والبرص والجنون فليقلم
اظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبدأ بخنصر يده اليمنى انتهى بلفظه قال ابن حجر المعتمد انه
يسن كيف ما احتاج اليه ولم يثبت في القص يوم الخميس حديث ولا كيفية ولا في تعيين يوم
وما عزي لعلي من النظم باطل (هب عن ابي هريرة) قال الامام احمد في هذا من يجهل

(كان)

﴿ كان يقول لاحدهم ﴾ اى لاحد اصحابه (عند المعاتبة) وفى نسخة المعتبة بفتح الميم وسكون المهملة وكسر التاء ويجوز فتحها مصدر عتب قال الخليل العتاب مخاطبة ادلال ومذاكرة وحل ٤ (ماله ترب جبينه) قال ويحتمل ان يكون دعاء على وبخه باصابة التراب جبينه ويحتمل ان يكون له دعاء بالعبادة كان يصلى فيترب جبينه والاول اشبه لان الجبين لايصلى عليه قال العلقمى واوله كما فى البخارى عن انس بن مالك قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول فذكره (حم خ عن انس) سبق له شواهد ﴿ كان يقوم ﴾ الى تهجده (اذا سمع الصارخ) اى الديك لانه يكثر الصياح قال ابن ناصر واول ما يصيح نصف الليل غالبا قال ابن بطال ثلثه فاذا سمعه يقوم فيحمد الله ويهلله ويكبره ويدعوه ثم يستاك ويتوضأ ويقف للصلوة بين يدى ربه مناجيا له بكلامه راجيا راغبا راهبا وخص هذا الوقت لانه وقت هدو الاصوات والسكون ونزول الرحمة وفيه ان الاقتصار فى التعبد اولى من التعمق لانه يجر الى الترك والله يحب ان يوالى فضله ويديم احسانه قال الطيبى اذا هنا لمجرد الظرفية (حم خ م د ن عن عائشة) مر بعث الديك ﴿ كان يقوم ﴾ اى يصلى (من الليل حتى تتفطر) و فى رواية تتورم وفى اخرى تورمت (قدماه) اى تنشق وزاد الترمذى فى رواية فقيل له لم تصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا وهو استفهام على طريق الاشفاق قيل وهو اولى من جعله للانكار بلا اشفاق اى اذا اكرمنى مولاى بغفرانه افلا اكون عبدا شكورا لاحسانه او انه عطف على محذوف اى اترك صلاتى لاجل تلك المغفرة فلا اكون عبدا شكورا وكيف لا اشكره وقد انعم على وخصنى بخير الدارين فان الشكور من ابنية المبالغة تستدعى نعمة خطيرة وذكر العبد ادعى الى الشكر لانه اذا لاحظ كونه عبدا انعم عليه مالكه بمثل هذه النعمة ظهر وجوب الشكر كمال الظهور (خ م ن ه ت ٥ عن المغيرة) سبق اذا قام احدكم بحث ﴿ كان يكبر ﴾ من التكبير (بين اضعاف الخطبة) اى خلال الخطبة اى خطبة العيدين (يكثر التكبير) قال الحفنى بيان الحاصل الاول (فى خطبة العيدين) ظاهره ان التكبير لا يتقيد بعدد قال الحرالى فيه اشارة الى ما يحصل للصائم بصفاء باطنه من شهوده ترسومه من هلال نوره العلى فكما كبر فى ابتداء الشهر لرؤية الهلال يكبر فى انتهائه لرؤية باطنه اى من هلال نور ربه فكان عمل ذلك هو صلاة ضحوة يوم العيد واعلى منها ٣ بالتكبير وكرر لذلك وجعل فى براح ٦ من متسع الارض لقصد التكبير لان تكبير الله انما هو بما حل من مخلوقاته (ه ك عن سعد) بن عائذ وقيل بن عبد الرحمن (القرظ) بفتح القاف والراء المؤذن كان يتجر فى القرظ

٤ وبحل نسخة
٣ و اصلى فيها نسخة
٦ براح نسخة

بقباء ثم للشيخين قال السيوطي حديث صحيح ﴿ كان يكبر ﴾ بتشديد الباء من التكبير (يوم عرفة من صلوة الغداة الى صلوة العصر آخر ايام التشريق) قال بعض الاكابر من اعظم اسرار التكبير في هذه الايام ان العيد محل فرح وسرور وكان من طبع النفس تجاوز الحدود لما جبلت عليه من الشدة تارة غفلة وتارة بمباشرة غير مشروع فيه الاكثار من التكبير لتذهب من غفلتها و تذهب من سورتها وهذا الحديث في الحاشية رواه (قط عن جابر) بسند حسن وروى موقوفا على علي وهو صحيح ﴿ كان يكتحل ﴾ من الاكتحال (بالاثمد) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة (وهو صائم) فلا بأس بالاكتحال للصائم وجد طعم الكحل في حلقه ام لا و بهذا اخذ الشافعي اذ لا منفذ من العين للحلق وما يصل اليه يصل من المسام كالوشرب الدماغ الدهن فوجد طعمه فانه لا يفطر اتفاقا وقال ابن العربي العين غير نافذة الى الجوف بخلاف الاذن ذكره الاطباء وقال مالك واحمد يكره فان وجد طعمه بالحلق افطر ومعه ان الاكتحال غير مفطر وهو مذهب الشافعي (طب ق) كلاهما من رواية حبان بن علي بن محمد بن عبدالله بن ابي رافع (عن) ابيه عن جده (ابي رافع) قال البيهقي محمد غير قوي قاله الذهبي وكذا حبان انتهى وقال ابن ابي حاتم عن ابيه حديث منكر وقال الهيثمي في محمد والله كلام كثير وقال في الفتح في سنده مقال وفي تخريج الهداية سنده ضعيف ﴿ كان يكتحل كل ليلة ﴾ بالاثمد ويقول انه يجلو البصر وينبت الشعر ويسكن حرارة العين ويمكن الكحل من السراية في تجاويف العين وطبقاتها ويظهر تأثيره في المقصود من الانتفاع (ويحتجم كل شهر ويشرب الدواء كل سنة) مرة فان عرض له ما يوجب شربه في اثناء السنة يشربه ايضا فشربه كل سنة مرة كان لغير علة بخلاف ما يعرض في اثنائها ولم اقف على تعيين الشهر الذي كان يشرب فيه في حديث ولا اثر (عد عن عائشة صحيح) وقال انه منكر ﴿ كان يكثر ﴾ بضم اوله من الاكثار (القناع) بكسر القاف اي اتخاذ القناع وهو اوسع من المقنعة والمراد هنا تغطية الرأس واكثر الوجه بردا او غيره لنحو برد او حر وسبب اكثاره له انه قد علاه من الحياء ما لم يحصل لبشر قبله وما ازداد عبد لله علما الا ازداد من الله حياء فحياء كل عبد على قدر علمه بربه فالحاصل انه ﷺ الى ستر موضع الحياء ومحله وهو العين والوجه وهما من الرأس والحياء من عمل الروح وسلطان الروح في الرأس ثم ينتشر في جميع البدن فاهل اليقين قد ابصروا بقلوبهم ان الله يراهم فصارت جميع الامور لهم معاينة فهم يعبدون ربهم كأنهم يرونه وكلما شاهدوا عظمته ومنته ازدادوا حياء فاطرقوا رؤسهم

(وجلا)

قوله تغطية الرأس واكثر الوجه وذلك لما علاه من الحياء من ربه ولذا كان يقنع عند الجماع لانه يستحيي منه عادة وان كان جائزا والقناع عند اهل الله يسمى الخلوة الصغرى لانه من كثرة الاشتغال بالخلق والنظر اليهم وقوله يسرح لحيته اي بالماء او بماء الورد ونحوه كذا في الحفني منه

مطلب الكحل و قناع ودهن وقلة الغور ونكاح السر

وجلا وقنعوا شجلا وانت بعد اذ سمعت هذا التقرير انكشف لك ان من زعم ان المراد هنا بالقناع خرقة تلقى على الرأس لتقي العمامة من نحو دهن لم يدر حول الحمى بل في البعر فيه وهو في غاية الظما قال العلقمي ومن اكثاره صلى الله عليه وسلم التقنع استعماله اياه حالة الجماع ردا وغيره وذلك لما علاه من الحياء من ربه (ت حسن ق) كتاب (الشمائل) النبوة (هب عن انس) بن مالك ﴿ كان يكثر ﴾ كامر (القناع) قال السيوطي يعني يطيلس (و يكثر دهن رأسه) وهو سبب كثرة التقنع (و يسرح لحيته) وتمامه عند مخرجه بالماء هذا اللفظه وفي رواية بدل قوله و يسرح لحيته وتسريح لحيته وهو عطف على دهن ولا ينافيه مافي ابي داود من النهي عن التسريح كل يوم لانه لايلزم من الاكثار التسريح كل يوم بل الاكثار قد يصدق على الشيء الذي يفعل بحسب الحاجة ذكره الولي العراقي و لم يرد انه كان يقول عند تسريحها شيئا ذكره السيوطي قال ابن القيم الدهن يسد مسام البدن و يمنع ماتحلل منه و الدهن في البلاد الحارة كالحجاز من أكد اسباب حفظ الصحة و اصلاح البدن وهو كالضروري لهم (هب عن سهل بن سعد حسن) وكذا رواه الترمذي قال العراقي وسنده ضعيف وقال السيوطي حديث حسن لغيره ﴿ كان يكثر ﴾ بضم اوله كامر (الذكر) اي ذكر الله تعالى (و يقل اللغو) اي لايلغو اصلا قال ابن الاثير اللغو يستعمل في نفي اصل الشيء و يجوز ان يريد باللغو الهزل والدعابه اي انه كان منه قليلا انتهى وفي الحفني اللغو المزاح فالمراد باللغو غير الذكر من المزاح فيقع منه قليلا وهذا اظهر من حمل اللغو على حقيقته فانه حينئذ يضيع قوله يقل اذ المعنى حينئذ لايلغو اصلا (و يطيل الصلوة) مع اركانه وفرائضه (و يقصر الخطبة) فمن علامة فقه الرجل ان يطيل الصلوة و يقصر الخطبة (وكان لايأنف ولايستكبر ان يمشي مع الارملة) اي التي لازوج لها وقوله ولايستكبر بيان وتفسير لقوله ولايأنف (والمسكين والعبد حتى يقضي له حاجته) قرب محلها او بعد روى البخاري ان كانت الامة لتأخذ بيده فتنطلق به حيث شائت وروى احمد فتنطلق في حاجتها وروى مسلم والترمذي عن انس انه جائت امرأة اليه صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي اليك حاجة فقال أجلسي في اي طريق المدينة شئت اجلس اليك حتى اقضي حاجتك وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل ذي الحق لحقه ويسترشد باقواله وافعاله وصبره على تحمل المشاق لاجل غيره وغير ذلك (ن ك د من) عبدالله (بن ابي اوفى) بفتحتين (ك عن ابي سعيد صحيح) قال ك على شرطهما واقره

النهي ورواه الترمذي في العلل عن ابن ابي اوفى وذكر انه سأل عنه البخاري فقال هو حديث تفرد به الحسين بن واقد ﴿ كان يكره نكاح السر ﴾ اي العقد على الزوجة من غير اعلان فيطلب افشاء ذلك (حتى يضرب بدف) اي حتى يشهر امره بضرب الدفوف للاعلان به قال في المصباح السر ما يكتم منه قيل النكاح سر لانه يلزمه غالبا والسر به فعليه مأخوذة من السر وهو النكاح والدف بضم الدال ما يلعب بالجلد على جوفه لخشب قال المناوي وبقية الحديث عند مخرجه احمد ويقال آتيناكم آتيناكم فحيونا نحييكم (عم عن ابي الحسن المازني) الانصاري قيل اسمه غنم بن عبد عمرو ويقال انه بدري قال الهيثمي فيه حسين بن عبدالله بن ضمرة وهو متروك ورواه البيهقي من حديث حسين بن عبدالله عن ابيه عن جده عن علي مرفوعا ﴿ كان يكره ﴾ بفتح الياء والراء (الشكال من) الذي وقفت عليه في اصول صحيحة في (الخيل) وفسره في بعض طرق الحديث عند مسلم بان يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى او يده اليمنى ورجله اليسرى قال الزمخشري هو ان يكون ثلاث قوائمه محجلة وواحد مطلقة او عكسه شبه ذلك بالشكال فسمي به انتهى وانما كرهه لكونه كالمشكول لا يستطيع المشي او جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة فان كان مع ذلك اغر زالت الكراهة لزوال الاشكال كما حكاه في شرح مسلم واقره لكن توقف فيه العراقي وقيل كرهه من جهة لفظه لاشعاره بنقيض ما اراده الخيل او لكونه يشبه الصليب بدليل انه يكره الذي فيه صليب وليس هذا من الطيرة كما حققه الحليمي وفي الحفني انما كرهه لانه يدل على جودة الفرس الا اذا كان اعراي لهبياض في جبهته فانه حينئذ لا يكون الشكل فيه دليلا على عدم جودته (حم م عم ن ت د ه) كلهم في الجهاد (عن ابي هريرة) ولم يخرجه البخاري ﴿ كان يكره ﴾ كامر (ان يرى الرجل جهيرا) اي والمرأة بطريق الاولى (رفيع الصوت) عالية مريضة قال الجوهري رجل مجهر بكسر الميم اذا كان من عادته ان يجهر بكلامه وامرأة جهيرة عالية الصوت (وكان يحب ان يراه خفيض الصوت) اخذ منه انه يسن للعالم صون مجلسه عن اللغو واللغط ورفع الاصوات وغوغاء الطلبة وان لا يرفع بالتقرير فوق الحاجة قال ابن بنت الشافعي ما سمعت ابي ابدا يناظر احدا فيرفع صوته قال البيهقي اراد فوق عادته فالاولى ان لا يجاوز صوته مجلسه (طب عن ابي امامة) قال السيوطي حسن ورواه طب ك في الجهاد عن ابي موسى قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبي وقال ابن حجر حديث حسن ﴿ كان يكره ﴾ كامر (الكي)

٤ والسر بخطبة لسفتم
٨ من النقا اسم

ورد انه كوى جابرا فى كحله وكوى سعد بن زيادة وغيره فصار جمع الى التوفيق بان اولئك خيف عليهم الهلاك والاكلة ويحمل الكى على من اكتوى طلبا للشفاء مما دون ذلك قال ابن القيم ولا حاجة لذلك كله فان كراهته لاتدل على المنع منه والثناء على تاركيه فى خبر السبعين الفا انما يدل على ان تركه افضل فحسب وفى الحفنى قوله يكره الكى اى لايلايمه اوعند وجود مايقوم مقامه فان دعت اليه ضرورة بان لم يوجد مايقوم مقامه فهو مطلوب ولذا كوى جماعة من الصحابة وقال آخر الطب الكى فينبغى ان لايبادره (والطعام الحار) اى يكره اكله حارا بل يصبر حتى يبرد (و يقول عليكم بالبارد) اى الزموه بحيث تقبله اليد واللسان بلامشقة (فانه ذو بركة) اى خير كثير (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (وان الحار لا بركة له) وفى بعض النسخ فيبدل له اى ليس فيه زيادة فى الخير ولا نموله ولايستمرئه الاكل ولايلتذبه (حل عن انس) قال السيوطى حسن وكانه لاعتضاده ان له شواهد منها رواه البيهقى عن ابى هريرة قال العراقى اسناده صحيح قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فقال مادخل بطنى طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم ولاحمد بسند جيد والطبرانى والبيهقى ان خولة بنت قيس قدمت له حريرة فوضع يده فيها وجد حرها فاحرقت اصابعه فقال حس التمهى ﴿ كان يكره ﴾ كامر (ريح الحناء) بكسر الحاء وتشديد النون و بالمد صبغ مشهور يستعمله النساء فى ايديهن ولايعارضه ماسبق من الامر بالاختضاب فان كراهته طبعية لاشرعية والناس متعبدون باتباعه فى الشرعى لاالطبيعى (حم دن عن عايشة) باسناد حسن ﴿ كان يكره ﴾ كامر (التثاؤب فى الصلوة) اى سببه وهو كثرة الاكل لانه المفضى الى التكاسل عن العبادة لان من اكل كثيرا شرب كثيرا فنام كثيرا ففاته خير كثير و يطلب لمن غلبه التثاؤب ان يضع ظهر يده اليسرى على فيه لدفع الشيطان وقوله فى الصلوة اى كراهة شديدة والافهو مذموم مطلقا لانه من الشيطان ولذا لم يقع من الانبياء لعصمتهم من الشيطان قال القاضى التثاؤب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان فاه لما عراه من تمطى وتمدد ولكسل وامتلاء وهى جالبة النوم الذى هو من حبائل الشيطان فانه يدخل و يخرجه عن صلاته و لذلك كرهه قال مسلم بن عبد الملك ماتثاوب نبى قط وانها من علامة النبوة (طب عن ابى امامة) قال السيوطى حسن وقال العراقى لن احد رجاله ضعيف ﴿ كان يكره ﴾ كامر (رفع الصوت عند القتال) كان ينادى بعضهم بعضا او يفعل احدهم فعلا له اثر فيصيح و يزهق على

مطلب الكى وحناء و تثاؤب ورفع الصوت عند القتال

طريق الفخر والعجب ذكره ابن الاثير وذلك الساكت اهيب والصمت ارهب ولهذا كان على كرم الله وجهه يحرض اصحابه يوم صفين و يقول استشعروا الخشية وعنوا بالاصوات اى احبسوا واخفوها من العنة الحبس عن اللفظ و رفع الصوت و فى الحفنى قوله رفع الاصوات اى اعجابا وكبرا كان يقول انا فلان اعجابا اما اذا كان لغير الاعجاب ونحوه فلا بأس به والذا اخبر صلى الله عليه وسلم ان صوت بعض اصحابه فى الحرب خير من الف لارهاب الكفار (طب ك عن ابى موسى) الاشعرى قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبى ورواه ابوداود باللفظ المزبور عن ابى موسى وقال ابن حجر حديث حسن لا صحيح ﴿كان يكره﴾ كراهة (ان يرى) بالبناء للمفعول (الخاتم) اى خاتم النبوة وهو اثر كان بين كتفيه نعت به فى الكتب المتقدمة وكان علامة على نبوته وانما كان يكره ان يرى لانه كان بين كتفيه كما تقرر وهو اشد حياء من العذراء فى خدرها وكان يكره ان يرى منه ما لا يبدو من المهنة غالبا وقال العزيزى ومحل الكراهة عند عدم المصلحة فلو ترتب على النظر الى الخاتم مصلحة كتصديق الرائى فلا كراهة وفى الحفنى قوله يكره ان يرى الخاتم اى خاتم النبوة الا اذا دعت اليه حاجة الى رؤيته ولذا رأى شخصا من الكفار يحوم حوله فعرف ان مراده رؤية الخاتم ليستدل به على نبوته فكشف له حتى رآه فاسلم وآمن به (طب عن عباد) بتشديد الموحدة (ابن عمرو) خادم النبى عليه السلام ﴿كان يكره﴾ كراهة (ان يطأ احد عقبه) اى يمشى عقبه اى خلفه (ولكن يمين وشمال) فكان يكره ان يمشى اماما لقوم بل فى وسط الجمع اوفى آخرهم تواضعا لله واستكانة وليطلع على حركات اصحابه وسكناتهم و يعلمهم آداب الشريعة و يوافق هذا قوله فى خبر اخر كان يسوق اصحابه قدامه وفى الحفنى قوله ولكن يمين وشمال اى ولكن يطأ يمينا وشمالا اى جهة اليمين وجهة الشمال منصوبان على الظرفية لكنهما رسما على صورة المرفوع على لغة ربيعة اى فكانت اصحابه لا تمشى خلفه بل يمينه وامامه وشماله كما فى رواية تخلى ظهره للملائكة وليعلمهم اداب الشريعة (ك) فى الادب (عن ابن عمرو بن العاص) من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده باسناد حسن ﴿كان يكره﴾ كراهة (المسائل) اى السوال عن المسائل عمن البس فتنة او اشرب محنة (و يعيبها) عمن عرف منه التعنت أوعدم الادب فى ايراد الاسئلة فاظهار كراهة السوال عن المسائل هذا حاله انما هو شفقة ولطف به لا بخل عليه (فاذا سئله ابو رزين) بضم الراء وابو رزين فى الصحابة متعدد ان هذا هو العقيلى واسمه لقيط بن

عامر وفي الحفني كان الظاهر فاذا سئلته لانه الراوى المحدث عن نفسه لكنه التفت الى الاسم الظاهر للتشريف به *ورزين بضم الراء في المناوى والكبير وهو المشهور على الالسنة انتهى وفي العزيزى بفتح الراء وكسر الزاء ولعل فيه الضبطين (أجابه واعجبه) لحسن ادبه وجودة طلبه وحرصه على ضبط الفوائد واحراز الفرائد ولما بيّل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللعان سؤال تعنت ابتلى به السائل عنه قبل وقوعه يعني اهله واطلم ان ابارزين هوراوى الخبر (طب عن ابي رزين) قال الهيثمي اسناده حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (سورة الدم) اى حدته قال الزبيدى السورة بفتح فسكون الحدة يقال وسار الشراب سورة وسورا اذا اخذ الرأس وسورة الجوع والخمر حدته (ثلاثا) اى مدة ثلاث من الايام والمراد دم الحيض (ثم يباشر) المرأة (بعد الثلاث) لاخذ الدم في الضعف والانحطاط قال سعيد بن بشير احد رواته يعني من الحائض والظاهر ان المراد انه كان يباشرها بعد الثلاث من فوق حائل مالم ينقطع الدم فالمباشرة فيما بين السرة والركبة بلا حائل حرام (طب) وكذا الخطيب كلاهما (عن ام سلمة) وفيه سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن مجهول كما قاله الذهبي وقال السيوطي حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (ان يؤخذ) اى يؤكل و به وردت رواية (من رأس الطعام) و يقول دعوا وسط الطعام والقصعة وخذوا من حولها فان البركة تنزل في وسطها والكراهة للتنزيه لا التحريم عند الجمهور ونص البويطي والرسالة مايقتضى انها التحريم مؤول (طب عن سلمى) قال الهيثمي رجاله ثقات وسبقه شيخه زين الحفاظ في شرح الترمذي فقال رجال اسناده ثقات وقال السيوطي حديث حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (ان يأكل الطعام) الحار (حتى تذهب فورة دخانه) اى حدته وغليانه لان الحار لا بركة فيه كما جاء مصرحا به في عدة اخبار والفور الغليان قال فارت القدر فورا اذا غلت والدخان بضم الدال فالتخفيف معروف (طب عن جويرية) تصغير جارية القصوى واسمه مما يشترك فيه الرجال والنساء وهو واحد وفد عبد القيس قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية اسناده حسن وكذا قال السيوطي حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (العطسة الشديدة في المسجد) وزاد في رواية انها من الشيطان والعطسة الشديدة مكروهة في المسجد وغيره لكنها في المسجد اشد وفي العزيزى ومفهومه انها في غير المسجد لا يكره و يعارضه انه كان يكره رفع الصوت بالعطاس وقد يقال ان ذلك بالمسجد اشد كراهة والا فهي مذمومة مطلقا لانها من الشيطان كالتثائب (هب ق عن ابي هريرة) قال حسن واعله الذهبي في المهذب بان فيه يحيى بن يزيد ضعيف كما بيه ﴿كان

* قال المناوى فكان الاصل ان يقول فاذا سئلته اجابني فوضع الظاهر موضع المضمر و يحتمل ان يكون نكتة الالتفات الاشعار بذكر اسمه في هذا الشرف العظيم حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب منه مايكره من غيره و يحتمل انه من تصرف حاكي الحديث عنه وهذا اقرب منه *

مطلب العطس في المسجد وحنا النساء والضب واكل مكروه

يكره ﴾ كامر (ان يرى المرأة) بناء يرى للفاعل ويصح للمفعول ايضا (ليس في يدها اثر حناء واثر خضاب) بكسر الخاء وفيه انه يجوز للمرأة خضب يديها ورجليها مطلقا لكن خصه الشافعية بغير السواد كالحناء اما بالسواد فحرام على الرجال والنساء الا للجهاد ويحرم خضب يدي الرجل ورجليه بحناء على ما قاله العجلي وتبعه النووي لكن قضية كلام الرافعي الحل ويسن فعله للمفترشة تعميما ويكره للخلية لغير احرام وفي العزيزي قال السيوطي مطلق الخضاب ظاهر في غير الحناء الا بما يدخله النشادر المعروف عند من يخضبه (ق عن عايشة) رمز لحسنه ورواه عنها الخطيب في التاريخ ايضا باللفظ المزبور وفيه يحيى بن المتوكل ابو عقيل قال وغيره ضعفوه ﴿ كان يكره ﴾ كامر (ان يطلع من نعليه شئ عن قدميه) اي يكره ان يزيد النعل على قدر القدم او ينقص لخروجه عن القدم او شغله عن الاذهان او تضييقه (حم في) كتاب (الزهد عن زياد بن سعد مرسلا) وهو في التابعين اثنان حجازي وخراساني فكان ينبغي تمييزه ﴿ كان يكره ﴾ كامر (ان يأكل الضب) لكونه ليس بارض قومه فلذلك كان يعافه لا لحرمته كما صرح به في خبر اكل على مائدته وهو ينظر (خط) في ترجمة علان الواسطي (عن عايشة) باسناد حسن فيه شعيب بن ايوب اورده الذهبي في الذيل وقال وثقه الدارقطني وقال ابو داود اني لاخاف الله في الرواية عن شعيب ﴿ كان يكره ﴾ كامر (من الشاة سبعا) اي اكل سبع مع كونها حلالا (المرارة) وهو في جوف الحيوان فيها ماء اخضر قال الليث المرارة لكل ذي روح الا البعير فلا مرارة له وقال القتبي اراد المحدث ان يقول الامر وهو المصادر بن فقال المرارة والشدة فلا تهتدي الامر وما يليه ولا يهتدي معروف العظام * كذا في الفائق قال في النهاية وليس بشئ (والمثانة) محل البول (والحيا) بالقصر يعني الفرج قال ابن الاثير الحيا ممدود الفرج من ذوات الخف والظلف (والذكر والانثيين والغدة) التي تخرج في جسد البعير كالسلعة وعبارة المصباح الشدة لحم يحدث من داء بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك والغدة للبعير كالطاعون للانسان (والدم) غير المسفوح لان الطبع يعافها وليس كل حلال تطيب النفس لاكله وقال الخطابي الدم حرام اجماعا وعامة المذكورات معه مكروهة لا محرمة وقد يجوز ان يفرق بين القرائن التي يجمعها نظم واحد بدليل يقوم على بعضها فيحكم له بخلاف حكم صواحباتها انتهى ورده ابو شامة بانه لم يرد بالدم هنا ما فهمه الخطابي فان الدم المحرم بالاجماع قد انفصل من الشاة وخلت منه عروقها فكيف يقول الراوي كان يكره من الشاة يعني بعد ذبحها سبعا والسبع موجودة وايضا فنصب النبي صلى الله عليه وسلم

يحل عن ان يوصف بانه كره شيأ هو منصوص على تحريمه على الناس كافة وكان اكثرهم يكرهه قبل تحريمه ولا يقدم على اكله الا الحصاة فى شظف من العيش وجهد من القلة وانما وجه هذا الحديث المنقطع الضعيف انه كره من الشاة ما كان اجزائها دما منعقدا مما يحل اكله لكونه دما غير مسفوح كما فى خبر احل لنا ميتتان ودمان فكانه اشار بالكراهة الى الطحال والكبد لما ثبت انه اكله (وكان احب الشاة اليه مقدمها) لانه ابعد عن الاذى واخف وانضج والمراد بمقدمها الذراع والكتف وادعى بعضهم تقديم كل مقدم فضل الرأس على الكتف وفيه ما فيه والشاة الواحدة من الغنم تقع على الذكر والانثى فيقال هذه شاة للذكر وهذه شاة للانثى (طس عن ابن عمر) قال الهيثمى فيه يحيى الحماني وهو ضعيف (ق) عن سفيان عن الاوزعى عن واصل بن ابى جميل (عن مجاهد) بن جبر (مرسلا) قال ابن القطان وواصل لم تثبت عدالته (عدق) عن فهر بن بشر عن عمر بن موسى بن وجيه عن مجاهد (عن ابن عباس) ثم قال البيهقى وعمر ضعيف ووصله لا يصح انتهى وقال ابن القطان عمر بن موسى متروك وقال عبد الحق سنده ضعيف ﴿ كان يكره ﴾ كراهة (الكليتين) بالضم تثنية كلية وهى من الاحشاء معروفة والكلوة بالواو لغة لاهل اليمن وهما بضم الاول قالوا ولا تكسر وقال الزهرى الكليتين للانسان والكل للحيوان وهما نبت زرع الولد (لمكانهما من البول) اى لقربهما منه فتعافهما النفس ومع ذلك يحل اكلهما وانما قال لمكانهما من البول لانهما كما فى التهذيب لحمتان حمر اوان لاصقتان بعظم الصلب عند الخاصرتين وهما مجاوران لتكون البول وتجمعه (ابن السنى) فى الطب النبوى (عن ابن عباس) قال العراقى سنده ضعيف ﴿ كان يكسو ﴾ من كسا يكسو كسوة بكسر الكاف وضمها الباس الثوب وجمعه كسى يقال كسوته وكسيته من باب الاول والرابع كسوة فاكتسى وتكسى لبسه وكسى العريان اى اكتسى ويقال الكسوة اللباس (بناته خمر) بضم المعجمة والميم (القز والابريسم) قال المناوى بضمتين جمع خمار ككتاب وكتب ما تغطى به المرأة رأسها وخمرت وتخمرت لبست الخمار والقز بفتح القاف وشد الزاء معرب قال الليث هو ما يعمل منه الابريسم ولهذا قال بعضهم القز والابريسم مثل الحنطة والدقيق وفيه ان استعمال القز والحرير جائز للنساء (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان يلبس ﴾ بفتح الباء يقال لبس الثوب من الباب الرابع اذا استتر به واللباس يطلق على الثوب يقال عليه لباس حسن وهو ما يلبس و يطلق على الزوج والزوجة قال الله تعالى انتم لباس لهن وقوله

تعالى ولباس التقوى خير اى الايمان والحياء اوستر العورة (برده) بضمير الراجع الى صلى الله عليه وسلم (الاحمر فى العيدين والجمعة) اى ليبين حل لبس مثل ذلك فيها ففيه رد على من كره لبس الاحمر القانى وزعم ان المراد بالاحمر هنا ذو خطوط تحكم لا دليل عليه قال فى المطامح ومن انكر لباس الاحمر فهو متعمق جاهل واسناده لمالك باطل ومن مجازفات ابن العربى انه افتى بقتل رجل عاب لبس الاحمر لانه عاب لبسة لبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتل بفتياه كما ذكره فى المطامح وهذا تهور غريب واقدام على سفك دماء المسلين عجيب وسيخاصمه هذا القتيل غدا ويبوء بالخزى من اعتدى وليس ذلك باول عجرفة لهذا المفتى وجرأته واقدامه فقد الف فى شان الحسين كتابا زعم ان يزيد قتله بحق بسيف جده نعوذ بالله من الخذلان (ق عن جابر) ورواه الطبرانى عن ابن عباس بلفظ كان يلبس يوم العيد بردة حمرا قال الهيثمى ورجاله ثقات ﴿ كان يلبس ﴾ كما مر (قميصا قصير الكمين) الى اطراف اصابعه وقيل الى الرسغ وجمع بانه كان الى اطراف الاصابع ثم قطعه الى ان صار الى الرسغ وذلك انفع شئ واسهل على اللابس واحفظه من النجاسات والمستقذرات فلا يمنعه خفة الحركة والبطش ولا يتعثر به ويجعله كالمقيد (والطول) اى وقصير الطول الى نصف الساق (ه عن ابن عباس) جزم السيوطى بحسنه وجزم العراقى بضعفه ﴿ كان يلبس ﴾ كما مر (قميصا فوق الكعبين) بفتح الكاف تثنية كعب وهو العقب (مستوى الكمين) بان يقال فيه مامر (باطراف اصابعه) اى بقرب اصابع يديه بدليل ما رواه البزار عن انس انه قال كان كم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ قال الهيثمى رجاله ثقات وقول العراقى بين هذا الحديث وحديث كان كمه الى الرسغ لامكان الجمع بانه كان له قميصان احدهما الى الرسغ والآخر مستوى باطراف اصابعه فيه نظر لما اخرجه الطبرانى عن ابى الدرداء انه لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا قميص واحد ويحتمل انه كان حين اتخذه مستوى الكمين باصابعه وان بعد قطع بعضه فصار الى الرسغ (ابن عساكر عن ابن عباس) فيه احاديث ﴿ كان يلبس قلنسوة ﴾ وفى رواية الطبرانى فى الاوسط كمة بدل قلنسوة وهى ما يلبس فى الرأس وتلف عليه العمامة كالعرقية والتربوش لكنها بهيئة مخصوصة وهو موجودة كثيرا فى الحجاز وتارة يكون لها آذان اى اذنان وتارة لا وكان يلبس ذات الاذان فى الحرب وهى بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة وفتح الواو (بيضاء) قال المناوى من ملابس الرأس كالبرنس الذى تغطى به العمامة من نحو شمس ومطر

مطلب كسوة مباح وقلنسوة ونعل و الثقات وشيخ لحية

(طب عن ابن عمر) قال العراقى فى شرح الترمذى وتبعه الهيثمى وفيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وقال اخطأ وضعفه جمهور الائمة وبقية رجاله ثقات ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والبيهقى فى الشعب وقال تفرد به عبدالله بن خراش ﴿ كان يلبس ﴾ كامر (قلنسوة) بوزن فعلوة بفتح العين وسكون النون وضم اللام (بيضاء) وزاد ابو الشيخ فى رواية شامية (لاطية) بالهمزة على الياء كذا بضبط الناسخ وهو المأخوذ من قول المصباح لطئ بالارض يلطاء مهموز مثل لزق وزنا ومعنى قال الحفنى وقال شيخنا بدون همز ومعنى لاطية برأسه غير مقبية اشار به الى قصرها وقال المناوى غير مقتبية اشار بها الى قصرها وخفتها وقال العراقى فى شرح الترمذى واجود اسناد فى القلانس ما رواه ابو الشيخ عن عايشة كان يلبس فى السفر ذوات الآذان وفى الحضر المضمر يعنى الشامية وفيه دب العمائم فوق القلانس (ابن عساكر عن عايشة) ورواه فى المناوى عنها بلفظ كان يلبس القلانس تحت العمائم ويلبس العمائم بغير قلانس وكان يلبس قلنسوة لاطية ﴿ كان يلبس ﴾ كامر (القلانس) جمع قلنسوة فعلوة كامر (تحت العمائم و بغير العمائم) الظاهر انه كان يفعل ذلك فى بيته و اما اذا خرج للناس فيظهر انه كان لا يخرج الا بالعمامة كما قال فى الحفنى اما عند الخروج للناس فكان لا بد ان يلف العمامة للهيبة الباعثة على امتثال امره (ويلبس العمائم بغير قلانس) بالجمع ايضا (وكان يلبس القلانس اليمانية) بتشديد الياء نسبة الى اليمن مروحة (وهن البيض المضربة) بضم اوله والتشديد فى الراء (و يلبس) القلانس (ذوات الاذان) اذا كان (فى الحرب) اوحال كونه فى الحرب (وكان ربما نزع قلنسوته) اى اخرجها من رأسه يعنى اخرج رأسها منها (فجعلها سترة بين يديه وهو يصلى) الظاهر انه كان يفعل ذلك عند تيسر ما يستتر به او بيانا للجواز قال الشافعية فيه وما قبله لبس القلنسوة اللاطية للرأس والمرتفعة وغيرهما تحت العمامة و بلا عمامة كل ذلك ورد قال بعض الحفاظ يسن تحنيك العمامة وهو تحذيق الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة والا رجح عند الشافعية عدم ندبه قال ابن العربى القلنسوة من لباس الانبياء والصالحين تصون الرأس وتمكن العمامة وهى السنة وحكمها ان يكون لاطية لا مقبية الا ان يفتقر الرجل الى ان يحفظ رأسه عما يخرجه منه من الابخرة فيقيها فيثقب فيها فيكون ذلك تطبيبا (وكان من خلقه) بالضم (ان يسمى سلاحه ودوابه ومتاعه) كقميصه وردائه وعمامته وحماره وسيفه وانائه وقوسه وغير ذلك كما سبق بيانه بتفصيله فراجعه (الرويانى) فى مسنده (وابن عساكر) فى تاريخه

٤ القلم لسخنهم

(عن ابن عباس) سبق شرحه ﴿كان يلبس﴾ كامر (النعال) جمع نعل قال في النهاية وهي التي تسمى الآن تاسومة وقد تطلق على كل مايق القدم (السبتية) بكسر فسكون اي المدبوغة اي التي حلق شعرها من السبت سميت به لانها سبتت بالدباغ اي لانت وقال في المنتقى اي التي حلق شعرها ودبغت من السبت وهو القطع لقطع شعرها (ويصفر لحيته بالورس) اي يستر به الشيب رفقا بنسائه لان شأن النساء كراهة الشيب لشدة شهواتهن الباعثة على حب الشاب وكراهة التائب وماورد من انه صلى الله عليه وسلم لم يصبغ فمعناه لم يداوم عليه فتارة يصبغ وتارة لا والورس بفتح فسكون نبت اصفر باليمن (والزعفران) قال المناوي لان النساء يكرهن الشيب ومن كره من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا كفر وكان طول نعله شبرا واصبعين وعرضها مما يلي الكعبين سبع اصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست ورأسها محدد وعرض مابين القبالين اصبعان ذكره كله العراقي في الفية السيرة النبوية تتمة قال ابن حرب سئل احمد عن نعل سندي يخرج فيه فكرهه للرجل والنساء وقال ان كان للكنيف والوضوء واكره الصرار لانه من زي العجم وسئل عنه سعيد بن عامر فقال سنة نبينا احب الينا من سنة باكفر ملك الهند ورأى على باب المخرج نعلا سنديا فقال تشبه باولاد الملوك وسئل ابن المبارك عن النعال الكرمانية فلم يجب وقال اما في هذه غنى عنها (ق د عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿كان يلحظ﴾ بفتح اوله والحاء والملحظة النظر اليه بمؤخر العين يقال لحظه ولحظ اليه وبابه قطع وجمع لحاظ ولحوظ وفي الدارقطني بدله يلتفت (في الصلوة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره) حذرا من تحويل صدره عن القبلة لان الالتفات بالعنق فقط من غير تحويل الصدر مكروه وبالصدر حرام مبطل الصلوة والظاهر انه كان يفعل ذلك لحاجة لا عبثا لصيانة منصبه الشريف عنه ثم رأيت ابن القيم قال انه كان يفعل ذلك لعارض احيانا ولم يكن من فعله الراتب ومنه لما بعث فارسا طليعة ثم قام الى الصلوة وجعل يلتفت فيها الى الشعب الذي يجيء منه الطليعة (ت عن ابن عباس) وقال غريب وقال ابن القطان وهو صحيح وان كان غريبا بل باطل سندا ومتنا ولو ثبت لكان حكاية فعل لمصلحة تتعلق بالصلوة واخرجه النسائي عن الحبر ايضا باللفظ المزبور ورواه الدارقطني والحاكم واقره على تصحيحه الذهبي ونقل الصدر المناوي عن النووي تصحيحه قال ابن حجر لكن رجح الترمذي ارساله وفي الحاشية كان يلزق صدره ووجهه بالملتزم اي تبركا وتيامنا وهو مابين الكعبة والحجر الاسود سمي به لان الناس يعتنقونه ويضمونه الى صدورهم

ويا كهن نسخهم

(وصح)

وضع مادعي بهذوطابة الابرأاى بصدق النية وتصديق الشارع والاخلاص عمايعله
اهل الاختصاص رواه ق عن ابن عمرو بن العاص ﴿ كان يليه ﴾ من ولايلي وليا
اى يقربه والولى القرب والدنو يقال تباعدنابعد ولى وكل ممايليك اى ممايقارب منه
و يقال منه وليه يليه بكسر اللام فيهما واولاه الشئ توليه (فى الصلوة الرجال) لفضلهم
وليحفظوا صلاته ان سهي فيجبرها او يجعل احدهم خليفة ان احتيج اليه (ثم الصبيان)
بكسر الصاد وحكى ابن دريد ضمها وذلك لكونهم من الجنس (ثم النساء) لنقصهن والمراد
اذالم يكن خناثى والافهن بعدهم (ق عن مالك الاشعرى) مر بحثه وفى الحاشية
كان يمد صوته بالقراءة مدا اى فى الصلوة وغيره بصيغة المصدر يعنى كان يمد ما كان
من حروف المد واللين لكن من غير افراط وتفريط فانه مذموم وروى البخارى عن انس
مرفوعا انه كان يمد بسم الله الرحمن الرحيم رواه حم ن ه ك عن انس بن مالك وفيها
ايضا كان يمر بالصبيان فيسلم عليهم اى ليتدربوا على آداب الشريعة وفيه طرح رداء
الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب قال المتولى من سلم على صبي لم يجب عليه الرد لان
الصبي ليس من اهل الفرض وينبغى لوليه ان يأمره بالرد ليتمرن على ذلك
و يستثنى من السلام على الصبي مالوكان وضيئا وخشي من السلام عليه الافتتان
فلايشرع ولاسيما ان كان مراهقا منفردا رواه خ عن انس متفق عليه ولفظ روايتهم
عن انس انه كان يمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر بالصبيان فسلم عليهم وفى
رواية له عنه مر على غلمان فسلم عليهم وفيها ايضا كان يمر بنساء فيسلم عليهن قال
المناوى حتى الشواب وذوات الهيئة لانه كالمحرم لهن ولايشرع لغير المعصوم فيكره
من اجنبي على شابة ابتدأ وردا ويحرمان فيهما عليه رو… جرير بن عبدالله البجلي
باسناد ﴿ كان يمسح على وجهه ﴾ الذى وقفت عليه فى اصول صحيحة يمسح وجهه
وتزيد على تزيينا للفظ (بطرف) بالتحريك (ثوبه فى الوضوء) اى ينشف به ولضعف
هذا الخبر ذهب الشافعية الى ان الاولى ترك التنشف بلاعذر بل كرهه بعضهم بطرف ثوبه
او ذيله لما قيل انه يورث الفقر وشك الوضوء فى ذلك الغسل وفى الحفنى هذا لبيان الجواز
والافهو نهى عنه ويورث الفقر الالعذر (طب عن معاذ) بن جبل وقد اخرجه
الترمذى وقال غريب واسناده ضعيف ﴿ كان يمشى ﴾ بكسر الشين (مشيا
يعرف فيه) اى به مبنى للمفعول (انه ليس بعاجز ولاكسلان) فكان اذا مشى
فكانما الارض تطوى له كما فى حديث الترمذى ومع سرعة مشيه كان على غاية من
الهون والتأنى وعدم العجلة فكان يمشى على هينة و يقطع مايقطع بالجهد بغير

٦ المتبول نسخهم
٤ قال العلقمى
قال الشيخ عبد
الجليل القصرى
انما صبغ صلى الله
عليه وسلم لان
النساء غالبا
يكرهن الشيب
ومن كره من النبى
صلى الله عليه
وسلم شيئا كفر
واختلف العلماء
هل خضب النبى
صلى الله عليه
وسلم ام لا قال
القاضى منعه
الاكثرون وهو
مذهب مالك
و قال النووى
المختار انه
صبغه فى وقت
وتركه فى معظم
الاوقات فاخبر
كل بما رأى وهو
صادق قال وهذا
التأويل كالمتعين
فحديث ابن
عمر فى الصحيحين
لايمكن تركه قال
الحافظ ابن حجر
والجمع بين حديث

جهد ولهذا قال ابو هريرة انا كنا لنجهد انفسنا وانه لغير مكترث وفى الحفنى بل كان الصحابة تجهد فى المشى معه فلا تدركه مع كون مشيه الهوينى فكان الارض تطوى له فهو معجزة (ابن عساكر عن ابن عباس) اسناده وفى الحاشية كان يمص اى يمص لسان سلالته وكذا بنته فقد جاء فى حديث انه كان يمص لسان فاطمة ولم يفعل مثله فى غيرها من بناته رواه الترقفى ابو محمد العباس بن عبد الله بن ابى عيسى الترقفى فى جزئه عن عائشة ﴿ كان ينام حتى ينفخ ﴾ قال الطنافسى قال وكيع يعنى وهو ساجد (ثم يقوم فيصلى) اى يتم صلوته (ولا يتوضأ) لان عينيه تنامان ولا ينام قلبه ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم ان وضوءه لا ينتقض بالنوم وكذا سائر الانبياء (حم عن عائشة) باسناد صحيح واخرجه ابن ماجة بسند صحيح قال مغلطاى فى شرحه على شرط الشيخين وفى الحاشية كان ينام اول الليل اى بعد صلوة العشاء الى تمام نصفه الاول لانه كره النوم قبلها ويحيى آخره لان ذلك اعدل النوم وانفعه للبدن والاعضاء والقوى فانه ينام اوله ليعطى القوى حظها من الراحة ويستيقظ آخره ليعطيها حظها من الرياضة والعبادة وذلك غاية صلاح القلب والبدن والدين رواه عن عائشة باسناد حسن ﴿ كان ينزل ﴾ بفتح اوله وكسر الزاى (من المنبر يوم الجمعة) اى وهو يخطب على خطبتها (فيكلمه الرجل) لانه ليس فى صلوة ولا فى خطبة فهو لبيان جواز ذلك (فى الحاجة فيكلمه ثم يتقدم الى مصلاه فيصلى) قال المناوى افاد جواز الكلام بين الخطبة وبين الصلوة لانه ليس حال صلوة ولا حال استماع لكن يشترط ان لا يطول الفصل لوجوب الموالاة بين الخطبتين او بينهما وبين الصلوة (حم عم ٤ ودن ت حب عن انس) وفى الحاشية كان ينحر او يذبح اضحيته بالمصلى بفتح اللام المشددة اى بمحل صلوة العيد ليترتب عليه ذبح الناس ولان الاضحية من القرب العامة فاظهارها اولى اذ فيه احياء لسنتها قال مالك لا يذبح احد حتى يذبح الامام فان لم يذبح ذبح الناس اجماعا رواه خ د ن ه عن عمر وفيها كان ينصرف من الصلوة عن يمينه اى اذا لم يكن له حاجة والا فينصرف الى جهة حاجته كما بين فى روايات اخرى رواه ع عن انس وفيها كان ينفث فى الرقية اى بان يجمع بين كفيه ثم نفث فيهما ويقرأ بهما قل هو الله احد والمعوذتين ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من بدنه يفعل ذلك ثلاثا اذا اوى الى فراشه وكان فى مرضه يأمر عائشة ان تمر يدها على جسده بعد نفثه هو وليس ذلك من الاسترقاء المنهى عنه كما ذكره ابن القيم وفيه دليل على فساد قول بعضهم ان التفل على العليل عند الرقى لا يجوز رواه

لعبد الله وابن عمرو وحديث انس ان يفعل تقس على غلبة الشيب حتى يحتاج الى خضابه ولم يخضب انه رأى ووجه غضب ويحمل حديث من اثبت الخضاب انه فعله لارادة بيان الجواز ولم يواظب عليه واما ما رواه الحاكم عن عائشة ماشانه الله تعالى ببيضا فمحمول على ان تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شئ من حسنه صلى الله عليه وسلم وقد انكر احمد انكار انس وذكر حديث ابن عمرو وافقه مالك النافى انكاره للخضبات وتأول ما ورد فلست وفى التأويل بعد

• عن عائشة وفيها كان يوتر من اول الليل واوسطه وآخره بين به ان الليل كله وقت الوتر واجمعوا على ان ابتداءه مغيب الشفق بعد صلوة العشاء رواه حم عن ابى مسعود باسناد رجاله ثقات وفيها كان يوتر على البعير اى فاذا ان الوتر لا يجب للاجماع على ان الفرض لا يفعل على الراحلة وقيل هو واجب فى حقه وانما فعله راكبا ليشرع للامة بما يليق بالسنة فى حقهم فصلى على الراحلة كذلك واحتمل الركوب التشريع رواه خ م عن ابن عمر قال سعيد بن يسار كنت اسير مع ابن عمر بطريق مكة فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم ادركته فقال لى ابن عمر اين كنت قلت خشيت الفجر فنزلت فاوترت قال اليس فى رسول الله اسوة حسنة قلت بلى قال فانه كان يوتر الى آخره وفيها كان يلاعب زينب بنت ام سلمة ويقول لها زوينب وام سلمة زوجة النبى عليه السلام وهى بنتها من ابى سلمة وزوينب بالتصغير ومرارا فان الله تعالى قد طهر قلبه من الكبر والغش بشق الملائكة المرات العديدة عند تنقله فى الاطوار المختلفة واخرج ما فيه مما جبل عليه النوع الانسانى وغسله وامتلائه والحكم والعلوم رواه ض عن انس (كان آخر كلامه) اى آخر ما تكلم به من امر الدين وآخر امر بينه (الصلوة الصلوة) اى احفظوا عليها واحذروا تضييعها وخافوا ما يترتب عليه من العذاب فهو منصوب على الاغراء قال ابن مالك فى شرح الكافية معنى الاغراء الزام المخاطب العكوف على ما يحمد العكوف من مواصلة ذوى القربى والمحافظة على عهود المعاهدين ونحو ذلك والثانى من الاسمين بدل من اللفظ بالفعل قال وقد يجاء باسم المغرى به مع التكرار مرفوعا وفى الحفنى اى آخر كلامه مما يتعلق بنصح الامة والاعمال المطلوبة منهم وكذا ما بعده فان فيه نهيا للامة عن مثل فعل اليهود من اتخاذهم قبور انبيائهم مساجد اما آخر كلامه على الاطلاق فجلال ربى الرفيع وقيل الرفيق الاعلى وجمع بانه نطق بهما معا فانه قال جلال ربى الرفيع الرفيق الاعلى اى اختار جلال ربى الرفيق الاعلى فكل بالنصب لانه ورد ما من نبى يحتضر الا خيره الله تعالى بين ان يعيش فى الدنيا وان يلقى ربه فاذا لما سمعت منه السيدة عائشة ذلك ورأسه فى حجرها قالت اختار ربه ولم يخترنا واما اول ما تكلم به صلى الله عليه وسلم بعد ولادته فالله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا (اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم) بحسن الملكة والقيام بما عليكم اى فيما ملكتم من الارقاء والدواب واضافة الملك الى اليمين كاضافته الى اليد من حيث انه يحصل بكسب اليد وان الملك متمكن من التصرف فيما تمكنه عما فى يده بل هى ابلغ من حيث ان اليمين ابلغ اليدين واقدرهما على العمل ذكره

وخضاب كالكتاب ما يختضب به • وورد ان طول صلى الله عليه وسلم شبرا واصبعين وعرضها مما يلى الكعبان سبع اصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست ورأسها محدد وعرض ما بين القبالين اصبعان قال الحافظ الكبير زين الدين العراقى فى الفية السيرة النبوة ولعله الكريمة المصونة • طول كل من سماحبيه لهما قبالان بهير و بهما • سبتيان سبر الشعر بهما وطول شبر واصبعان • وعرضها مما يلى الكعبان • سبع اصابع و بطن القدم • خمس وفوق ذا فست فاعلم •

الثاني وقرن الوصية بالصلوة بالوصية بالمملوك لشارة الى وجوب رعاية حقه على سيده كوجوب الصلوة قالوا وذا من جوامع الكلم لشمول الوصية بالصلوة لكل مأمور ونهي الاتي تنهى عن الفحشاء والمنكر وشمول ماملكت ايمانكم لكل مايتصرف فيه ملكا وقهرا لانه اعلم فيخذوى العلم وغيرهم فلذا جعله آخر كلامه وسبق غيره بمزيد (ده عن على) واخرج ابن سعد كان عامة وصية النبي صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت الصلوة وماملكت ايمانكم حتى جعل يغرغر بها في صدره وما يكاد يفيض بها لسانه اى مايقدر على الافصاح بها (و كان آخر ماتكلم به) اى من الذى كان يوصى به اهله واصحابه وولاة الامور من بعده فلا يعارضه آخر ماتكلم به جلال ربى الرفيق ونحوه (ان قال قاتل الله اليهود والنصارى) اى قتلهم واهلكهم (اتخذوا قبور انبياءهم مساجد) قال البيضاوى لما كانوا يسجدون لقبور انبيائهم تعظيما لها نهى امته عن مثل فعلهم اما من اتخذ مسجدا بجوار صالح او صلى في مقبرته استظهارا بروحه او وصول اثر من عبادته لا للتعظيم فلا حرج الا ترى ان قبر اسماعيل عليه السلام بالحطيم وذلك افضل للصلوة فيه والنهى عن الصلوة بالمقبرة مختص بالمنبوشة ولا بأس ببناء مسجد بقرب المقبرة (لا يبقين دينان) بكسر الدال (بارض العرب) وفي رواية بجزيرة العرب وهي مبينة للمراد بالارض هنا اذ لا يستقيم دينان على التظاهر لما بينهما من التضاد والتخالف وقد اخذ الائمة بهذا الحديث فقالوا يخرج من جزيرة العرب من دان بغير ديننا ولا يمنع من التردد اليهما في السفر فقط قاله الشافعي ومالك لكن خص المنع بالحجاز وهو مكة والمدينة واليمامة واعمالها دون اليمن من ارض العرب وقال ابن جرير الطبرى يجب على الامام اخراج الكفار من كل مصر غلب عليه الاسلام حيث لا ضرورة بالمسلمين واما خص ارض العرب لان الدين يومئذ لم يعداها قال ولم ار احدا من ائمة الهدى خالف في ذلك انتهى وهذا كما ترى ايماء الى نقل الاجماع فلينظر فيه وقال غيره هذا الحكم لمن بجزيرة العرب يخرج منها بكل حال علم لا واما غيرها فلا يخرج الا ان يتحذر منها كخوف منه (ق عن ابى عبيدة) عامر بن الجراح احد العشرة المشهود لهم بالجنة (و كان آخر ماتكلم به) مطلقا (جلال ربى) بالنصب اى اختار جلال ربى (الرفيع فقد بلغت) اى جميع ما امرت بتبليغه فلا عذر لكم (ثم قضى) اى مات فهذا آخر مانطق به ولا يناقضه ماسبق كان آخر كلامه الصلوة لان ذاك قضاياه وذا آخر مانطق به قال السهيلى وجه اختياره هذه الكلمة من الحكمة انها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة لغيره

لا يستطيع فسخه ورأسها عقد وعجزها بين القبر ابن اصبهان اخبطهما وهذا مثال تلك النحل وبعدها اكرمها من نحل يعل

فى التطق وانه لايشترط الذكر باللسان واصل هذا الحديث فى الصحيحين عن عايشة كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به ورأسه فى حجرى غشى عليه ثم افاق فاشخص بصره الى سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فقلت اذا لايختارنا وعرفت انه الحديث الذى كان يحدثنا وهو صحيح وللذى دماك ذلك وعلته فى القاه يخيرونه فيختارون البقاء اصلا كاهنا ولايطال يالخروج من هذا الدار الى ذلك فنا اختار الرفيق الاعلى انته ذكر السهيلى عن الواقدى انه اول كلمة تكلم به النبى صلى الله عليه وسلم لما ولد جلال ربى لكن روى عائذان اول ماتكلم به لما ولدته امه حين خرج من بطنها الله اكبر كبيرا الى اخره كما سبق (لاحمن انس) المشواهد (تمت الكتاب) الرامور المستطاب (بعون الله الملك الوهاب) على يد مؤلفه وكان بداوه سنة احدى وثمانين ومائتين والف وكان فراغه من الفاه الربع وتسعين ومأتين والف وفقه الوفى حمد على ذلك ولهذا الكتاب خواص عظيمة ﴿ منها ﴾ ايراث حسن الخاتمة على قارءه ومعلمه ومتعلمه ومنها استجابة دعائهم ﴿ ومنها قضاء الحوائج ﴿ ومنها الغنى والوسعة فى الدارين ﴿ ومنها السهولة على اموره ﴿ ومنها السعادة لهم بين المسلمين ﴿ ومنها الراحة على باله ودفع حزنه ﴿ ومنها رفعة بين الاقران والاحباء ﴿ ومنها النصرة والمدد على الكفار واعداء الدين عند قرائته وتعلمه وتدريسه خصوصا على الالسنة مثل البخارى على ثلاثين جزء اوستين جزء مع الاجتماع وان لم يمكن مع الانفراد حتى يختمه ﴿ ومنها تزكية الباطن وصفة الحال لمعلمه ومتعلمه ﴿ ومنها القرب لله تعالى ﴿ ومنها القرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ ومنها قرب اصحابه وجمع مناقبهم وزمانهم واوصافهم ﴿ ومنها قرب التابعين والائمة من بعدهم كذلك ﴿ ومنها محبة الله والتفات الرحمان ﴿ ومنها محبة الرسول وتعليم شمائله واوصافه ﴿ ومنها محبة الصحابة والتابعين والائمة المحدثين كلهم ﴿ ومنها محبة الانبياء وتعليم شمائلهم واوصافهم ﴿ ومنها شوق الله واشتياقه ﴿ ومنها خشية الله فى السر والعلانية ﴿ ومنها العدل فى الرضاء والغضب ﴿ ومنها التصدق فى الغنى والفقر ﴿ ومنها افراد القلب لله فى جميع الاوقات ﴿ ومنها النصح للمخلوق ومنها التواضع والتنزل ﴿ ومنها الانصاف والرحمة ﴿ ومنها الرفق واللين ﴿ ومنها كونهم رحماء بينهم اشداء على الكفار ﴿ ومنها اتباع الحق اولا واخرا ﴿ ومنها عظيم الحجة على الاعداء والنفس والشيطان ﴿ ومنها ذكر الله وشكره ومعرفة انعامه ﴿ ومنها تبشير العبد قبل موته ﴿ ومنها ثبوت القدم ﴿ ومنها عظيم البركة فى ماله وعمره ﴿ ومنها

عظيم الثنا وجزيل الاجر والدرجات ﴿ ومنها قيام رسم الصوفية ﴿ ومنها ما جربت من تأثيرها والنفع بها فى التنوير ﴿ ومنها رفع الهمة وتصحيح الارادة ﴿ ومنها سر الاعتدال لكمال العبد وتكميله ﴿ ومنها خاصة شفاعة نبى المختار ﴿ ومنها الاقتداء بالصحابة والتابعين والائمة المختار ﴿ ومنها النجاة من دار البوار ﴿ ومنها عنا الفسقة المنافقين والكفار واهل الضلال ﴿ ومنها محو للسيئات وستر العيوب ورفع الهفوات ﴿ ومنها انه سبب لكفاية العبد مااهمه ﴿ ومنها الا يعود على اهله حسرة يوم القيمة ﴿ ومنها انه تنفى من نتن المجلس الذى لايذكر فيه اسم الله ورسوله ﴿ ومنها القاء الله تعالى على محله حسن الثناء بين السماء والارضين ﴿ ومنها سبب لهداية العبد وحياة قلبه ﴿ ومنها عقد بن عقود الايمان ﴿ ومنها التوسل الى الله والى رسوله عليه السلام ﴿ ومنها القاء الله وارضاء الرحمان ﴿ اللهم سلم بجاه الانبياء والملائكة ايمان قارئه ومتعلمه ومعلمه وسامعه وبايعه ومشتريه وحامله وكتبته واجعلهم فى النجاة فى الدارين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين

تمت بمحرم الحرام يوم عاشوراء سنه ١٢٩٤

حمد الله اول خدايه ايتدى اتمامين نصيب ... هادى اولدركم هدايت ايدبجيدر ذوالمدد
وبرمراديعز النبى اول حبيب حرمتنه ... مظهر ايله اتمكه يارب ستار صمد
رحتكله ياداولنمه سبب اولسون انهون ... جونكه جسمم فانيدر اشبو كتاب باقى ابد
شوق قولك دائما استر رضاكى شيخى يا ... منبع فضل وكما لسين معدن فيض مدد
طبع وتأليف تاريخنى بلك ديلرسن ياأخى ... دائما عشقله ذكرايت اسيم (غفار احد)

﴿ والبيت الاتى لمصححه محمد شكرى بن حسن الشريف الاوقى ﴾

بلاعد ولاحد عليك الحمد يامنان ... فانعامك لايحصى على عبدك ياحنان
خصوص النعمة التصحيح تأليف استاذى ... فيسر تمامه بالفضل ياديان
فنرجوك ان تجعله ذخرا ... لى واجدادى واخوانى يارحمن
وان لم اكن اهلا لذلك فتبله ... واتمم قصوره وسيأتى يامحسان
ولوكنت وصافا لتأليف استاذى ... الى آخر عمرى بقيت مع العطشان
فنرجوك ياهادى ارفع حجابنا ... ونور قلوبنا بنورك ياغفران
فايا تنا سبع وحاجاتنا سبع ... فاغلق لنا السبع وافتح لنا الجنان
وان كنت طالبا لتاريخ اتمامه ... فبينه اخى فذكره بالجنان

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

احمدك يامن شرح صدور العلماء بمعارف الانباء ومكاشف الاسرار • وافاض على قلوبهم من لوامع العلوم ماحوت الاحاديث والآثار • واصلي واسلم على سيدنا محمد نبيه المختار • وعلى آله واصحابه الذين استنارت بانوار هدايتهم البصائر والابصار • امابعد • ان احق مارمقته انظار الانام واقصرت به الطروس والاقلام واصدق ماتخضبت افكار الائمة الاعلام من معاني بيان المنطق والكلام كلام الله العزيز العلام • وحديث حبيبه خاتم الرسل الكرام • فلابد هو بان يشمر له ساق الجد والعناية • تجتني في تحصيله ثمار الرواية والدراية • وتقتطف اقطاف المعرفة والهداية • وقد السلف الهم الباهية بتمهيد علوم اولئك • وتقلد الخلف حل الاشكال فيما هنالك • وان المتأخرين لهم خصوصية بهذا الشان ولهم قصبات السبق بذلك الميدان • واحسن مارأيته مماصنف فيه وشرح واتقى مااتقى منه الضعيف وطرح العالم الفاضل الجليل عزان وجدته في بابه وشيل • حيث رسن فيه بمعاني انواع الاحاديث كهفاوافيا لمن الجاء اليه معضلات العقائد حلاكافيا لمن اعتمد عليه • وابكر فيه الفكر الصائب بماهواربى من الدرر الحسان لم يطمثهن قبله انس ولاجان • وانه حقيق ان يكتب بماء الورق والعيون • وفي ذلك فليتنافس المتنافسون • ومثل هذا فليعمل العاملون شعر ﴿ شموس اظهرت بطن الطروس • ام البدر المؤثر في النفوس • امكتوب بديع السرواق • ام المرآة تجلى في الكؤس • وهو الكتاب جلى المستطاب • من قول النذير البشير منطق الصواب • الجامع متون احاديث الرسول الكامل لمنتخب اسم المروى والمنقول المسمى بلوامع العقول • كيف لاوشارحه سيد العلماء الذي في تحقيق علوم الشريعة لايجارى • والبحر الشرقي تدقيق فهوم الحقيقة لايجارى صاحب التصانيف العديدة حامل لواء الهداية والطريقة شيخنا ومولانا الكامل المكمل (الشيخ الحاج احمد افندي ضياء الدين النقشبندي الخالدي) خلده الله تعالى نفائس انفاسه العلية ومتعنا جميع المسلمين بحياته ونفعنا بمؤلفاته اسئلك اللهم بالعزة التي لاترام وبالملك الذي لايضام وبالعين الذي لاينام ان تقوى شوكة الاسلام بالتأييد والنصر لحضرة خليفتنا امام المسلمين بجميع البرية والانام سلطاننا ذو القدرة والهيبة (عبد الحميد الثاني) بحق القرآن الكريم والسبع المثاني • وبوجود امثاله ونظائره من العلماء الاعلام والمباني آمين • وصلى الله عليه وسلم ﴿ نمقه الحقير خادم الشرع الشريف بولاية طرابلس غرب سابقا ومفتي دارنده اسبقا السيد حسن صدقي الزهي الحسيني العريف بـ[illegible] زاده زاد الله في الدارين زاد مغفرله وعفى عنه ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله الذي انزل القرآن هدى ورحمة للمؤمنين وكتابا منيرا • والصلوة على نبيه الذي ارسله بدين الحق ليظهره ويهديهم اليه نورا مبينا • وعلى اله واصحابه واتباعه واشياعه الذين استند وايحسن احاديثه واجتهد وابالايضاح والشرح جميعا ﴿ امابعد ﴾ فقد طالعت كتاب لوامع العقول لشرح راموز الاحاديث الذي صنفه (الشيخ العالم الفاضل الاوحدي والعارف المرشد من خلفاء طريق النقشبندي الخالدي السيد احمد ضياء الدين الكمشخانه وي) ووجدته صحيحا مطابقا للمؤلفات السالف • وحسنا موافقا الشروح الخلف • مع كثرة منافعه وعزة فوائده • بارك الله فيما الفه واحسن ما اوضحه • وجعل فضل سعيه مشكورا وحسن جهده مقبولا ومأجورا • ورزقنا الله العمل بما فيه وفي اصله من احاديث نبينا المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى اله اللهم انفعنا ببركته مع عامة المستفدين ومتعنا بنفعه مع كافة المقتبسين والله يقول الحق ويهدي السبيل وهو حسبنا ونعم الوكيل

﴿ وانا الفقير الحقير الضعيف المفتي سابقا بمدينة بر ليه صالح الحلمي عفي عنه ﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

الحمد لله على ما علم وفهم وصلى الله وبارك وسلم على حبيبه المعظم وعلى آله وصحبه ومن في سلكه انتظم لا سيما
استاذي ومرشدي وملجأي فريد الدهر ووحيد العصر قطب دائرة الاقطاب بالفيض ومغيث في كل آن على الطلاب
الشيخ (احمد ضياء الدين ابن مصطفى النقشبندي الخالدي) المشتهر في الآفاق بكمشخانوي الافخم هو جامع هذه
الاحاديث الشريفة المكرمة ذي الفضل المسلم وشارحها الذي اتقن وتكفل ولا معها على الاقوال المعتبرة واحكم
الدنيا واعاليها ومن اسدى اليه المعروف واكرم ﴿بيت﴾ لله در احمد الحبر الذي ٭ شهرت فضائله لدى الآفاق ٭
فاق الانام رشادة وزهادة ٭ سعد مكارم ذروة الاخلاق ٭ هو جامع وشارح كشف الرموز ٭ من بحر علم فائض ودقاق ٭
لا ينتهي النعمات من تأليفه ٭ الارشاد الواهب الخلاق ٭ لا زال في اوج السعادة فآزاه مع اهله وحبيبه المصداق ٭
وانا العبد الذليل الكليل غير مقتدر في تقريض هذا التصنيف الجليل لكن اجازني مرشدي وبانعني لهذا الامر الجزيل
كي لا اكون محروما من بحر فيضه الوفير فتمثت واجب اذنه العالي ورقمت ما سنح ببالي من الخطأ الكثير المدعو (محمد
عارف ابن احمد الكماني الوله رضوي) مولدا والاستانبولي موطنا المشغول من غير لياقة بجامع فاتح سلطان محمد خان
معلما ومدرسا اللهم انفع بهذا الكتاب جميع المسلمين ومتع من عوائده كافة الطالبين واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا
فانصرنا على القوم الكافرين بحرمة سيد المرسلين قد وقع مقالتي في مطلع صفر الخير لسنة اربع وتسعين ومأتين والف
من هجرة من له العز والشرف

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

الحمد لله واصلي على نبيه محمد رسول الله وآله وصحبه حزب الله وبعد فلما طالعت هذا التأليف والشرح المنيف
المسمى بلوامع العقول شرح راموز احاديث الرسول الفيته ينبغي ان يفتخر به العالمون ولمثل هذا فليعمل العاملون
فيه من دقائق العلوم شواردها ومن دقائق الفهوم قلائدها وحوى من المسائل ما لم يحوه كتاب وفتح للطالب
من الخير كل باب فلله در مؤلفه انه قد اجتنى ثمرا من جنة علم قطوفها دانية لا يسمع فيها لاغية وبنى حصنا مشيدا
على الشريعة الغراء وبين فيه سنن سيد الانبياء واتى بالحجج القطعية على عقائد الملحدين ورمى بشهبه شياطين
المبطلين ولقد صدق فيه قول القائل الماهر كم ترك الاول للآخر ونادى لسان حال مؤلفه واني وان كنت الاخير
زمانه لآت بما لم تستطعه الاوائل فجزاه الله عن المسلمين خيرا وجعل له تاليفه ليوم القيمة ذخرا وقد تصادف ختم
تاليفه ومسك ختام طبعه وقلما وفق لاحد مثله ممن كان في عصره او قبله

﴿وانا الفقير على باب المؤلف قطمير الحافظ عمر الطاغستاني﴾

قد وقع ختام طبعه بعناية الملك العلام في مكتب الصنائع لسنة اربع وتسعين ومأتين
الف في ربيع الاول اللهم انفعنا ببركته وافض علينا من فيوضات مؤلفه
وصل وبارك على اشرف نور جميع الانبياء والمرسلين وعليهم والحمد لله
رب العالمين

5870 / S1A